

# **الْقِدَّامُ بِأَكْبَرِ الْوِاقِعِيَّةِ مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْكُفَّارِ**

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه  
في الدعوة والاحتساب

إعداد الطالب  
**عثمان أحمد دوكبي**

إشراف  
فضيلة الأستاذ الدكتور / مصطفى أحمد أبو سهل  
الأستاذ بقسم الدعوة والاحتساب

العام الجامعي ١٤١٧/١٤١٨هـ



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
كلية الدعوة والإعلام  
الدراسات العليا  
قسم الدعوة والاحتساب

## التدليل الواقي من التشبيه بالكفار

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه  
في الدعوة والاحتساب

إعداد الطالب  
عثمان أحمد دوكبي

إشراف  
فضيلة الاستاذ الدكتور/ مصطفى أحمد أبو سعك  
الأستاذ بقسم الدعوة والاحتساب

العام الجامعي ١٤١٨/١٤١٧ هـ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## المقدمة

وفيها :

- ١ - خطبة الحاجة .
- ٢ - التعريف بمفردات البحث .
- ٣ - تمهيد ومدخل إلى الموضوع .
- ٤ - أسباب اختيار الموضوع .
- ٥ - أهم الدراسات السابقة .
- ٦ - تحديد مشكلة البحث .
- ٧ - تساؤلات البحث .
- ٨ - منهج البحث .
- ٩ - تقسيم البحث .
- ١٠ - الشكر والتقدير .

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَتُوَبُ إِلَيْهِ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرُورِ  
أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ .  
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حُقُّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup>  
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ  
وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾<sup>(٢)</sup>  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُوَّلَا سَدِيدًا يَصْلِحُ لَكُمْ  
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ ، وَمَنْ يَطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً  
عَظِيمًا ﴾<sup>(٣)</sup>

## ١ - التعریف بمفردات البحث

### التدابير :

لغة ، جمع تدبير ، والتدبير من دبر الأمر وتدبره أي نظر إلى ما تؤول إليه عاقبتها<sup>(٤)</sup>  
والمعنى بالتدابير الواقعية في هذا البحث مجموعة الأحكام الاحتياطية التي  
شرعها الإسلام لصيانة المسلم من التأثر بالكافر أو التشبه به أو الخضوع له سواء أكانت  
هذه الأحكام في نطاق الأحكام الاعتقادية ، أم في نطاق الأحكام الشرعية ، أم في نطاق  
الأخلاق والأداب الشرعية .

### التشبيه :

لغة من الشبه بكسر الأول وسكون الثاني أو بفتحهما وهو المثل شابهه أي ماثله<sup>(٥)</sup>

١) سورة آل عمران ، الآية : (١٠٢) .

٢) سورة النساء ، الآية : (١) .

٣) سورة الإحزاب ، الآيات : (٧٠ - ٧١) .

٤) انظر : لسان العرب ، مادة (دبر) ، ٥٨/٥ .

٥) انظر : القاموس المعجم ، باب الماء ، فصل الشين مادة (شبه) ص ١٦١ .

والمقصود به في هذه الدراسة تقليد الكفار ، أو التبعية والانقياد والخضوع لهم بأي شكل من الأشكال .

### الكفار :

المقصود به غير المسلمين سواء كانوا من أهل الكتاب أو من المشركين لدخولهم جميعاً في معنى الكفر ، قال تعالى :

﴿ وَلِمَا جاءُهُمْ كِتَابٌ مِّنْ أَنْدَرِنَا مَصْدِقًا لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلِهِ يُسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءُهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾<sup>(١)</sup>

حيث إن الله تعالى وصف في الآية الكريمة أهل الكتاب والمشركين بالكفر ، وهكذا الملحدة .

### ٢ - تمهيد ومدخل إلى الموضوع

لقد تسللت الأمة الإسلامية من قبل قيادة الحضارة البشرية بشتى مناحيها منذ نشأتها على يد سيد البشر ، وإمام المرسلين محمد ﷺ ، فأعزها الله تعالى وأكرمنها ، وب بواسها مكانة الريادة والسيادة ، والإمامية بين الأمم المتحضرة آنذاك ، وكان ذلك بفضل الله تعالى أولاً ثم بفضل تمسكها بعقيدتها الصافية ، قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>

ومازالت الأجيال الإسلامية تتراقب بأمانة على حمل راية تلك الريادة والقيادة على مر العصور ، حتى بدأت الانحرافات العقدية تطل برأسها على الفكر الإسلامي ، تفسد التصورات ، وتشوه المفاهيم ، وتضيق من دائرة الإيمان ، وتبطط الهم ، وتخدر العواطف ، فتجروا بعض المسلمين على الانفلات من التكاليف الشرعية ، وعلى انتراف المعاصي والمنكرات بحجج أن الإيمان هو فقط ما وقر في القلب ولو لم يكن معه إقرار باللسان أو عمل بالجوارح ، وتفشت فيهم روح التواكل والتلاعن عن البناء والتعمير بدعوى التوكل على الله ، والزهد في الدنيا ، والرضا بالقضاء والقدر ، ثم أعقب ذلك الركود العلمي والفكري ، حيث فترت الهمم عن التحصيل ، وخلد أكثر العلماء إلى

١) سورة البقرة ، الآية : (٨٩) .

٢) سورة المنافقون ، الآية : (٨) .

الدعة والراحة ، فحمدت فيهم جذوة التفكير والابتكار ، فجمد الفقه الإسلامي وقصر عن مواكبة حياة الناس وإيجاد حلول شرعية لمشكلاتهم المتتجدة . وب بدأت الخلافات السياسية والصراعات المذهبية تدب في صفوف المسلمين ؛ تضعف قواهم ، وتنهن عزائمهم وتستنزف مواردهم المادية والبشرية ، وتخذلهم عن الجهاد في سبيل الله ، وسرت بين أتباع المذاهب الفقهية روح العداوة والبغضاء ، فكان التفرق المدوم ، والتحزب المرفوض .

تضافرت هذه العوامل كلها وتشابكت ، فادت في النهاية إلى كسر شوكة المسلمين ، وأصبب معظم الشعوب الإسلامية بالشلل الفكري ، والانهزام النفسي ، والخواء الروحي ، والخمود العاطفي ، وضعف الإرادة ، وخور العزيمة ، وسقوط الهمة ، فكان التخلف العادي والحضاري ، فهبطت الأمة الإسلامية عن موقعها في القوامة والشهود الحضاري على الأمم الأخرى إلى الانحسار الحضاري الذي نعيشه الآن ، وتدحرجت من القمة الشامخة إلى موقع الحضيض الذي أخبر عنه الصادق المصدوق (عليه السلام) ، في حديث ثوبان - رضي الله عنه - : [« يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ] ، فقال قائل : أو من قلة نحن يومئذ ؟ قال : [« بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم ، وليردفن الله في قلوبكم الوهن »] فقال قائل : يا رسول الله ، وما الوهن ؟ قال : [« حب الدنيا وكراهية الموت »]<sup>(١)</sup>

وهكذا كان الأمر كما أخبر الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، حيث طمع أعداء الله في الأمة الإسلامية ، وتداعى عليها الأمم الكافرة من كل حدب وصوب ، تغزوها بجيوشها الجرارة الغازية للأراضي ، وبأفكارها الهدامة الغازية للقلوب والعقول ، ثم فرضت القوى الاستعمارية سيطرتها على منابع الفكر والثقافة : مناهج التعليم ووسائل الإعلام في البلاد الإسلامية ، فراح تزرع فوق الأراضي الإسلامية بذرورا من المناهج والثقافات المستوردة التي لا تمت إلى أصالة الأمة الإسلامية بصلة .

ولما كانت سنة الله عز وجل في النفس الإنسانية تقضي بأن الأمة المغلوبة تقلد

(١) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٤٠٤/١١ ، كتاب الملاحم ، باب تداعى الأمم على الإسلام ، رقم (٤٢٧٦) .

الأمة الغالبة ، فقد انبهر المسلمون بمعاهج الحضارة الغربية المزخرفة ، ومدينتها الزاهرة ، وظاهرها المادية الفاتحة ، التي بدأت تفتتهم عن دينهم وقيمهم وثقافتهم العربية ، وبدأت الشكوك تسرى في نفوس بعض المسلمين تجاه عقيدتهم وقدرتها على النهوض بهم إلى مستوى تلك الأمم المتقدمة ماديا . ونتيجة لهذه المشاعر الانهزامية ، ارتفعت بعض الأصوات الصارخة تنادي بأن الدين هو سبب تخلف المسلمين ، وطالبت بالتخلي عن القيم الإسلامية ، والتعلق بركتب الحضارة والقيم الغربية ، والت سنن بسنة الغربيين ، والسير بسيرتهم في الحياة .

فكان أن أقبل كثير من المسلمين على الحضارة الغربية بفتحها وثمينها ، ونقلوا منها كل نافع وضار ، بل إنهم - إن صح التعبير - نقلوا من الضار أكثر مما نقلوا من النافع متوهمين التلازم بين الأمرين ، ولعل أخطر ما نتج عن ذلك هو ما شاهده اليوم من ضياع هوية غالبية المسلمين ، وغياب الشخصية الإسلامية ، التي فقدت منهاجيتها وصوابها ، وعجزت عن المراجعة والتقويم لمعرفة أسباب القصور ، وتحديد مواطن الخلل .

ونتيجة لذلك ، وقع كثير من المسلمين في هاوية التشبه بالكافار ، واصطبغت حياتهم في معظم جوانبها بالصبغة الجاهلية الغربية ، التي تركت آثارها النكدة في العديد من المجالات :

ففي مجال العقيدة - على سبيل المثال - ، أدى التشبه بالكافار إلى انحسار المفهوم الشامل للعبادة ، وحصرها في أداء الشعائر العبادية فقط ، وضعف الإيمان بالغيب ، وما صحب ذلك من تشكيك في مصادر العقيدة الإسلامية ، وضعف الرابطة الدينية ، والأخوة الإسلامية بين المسلمين ، وإحلال الروابط القومية والوطنية محلها ، الأمر الذي نتج عنه سقوط الخلافة الإسلامية ، وتجزئة العالم الإسلامي إلى دولات لا حول لها ولا قوة ، واختلال مبدأ الموالاة في الله والمعاداة في الله لدى بعض المسلمين ، حتى وجد من بينهم من ينخدع بالدعوة إلى التقرير بين الأديان السماوية ، مع ما في ذلك من الإقرار والرضي النفسي بتلك الأديان المحرفة المنسوخة .

وفي مجال الفكر، أدى التشبه بالكافار إلى ظهور دعوات للارتقاء في أحضان الثقافة الغربية وحضارتهم ، والت سنن بسنة الغربيين ، والسير بسيرتهم في الحياة وقيام حركات علمية تدعو إلى تطوير المعاهد الإسلامية لتساير نمط التعليم الغربي، مع ما صاحب ذلك

من استيراد النظم والمناهج والنظريات التربوية الغربية إلى البلاد الإسلامية ، التي كانت سبباً في الاستلاب الفكري والعقلي ونشوء أجيال من أبناء المسلمين مبتورة الصلة بأصالتها الفكرية . وقيام حركات لمحاربة اللغة العربية واتهامها بالجمود والتعقيد ، والقصور عن استيعاب العلوم الحديثة ، بل ظهر من المفكرين المسلمين من يدعوا إلى كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية ، أو الإبقاء على الحروف العربية مع استبدال حروف العلة بالأشكال ، كما أدى التشبه بالكافر في مجال الفكر إلى تسرّب مذاهب الأدب وال النقد الغربية إلى الأدب العربي ، مع ما في بعض هذه المذاهب الأدبية من مخالفة صريحة للعقيدة الإسلامية .

وفي مجال الحكم والتشريع ، أدى التقليد الأعمى للكفار والتشبه بهم إلى الاستمداد من القوانين الغربية ، الذي كان تمهيداً لما هو أخطر ، ألا وهو تجاهل الشريعة الإسلامية ، وإبعادها نهائياً عن مجال الحكم ، وفصل الدين عن الدولة ، وقيام حكومات علمانية في أغلب البلدان الإسلامية .

وفي مجال الأخلاق ، أدى التشبه بالكافر إلى اهتزاز القيم الإسلامية في واقع كثير من المسلمين ، وترجحت الرذيلة عندهم على الفضيلة ، حتى بات المعروف في نظرهم منكراً ، والمنكر معروفاً ، وقامت دعوات مشبوهة في بعض الأقطار الإسلامية تطالب بتحرير المرأة ، وتدعوا إلى نبذ الحجاب ، ومنع الطلاق ، ومحاربة تعدد الزوجات ، والمطالبة بمشاركة المرأة في الشؤون العامة ، ومساواتها بالرجل .

هذا .. إلى جانب آثار أخرى كثيرة وخطيرة في الحياة الإسلامية نتجت عن التشبه بالكافر ، مما لا يتسع المجال لسرده في هذه العجالة .

ومما سبق عرضه من هذه الآثار ندرك أن التشبه بالغير أمر مدموم للذاته فعلاً ، لأنه يؤدي إلى تلاشي شخصية المتشبه وذويانها في شخصية المتشبه به ، وإذا كان ذلك أمراً مدموماً للذاته ، فكيف به إذا كان المتشبه مسلماً والمتشبه به كافراً والعياذ بالله ، لأن ذلك يعني تنازل المسلم عن العلو الإيماني الذي بوأه الإسلام على الكفر وأهله .

ولهذا كان من حكمة الله تعالى أنه حرم التشبه بالكافر في عامة أمورهم ، وذمهم ، وتوعدهم عليه ، فقال تعالى : «**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسَوا اللَّهَ فَإِنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ**

**أولئك هم الفاسقون**<sup>(١)</sup> ، وقال النبي ﷺ : [ « من تشبه بقوم فهو منهم » ]<sup>(٢)</sup> يقول الحافظ ابن كثير - رحمة الله تعالى - تعليقاً على هذا الحديث : « فيه دلالة على النهي الشديد والتهذيد ، والوعيد على التشبه بالكافار في أقوالهم ، وأفعالهم ، ولباسهم ، وأعيادهم ، وعبادتهم ، وغير ذلك من أمورهم . »<sup>(٣)</sup>

ولتأكيد هذا التمييز دعا رسول الله ﷺ أمه إلى مخالفته الكفار في خصائصهم ، وعوضهم خيراً منها فقال : [ « خالفوا المشركين ، احفوا الشوارب واوفرروا اللحبي »<sup>(٤)</sup> وأمر بصبغ الشيب لمخالفة أهل الكتاب فقال : « إن اليهود لا يصبغون فخالفوهم »<sup>(٥)</sup> ، وأمرهم بالسحور لمخالفة أهل الكتاب ، وشرع الأذان للإعلام بدخول وقت الصلاة بدلاً عن بوق اليهود وناقوس النصارى .

وهكذا لم ينهنا الإسلام عن شيء من خصائص الكفار إلا عوضنا خيراً منه وهذا من حكمة التشريع الإسلامي ، يقول الإمام ابن القيم : « فعوض عباده المؤمنين بالأذان عن الناقوس والطنبور ، كما عوضهم دعاء الاستخاراة عن الاستقسام بالأزلام ... وعوضهم بيوم الجمعة عن السبت والأحد ، وعوضهم الجهاد عن السياحة والرهاشية ... وعوضهم بعيد الفطر والتحرر عن أعياد المشركين ... وعوضهم بالمساجد عن الكنائس والبيع والمشاهد ، وعوضهم بما سنه لهم على لسان رسوله عن كل بدعة وضلالة . »<sup>(٦)</sup>

ولقد كان من رحمة الله عز وجل بعباده ، وعظيم فضله وحكمته في التشريع ، أنه لم يقتصر على تحريم التشبه بالكافار ، والتحذير منه ، والتهذيد والوعيد عليه ، وعلى دعوة المسلمين إلى مخالفته الكفار في خصائصهم ، وتعويضهم خيراً منها ، بل سد جل شأنه جميع الطرق والمنافذ الموالية إلى الواقع في مشابهة الكفار ، أو التأثر بهم .

(١) سورة الحشر ، الآية : (١٩) .

(٢) سنن أبي داود مع عون المعبد : ٧٤/١١ ، كتاب اللباس ، باب في ليس الشهرة ، رقم (٤٠١٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٣) تفسير ابن كثير : ١٤٨/١ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ٣٦١/١٠ ، كتاب اللباس ، باب تقليم الأظفار ، حديث رقم (٥٨٩٢) ، صحيح مسلم بشرح النووي ١٥١/٣ ، كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة ، حديث رقم (٢٦٠) والله أعلم .

(٥) صحيح البخاري ٣٧/٢ ، وصحيح مسلم ١٣٠/٣ .

(٦) أحكام أهل الذمة لابن القيم ، بتحقيق د . صبحي الصالح ، ٧١٨/٢ .

فشرع عز وجل تدابير لتكوين شخصية المسلم ، الشخصية التي تعتمد بنفسها ، وتعتز بدينيها ، وتنتهي إلى أمتها بمشاعرها وأحاسيسها ، كما شرع من التدابير ما يتكلل بصيانة هذه الشخصية - بعد تكوينها - من الانصياع والذوبان ، والتآثر بالكفار ، فأوجب على المسلمين مفاصلة الكفار في المشاعر والعواطف طبقاً لمبدأ الموالاة في الله والمعاداة في الله ، لأن ذلك أعنون على مجانية الكفار<sup>(١)</sup> ، لأنه يحول دون الركون إليهم وموادتهم فضلاً عن التشبه بهم ، كما أوجب على المسلمين مخالفه الكفار في المظاهر والأشكال ، لأن الموافقة في ذلك ذريعة إلى الموافقة في المقاصد والأعمال<sup>(٢)</sup>.

إلى جانب اهتمام الإسلام بصيانة شخصية المسلم من التآثر بالكفار ، اهتم كذلك بصيانة دار الإسلام من نفوذ الكفار ، لما للبيئة من أثر بالغ في ظهور الأفكار وتكوين السلوكيات<sup>(٣)</sup> ، فحرم دخول الكفرة وإقامتهم في بعض ديار الإسلام كحدود الحرمين الشريفين والحجاج حفاظاً على نقاوة مهبط الوحي ، وسمح لهم بدخول سائر ديار الإسلام الأخرى والإقامة فيها ، ولكن بقيود وضوابط تمنع من تقوية شوكة الكفر ، فمنع توليه الكفار على المسلمين ولالية عامة في الدولة ، لما في ذلك من جعل سبيل للكافر على المؤمنين ، ولما فيه من شعور المسلمين بقوة الكافر ، وعلو يده ، ونفاذ كلمته ، مما يؤدي إلى تقوية الكفار وتمكينهم في الدولة ، وجعل المسلمين عرضة للتآثر بهم ، وفرض الإسلام قيوداً على ملكية الأراضي للكفار ، حيث ملكهم فقط منافع الأرضي دون ملك رقباها ، ومن ثم لا يسمح لهم بناء المعابد الشركية ، ولا بإقامة الملاهي وأماكن الفساد فيها . واشترط الإسلام على الكفار جريان أحكام الشريعة عليهم فيما يتعلق بالمسؤولية الجنائية والمدنية ، دون ما يتعلق بالعقيدة ، كما ألزمهم بتعظيم شعائر الإسلام وعدم التعرض لها بياهانة ، كما ألزمهم بإخفاء شعائر الكفر كلها ، وعدم التظاهر بالمنكرات .

(١) انظر : اقتضاء الضرر المستقيم لمخالفة أهل الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط الأولى ١٤٠٤هـ بتحقيق د . ناصر عبد الكريم العقل ، ص ٨٠ .

(٢) انظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم : ١١٢/٣ ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ط . الأولى .

(٣) انظر : أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية ، د . محمد أبو زيد ، ط . دار الوفاء ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ص ٣٧ - ٤٧ ، وانظر : أثر البيئة في ظهور القاديانية ، د . محمد أبو شامة ، ص ٥ ط . دار أسامة - القاهرة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .

وهكذا نجد أن الانحسار الحضاري الذي تعاني منه الأمة الإسلامية اليوم ، والناتج عن خراب شخصيتها وذريتها ، وخضوعها للكفار ، ليس بسبب الفقر في القيم التي أكملها الله عز وجل : « **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي** ، **وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** »<sup>(١)</sup> كما تعهد جل شأنه بحفظ هذه القيم في الكتاب والسنّة : « **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** »<sup>(٢)</sup> .

فال المشكلة إذن ليست في القيم ، وإنما المشكلة في الجهل بتلك القيم والعجز عن التمسك بها ، وعدم القدرة على تزييلها على الواقع .

وببناء على ما تقدم ، وإدراكا لما في التشبه بالكافر من مخاطر على عقيدة المسلم وخلقه وشخصيته ، ونظرا لما تنتج عنه من آثار سيئة في حياة المسلمين ، مما سبق الإشارة إلى بعضه ، ورغبة في الإسهام في إعادة بناء شخصية الأمة المعيارية ، والأمة الشهيدة على الناس : « **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** »<sup>(٣)</sup> .

فقد تولدت عندي بفضل الله تعالى فكرة هذه الدراسة لبيان ما شرعه الله تعالى لبناء الشخصية الإسلامية المستقلة ، والقادرة على استصحاب الرواية الإسلامية في كل أحوالها ، ولبيان ما شرعه جل وعلا من تدابير لحماية هذه الشخصية من الوقع في هاوية التشبه بالكافر وتقليلهم ، فقررت بعد الاستخاراة ثم مشاورة أهل العلم ، أن أجعل موضوع دراستي لنيل درجة الدكتوراه : « **التدابير الواقعية من التشبه بالكافر** » .

### ٣ - أسباب اختيار الموضوع :

يستمد هذا الموضوع أهميته مما سبق عرضه في المدخل من خطورة تقليل الكفار وآثاره السلبية في حياة الأمة ، وأضراره الخطيرة في شخصية المسلمين وعقيدتهم وأخلاقهم ، الأمر الذي يستوجب من طلبة العلم والباحثين دراسة علمية جادة تساعدهم على القضاء على هذه الظاهرة أو التقليل من حدتها .

ويضاف إلى ذلك ما يلي :

(١) سورة المائدة ، الآية ٣ .

(٢) سورة الحجر ، الآية ٩ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ١٤٣ .

أولاً :

أننا اليوم نعيش في عصر تشابكت فيه المصالح الدولية ، وتدخلت ، وتقاربـت البلدان والأقاليم بسبب ما توصل إليه الناس من مخترعات علمية وتقنية متقدمة ، مما يسر الاتصال والتنقل بين بلاد الدنيا .

هذا بالإضافة إلى أن الإسلام دين دعوة يهدف إلى التغلغل بين الأمم والشعوب ، مما يجعل الدولة الإسلامية لا تستطيع أن تعيش بمفرده عن بقية دول العالم ، بل تفتح حدودها لغير المسلمين ليسمعوا كلام الله ودعوة الحق ، وليتعرفوا على محاسن الإسلام وعلى أخلاق المسلمين ، فلابد - والحالـة هذه - من اتخاذ التدابير الواقية من التشبه بهم نتيجة الاختلاط بهم والتعايش معهم .

ثانياً :

أنه في الوقت الذي نرى فيه أعداء المسلمين قد تقدموا في وسائل الحياة كلها وقطعوا أشواطاً بعيدة في ميادينها ، وصارت معظم بلاد العالم تحت نفوذهم ، نجد غالبية المسلمين في الوقت نفسه يعكس ذلك جملة ، حيث ضعف الإرادة ، وانهـام النفس ، وخـور العزيمة ، والجهل والمرض والجوع ، والفرقـة والاقتـال ، الأمر الذي جعلـهم بصورة عامة - وباحـسـرـتـاه - في حاجة ماسـة إلى غيرـهم ، وعـالة علىـهمـ مماـ يجعلـ المنـعـ المـطلـقـ منـ دخـولـ الكـفارـ إـلـىـ بلـادـ الـمـسـلـمـينـ ، أوـ سـفـرـ الـمـسـلـمـينـ إـلـىـ بلـادـ الكـفارـ غـيرـ مـمـكـنـ وـاقـعاـ ، فـوـجـبـ إـيـجادـ درـاسـةـ عـلـمـيـةـ لـتـنظـيمـ عـلـاقـةـ الـمـسـلـمـينـ بـغـيرـهـمـ وـوـضـعـ ضـوابـطـ وـتـدـابـيرـ لـهـلـهـ الـعـلـاقـةـ تـكـفـلـ لـالـمـسـلـمـينـ تمـيـزـهـمـ العـقـديـ وـالـفـكـريـ وـالـعـلـمـيـ وـالـخـلـقـيـ وـالـثـقـافـيـ ، وـتـصـونـهـمـ منـ التـفسـخـ وـالتـميـعـ ، وـلـاـ تـمـنـعـهـمـ فـيـ نـفـسـ الـوقـتـ مـنـ تـبـادـلـ الـمـنـافـعـ وـالـمـصالـحـ مـعـ غـيرـهـمـ.

ثالثاً :

أن عـلـاقـةـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ بـغـيرـهـاـ منـ الـأـمـمـ تـدعـوـ النـاسـ جـمـيعـاـ إـلـىـ الانـضـمامـ تـحـتـ لـوـاءـ دـعـوـةـ الـحـقـ وـالـحـرـيـةـ وـالـمحـيـةـ وـالـخـيـرـ وـالـتـعـاـونـ : ( قـلـ هـذـهـ سـبـيلـيـ أـدـعـوـ إـلـىـ اللهـ عـلـىـ بـصـيرـةـ أـنـاـ وـمـنـ اـتـبـعـنـيـ وـسـبـحـانـ اللهـ وـمـاـ أـنـاـ مـنـ )

**المشركين<sup>(١)</sup>**

« يأهـلـ الـكتـابـ قدـ جـاءـكـمـ رـسـولـنـاـ يـبـيـنـ لـكـمـ كـثـيرـاـ مـاـ كـنـتـ تـخـفـونـ منـ الـكتـابـ وـيـعـفـوـ عـنـ كـثـيرـ ،ـ قـدـ جـاءـكـمـ مـنـ اللـهـ نـورـ وـكـتابـ مـبـيـنـ يـهـدـيـ بـهـ اللـهـ مـنـ اـتـبـعـ رـضـوـانـهـ سـبـلـ السـلـامـ وـيـخـرـجـهـمـ مـنـ الـظـلـمـاتـ إـلـىـ النـورـ بـإـذـنـهـ وـيـهـدـيـهـمـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ »<sup>(٢)</sup> « فـإـنـ اـعـتـزـلـوكـمـ فـلـمـ يـقـاتـلـوكـمـ وـأـلـقـواـ إـلـيـكـمـ السـلـامـ فـمـاـ جـاءـ اللـهـ لـكـمـ عـلـيـهـمـ سـبـيـلاـ »<sup>(٣)</sup> « وـإـنـ جـنـحـواـ لـلـسـلـامـ فـاجـنـجـ لـهـ وـتـوـكـلـ عـلـىـ اللـهـ »<sup>(٤)</sup>

وـتـنـاـوـلـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ عـلـىـ هـذـاـ النـحـوـ مـنـ تـبـلـيـغـ الدـعـوـةـ إـلـىـ الـكـافـةـ .

**رابعاً :**

أن معالـمـ الـإـسـلـامـ وـمـآـثـرـهـ الـخـالـدـةـ كـادـتـ أـنـ تـنـطـمـسـ فـيـ أـعـيـنـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ وـتـخـتـلـطـ عـلـيـهـمـ وـجـوـهـ الـحـقـ نـتـيـجـةـ لـرـوـاـبـسـ الـجـهـالـاتـ الـتـىـ قـدـ رـانـتـ عـلـىـ عـقـولـ كـثـيرـ مـنـ الـمـاـتـخـرـينـ مـنـهـ ،ـ لـأـنـهـ أـصـاغـوـاـ بـآـذـانـهـ إـلـىـ حـضـارـاتـ الـغـرـبـ ،ـ وـمـدـنـيـتـهـ الـزـاهـرـةـ ،ـ وـأـعـجـبـوـاـ بـأـنـظـمـتـهـ وـقـوـانـيـنـهـ السـائـدـةـ ،ـ وـنـسـوـاـ التـرـاثـ التـشـرـيعـيـ الـذـيـ خـلـدـهـ الـإـسـلـامـ ،ـ وـالـذـيـ مـازـالـتـ حـيـوـيـتـهـ تـنـطقـ بـجـدـتـهـ ،ـ وـبـتـمـيـزـهـ وـصـلـاحـيـتـهـ لـكـلـ زـمـانـ وـمـكـانـ .

وـكـانـ مـاـ اـشـتـبـهـ فـيـ وـجـهـ الـحـقـ فـيـ هـذـاـ الـعـصـرـ ،ـ الـأـحـكـامـ الـخـاصـةـ بـتـمـيـزـ أـهـلـ الـدـمـةـ عـنـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ الـمـجـتمـعـ ،ـ وـهـيـ الـأـحـكـامـ الـتـىـ سـنـهـ الـفـارـوقـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ،ـ الـذـيـ جـعـلـ اللـهـ الـحـقـ عـلـىـ لـسـانـهـ وـقـلـبـهـ<sup>(٥)</sup> .ـ قـدـ بـلـغـتـ غـرـبـةـ التـشـرـيعـ الـإـسـلـامـيـ فـيـ هـذـاـ الـعـصـرـ إـلـىـ درـجـةـ أـنـ أـصـبـحـتـ مـعـهـ هـذـهـ الـأـحـكـامـ مـاـ يـعـتـدـرـ عـنـهـ الـيـوـمـ أـمـاـ الـعـالـمـ ،ـ وـيـبـرـرـ بـمـخـتـلـفـ الـعـجـجـ ،ـ فـمـرـأـةـ بـأـنـهـ لـاـ تـثـبـتـ لـعـدـمـ وـرـوـدـهـ فـيـ كـتـبـ الـمـؤـرـخـينـ الـأـكـدـمـيـنـ ،ـ وـمـرـأـةـ بـأـنـهـ شـرـعـتـ لـمـصـلـحـةـ زـمـنـيـةـ لـلـمـجـتمـعـ آـنـدـاـكـ ،ـ وـلـيـسـ شـرـعاـ لـازـماـ ،ـ وـمـرـأـةـ ثـالـثـةـ بـتـجـاهـلـهـاـ تـعـاماـ حـتـىـ

(١) سورة يوسف ، الآية (١٠٨) .

(٢) سورة المائدة ، الآيات (١٥ ، ١٦) .

(٣) سورة النساء ، الآية (٩٠)

(٤) سورة الانفال ، الآية (٦١) .

(٥) جـزـءـ مـنـ حـدـيـثـ أـخـرـجـهـ الـإـمـامـ أـبـيـ دـاـودـ فـيـ سـنـتـهـ ،ـ كـتـابـ الغـرـاجـ ،ـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـودـ مـعـ عـونـ الـمـعـبـودـ ،ـ ١٧٨/٨ـ ،ـ حـدـيـثـ رـقـمـ (٢٩٤٥)ـ وـالـإـمـامـ التـرـمـذـيـ فـيـ سـنـتـهـ ،ـ كـتـابـ الـمـنـاقـبـ ،ـ وـقـالـ:ـ « حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـبـ »ـ اـنـظـرـ :ـ سـنـنـ التـرـمـذـيـ مـعـ تـحـفـةـ الـأـحـوـذـيـ ،ـ ١١٦/١٠ـ ،ـ حـدـيـثـ رـقـمـ (٣٩٢٩)ـ .ـ

في بعض الأبحاث التي تعنى بيان أحكام الديميين ، فكانت الرغبة في هذه الدراسة لإematicة اللثام عن وجه الحق في هذه المسألة .

#### خامساً :

بالإضافة إلى ما سبق ، نجد أن مفهوم علاقة المسلم بغير المسلم قد اكتنفه غموض والتباس في هذا العصر لدى كثير من الناس ، وانقسموا في ذلك إلى اتجاهين اثنين هما:

#### الاتجاه الأول :

يرى أن الإسلام يدعو إلى الجفوة والقطيعة ، والكراء لغير المسلمين ، ولو كانوا من أهل الدار ، أو كانوا من الموادعين للمسلمين .

#### والاتجاه الثاني :

وقفوا من الكفار موقف المداهنة والموالة لهم ، والركون إليهم ، والتشبه بهم استناداً إلى النصوص التي تأمر المسلمين بالبر والإحسان إلى الكفار ، والوفاء بعهودهم كقوله تعالى : ﴿ لَا ينهاكم الله عن الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبْرُوْهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾<sup>(١)</sup>

ويأمل الباحث أن يوفق في هذه الدراسة لبيان الفرق بين بر الكفار والإحسان إليهم المأمور به ، وبين موادتهم وموالاتهم ومشابهتهم المنهي عنها .

#### سادساً :

ومما دفعني إلى هذه المحاولة أيضاً أنها امتداد لدراسات سابقة تمثل في (التدابير الواقعية من الزنا في الفقه الإسلامي) و (التدابير الواقعية من الربا في الإسلام) لشيخنا الدكتور فضل إلهي ، و (التدابير الواقعية من القتل في الإسلام) رسالة ماجستير للباحث .

وتأتي هذه المحاولة سعياً فيمواصلة هذا الخط .

ولقد كانت هذه العوامل وغيرها مما لم يذكر هنا مما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع وشجعني على المحاولة على قلة بضاعتي ، وقصور تجربتي ، فمن الله أستمد العون وعليه التكلان .

---

(١) الممتحنة ، الآية : (٨) .

#### ٤ - الدراسات السابقة :

بعد البحث والاستقصاء في الأقسام العلمية في جامعات المملكة وفي مراكز المعلومات لم أطلع في هذا الموضوع على دراسة بالمعنى العلمي المتعارف عليه في رسائل الماجستير والدكتوراه سوى رسالة بعنوان : « الاقتداء والتشبه وأحكامهما في السنة »<sup>(١)</sup>

أما الكتابات الأخرى في هذا الموضوع - وهي كثيرة - فهي تصلح فقط مصادر أولية لهذه الدراسة .

هذا وهناك دراسات علمية قيمة تناولت جوانب مهمة من هذا الموضوع ومن هذه الأبحاث .

#### **١ - موالة الكفار في ضوء القرآن :**

يقع هذا البحث في (٢٥٠) صفحة ، وقد قسمه الباحث إلى مقدمة وثلاثة أبواب .  
ففي المقدمة ذكر أهمية البحث وسبب اختياره ، وبين نظرة الإسلام إلى الروابط البشرية وتصنيف الناس على أساسها .

وفي الباب الأول : تحدث عن مفهوم الكفر وبيان أنواع الكافرين ، وعن مفهوم الولاء في القرآن وأنواعه .

وفي الباب الثاني : استعرض الآيات الواردة في الموالاة في القرآن ، وتناول هذه الآيات بالتحليل مبيناً أسلوب القرآن في الحديث عن الموالاة والنهي عنها تصريحاً وتضميناً مشيراً إلى أهم الصيغ المستخدمة في ذلك ، كما تحدث في هذا الباب عن الحالات التي يكون المرء فيها موالياً للكفار مبيناً أحكام كل حالة ، واختتم الباحث هذا الباب ببيان الحكمة من النهي عن موالاة الكفار .

وفي الباب الثالث تحدث الباحث عن دوافع موالاة الكفار ونتائجها في حياة الأمة المعاصرة .

(١) رسالة الدكتوراة للباحث سلمان بن فهد العودة سجلت بقسم السنة في كلية أصول الدين بتاريخ ١٤٠٩/٨/٢٨ ثم ألغيت .

(٢) رسالة ماجستير قدمها لقسم القرآن بكلية أصول الدين الطالب / يوسف عبدى جامع ، باشراف الدكتور محمد صالح مصطفى بتاريخ ١٤٠٠هـ .

ولم ينص الباحث على منهجه في الدراسة ولكن من الملاحظ أنه اتبع المنهج الاستدلالي باستقراء نصوص القرآن الواردة في الموضوع وتصنيفها ودراستها وصولاً ، إلى استنتاج قضايا منها ومن ثم البرهنة عليها وإثباتها .

وقد توصل الباحث من دراسته إلى عدة نتائج هي :

- ١ - أنه لا يجوز التسريع في تكفير المسلم إلا ببرهان قاطع ، وكذلك لا يجوز التوقف عن التكفير عند ظهور سببه لأن ذلك يؤدي إلى موالة من يجب معاداته ومصالحته .
- ٢ - أن حكم الموالاة يختلف باختلاف أحوال الموالين وباختلاف الأسباب والأغراض التي تحملهم على هذا ، فيكون الحكم ثارة بالكفر وتارة بالعصيان .
- ٣ - أن المداراة والمعاملة الحسنة مع الكفار ليست من الموالاة ، ومن ذلك البر والإحسان إلى من لم يقاتلنا في الدين ، ومنها معاملتهم بالعدل حتى مع من قاتلنا في الدين ، كما أنه ليس من الموالاة تبادل المنافع الدنيوية مع الكفار فيما ليس ممنوعاً شرعاً .
- ٤ - أن أهم الروابط البشرية هي رابطة العقيدة وحدها ، وأما بقية الروابط الأخرى فلا أثر لها إلا إذا كانت مع رابطة العقيدة .
- ٥ - فساد الرابطة القومية أو الوطنية المجردتين من الرابطة الدينية ولا يدخل في ذلك الشعور الفطري الذي فطر الله الناس عليه ، وهو شعور المرء أنه من قوم كذا أو من وطن كذا ، كما أن معرفة النسب وصلة الرحم ليس من القومية المدمرة .
- ٦ - أن الصراع بين المؤمن والكافر قديم قدم الإيمان والكفر ، ولا يزال قائماً إلى يوم القيمة ، وأن محاولة التقرير بين الطائفتين محاولة فاشلة لعدم إخلاص الكافر للمؤمن الذي فيه شعوره الإسلامي .
- ٧ - أنه يجب استمرار القتال مع الكفار ، إلى يوم القيمة .
- ٨ - أنه لا يجوز الاستسلام للكفار مهما بلغ الضعف بال المسلمين .
- ٩ - وأنه لا تجوز الاستعاة بالكافر في الحرب إذا كانت الحرب لإعلاء كلمة الله لأن الجهاد عبادة والكافر ليسوا من أهل ذلك ، ولكن تجوز الاستعاة بهم في بعض الحالات إذا كانت الحرب دفاعية ودعت الضرورة إلى ذلك .
- ١٠ - معرفة ما يتعلل به الموالون في إقدامهم على موالاة الكفار وكيف يرد عليهم القرآن .

١١- معرفة الوسائل والأساليب التي يستخدمها الكفار قديماً وحديثاً في تضليل المسلمين .

١٢- معرفة أوصاف علماء الكفار من المسلمين الذين هم من بنى جملة المسلمين ويتكلمون بلغاتهم ، ولكنهم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم قدفوه فيها ، ومعرفة الفرق بين المنافقين في عهد الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والمنافقين في العصر الحديث .

١٣- أن الحل الوحيد لمشكلات المسلمين اليوم إنما هو الرجوع إلى كتاب الله تعالى والتحاكم إليه وترك التحاكم إلى الطاغوت .

فالدراسة في مجلتها دراسة قرآنية شرعية تهتم ببيان الأحكام الشرعية في القضايا قيد الدراسة وتشترك مع الدراسة الحالية في الاهتمام بموضوع الموالاة والمعاداة كأصل من منهج تعامل الإسلام مع المسلمين وغير المسلمين ، أما الفرق بينها وبين دراسة الباحث فهو أن الأخيرة لا تقتصر على بيان الأحكام الشرعية من موضوع الموالاة والمعاداة ولكنها تتعذر ذلك إلى تعليل هذه الأحكام وتحليلها لاستنباط التدابير الوقائية منها ، كما أن الدراسة الحالية سمتاز أيضاً بشموليتها لموضوع الاستعانتة بالكافار وتوليتهم الوظائف الهامة في الدولة وأحكام تملكتهم للأراضي والمعابد في دار الإسلام ، وكذلك حكم استحداثهم كنائس في دار الإسلام أو استبقاء القديم منها فيها لأن الدراسة تهدف إلى تكوين نظرية إسلامية شاملة في الوقاية من التشبة بالكافار .

وستكون الاستفادة من هذه الدراسة من خلال ما تضمنته حول موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين دون دخول في تفصيلاتها الجزئية .

## ٤- الموالاة والمعاداة في الشريعة (١)

يقع البحث في (٩٠٦) صفحة وفي مجلدين متوضطين ، قسمه الباحث إلى تمييز وأربعة أبواب .

ففي التمييز بين المفهوم اللغوي والشرعى للموالاة والمعاداة ومشروعيتها . وفي الباب الأول تحدث عن منزلة الموالاة والمعاداة في القرآن والسنة وأقوال السلف الصالح ، وبين ارتباط الموالاة والمعاداة بالشهادتين وحكمهما ومكانتهما في

(١) رسالة ماجستير قدمها لقسم العقيدة بكلية أصول الدين الطالب / محماس بن عبدالله الجلعود باشراف د. فهد بن حسين الفهد سنة ١٤٠٣هـ .

الإسلام ، كما تحدث في هذا الباب عن الأسباب التي تتحقق بها الموالة والمعاداة مبينا صوراً من ذلك .

الباب الثاني خصصه الباحث للحديث عن أسباب ضعف الموالة والمعاداة في الله، وذكر أن أسباب ذلك ترجع إلى الجهل ، والاختلاف في المسائل الفرعية ، والاعتزال عن الجماعة المسلمة ، ودعوى الإكراه في عدم الموالة والمعاداة في الله ، والمصالح الشخصية .

وفي الباب الثالث : تحدث الباحث عن أحكام موالة ومعاداة أهل الأهواء من العصاة والمنافقين والمرتدين والخارجين على السلطة ، والسلطة الحاكمة . كما تحدث في هذا الباب عن أحكام موالة ومعاداة الفرق المنتسبة إلى الإسلام مثل الزيدية والشيعة الأخرى عشرية والنميرية والدروز .

وأخيراً خصص الباحث الباب الرابع لبيان أحكام موالة ومعاداة الكفار في بن منهجه التعامل مع الدميين والمعاهدين في دار الإسلام ومنهج التعامل مع المحاربين والمحايدين من الكفار ، ثم بين مظاهر الولاء للكفار في الحقوق العامة كإطلاق حرية الدعوة للكفار في بلاد المسلمين ، وحرية تعلم وتعليم الكافر في بلاد المسلمين ، وفي الحقوق الاجتماعية كالسلام عليهم وتهنئتهم والزواج والتزويج منهم وتشييع موتاهم ، وفي المعاملات الاقتصادية كإباحة التعامل بالربا معهم وإعطائهم المساعدات المالية وتمكينهم من استغلال أموال المسلمين وتوليهم الوظائف الهامة في بلاد المسلمين ، وفي الشؤون الغربية كالاستعانة بهم في القتال والدخول في حمايتهم والاستعانة بسلاحهم ، وفي الحقوق الجنائية مثل قتل المسلم بالكافر أو إهانة المسلم بما دون القتل دفاعاً عن الكافر والتستر على جواسيسهم، وفي مجالات أخرى مثل السفر إلى بلاد الكفار والإقامة بينهم والعمل لديهم وتحت ولائهم . وبين العقوبات المترتبة على موالة الكفار ، واختتم الباحث هذا الباب ببيان واقع المسلمين من الموالة والمعاداة مبيناً محنة المسلمين حتى داخل أوطانهم ، فذكر من أمثلة ذلك فلسطين ولبنان وسوريا وتونس وتقاعس المسلمين عن مساندة الجهاد الأفغاني ، وكذلك تقاعس المسلمين عن مساعدة الأقليات الإسلامية المضطهدة في بعض بلاد العالم .

ولم ينص الباحث على منهجه في الدراسة ولكن يمكن القول بأنه اتبع منهجه

الاستدلالي لأنه تتبع النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع وصفتها ودرسها وتوصل منها إلى استنتاج قضائيا ضرورية منها ومن ثم البرهنة عليها وإثباتها ٠

وقد توصل الباحث من دراسته إلى نتائج أوجزها في التالي :

أولا - أن من لم يحب الإسلام وأهله ولم يبغضهم فهو ناقص الإيمان والتوحيد إن كان مسلما ، وأن هذا النقص قد يؤدي به إلى الشرك إن لم يكن هناك ملابسات أو قرآن تصرفه عن ذلك ٠

ثانيا - أن من لم ينكر الشرك ويعد أهله فليس بمؤمن ولو عبد الله ووحده لأن من صحة التوحيد الكفر بالطاغوت وأهله ، والكفر بالطاغوت يعني العداوة للشرك وأهله ٠

ثالثا - أن من يكره الإسلام ويكره من ينضم إلى جماعة المسلمين فهو كافر ولو ادعى الإسلام وعمل به ٠

رابعا - أن من يدعو إلى مبادئ الكفر أو يسعى في مناصرة الكفار وتأييدهم ويحب من دخل في هذا الأمر ويكره من خالف ذلك فهو كافر وإن زعم أنه مسلم أو زعم أن عمله هذا لا يتعارض مع الإسلام ٠

والدراسة في مجلملها دراسة شرعية عقدية اهتمت بذكر الأحكام المتعلقة بمعاملة الكافرين فيما يتعلق بموالاتهم ومعاداتهم ، ووجه الشبه بين الدراسة السابقة هذه والدراسة الحالية هو اهتمامهما المشترك بموضوع الموالة والمعاداة كأصل من أصول تعامل المسلمين مع غير المسلمين ، وتمتاز الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة بتناول هذا الموضوع من الوجهة الوقائية بتحليل الأحكام الفقهية الواردة وبيان أثرها في الوقاية من التشبه بالكافر ، كما أن الدراسة الحالية تمتنز بسعة نطاقها ليشمل معظم أبواب الفقه الإسلامي وليس على موضوع الموالة والمعاداة فقط ٠

ويمكن الاستفادة من هذه الدراسة عند الحديث عن الموالة والمعاداة كتبير من تدابير الوقاية من التشبه بالكافر دون خوض في تفصيلاتها الجزئية ٠

### ٣- الاستعانته بغير المسلمين :

البحث مطبوع ويقع في (٥٣٩) صفحة وقد اشتمل على باب تمهيدى وبيان ، ففي الباب التمهيدى تحدث المؤلف عن علاقه الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم مبيناً الأسس العامة لهذه العلاقة ، والأصل في علاقه الأمة بهذه الأمم هل هو السلم أو الحرب ، وكذلك علاقه الأمة بالمحاربين وأهل الدمه والمستأمنين والمعاهدين وأهل الصلح والمحايدين من الكفار .

وفي الباب الأول تحدث الباحث عن الاستعانته بغير المسلمين فاستهل هذا الباب ببيان مفهوم هذا الباب ببيان مفهوم دار الإسلام ودار الحرب ، وبين حكم التجاه المسلم إلى الكفار واستعانته بهم ، وحكم استعانتة الدولة المسلمة بالكافر غير الذميين واختتم هذا الباب بالحديث عن الاستعانته بأهل الدمة مبيناً مجالات هذه الاستعانته وأحكامها وصورها .

وفي الباب الثاني والأخير خصص الحديث عن أحكام عامة حيث تعرض لبيان أحكام الاستعانته بأهل الأهواء والبدع ، ووضع المسلمين في جزيرة العرب ، ثم اختتم هذا الباب ببيان تساهل المسلمين مع غير المسلمين في هذا العصر مشيراً إلى مظاهر هذا التساهل وآثاره .

لم ينصل الباحث على منهجه المستخدم كما سبق بيان ذلك ولكن يلاحظ أنه استخدم المنهج الاستدلالي باستقراء نصوص الكتاب والسنّة وأقوال العلماء مستنتجاً منها قضايا ضرورية ثم البرهنة عليها وإثباتها .

وقد توصل من دراسته إلى نتائج أهمها :

- ١ - أن علاقه الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم تقوم على أمور منها -
  - أ - أن الإسلام وحده هو الدين الحق دون سواه .
  - ب - العدل مع الكفار والالتزام بعهودهم ومواثيقهم .
  - ج - تحريم موالة الكفار وجواز معاملتهم وأخذ رأيهم وخبرهم في أمور الدنيا .
- ٢ - بين سماحة الإسلام في التعامل مع الكفار في صور منها :

١) رسالة دكتوراه قدمها إلى قسم السياسة الشرعية بالمعهد العالى للقضاء الدكتور / عبدالله بن على الطريقى عام ١٤٠٦هـ

أ - الرحمة •

ب - مشروعية البر والإحسان إلى المسالعين منهم •

ج - جواز مخالفتهم عند الحاجة •

د - عدم إكراههم •

٣ - أن الكفار كلهم يجب بغضهم ولا تجوز موادتهم •

٤ - أن للموالة صوراً عديدة منها ما هو كفر ومنها ما هو كبيرة ومنها ما هو دون ذلك ،  
ومنها ما هو مباح كمعاملتهم بالحسنة •

٥ - يجوز للمسلم العقيم في غير دار الإسلام أن يستعين بالكافر في طلب العمل عندهم  
بقدر الحاجة أو إذا اقتضى ذلك مصلحة الإسلام •

٦ - وأنه يجوز للمسلم أن يستعين بالكافر عن طريق الاستئجار أو التوكيل في أمور  
الدنيا ، أما في أمور الدين فالالأصل فيها عدم جواز ذلك ، وقد يجوز في حالات  
استثنائية كبناء المساجد وذبح الهدي وبعض الزكاة وتوزيعها •

٧ - كما يجوز للمسلم أن يأتمن الكافر على ماله ، أو يفترض ويستعير منه أو يطلب  
كفالته إذا لم يترتب على ذلك مذلة عليه •

٨ - كما يجوز للمسلم أن يستطع الكافر وأن يتعلم على يديه العلوم الدينية إذا وثق  
به واحتاج إليه •

٩ - أما الشهادة فالالأصل عدم جواز شهادة الكافر على المسلم ، لكنها تجوز في حال  
السفر عند الضرورة إذا لم يوجد مسلم •

١٠ - والكافر ليس له حق حضانة الطفل •

١١ - ويجوز للدولة المسلمة أن تستعين بأفراد الكفار في الأمور الدينية بحسب الحاجة ،  
أما الأمور الدينية فالالأصل عدم جواز ذلك إلا في الجهاد فيجوز للدولة أن تستعين  
بالكافر بثلاثة شروط هي :

وجود الحاجة - أمن الخيانة - لا تكون لهم شوكة تنازع المسلمين •

١٢ - لا يجوز تمكين الكفار من الولايات والوظائف مطلقاً إلا عند الحاجة الشديدة وفي  
الوظائف العادية •

١٣ - ويجوز تبادل التعاون بين الدولة الإسلامية ودول الكفر •

١٤- وأهل الأهواء والبدع تختلف أحوالهم .

١٥- لوحظ في هذا العصر تساهل المسلمين مع غير المسلمين .

الدراسة في محملها دراسة شرعية فقهية تهتم ببحث أحكام الاستعانة بالكافر وتشترك من هذه الناحية مع الدراسة الحالية لاهتمام كل منها بهذا الموضوع لأن الاستعانة بالكافر وسيلة إلى مواليتهم ومشابهتهم فلابد من معرفة الضوابط الشرعية لهذه الاستعانة ، ومتماز الدراسة الحالية بكونها تتناول تلك الأحكام من الوجهة الوقائية أي من حيث كونها تديبرا وقائيا للوقاية من مشابهة الكافر ومواليته ، كما تمتاز أيضا بشمولها لمعظم أبواب الفقه بغية تكوين نظرية إسلامية شاملة للوقاية من التشبه بالكافر ومواليتهم وتأصيلها وتقعيدها في ضوء الأصول والضوابط الشرعية .

وستكون الاستفادة من هذا البحث من خلال الفصل الأخير من الباب الأخير في تساهل المسلمين مع غير المسلمين ومظاهره وآثاره ، وكذلك يستفاد منها في تبيّن بعض الأحكام الفقهية .

**وخلالصة** ما تم استعراضه من كتابات جامعية تبين أن موضوع التشبه بالكافر ومواليتهم نال اهتمام العلماء والباحثين قديماً وحديثاً ، ولذلك تناولوها بالدراسة والتمحیص ، وأن أغلب هذه الدراسات إما دراسات شرعية انصببت على ذكر الأحكام الشرعية الخاصة بتحريم التشبه بالكافر أو مواليتهم ، والوعيد عليه ، مع بيان الأمور التي ورد النهي بخصوصها ، أو دراسات وصفية ركزت على تبيّن آثار التشبه بالكافر في حياة المسلمين ، وأنه لا توجد حتى الآن - حسب علم الباحث - دراسة شاملة تناولت هذا الموضوع من الناحية الوقائية ، وإن كانت هناك أبحاث تضمنت الضوابط الكفيلة بوقاية المسلم من التشبه بالكافر ولكنها لم تعالج معالجة وقائية فضلاً عن كونها متبايرة في بطون الكتب يصعب الوصول إلى معظمها على بعض طلبة العلم فضلاً عن عامة الناس .

عليه فإن الجديد المتوقع من هذه الدراسة هو أنها ستمتاز - إن شاء الله تعالى - باستقصاء ما يتعلق بها الموضوع من أبحاث ، وجمع تلك الدرر من مظانها المتبايرة ، ومراجعة المبعثرة ، ومعالجتها معالجة وقائية بالتحليل والتعليق ، والتأصيل والتفسير ، والتبسيب والترتيب وتقديمها بين دفتري رسالة علمية واحدة يسهل الرجوع إليها عند الحاجة بإذن الله تعالى .

## ٥ - تحديد مشكلة البحث :

بناء على ما سبق عرضه في التمهيد للموضوع من خطورة تقليد المسلم للكفار في شخصيته ، وما تركه من آثار سيئة في حياة المسلمين ، واهتمام الباحثين والعلماء بهذا الموضوع قدیماً وحديثاً ببيان حكم الشرع فيه ، وتشخيص حالة المسلمين للوقوف على أسباب هذا التقليد ومواجهته .

وفي ضوء ما تم استعراضه من أهم الدراسات السابقة في الموضوع والتي بينت أن هذا الموضوع - على أهميته الكبيرة - لم يفرد له بعد كتاب مستقل يتناوله من الوجهة الوقائية تساعد المسلم وتحميء من مشابهة الكفار وتقليلهم .

عليه فإن السؤال الذي يطرح نفسه هو :

« ما التدابير الإسلامية الكفيلة بإعادة بناء الشخصية المستقلة والمتوازنة للMuslimين وواقياتهم من التشبه بالكفار ، وما مهمة الدعوة والاحتساب في تحقيق ذلك ؟ » .

وتهدف الدراسة إلى تحديد ما إذا كانت هناك تدابير إسلامية للوقاية من تقليد المسلمين للكفار ، وتحديد نوع وطبيعة هذه التدابير وكفايتها .

## ٦ - تساؤلات البحث :

تسعى الدراسة بعون الله تعالى للإجابة على التساؤلات التالية -

**أولاً : تساؤلات خاصة بتحديد مفهوم التشبه وواقع الأمة في ضوء ذلك :**

- ١ - ما مفهوم التشبه ، وما المفهوم المقصود به في هذه الدراسة ؟
- ٢ - ما حكم التشبه بالكفار وحكمته ؟
- ٣ - ما مراحل تشبة المسلمين بالكفار في هذا العصر ؟
- ٤ - ما أسباب تشبة المسلمين بالكفار في هذا العصر ؟
- ٥ - ما آثار هذا التشبه في حياة الأمة ؟ .

**ثانياً : تساؤلات خاصة بإعادة بناء شخصية المسلم :**

- ١ - ما المنهج الذي يتبعه الإسلام لبناء شخصية المسلم المعتمد بنفسه ، والمعتز بدینه ؟
- ٢ - ما المنهج الذي يتبعه الإسلام لبناء روح الجماعية لدى المسلم ، تلك الروح التي تجعله يتفاعل مع الجماعة الإسلامية ، ويتنمى إليها بمشاعره وأحاسيسه ؟ .

٣ - ما الأسس التي يضعها الإسلام لاختيار الصحبة ؟

### ثالثا : تساؤلات خاصة بصيانة شخصية المسلم بعد تكوينها من التأثر بالكفار ؟

١ - ما مفهوم الموالاة والمعاداة وأدلة مشروعيتها ؟

٢ - ما حكم تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين ، وما مقتضياته ؟

٣ - كيف عمل الإسلام على تحقيق التمييز التام للMuslimين عن الكفار في العقائد والعبادات والأخلاق والعادات ؟

٤ - ما حكم الاستعانة بغير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث بلغاتهم ؟

### رابعا - تساؤلات خاصة بصيانة دار الإسلام من نفوذ الكفار :

١ - ما مفهوم دار الإسلام وأقسامه ؟

٢ - ما حكم دخول الكفار وإقامتهم في دار الإسلام ؟

٣ - إذا كان للبيئة أثر في ظهور الأفكار والسلوك فكيف عمل الإسلام على منع تمكين الكفار في دار الإسلام ؟

٤ - ما الواجبات التي يلزم الإسلام بها الكفار في دار الإسلام لكسر شوكتهم ؟

### خامسا : تساؤلات خاصة بتحديد وظيفة الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبيه بالكافار .

١ - ما وظيفة الدعوة والاحتساب على التشبيه العقدي ؟

٢ - ما وظيفة الدعوة والاحتساب على التشبيه التعبدى ؟

٣ - ما وظيفة الدعوة والاحتساب على التشبيه الأخلاقي ؟

٤ - ما وظيفة الدعوة والاحتساب على التشبيه التشريعي والتنظيمي ؟

٥ - ما وظيفة الدعوة والاحتساب على التشبيه الثقافي ؟

### ٧ - منهج البحث :

سيعتمد الباحث في تناوله - إن شاء الله - على ثلاثة مناهج هي :

#### الأول : المنهج الاستقرائي :

وسيقوم الباحث من خلاله بجمع النصوص ذات العلاقة بالموضوع من الكتاب والسنة وأقوال السلف وأئمة مذاهب الفقه الإسلامي وذلك من مراجعها المعتبرة ومظانها المتداولة .

### الثاني : المنهج الاستنباطي (١) :

وهو المنهج الذي ينطلق منه الباحث من قضايا مسلم بها ليصل منها إلى قضايا ناتجة عنها بالضرورة دون لجوء إلى عملية تجريبية (٢)

وسيقوم الباحث من خلال هذا المنهج بتصنيف ما تم جمعه من النصوص ودراستها من خلال كتب التفاسير وكتب شروح الأحاديث ، ومن أقوال الأئمة وصولاً إلى استنباط التدابير المطلوبة والبرهنة عليها وإثباتها ٠

### الثالث : المنهج التاريخي :

ويقوم الباحث من خلاله باستعراض كتب السيرة وكتب التاريخ الإسلامي للتعرف على مختلف الأحكام التطبيقية والإجراءات النظامية فيما يتعلق بتنظيم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين أو بين دار الإسلام ودار الحرب .

### ٨ - تقسيم البحث :

يحتوى هذا البحث على باب تمهيدي وأربعة أبواب ومقدمة وخاتمة وبيانها على النحو التالي :

#### المقدمة وفيها :

- خطبة الحاجة ٠
- التعريف بمفردات البحث ٠
- تمهيد ومدخل إلى الموضوع ٠
- أسباب اختيار الموضوع ٠
- أهم الدراسات السابقة -
- تحديد مشكلة البحث ٠
- تساؤلات البحث ٠
- منهج البحث ٠

(١) ويطلق على هذا المنهج أيضاً اسم المنهج الاستدلالي أو القياسي أو البرهани أو الرياضي أو المنطقي ٠

انظر : « البحث العلمي بين الأصالة والمعاصرة » للدكتور الشيخ عبدالله على سمعك، مذكرة مطبوعة على الآلة الكاتبة ٠

(٢) انظر : « مناهج البحث العلمي » للدكتور عبد الرحمن البدوي ، ص ٨٢ ٠

- تنسيق البحث .
- الشكر والتقدير .

## **الباب التمهيدي**

### **مفهوم التشبيه بالكفار وأسبابه وحكمه وآثاره**

#### **الفصل الأول : مفهوم التشبيه بالكفار وحكمه .**

المبحث الأول : تعريف التشبيه بالكفار .

المبحث الثاني : حكم التشبيه بالكفار وحكمته .

المبحث الثالث : مراحل تشبه المسلمين بالكفار .

#### **الفصل الثاني : أسباب تشبيه المسلمين بالكفار**

المبحث الأول : الأسباب الداخلية .

المبحث الثاني : الأسباب الخارجية .

#### **الفصل الثالث : آثار تشبيه المسلمين بالكفار .**

المبحث الأول : آثاره في العقيدة .

المبحث الثاني : آثاره في الفكر .

المبحث الثالث : آثاره في الشريعة .

المبحث الرابع : آثاره في الأخلاق وال المجالات العامة .

## **الباب الأول**

### **التدابير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم .**

#### **الفصل الأول : تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم وآثاره**

المبحث الأول : طرق تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم .

المبحث الثاني : آثار تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم .

#### **الفصل الثاني: تكوين روح الجماعية لدى المسلم وآثاره .**

المبحث الأول : طرق تكوين روح الجماعية لدى المسلم .

المبحث الثاني : البحث على اختيار الرفقه الصالحة .

المبحث الثالث : آثار تكوين روح الجماعية و اختيار الرفقـة الصالحة .

### **الفصل الثالث: تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم وآثاره .**

المبحث الأول : طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم .

المبحث الثاني : آثار تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم .

## **الباب الثاني**

**التدابير الإسلامية لصياغة شخصية المسلم بعد تكوينها**

### **الفصل الأول : موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين .**

المبحث الأول : مفهوم الموالاة والمعاداة وأدلة مشروعيتها .

المبحث الثاني : حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين ومقتضياته .

### **الفصل الثاني : دعوة المسلمين إلى مخالفة الكفار وتحذيرهم من التشبيه بهم .**

المبحث الأول : التحذير من مشابهة الكفار في عقائدهم .

المبحث الثاني : الدعوة إلى مخالفة الكفار في عباداتهم .

المبحث الثالث : التحذير من مشابهة الكفار في أخلاقهم وعاداتهم .

### **الفصل الثالث : التعامل مع غير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث بلغاتهم .**

المبحث الأول : التعامل مع غير المسلمين وضوابطه الواقعية من التشبيه بهم .

المبحث الثاني : حكم قراءة كتب الكفار .

المبحث الثالث : حكم التحدث بلغات الكفار .

## **الباب الثالث**

**التدابير الواقعية من نفوذ الكفار في دار الإسلام .**

### **الفصل الأول : دار الإسلام وحكم دخول الكفار وإقامتهم فيها .**

المبحث الأول : التعريف بدار الإسلام وأقسامه .

المبحث الثاني : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصنافهم .

المبحث الثالث : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصناف دار الإسلام .

### **الفصل الثاني : منع تمكين الكفار في دار الإسلام .**

المبحث الأول : منع تولية الكفار على المسلمين .

المبحث الثاني : تقييد تصرف الكفار في العقود العقارية .

المبحث الثالث : فرض قيود على الواردات وال الصادرات .

### **الفصل الثالث : إلزام الكفار بواجباتهم في دار الإسلام لكسر شوكتهم.**

المبحث الأول : حمل الكفار على الالتزام بأحكام الإسلام المتعلقة بهم .

المبحث الثاني : منع الكفار من الإساءة إلى شعائر الإسلام والمسلمين .

المبحث الثالث : منع الكفار من إظهار المنكرات وشعائر الكفر .

المبحث الرابع : منع الدميين من التشبه بال المسلمين .

## **الباب الرابع**

### **الدعوة والاحتساب في مواجهة التشبيه بالكافار**

#### **الفصل الأول : الدعوة والاحتساب على التشبيه العقدي .**

المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبيه العقدي .

المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبيه العقدي .

#### **الفصل الثاني : الدعوة والاحتساب على التشبيه التعبدى .**

المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبيه التعبدى .

المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبيه التعبدى .

#### **الفصل الثالث : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبيه التشريعى والتنظيمى .**

المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبيه التشريعى والتنظيمى .

المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبيه التشريعى والتنظيمى .

#### **الفصل الرابع : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبيه الأخلاقي .**

المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبيه الأخلاقي .

المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبيه الأخلاقي .

## **الفصل الخامس : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الشفافي .**

**المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبه الشفافي .**

**المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه الشفافي .**

## **الخاتمة :**

وتتضمن نتائج البحث وتوصيات الباحث .

## **٩ - الشكر والتقدير .**

هذا .. وإنني أحمد وأشكر الله العلي القدير على ما تفضل به على من التوفيق لمعالجة هذا الموضوع ، وأسأله جل شأنه أن يجعله خالماً لوجهه الكريم ، وأن يتقبله مني ، وينفع به عباده المؤمنين ، إنه ولِ ذلك ، وإنه لسميع مجيب .

ثم أتقدم بخالص الشكر وبالغ التقدير لفضيلة شيخي الأستاذ الدكتور مصطفى أحمد أبي سلم على تفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة ، وعلى ما أحاطني به من المحبة والرعاية والاهتمام ، وعلى ما جاد به عليّ من النصائح والإرشادات والتوجيهات السديدة ، التي كان لها الأثر الفعال في تقويم مسار هذا العمل ، وإخراجه على هذه الصورة ، فلم يدخله - حفظه الله تعالى - وسعا في الإرشاد والنصائح والتوجيه ، وظل باب منزله مفتوحاً أمامي ليلاً ونهاراً أأشاه متى أشاء ، فجزاه الله تعالى خيراً ما يجزي به عباده الصالحين ، وأداسه ذخراً للعلم وطلابه .

كما أود أن أجمل كلمات الشكر والعرفان لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على ما تقدمه من فرص العلم والتعليم لأبناء المسلمين من شارق الأرض ومغاربها ، وعلى ما يجده طالب العلم في كنفها من رعاية وعناية طوال مسيرته التعليمية، فجزى الله القائلين عليها كل خير .

وأدین كذلك بالشكر والعرفان والتقدير لكلية الدعوة والإعلام بدءاً من عميدها السابق فضيلة الأستاذ الدكتور زيد بن عبد الكريم الزيد ، وعميدها الحالي فضيلة الدكتور عبدالعزيز بن إبراهيم العسكر ، ولوكيلاً السابق فضيلة الدكتور سعيد بن ثابت ، ولوكيلاً الحالي فضيلة الدكتور حمد بن ناصر العمار ، ولوكليل الدراسات

الدراسات العليا السابق فضيلة الدكتور مسفر البشر ، ولوكييل الدراسات العليا الحالي ، فضيلة الدكتور عبدالله العقيل على إتاحة فرصة مواصلة ومتابعة هذه الرحلة العلمية المباركة بهذه الكلية الموقرة .

كما أتقدم بالشكر والتقدير والامتنان لأساتذة قسم الدعوة والاحتساب الذين وجدت منهم تشجيعاً وتقديراً كان لهما الأثر الفعال في بلوغ الهدف ، وأخص منهم بالذكر رئيس القسم ، فضيلة الدكتور أحمد بن محمد بن عبد الله أبابطين ، وفضيلة الدكتور فضل الهي بن شيخ ظهور الهي ، الذي تفضل بتوجيه المخطط لهذه الرسالة .. فالي هؤلاء جميعاً ، وإلى من عدتهم من لم أذكرهم بالاسم - وهم كثير - من الأساتذة والمسؤولين والزملاء والإداريين والعمال ، فإنهم جميعاً أقدم عميق شكري وبالغ تقديرني وعظيم امتناني على خدماتهم ومساعداتهم لي في إتمام هذا العمل ، جزى الله تعالى الجميع خير الجزاء ، وأجزل لهم المثوبة والعطاء ، إنه سميع مجيب .

ولا يفوتي أن أذكر في هذا المقام بأنني قد بذلت ي توفيق الله عز وجل ما وسعني من الجهد والوقت لمعالجة هذا الموضوع ، ولكني مع ذلك لا أدعى الكمال ، فإن الكمال لله تعالى وحده ، أما عمل البشر ، فلا بد أن يكون فيه ما يوحي منه ، وما يرد عليه ، ولذلك فإني لا أدعى العصمة من الخطأ والزلل والنسيان ، بل أقول ما قاله عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : « فإن يك صواباً فمن الله ، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريشان » .<sup>(١)</sup>

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين .

---

(١) سنن أبي داود مع بذل المجهود : ١٤١/١٠ - ١٤٣ ، كتاب النكاح .

## الباب التمهيدي

### مفهوم التشبيه بالكفار وأسبابه وحكمه وآثاره

وفيه تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول : مفهوم التشبيه بالكفار وحكمه .

الفصل الثاني : أسباب تشبيه المسلمين بالكفار .

الفصل الثالث : آثار تشبيه المسلمين بالكفار .

## تمهيد

\*\*\*

إن التشبه بالغير يودي بالمتشبه إلى تقمص شخصية من يتشبه به ، وهذا من شأنه أن يفضي إلى تلاشي شخصية المتشبه - بكسر الباء - وذوبانها في كيان الآخرين ، وإذا كان ذلك قبيحا في ذاته ، فلا شك أن يكون أقبح وأشنع إذا كان المتشبه مسلما والمتشبه به كافرا .

ولهذا كان من حكمة الله عز وجل أن حرم على المسلمين التشبه بغيرهم في عقائدهم وعبادتهم وأخلاقهم ومظاهرهم وسائر خصائصهم ، حتى ت-chan للMuslimين شخصيتهم المتميزة ، التي بها يسودون واجب الشهادة والقوامة التي كلفوا بها على الأمم الأخرى في قول الحق تبارك وتعالى :

**﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسُطُّوا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup>**

ومع هذا ، فإن كثيرا من المسلمين في هذا العصر - جهلا منهم أو تجاهلا - قد وقعوا في هاوية التشبه بالكافر في أفكارهم وشرائعهم وأدابهم ، وقلدوهم في كثير من عاداتهم .

ومن المعلوم في سنن الله الكونية أن الأحداث لابد لها من أسباب وعلل ، فما نراه اليوم من تشبه المسلمين بغيرهم في هذا العصر لم يأت من فراغ ، وإنما وراءه أسباب وعوامل أدت إلى قيامه ، ولا يخفى أن التعرف على الأسباب مما يضر العاملين بمحطات الانطلاق في ميادين الإصلاح ، ويؤدي بإذن الله تعالى إلى التشخيص الصحيح للداء ، ويعين - بتوفيق من الله تعالى - على الوصف الصحيح لعلاجه .

ومن الواضح أن هذا التشبه بالكافر ، كان له آثار سلبية سيئة كبيرة في حياة المسلمين في مختلف المناحي العقدية والفكرية والشرعية والأخلاقية وغيرها من المجالات الأخرى مما لا يخفى على أحد ، وإذا كانت معرفة الأسباب تؤدي إلى معرفة محطات الانطلاق ، فلا شك أن معرفة الآثار توادي أيضا إلى التبصر بالم الواقع

ومواطن الأدواء التي تستلزم المساعدة لعلاجها .

وفي هذا الباب سيرحاول الباحث بإذن الله تعالى معالجة هذه القضايا من خلال الفصول الثلاثة التالية : -

- **الفصل الأول** : مفهوم التشبه بالكافر وحكمه .
- **الفصل الثاني** : أسباب تشبه المسلمين بالكافر .
- **الفصل الثالث** : آثار تشبه المسلمين بالكافر .

## الفصل الأول

### مفهوم التشبه بالكفار وحكمه

يتكون هذا الفصل من المباحث التالية :

- المبحث الأول : تعريف التشبه بالكفار .
- المبحث الثاني : حكم التشبه بالكفار وحكمته .
- المبحث الثالث : مراحل تشبه المسلمين بالكفار .

## المبحث الأول

### تعريف التشبه بالكفار

\*\*\*

لعل تبيين حقيقة التشبه في اللغة وفي الاصطلاح مما يساعد على إصدار الحكم العادل على التشبه بالكافر .

وهذا ما سيقوم به الباحث في هذا المبحث ، حيث يتناول معنى التشبه لغة في مطلب ، ومعناه اصطلاحا في مطلب آخر ، وذلك على النحو الآتي :-

- المطلب الأول : مفهوم التشبه لغة .

- المطلب الثاني : مفهوم التشبه اصطلاحا .

#### المطلب الأول :

#### مفهوم التشبه لغة

التشبه : من الشبه والشبة والشيء : المثل ، والجمع : أشباه .

- وأشباه الشيء الشيء : أي مائله ، وفي المثل : من أشباه أباء فما ظلم .

- وبينهما شبه بالتحريك ، والجمع : مشابه على غير قياس ، كما قالوا : محاسن ومذاكيرون . وتشابه الشينان واشتبها : أشبه كل واحد منهما صاحبه .

- شبهه إيه ، وشبيه به : أي مثله .

- والمتشبهات من الأمور : المشكلات ، والمشابهات : المتماثلات

- شبه عليه : أي خلط ، و Ashtonه الأمر : إذا اخْتَلَطَ ، والشيءة : الالتباس .

- وكل أشياء تكون سواه : فإنها أشباه ، كقول لبيد في السواري وتشبيه قوائم الناقة بها:

كعقر الهاجري ، إذا ابتناه      بأشباه حذين على مثل

قال : شبه قوائم ناقته بالأساطين .<sup>(١)</sup>

**قال الراغب الأصفهاني :**

الشَّبَهُ وَالشَّبَهُ وَالشَّبَهُ : حَقِيقَتُهَا فِي الْمَمَالِةِ مِنْ جَهَةِ الْكَيْفِيَّةِ كَاللَّوْنِ وَالطَّعْمِ ، وَكَالْعِدَالَةِ وَالظَّلْمِ ، وَالشَّبَهَ هُوَ أَنْ لَا يَتَمَيَّزَ أَحَدُ الشَّيْنِ مِنَ الْآخَرِ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّشَابِهِ عَيْنَا كَانَ أَوْ مَعْنَى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :

﴿ وَأَتَوْا بِهِ مُتَشَابِهِا ﴾<sup>(٢)</sup>

وَمِنْ تِلْكَ التَّعْرِيفَاتِ الْلُّغُوِيَّةِ نَجُدُ أَنَّ مَعْنَى التَّشَابِهِ لِفَةٌ يَدُورُ حَوْلَ الْمَمَالِةِ ، وَالْأَلْتَبَاسِ ، وَالْمَمَازِجَةِ بَيْنَ الْمُتَشَبِّهِ وَالْمُتَشَبِّهُ بِهِ فِي وَصْفِ مِنَ الْأَوْصَافِ ، بِحِيثُ يَوْدِي ذَلِكَ إِلَى عَدْمِ التَّمَيِّزِ بَيْنَهُمَا .

### **المطلب الثاني :**

#### **مفهوم التشبّه اصطلاحاً**

لعل من حق الباحث أن يقرر بادئ ذي بدء ، أنه لم يعثر - في حدود إطلاعه - عند العلماء المتقدمين على تعريف اصطلاحي للتشبّه بالكافار يبين ماهيته ، باستثناء تعريف الإمام نجم الدين الغزي <sup>(\*)</sup> - رحمه الله تعالى - ، وإنما اكتفوا - رحمة الله عليهم - ببيان أحكام التشبّه بالكافار معتمدين في ذلك على وضوح معناه اللغوي ، وعلى فهمهم الدقيق لمقتضيات النهي عن التشبّه بالكافار .

ولعل من المفيد في هذا الصدد أن نستأنس بتعريف الإمام نجم الدين المشار إليه ، حيث يقول - رحمة الله تعالى - في مفهوم التشبّه :

« هو عبارة عن محاولة الإنسان أن يكون شبه المتشبّه به ، وعلى هيئته وحليلته ونعته »

(١) انظر : لسان العرب ، ترتيب يوسف خياط ، مادة (شب) : ٢٦٥/٢ - ٢٦٦ . وراجع أيضاً : معجم مقاييس اللغة ، باب الشين والباء ، ومادة (شب) : ٢٤٣/٣ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : (٢٥) .

(\*) نجم الدين الغزي : هو محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الدمشقي ، أبو العكارم ، نجم الدين : مؤذن ، باحث ، أديب ، ولد بدمشق سنة ٩٧٧هـ = ١٠٦١م ، من كتبه : « الكواكب السائرة في تراجم أعيان الملة العاشرة » و « حسن التنبية لما ورد في التشبّه » في سبع مجلدات ، والأجزاء : ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ منها مخطوطة ، توفى بدمشق عام ١٠٦١هـ = ١٦٥١م ، انظر : الأعلام : ٢٩٢/٧ .

وصفته ، أو هو عبارة عن تكليف ذلك وتقصده وتعلمه ، وقد يعبر عن التشبه بالتشكل والتمثيل والتزي والتخلق . «<sup>(١)</sup>

و واضح من هذا التعريف أنه غير مانع ، لأنه يصلح على أي تشبه ، سواء أكان هذا التشبه تشبه مسلم بكافر ، أم كان تشبه مسلم بمسلم ، مع أن الأخير غير مقصود لدى أهل العلم في هذا المقام ... هذا فضلاً عن كون التعريف طويلاً ، ومن ثم فهو أقرب إلى الشرح منه إلى التعريف الاصطلاحي .

وفي ضوء ما ذكر ، أرى أن أقرب تعريف للتشبه الواجب على الدعاة أن يحدروها المسلمين من الواقع فيه ، ويرشدوهم إلى سبل الوقاية منه ، هو تعريف الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل ، ألا وهو التعريف القائل فيه :

« هو مماثلة الكافرين بشتى أصنافهم ، في عقائدهم ، أو عباداتهم ، أو عاداتهم ، أو في أنماط السلوك التي هي من خصائصهم . »<sup>(٢)</sup>

ومع أن هذا التعريف تعريف جامع مانع ، إلا أنه بالإمكان أن ترد عليه ملحوظتان اثنان :-

أولاًهما : أنه لم يشتمل على ذكر المتشبه ، وهو وكن من أركان التشبه بالكافار .

ثانياًهما : أنه عبر بلفظ ( مماثلة ) من صيغة المفاعة التي تفيد أن هذا التشبه من الجانبين ، أي أن الكفار كذلك يتشبهون بال المسلمين ، وهو خلاف الواقع الآن ، فضلاً عن كون ذلك غير مقصود بالحكم هنا .

وببناء على ما تقدم ، وفي ضوء المفهوم اللغوي للتشبه ، والذي يبرز في التمايز ، والالتباس ، والتمازج ، وفي ضوء ما يقتضيه التشبه من جانب المتشبه من الانقياد والخضوع والتبعة والاستسلام والطاعة والانهزام لصالح المتشبه به ، مما يجعل المتشبه يفقد خصائصه الذاتية التي يتميز بها ، ثم ينماع ويذوب في المتشبه به ، حتى يصبح نسخة مكررة منه ، بحيث لا يتميز أحدهما من الآخر .. في ضوء ذلك كله ، وبعد الاستئناس والاستنارة بالتعريفين السابقين ، يرى الباحث أن التشبه بالكافار

١) حسن التنبه لما ورد في التشبه : ق ٢/٢ مخطوطه دار الكتب الظاهرية بدمشق والمكتبة السليمانية بتركيا ، مصورة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٢) « ومن تشبه بقوم فهو منهم » : من ٧ ، ط . مطبعة سفير - الرياض ، ١٤١١/٩/٩ .

يمكن تعريفه اصطلاحا على النحو التالي :

هو تمثل المسلم بالكفار في عقائدهم ، أو عباداتهم ، أو أخلاقهم ، أو فيما يختصون به من عادات ، أو خصوّعه لهم بشكل من الأشكال .

\*\*\*

## المبحث الثاني

### حكم التشبه بالكفار وحكمه

\*\*\*

أتحدث في هذا المبحث عن أنواع التشبه بالكفار وحكمه في مطلب ، وعن

حكمه هذا الحكم في مطلب آخر ، وذلك على نحو ما يلي :

- المطلب الأول : أنواع التشبه بالكفار وحكمه .
- المطلب الثاني : حكمه النهي عن التشبه بالكفار .

#### المطلب الأول :

#### أنواع التشبه بالكفار وحكمه

لا يمكن استقراء أحكام التشبه بالكفار على وجه التفصيل ، لأن كل حالة من أحوال التشبه لها حكم خاص يعرض على النصوص وعلى قواعد الشرع من قبل أهل العلم والفقه في الدين <sup>(١)</sup> .

ولكن يمكن تقسيم التشبه بالكفار بشكل عام إلى قسمين رئيسين :

تشبه ممنوع ، وتشبه مباح .

وفيما يلي أتناول كل نوع من هذين النوعين :

#### أولاً : التشبه الممنوع :

إن الله تعالى حمل الأمة الإسلامية مهمة الشهادة والقوامة على الأمم والشعوب :

﴿وَكُنْتُكُمْ جُعْلَنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ <sup>(٢)</sup>

ومهمة الشهادة على الناس تفرض على الأمة الإسلامية التغلغل في الأمم الأخرى ، ومخالفتها ، لغرض هدايتها وإقامة الحجة عليها ، لأن الشهادة لا تقوم إلا على العلم

١) انظر : « ومن تشبه بقوم فهو منهم » د . ناصر بن عبد الكريم العقل : ص ٢٠ .

٢) سورة البقرة ، جزء من الآية : (١٤٣)

بالمشهد به كما قال تعالى : « إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ »<sup>(١)</sup>  
وهذا التغلغل والمخالطة تقتضي من الأمة الإسلامية أن تكون متميزة ومستقلة في  
كيانها وخصائصها ، قوية في شخصيتها ، حتى لا تذوب وتندفع في الأمم الأخرى ،  
ولتبقى دائمًا قدوة يقتدى بها .

ثم علينا أن ندرك أن مهمة الشهادة « لا تقوم بها إلا الأمة الوسط الخيرة ،  
المتميزة بشخصيتها الإسلامية المتوازنة ، والمحنتعة عن الذوبان في غيرها ، أو فقد شيء  
من معالم شخصيتها ، لتكون مثلاً يحتذى ، ونموذجًا يقتدى ، وأسوة للأمم تتأنس  
بها ، وتترسم خططاها . »<sup>(٢)</sup>

ولأجل أن تظل الأمة الإسلامية قدوة للناس يجب أن تكون بعيدة عن كل ما  
يؤثر في خصائصها ، حتى لا تزال عن مقام الشهادة والقوامة .  
ولما كان التشبه بالكافار يحقق الإزالة عن مقام الشهادة ، فقد حرم الله تعالى التشبه  
بالكافار في عقائد هم وعاداتهم وسائر ما يختصون به من شعائر وشعارات .  
وقد جاء تقرير هذا الحكم في القرآن والسنة .  
فمن القرآن الكريم ، قوله تعالى :-

« وَلَقَدْ أَتَيْنَا بْنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ  
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ وَأَتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ  
مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِهِمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا  
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ  
الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يَغْنُمُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضَهُمْ  
أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيَ الْمُتَّقِينَ »<sup>(٣)</sup>

قال شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمه الله - :

« أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ جَعَلَ مُحَمَّداً (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى شَرِيعَةٍ شَرَعَهَا لَهُ ، وَأَمْرَهُ  
بِاتِّبَاعِهَا ، وَنَهَى عَنِ اتِّبَاعِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ، وَقَدْ دَخَلَ فِي الدِّينِ لَا يَعْلَمُونَ كُلَّ

١) سورة الزخرف ، الآية : ٨٦ .

٢) من تمهيد د . طه جابر العلواني لكتاب : النهي عن الاستعانتة : ص ١٨ .

٣) سورة الجاثية ، الآيات : ١٦ - ١٩ .

من خالف شريعته . وأهواهم هو ما يهونه وما عليه المشركون من هديهم الظاهر ، الذي هو من موجبات دينهم الباطل وتتابع ذلك ، فهم يهونه ، وموافقتهم فيه اتباع لما يهونه ، ولهذا يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم ، ويسيرون به ، ويرودون أن لو بذلوا عظيماً لتحصيل ذلك .<sup>(١)</sup> « ومن ذلك أيضاً قوله تعالى :

﴿ الْمَنِّ يَأْنَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشُعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَطَ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ .<sup>(٢)</sup> ﴾

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية : « نهى الله المؤمنين أن يتشبهوا بهم في شيء من الأمور الأصلية والفرعية .<sup>(٣)</sup> » ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في قوله تعالى : « ولا يكونوا كالذين أتوا الكتاب » في الآية السابقة : « نهي مطلق عن مشابهتهم ، وهو خاص أيضاً في النهي عن مشابهتهم في قسوة قلوبهم ، وقسوة القلوب من ثمرات المعاصي .<sup>(٤)</sup> » ومنها أيضاً قوله سبحانه : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعُنَا وَقُولُوا انْظَرْنَا وَاسْمَعُو وَلِلْكَافِرِ عَذَابُ الْيَمِّ .<sup>(٥)</sup> » وفي تفسير الآية الكريمة يقول الحافظ ابن كثير - رحمه الله - : « نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم ....<sup>(٦)</sup> » ومنها قوله تعالى :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مَصْدِقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِمَنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لَكَ

١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، ٨٥/١ ، ط . الأولى ١٤٠٤هـ بتحقيق وتعليق الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل .

٢) سورة الحديد ، الآية : (١٦) .

٣) تفسير ابن كثير : ٣٣٢/٤ .

٤) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم السابق : ٢٥٥/١ .

٥) سورة البقرة ، الآية : (١٠٤) .

٦) تفسير ابن كثير : ١٤٨/١ .

جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن  
لبيلكم فيما آتاكم <sup>(١)</sup>  
ومن السنة :

ما رواه الإمام أحمد وغيره عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله <sup>(ص)</sup> : [ بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحى ، وجعل الله الذلة والصغر على من خالفة أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم . ] <sup>(٢)</sup>

ما رواه الإمام أبو داود عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله <sup>(ص)</sup> : [ من تشبه بقوم فهو منهم . ] <sup>(٣)</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - تعليقا على هذا الحديث : « وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم ، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم . » <sup>(٤)</sup>

ومنها أيضا ما رواه الإمام الترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - ، قال : قال رسول الله <sup>(ص)</sup> : [ ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى ... ] <sup>(٥)</sup>

ومن هذه النصوص من الكتاب والسنة يتبين لنا أن ترك هدى الكفار وعدم التشبه بهم في عقائدهم وأخلاقهم وعاداتهم وسائر أحوالهم من المقاصد

(١) سورة المائدة ، الآية : (٤٨) .

(٢) مسند الإمام أحمد : ٩٢ ، ٥٠٢ .

(٣) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٧٤/١١ ، كتاب اللباس ، باب في ليس الشهرة ، رقم (٤٠١٢) .

وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم (٢٣٦/١) : « وهذا إسناد جيد . » .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم : ٢٣٧/١ ، وراجع عون المعبود : ٧٤/١١ - ٧٥ .

(٥) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٩٢/٧ ، كتاب الاستذان والأداب ، باب في كراهة إشارة اليد في السلام ، رقم (٢٨٣٦) ، قال عنه الإمام الترمذى : « هذا حديث إسناده ضعيف ، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه . » .

- وقال الشيخ الالباني : « والوقوف أصلح استنادا ، لأن حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة صحيح لأن قديم السمع منه . » « إرواء الغليل : ١١١/٥ . » .

والغايات التي قررها القرآن الكريم وسنة المصطفى (ص).

وقد طبق رسول الله (ص) ذلك تطبيقاً عملياً في أمور كثيرة ، فقد كان (ص) يتحرى مخالفة المشركين وأهل الكتاب ، حتى شعرت اليهود بذلك وقالت : [ ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه .... ]<sup>(١)</sup>

### ثانياً : التشبيه المباح

مع أن الأصل في التشبيه بالكفار التحريم ، إلا أن هناك أموراً أباح الإسلام فيها التشبيه بغير المسلمين ، وهو ما كان في الأمور الدنيوية مما ليس من خصائصهم . فهذا النوع قد أباح الإسلام للمسلمين التشبيه فيه بغيرهم ، والاستفادة من تجاربهم بشرط أن يكون ذلك ضمن الضوابط الآتية :-

- ١ - أن لا يجر ذلك إلى مفسدة كبيرة على المسلمين ، أو إلى منفعة دينية للكفار .
- ٢ - أن لا يترتب على ذلك صغار على المسلمين .<sup>(٢)</sup>
- ٣ - أن يكون ذلك بحسب الحاجة ، وال الحاجة تقدر بقدرها .<sup>(٣)</sup>
- ٤ - ألا يتعارض ما نأخذه مع أمر شرعى .

فقد ثبت في سيرة رسول الله (ص) ، وسير خلفائه الراشدين أنهم أخلوا أموراً عن الكفار . ومن أمثلة ذلك :

### ١ - حفر الخندق :

لقد أمر رسول الله (ص) بحفر الخندق في غزوة الأحزاب ، وذلك بإشارة من سلمان الفارسي - رضي الله عنه - كما ذكر ذلك أصحاب السير أن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال : يا رسول الله ، إننا كنا بفارس إذا حوصروا خندقنا علينا .<sup>(٤)</sup>

١) من حديث أنس - رضي الله عنه - رواه الإمام مسلم في صحيحه : ٢١٦/٣ مع شرح النووي ، كتاب الحجض ، باب جواز غسل العائض رأس زوجها ، رقم (٣٠٢) .

٢) انظر : « ومن تشبه بقوم فهو منهم » ، د . ناصر العقل : ص ٢١ .

٣) انظر : السنن والآثار في النهي عن التشبيه بالكفار ، سهيل حسن عبد الغفار ، من ٥٩ ، نشر دار السلف - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الأولى .

٤) انظر : المغازي للواقدي : ٤٤٥/٢ ، سيرة ابن هشام : ٢٢٤/٣ ، الطبقات الكبرى : ٦٦/٢

ومما يدل على أن الخندق لم يكن معروفا لدى العرب ، أن المشركين تعجبوا وقالوا: إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تصنعها ، فقيل لهم : إن معه رجلا فارسيا أشار عليهم بذلك .<sup>(١)</sup>

ويؤكد ذلك أن اسم الخندق معرب من أصل فارسي وهو ( كنده ) أي المحفور، ثم أبدلت الهاء بالكاف، والكاف بالخاء في اللغة العربية .<sup>(٢)</sup>

## ٢ - استعمال المنجنيق :

وهو آلة ترمي بها الحجارة ، وهي معربة عن أصل فارسي وهو ( جه نيك ) .

وقد استعمل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المنجنيق بإشارة من سلمان الفارسي أيضا .

فقد روى الواقدي بإسناده عن عمرو بن أمية الضمري<sup>(٣)</sup> يحدث ويقول : وشاور رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أصحابه ، فقال له سلمان الفارسي : يا رسول الله ، أرى أن تنصب المنجنيق على حصنهم ، فإننا كنا بأرض فارس ننصب المنجنيقات على الحصون وتنصب علينا فصيبي من عدونا ويصيبنا بالمنجنيق ، وإن لم يكن المنجنيق طال الثواء<sup>(٤)</sup> ، فأمره رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فعمل منجنيقا بيده ، فنصب على حصن الطائف .<sup>(٥)</sup>

## ٣ - تدوين الدواوين :

وهذا أيضا مما أخذه الصحابة - رضي الله عنهم - عن الكفار .

فقد روى ابن سعد عن جبير بن الحويرث بن نقيد<sup>(٦)</sup> أن عمر بن الخطاب -

(١) انظر : سيرة ابن هشام : ٢٢٤/٢ ، والطبقات الكبرى : ٦٨/٢ .

(٢) انظر : المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم ، لأبي منصور الجواليقي : من ١٣١ ، ط . دار الكتب بالقاهرة بتحقيق الاستاذ أحمد شاكر .

(٣) عمرو بن أمية الضمري : هو ابن خويلد بن عبد الله بن إياس ، أبو أمية الضمري ، صاحب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) شهد مع المشركين بدرًا وأحدًا ، وأسلم حين انصرف المشركون عن أحد ، بعثه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سرية واحدة ، وبعثه رسولًا إلى النجاشي وغزا مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ودوى أحاديث . انظر : سير أعلام النبلاء : ١٧٩/٣ - ١٨١ .

(٤) الثواء : بفتح الثاء : الإقامة بالمكان ، من ثوى المكان يثوى : القاموس المحيط ، مادة (ثوى) ، من ١٣٧ .

(٥) انظر : المغازي للواقدين : ٩٢٧/٣ .

(٦) جبير بن الحويرث بن نقيد : هو ابن نقيد بن جبير بن عبد قصي بن كلاب القرشي : صحابي صغير له رؤية بلا رواية ، وحدث عن أبي بكر ، وعمر ، انظر : سير أعلام

رضي الله عنه - استشار المسلمين في تدوين الديوان ، فقال له على بن أبي طالب - رضي الله عنه - : تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال ولا تمسك منه شيئا ، وقال عثمان بن عفان - رضي الله عنه - : أرى مالا كثيرا يسع الناس وإن لم يحصلوا حتى تعرف من أخذ من لم يأخذ خشيت أن ينتشر الأمر ، فقال له الوليد بن هشام بن المغيرة : يا أمير المؤمنين : إنني قد جئت إلى الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا وجندوا جنودا فأخذ عمر بقوله (١) .

#### ٤ - القسامية :

عمل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالقسامية وأقرها كما كانت عند أهل الجاهلية . فقد روى الإمام مسلم عن يسار مولى ميمونة زوج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن رجل من أصحاب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من الأنصار أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « أقر القسامية على ما كانت عليه في الجاهلية . » (٢)

ويخلص الباحث في هذا المطلب إلى القول بأن التشبه بالكافر ينقسم إلى قسمين : ممنوع ومحظوظ ، فاما الممنوع فهو ما كان في العقائد والعبادات والعادات التي من خصائص الكفار مما يتميزون به ، وأما المحظوظ فهو ما كان في الأمور الدنيوية مما ليس من خصائص الكفار ، فقد أباح الإسلام للMuslimين أخذ ذلك من غيرهم والاستفادة من تجاربهم ضمن ضوابط محددة .

وبناء على ذلك فلا مانع من أن يستفيد المسلمين اليوم مما عند الكفار من العلوم الدنيوية البحتة ، التي يتفوقون فيها على المسلمين ، مع مراعاة أن يكون ذلك ضمن حدود الحاجة المطلوبة ، وأن لا يترتب على هذه الاستفادة انسلاخ من العقيدة ،

النيلاء ٤٣٩/٣ .

(١) انظر : الطبقات الكبرى : ٢٩٥/٣ .

(٢) القسامية : بالفتح : اليمين ، وحقيقة أنها يقسم من أولياء الدم خمسون نفرا على استحقاق دم صاحبهم إذا وجدوه قتيلا بين قوم ولم يعرف قاتله ، فإن لم يكونوا خمسين أو أقل من الموجودون خمسين يميضا ، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم ، فإن حلف المدعون استحقوا الدية ، وإن حلف المتهمون لم تلزمهم الدية .

انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (قسم) : ٦٢/٤ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ١٦٣/١١ ، كتاب القسامية ، باب القسامية ، رقم (١٦٧٠) .

أو التسيع في الأخلاق ، وألا يترتب على هذا الأخذ كذلك ذلة وصغر على المسلمين ، وألا يعود من هذا الأخذ منفعة دينية للكفار ، كما يجب على المسلمين في الوقت نفسه أن يسعوا جادين إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي في هذه العلوم ، ثم إلى التفوق فيها حتى يستغنووا عن الكفار .

### المطلب الثاني :

#### حكمة النهي عن التشبيه بالكافار

ليس لل المسلم أن يسأل عن الأسباب ويبحث عن العلل وراء الأحكام الإسلامية حتى يمثل لها ، لأن القاعدة العامة أن الأحكام الإسلامية مبنها على التسليم والانقياد والطاعة دون تمييز ، كما قال تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ  
الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾<sup>(١)</sup>

وكما قال سبحانه أيضا : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ  
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حرجاً مَا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا ﴾<sup>(٢)</sup>

فأقسم الله تعالى بنفسه في هذه الآية الكريمة ، أن المسلمين لا يتحقق إيمانهم حتى يحكموا رسول الله ﷺ ، ثم لا يكفي هذا التحكيم حتى يتتفق العرج من قلوبهم ، ثم لا يكفي هذا التحكيم مع انتفاء العرج حتى يسلموا لحكمه تسليماً باشراح صدر ، وطمأنينة نفس ، وانقياد بالظاهر والباطن ، فالتحكيم : في مقام الإسلام ، وانتقاء العرج : في مقام الإيمان ، والتسليم : في مقام الإحسان ، فمن استكمل هذه المراتب الثلاث وكلها ، فقد استكمل مراتب الدين كلها .<sup>(٣)</sup>

ولكن بعد التسليم والانقياد والطاعة لا مانع من البحث عن العلل والأسباب والحكم وراء هذه الأحكام إن أمكن ذلك .

والنهي عن التشبيه بالكافار ليس أمراً تعبدياً محضاً فحسب ، بل هو معقول

(١) سورة الأحزاب ، الآية : (٣٦) .

(٢) سورة النساء ، الآية : (٦٥) .

(٣) انظر : تفسير السعدي : ٣٦٥/١ .

المعنى ، واضح الحكم يدرك بعضها أصحاب العقول السليمة والفطر السوية .

### ومن هذه الحكم :

#### أولاً :

أن الأصل في أعمال الكفار الفساد والفساد والنقص ، سواء كانت ظاهرة الفساد أو خفية الفساد ، ولذلك كانت مخالفتهم منفعة للمسلمين ، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله - في تعليل الأمر بمخالفة الكفار :

« أن نفس ما هم ( الكفار ) عليه من الهدي والخلق قد يكون مضرًا أو منفعته فينهي عنه ويؤمر بضده ، لما فيه من المنفعة والكمال ، وليس شيء من أمرورهم إلا وهو إما مضر أو ناقص .... ولا يتصور أن يكون شيء من أمرورهم كاملاً قط .... حتى ما هم عليه من إتقان بعض أمور دنياهם قد يكون مضرًا بأمر الآخرة ، أو بما هو أضر منه من أمر الدنيا ، فالمخالفة فيه ، صلاح لنا . »<sup>(١)</sup>

#### - ثانياً :

أن التشبه بالكافرين يؤدي بالمسلم إلى تبعيتهم والخضوع لهم ، وهذا منهي عنه ، قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقِبُوَا خَاسِرِينَ »<sup>(٢)</sup>

وكما لا تجوز لل المسلم طاعة الكافر ، كذلك لا يجوز له الخضوع أو التذلل له ، لأن المسلمين في تعاملهم مع الكفار مأمورون باستشعار العزة والاستعلاء الإيماني على الكفر وأهله ، كما قال سبحانه :

« وَلَهُ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ »<sup>(٣)</sup> وقال جل شأنه : « فَلَا تَهْنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ »<sup>(٤)</sup>

(١) اقتضاء الصراط المستقيم : ١٧٢/١ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (١٤٩) .

(٣) سورة المنافقين ، الآية : (٨) .

(٤) سورة محمد ، الآية : (٣٥) .

**ثالثاً :**

أن المشاركة في الهدي الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى موافقة في الأخلاق والأعمال ، لأن الله تعالى جبل بنى آدم ، بل سائر المخلوقات على التفاعل بين الشيئين المتشابهين ، وكلما كانت المشابهة أكثر كان التفاعل في الأخلاق والصفات أتم ، حتى يوصل الأمر إلى أن لا يتميز أحدهما عن الآخر إلا بالعين فقط ، وهذا أمر محسوس ، فإن اللابس ثياب أهل العلم يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ، واللابس لثياب الجندي المقاتلة مثلاً يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم ، ويصير طبعه متضايقاً لذلك إلا أن يمنعه مانع .<sup>(١)</sup>

**رابعاً :**

أن المشاركة في الهدي الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن ، كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر ، وهذا أيضاً أمر محسوس ، فلو أن رجلين التقى في دار غربة ، وكانت بينهما مشابهة في العمامة أو الثياب أو الشعر أو اللغة ، لكن بينهما من الاختلاف أكثر مما بين غيرهما ، وربما لو كانوا في بلدانهما لم يكونا متعارفين ، أو كانوا متهاجرين .<sup>(٢)</sup>

**خامساً :**

أن المخالفه في الهدي الظاهر توجب مبانية ومقارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الفلال .. ومتى كان القلب أتم حياة وأعرف بالإسلام ، الذي هو الإسلام الحقيقي كان إحساسه بمقارقة الكفار باطننا وظاهراً أتم ، وبعده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد .<sup>(٣)</sup>

**سادساً :**

أن مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهراً بين المسلمين والكافرين ، وهذا محظوظ مع ما فيه أيضاً من محظوظ آخر وهو

١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٧٩/١ .

٢) انظر : المرجع السابق : ٤٨٩ ، ٨٨/١ .

٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٨٠/١ .

تكثير سوادهم ، فقد روى الإمام أبو يعلي الموصلي (\*) في مسنده عن عمرو بن العارث أن رجلاً دعا عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - إلى وليمة ، فلما جاء ليدخل سمع لهوا فلم يدخل ، فقال له : لم رجعت ؟ قال : سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول :

[ من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به . ] (٢)  
هذا إلى غير ذلك من الحكم والأسباب التي لا يدرك مداها إلا الله تعالى  
الحكيم العليم . (٣)

\*\*\*

(١) (\*) الإمام أبو يعلي الموصلي : هو أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال بن دينار التميمي الموصلي ، ولد سنة ٦١٢هـ وعاش سبعاً وتسعين سنة وتوفي عام ٧٠٣هـ .  
ألف عدة كتب في علوم الحديث النبوى منها :

- ١ - المعجم في ثلاثة أجزاء .
  - ٢ - المسند الكبير .
  - ٣ - المسند الصغير ، وهو المعروف بمسند أبي يعلي الموصلي .
- انظر : سير أعلام النبلاء ١٧٤/١٤ .

(٢) نصب الرأية لأحاديث الهدایة : ٣٤٦/٤ .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٨٠/١ - ٨١ .

## المبحث الثالث

### مواقف تشبه المسلمين بالكافار

\*\*\*

لقد تعرضت الأمة الإسلامية من قبل لأزمات كثيرة في تاريخها الطويل ، كانوا يفقدون فيها تمكّنهم في الأرض ، أو كانوا يفقدون أنفسهم وطمأنيتهم ، أو يفقدون فيها ديارهم<sup>(١)</sup> ، ولكن لم يحدث قط أن تعرضت الأمة لأزمة فقدت فيها خصائصها ، وتلاشت فيها ذاتيتها ، وذابت فيها شخصيتها في شخصية غيرها من الأمم الغالية مثلما حدث ذلك في الأزمة المعاصرة .

فعلى سبيل المثال مرت الأمة من قبل بأزمة الردة والتبّوء ، التي أوشكت أن تقضي على الدولة الإسلامية الناشئة وتقوض بنيانها في مهدها ، ولكن المسلمين بقوا إيمانهم تغلبوا على تلك الأزمة ، وخرجوا منها منتصرين<sup>(٢)</sup>.

وكذلك كانت أزمة الحروب الصليبية الأولى ، وحروب التتار ، التي بدت لفترة من الوقت أنها يمكن أن تطبع بالكيان الإسلامي كله ، وتجتث المسلمين من جذورهم ، ولكن النتيجة الواقعية كانت غير ذلك ، فقد انتصر المسلمون في تلك الحروب في النهاية رغم ما كان فيهم من المعاصي والبدع والخرافات والفرقة والشatas ، لأن جذوة العقيدة كانت مازالت حية في النفوس<sup>(٣)</sup>.

فلم تكن لهذه الغزوات أي تأثير حضاري أو فكري على الأمة الإسلامية وإنما كانت أشبه شيء بعرض عارض على جسد قوي ، وقد جرت سنة الله الكونية أن يستثير المرض كراون المناعة في الجسم ، وأن يستحثه إلى أسباب الوقاية والعلاج ليطرد العلة الوافدة<sup>(٤)</sup>.

وقد كان الأمر كذلك ، فقد كان الإيمان المتوفّد في نفوس المسلمين في

(١) انظر : واقعنا المعاصر ، الاستاذ محمد قطب : ص ٦ .

(٢) المرجع السابق : ص ٧ .

(٣) المرجع السابق : ص ٧ .

(٤) انظر : الغزو الفكري والتيرات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله ، سعيد : ص ٦٩ ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م ، ط . الخامسة .

الماضي يقف صامداً في وجه الجاهلية في مختلف عصورها ، ولم يزد يقاوم التيارات المعاكسة ويغلب عليها ، ويثبت قوته وحيويته في جميع المواجهات والاحتكاكات .

أما الغزو الصليبي الجديد ، الذي تعرض ويتعارض له المسلمون على أيدي الكفار منذ القرن الثامن عشر حتى اليوم ، فإنه يختلف تماماً عن تلك الغزوات والأزمات السابقة ، لأن الغزو الجديد جاء وقد ضعفت المناعة الإيمانية في جسم الأمة ، وضعفت في المسلمين روح العقيدة<sup>(١)</sup> فتتجزأ عن ذلك ما شاهده اليوم في حياة المسلمين من تشبه ومحاكاة للكفار وتبعية وخصوص لهم في أفكارهم وأخلاقهم وسائر أحوالهم .

ولهذا سيقصر الباحث إن شاء الله تعالى حديثه في هذا البحث على بيان المراحل التي مر بها تشبه المسلمين بالكافر من خلال هذا الغزو الجديد دون غيره من الغزوات السابقة .

ومن المعلوم أن الغزو الصليبي الجديد مر بمراحلتين أساستين<sup>(٢)</sup> لكل منها ملامحها البارزة، وسماتها الخاصة ووسائلها وأساليبها المناسبة، كما أن كلاً منها ترك آثاراً واضحة في كيان المسلمين وشخصيتهم .

وفيما يلي أتناول كل مرحلة من هاتين المراحلتين في مطلب خاص وبيان ذلك على النحو التالي :

- المرحلة الأولى : مرحلة الانبهار بالحضارة الغربية ومحاولة الاقتباس منها .
- المرحلة الثانية : مرحلة الاستعمار الكامل والتغريب الشامل .

١) انظر : لمحات في الثقافة الإسلامية ، عمر عودة الخطيب : ص ١٥٦ ، ط . مؤسسة الرسالة .

٢) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٤٢ .

## المرحلة الأولى :

### مرحلة الانهيار بالحضارة الغربية ومحاولة الاقتباس منها

بدأت هذه المرحلة في نهاية القرن الثامن عشر واستمرت حتى مطلع القرن التاسع عشر ، وهي مرحلة الاتصال الأول بين الدول الإسلامية المختلفة على المستوى المادي، والدول الغربية المتقدمة في كل المجالين الحضاري .<sup>(١)</sup>

أفاق المسلمون من سباتهم الطويل ليجدوا أمامهم الدول الأوروبية الغربية في عصر نهضتها ، التي كانت قد آتت ثمارها في كل قطاعات الحياة العلمية ؛ النظرية منها والتطبيقية ، مما أدى إلى توسيع الهوة بين الدول الغربية الأخذة في التقدم والصعود ، والدول الإسلامية الأخذة في التدهور والتخلف حسياً ومادياً .<sup>(٢)</sup>

ففي هذه المرحلة ، وإزاء هذا الوضع المتدهور للدول الإسلامية أمام قوة الدول الأوروبية الهائلة ، زلزل المسلمون عن مواقعهم زلاً عنيفاً ، وخيل لهم أن الفكر والثقافة الإسلامية لا يمكن أن يبنيا حضارة ، أو يحققان تقدماً أو إنجازاً ، ووضع الإسلام كله في قفص الاتهام ، وأصبح كثير من المسلمين بالانهزام النفسي من الداخل ، وتولدت فيهم مشاعر الدونية تجاه حضارة الغرب ، وأصبحوا بذلك مهينين لاستقبال البدائل الغربية في الفكر والعلم والثقافة والأدب .<sup>(٣)</sup>

من هنا بدأت حركة الاقتباس من الحضارة الغربية ، وقد اتجهت هذه الحركة في البداية إلى الإصلاحات العسكرية والحربية ، والأخذ بأساليب البلاد الغربية في تنظيم جيوشها وتسلیحها ، وذلك في ظل إحسان الدول الإسلامية بتهديد الدول الغربية وخطورها المتزايد على البلاد الإسلامية ، بعد أن احتل الهولنديون إندونيسيا ، واحتلت إنجلترا الهند ، واحتلت روسيا أواسط آسيا الإسلامية ، واحتلت فرنسا شمال أفريقيا ، وأصبحت تركيا مهددة بروسيا ، وصارت البلاد العربية مطمع

(١) انظر : الإسلام والحضارة ، د . محمد محمد حسين : ص ١٤ .

(٢) المرجع السابق : الموضع نفسه ، وانظر : نحن والحضارة الغربية ، للشيخ أبي الأعلى المودودي : ص ١٣ ، نشر الدار السعودية - جدة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ط . الخامسة .

(٣) انظر : الأزمة الفكرية المعاصرة ، د . هـ جابر فياض العلواني : ص ١٩ ، ط . الدار العالمية لكتاب الإسلامي - الرياض ، بدون سنةطبع .

فرنسا وإنجلترا<sup>(١)</sup>.

وأتخذت حركة الاقتباس عن الغرب في هذه المرحلة وسليتين :

إحداهما : إرسال البعوث الطلابية إلى البلاد الأوروبية .

والثانية : استقدام الأساتذة والخبراء الغربيين للتدريس في المدارس والمعاهد العلمية التي تم تأسيسها على النمط الغربي<sup>(٢)</sup>.

وعن طريق هذين الرافدين بدأت الأفكار وأنماط السلوكية الغربية تنتقل إلى المجتمع الإسلامي .

فقد تأثر كثير من رواد البعوث الطلابية إلى الجامعات الغربية من أبناء المسلمين بالأفكار وأنماط الحياة الغربية ، وانخدعوا بأساليب المستشرقين ، ورددوا شبهاتهم ، وروجوا لأفكارهم ، وحملوا لواء الدعوة إليها بين المسلمين في بلدانهم ، واعتبروا ذلك حقائق مسلما بها<sup>(٣)</sup>.

ولعل أوضح مثال على تأثر الرواد الأوائل من البعوث الطلابية بالفكر الغربي، ما نلمسه في كتابات كل من الشيخ رفاعة رافع الطهطاوي<sup>(٤)</sup> ، الذي أقام بباريس خمس سنوات (١٨٢٦ - ١٨٣١ م) ، وخير الدين التونسي<sup>(٥)</sup> الذي أقام هو الآخر بباريس أربع سنوات (١٨٥٢ - ١٨٥٦ م).

(١) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ١٤ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٥ .

(٣) المرجع السابق : ص ١٨ - ١٩ ، وراجع : أجنبة المكر الثلاثة للميداني : ص ١٥١ .

(٤) (\*\*) رفاعة رافع الطهطاوي : هو رفاعة بن رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي ، يصل نسبه بالحسين سبط رسول الله (عليه السلام) : عالم مصرى . ولد في طهطا عام ١٢١٦هـ - ١٨٠١ م . وقد قدر القاهرة سنة ١٢٢٣هـ ، فتعلم بالازهر ، وأرسلته الحكومة المصرية إلى فرنسا إماماً وواعظاً للبعثة الطلابية المصرية ، فدرس اللغة الفرنسية ، وثقف الجغرافيا والتاريخ ، ولما عاد إلى مصر ولد رئاسة الترجمة في المدرسة الطبية ، وأنشأ جريدة « الوقائع المصرية » وألف وترجم عن اللغة الفرنسية كتباً كثيرة ، توفي بالقاهرة سنة ١٢٩٠هـ = ١٨٧٣ م ، انظر : الأعلام : ٥٥/٣ - ٥٦ )

(٥)(\*) خير الدين التونسي : هو خير الدين (باشا) التونسي مؤرخ وذير من رجال الإصلاح . شركسي الأصل ، قدم صغيراً إلى تونس فاتصل ب أصحابها (الباي أحمد) وتنقل في مناصب عالية آخرها الوزارة ، وبعد عن الوزارة فخرج إلى الأستانة وتقرب من السلطان عبد الحميد ، فولاه الصداررة العظمى سنة ١٢٩٥هـ واستقال سنة ١٢٩٦هـ ، ونصب عضواً في مجلس الأعيان وظل فيه إلى أن مات بالأستانة عام ١٣٧٦هـ . انظر: الأعلام: ٢٢٧/٢ .

فقد كان الرجلان ، فيما قاما به من مبادرات إصلاحية ، وما قدماه من أفكار ، وما طرحاه من برامج تجديدية ، متأثرين إلى حد بعيد بالمدنية الغربية ، ولا سيما في مجال الفكر السياسي ونظام الحكم .

وهذا ما سيتبين لنا من خلال قراءة سريعة في بعض آثارهما الفكرية :-

بالنسبة للطهطاوي ، نجد عنده في كتابه « مناهج الألباب المصرية في مباحث الأداب العصرية » الذي طبع لأول مرة سنة ١٨٦٩م وطنية مت حمسة ، وتعلقا شديدا بحب الوطن ، وإشادة بفراعنة مصر ، وتفنيا بأمجاد مصر في عهدهم .

فعن حب الوطن ، قرر الطهطاوي بادئ ذي بدء أن تقدم المالك في العمران والمنافع العمومية لا يكون إلا إذا اتصف أبناؤها بحب الوطن ، فهو أساس كل تقدم في نظره ، فإن حب الوطن هو الذي يبني الصغارى .<sup>(11)</sup>

ثم أورد في حب الوطن بعد ذلك نصوصاً كثيرة من القرآن والسنّة ، ونقولاً عديدة من الأبيات الشعرية ، وأقوال الأدباء والحكماء<sup>(٢)</sup> ... إلى أن قال : « فالجملة ، فحب الأوطان على عظم الحسب وكرم الأدب ، أبيه عنوان ، وهو فضيلة جليلة لا يودي حق الوفاء بها إلا من حاز الشمائل النبيلة ، ولا تعين عليها إلا الهم العلية والعزائم الملوكية »<sup>(٣)</sup>

ودعا الطهطاوي إلى المساواة التامة بين أبناء الوطن الواحد ، وألح بشكل خاص على تسوية أهل الذمة بال المسلمين في المنافع العمومية والحقوق المدنية ، وقال : « فجميع ما يجب على المسلم لل المسلم ، يجب على أعضاء الوطن من حقوق بعضهم على بعض ، لما بينهم من الأخوة الوطنية فضلا عن الأخوة الدينية ، فيجب أدبا لمن يجمعهم وطن واحد التعاون على تحسين الوطن وتكميل نظامه فيما يخص شرف الوطن وإعظامه وغناه وثروته ، لأن الفنى إنما يتحصل من انتظام المعاملات وتحصيل المنافع العمومية ، وهي تكون بين أهل الوطن على السوية ،

<sup>١)</sup> انظر : مناهج الالباب المصرية في مباحث الأدب العصرية ، رفاعة بك رافع الطهطاوي : ص ١٠ ، ط . دار الطباعة الأميرية الكبرى بمصر ، ط . الثانية بدون سنة طبع .

٢) المرجع السابق : ص ١٠ - ١٥ .

٣) المُرْجِمُ السَّابِقُ : ص ١٥ .

لانتفاعهم جميعاً بمزاية النخوة الوطنية . «(١)»

وعن تسوية أهل الذمة ، استدل الطهطاوي بقول الإمام ابن حجر - رحمة الله -

بأن ظلم الدمى حرام ، ثم عقب عليه قائلاً : « وهذا يوحي ما قلناه من أن أخيه الوطن لها حقوق ، لا سيما وأنها يمكن أن توفر من حقوق الجوار ، مما للجوار على جاره ، خصوصاً من يقول بأن أهل الحلة الواحدة كلهم جيران(٢) » ويبين في هذا الصدد أن الشريعة تزخر بالمبادئ التي توفر الحرية والمساواة للناس على اختلاف مللهم ومعاملتهم بالعدل والإنصاف ، مما طبق في صدر الإسلام واعترف بفضله جميع الأمم ، فلا يفسر الإسلام سفاهة بعض الحكماء المسلمين وخروجهم على هذه المبادئ في بعض العهود الإسلامية المتأخرة . (٣) »

و واضح من هذا العرض تأثر الطهطاوي في اتجاهه في حب الوطن بالمدنية الغربية الأوربية وتصورها للوطن الجامع لمصالح ساكنيه على اختلاف أديانهم ، وقضائها على الرابطة الدينية وإقامة الرابطة الوطنية أو القومية محلها ، والتي تقوم على أساس المصالح المشتركة .

وقد دفعت هذه الوطنية الطهطاوي إلى الإشادة بفراعنة مصر ، والتغنى بإنجازاتهم ؛ فقد أشاد - على سبيل المثال - بأعمال الملك رمسيس ، وأعلن أنه هو الذي أسس في مصر السعادة والسعادة والأمن ، وحفظ حقوق الرعية ، وأنه هو الذي شيد في مصر القصور الشامخة ، والهيائكل السامية .. إلى آخر ما عده من إنجازات هذا الملك . (٤) »

وقال عن ملك مصر « أبسا ميظفوس الأول » في معرض الإشادة بأعماله : « فكان هذا الملك في الحقيقة فخر الدولة المصرية في الأزمان الجاهلية ، ومصباح تاريخها . (٥) »

**وفي المجال السياسي ، نجد عند الطهطاوي تأثيراً واضحاً بالتفكير السياسي**

(١) المرجع السابق : من ٩٩ .

(٢) المرجع السابق : من ٩٩ .

(٣) انظر : المرجع السابق : من ٣٦٤ - ٣٦٥ .

(٤) المرجع السابق : من ١٨٨ .

(٥) المرجع السابق : من ١٨٨ .

الغربي الحديث ، حين يتحدث عن النظام المدني ، فيبين أنه يقوم على مقومين هما: القوة الحاكمة ، ويعني بها الحكومة ، والقوة المحكومة ، ويعني بها الشعب الذي يتمتع بحرياته وينافعه العمومية ، ثم تحدث عن القوة الأولى فيبين أنها تتكون من ثلاث سلطات : سلطة تشريعية ، وسلطة قضائية ، وسلطة تنفيذية .<sup>(١)</sup>

وهكذا تصور الطهطاوي السلطة كما تصورها الفكر السياسي الغربي ، ووفقاً لمبادئ الفيلسوف الفرنسي « مونتيسكيو »<sup>(٢)</sup>

ولم يكن تأثير الطهطاوي بفكرة الحرية في المجتمع الفرنسي ، حيث يشعر الفرد فيه بكيانه واعتزازه ، بأقل من تأثيره بفكرة الوطنية السابق ذكرها ، حيث إنه دعا إلى ضرورة تخويم المواطنين حقوقاً أساسية ، سماها الحقوق المدنية في مقابل الحقوق العمومية ، التي هي القوانين الضابطة للمعاملات بين الأفراد .<sup>(٣)</sup>

وأعجب الطهطاوي بما شاهده عند الأمم الغربية من ضمان العريات العامة للمواطين ، فبين أن ذلك حق للأمم الغربية فائدتين : إحداهما تمنع المواطنين بشرارات الاكتساب ، وتحصيل المنافع ، وتحسين أحوال الأهالي بالشروع والفنى والأخذ في التمدن في العمران ، والفائدة الثانية تمكن الدولة من بسط سلطتها ونفوذها على جميع أنحاء البلاد بدون توسط من الأفراد والكهباء .<sup>(٤)</sup>

وأخيراً ، ولتحقيق الغايات السابقة ، دعا الطهطاوي إلى ضرورة تنظيم الأحكام الفقهية ، وتنقيح الأقضية الشرعية ، حتى توافق مزاج العصر بدون شذوذ .<sup>(٥)</sup>

هذه بعض الأفكار الأساسية في كتاب « مناهج الألباب المصرية في مباحث الآداب العصرية » للطهطاوي ، والتي تبين مدى تأثيره بالفكر الغربي ، وسأجل القراءة في كتابه الثاني : « تخلص الإبريز في تلخيص باريز » إلى المبحث الرابع من الفصل الثالث من هذا الباب التمهيدي . للصوق بعض محتوياته بالمبحث

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٣٤٩ .

(٢) انظر : جوانب من تأثير الثقافة الغربية في الثقافة الإسلامية ، محمد الكتاني ، ضمن وقائع ندوة الثقافة الإسلامية والثقافة الغربية : الأخذ والعطاء المنعقدة بمكتناس بالمنطقة ، من ٦٠

(٣) انظر : مناهج الألباب المصرية في مباحث الآداب العصرية : ص ٣٦٠ .

(٤) انظر : المرجع السابق : ص ٣٦٤ .

(٥) انظر : المرجع السابق : ص ٣٨٧ - ٣٨٨ .

المذكور .

أما خير الدين التونسي ، فنجد في كتابه : « أقوم المسالك في معرفة أحوال المالك » الذي صدر سنة ١٨٦٧م ، يدعو صراحة إلى الاقتباس من الحضارة الغربية ، ويقول في هذا الصدد : « والغرض من ذكر الوسائل التي أوصلت المالك الأورباوية إلى ما هي عليه من المتعة والسلطة الدنيوية ، أن نتخير منها ما يكون بحالنا لأنقا ، ولنصول شريعتنا مساعدنا وموافقا . »<sup>(١)</sup>

بل أكثر من هذا ، أن خير الدين يعتبر هذا الاقتباس حكمة ، والحكمة فسالة المؤمن ؛ يأخذها حيث وجدتها .<sup>(٢)</sup>

ويستدل خير الدين التونسي على رأيه بوقائع تاريخية منها :

١ - إشارة سلمان الفارسي - رضي الله عنه - على النبي ﷺ بحفر الخندق ، وهو مقتبس عن الفرس الكفار يومئذ ، وقبول رسول الله ﷺ برأي سلمان الفارسي في ذلك .

٢ - أن السلف الصالح أخذوا علم المنطق من غير المسلمين ، وترجموه من لغة اليونان لما رأوه من الآلات النافعة ، حتى قال الغزالى :

« من لا معرفة له بالمنطق لا يوثق بعلمه » فأي مانع اليوم من أخذ بعض المعارف من الكفار ، والتي نرى أنفسنا محتاجين إليها ؟<sup>(٣)</sup>

كما يستدل على رأيه بنقول فقهية ، منها : ماجاء في سنن المحدثين للعلامة الشيخ السواف المالكي ما نصه : « إن ما نهينا عنه من أعمال غيرنا هو ما كان على خلاف مقتضى شرعنا ، أما ما فعلوه على وفق التدب ، أو الإيجاب أو الإباحة ، فإننا لا نتركه لأجل تعاطيهم إياه ، لأن الشرع لم ينه عن التشبه بمن فعل ما أذن الله فيه . »<sup>(٤)</sup>

١) أقوم المسالك في معرفة أحوال المالك ، خير الدين التونسي ، ص ٨٥ ، تحليل وتحقيق : المنصف الشنوني ، ط . الدار التونسية ، بدون سنة طبع .

٢) انظر المرجع السابق : ص ٩٠ .

٣) انظر : المرجع السابق : ص ٩١ .

٤) المرجع السابق : ص ٩٢ ، وليس هذا الكلام صحيحا على إطلاقه ، فقد نهانا الشارع عن التشبه بالكافر في كل ما يختصون به ولو كان أصله ماذونا فيه كما سيأتي في الفصل الثاني من هذا الباب من هذه الرسالة .

وبعد ذلك علل خير الدين لضرورة الاقتباس عن الغرب بما عليه الأمة الإسلامية من الضعف والاعتماد على الغير في الفضوريات<sup>(١)</sup> ، مما يدعو إلى الاستفادة من تجارب غير المسلمين ، ويؤيد كلامه هذا بنقل عن أحد الكتاب الغربيين : « إن المالك التي لا تسجع على منوال مجاورتها فيما يستحدثونه من الآلات الحربية والتراتيب العسكرية ، يوشك أن تكون غنية لهم ولو بعد حين . »<sup>(٢)</sup>

كما استدل بقول رسول الله ﷺ لخالد بن الوليد - رضي الله عنه - : [ من قاتل فليقاتل كما يقاتل ]<sup>(٣)</sup>

ويرى خير الدين أن التقدم المنشود لا يمكن أن يتم إلا بتغيير نظم المجتمع الإسلامي ، واعتماد النظم الأوروبية ، ثم يتساءل بعد أن ذكر تقدم الأمم الأوروبية في الميادين المختلفة :

« هل يمكننا اليوم الحصول على الاستعداد المشار إليه بدون تقدم في المعارف وأسباب العمران المشاهدة عن غيرنا ، وهل يتيسر لنا ذلك التقدم بدون إجراء تنظيمات سياسية تناسب التنظيمات التي نشاهدها عند غيرنا في التأسيس على دعامتين العدل والحرية ، اللذين هما أصلان في شريعتنا ، ولا يخفى أنهما ملاك القوة والاستقامة في جميع المالك . »<sup>(٤)</sup>

ودعا خير الدين إلى اعتماد النظام البرلماني الأوروبي معتبراً أن له أصلاً في الشريعة الإسلامية يتمثل في أهل الحل والعقد ، لأن المقصود من الأمرين هو إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأشاد خير الدين التونسي كالطهطاوي بما شاهده من الحرية في الدول الأوروبية ، فحدّر من عواقب الاستبداد ، ودعا إلى فتح الباب لمشاركة العلماء في الحكم ، ويرى أن الحرية كانت الدعامة الأساسية للحضارة الإسلامية في عهد ازدهارها ، وهي الدعامة للحضارة الأوروبية المزدهرة الآن ، وأنها منشأ سعة نطاق العرفان والتمدن

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٩٣ .

(٢) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٩٤ .

(٣) رواه الإمام البخاري في التاريخ الكبير: ٦٢/١ بلفظ «من قاتل فليقاتل قاتل عاصم بن ثابت».

(٤) أقلم المسالك في معرفة أحوال المالك : ص ٩٥ - ٩٦ .

بالمالك الأورباوية<sup>(١)</sup> ، ثم قسم هذه الحرية إلى ثلاثة أنواع : حرية شخصية ، وحرية سياسية ، وحرية المطبعة ، مستعرضا آثار الحرية في تقدم الأمم الأوربية<sup>(٢)</sup>. وهكذا كان كل من الطهطاوي وخير الدين التونسي يرנו في كل تحليلاته وأتراحاته للنهوض بالمجتمع الإسلامي إلى المدينة الغربية انطلاقا من النموذج الفرنسي الذي عايشه خلال إقامتهما بباريس ، مما جعل أحد الكتاب يقرر أن القضية التي شغلت فكر الطهطاوي وخير الدين التونسي - وإن عبر كل منهما عنها من موقع خاص ، وبشكل خاص هي : كيف يتأتي للمسلمين أن يصبحوا جزءاً من العالم الغربي الحديث من غير أن يتخلوا عن شريعتهم<sup>(٣)</sup>.

وهذا النموذجان يبيّنان بوضوح كيف كان الابتعاث الطلابي إلى الدول الغربية عاملا خطيرا من عوامل وقوع المسلمين في هاوية التشبه بالكافار . وهذه هي المرحلة الأولى من مراحل تشبه المسلمين بالكافار في العصر الحاضر ، فعلى الرغم من أن الأمر لم يستهدف في البداية سوى التماس أسباب القوة دون المساس بجوهر الإسلام وقيمه ، إلا أنه انتهى في نهاية المطاف إلى منازعة الإسلام في كثير من أحكماته ، وفي تقدير القيم الأخلاقية والاجتماعية والثقافية للفرد والجماعة<sup>(٤)</sup>.

ولم تكن هذه المرحلة في الحقيقة سوى فترة إعداد وتجهيز للفريسة قبل الانقضاض النهائي والإجهاز عليها<sup>(٥)</sup>.

وفيها ركز الكفار على توجيه ضرباتهم نحو مكامن القوة لدى المسلمين المتمثلة في عقيدتهم الإسلامية العية ، فركزوا ضرباتهم لزعزعة هذه العقيدة في نفوس المسلمين ، واستخدموها في ذلك كل الوسائل والأسباب الممكنة ، وعلى رأسها وسيلة التعليم ، وإثارة الشكوك والشبهات حول الإسلام ، حتى يسهل الاستيلاء الكلى

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٢٠٦ .

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ٢١٠ - ٢١٣ .

(٣) انظر : الفكر العربي في عصر النهضة ، ألبرت حوراني : ص ١٢١ ، ط . دار النهار ستة ١٩٦٨ .

(٤) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٣٨ .

(٥) انظر : الغزو الفكري والتىارات المعادية ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٤٣ .

على البلاد الإسلامية وصيغها بالصيغة الفرنسية كما حصل في المرحلة اللاحقة<sup>(١)</sup>.

### المرحلة الثانية :

#### مرحلة الاستعمار الكامل والتغريب الشامل :

بدأت هذه المرحلة - كسابقتها - منذ أواخر القرن الثامن عشر الميلادي، وفي هذه المرحلة واجه المسلمون نوعاً جديداً من أنواع الغزو الغربي ، في بينما كان الاقتباس عن الغرب في المرحلة السابقة يجري باختيار المسلمين أنفسهم ، وبقرارات حكامهم ، ووفق حاجات البلاد الإسلامية ، مع ما حصل في ذلك من تجاوزات ، أصبح هذا الاقتباس في هذه المرحلة الجديدة مفروضاً على المسلمين ، وموجها من قبل المستعمرين أنفسهم ، بعد أن أحكموا سيطرتهم على معظم الدول الإسلامية منذ نهاية القرن الثامن عشر . « وبذلك دخلت صلات الإسلام والمسلمين بالحضارة الغربية في طور جديد ، وأصبح تأثير هذه الحضارة الغازية أكثر قوة وفعالية . <sup>(٢)</sup> » وحرص الكفار والمستعمرون على تغريب هوية المسلمين في شتى المجالات .

أما العوامل التي ساهمت على هذا التغريب الشامل في هذه المرحلة فهي :-

- ١ - أن الدول الأوروبية المستعمرة استجلبت معها جاليات كبيرة من كل لون وجنس ، واستقرت هذه الجاليات في بلاد المسلمين تقدم نموذجاً عملياً محسوماً لأنماط الحياة الفكرية والاجتماعية لبلادها ، وانسابت في علاقات إنسانية وإجتماعية مع الشعوب الإسلامية .<sup>(٣)</sup>
- ٢ - أن المستعمرين في هذه المرحلة فرضوا لغاتهم وثقافاتهم في البلاد المحظلة بهدف محو الطابع الشخصي للشعوب المستعمرة ثم امتصاصها .
- ٣ - أن سياسة إرسال البعثات التعليمية من البلاد الإسلامية إلى أوروبا استمرت ، ولكن البلاد الإسلامية لم تعد حرة في توجيهها في هذه المرحلة ، بل أصبحت الدول

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٤٣ - ٤٤ .

(٢) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤١ ، والغزو الفكري والتيارات المعادية ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٦٩ .

(٣) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤١

المستعمرة هي الموجهة لهذه البعثات حسب الوجهة التي تريد لها ، ولذلك تم توجيه معظمها إلى الدراسات التربوية والتاريخية والقانونية والفلسفية .<sup>(١)</sup>

٤ - أن التعليم في البلاد الإسلامية في مرحلة الاستعمار ، أصبح تحت سيطرة الدول الاستعمارية ، فهي التي تضع سياساته وفلسفته ومناهجه وخططه ، وهي التي تشرف على تنفيذ هذه السياسة والخطط .<sup>(٢)</sup>

٥ - انتقال السيطرة على مراكز الحكم والتوجيه في البلاد الإسلامية المستعمرة إلى أيدي المستعمرين .

كل هذه العوامل جعلت الفرصة متاحة أمام الكفار لنشر ثقافتهم وحضارتهم ، وتنفيذ مخططهم الرهيب في اقتلاع هذا الدين من نفوس أتباعه ، أو تفريغهم من مضمونه الصحيح .<sup>(٣)</sup>

ولم يكن هدف المستعمر من نشر حضارته هو تمدين البلاد المستعمرة ، وإنما كان يهدف من ذلك إلى إزالة العواجز النفسية بين الشعوب الإسلامية والمستعمرات ، وتقرير الهيبة بين الطرفين ، وإضعاف الرابطة الدينية لدى المسلمين .<sup>(٤)</sup>

وقد اتخذ المستعمرات لتحقيق هذا الهدف وسليتين : -

#### - إحداهما : -

تربيه جيل من المسلمين مجنس لهم في ثقافتهم وفي طرائق السلوك والتفكير .<sup>(٥)</sup> ولهذا عدوا إلى تقسيم التعليم في البلاد الإسلامية إلى شطرين : -

مدني أو علماني ، وديني ، مع وضع العواجز الكثيفة بينهما بشكل يتبع الفرصة للتعليم المدني الاعتراف من مناهل المعرفة الحديثة والتقدم العلمي ، وفي نفس الوقت ضربوا العصار على التعليم الديني في حدود الجمود الذي خلفته مراحل التخلف ، وكرسوا ذلك بتضييق موارد الرزق أمام علماء الدين بتحفيض رواتبهم أو

(١) انظر : الإسلام والحضارة الغربية السابقة : ص ٤١ .

(٢) المرجع السابق : ص ٤١ .

(٣) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية : ص ٧٠ .

(٤) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤٢ .

(٥) المرجع السابق : ص ٤٥ ، والغزو الفكري والتيارات المعادية : ص ٧١ .

مخصصاتهم ، لجعل علماء الدين فئة أقل شأنا من غيرها في السلم الاجتماعي .<sup>(١)</sup>  
ولتحقيق هذا الغرض أنشأ اللورد كروم ، المندوب السامي البريطاني في مصر ، « كلية فيكتوريا » في مصر ، ل التربية جيل من أبناء الحكم والزعماء والوجهاء ، وقال في خطبة ألقاها على طلبة هذه الكلية :

« كل هؤلاء لا يمضى عليهم وقت طويل حتى يتبعوا بوجهة النظر البريطانية ، بفضل العشرة الوثيقة بين المعلمين والتלמיד ، فيصيروا قادرين على أن يفهموا أساليبنا ويعطفوا عليها ... ومتى تنسى للجمهور أن يعرف هذه الكلية أكثر مما عرف عنها في الماضي ، يتتبه الآباء إلى أن تعليم أولادهم فيها ينمي فيهم من الشعور الإنجليزي ما يكون كافيا لجعلهم صلة للتفاهم بين الشرقي والغربي ... ».<sup>(٢)</sup>

« وقد أدت هذه الأزدواجية المفترضة على التعليم في كثير من البلدان الإسلامية إلى عزوف الناس عن التعليم الديني ، ونشوء أجيال من أبناء المسلمين الذين التحقوا بالمدارس المدنية ، وهي علمانية الفكر ، مبتورة الصلة بمبادئ دينها القويم ، ومقطوعة التواصل مع مرجعيتها الفكرية والثقافية الإسلامية .... ».<sup>(٣)</sup>

أما الوسيلة الثانية التي اتخذها الاستعمار لإيجاد هذا التفاهم المفقود وعمل على تطبيقها ، فهي وسيلة تطوير الفكر الإسلامي ، وذلك بإعادة تفسير الإسلام ، حتى يتفق مع الحضارة الغربية ، أو يقترب منها على الأقل .<sup>(٤)</sup>

وهذه الخطة ذات أبعاد وأوجه متعددة ، فهي تعتمد أساسا على إلقاء الشك والحيرة في نفس المثقف المسلم ، وذلك بنقد جوانب معينة من الإسلام ، وغرس مفاهيم مشوهة ، وتقديم تفسيرات وتغريجات جديدة لأحكام الإسلام تلتوي بها عن حقيقتها ومقاصدها الشرعية تماما .<sup>(٥)</sup>

١) انظر : الإسلام والتحدي الحضاري ، د . صلاح عبد المتعال : ص ٧٢ ، في كتاب : « نمو وعي إسلامي بالتحديات المعاصرة ». .

٢) نقلأ عن الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤٦ .

٣) الإعلام والتغريب الثقافي ، د . عبد القادر طاش : ص ٢٣ ، ط . مؤسسة آسام - الرياض ١٤١٣هـ ، ط . الأولى .

٤) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤٦ .

٥) انظر : الغزو الفكري والتغيرات المعاصرة : ص ٩٧ .

مخصصاتهم ، لجعل علماء الدين أقل شأنًا من غيرها في السلم الاجتماعي .<sup>(١)</sup> ولتحقيق هذا الغرض أنشأ اللورد كرومتر ، المندوب السامي البريطاني في مصر ، « كلية فيكتوريا » في مصر ، ل التربية جيل من أبناء الحكم والزعماء والوجهاء ، وقال في خطبة ألقاها على طلبة هذه الكلية :

« كل هولاء لا يمضي عليهم وقت طويل حتى يتبعوا بوجهة النظر البريطانية ، بفضل العشرة الوثيقة بين المعلمين والتلاميذ ، فيصيروا قادرين على أن يفهموا أساليبنا ويعطفوا عليها ... ومتى تنسى للجمهور أن يعرف هذه الكلية أكثر مما عرف عنها في الماضي ، يتتبه الآباء إلى أن تعليم أولادهم فيها ينمي فيهم من الشعور الإنجليزي ما يكون كافيا لجعلهم صلة للتفاهم بين الشرقي والغربي ... ».<sup>(٢)</sup>

« وقد أدت هذه الازدواجية المفروضة على التعليم في كثير من البلدان الإسلامية إلى عزوف الناس عن التعليم الديني ، ونشوء أجيال من أبناء المسلمين الذين التحقوا بالمدارس المدنية ، وهي علمانية الفكر ، مبتورة الصلة بمبادئ دينها القوي ، ومقطوعة التواصل مع مرجعيتها الفكرية والثقافية الإسلامية ... ».<sup>(٣)</sup>

أما الوسيلة الثانية التي اتخذها الاستعمار لإيجاد هذا التفاهم المفقود وعمل على تنفيذها ، فهي وسيلة تطوير الفكر الإسلامي ، وذلك بإعادة تفسير الإسلام ، حتى يتفق مع الحضارة الغربية ، أو يقترب منها على الأقل .<sup>(٤)</sup>

وهذه الخطوة ذات أبعاد وأوجه متعددة ، فهي تعتمد أساسا على إلقاء الشك والحيرة في نفس المثقف المسلم ، وذلك بنقد جوانب معينة من الإسلام ، وغرس مفاهيم مشوهة ، وتقدیس تفسيرات وتأريخيات جديدة لأحكام الإسلام تلتوي بها عن حقيقتها ومقاصدها الشرعية تماما .<sup>(٥)</sup>

١) انظر : الإسلام والتحدي العضاري ، د . صلاح عبد المتعال : من ٧٢ ، في كتاب : « نحو وعي إسلامي بالتحديات المعاصرة ». .

٢) تقلأً عن الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤٦ .

٣) الإعلام والتغريب الثقافي ، د . عبد القادر طاش : من ٢٣ ، ط . مؤسسة آسامه - الرياض ١٤١٣هـ ، ط . الأولى .

٤) انظر : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٤٦ .

٥) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعاصرة : ص ٩٧ .

ومن أمثلة ذلك إلحادهم على نقد مبدأ تعدد الزوجات عامة ونقد تعدد زوجات النبي ﷺ خاصة ، وكذلك اتهامهم الدعوة الإسلامية بأنها انتشرت بالسيف ، ورميهم الشريعة الإسلامية بالجمود والرجعية ، وأنها تقف عائقاً لانطلاق المسلمين وتقدمهم ، ثم المحاولة الدائبة لإقناع المسلمين بعلمانية الدولة ، ووجوب فصل الدين عن الدولة ، حتى يتقدموا مادياً وحضارياً كما فعلت أوروبا .<sup>(١)</sup>

وكان من آثار هذا الهجوم الفكري الخبيث ، قيام مدرسة فكرية جديدة بين المسلمين ترمي إلى تقويب الشقة بين تعاليم الإسلام ومعطيات الحضارة الغربية من أفكار ونظريات في الميادين المختلفة ، وذلك بالاعتماد على تفسير الإسلام تفسيراً عصرياً يلائم الفكر السائد ، ومحاولاته إيجاد نقاط التقاء بين الإسلام وهذه الحضارة .<sup>(٢)</sup>

فقد ألجأ الهجوم الفكري المركز هذه المدارس إلى اتخاذ مواقف دفاعية ضريرة عن الإسلام ، فجردته من كثير من أحكامه الصريرة ، وجاءت له بمعانٍ جديدة بعيدة كل البعد عما تلقاه المسلمون خلفاً عن سلف وذلك مثل تعدد الزوجات ، والطلاق ، والحدود ، والجهاد ، وغير ذلك .

ورغم أن هذه الأمور كلها بلغ فيها الإسلام الغاية العليا من الإحکام والسمو ، إلا أنها عادت في نظر أصحاب هذه المدارس ، وأمام الضغط الفكري الغازى ، عادت مثالب في الإسلام تحتاج إلى دفاع ، أو هي في نظرهم كانت تشريعات زمنية تحتاج إلى تطوير مع تطور الحياة البشرية .<sup>(٣)</sup>

هذه هي وسائل الاستعمار في هذه المرحلة ، وباستخدام هذه الوسائل وغيرها ، ومع مرور الوقت ، بدأ تيار التفرنج والتغريب ينتشر ويقوى ويشتند ، وتتربي عليه أجيال وطلائع ، أخذ المستعمرون يشد من أزفهم ، ويمكن لهم في قلب الأمة ، ويفتح لهم طريق القيادة والشهرة ، ويسلط عليهم أضواء الدعاية ليصبحوا الأسوة

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٩٧ .

(٢) المرجع السابق : ص ٩٨ .

(٣) انظر : حاضر العالم الإسلامي وقضاياها المعاصرة ، د. جميل المصري : ص ١٧٨ - ١٧٩ ط . دار أم القرى - عمان ،الأردن ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م ، ط . الثانية.

التي ينبغي الاقتداء بها ، والمثال الذي ينبغي احتداوه لأبناء المسلمين ، مما جعل الشباب يتقمصون شخصيات هؤلاء الأبطال المزيفين فضلوا وأضلوا .

ومازالت هذه الأجيال تعاقب على حمل لواء الدعوة إلى التفرنج والتغريب في البلاد الإسلامية بعد رحيل الاستعمار عنها ، وتسعي لتطبيق ذلك في جميع شعب الحياة ، حتى اصطبغت حياة المسلمين بالصفة الغريبة في معظم مناحيها تقريرا . ومازال هذا التيار يحرف العادات والتقاليد والقيم الإسلامية الأصيلة ، عن مسارها الصحيح ، وي næزع الإسلام في أحکامه ، ويرأته لها بالبدائل الغربية التي صارت محل إكبار وتقدير ، دون مراعاة لمشاعر الجماهير الإسلامية الجياشة ، والتي ما فتئت تشاتق إلى استئناف الحياة الإسلامية .

وهكذا يخلص الباحث إلى القول بأن تشبه المسلمين بالكافار ، واقتباسهم منهم في العصر العاشر ، مر بمرحلتين أساستين متميزتين :

**أولاًهما :**

مرحلة الانبهار بالحضارة الغربية ، ومحاولة الاقتباس منها بغية إجراء إصلاحات حربية وصناعية والتماس قوة المسلمين ، وقد بدأت هذه المرحلة في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي .

**والثانية :**

مرحلة الاستعمار والتغريب الشامل ، وقد بدأت هذه المرحلة منذ أواخر القرن الثامن عشر الميلادي ، وبلغت ذروتها في أوائل القرن التاسع عشر بعد سقوط معظم الدول الإسلامية تحت سيطرة الدول الغربية .

وفي هذه المرحلة تمكّن الكفار من توجيه البلاد والعباد فعاثوا فسادا وإفسادا ، وعملوا على تغريب هوية المسلمين ، واستخدموها في ذلك جميع الوسائل الممكنة ، وعلى رأسها الوسيلة الأولى ، وهي تربية أجيال من أبناء المسلمين مبتورة الصلة بتراثها وتاريخها ، ومقطوعة التواصل عن معنها الفكري ، وشديدة الإعجاب بالكافار وحضارتهم .

والوسيلة الأخرى هي تطوير الفكر الإسلامي ، وإنزامه بمناهج التفكير الغربي ، حتى يلائم الأفكار الإلحادية الغربية .

وعن طريق هاتين الوسائلتين عم تيار التفرنج والتغريب والإلحاد حتى شمل  
معظم شعب الحياة اليومية لدى أكثر الشعوب الإسلامية .

وبعد ، فقد كان الحديث في هذا الفصل عن مفهوم التشبه بالكافار وتحريمه  
والحكمة من هذا التحريم ، وعن مراحل تشيه المسلمين بالكافار وتطورها ، وفي  
الفصل القادم سيعاول الباحث - بتوفيق من الله تعالى - أن يشخص النوافع  
والأسباب التي تقف وراء هذه الظاهرة ، ليكون ذلك - بعد الله تعالى - عوناً على  
القضاء عليها ، إن إمكان ذلك ، أو التقليل منها على أقل تقدير .

\*\*\*

## الفصل الثاني

### أسباب تشبه المسلمين بالكافار

إن ما نلمسه اليوم من ظاهرة تشبه المسلمين بغيرهم من الأمم الكافرة ، أمر له بوعده ودواجه ، وأسبابه العديدة التي تضافرت على الوصول بالأمة الإسلامية إلى هذه الظاهرة .

ومن هذه الدوافع والأسباب ما هو داخلي ، ومنها ما هو خارجي ، ويقود الباحث هنا أن يتحدث عن كل قسم من هذين القسمين مبيناً أنواعه وطبيعته ، لأن التشخيص الصحيح للداء هو الطريق لوصف الدواء المناسب ومن ثم يمكن الوصول إلى معالجة هذا الداء والقضاء عليه بإذن الله تعالى .

وسيكون الحديث بإذن الله تعالى حول هذا الموضوع من خلال المبحثين التاليين :

- **المبحث الأول : الأسباب الداخلية .**

- **المبحث الثاني : الأسباب الخارجية .**

## المبحث الأول

### الأسباب الداخلية

\*\*\*

يقصد بالأسباب الداخلية تلك الأدواء التي كانت قائمة بالأمة الإسلامية قبل الاحتكاك بغيرها ، وسواء أكانت هذه الأدواء عقدية أم فكرية أم سياسية أم خلقية . وتأتي أهمية تشخيص الأسباب الداخلية من الحقيقة القائلة أن أساس انهيار الأمم إنما يبدأ من الداخل ، لأن من سن الله الكونية أن الناس لا يصابون إلا من كسب أيديهم قال تعالى : « وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير »<sup>(١)</sup> ويقول عز وجل : « ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس لينذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون »<sup>(٢)</sup> وبعد ما تؤدي العوامل الداخلية دورها ، تأتي العوامل الخارجية بعد ذلك لتعجل بالسقوط ، بعد أن يكون الجدار قد تأكل وأصبح منهالكا .

هذا ... ويرى الباحث أن أبرز أسباب الداخلية لوجود ظاهرة تشبه المسلمين بالكافر ، يتمثل فيما يأتي :-

- السبب الأول : الانحراف العقدي .
- السبب الثاني : الركود العلمي والفكري .
- السبب الثالث : التنازع السياسي .
- السبب الرابع : التعصب المذهبى .
- السبب الخامس : التخلف المادي والاقتصادي .

(١) سورة الشورى ، الآية : (٣٠) .

(٢) سورة الروم ، الآية : (٤١) .

## - السبب الأول - الانحراف العقدي

طلت العقيدة الإسلامية محتفظة بمشمولها وننانها ، لا يضيق من دائرتها شيء ، ولا تشوب نقاءها شائبة ، وظل المسلمون من عهد النبوة حتى أواخر زمان الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم ، لا يعرف عنهم غير اتباع الكتاب والسنّة ، والشرف بالانتساب إلى ذلك ، غير ملتفتين إلى التنطع ولا مخترعين طرائق مبتدةعة .<sup>(١)</sup>

وظل الأمر كذلك إلى أن حدثت بين المسلمين الانقسامات السياسية في أواخر عهد الخلفاء الراشدين ، الأمر الذي أدى إلى نشأة الفرق الأولى : الخوارج والشيعة والمعتزلة والمرجئة ، ثم بدأت الشقة تسع مع مر الزمان<sup>(٢)</sup> فصار لكل فرقة أتباع وأنصار يتذمرون لها ، فانبرى هؤلاء الأتباع إلى رسم الأطر العامة العقائدية والفقهية والاصطلاحية والسياسية ، وانشعبت كل فرقة إلى عدد من الفرق.<sup>(٣)</sup>

ونتيجة لبعد معظم هذه الفرق عن الكتاب والسنّة والاعتصام بهما في باب العقيدة ، وغلو بعض أتباع هذه الفرق ، بدأت الانحرافات تظهر في العقيدة الإسلامية.

ومن أبرز الانحرافات العقدية التي لها صلة في إضعاف الأمة الإسلامية ووقعها في تبعية الكفار و مشابيتهم :

### ١- الانحراف في حقيقة الإيمان

يرى أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان ، أن الإيمان : « اعتقاد بالجنة ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان ».«<sup>(٤)</sup> لقوله تعالى :

(١) انظر : فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام ، غالب بن علي عواجي : ٥٩٥/٢ ، ط . الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م بدون ناشر .

(٢) انظر : اعتقادات فرق المسلمين والشركين ، فخر الدين الرازى : ج ٨ ، ط . دار الكتاب العربي - الرملة البيضاء ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، بتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي .

(٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٤) ذكر مذاهب الفرق الاثنتين والسبعين ، الشيخ عبد الله بن أسعد اليافعي : ج ١٧٠ ، ط . دار البخاري - المدينة المنورة ١٤١٠هـ ، ط . الأولى بتحقيق موسى بن سليمان الدويش ،

﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾<sup>(١)</sup> فقرن العمل بالإيمان .

هذه هي حقيقة الإيمان عند السلف الصالح والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . ثم جاء الانحراف عن هذه الحقيقة على يد المرجنة<sup>(٢)</sup> ، حيث قالت أكثر طوائفها : إن الإيمان هو التصديق بالله ورسوله ، وبجميع ما جاء به من عند ربه فحسب ، وإن لم يكن مع ذلك شهادة بلسان ، ولا إقرار بنبوة ولا تأدية فريضة<sup>(٣)</sup> . بل غالى بعضهم فقال : ولا يضر مع هذا الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة<sup>(٤)</sup> .

ولقد كان الفكر الإرجاني هذا بجميع شعبه أشد خطرا على العقيدة الإسلامية والحياة الإسلامية من كل معضلات الفلسفة التي دخلت فيما بعد في دراسة العقيدة، وطلت خطورته تزداد على امتداد الزمن<sup>(٥)</sup> .

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - مبينا خطورة الفكر الإرجاني في العقائد والأعمال ، ومحليها من مخالفة قول الله ورسوله : [ فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لاسيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ البسيط في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في

(١) سورة العصر : الآية : (٣) .

(٢) هي إحدى الفرق الاعتقادية ، والمرجنة من الإرجاء ، وهو على معندين : أهدئما التأخير ومنه قوله تعالى : « قاتلوا أرجن وأخاه وأخاه وأرسل في المداين حاشرين » ، سورة الأعراف آية ١١١ ، قوله (أرجه) : أي أمهله وأخره ، والثاني : إعطاء الرجاء أما إطلاق اسم المرجنة على الجماعة على المعنى الأول فصحيح ، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن الذمة والقصد ، وأما بالمعنى الثاني فظاهر ، فإنهم كانوا يقولون : لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة . انظر : الملل والنحل للشهرستاني : (١٨٦/١) بهامش الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم .

(٣) نقلًا عن : تاريخ المذاهب الإسلامية ، للإمام محمد أبو زهرة ، من ١٢١ . ط / دار الفكر العربي ١٩٨٩ م .

(٤) انظر المرجع السابق من ١٢١ .

(٥) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : من ١٢٨

العقائد والأعمال ، ولهذا عظم القول في ذم الإرجاء<sup>(١)</sup> .

ذلك ، لأن هذا الفكر أدى بالناس إلى أن يتجرروا على التفلت من التكاليف الشرعية ، لأنه وإن كان التفلت من التكاليف من طبيعة البشر ، إلا أن الفكر الإرجاني قد أضفى على هذا التفلت شرعية تامة ، بحيث لم يعد من يتفلت من شيء من التكاليف يجد في نفسه حرجاً من ذلك ، لأنه يعتقد أنه لم يترك شيئاً كان يلزم بمقتضى إيمانه ، فيخرج من الإيمان أو ينقص إيمانه بتركه فهو مازال مومناً على أية حال<sup>(٢)</sup> .

كما أن هذا الفكر كان سداً لجميع الإباحيين ، حيث اتخذه كل مفسد مستهتر ملهمياً له ، واتخذه الناس ذريعة لائماتهم ، ومنهلاً لمفاسدهم ، ومسيراً لنياتهم الخبيثة ، وصادف هو أكثر المفسدين<sup>(٣)</sup> .

ومن طريف ما يروى في ذلك ، ما رواه الأصفهاني في الأغاني ، ذكر أن شيعياً ومرجيناً اختصاً ، فجعلوا الحكم بينهما أول من يلقاهما ، فلقيهما أحد الإباحيين، فقالا له : أيهما خير : الشيعي أم المرجسي؟ فقال : ألا إن أعلى شيعي ، وأسفل مرجسي<sup>(٤)</sup> . وهذا يعني أنه يعتقد في قلبه اعتقاد الشيعة ، ولكنه يتبع شهواته على اعتقاد المرجنة .

وهكذا صار الفكر الإرجاني على مر الزمان مطية لكل من يتقاوم عن أداء واجب من الواجبات الدينية ، ومطية لكل من يتبع شهواته ، فكلما انحر العمل عن مفهوم من مفاهيم العقيدة ، جاء الفكر الإرجاني فقطاه وستره ، حتى انحر العمل عن العقيدة كلها عند بعض الناس ، ووُجِدَ من يقول : من قال : لا إله إلا الله فهو مومن ولو لم يعمل عملاً واحداً من أعمال الإسلام فكان هذا الباب من أعظم البليا التي مني بها المسلمين<sup>(٥)</sup> ، لأنه كان سبباً في غيره من الأسباب التي

(١) الإيمان لابن تيمية : من ٣٧٧ ، مع تخریج الشیخ الالباني ، ط . مؤسسة الرسالة ١٣٩٢ھ ، ط . الثانية .

(٢) انظر : واقعنا المعاصر : من ١٣٢ .

(٣) انظر : تاريخ المذاهب الإسلامية ، الإمام محمد أبو زهرة : من ١٢٢ .

(٤) نقلًا عن المرجع السابق : من ١٢٢ .

(٥) انظر : واقعنا المعاصر : من ١٣٢ .

أدت إلى تلاشي الشخصية الإسلامية ، كما كان من الأسباب التي دفعت الناس إلى الإقدام على ارتكاب المعاصي ، مع غياب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مما جلب على الأمة وما زال يجلب عليها الفتنة والكوارث والاضطهادات في كل مكان .

فتبيين من هذا ، أن الانحراف في حقيقة الإيمان ، بفصل العمل عن الإيمان ، كان سبباً في ضعف الأمة الإسلامية ، لأنها فقدت بذلك قوتها المحركة وقوتها الضابطة ، فانزلقت في تبعية الكفار .

## ٢ - ومن الانحرافات العقدية : الانحراف في مفهوم التوكل

التوكل في صورته الصحيحة عمل من أعمال القلب ، وليس قوله باللسان ، ولا عملاً بالجوارح<sup>(١)</sup> . وبداية التوكل هي الإيمان ، وعماده هو اليقين ، ولذلك جعل الله تعالى فضيلة التوكل صفة أساسية من صفات المؤمنين<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجْلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وَإِذَا تَلَيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادُوكُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ »<sup>(٣)</sup> الآيات في هذا كثيرة .

وقد جعل النبي ﷺ من صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم يتوكلون على الله .

وفي الصحيحين عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب » [قالوا : من هم ؟ قال : لَهُمُ الَّذِينَ لَا يسْتَرْقُونَ ، لَا يَتَطَهِّرُونَ ، لَا يَكْتُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ]<sup>(٤)</sup> .

والتوكل الحقيقي يأتي بعد أخذ الحيطة والأهبة ، والإعداد والاستعداد في المواطن التي تحتاج إلى ذلك ، والاستعانة بعد الله بأهل العلم والرأي والخبرة

(١) انظر : مدارج السالكين لابن القيم : ١١٤/٢ .

(٢) انظر : موسوعة أخلاق القرآن ، د . أحمد الشريachi : ٢١٧/٢ .

(٣) سورة الانفال ، الآية : (٢) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٦٣/١٠ - ١٦٤ ، كتاب الطه ، باب من اكتوى أو كوى غيره ، رقم (٥٧٥) ، وصحيف مسلم بشرح النووي : ٩١/٣ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، رقم (٣٧٢) .

والتبصر بالأمور ، فإذا انتهى بعد ذلك إلى رأي أو خطة ، أقدم على التطبيق والتنفيذ في همة وعزيمة وضاء ، متوكلا على الله ، مستمدًا منه العون والنصر والهدا والتوفيق والثقة من أنه مولاه ، ولا مولى له سواه ، كما قال تعالى : **«وشاورهم في الأمر فإذا عزت فتوكل على الله إن الله يحب المتكلين...»**<sup>(١)</sup>

والتوكل بمعناه الصحيح لا ينافي الأخذ بالأسباب الممكنة ، وهكذا فهم السلف الصالح - رضوان الله عليهم - والتابعون لهم بإحسان ، معنى التوكل على الله يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - : « وأجمع القوم على أن التوكل لا ينافي القيام بالأسباب » فلا يصح التوكل إلا مع القيام بها ، وإلا فهو بطالة وتوكل فاسد ». <sup>(٢)</sup>

ثم جاء تحرير معنى التوكل على يد الصوفية ، وانصرفوا عن إعداد ما يجب عليهم إعداده من قوى مادية ، وانصرفوا عن اتخاذ الأسباب الواجبة وعن مباشرة كل ما من شأنه أن يحقق النتائج وفق سنن الله الكونية . <sup>(٣)</sup>

وقد رد الإمام ابن القيم - رحمه الله - على القائلين بأن التوكل هو ترك كل سبب يوصل إلى مسبب ، حتى يكون الحق هو المترولي لذلك ، قال :

« وهذا صحيح من وجه ، باطل من وجه ، فترك الأسباب المأمور بها قادح في التوكل ، وقد تولى الحق إيصال العبد بها ، وأما ترك الأسباب المباحة : فإن تركها لما هو أرجح منها مصلحة فممدوح ، وإلا فهو مذموم . »<sup>(٤)</sup>

وقال أيضًا : « فاعلم أن نفأة الأسباب لا يستقيم لهم توكل البة ، لأن التوكل من أقوى الأسباب في حصول المتكل فيه . »<sup>(٥)</sup>

ولا شك أن هذا المفهوم الفاسد لمعنى التوكل على الله يعطل حركة السعي

(١) سورة آل عمران ، الآية : ١٥٩ .

(٢) مدارج السالكين : ١١٦/٢ .

(٣) انظر : أجنة المكر الثلاثة ، عبد الرحمن حسن حنبكة العيداني : ص ٢٦٢ . ط . دار القلم - دمشق - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، ط . السادسة .

(٤) مدارج السالكين : ١١٦/٢ .

(٥) المرجع السابق : ١١٨/٢ .

الواجب ، وبذلك تحول التوكل من عقيدة إيجابية تدفع إلى العمل والجد والبذل والتضحية ، إلى عقيدة سلبية مخدلة ، فكان أن نشأ التواكل بدلاً عن التوكل<sup>(١)</sup>.

ومن هنا صار هذا التوكل سلاحاً مضاداً لاستخدمه الأعداء ضد المسلمين بعد أن كان سلاحاً في أيدي المسلمين ، حيث تخاذل المسلمون عن جهاد الكفار وإعداد المستطاع من القوة لإرهاب عدو الله وعدوهم ، فسلط عليهم الكفار وساموهم الخسف والهوان ، وقع العديد من البلاد الإسلامية في فخاخ وشرك الاستعمار الغربي الذي لم يأل جهداً في مسخ الشخصية الإسلامية للأمة ، وفي تشويه القيم الإسلامية وزعزعتها ، حتى انتهى الأمر بالأمة في نهاية المطاف على نحو ما نشاهد اليوم من تبعية كاملة للغرب ، واعتماد على معطيات حضارتهم وانتشار ظاهرة التشبه بهم .

### ٣ - ومن الانحرافات العقدية وراء ظاهرة التشبه ، الانحراف في مفهوم الرضى بالقضاء والقدر :

الرضى بالقضاء والقدر في معناه الصحيح هو ثمرة التوكل على الله في معناه الصحيح أيضاً ، فمن توكل حق التوكل رضي بما يفعله وكيله<sup>(٢)</sup>.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله - : « المقدور يكتنفه أمران : التوكل قبل الفعل والرضى بعد الفعل ، فمن توكل على الله قبل الفعل ، ورضى بالمقضى له بعد الفعل فقد قام بالعبودية . »

هذا هو معنى الرضى بالقضاء والقدر الصحيح ، ولكن الصوفية حرفاً مفهوم الرضى بالقضاء والقدر عن هذا المعنى نتيجة لتعريفهم لمعنى التوكل .

فإن فهم التوكل فيما فاسداً محرفاً نشأ عنه ترك الأخذ بالأسباب والقعود عن التعمير والخلود إلى الدعة والراحة ، وهذا قد لزم منه - كما سبق بيانه - ضعف المسلمين وتخلفهم في جميع المجالات ، فكانت النتيجة الحتمية لذلك تغلب

(١) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٤٤ - ١٤٥ .

(٢) انظر : مدارج السالكين : ١٢٢/٢ .

أعداء الله عليهم ، وسلطهم على رقابهم ، ولبرير هذا الوضع المزري والناتج أصلاً عن التقصير في الواجب ، اضطر الصوفية مرة أخرى لتعريف معنى الرفض بالقضاء والقدر ، فحاولوا أن يقنعوا الناس بأن هذا الوضع ليس بسبب تواكلهم وتقصيرهم ، وإنما هو نوع من الابتلاء قدره الله عليهم ليثيهم عليه إذا رضوا بالقدر واحتسبوا الأجر عند الله ، وبذلك حاولوا تحذير الناس حتى لا يشعروا بمرارة الوضع .

وهكذا انحرفت العقيدة الإسلامية عن مفهومها الصحيح ، وهذا الانحراف العقدي قد وصل إلى أقصى درجاته في القرون الأخيرة ، فكان سبباً في غيره من البلايا التي تعاني منها الأمة اليوم<sup>(١)</sup> ، ولعل ظاهرة التشبه بالكافار تأتي في مقدمة هذه البلايا .

### السبب الثاني:

#### من الأسباب الداخلية في وجود ظاهرة التشبه بالكافار : الركود العلمي والفكري

اتسمت الحركة العلمية الإسلامية في القرون الأولى بالتطور والشمول والتنوع : ومسيرة الحياة ، وتلبية مطالبها المتتجدة<sup>(٢)</sup> ، وكانت هذه الحركة العلمية والفكرية تفتح للعلم كله ، وتبدع في العلم كله ، فقد كان العالم يكون عالماً في العلوم الشرعية ، وعالماً في نفس الوقت في العلوم الدنيوية من غير تعارض ولا تناقض بين هذا وذاك<sup>(٣)</sup>.

ومن هذه الانتلاقة العلمية وال الفكرية الوثابة والواسعة والمتعددة نبغ المسلمون في كل علم وفن ، وبرزوا في جميع مجالات البحث العلمي ، وتفوقوا على غيرهم في كل ميادين الابتكار ، وهذا مما شهد به الأعداء قبل الأصدقاء ، فقد ذكر الكاتب الإيطالي « اليدوميلي » في كتابه « العلم عند العرب » ذكر المجالات

١) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٧٢ - ١٧٣ .

٢) انظر : الصراع بين الفكرة الإسلامية وال فكرة الغربية ، أبو الحسن الندوبي : ص ١٩١ .

٣) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٧٤ .

الكثيرة التي تفوق فيها المسلمين ، فعما قال في ذلك : بربز في الطب الرازي ، وابن سينا وابن النفيس ، وفي الصيدلة ابن البيطار وأبو داود ، وفي الهندسة نبغ ابن فرناس ، وفي الفلك تفوق البيروني ، وفي علوم البحار بربز ابن ماجد ، وفي الفلسفة نبغ ابن رشد ، وذكر غير هؤلاء في ميادين أخرى كثيرة من ميادين العلم والمعرفة .<sup>(١)</sup>

ويجود هؤلاء النبغاء ازدهرت بفضل الله تعالى الحضارة الإسلامية وتطور المجتمع الإسلامي ، وظل ينمو ويتطور حتى بلغ ذروته ، وأخذ الفقهاء يواجهون التوازن ، ويضعون لها الحلول الشرعية ، ويستون لها القوانين ويقعدون القواعد ، ويوضحون الأطر التي تحفظ لهذه الحضارة نموها المطرد ، وازدهارها المستمر .<sup>(٢)</sup>

وظل الحال كذلك عند المسلمين حتى القرن الرابع الهجري ، حيث فترت الهمم ، وخمد أكثر الناس إلى الدعة والراحة ، وخبت جلود العلم والفكر ، وترك الكثير من العلماء الاجتهد المطلق ، الذي يعتمد على الرجوع إلى المصادر التشريعية الأساسية : الكتاب والسنة ، لاستمداد الأحكام منها ، واستنباط الأحكام فيما لا نص فيه ، فكان من نتيجة ذلك أن جمد الفقه الإسلامي على صورته ، وركد الفكر الإسلامي<sup>(٣)</sup> ، ولم يستطع مواكبة القضایا والمشكلات المتتجدة التي خلفتها الحضارة العديدة ، والاكتشافات العلمية الجديدة .

فانحصرت جهود أكثريه العلماء في تلخيص كتب السابقين ، أو شرحها دون أن يستنبطوا من الأدلة الشرعية ما يثير العلم والمعرفة ، وينمى الفكر والثقافة ، مع ما صاحب ذلك من الميل إلى التعقيد في التأليف بقصد التعميم ، وذلك باستعمال الألفاظ الغريبة والمهجورة ، أو باستعمال التراكيب المعقدة ، وإذا بالكتب العلمية المنشورة في القرون اللاحقة قد أصبحت ضرباً من الأحاديبي والألفاظ ، يحتاج معها

١) نقل عن : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ١٢٠ ، ط . دار المجتمع - جدة ١٤١٤ - ١٩٩٢ ، ط . الأولى .

٢) المرجع السابق : ص ١٢٤ .

٣) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ١٢١ ، والصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ، أبو الحسن الندوی : ص ١٩١ ، وخلاصة التشريع الإسلامي ، عبد الوهاب خلاف : ص ٩٥ ، ط . دار الانصار - القاهرة ، دون تاريخ .

كل كتاب إلى قاموس خاص به حتى تعرف معجماته ، وتحل مشكلاته .<sup>(١)</sup>  
 وتحول معظم طلاب العلم إلى حفظة ، لا مفكرين ، يتعالى الواحد منهم  
 بمقدار ما يحفظ من المتنون والشروح والحواشي ، ولكنه لا يفكر لنفسه بنفسه ،  
 فقد العلماء أصلحة الفكر ، وأصبحوا مجرد نقلة مقلدين<sup>(٢)</sup> . وماتت روح  
 الاستقلال العلمي والفكري .<sup>(٣)</sup>  
 ولا شك أن الأمة التي تفقد أصالتها العلمية والفكرية ، لابد أن تقع في تقليد  
 غيرها من الأمم ، وتتجزأ أمام الأفكار الوافية في تيار التشبه والتبعية .

### السبب الثالث :

#### من الأسباب الداخلية في وجود ظاهرة التشبه بالكافار : التنازع السياسي

لقد عاش المسلمون منذ قيام الدولة الإسلامية في عهد الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى  
 أواخر خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عاشوا إلى حد ما على  
 كلمة سواء ، معتصمين بحبل الله جمِيعاً لا يتفرقون ولا يتنازعون ، ولا يختلفون ،  
 مبدؤهم واحد ، وهدفهم واحد ، ملتقيين حول إمامهم لا تفرقهم الأهواء ، ولا ينال  
 من وحدتهم الأعداء ، أساس حكمتهم الشوري ، ونظام دولتهم العدالة ، يعرف كل  
 فرد فيه واجبه في ولديه ، ويطلب بحقه فلا يضام به .<sup>(٤)</sup>

وظل الأمر كذلك قرابة أربع وثلاثين سنة ، حتى ظهرت فتنة عبد الله بن سبأ ،  
 الذي قام يحرض على عثمان بن عفان ، ويجمع الناس للوثوب عليه وخلعه متذرعاً  
 بأن علياً - رضي الله عنه - أحق بالخلافة من عثمان ، ولم يزل يعمل جاهداً حتى تم  
 التخلص من عثمان وقتلته « وكان مقتل عثمان - رضي الله عنه - بداية الفتنة  
 والانقسامات في الأمة الإسلامية حتى يومنا هذا »<sup>(٥)</sup>

١) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية السابق : ص ١٢٨ - ١٢٩ .

٢) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٧٦ .

٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٤) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ٣١ .

٥) التاريخ الإسلامي العام ، د . علي إبراهيم حسن : ص ٢٥٩ ، ط . مكتبة النهضة المصرية .

فمنذ ذلك الوقت بدأت حركات التمرد والتصدع السياسي تظهر بوضوح في المجتمع الإسلامي ، وكانت هذه الحادثة أول وهن وقعت في الأمة الإسلامية وانحدرت بسيه إلى مكان محيق لم تستطع بعده النهوض من هذه الكبوة إلا في فترات من التاريخ ، كانت الظروف تتهيأ فيها لخليفة من الخلفاء أن يأخذ بأيدي المسلمين ، وينهض بهم ، ولكن التمرد السياسي ظل يلاحق كل خليفة في صراع تارة ، وينصرع أخرى .<sup>(١)</sup>

وبعد مقتل عثمان - رضي الله عنه ، استمرت الخلافات مشتعلة بين على ومعاوية - رضي الله عنهم - حتى جمع الله تعالى المسلمين على معاوية عام ٤١ هـ بعد مقتل على - رضي الله عنه - فأكست بذلك الدولة الأموية التي ثارت عليها هي الأخرى ثورات متالية : تمثلت في ثورة الشيعة المشتملة على ثورة التوابين ، وثورة المختار بن عبيد الشفقي ، ثم ثورة عبد الله بن الزبير ، وثورة الخوارج وغيرها من الثورات التي تعاقبت على هذه الدولة طوال عهدها حتى سقطت على يد العباسيين بعد أن حكمت تسعين عاما من عام ٤١ هـ حتى عام ١٣٢ هـ .

ولما قامت الدولة العباسية ، بدأ أيضاً مسلسل الثورات والتمرادات السياسية يظهر واحداً تلو آخر في وجه هذه الدولة الشاسعة ، التي ورثت أملاك الدولتين العظيمتين في زمانها : دولة الفرس ، ودولة الروم ، وأقامت على أرضهما دولة متaramية الأطرااف ، عريضة الأكتاف ، وكان من جراء الخلافات والعنصريات التي ظهرت في الدولة العباسية ، أن قامت دوبيلات على أرض الدولة الأم : ففي مصر والشام قامت الدولة الطولونية ، وفي المغرب الدولة الفاطمية ، وفي الأندلس الدولة الأموية ، وفي العراق وفارس زاحمت الخلافة هناك الدولة السامانية فيما وراء البحار ، والدولة الصفارية في سجستان ، ودولة الزنج في شرق البلاد ، وهكذا قامت على أرض الدولة الأم ست دول .<sup>(٢)</sup>

ولا شك أن هذه التحركات كانت تمثل خللاً في الصف الإسلامي ، وشرخاً في كيان الأمة ، لأنها تصرف همم الحكم عن التعمير والإصلاح إلى الترخيص بهولاء .

(١) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية السابق : من ٣٤ .

(٢) انظر : المرجع السابق من ٨١ .

المتمردين ، وإذا بالأموال التي رصدت للتعمير تنفق للقضاء على الخارجين ، والفرصة التي كانت تناح للحكام لإقامة المشاريع تضيع للتصدي للشانرين ، وبهلا من أن توجه القوة الفاربة إلى الأعداء من الخارج ، أصبحت توجه إلى بني جلدتنا من المشاغبين في الداخل .<sup>(١)</sup>

ظلت هذه الدولات قوية مرهوبة الجانب ، حتى ورث حكمها حكام ضعفاء انصرفوا عن مصادر القوة الحقيقة ، وهي التمسك بمبادئ الإسلام وقيمه ، فطمع فيهم أعداؤهم فوقعوا تحت غزو الصليبيين وغزو التتار فأجهزوا على ما بقي فيهم من قوة ، ثم كانت صحوة عظيمة بعد ذلك على يد الملك صلاح الدين مرة ، وعلى يد الملك المظفر قظر مرة أخرى ، ثم عقبتها انتكاسة ، فصحوة على يد السلاطين العثمانيين الذين أعادوا للإسلام وللمسلمين هيبيهم ، حتى تأمر عليهم الأوروبيون في الغروب الصليبية الاستعمارية الثانية ، وقسموا الدولة الإسلامية مرة أخرى إلى دولات صغيرة لا حول لها ولا قوة<sup>(٢)</sup> ، فكانت النتيجة الطبيعية أن وقعت الأمة في تبعية الكفار و مشايبتهم .

#### السبب الرابع :

#### من الأسباب الداخلية في ظاهرة وجود التشبه بالكافار : التعصب المذهبى

وفي ظل الخلافات والمنازعات السياسية التي أشرت إليها آنفا ، نشأت خلافات دينية بعد نشأة المذاهب الفقهية والعقدية التي صار لكل مذهب منها أتباع وأنصار يتعصبون له ، ويروجون ، ويعادون عليه .

وكانت المعارك تتشب بين أرباب المذاهب تتجاوز أحيانا حد الجدل باللسان إلى التدافع بالأيدي والأبدان .<sup>(٣)</sup>

فقد اشتد رأى الخارج مثلًا فيمن خالفهم ، ولم ينفهم إلى صفوفهم فحكموا

١) المرجع السابق : ص ٣٢ .

٢) انظر : المرجع السابق : ص ٨١ - ٨٢ .

٣) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٧٦ .

عليهم بالكفر والخروج من الملة ، واستباحوا تبعاً لذلك دماءهم ونساءهم وأموالهم .  
وفي ذلك روى البغدادي قصة غريبة ، قال : إن الخوارج التفوا وهم في طريقهم إلى نهروان برجل يهرب منهم ، فأحاطوا به وقالوا له : من أنت ؟  
- قال : أنا عبدالله بن خباب بن الأرت .  
- فقالوا له : حدثنا حديثاً سمعته عن أبيك عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

- قال : سمعت أبي يقول : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ ستكون فتنة ؛ القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي خير من الساعي ، فمن استطاع أن يكون مقتولاً فلا يكون قاتلاً . ] (١) .

قال البغدادي : « فشد عليه رجل من الخوارج يقال له : مسمع ، بسيفه فقتله ، فجرى دمه فوق ماء النهر كالشراك إلى الجانب الآخر ، ثم إنهم دخلوا منزله - وكان في القرية التي قتلوه على بابها - فقتلوا ولده وجاريه أم ولده (٢) »

بل لقد بلغ الغلو بالخوارج أنهم كانوا لا يغيرون مسلماً مخالفًا لهم في عقيدتهم ، في حين أنهم يغيرون المشرك بناءً على فهم خاطئٍ من قول الله تعالى : « وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون » (٣)

ولعل هذا هو السر الذي جعل واصل بن عطاء رأس المعتزلة وفقيرهم يدعى أنه مشرك مستجير عندما وقع في أيديهم ، فحينما سأله قال : إني مشرك مستجير ، فتركوه ، ولو أنه قال : إنه مسلم فلربما قتلوه كما قتلوا عبد الله بن خباب (٤)

وكذلك كان التعصب على أشده بين أتباع المذاهب الفقهية ، عندما تكتبا طریق آنتمهم ، وخالفوا منهجهم المتمثل في التمسك بالعقل أينما كان فراحوا يعتبرون هذه المذاهب هي الفیصل في روابطهم ؛ كما يقولون : من كان على مذهبی فهو أخي وحبيبي ، ومن كان على غير منهبه فهو عدوی وظیمی وقد بدأ التعصب

(١) انظر : تحریجه في من ( )

(٢) نقلًا عن الفرق بين الفرق : ص ٧٦ - ٧٧ .

(٣) سورة التوبة : الآية : (٦) .

(٤) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ٨٧ .

يتبلور ويظهر في صفوف المسلمين متخدًا صورا وأشكالاً شتى .<sup>(١)</sup>  
منها وضع الأحاديث والكذب على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لرفع منزلة إمام المذهب ،  
ومثاله ما يرويه الحنفية في شأن إمامهم عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه قال في أبي حنيفة :  
« يكون في أمتي رجل يقال له النعمان بن ثابت ، ويكتنأ أبا حنيفة ، ويحيى الله على  
يديه سنتي في الإسلام . »<sup>(٢)</sup>

ومثله أيضًا ما يرويه المالكية في شأن إمامهم أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال في شأن الإمام مالك : « يخرج الناس من المشرق والمغارب في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم  
من عالم أهل المدينة . »<sup>(٣)</sup>

وفي مقابل ذلك يحاول بعض أتباع المذاهب الحظ من أئمة المذاهب الأخرى ، فقد حاول بعضهم أن يعيّر الإمام أبا حنيفة بأنه مولىبني تميم ، حيث إن  
أباه ثابت كان مملوكاً لرجل من ربيعة من بني تميم بن ثعلبة ، ويقصد من ذلك أن  
يحط من قدر الإمام عند الناس ناسياً أن ميزان التفاضل بين الناس في الإسلام إنما  
يقوم على الإيمان والتقوى والعمل الصالح ، لا على الحسب والنسب .<sup>(٤)</sup>

كما طعن محمد بن إسحاق في نسب الإمام مالك ، وقال : إن جده وأعمامه موالي  
لبني تميم بن مروة ، مع أن نسبه عربي صحيح ، لأنه ينسب إلى ذي أصبح الحميري ،  
وهي قبيلة يمنية مشهورة .<sup>(٥)</sup>

وكذلك نرى الجرجاني من الحنفية يروى عن بعض أصحاب مالك الطعن في  
نسب الإمام الشافعى ، حيث إنهم يدعون أن شافع جد الإمام الشافعى الذي ينسب  
إليه لم يكن قرشياً ، وإنما كان مولى لأبي لهب .<sup>(٦)</sup>

وقد رد الدكتور أحمد أمين بك هذه الدعوى بقوله : « ولكن قوله (الجرجاني)  
هذا لم يقره عليه علماء النسب ، والظاهر أنه حمله على ذلك العصبية » ثم قال :

(١) المرجع السابق : ص ١٠٠ .

(٢) الموضوعات لابن الجوزي : ٤٨/٢ ، وانظر الكامل في الضعفاء لابن عدي : ١٨٢/١ .

(٣) كنز العمال ، رقم (٣٤١٠٠) .

(٤) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ١٠١ .

(٥) ضحي الإسلام ، د . أحمد أمين بك : ٢٠٦ / ٢ .

(٦) المرجع السابق : ٢١٨/٢ .

«فالصحيح أنه عربي»<sup>(١)</sup>

وقد أدت هذه العصبية المذهبية إلى إثارة الفرقة والتنازع ، والكراسية بين أتباع المذاهب ، حتى أن أحدهم قد يرفض أن يصل إلى خلف إمام من غير مذهبة ، بل قد يقاتل أخيه في الصلاة لأنه رأه إلى جواره يرفع يديه أو يرسلهما بما يخالف مذهبة.<sup>(٢)</sup>

كما حمل ذلك أصحاب المذاهب على أن يكيد بعضهم لبعض ، وي Yoshi ببعضهم البعض عند الخلفاء والأمراء ، مما أوقع بعضهم في فتن لم يكن ليقع فيها لولا وشاية خصومه .

فقد روى في ذلك الإمام ابن عبد البر ما حدث بين ابن أبي الليث قاضي مصر ، وهو حنفي ، وبين الإمام يوسف بن يحيى البوطي<sup>(٣)</sup> ، تلميد الإمام الشافعى وخليفته في التدريس في حلقة ، عندما بعث ابن أبي الليث البوطي إلى بغداد ليمتحن في فتنة القول بخلق القرآن ، يقول ابن عبد البر :

« وكان ابن أبي الليث الحنفي قاضي مصر يحسده ويعاديه (البوطي) ، فأخرجه في وقت المحنة في القرآن فيمسأله أخرج من أهل مصر إلى بغداد ، ولم يخرج من أصحاب الشافعى غيره ، وحمل إلى بغداد وحبس ، فلم يجب إلى ما دعى إليه في

١) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٢) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : ص ١٧٦ .

٣) يوسف بن يحيى البوطي : هو الإمام العلامة ، سيد الفقهاء ، يوسف أبو يعقوب بن يحيى ، المصري البوطي ، صاحب الإمام الشافعى ، لازمه مدة ، وتخرج به ، وفأق الأقران . ذُكر عنه : الربيع العradi ، وأبراهيم المزني ، ومحمد بن اسماعيل الترمذى ، وأبي محمد الدارمى ، وأبو حاتم وغيرهم .

وكان إماماً في العلم ، قدوة في العمل ، زاهداً ربانياً ، متهدداً ، دائم الذكر والعكوف على الفقه .

قال عنه الإمام الشافعى : ليس في أصحابي أحد أعلم من البوطي ، ولما مرض الإمام الشافعى تنازع حلقة البوطي وابن عبد الحكم والمزنى ، فبلغ ذلك الشافعى فقال : الحلقة للبوطي .

سعى به الوشاة إلى ابن داود والي مصر في محنة خلق القرآن فقبض عليه ، وأرسل مقيداً إلى بغداد فمات في قيده مسجوناً بالعراق سنة ٢٣١ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء : ٥٨/١٢ - ٦١ .

القرآن وقال: هو كلام الله غير مخلوق ، وحبس ، ومات في السجن يوم الجمعة سنة ٢٣١ هـ - ٨٤٥ م.

وهكذا سرت روح العداء والكراء بين الناس جيئا من جراء التعصب المذهبى ، بل سرت أيضا بين الفقهاء بعضهم البعض ، وبين المتكلمين كذلك ، كما ظهرت بين المحدثين وبين الفقهاء والمتكلمين ، وما زال المجتمع الإسلامى إلى يومنا هذا يعاني من هذا التعصب المذهبى رغم ما بذله المصلحون لإزالته من النفوس.<sup>(١)</sup>

ولقد كان هذا التعصب المذهبى أحد أسباب وقف الاجتهداد فى الشريعة ، لأن تلاميذ كل مدرسة عنوا بالانتصار لمذهبهم وتأييد أصوله وفروعه بكل الوسائل ، مما شغل علماء المذاهب وصرفهم عن الأساس التشريعى الأول وهو القرآن والسنة ، وصار الواحد منهم لا يرجع إلى نص قرآنى أو حديث نبوي ، إلا ليلتمس فيه ما يوسع مذهب إمامه ولو بضرر من التعسف في النهى والتأويل ، وبهذا فنيت شخصية العالم في حزبته ، وماتت روح استقلالهم العقلى ، وصار الخاصة كالعامة مقلدين.<sup>(٢)</sup>

و واضح من هذا كله أن التعصب المذهبى - بما سببه من وقف الإبداع العلمي ، وبما أورثه من عداوات بين المسلمين شغلتهم عن أداء الإسلام - كان أحد أسباب وقوع كثير من البلاد الإسلامية تحت الاستعمار الغربى ، الذي نجحت عنه ظاهرة تبعية المسلمين للكفار والتشبه بهم .

#### السبب الخامس:

#### من الأسباب الداخلية وراء ظاهرة التشبة بالكافار : التخلف المادى والاقتصادى

تفشت في المسلمين روح التواكل والتقاوم بسبب ما نشأ فيهم من الاتجاه الصوفي ، الذي عطل الأخذ بالأسباب بحججة أن ذلك من تمام التوكل على الله ،

١) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ١٠٤ - ١٠٥ .

٢) انظر : خلاصة التشريع الإسلامي ، عبد الوهاب خلاف : ص ٩٧ - ٩٨ .

ودعا إلى الاستسلام للواقع وعدم محاولة تغييره باعتبار أن ذلك من فضائل الله وقدره<sup>(١)</sup>.

فأسماوا عمارة الأرض وتنميتها وتنظيم شعوبها بحجج أن الدنيا مدمرة ملعونة ، وأنها لا تستحق عند الله جناح بعوضة ، ولا ينبغي أن تكون محل اهتمام المؤمنين. فمن هنا قعدوا بكثير من الناس عن الإنشاء والتعمير والتشييد ، وقصدوا عن التنظيم والتدبير ، وتركوا أمورهم تحكمها الفوضى والارتجال ، فتختلفوا في مجالات المال والاقتصاد والشئون الحرية ، كما تختلفوا في غيرها من المجالات ، فكان الفقر والمرض والجهل نصيبهم . ثم رضي هؤلاء بهذا الوضع بحجج أن ذلك من القناعة والزهد في الدنيا ، ومن الرضا بقدر الله<sup>(٢)</sup> ، فلم تزل المصالح العامة شيئاً من الرعاية ، وأهملت العناية بالري والزراعة ، فكثرت الفيضانات ، وأهملت الطرق وشيوخ الأمن ، فاستغل اللصوص وقطاع الطرق الفرصة ، وشاركوا في نهب المحلات التجارية والبيوت ، وقام الأعراب بغاريات منتظمة على الأرياف ، وتربصوا بقوافل الحجاج والتجارة ، فعاني المسلمون من الجوع والغوف ، وانتشرت الأوبئة في كل مكان<sup>(٣)</sup>.

وفي المقابل كانت الأمم الغربية خلال هذه الفترة تعمل وتسعى وتحتهد ، مما كاد المسلمون يفيقون من سباتهم الطويل والعميق ، حتى وجدوا أمامهم أوروبا النصرانية وقد تسلحت بسلاح العلم والقوة معاً<sup>(٤)</sup> . وكان من نتيجة ذلك أن أصيب المسلمون إزاء هذا الوضع بحالة الصدمة والانهيار ، التي زلزل فيها كثير منهم زلزاً شديداً عن مواقعهم الفكرية والثقافية ، فقدوا ثقتهم بتفكيرهم الإسلامي ، وثقافتهم الموروثة ، حتى وصل الأمر عند بعض المسلمين إلى درجة التشكيك في الدين ، أو في صلاحية الإسلام ليكون أساساً للنهضة مرة أخرى<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر : المجتمع الإسلامي المعاصر ، محمد المبارك : ص ٥٧ - ٥٩ .

(٢) انظر : واقعنا المعاصر : ص ١٧٨ .

(٣) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله محمد المصري : ص ٢٤٤ .

(٤) انظر : نحن والحضارة الغربية ، أبو الأعلى المودودي : ص ١٣ .

(٥) انظر : دراسات في الفكر الإسلامي ، د . عدنان محمد نذور : ص ٣٤ ، نشر مكتبة الفلاح ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، ط . الأولى . والازمة الفكرية المعاصرة ، د . طه جابر العلواني :

تلكم هي أهم الأسباب الداخلية لوجود ظاهرة تشبه المسلمين بالكافار ، وهي أسباب لم يزل بعضها يأخذ بحجز البعض ، حتى انتهى الأمر ببعض المسلمين إلى فقدانهم للمناعة الذاتية ، والقدرة على المقاومة<sup>(١)</sup> ، وشاع بين بعض ضعاف النفوس من المسلمين روح الانهزام الفكري فأصبحوا بذلك مهينين لاستقبال البديل الغربي في العقيدة وفي الشريعة والحكم ، وفي الفكر والثقافة ، والأخلاق وغير ذلك من المجالات التي غزتها الفكرة الواقف ، كما يتضح ذلك لنا عندما يستعرض الباحث آثار التشبه بالكافار في الفصل التالي إن شاء الله تعالى .

\*\*\*

---

ص ١٩ ، ط . الدار العالمية لكتاب الإسلام - الرياض ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، ط . الثانية .

(١) انظر : دراسات في الفكر الإسلامي ، د . عدنان محمد نذور : ص ٣٢ .

## المبحث الثاني الأسباب الخارجية

\*\*\*

بعد ما استعرض الباحث أبرز الأسباب الداخلية وراء تشهي المسلمين بالكافار في المبحث السابق ، يذكر - بعون من الله تعالى - في هذا المبحث أبرز الأسباب الخارجية لذلك التشهي ، ولعل أبرزها يتمثل فيما يلي : -

- السبب الأول : الحروب الصليبية الأولى .
- السبب الثاني : الغزو الفكري .
- السبب الثالث : الاستعمار .
- السبب الرابع : الابتعاث الطلابي .

### السبب الأول

#### في ظاهرة التشهي بالكافار : الحروب الصليبية الأولى

لقد ظلت الدولة الإسلامية قوية منيعة لا يردها باع ، ولا يفكر في غزوها معتمد على ظهر الأرض ، لما كانت تتمتع به من عقيدة راسخة ، دافعة ومحركة ، أكسبتها قوة رهيبة ، وأطلتها أملا ورخاء .

وظل خليفة المسلمين من المدينة المنورة ، أو من دمشق ، أو من بغداد ، يدير هذه البلاد الفسيحة الممتدة من حدود الصين شرقا إلى جنوب فرنسا غربا ، كلها تصدر عن أمره ، وكلها تدين له بالولاء .

وظل الأمر كذلك حتى دب الوهن في الدولة نتيجة للعوامل الداخلية التي مرت بها في المبحث السابق ، فانقسمت هذه الدولة الأم في عهد السلاجقة إلى دواليات صغيرة سميت بـ ( الأتابكيات ) يحكمها حاكم يعرف بـ ( أتابك ) ، وظللت هذه الدواليات ضعيفة منهوبة القوى ، مفككة الأوصال حتى عهد عماد الدين الزنكي عام ٥٥٢ هـ - ١١٧٧ م ، وكان ضعف هذه الدواليات سببا في إغراء الأوروبيين

بفزوها ، فكان ما عرف بـ «الحروب الصليبية»<sup>(١)</sup>

بدأت الحروب الصليبية الأولى من منتصف القرن الخامس الهجري واستمرت حتى القرن السابع الهجري ، قام فيها الكفار بشماني حملات من الحملات المدججة بالغُلَّاد والغُلَّاد<sup>(٢)</sup>.

وكان الصليبيون في هذه الحروب مدفوعين بداعفين اثنين :

أحد هما دافع ديني ، وهو ما عندهم من العصبية الدينية ، وما في نفوسهم من العقد والعداء الشديد للإسلام وأهله ، مما جعلهم يخرجون ويعرضون النصارى أشد تحريض على تخليص مهد المسيح من أيدي الكفار «يقصدون المسلمين» ، وأما الدافع الثاني فهو سياسي استعماري ، وذلك لما سمع ملوك أوروبا بما تتمتع به بلاد المسلمين من ثروات وخيرات وفيه فجاعوا يقودون جيوشهم باسم المسيح ، وما في نفوسهم إلا الرغبة في الاستعمار والفتح<sup>(٣)</sup>.

دخل الصليبيون مدينة القدس متصررين في صحي يوم الجمعة ٢٣ / ٨ / ٤٩٢هـ - ١٠٩٩ م ، في نحو مليون مقاتل اقتحموا المدينة ، وجاسوا خلال الديار وعاثوا في الأرض فسادا ، وارتکبوا في مدينة القدس من الجرائم ما تشعر منه الجلود ، ويدل على حقدتهم الدفين للإسلام والمسلمين ، فقد قتلوا فيها نحو ستين ألفا من سكان المدينة من المسلمين<sup>(٤)</sup>.

يقول المؤرخ الصليبي «ريموت داجيل» في وصف جرائم الصليبيين عند دخولهم مدينة القدس يقول :

«حدث ما هو عجيب بين العرب عندما استولى قومنا على أسوار القدس وبروجها ، فقد قطعت رؤوس بعضهم ، هذا أقل ما يمكن أن يصيّبهم ، وبقرت بطون بعضهم ،

١) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : ص ١٥٤ - ١٥٦ .  
وراجع : جهود المسلمين في الحروب الصليبية ، د. فايد حماد محمد عاشور ، ص ٥٤ -

٥٥ ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م ، ط . الأولى .

٢) انظر : في الغزو الفكري ، أحمد عبد الرحيم السايح : ص ٤٥ ، سلسلة كتاب الأمة ، ط . الأولى ، رجب ١٤١٤هـ .

٣) المرجع السابق : ص ٤٥ .

٤) انظر : البداية والنهاية لابن كثير : ١٥٦/١٢ .

لكانوا يفطرون إلى القذف بأنفسهم من أعلى الأسوار ، وحرق بعضهم بالنار ، فكان ذلك بعد عذاب طويل ، وكان لا يرى في شارع القدس وميادينها سوى أكداش من رؤوس العرب وأيديهم وأرجلهم ، فلا يمر المرء إلا على جثث قتلاهم ، ولكن كل هذا لم يكن سوى بعض ما نالوا .... لقد أفرط قومنا في سفك الدماء في هيكل سليمان ، وكانت جثث القتلى تعم الساحة هنا وهناك ، وكانت الأيدي والأزرع المبتورة تسبح كأنها ت يريد أن تتصل بجثث غريبة عنها ... وكان الجنود الذين أحذثوا تلك الملجمة لا يطيقون رائحة البخار المنبعثة من ذلك إلا بشقة .<sup>(١)</sup>

استمرت الحروب الصليبية بين المسلمين والصليبيين أكثر من قرنين وكانت المعارك فيها سجالاً بين الجانين إلى أن تمكن الملك الناصر صلاح الدين الأيوبى - رحمه الله - من إحراز الانتصار العاسم عليهم في موقعة حطين في ربيع الثاني سنة ٥٨٣هـ - ١١٨٧م<sup>(٢)</sup>.

ثم تمكن صلاح الدين بعد ذلك من فتح مدينة القدس ودخولها في نفس العام وفي يوم ٢٧/٧/١١٨٧ - ٥٨٣هـ عن طريق صلح أعز الله به الإيمان وأهله وأذل الكفر وأهله<sup>(٣)</sup>.

كان من بين الأسرى الصليبيين في هذه الحرب ملك فرنسا وقائد الجيوش الصليبية « لويس التاسع » الذي وقع أسيراً في مدينة المنصورة في مصر ، ثم خلص من أسره بفدية ، وفي أثناء أسره أخذ الملك لويس يتفكر في مصير شعوب أوروبا وما حل بها في الحرب مع المسلمين ، فأيقن أن قوة الحديد والنار لا تجدي نفعاً مع المسلمين لكونهم يملكون عقيدة راسخة تدفعهم إلى الجهاد وإلى البذل والتضحية بالمال والنفس ، فلما عاد إلى فرنسا قال لقومه : « إذا أردتم أن تهزموا المسلمين فلا تقاتلوهم بالسلاح وحده ، ولكن حاربوهم في عقيدتهم ، فهي مكنن القوة فيهم ».<sup>(٤)</sup>

(١) نقلًا عن حضارة العرب : من ٣٢٦ - ٣٢٧ .

(٢) انظر : البداية والنهاية : ٣٢٠/١٢ .

(٣) انظر شروط هذا الصلح : البداية والنهاية : ٣٢٤/١٢ .

(٤) انظر : واقعنا المعاصر ، محمد قطب : من ٤٧ .

والواقع أن هذه الحروب الصليبية لم تترك أثراً حضارياً أو فكرياً تستفيد منه الأمة الإسلامية<sup>(١)</sup> لأنه لم يكن لدى الجيوش الصليبية ما يمكن أن يستفيد منه المسلمون ، فقد كانوا في سلوكهم وحوثاً ضاربة ، وكانوا لصوصاً وبغاء . وفي ذلك يقول جوستاف لبون وهو يتحدث عن الجنود الصليبيين :

« ولم يكن عند أولئك البرابرة ما يفید الشرق ، ولم يتتفع الشرق منهم بشيء في الحقيقة ، ولم يكن للحروب الصليبية عند أهل الشرق من النتائج سوى بدرها في قلوبهم الازدراء للغرباء على مر الأجيال ، ولم ينشأ عن جهالة الصليبيين وغلظتهم وتوحشهم وسوء نيتهم غير حمل الشرقيين أسود الأفكار عن نصارى أوروبا وعن الضرانية . »<sup>(٢)</sup>

ووصف أسف عكا « جاك دوفيرتي » الصليبيين الغزا ف قال :

« وكان لا يرى منهم في أرض الميعاد غير الزنادقة والملحدين واللصوص والزناة والقتلة والخائنين والمهرجين والرهبان الدعاير والراهبات العواهر . »<sup>(٣)</sup>

هذا هو الواقع ، ولكن مع هذا فإن الحروب الصليبية الأولى قد تم خضت عن نتائج كانت لها آثارها البعيدة في كيان الأمة الإسلامية ، وكانت سبباً لاستعمار الصليبيين للبلاد الإسلامية فيما بعد ، بل كانت سبباً لتبعة المسلمين وتقليلهم للكفار ، ومن هذه النتائج :

أولاً :

أن هذه الحروب التي استمرت أكثر من قرنين من الزمان تسببت في استنزاف ثروات البلاد البشرية والمعادية ، فقد قتل فيها الآف الرجال منهم كثير من النساء والقواد العظام ، كما أنفق فيها أموال طائلة لتفطية نفقات المعارك ، هذا بالإضافة إلى ما أنفق من الأموال لإعادة تعمير البلاد ، الأمر الذي جعل المسلمين في حاجة إلى فترة طويلة لاستعادة تنظيم جيوشهم ، واسترداد قواهم المنهوبة ، وتحسين

(١) انظر : الفزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : من . ٦٩

(٢) حضارة العرب : ص ٣٣٤ .

(٣) المرجع السابق : ص ٣٢٨ .

**أحوالهم الاقتصادية .<sup>(١)</sup>**

**ثانياً :**

أن فترة الهدنة التي عقدت بين الطرفين ، قد أتاحت فرصة الاختلاط بين المسلمين وبقایا الجيوش الصليبية ، وهم على النحو الذي مر بنا من التوحش والفساد والإجرام والتحلل الخلقي ، فكان اختلاط هؤلاء المجرمين بأهل البلاد مفتاحاً لأبواب من الشر لم تلمس آثاره السنة إلا بعد ما كان الداء قد استشرى ، والوباء قد انتشر ، فلم تفلح الجهود المبذولة فيما بعد لوقف هذا السرطان الذي منيت به الأمة الإسلامية .<sup>(٢)</sup>

لا سيما وأن الجيوش الصليبية كانت قد جلبت معها جيشاً آخر من البغایا والعواهر للترفية عن المقاتلين ، ولكن هذا الامر لم يقتصر على جنود الصليبيين ، بل تعدت عدواؤ إلى صفوف الفجرة والفسقة من المسلمين .

يقول العاھظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - :

« وأمداد الفرنج تصل من البحر في كل وقت ، حتى إن نساء الفرنج ليخرجن بنية القتال ، ومنهن من تأتي بنية راحة الغرباء لينكحونها في الغربة ، فيجدون راحة وخدمة ، وقضاء وطر . فإذا وجدوا ذلك ثبتو على الحب والغرابة ، حتى إن كثيراً من فسقة المسلمين تعززوا إليهم من أجل هذه النسوة ، واشتهر الغبر بذلك »<sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً :**

أن هذه الهدنة لفتت أنظار الصليبيين إلى ما كان غائباً عن أذهانهم من قبل ، حيث إنهم لمسوا النتائج التي ترتب على حصول الهدنة ، وأدركوا أنهم عن طريقها قد حققوا في المجتمع الإسلامي ما عجزوا عن تحقيقه بالجيوش العبرة ، والأسلحة الفتاكـة ، مما جعلهم يطلبون تمديد الهدنة ، ويوقفون المعارك

١) أسباب الضعف في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل : من ٢٢١ .

٢) انظر : المرجع السابق : من ٢٢١ - ٢٢٢ .

٣) البداية والنهاية : ٣٣٤ / ١٢ .

العسكرية ، ويتجهون إلى نوع جديد من المعركة ، وهو معركة الفكر والعقيدة<sup>(١)</sup> ، كما اقترح ملك فرنسا « لويس التاسع » فكان ما عرف بـ « الغزو الفكري » .

### السبب الثاني :

#### من الأسباب الخارجية في ظاهرة التشبه بالكافار : الغزو الفكري

إن الغزو الفكري بت iarاته المختلفة والمتنوعة ، يعتبر امتداداً للحروب الصليبية ضد المسلمين ، بهدف القضاء على عقيدة الإسلام ، فقد لمست أوروبا من خلال الحروب الصليبية قوة العقيدة الإسلامية بأنها القوة التي تجمع بين المسلمين ، وتوحد صفوفهم ، وتدفعهم إلى بذل النفوس والأموال في سبيل الله ، وإلى الثبات والعزم في مواطن الشدة ، فكان الإسلام ولازال هو العقبة الكبيرة في وجه الصليبيين ، فكان لابد من القضاء على هذه العقبة ، وكان لابد في هذه المرة من الدراسة الجادة والمتأنية لهذه المشكلة ، حتى لا تتورط العيوش الغازية مرة أخرى فيما تورطت فيه من قبل .

والغزو الفكري يطلق على المخططات والأعمال الفكرية وسائل التأثير والتوجيه ، التي تقوم بها منظمات ومؤسسات أعداء الإسلام بهدف تحويل المسلمين عن دينهم وتشويش وحدتهم وصولاً إلى استعمارهم سياسياً وعسكرياً واقتصادياً .<sup>(٢)</sup>

والفرق بين الغزو الفكري والغزو العسكري ، هو أن الغزو العسكري يأتي عن طريق قهر الشعوب لتحقيق أهداف استعمارية ، دون رغبة الشعوب المستعمرة ، أما الغزو الفكري فهو لتصفية العقول والأفهام لتكون تابعة للفازي .<sup>(٣)</sup>

ولصل الغزو الفكري يكون أشد وأخطر من الغزو العسكري ، لأن الأمة المهزومة فكريًا تسير إلى غايتها طواعية ، وإلى جزارها عن رضا واقتناع وحب : لا تحاول التمرد أو الخلاص .<sup>(٤)</sup>

١) انظر : أسباب الضعف في الأمة الإسلامية السابق : ص ٢٢٣ .

٢) الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية ، د . توفيق يوسف الراعي : ص ٦٨٠ ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤٠٨هـ .

٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٤) انظر : في الغزو الفكري ، د . أحمد عبد الرحيم السابق : ص ٧١ .

ويتميز الغزو الفكري بالشمول والامتداد ، فهو حرب دائمة ، ومبادئيتها متعددة تتمد إلى شعب الحياة الإنسانية كلها ، وهو يسبق الغزو العسكري ، ويواكبها، ثم يخلفه ليكسب ما عجز السلاح عن تحقيقه ، فتشل إرادة المهزوم وعزيمته ، حتى يلين ويستكين ، ويضعف تماسكه النفسي ويدوب كيانه ، فيقبل التلاشي والفناء في بوقة أعدائه ، أو يصبح امتداداً ذليلاً لهم ، بل ربما بلغ الأمر إلى حد الاتقان ويصل به إلى أغوار النفس ، فتقلب معاييرها ومقاييسها ، وتشكل لها أنماطاً جديدة للسلوك والأخلاق ، والأذواق ، إلى الدرجة التي يجعل المهزوم يفتخر بتبعيته للغالب ، ويرى ذلك شرفاً وتقديراً جديراً بالرضا والإعجاب.<sup>(١)</sup>

#### - تياراته :

لقد اتخد الغزو الفكري لنفسه منافذ متعددة ، وتيارات مختلفة ، قد تبدو في الظاهر متباعدة ، ولكنها في الحقيقة تلتقي جميعاً في محاربة الإسلام والمسلمين.<sup>(٢)</sup>

ومن هذه التيارات :

العلمانية ، القومية والوطنية ، الشيوعية ، الاشتراكية ، العasonية ، الوجودية وغيرها .

#### - أهدافه :

يسعى الغزو الفكري بتياراته المختلفة إلى تحقيق جملة أهداف من أهمها:

- ١ - التشكيك في عقيدة المسلمين ، وذلك بالتشكيك في صحة رسالة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وإنكار نبوته ، وتکذیب سماوية القرآن ، والادعاء بأنه من تأليف محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - ، والتشكيك في الحديث النبوي والتشكيك في قيمة الفقه الإسلامي الذاتية ، والادعاء بأنه جامد ، وبأنه مستمد من القانون الروماني.<sup>(٣)</sup>
- ٢ - التشكيك في قدرة اللغة العربية على مسايرة التطور العلمي ، والتشكيك في غنى الأدب العربي<sup>(٤)</sup> ، والدعوة إلى إحلال العامية محل اللغة الفصحى ، أو

(١) انظر: الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام، د. عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٧١.

(٢) انظر : في الغزو الفكري ، د . أحمد عبد الرحيم السايع : ص ٧٢ .

(٣) انظر : الاستشراق والمستشرقون ، د . مصطفى السباعي : من ٢٠ - ٢٢ ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ط . الثانية .

(٤) انظر : الاستشراق والمستشرقون ، د . مصطفى السباعي : ص ٢٣ .

العمل على تطويرها هي نفسها حتى تلام وتواكب تطور الحركة العلمية والأدبية على حد زعمهم .

٣ - العمل على إضعاف روح الإخاء الإسلامي بين المسلمين ، وذلك عن طريق إحياء القوميات والوطنيات الفضيحة ، والاهتمام ببعث حضارات ما قبل الإسلام لكل بلد ، وإثارة النعرات والخلافات الإقليمية والقبلية بين الدول والشعوب ، لتفتيت وحدة المسلمين ، ومنع جمع شملهم تحت راية التوحيد .<sup>(١)</sup>

٤ - الإيحاء بأن المبادئ والمثل الغربية أفضل من غيرها من المبادئ الأخرى .

٥ - الوصول إلى تغريب الشعوب ، وذلك بالسعى إلى نقل المجتمع المسلم في عقائده وأفكاره وتشريعاته وأخلاقه وعاداته ونظمه السياسية والاقتصادية من أصلتها الإسلامية إلى تبني الأنماط الغربية في الحياة ، والمستمدة في أصولها من الموروثات اليهودية والنصرانية والوثنية الإغريقية والرومانية .<sup>(٢)</sup>

٦ - العمل على تشويه التاريخ الإسلامي ، وذلك عن طريق التركيز على الجوانب الضعيفة والاهتمام بالنفائض مع إغفال الجوانب المضيئة والمشورة ، والتركيز على الدعوات والحركات الباطنية ، وإخراجها بصورة جميلة ، ووصفها بأنها كانت تحمل فكراً عالياً وفلسفة عميقة .<sup>(٣)</sup>

٧ - العمل على تفريغ القلوب والعقول من القيم الأساسية المستمدة من الإيمان بالله<sup>(٤)</sup> ونفي هذه القيم الخلقية ، ثم ترك الناس أمام عوائق الفوضى الخلقية الهائلة .

ولقد تركت هذه التيارات الفكرية أسوأ الآثار في حياة المسلمين في معظم مناحيها ، وهذا ما سنتمسه عند الحديث عن آثار التشبه بالكافر في الفصل التالي .  
والواقع أن الغزو الفكري ليس غاية في نفسه ، وإنما هو وسيلة للوصول إلى

١) المرجع السابق : ص ٢٤ .

٢) انظر: التنصير : مفهومه ، وأهدافه ، ووسائله ، وسبل مواجهته ، د . على إبراهيم النلة: من ٣٤ ، طبع سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، دون ناشر.

٣) انظر : في الغزو الفكري ، د . أحمد عبد الرحيم السابع : ص ٧٧ .

٤) المرجع السابق : ص ٧٨ .

أحكام قبضة الغرب الصليبي على مقومات الحياة للأمة الإسلامية .<sup>(١)</sup>

فهو الذي يقوم بمهمة جمع المعلومات ، وترجمة النصوص ، وتفسير التاريخ والحضارات والأديان والأسر الحاكمة والعقليات والعادات والتقاليد ، لمساعدة الحكومات الغربية على فهم الشعوب الإسلامية .<sup>(٢)</sup>

فقد سبق الاحتلال البريطاني والفرنسي للبلاد الإسلامية بدراسات استشرافية واسعة ومحفوظة .

ومهدت فرنسا لاحتلالها للجزائر سنة ١٨٣٠ بفترة دراسات سبقت ذلك بنحو عشرين عاما ، تحولت فيها من مجرد دراسة حفريات وآثار لعالم أثري قديم ، إلى دراسة عقلانية منظمة ، ومن ثم تحولت أهداف علماء حملة نابليون من أهداف علمية إلى أهداف استشرافية مشبوهة على يد المستشرق الفرنسي « سلفتر دي ساسي » حتى أصبحت فرنسا رائدة الاستشراق في النصف الأول من القرن التاسع عشر ، وكانت من هذه الدراسات ثمرات عملية تمثلت في احتلال الجزائر وغيرها من البلاد الإسلامية .<sup>(٣)</sup>

وكذلك مهدت بريطانيا لاحتلالها لمصر وغيرها بدراسات استشرافية ، قام بها المستشرقون бритانيون أمثال « إدواردلن » و « وليام جونزى ».<sup>(٤)</sup>

ويفهم من هذا كله أن للفزو الفكري دوراً جديداً هو عماله الحكومات الغربية لمساعدتها على إحكام قبضتها على مقدرات الشعوب الإسلامية ، ومبرير سيطرتها على البلاد الإسلامية ، فكان تمهيداً للاستعمار ، يقوم بمهمة تخدير الشعوب، وتجهيز الفريسة قبل الانقضاض والإجهاز عليها ، وهذا يقود إلى الحديث عن سبب آخر من أسباب التشبه بالكافار ، ألا وهو : الاستعمار .

١) انظر : رؤية إسلامية للاستشراق ، أحمد غراب : ص ٤٠ ، ط . المنتدى الإسلامي ١٤٠٧هـ - ط . الثانية .

٢) المرجع السابق : ص ٤٢ .

٣) المرجع السابق : ص ٤٢ - ٤٣ .

٤) المرجع السابق : ص ٤٣ .

### السبب الثالث من الأسباب الخارجية وراء ظاهرة القشبة بالكافار :

#### الاستعمار

بعدما أدى الغزو الفكري مهمته في تخدير الشعوب ، وتجهيز الفريسة للصياد تنافست الدول الأوربية ، وخاصة بريطانيا وفرنسا وروسيا على استعمار العالم الإسلامي. فاحتلت بريطانيا ماليزيا وشبه جزيرة الهند وسواحل الخليج العربي ومصر والسودان ونيجيريا والعراق وشرق الأردن وفلسطين وغيرها .<sup>(١)</sup>

واحتلت فرنسا الهند الصينية وماли وتونس والمغرب والجزائر وسوريا ولبنان وغينيا والسنغال وموريتانيا وغيرها .<sup>(٢)</sup>

واحتلت إيطاليا ليبيا وجزءاً من الصومال وأرتيريا . واحتلت روسيا سيبيريا وتركستان الغربية والأراضي الإسلامية في آرال وبلاد القوقاز .<sup>(٣)</sup>

إلا أن المستعمرين في كل البلاد الإسلامية شعروا بالفربة الشديدة ، فحاولوا إزالة العوائق بينهم وبين الشعوب الإسلامية ، تلك العوائق التي شعروا أنها تهدى مصالحهم ، وتعرض بقائهم للخطر ، فكان الحل الوحيد الذي اهتدى إليه المستعمرون لتحقيق هذا الهدف هو تغريب الشعوب الإسلامية .<sup>(٤)</sup>

وكانت برامج التغريب ترمي إلى تحقيق هدف مزدوج : فهي من جهة تحرس مصالح الاستعمار ، بتقريب الهوة بينه وبين المسلمين نتيجة لاختلاف الدين والقيم والعادات ، وهي من جهة ثانية تهدف إلى إضعاف الرابطة الدينية بين الشعوب الإسلامية ، حتى يتمكن الاستعمار من الانفراد بكل بلد على حدة ، ويعمل على ضربه والقضاء عليه<sup>(٥)</sup> ، وهذا ما حصل فعلاً .

وقد اتخذ الاستعمار لتحقيق هذه الأهداف طريقتين :

إحداهما : العمل على تربية جيل من المسلمين المستغربين تم تنشتهم تنشئة خاصة تقربهم من الأوروبيين في طرائق التفكير والسلوك .

١) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله محمد المصري : ص ٩١ .

٢) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٤) الإسلام والحضارة الغربية ، د . محمد محمد حسين : ص ٤٢ - ٤٣ .

٥) انظر : الإسلام والحضارة الإسلامية ، د . محمد محمد حسين : ص ٤٥ .

والطريقة الثانية: العمل على تطوير الفكر الإسلامي وإعادة النظر في محتوياته حتى يتم توجيهه وجهة الفكر الغربي ، ومن ثم يمكن إظهاره بمظهر المتفق مع الحضارة الغربية أو القريب منها بدل أن يكون معارضًا لها .<sup>(١)</sup>

### - وسائل الاستعمار في تحقيق أهدافه :

أما الوسائل التي اعتمد عليها الاستعمار في تحقيق أهدافه وتنفيذ سياساته فتختصر في وسائلتين :

#### الأولى : المدارس الأجنبية

من أخطر الوسائل التي استخدمها الاستعمار لتغريب المجتمعات الإسلامية هي وسيلة التعليم ، فقد استهدف الاستعمار منذ لحظة دخوله إلى البلاد الإسلامية ، وتطلع من وراء إنشاء المدارس فيها إلى « تغريب الشخصية الإسلامية ، وتفريغها من معانٍ دينها العظيم ، وإغرائها بفوازغ الأمور ».<sup>(٢)</sup>

وقد ظهرت هذه الأهداف من آقوال طائفة من المنصرين المؤمنين بالمدارس .

وفي هذا الصدد يقول نفر من المنصرين في بيان أهداف المدارس التنصيرية :

« إن أهداف المدارس والكليات التي تشرف عليها الإرساليات في جميع البلاد كانت دائمًا مشابهة ، إن المدارس والكليات كانت تعتبر في الدرجة الأولى وسيلة لتمرير قسس للكنيسة ... حتى إن الموضوعات العلمية البعثة التي تعلم من كتب غربية وعلى أيدي مدرسين غيريين تحمل معها الآراء النصرانية ».<sup>(٣)</sup>

وفي مؤتمر القاهرة التبشيري الذي عقد عام ١٩٠٦م حدد الدكتور « صموئيل زويمر »<sup>(٤)</sup> غرض التبشير « أنه ليس غرض التبشير التنصير فقط ، ولكن أقصى

١) المرجع السابق : ص ٤٥ - ٤٦ .

٢) الغزو الفكري والقيارات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٥٣ .

٣) نقلًا عن : التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، مصطفى خالدي وعمر فروخ : ص ٦٦ .

٤) (\*\*) صموئيل زويمر : هو مستشرق إنجليزي منصر ، اشتهر بعاداته الشديدة للإسلام ، مؤسس مجلة « العالم الإسلامي » الأمريكية التنصيرية ، ومؤلف كتاب « الإسلام تحد لعقيدة » ناشر كتاب : « الإسلام » ، وهو مجموعة مقالات قدمت للمؤتمر التنصيري الثاني

ما يجب على المبشر عمله ، هو تفريغ القلب المسلم من الإيمان بالله . »  
ثم قرر للمنصرين أن أقصى طريق لذلك هو اجتذاب الفتاه المسلمة إلى  
مدارسهم بكل الوسائل الممكنة ، لأنها هي التي تتولى عنهم مهمة تحويل المجتمع  
الإسلامي وسلخه من مقومات دينه .<sup>(١)</sup>

بل إن مستوى التفرنج والتغريب للمجتمعات إنما يقاس في نظر بعض  
المنصرين بمقدار جريان التعليم على النط الغربي ، وفي هذا يقول المبشر  
الإنجليزي « جب » : إن السبيل الحقيقى « للحكم على مدى التغريب ، أو الفرنجة  
هو أن نتبين إلى أي حد يجري التعليم على الأسلوب الغربي ، وعلى المبادئ  
الغربية ، وعلى التفكير الغربي ، والأساس الأول في كل ذلك أن يجري التعليم على  
الأسلوب الغربي ، وعلى التفكير الغربي ... هذا هو السبيل الوحيد ، ولا سيل شيره ،  
وقد رأينا المراحل التي مر بها طبع التعليم بالطابع الغربي في العالم الإسلامي ،  
ومدى تأثيره على تفكير الزعماء المدینین وقليل من الزعماء الدينیین .<sup>(٢)</sup> »

#### - مناهج التعليم

تمثلت خطة التغريب لمناهج التعليم التي وضعها الاستعمار في الأمور التالية :

- ١ - الفصل بين التعليم المدني والتعليم الديني ، وهو ما لم يكن معروفا في  
مؤسسات التعليم في الديار الإسلامية ، ثم عمل الاستعمار على سيادة التعليم  
المدنى على التعليم الدينى .<sup>(٣)</sup>
- ٢ - محاربة الدين الإسلامي ولغة العربية في مناهج التعليم ، وذلك بالأساليب  
التالية :<sup>(٤)</sup>

ستة ١٩١١م بلکنهو في الهند .

انظر : الاستشراق والمستشرقون ، د . مصطفى السباعي : ص ٣٢ .

١) انظر : المخططات الاستعمارية لمكافحة الإسلام ، محمود محمد الصواف : ص ٢١٦ - ٢١٧ .

٢) نقلًا عن : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، د . محمد محمد حسين : ٢١٦/٢ - ٢١٧ .

٣) انظر : الإسلام والتحدي الحضاري ، د . صلاح عبد المتعال : ص ٧٢ . بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الأولى .

٤) انظر للتفصيل : آثار التشبه في الفكر والثقافة من الفصل الثالث من الباب التمهيدي من  
هذه الرسالة .

أ - طرد اللغة العربية ، وإحلال لغة المستعمر محلها كلغة تدرس ، في مراحل التعليم المختلفة .

ب - التقليل من حصة الدين واللغة العربية في المناهج ، مع جعل حصة الدين في آخر الجدول الدراسي اليومي عندما يشعر الطالب بالإعياء .

ج - تفضيل مدرس لغة المستعمر ، ومدرسي المواد الأخرى على مدرس الدين واللغة العربية في الرواتب .

د - إبعاد مدرس الدين واللغة العربية عن المناصب الإدارية والتوجيهية في المدارس .

ه - عدم اعتبار نتيجة مادة الدين في المعدل العام للتلמיד .

و - قصر الوظائف الحكومية على خريجي المدارس المدنية ، وحصر خريجي المعاهد الدينية في وظائف الإمامة والخطابة والوعظ والإرشاد فقط .

وهكذا جرى تسيير المناهج التعليمية باسم التطوير ، ولم يقتصر الأمر على المدارس المدنية ، بل كان المستعمر يهدف إلى الوصول إلى تطوير المعاهد الدينية مثل الأزهر، وفي هذا يقول الحاكم البريطاني لمصر « اللورد كروم » : إن الأمل « محصور في إصلاح التعليم اللاديني الذي ينافس الأزهر حتى يباح له الانتشار والنجاح ، وعندئذ فسوف يجد الأزهر نفسه أمام أحد أمرين : إما أن يتطور وإما أن يموت ويختفي .<sup>(١)</sup>

وهذه السياسة أدت إلى كراهية مدرس اللغة العربية وازدرائه في نفوس التلاميذ ، ثم انتقلت هذه الكراهية إلى اللغة نفسها ، ثم إلى كل ما هو مكتوب بها وهو التراث الإسلامي .

### الوسيلة الثانية: الإعلام :

أما الوسيلة الثانية التي استخدمها الاستعمار لتفريب المجتمعات الإسلامية فتتمثل في أجهزة الإعلام ، وهي لا تقل خطورة عن مناهج التعليم ، إن لم تكن

١) نقلًا عن : أوروبا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني : ص ١٨٠ .  
بتصرف يسير .

أخطر منها .

فقد كان للإعلام بوسائله المتعددة دور بارز في تحقيق أهداف الفزو الفكري في تغريب الهوية الإسلامية ، بل كان الإعلام أخطر وسيلة استخدمها الاستعمار والمستغربون المسلمين من أتباعه في طمس معالم الهوية الذاتية للأمة الإسلامية ، وجر المسلمين إلى تقليد النمط الغربي في الفكر والحياة .<sup>(١)</sup> يقول المستشرق الإنجليزي « جب » عن ضرورة الاعتماد على الصحافة في توجيه الرأي العام وتشكيله وقيادته :

« الواقع أن المدارس والمعاهد العلمية لا تكفي ، فليست هي في حقيقة الأمر إلا الخطوة الأولى في الطريق ، لأنها لا تفني شيئاً في قيادة الاتجاهات السياسية والإدارية ، وللوصول إلى هذا التطور الأبعد يجب أن لا ينحصر الأمر في الاعتماد على التعليم في المدارس الابتدائية والثانوية ، بل يجب أن يكون الاهتمام الأكبر منصراً إلى خلق رأي عام ، والسبيل إلى ذلك هو الاعتماد على الصحافة » ثم يقرر : « أن الصحافة هي أقوى الأدوات الأولية وأعظمها نفوذاً في العالم الإسلامي . »<sup>(٢)</sup>

وهنا نلاحظ أن « جب » يتحدث عن أهمية وسائل الإعلام ، ويرى أن الصحافة أقواها ، وهذا كان في وقته قبل اختراع التلفزيون ، فلئن كانت وسائل الإعلام بهذه الخطورة في تلك الفترة ، فلا شك أن هذه الخطورة قد تضاعفت في هذا العصر بعد دخول التلفزيون والفيديو إلى الحلبة .

فقد أثبتت الدراسات والبحوث العلمية التي أجريت حول مدى تأثير التلفزيون والفيديو من بين وسائل الإعلام الأخرى ، أثبتت هذه البحوث أن تأثير التلفزيون والفيديو لا يقاربه تأثير أي أجهزة إعلامية أخرى . وأن قوة تأثير وسائل الإعلام الأخرى لا تتعدي ٣٠ % من قوة تأثير التلفزيون والفيديو .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : الإعلام والتغريب الثقافي ، د . عبد القادر طاش : من ٢٤ - ٢٥ ، ط . مؤسسة آسام للنشر ١٤١٣هـ ، ط . الأولى .

(٢) نقلًا عن : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، د . محمد محمد حسين : ٢١٧/٢ .

(٣) انظر: البث المباشر : حقائق وأرقام ، د . ناصر بن سليمان العمر : من ١٤ ، ط . دار الوطن ، الرياض ١٤١٢هـ ، ط . الأولى .

فلم يعد الغزو الفكري والثقافي الغربي اليوم مقصورا على الوسائل التقليدية كالكتب الاستشرافية والمذاهب الهدامة والقصص الماجنة ، كما أنه لم يعد محصورا في قاعات المدارس المستفرية ، ولا مقصورا على الصحف والمجلات ، بل تدعى ذلك كله ليعبر إلى العقول والقلوب عن طريق الفيلم التلفزيوني المدهش وشريط الفيديو الفاتن ، وفيلم الكرتون المعنون (١) .

وزاد من خطورة التلفزيون والفيديو على الدين والخلق اختراع الأقمار الصناعية الجبارة التي تستخدم فيما يسمى بـ « البث المباشر » (٢) الذي حول الاستعمار العسكري إلى « الاستعمار الإلكتروني » تسط به الدول الكبرى هيمنتها على الدول الضعيفة لتبقى دائمًا تابعة لها في فكرها وثقافتها وسياساتها وخلفها .

علق الكاتب السياسي ، فهمي هويدى على دخول البث التلفزيوني الفرنسي إلى

تونس قائلا :

« خرج الاستعمار الفرنسي من شارع تونس عام ١٩٥٦ ، ولكنه رجع إليها عام ١٩٨٩ لم يرجع إلى الأسواق فقط ، ولكنه رجع ليشاركنا السكن في بيتنا والخلوة بنا في غرفنا ، والبيت في أسرة نومنا ، رجع ليقضى على الدين واللغة والأخلاق ، كان يقيم بيننا بالكره ، ولكنه رجع لستقبه بالحب والترحاب ، كنا ننظر إليه فنمقته ، أما الآن فتتلذذ بمشاهدته ، والجلوس معه ، إنه الاستعمار الجديد ، لا كاستعمار الأرض ، وإنما استعمار القلوب ، إن الخطر يهدد الأجيال الحاضرة والقادمة ، يهدد الشباب والشابات ، والكهول ، والعيفيات ، والأباء والأمهات . » وقال : « إن الفرنسيين غادروا تونس عام ١٩٥٦ . وعادوا إليها عام ١٩٨٩ ليقطعوا كل بيت ، وقرروا أن يتضروا داخله (٢٠) ساعة كل يوم ، يمارسون تأثيرهم على اللغة والأخلاق ، والفكر والوعي عند الصغار والكبار ، والنساء والرجال ، والشباب والفتيات ، وإن الخطر الأكبر يهدد الجيل الجديد كله . » (٣) .

(١) انظر : الإعلام والتغريب الثقافي ، د . عبد القادر طاش : ص ٢٤ - ٢٥ .

(٢) يعرف « البث المباشر » بأنه « هو قيام الأقمار الصناعية بالتقاط البث التلفزيوني في بلد ما من البلدان وبثه مباشرة إلى أماكن أخرى تبعد عن مكان البث الأصلي مسافات بعيدة تجعل دون التقاط البث دون وسيط . » من كتاب : « البث المباشر : حقائق وأرقام » : ص ٢٢ .

(٣) نقلًا عن جريدة الاهرام بتاريخ ٢٧/٦/١٩٨٩ .

وهكذا ازداد خطر وسائل الإعلام على مر الأيام مع ازدياد التطور العلمي والتقني ، وباتت تشكل تهديداً حقيقياً على عقيدة المسلم وفكره وخلقه ، وعن طريق هذه الوسائل الإعلامية ومناهج التعليم تمكن الاستعمار من تحقيق أهدافه في تغريب كثير من الأجيال الإسلامية وفي تشويه الفكر الإسلامي .

#### السبب الرابع :

#### من الأسباب الخارجية وراء ظاهرة التشبه بالكافار ؟ الابتعاث

##### الطلابي

لقد كان ابتعاث الطلاب إلى الدول الكافرة أحد الروافد الخطيرة التي عن طريقها غزت الأفكار الغربية المجتمعات الإسلامية .

لقد بدأ الابتعاث في وقت مبكر منذ مطلع القرن التاسع عشر ، وقد كان الباعث عليه في ذلك الوقت هو شعور المسلمين بالخطر الذي كان قد أصبح يهددهم من قبل أوروبا التي كانت قد تقدمت في كافة مجالات الحياة مما مكنتها من بسط نفوذها على بعض أجزاء العالم الإسلامي ، فنطّلع المسلمون إلى الآخرين بأسباب القوة ليكونوا أنداداً لأوروبا ، وبذا لم يكن الهدف من الابتعاث آنذاك سوى الاستفادة من الخبرات العلمية والفنية التي لدى أوروبا<sup>(١)</sup> ، إلا أن هذا الأمر قد تجاوز حدوده لعدة عوامل منها ما استلزم الإصلاح المقصود من إنشاء معاهد واستجلاب أساتذة غربيين كان استقدامهم نافذة أطل منها الغزو الفكري برأسه على العالم الإسلامي .

ومن هذه العوامل تجاوز بعض الحكام المسلمين حدود الإصلاحات إلى التطلع إلى أن تصبح بلادهم جزءاً من أوروبا مثل السلطان محمود الثاني في تركيا<sup>(٢)</sup>. ولقد كان الابتعاث من أفتک الأسلحة التي استعملها الكفار لزعزعة العقيدة الإسلامية في القلوب ، ومحاولته اقلاع جذورها العميقه من أعماق نفوس

(١) انظر : الإسلام والحضارة الإسلامية ، د . محمد محمد حسين : ص ١٦ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٧ .

ال المسلمين.<sup>(١)</sup>

ومما يزيد في خطورة الابتعاث على العقيدة والخلق ، أن أكثر الطلاب المبعدين يسافرون إلى الخارج وهم صغار السن ، لم ترسخ في قلوبهم بعد تعاليم الإسلام ، وقبل أن يتربوا على العلم بفريانض الإسلام وفضائله تربية عملية ، فهولاء يلهبون ليتحسّنوا بالمعاهد والجامعات النصرانية ، ويختلطوا فيها بالعلميين والمتعلمين الكفار ، ويجالسونهم ، ويروّانسونهم ، فينطبع في نفوسهم شيء من أخلاقي هولاء ، ويقتبسون أفكارهم بما فيها من الإلحاد وفساد الخلق ، وإثارة الشبهات حول حقائق الإسلام ، فيصادف هذا التلقين منهم قلباً خالياً فيتمكن ، ثم يرجع هولاء وقد تشعّوا بتلك الأفكار ليعملوا على ترويجها في بلدانهم .<sup>(٢)</sup>

وقد اتّخذ الغرب وما زال يتخذ الابتعاث وسيلة لصنع قيادات فكرية وسياسية من أبناء المسلمين ، حيث يقومون بتربيّة هذه القيادات في المحاضن الغربية ، ثم إرجاعها إلى بلدانها ، ومساعدتها للوصول إلى مراكز التوجيه والتأثير والسيطرة ، ليقوموا بالدعائية لأسيادهم يرددون صدى أفكارهم .

وفي هذا الصدد يقول زعيم الفلسفة الوجودية الفرنسي « جان بول سارتر » في مقدمة صدر بها كتاب المفكّر الإفريقي « فرنس فانون » بعنوان « المعلّيون في الأرض » قال « سارتر » في تقدّمه لهذا الكتاب : « كنا نحضر روّس القبائل وأولاد الأشراف الأثرياء والসادة من إفريقيا وأسيا ، ونطوف بهم بضعة أيام في أمستردام ولندن والترويج وبلجيكا وباريس ، فتتغير ملابسهم ، ويلتقطون بعض أنماط العلاقات الاجتماعية الجديدة ، ويتعلّمون منا طريقة جديدة في الروح والفلو ، ويتعلّمون لغاتنا وأساليب رقصنا ، وركوب عرباتنا ، وكنا نذير لبعضهم أحياناً زيارات أوربية ، ثم نلقنهم أسلوب الحياة الغربية ، كنا نفع في أعماق قلوبهم الرغبة في أوروبا ، ثم نرسلهم إلى بلادهم ... وأي بلاد ؟ بلاد كانت أبوابها مغلقة دائمًا في وجهنا ، ولم نكن نجد منفذًا

١) انظر : الابتعاث ومخاطرها ، محمد الصباغ : ص ٧ ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط . الثانية .

٢) انظر : رسالة إلى الحكام بشأن الطلاب المبعدين للخارج ، للشيخ عبد الله بن زيد آل محمود : ص ١٣ ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ط . الثانية .

إليها ، كنا بالنسبة إليهم رجساً ونجساً ، لكن منذ أن أرسلنا المفكرين الذين صنعواهم إلى بلادهم ، كنا نصبح من أمستردام أو برلين أو باريس : « الإخاء البشري ! » فيرتد رجع أصواتنا من أقصى إفريقيا ، أو الشرق الأوسط ، أو شمال إفريقيا . كنا نقول لهم : « ليحل المذهب الإنساني ، أو دين الإنسانية محل الأديان المختلفة » وكانوا يرددون أصواتنا من أفواههم ... وحين نصمت يصمتون ، إلا أننا كنا والقين من أن هؤلاء المفترضين لا يملكون كلمة واحدة يقولونها غير ما وضعناه في أفواههم . <sup>(١)</sup>

وهكذا كان يتم صنع القيادات الفكرية والسياسية من أبناء المسلمين في المحاضن الغربية ، وقد تكامل دور هذه المؤسسات الغربية في أوروبا مع دور موسسات التعليم العلمانية التي أقامتها الحكومات الوطنية في البلاد الإسلامية من غير وعي لدينها ، ولا إخلاص لشعبها .

ولقد كان تأثير طائع هؤلاء المبعوثين بالحضارة الغربية كبيراً ، وبقدر ما كان هذا التأثير كبيراً كذلك كان تأثيرهم في مجتمعاتهم ، فعلى يد هؤلاء تم إقصاء الشريعة الإسلامية عن الحياة وإلغاء الخلافة الإسلامية ، وعلى يدهم ظهرت وترعرعت الدعوة إلى تحرير المرأة ، الذي فتح أبواب الشر والفساد في المجتمع الإسلامي ، وزلزل أركان العقيدة والقيم فيه كما سرى ذلك عند الحديث عن آثار التشبه بالكافر في الفصل التالي إن شاء الله تعالى .

**أقول :** هذه أهم الأسباب الخارجية وراء تشيه المسلمين بالكافر ، وهي التي تضافرت مع الأسباب الداخلية السابقة على الوصول بالأمة الإسلامية إلى خراب شخصيتها ، وتلاشي ذاتيتها ، ووقعها بالتالي في هاوية التشيه بالكافر وتبعيتهم .

وبعد ما أدت الأسباب إلى مسبباتها حسب سنة الله الكونية ، كان لابد أن تكون لهذه الظاهرة آثارها في حياة الأمة ، ولنن كانت معرفة الأسباب تؤدي بالعاملين إلى التعرف على موقف الانطلاق ، فإن معرفة الآثار تؤدي إلى معرفة المواطن التي يجب تركيز الجهد عليها في علاج هذه الظاهرة بإذن الله تعالى ، وهذا ما يتناوله الباحث في الفصل التالي بتفقيق من الله جل وعلا .

١) نقلًا عن مقال بعنوان : « شبابنا في وجه الانبعاث الغربي » عبد القادر عمار ، منشور في مجلة الأمة القطرية ، العدد صفر ١٤٠٥ـ : ص ٢١ .

## **الفصل الثالث**

### **آثار تشبه المسلمين بالكافار**

لقد ترك الغزو الفكري والثقافي بتياراته المتعددة ، ووسائله المختلفة ، وأساليبه المتنوعة ، ورماديه الكثيرة ، ترك آثاره العديدة في حياة المسلمين في مختلف مناحيها وشعبها ، حتى أصبح كثير من المسلمين مقلدين للكفار ، ومتشبهين بهم ، وسائلين في ركابهم ، في معظم مجالات حياتهم ، مما يصعب حصره في هذه العجالة ، بل إن الإحاطة بذلك تحتاج إلى دراسات متخصصة تتوفّر على هذا الجانب ، لسرير أغواره ، وجمع شاته ، وتحديد أبعاده ، وتوضيح ملامحه .

ولذلك فإن الباحث حسبه هنا - من باب التمثيل والدلالة ، لا على وجه الحصر والإحاطة - أن يتناول هذا الموضوع من خلال المباحث الآتية :

- **المبحث الأول** : آثار التشبه بالكافار في العقيدة .
- **المبحث الثاني** : آثار التشبه بالكافار في الفكر .
- **المبحث الثالث** : آثار التشبه بالكافار في الشريعة .
- **المبحث الرابع** : آثار التشبه بالكافار في الأخلاق والمجالات العامة .

## المبحث الأول

### آثار التشبه بالكافار في مجال العقيدة

\*\*\*

العقيدة ليست كلمة تقال باللسان وكفى ، كما أنها ليست شعراً يرفع ، ثم ينفلد أو لا ينفلد ، وإنما هي شيء يخالط القلب ، ويسري مع الدم في العروق ، ويروي في ثمراته الطيبة سلوكاً مستقيماً ، وأخلاقاً فاضلة<sup>(١)</sup> ، وتحكم في العلاقات تطبيقاً لمبدأ «الموالاة في الله والمعاداة في الله» .

فقد جعل الله من مقتضيات العقيدة الصحيحة العمل الصالح وفق هذه العقيدة ، ولهذا لم يذكر الإيمان في القرآن في الأغلب إلا مقرضاً بالعمل الصالح :

قال الله تعالى : «فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً»<sup>(٢)</sup> فجعل عز وجل العمل بشرع الله والتحاكم إليه ، والرضا بهذا الحكم شرطاً لصحة العقيدة<sup>(٣)</sup> .

ومثل ذلك قوله تعالى : «ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يرددون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً . وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً»<sup>(٤)</sup> .

وقوله عز وجل : «إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون»<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : في الغزو الفكري ، د . أحمد عبد الرحيم السايغ : ص ١٠٣ .

(٢) سورة النساء : الآية : (٦٥) .

(٣) انظر : التلازم بين العقيدة والشريعة ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل ، ص ٢٤ ، ط . دار الوطن الرياض ١٤١٢هـ . ط . الأولى .

(٤) سورة النساء ، الآيات : (٦٠ - ٦١) .

(٥) سورة الحجورات ، الآية : (١٥) .

فجعل من علامات المؤمن الصادق : عدم الارتياب والجهاد بالمال والنفس في سبيل الله .

ويقول الله تعالى : « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تلقيت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون - الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون . أولئك هم المؤمنون حقاً لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم »<sup>(١)</sup> فبين الله في هذه الآيات الكريمة أن الإيمان الحق لا يتحقق إلا بتنفيذ أحكام الدين وتطبيق شرائعه .

ولهذا لم يكن النبي ﷺ يحكم لأحد بالإيمان مالم يود الفرانض . وفي هذا يقول شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمه الله - « إن النبي ﷺ تواتر عنه أنه لم يكن يحكم لأحد بحكم الإيمان إلا أن يوحي الفرانض . »<sup>(٢)</sup> وهكذا يتبيّن أن الإيمان ليس قولاً بلا حقيقة ، وليس مقصوراً على أداء الشعائر العبادية ، وإنما هو منهج حياة كامل .

ولقد فهم المسلمون الأوائل الإيمان بهذا المفهوم الشامل ، وطبقوه منهجاً متكاملاً لحياتهم ، وشربوا في قلوبهم ، وتمثلوه في نفوسهم ، وجسدوه في أعمالهم كلها ، كل ذلك تجاوباً مع حقيقة الإيمان ، فدانوا لهم الدنيا بالإمامنة ، واستلموا قيادة البشرية ، وتبوروا قسم المجد الشامخة ، وصاروا في أعلى مراتب الحياة الكريمة . تلك هي حقيقة الإيمان ، وهذا هو فهم السلف الصالح لهذه الحقيقة ، وامتثالهم لها في حياتهم العامة والخاصة ، وتلك آثار تمسكهم بهذه الحقيقة الإيمانية .

ولكن في القرون الأخيرة انحرف كثير من الناس عن العقيدة الصحيحة ، وانحرفت تصوراتهم عنها ، وما زال هذا الانحراف تسع دائرة حتى وصلنا إلى ما نشاهد من أحوال المسلمين في فهم هذه العقيدة ومتضيّعاتها نتيجة لوقعهم تحت تأثير الغزو الظاهري الغربي ، مما أدى ببعض المسلمين إلى التردد في هاوية التشبه بالكافار . ويمكن تلمس آثار التشبه بالكافار في مجال العقيدة من خلال الأمور التالية :

١) سورة الانفال ، الآيات : (٢ - ٤) .

٢) الإيمان : ص ١٠٨ .

## أولاً - انحسار المفهوم الشامل للدين :

رأينا فيما سبق كيف أن سلف المسلمين حكموا العقيدة الإسلامية في حياتهم العامة والخاصة ، وطبقوها في ضوء مفهومها الشامل لجوانب الحياة المادية منها والروحية .

ولكن هذا المفهوم الشامل انحصر في العصر الحديث نتيجة للهجوم الفكري المركز من قبل المستشرقين الذين يزعمون أن الإسلام دين جامد ، وأنه لم يحكم المجتمع الإسلامي المتتطور إلا لفترة قصيرة فقط وهي فترة البدائية ، وأن هذه الفترة هي التي أوجدت نوعاً من التلاوم بين الحياة فيه وتعاليم الإسلام ، وبعد مضي هذه الفترة القصيرة البدائية ، اتسعت الفجوة بين الطرفين : بين المجتمع وبين الإسلام كمحض توجيه في الحياة ، وكلما تطورت الحياة بالمجتمع الإسلامي بفعل العوامل الخارجية : الثقافية والسياسية والاقتصادية ، تخلف الإسلام عن معاشرة تطور الحياة لهذا المجتمع . وما زالت الفجوة تتسع حتى أعلنت تركيا الحديثة - مقر آخر خلافة سياسية - إبعاد الإسلام عن مجال الحياة العامة ، وتركه في ضمير الفرد مستوراً لا يعبر عنه الفرد إلا لنفسه فقط وفي غير إعلان أو حماس<sup>(١)</sup> وزعم المستشرقون أيضاً : «أن التخلف عن تنفيذ تعاليم الإسلام تعلية الفسورة الاجتماعية تحت ضغط ظروف الحياة المتجلدة ، التي لم يستطع الإسلام أن يكيفها في ضوء تعاليمه ، ولم يستطع أن يلائم بين تعاليمه وبينها ؟ والتشديد في تعاليم الإسلام معناه إذن : العزلة في الحياة والتخلُّف في استخدام وسائل الحضارة ، والترحيب بالفقر والمرض والجهل للسكان المسلمين .»<sup>(٢)</sup> ومن هنا يقترح المستشرقون لتطوير الإسلام وملاءمة للحياة أن لا يحكم شيئاً من العلاقات الاجتماعية بين المسلمين ، ولا علاقة المسلمين بغيرهم ، وأن لا يتدخل في العلاقات الصناعية والتجارية ، بل تقتصر مهمته على تصفية التفوس وتنمية محبة الله فيها كما فعلت النصرانية.<sup>(٣)</sup>

(١) نقلًا عن الفكر الإسلامي الحديث وحلته بالاستعمار الغربي . د . محمد البهري : ص ١٩٢ ، نشر مكتبة وهبة بمصر ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . العادية عشرة بدار غريب للطباعة - القاهرة .

(٢) نقلًا عن المرجع السابق : ص ١٩٢ - ١٩٣ .

(٣) نقلًا عن المرجع السابق : ص ١٧١ .

وقد وجدت هذه الدعوة صدى لدى بعض مفكري المسلمين ، فهذا الدكتور طه حسين يوْلُف كتابه : « مستقبل الثقافة في مصر » ويدعو فيه إلى مسايرة الأوربيين في تفكيرهم ، وفي خطواتهم في الحياة ، وفي فصل الدين عن السياسة وفي إبعاد الدين واللغة العربية عن مجال الترابط .<sup>(١)</sup> ثم قال موضحاً معنى التجديد الذي يدعو إليه : « ولكن السبيل إلى ذلك واحدة فلذة ليس لها تعدد ... وهي أن نسير سير الأوربيين ، ونسلك طريقهم ، لنكون لهم أنداداً ، ولنكون لهم شركاء في الحضارة : خيرها وشرها ، حلوها ومرها ، ما يحب منها وما يكره ، وما يحمد منها وما يعاب . »<sup>(٢)</sup>

ومن هؤلاء أيضاً سلامة موسى ، وقد كان هو والدكتور طه حسين من أكثر دعاة التجديد تطرقاً وغلوّاً ، ففي كتابه : « اليوم والغد » يدعوا إلى حمل مصر على الحضارة الغربية وطبعها بها ، وقطع صلتها ببعضها الإسلامي وإقامة الحكم والوطنية على أساس مدنى ، لا دخل فيه للدين ، وتطوير اللغة العالمية على حساب اللغة الفصحى.<sup>(٣)</sup>

ومن أحدث الكتب في هذا المجال ، كتاب صدر في ألمانيا عام ١٩٨١م بعنوان « أزمة الإسلام الحديث » لمؤلف عربي مسلم يعمل في إحدى جامعات ألمانيا يدعوه فيه المؤلف بحماس إلى الأخذ بالنموذج الغربي في إصلاح الدين ، وذلك بجعل الإسلام مجرد تعاليم خلقية لا تكاليف عملية إسلامية ، ويرى المؤلف أن هذا هو الحل الوحيد لأزمة الإسلام الراهن<sup>(٤)</sup> ؟

و واضح من هذا تأثر هؤلاء المأهولين بالفكر الغربي وتشبيهم بالكافار في مجال العقيدة مما يغنى عن أي تعليق .

(١) نقلًا عن المرجع السابق : ص ١٥٩ .

(٢) مستقبل الثقافة بمصر ، ص ٥٤ .

(٣) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر السابق : ٢٢٩/٢ .

(٤) انظر : الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري ، د . محمود حمدي زقزوق : ص ١١٩ ، ط . دار المinar - القاهرة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الثانية .

**- ثانياً : ومن آثار التشبه بالكافار في مجال العقيدة أيضاً : ضعف الإيمان بالغيب**

إن العقيدة الإسلامية تقوم على الإيمان بالغيب ، ولذلك وصف الله تعالى المتقين بأنهم الذين يؤمنون بالغيب كما في قوله تعالى : «**الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون**»<sup>(١)</sup> ويشمل الإيمان بالغيب التصديق بكل ما أخبر به الرسول ﷺ ، مما لا تهتدي إليه العقول البشرية من أشرطة الساعة وعداب القبر والعشر والصراط والميزان والجنة والنار والجهن والملائكة.<sup>(٢)</sup> ومن هنا نجد أن الإيمان بالغيب هو أساس الدين كله ، فقد روى عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال : «**ما آمن مومن أفضل من إيمان بغير**». <sup>(٣)</sup>

ولهذا اتجهت جهود المناهضين للإسلام إلى محاولة زعزعة الاعتقاد بالغيب . فقد فاضت الصحف المصرية الصادرة في أوائل القرن العشرين بالمقالات التي تشكيك الناس في كل ما يخرج عن دائرة المحسوس ، وكان معظمها يذاع باسم العلم والعلمانية ، وباسم حرية الفكر والتحرر من عبودية التقليد.<sup>(٤)</sup> ومن ذلك مقال نشره رئيس تحرير مجلة الهلال تحت عنوان : «**حرية الفكر** » يقول فيه :

« إن الناس واهمون حين يتخيّلون أنهم أحرار في تفكيرهم ، فهم يخضعون عن دعى أحياناً ، وعن غير وعي في كثير من الأحيان لقيود ثلاثة وهي : قيود الوراثة ، وقيود البيئة بكل ما فيها من عقائد وعادات ونظم وقوانين ، وقيود النفس بما فيها من ميول وعواطف ، وما لها من مصالح ، ويقول بناء على ذلك : إننا لا نفكر لنصل إلى رأي أو عقيدة ، ولكننا في الواقع نعتقد أولاً ، ثم نحاول بتفكيرنا أن نبرر هذه العقائد ، ولذلك فهو يدعو الناس إلى أن يحرروا أنفسهم ثم يعتقدوا أسوة بالأنبياء : « فكل الأنبياء والمصلحين تمردوا على النظم السارية والأراء الشائعة ، كل الأنبياء

(١) سورة البقرة ، الآية : (٣) .

(٢) تفسير القرطبي : ١٦٣/١ .

(٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٤) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٢٩٢/٢ .

والمصلحين كانوا أعداء لأنفسهم ، وقد كان أسهل عليهم ألا ينددوا ولا يشروا لو أنهم خافوا التحقيق والاضطهاد وارتضوا مسيرة الناس .<sup>(١)</sup>

ونجد الدكتور طه حسين يدعو إلى استخدام المذهب الديكارتي ، الذي يقضي بالشك في كل مالا يخضع للتجربة والبحث العلمي ، وبناء عليه فقد أنكر هو نفسه وجود إبراهيم - عليه السلام - وابنه اسماعيل - عليه السلام - رغم ورود تصريحهما في القرآن ، وقال : « إن ورود الحديث عن إبراهيم في القرآن وإسماعيل - عليهما السلام - لا يكفي لإثبات وجودهما التاريخي .<sup>(٢)</sup> » كبرت كلمة تخرج من أفواههم . إن يقولون إلا كذبا .

وكانت هذه الدعوات صدى للمادية العلمية أو الطبيعية التي سادت في أوروبا في القرن التاسع عشر ، والتي تقوم أساسا على إلغاء اعتبار ما وراء الوجود المشاهد ، وهي وبالتالي تعتبر الإيمان بالله والدين القائم على هذا ضربا من العبث أو الخداع في توجيه الإنسانية :

ومن ثم تدعوا الإنسانية إلى الإيمان بالطبيعة فقط .<sup>(٣)</sup>  
أقول : وهكذا أدى تقليد بعض مفكري المسلمين وافتئاتهم بالكافر إلى الاستهانة بكل ما ينتهي إلى عالم الغيب وليس هذا إلا أثرا من آثار التشبه بالكافر .

### ثالثاً : ومن الآثار الناتجة عن تشبيه المسلمين بالكافار في مجال العقيدة أيضاً :

#### قيام حركة التشكيك في مصادر العقيدة وإثارة الشبهات حولها

عمد المناهضون للإسلام قديماً وحديثاً إلى محاولة رزععة الاعتقاد في مصادر العقيدة الإسلامية ، حتى تفقد قيمتها كوحى من الله تعالى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وبالتالي يصبح الإيمان بها أمراً لازماً .

١) نقلًا عن : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٢٩٢/٢ .

٢) نقلًا عن : أوروبا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم المطعني : ص ٣٠٤ ، نشر مكتبة وهبة - القاهرة عام ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .

٣) انظر : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي : ص ١٧٥ .

وقد حكى القرآن الكريم الجهود العدائية لمشركي مكة في مقاومة فكرة أن القرآن وحي من عند الله ، فرعموا أنه إفك افتراء ، قال تعالى :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَخْرَوْنَ فَقَدْ جَاءُوكُمْ مِّمَّا ذَلَّلُوكُمْ ۝﴾<sup>(١)</sup> وقال عز وجل : ﴿ وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَبْهَا فَهِيَ تَمْلَىٰ عَلَيْهِ بَكْرَةً وَأَصْبِلَاهُ ۝﴾<sup>(٢)</sup> وكل هذا للوصول إلى إبطال كون القرآن وحيًا من الله إلى نبيه محمد ﷺ .

وقد حذا المستشرقون المتعاملون على الإسلام في مواقفهم من مصادر العقيدة الإسلامية حدو مشركي مكة ، وبذلوا ويبذلون جهودا كبيرة لإثبات بشريه القرآن بإثبات أنه من تأليف محمد نفسه .

وفي هذا يقول « جورج سيل » في مقدمة ترجمته الإنجليزية لمعاني القرآن التي صدرت عام ١٧٣٦ م : « أما أن محمدا كان في الحقيقة مؤلف القرآن والمخترع الرئيسي له فأمر لا يقبل الجدل ، وإن كان من المرجح مع ذلك أن المعاونة التي حصل عليها من غيره في خطته هذه لم تكن معاونة يسيرة ، وهذا واضح في أن مواطنيه لم يتركوا الاعتراض عليه بذلك . »<sup>(٣)</sup>

وجاء المستشرق الفرنسي « كازيميرסקי » (\*)<sup>(٤)</sup> فجعل من مقدمة « جورج سيل » مقدمة لترجمته الفرنسية لمعاني القرآن التي صدرت عام ١٨٤١ م ، وأصبحت قصة تأليف محمد للقرآن لدى المستشرقين أمرا لا يقبل الجدل .<sup>(٥)</sup>

أما عن السنة النبوية فقد حاول المستشرق « جولد تسهير » أن يشكك في الحديث النبوي فادعى أن الحديث لا يعد وثيقة لتاريخ الإسلام في عهده الأول ، وإنما

(١) سورة الفرقان ، الآية : (٤) .

(٢) سورة الفرقان ، الآية : (٥) .

(٣) نقلًا عن : الاستشراق والخلفية التاريخية للصراع الحضاري ، د . محمود حمدي زقزق : من ١٠٠ ، وانظر : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي : ص ١٧٧ .

(٤) (\*) كازيمير斯基 : هو بييرشتاين كازيميرסקי B. Kajimirski مستشرق بولوني استوطن فرنسا ، ونشر معجمه الكبير « كتاب اللغتين العربية والفرنسية » مطبوع في أربعة مجلدات ، وترجم إلى الفرنسية معاني القرآن الكريم .

انظر : الإعلام : ٨٠/٢ .

(٥) انظر : الاستشراك والخلفية التاريخية للصراع الحضاري السابق : ص ١٠١ .

هو أثر من آثار الجهود التي ظهرت في المجتمع الإسلامي في المراحل الناضجة لتطور الإسلام ، وزعم أنه تم اختراع كم هائل من الأحاديث في العصر الأموي عندما اشتدت الخصومة بين الأمويين والعلماء الصالحين ، ففي سبيل محاربة الطفيان والخروج عن الدين راح العلماء يخترعون الأحاديث التي تسعنهم في هذا الصدد ، وفي الوقت نفسه راحت الحكومة الأموية تعمل في الاتجاه المضاد ، وتفضح أو تدعى إلى وضع أحاديث تسد وجهات نظرها ، وقد استطاعت أن تجند بعض العلماء الذين ساعدوها في هذا المجال ، ولكن الأمر لم يقف عند حد وضع أحاديث تخدم أغراضها سياسية ، بل تعداه إلى التواحي الدينية الأخرى ، وقد استمر هذا الحال في وضع الأحاديث في القرن الثاني أيضاً<sup>(١)</sup>.

هذه النقول تبين شيئاً من الجهود العدائية للكفار لتقويض العقيدة الإسلامية وهدمها من أساسها ، ومحاولة سلغ المسلمين من روح الإسلام الحقيقة ، حتى يبقوا مسلمين بلا روح ولا حراك ، وحيثنة يسهل على أعدائهم ضربهم ، لأنهم يدركون أنه لا يمكن الانتصار على المسلمين ماداموا متمسكين بالإسلام الصحيح .

وفي هذا يقول أحد كتابهم : « لو أن العرب عرّفوا قيمة الإسلام لحكموا العالم إلى أن تقوم الساعة ». <sup>(٢)</sup>

وأما يهود إسرائيل فهم يدركون أن انتصارتهم على المسلمين في فلسطين ما كانت لتحقق لهم لو كان العرب متمسكين بعقيدتهم الصحيحة ، ولهذا فهم يبذلون كل ما في وسعهم لإبعاد عقيدة الإسلام عن حربهم مع العرب ، فقد نشرت صحفة « بدعوت أحرنوت » الإسرائيلية في ١٩٧٨/٣/٨ مقالاً جاء فيه :

« إن على وسائل إعلامنا ألا تنسى حقيقة هامة هي جزء من استراتيجية إسرائيل في حربها مع العرب ، وهي أننا قد نجحنا بجهودنا وجهود أصدقائنا في إبعاد الإسلام عن معركتنا مع العرب طوال الثلاثين عاماً ، ويجب أن يبقى الإسلام بعيداً عن المعركة إلى الأبد ، ولذا يجب ألا نفل لحظة واحدة عن تنفيذ خطتنا في منع استيقاظ الروح

١) انظر : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، د . مصطفى السباعي : ص ١٩٠ - ١٩١ .

٢) الله أو الدمار ، سعد جمعة : ص ٧٢ .

الإسلامية بأي شكل وبأي أسلوب . «١»

وقد تمكّن المستشرقون من تربية جيل من المسلمين حملوا بعدهم لواء حملة التشكيك والطعن في مصادر العقيدة الإسلامية ، ف منهم من تولى التشكيك في القرآن ، ومنهم من تولى الطعن في السنة النبوية ، كل ذلك لزعزعة عقيدة المسلمين .

فمن تولى الطعن في القرآن الجنرال سياد بري ، رئيس الصومال السابق ، الذي ادعى أن القرآن الكريم يخضع للتغيرات الاجتماعية ويسايرها ، ويستدل على ذلك - على حد زعمه - بوجود التفاوت بين أنصبة الرجل وأنصبة المرأة في الميراث ، ويخلل ذلك بمسايرة الأوضاع التي كانت مائدة آنذاك : والتي كان وأد البنات خشية الإلماق متفشياً بين العرب في تلك الفترة ، ولهذا جاء تشريع هذا التفاوت بين أنصبة الرجل وأنصبة المرأة في الميراث إرضاء للطرفين ، وتحقيقاً لمصلحة الجانبيين ، فهو من جهة ، فيه إرضاء للرجل بأنه أفضل من البنت ، وأنها لن تزاحمه في الميراث وبالتالي فلا داعي له أن يقتل أخته ، وهو من الجهة الأخرى فيه مصلحة للبنت يحفظ حياتها وحمايتها من القتل من الرجال . وإذا تغيرت هذه الأوضاع وترك الناس عادة وأد البنات استند تشريع التفاوت في الميراث أغراضه ، وجاء تشريع المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة ، وهو ما أقدم عليه بنفسه ، ثم يضيف قائلاً : « إننا نجد في القرآن كما تعلمون أن خمسين بالمئة من الآيات القرآنية منسوبة أو متناظرة مع آيات أخرى ، وإذا لم تكن التطورات الاجتماعية هي السبب الأساسي كما ذكرت إذا فما هو سبب نسخ آية بآية أخرى . «٢»

هكذا تجراً هذا الرجل على ادعاء نسخ التشريع الإسلامي من عند نفسه ، بل أكثر من هذا أنه خول الأمة الإسلامية حق نسخ القرآن إذا كان يتعارض مع مسيرة الحياة فقال : « إن محمداً نسخ نصف القرآن في حياته لأنه لا يتمشى مع الحياة ، وبإمكاننا نحن الأمة أن ننسخ مالاً يتلام مع مسيرتنا . «٣»

١) نقلًا عن : مخطط تدمير الإسلام وإبادة المسلمين في العصر الحديث ، نبيل بن عبد الرحمن المعيسن : ص ٢٧ - ٢٨ .

٢) نقلًا عن : الصومال وجذور المأساة الراهنة . د . على الشيخ أبو بكر : ص ١٢٦ . ط . دار ابن حزم - بيروت ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى .

٣) المرجع السابق : ص ٢٩ .

ونسب إلى الرئيس حبيب بورقيبة قوله : « إن في القرآن تناقضات وأموراً لا يصدقها العقل . »<sup>(١)</sup>

هذا بالنسبة للقرآن ، أما السنة فمن أبرز من حمل لواء الطعن والتشكيك فيها في هذا العصر السيد أحمد خان في الهند ، وذلك ضمن حركة الفكرية القائمة - كما يقول الشيخ أبو الحسن الندوبي - : « على أساس تقليد العحضراء الغربية وأسسها المادية ، واتقباس العلوم العصرية بحذافيرها وعلى علاتها ، وتفسير الإسلام والقرآن تفسيراً يطابقان به ما وصلت إليه المدنية والمعلومات الحديثة في آخر القرن التاسع عشر ، ويطابقان به هوى الغربيين وأراءهم وأدواتهم ، والاستهانة بما لا يثبته الحس والتجربة ، ولا تقرره علوم الطبيعة في بادئ النظر من الحقائق الغيبية وأمور ما بعد الطبيعة . »<sup>(٢)</sup>

بدأ السيد أحمد خان حركة التشكيك أولاً في صحة نقل السنة كلها فقال :

« بعد وفاة الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ظلت الروايات تتناقل على الألسنة إلى عهد التصنيف في الكتب المعتمدة ، غير أنها لا تستطيع أن تغض الطرف عن الهيئة التي وردت بها كتب الأحاديث تلك التي كان مبنها روايات الذاكرة .... بينما البعد الزمني كفيل بمزج الزائد بها وإضافة الجديد إليها . »<sup>(٣)</sup>

وأضاف : « بأن ما دون في هذه الكتب من الأحاديث إنما هي ألفاظ للرواية ولا نعرف ما بين اللفظ الأصلي الصادر من شفتيه عليه الصلاة والسلام ، والمعبر به من وافق أو خلاف ، وليس من العجيب أن يخطئ أحد الرواة في فهم الحديث مما يكون سبباً في ضياع المفهوم الصحيح . »<sup>(٤)</sup>

وتأسياً على موقفه هذا ، جعل الأحكام المستنبطة من السنة بشكل عام مما لا يلزم المسلمين اتباعه ، ويمضي زاعماً : « أن ما استخرجه العلماء من نصوصها الحالية

١) نقلًا عن : الصراع بين الفكرة الإسلامية وال فكرة الغربية ، الشيخ أبو الحسن الندوبي : من ١٤٦ - ١٤٩ .

٢) المرجع السابق : ص ٧١ .

٣) نقلًا عن : القرآنيون وشبهائهم حول السنة ، خادم حسين إلهي بخش : من ١٠٤ ، نشر مكتبة الصديق - الطائف - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الأولى ، نقلًا عن : مقالات سر سيد : ٢٣/١ .

٤) نقلًا عن : المرجع السابق : من ١٠٤ - ١٠٥ .

إنما هي أحكام اجتهادية ، لا نصية فيها ولا حتمية لاحتمال أن لا يكون ذلك  
مقصوده عليه الصلاة والسلام .<sup>(١)</sup>

هذا مما واجهته مصادر العقيدة الإسلامية من طعن وتشكيك وتشويه من قبل  
الكافر وأعوانهم وتلاميذهم وربابتهم من المسلمين وهو أثر خطير من جملة الآثار  
الناتجة عن التشبه بالكافر في مجال العقيدة ، لأنه يعني نقض العقيدة الإسلامية من  
أساسها ، ومن ثم إبطال ما يبني عليها من شريعة وأخلاق .

#### رابعاً : ومن آثار التشبه بالكافر في مجال العقيدة أيضاً : ضعف الرابطة الدينية بين المسلمين وإحلال الروابط الجاهلية محلها

جاء الإسلام والناس يتفاخرون بالأحساب ، ويتباهون بالأنساب القبلية والقومية ،  
ويتناصرون بالعشائر والقبائل فقضى على ذلك كله ، وأقام الروابط والعلاقات على  
أساس الإيمان والتقوى .

في الصحيحين عن جابر - رضي الله عنه - أن رجلين اقتتلا في غزوة بني المصطلق عند الرجوع ، أحدهما من المهاجرين ، والأخر من الأنصار ،  
فاستغاث كل منهما بفتحته ، فصرخ الأنصاري : يا الأنصار ! وصرخ المهاجري :  
يا للمهاجرين ! فخرج النبي ﷺ فأخبر بالحادث ، فقال : [ لا ، دعواها فإنها  
خيثة ]<sup>(٢)</sup> وفي رواية مسلم : [ فإنها منتنة ]<sup>(٣)</sup>

فأنكر النبي ﷺ انتساب الرجلين إلى فتيهما ، مع أن كلاً منها انتسب إلى فئة  
من ثقات المسلمين : فئة المهاجرين ، وفئة الأنصار ، وهما اسمان شرعيان ، الانتساب  
إليهما محمود في حد ذاته ، ولكن لما كان الانتساب إليهما هنا على وجه التمثيل  
لهمَا والاستئثار بهما أنكر النبي ﷺ ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) نقلًا عن : المرجع السابق : ص ١٠٥ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٦٣١/٦ ، كتاب المناقب ، باب ما ينهى عنه من دعوى  
الجاهلية ، رقم (٣٥١٨) ، وصحيف مسلم بشرح النووي : ٣٧٤/١٦ - ٣٧٥ ، كتاب البر  
والصلة ، باب نصر الاخ ظالماً أو مظلوماً ، رقم (٢٥٨٤) .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٢١١/١ .

وجاء تأكيد الحكم السابق فيما رواه الإمام مسلم عن جندب بن عبد الله الجلبي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ من قتل تحت راية عممية ؛ يدعو عصبية ، أو ينصر عصبية فقتلة جاهلية . ]<sup>(١)</sup>

وكما ألغى الإسلام الروابط العصبية بدون الإيمان ، كذلك ألغى المعايير الجاهلية في التفاضل بين الناس ، وأقامه على قاعدة الإيمان والتقوى ، فقال تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ نُكْرَ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لَتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عِنْدَكُمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾**<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام أبو داود عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ إن الله قد أذهب عنكم عبادة الجاهلية وفخرها بالآباء ، مؤمن تقى ، وفاجر شقي ، أنتم بني آدم ، وآدم من تراب ، ليدع عن رجال فخورهم بأقوام - إنما هم فحم من فحم جهنم - أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن . ]<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام الخطابي في معنى قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « مومن تقى وفاجر شقي » : « معناه أن الناس رجالان مومن فهو الخير الفاضل وإن لم يكن حسينا في قومه ، وفاجر شقي فهو الدني وإن كان في أهله شريفا وفيها . »<sup>(٤)</sup>

هكذا جاء الإسلام فألغى اعتبار وحدة اللغة واللون والسلالة أساساً بسفردها للعلاقات والروابط ، وألغى اعتبار الأحساب والأنساب مقاييساً للتفضيل بين الناس ، وأقام كل ذلك على أساس الإيمان والعمل الصالح ، وإذا بلال بن رباح ، العبد الحبشي الأسود ، ينقلب سيداً من أسيد المسلمين يتنعم في ظلال الجنة ، وإذا بأبي جهل ، عمه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، والسيد المطاع في قومه ، يصير في أسلف الأسفارين ، يتلظى

١) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٨٢/١٢ ، كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال ، رقم (١٨٤٨) .

٢) سورة الحجرات : الآية : (١٣) .

٣) سفط أبي داود مع عون المعبود : ٢١/١٤ - ٢٢ ، كتاب الأدب ، باب التفاخر بالأحساب ، رقم (٥٠٩٤) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود ، وقال عنه الحافظ المتندرى : « وأخرج له الترمذى وقال : حسن صحيح . » .

٤) عون المعبود : ٢٢/١٤ .

بئار جهنم وما ذلك إلا لعامل الإيمان والتقوى والعمل الصالح .

ولقد شهد التاريخ الإسلامي في عصوره المختلفة تطبيقاً عملياً لهذا المبدأ ، فكانت الدولة الإسلامية تعتنى برعايا متعددة ، ولا تفرق بينها على أساس العنصر أو اللون أو الوطن أو اللغة ، وتتجدد قضاياها ووزراؤها ، وقواد جيشهما ، وأهل العمل والعقد فيها من مختلف الأجناس والألوان والأوطان .<sup>(١)</sup>

ولهذا أصبحت الأمة قوية بعد ضعف ، وموحدة بعد تفرق ، ومتماضكة بعد تفكك ، ومؤلفها بينها بعد شتات كما قال سبحانه : « وَالْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتُ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا افْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ »<sup>(٢)</sup>

ولكن منذ مطلع القرن التاسع عشر بدأ غالبية المسلمين يرفعون الشعارات الجاهلية ، ويدعون إلى العنصرية الممقوته المتمثلة في الدعوة إلى القوميات تحت تأثير الفكر الأوروبي ، الذي ساد فيه الفكر القومي في ذلك الوقت .<sup>(٣)</sup>

ففي تركيا حمل الاتحاديون لواء الدعوة إلى القومية التركية الطورانية<sup>(٤)</sup> ، وفي البلاد العربية بدأت الدعوة إلى القومية العربية على يد النصاري اللبنانيين كأمثال البعض البستانى وإبراهيم اليازجي وأحمد فارس الشدياق<sup>(٥)</sup> (٦) وسليم تقلا<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : بين الدعوة القومية والرابطة الإسلامية ، الاستاذ أبو الأعلى المودودي : ص ٦٥ ، ط دار الانصار بالقاهرة بدون سنة طبع .

(٢) سورة الأنفال ، الآية : ٦٣ .

(٣) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٦٧/١ ، وتاريخ الغزو الفكري والتغريب أنور الجندي : ص ٦١ ، ط . دار الاعتصام بمصر بدون سنة طبع .

(٤) انظر : حركة الجامعة الإسلامية ، أحمد فهد برکات شوابكة : عالم باللغة

(٥) (\*\*) أحمد فارس الشدياق : هو أحمد بن فارس بن يوسف بن منصور الشدياق : عالم باللغة والأدب ، ولد في قرية عشقوت بلبنان عام ١٢١٩هـ - ١٨٠٤ م وأبوه نصرانيان مارونييان ، سمياه فارساً ، رحل إلى مصر فتلقي الأدب من علمائها ، تنتقل في أوروبا ، ثم سافر إلى تونس فاعتنق الإسلام وتسمى أحمد ، أصدر بالاستانة جريدة ( الجواب ) سنة ١٢٧٧هـ ، توفي بالاستانة ١٣٠٤هـ - ١٨٨٧ م

انظر : الأعلام : ١٩٣/١ .

(٦) (\*) سليم تقلا : هو سليم بن خليل بن إبراهيم : مؤسس جريدة «الأهرام» المصرية ، ولد في قرية كفر شيماء بلبنان عام ١٢٦٥هـ - ١٨٤٩ م سافر إلى الإسكندرية سنة ١٨٧٤ م فأنشأ بها جريدة (الأهرام) سنة ١٨٧٥ م ، ثم توقفت الجريدة بعد الثورة العربية فانتقل إلى سوريا ،

وجرجي زيدان (١) وعلى يد هؤلاء بدأت التفرقة بين الجامعة الإسلامية والجامعة العربية (٢).

والواقع أن دعوة القومية كانوا مختلفين في مناهجهم وأهدافهم ، فمنهم من كان يتعلق بالجامعة الإسلامية ولكنه ينظر إلى القومية سبيلاً إلى تحقيق الجامعة الإسلامية ، ووسيلة من وسائل اليقظة للتحرر من الاستعمار ويمثل هذا الفريق : محمد عبد ومصطفى كامل والغایاتي وأحمد شوقي في مصر ، ومنهم من كان يدعوا إلى نبذ الرابطة الدينية وإحلال القومية محلها ، إلا أن الجامع بين الفريقين هو التأثر بالتفكير الأوروبي (٣).

ويلاحظ أن الدعوة إلى القوميات انتهت في نهاية المطاف إلى نبذ الجامعة الإسلامية ، ولهذا نجد أن كل الحركات والأحزاب العربية التي نشأت على الأساس القومي العربي فيما بعد ، مثل حزب البعث الاشتراكي ، وحركة القوميين العرب ، والاتحاد الاشتراكي العربي ، يلاحظ أن جميع هذه الحركات والأحزاب القومية تجمع بينها سمة واحدة وهي « الانسلاخ الكامل عن الإسلام ». (٤)

ولا شك أن إثارة النعرات والعواطف القومية بين المسلمين كانت من أفلح الأسلحة التي شهدها الكفار في نجور المسلمين ، لتفتيت وحدتهم ، التي يرون فيها

ثم عاد إلى القاهرة فاستأنف اصدار (الأهرام) حتى مرض ، فعاد إلى لبنان ، فمات سنة ١٤١٠هـ - ١٨٩٢م .

انظر : الأعلام : ١١٧/٣ - ١١٨ .

(١) (١) جورجي زيدان : هو جورجي بن حبيب انطونيوس باحث في تاريخ نهضة العرب الحديثة ، لبناني الأصل من أهل دير القمر ، ولد بالاسكندرية سنة ١٣١١هـ - ١٨٩٣م ، وتعلم بها في كلية (فيكتوريا) ثم بجامعة (كمبريدج) عمل مترجمًا للوفد البريطاني في مفاوضات الحكومة البريطانية مع الملك عبدالعزيز بن سعود في جدة سنة ١٩٢٧م ، توفي بالقدس عام ١٣٦١هـ - ١٩٤٢م .

انظر : الأعلام : ١٤٥/ .

(٢) انظر : الإسلام والحضارة الغربية ، د . محمد محمد حسين : ص ٢٠٧ .

(٣) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٨٢/١ - ٩٠ ، تاريخ الغزو الفكري والتغريب ، أنور الجندي : ص ٦١ ، بين الدعوة القومية والرابطة الإسلامية ، الاستاذ أبو الأعلى المودودي : ص ٦٨ .

(٤) انظر : الحركات القومية الحديثة في ميزان الإسلام ، منير محمد نجيب : ص ٥ ، نشر مكتبة العرمين ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ط . الأولى .

خطراً يهدى مصالحهم ، ويتفقون على وجوب محاربتها .<sup>(١)</sup>

جاء في تقرير وزير المستعمرات البريطاني « أورمسي غو » لرئيس حكومته بتاريخ ٩ يناير عام ١٩٣٨ ما يؤكد ذلك ، فيما جاء في هذا التقرير :

« إن العرب علمتنا أن الوحدة الإسلامية هي الخطر الأعظم الذي ينبغي على الإمبراطورية أن تحذر وتحاربه ، وليس الإمبراطورية وحدها ، بل فرنسا أيضاً ، ولفرحتنا ، فقد ذهبت الخلافة ، وأتمنى أن تكون إلى غير رجعة .

إن سياستنا الموالية للعرب في العرب العظمى « الأولى » لم تكن مجرد نتاج لمتطلبات تكتيكية ضد القوات التركية ، بل كانت مخططة أيضاً لفصل السيطرة على المدينتين المقدستين : مكة والمدينة عن الخلافة العثمانية التي كانت قائمة آنذاك .

ولسعادتنا فإن كمال أتاتورك لم يفع تركياً في مسار قومي علماني فقط ، بل أدخل إصلاحات بعيدة الأثر أدت بالفعل إلى نقص معالم تركيا الإسلامية<sup>(٢)</sup>.

ولهذا فإن الكفار يستخدرون كل الوسائل لتفتيت وحدة المسلمين ، وإحلال القوميات محلها ، ومن أهم وسائلهم في ذلك ، إحياء صلات ما قبل الإسلام في كل بلد إسلامي يحلون فيه ، بهدف التشويش على عقيدة المسلمين من جهة ، ولإثارة العوامل الطائفية بين المسلمين لتمزيق وحدتهم من جهة ثانية<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما أكدته المستشرق « كوييلر يونغ » في كتابه : « الشرق الأدنى : مجتمعه وثقافته » حيث يقول : « إننا في كل بلد إسلامي دخلناه ، ننشأنا الأرض لستخرج حضارات ما قبل الإسلام ، ولسنا نطبع بطبيعة الحال أن يرتد المسلم ، إلى عقائد ما قبل الإسلام ، ولكن يكفينا تدبّر ولاه بين الإسلام وبين تلك الحضارات .<sup>(٤)</sup> »

وقد بدأ اهتمام الغربيين بحضاريات ما قبل الإسلام في البلاد الإسلامية منذ وقت مبكر ، فقد استصحب نابليون بونابرت معه في حملته لغزو مصر سنة ١٧٩٨ م ، بعثة علمية للتنقيب عن الآثار الفرعونية وأنشأوا معهد الآثار الفرعونية ، فنشط دعاتها

(١) انظر : المخطوطات الاستعمارية لمكافحة الإسلام ، محمد محمود الصواف : ص ٢٤ - ٢٦ . ط . دار الثقافة - مكة المكرمة - هـ ١٣٨٤ - ١٩٦٥ م . ط . الأولى .

(٢) نقلًا عن : الاستشراق والخلفية التاريخية للصراع المضاري ، د . حمدى زقزوق : ص ١٢٠ .

(٣) انظر : أوروبا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم المطعني : ص ٢٣٣ .

(٤) نقلًا عن : واقعنا المعاصر ، الاستاذ محمد قطب : ص ٢٠٢ .

بالدعائية لها وغزو الأفكار بها ، ورسموا رأس أبي الهول على طوابع البريد وعلى الأوراق النقدية ، واتخذوه النحات محمود مختار شعارا له لتمثال نهضة مصر ، الذي وضع نموذجه في باريس عام ١٩٤٠م ، واتخذت كل كلية من كليات الجامعة شعارا لها يمثل وثنا من معابدات الفراعنة ، ونقلت رفات سعد زغلول باشا بعد وفاته بثلاث سنوات إلى ضريحبني على طراز فرعوني .<sup>(١)</sup>

« وكذلك أثيرت الفينيقية في لبنان ، والآشورية والسمورية والبابلية في العراق ، والكتناعية في فلسطين ، والبربرية في المغرب ، والحيثية في آسيا الصغرى ، والهنودية في أندونيسيا ، والفارسية في إيران ، وذلك لعزل هذه الأجزاء عن بعضها البعض ، والتفريق بينها تفريقا يحول دون التمايز في وحدة إيمانية قوية .<sup>(٢)</sup>

وقد ترتب على ضعف الرابطة الإسلامية سقوط الخلافة ، وظهور الدول الحديثة القائمة على أساس القومية أو الوطنية ، وتأسيس المنظمات والهيئات ذات الانتسابات الإقليمية الفيقيحة مجاهدة للكفار وتشبيها بهم في مجال العقيدة .

#### خامسا : ومن أخطر آثار التشبيه بالكافار في مجال العقيدة : اختلال مبدأ الولاء والبراء

فلقد كان المسلمون في صدر الإسلام وما تلاه من العصور الإسلامية اللاحقة ، ينطلقون في علاقاتهم فيما بين بعضهم البعض ، وفيما بينهم وبين غيرهم ، أو بتعويير آخر كانوا ينطلقون في علاقاتهم الداخلية والخارجية من منطلق مبدأ الموالاة في الله والمعاداة في الله ، المعلن عنه في قوله تعالى : **(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ)**<sup>(٣)</sup>

ولقد ظل المؤمنون عبر التاريخ يطبقون هذا المبدأ ، ويحكمونه في علاقاتهم وروابطهم .

(١) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ١٤٥/٢ - ١٤٦ .

(٢) حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله المصري : ص ١٨٢ - ١٨٣ ، ط . دار أم القرى - مكة المكرمة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الثانية .

(٣) سورة التوبية ، الآية : (٧١) .

فهذا نبينا إبراهيم - عليه السلام - يعلن بكل قوة وحزم وصرامة عداوته للكفر وأهله ، ويعلن براءته ومفاصلته للكفار ومعبودتهم ، قال سبحانه يحكي عنه : ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين آمنوا معه إذ قالوا لقومهم إنا برأء منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدأ بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾<sup>(١)</sup>

ويحكي القرآن عن أمّة الإسلام في علاقاتها مع بعضها ، وعلاقاتها مع الكفار في قوله سبحانه : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحمة بينهم ﴾<sup>(٢)</sup>

وتطبيقاً عملياً لهذا المبدأ ظهر في الفقه الإسلامي تصنيف للناس والبلاد على ضوء الولاء في الله والبراء في الله ، بالنسبة للناس نجد أنهم ينقسمون حسب هذا المبدأ إلى مؤمنين تحب موالاتهم ، وكفار تحب معاداتهم ، وعصاة تحب لهم المولاية بقدر ما فيهم من خير ، وتحب معاداتهم بقدر ما يظهر منهم من شر ، وبالنسبة للديار تنقسم إلى دار إسلام ودار حرب ودار عهد حسب تقسيم الشافعية .<sup>(٣)</sup>

وبفضل الله تعالى ثم بفضل تمسك المسلمين بهذه العقيدة ، كانت الأمّة الإسلامية أمّة قوية ومتمسكة ومتناصرة ، تواجه أعداء الله بقلب واحد ، ويقاتلون في سبيل الله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ، الأمر الذي أرعب الكفار وأفقدتهم صوابهم ، فأجمعوا أمرهم على كسر الحاجز النفسي بين الإيمان والكفر تحت شعارات مختلفة وسميات متعددة : فتارة باسم التسامح ودعوى نبذ التعصب ، وتارة باسم الإنسانية والتعايش السلمي ، وتارة باسم عالمية الأديان وغير ذلك من المسميات .

والهدف من هذه الدعوات كلها هو الوصول إلى مزج المسلمين بغيرهم حتى يذوبوا وينصهروا في الكفر وأهله ، ذلك لأن الكفار يدركون أن تدمير هذه الأمّة لا يمكن أن يتم إلا من الداخل ، والولوج إلى داخل هذه الأمّة لا يمكن إلا بعد كسر

(١) سورة المحتenna ، جزء من الآية : (٤) .

(٢) سورة الفتح ، جزء من الآية : (٢٩) .

(٣) ويرى الجمهور أن العالم ينقسم إلى دارين : دار إسلام ودار حرب .

ال حاجز النفسي بين المؤمن والكافر ، والمتمثل في الولاء في الله والبراء في الله .<sup>(١)</sup>

وقد تأثر كثير من المسلمين بهذه الدعاوى ، فضعف عند هؤلاء الوازع الديني ، واحتل لديهم مبدأ المولا في الله والمعاداة في الله ، فأصبحت علاقاتهم وروابطهم تقوم على حطام الدين وتمتع الحياة من المال والجاه والولد والسلطان ، فعليها يوالون وعليها يعادون .

ومن أخطر ما تنج عن اختلال قاعدة الولاء والبراء عند المسلمين انخداع بعضهم بالدعوة إلى التقرير بين الأديان ، أو عالمية الأديان .

والعالمية في الاصطلاح دعوة تحاول أن تكتشف الأصول المشتركة وراء مظاهر التعدد المتباينة في الأنشطة البشرية وصولاً إلى النظام الواحد الذي يجمع الناس على دين واحد ولغة واحدة ، وأدب واحد<sup>(٢)</sup> ، وذلك لتحقيق التعايش السلمي - على حد زعمهم - بين الشعوب .

وقد خفي على هؤلاء الدعوة إلى التقرير بين الأديان والتعايش السلمي ، وعلى أتباعهم أن التسامح لا يكون بجمع المتناقضات ثم الحكم عليها بحكم واحد صحة أو فساداً ، وإنما التسامح الحقيقي الذي جاء به الإسلام هو أن نترك الناس وما يديرون ، والأرجأ إلى العبر والإكراه لصرفهم عن عقائدهم ، أو منهم من العمل وفق هذه العقائد ، كما تقرر ذلك في قوله عز وجل : ﴿ لَا إِكْرَاهُ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرَّشْدُ مِنَ الْفَيْ فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيَؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوهَ الْوُنْقَى لَا انْفَصَامُ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعُ عَلِيهِم﴾<sup>(٣)</sup>

ولا يستلزم ذلك أن نصدقهم في عقائدهم المتباينة ، أو في مناهجهم المتصاربة ، فضلاً عن أن نتبعهم عليها<sup>(٤)</sup> قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : تمهيد . مه جابر فياض العلواني لكتاب : النهي عن الاستعانتة السابق : ص ٢٣ .

(٢) انظر : الإسلام والحضارة الغربية ، د . محمد محمد حسين : ص ١٨٠ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦ .

(٤) انظر : الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، الاستاذ أبوالاطى المودودى، تعریف خليل أحمد الحامدى، ص : ٣٩ - ٤٠ ، ط . دار القلم ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م ، ط . الثانية .

(٥) سورة الجاثية ، الآية : ١٨ .

وقال عز من قائل : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً بِالْحَقِّ مَصْدِقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهِمَّا مَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُمْ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَكُمْ »<sup>(١)</sup>

والدعوة إلى التقرير بين النصرانية والإسلام دعوة قديمة بدأت منذ عام ١٨٨٣ م على يد القيس الإنجليزي « إسحاق تايلور » الذي كان يقوم بالدعائية لتوحيد الإسلام والنصرانية على أساس فكرة التوحيد الموجودة في الإسلام وعند الكنيسة الإنجليكانية.<sup>(٢)</sup> وقد استطاع هذا القس عن طريق رجل فارسي اسمه : مرتزاباير ، إفناع محمد عبده بفكتته هذه.<sup>(٣)</sup>

ومازالت هذه المسألة منذ ذلك الوقت تثور وتهدأ بين حين وآخر، ففي عام ١٩٥٣ م قامت جماعة من الأميركيان المعروفين بتمويلهم الصهيونية بعقد مؤتمر للتأليف بين الإسلام والنصرانية في بيروت ، ثم في الاسكندرية عام ١٩٥٤ ، وقد أثبتت الحاج أمين الحسيني ، مفتى فلسطين في ذلك الوقت ، صلة هذه الجماعة بالصهيونية العالمية.<sup>(٤)</sup>

وقد تجددت الدعوة إلى وحدة الأديان في السنوات الأخيرة ، واتخذت أشكالاً مختلفة وتحت مسميات متعددة منها :

#### ١ - الدعوة إلى إقامة « صلاة روح القدس » :

وهي الصلاة المشتركة التي دعا إلى إقامتها البابا بولس في قرية « أيس » بإيطاليا في يوم ٢٧/١٠/١٩٨٦ ، واشترك فيها عدد من المسلمين إلى جانب اليهود والنصارى<sup>(٥)</sup> ، واشتراك هؤلاء المسلمين في هذه الصلاة المشتركة مع اليهود والنصارى يعطي دليلاً آخر على ضعف الولاء والبراء عند هؤلاء .

١) سورة العنكبوت ، جزء من الآية : (٤٨) .

٢) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٣٩/٢ ، والإسلام والحضارة الغربية : من ١٨٢ .

٣) المرجع السابق : ٣٩/٢ .

٤) المرجع السابق : ٣٢٠/٢ .

٥) انظر : سلسلة تقارير المعلومات ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، المجلد الأول ، رقم (٦٦٦) ، ص ١٥ .

٢ - الدعوة إلى عقد حوار « الوحدة الإبراهيمية »

وهو المؤتمر الذي دعا إلى عقده بمدينة قرطبة بإسبانيا السيد روجيه جارودي ، الفيلسوف الفرنسي المسلم ، وذلك بمناسبة افتتاح المعهد الذي أسسه السيد جارودي لهذا الغرض وسماه : « معهد قرطبة لوحدة الأديان »<sup>(١)</sup> ويهدف المعهد - كما يقول مؤسسه - إلى نشر تعاليم ونتاج الثقافات للأديان الثلاثة : اليهودية والنصرانية والإسلام.<sup>(٢)</sup>

وقد حضر هذا اللقاء عدد من المسلمين وهم :

- روجيه جارودي .

- عبد الهادي بوطالب ، المدير العام لمنظمة الإيسسكو .
- مختار أمبو ، الأمين العام لليونسكو .
- البرفسور عبد السلام ، وهو قادرياني يحمل جائزة نوبل للفيزياء .
- بدر الدين أغاخان ، وهو إسماعيلي .
- تأسيس جماعة : « المؤمنون متحدون . »

وهي جماعة تسعى لإذابة الفوارق الدينية ومسخ الشخصيات ، وتدعو إلى صلاة مشتركة تسمى : « صلاة روح القدس » يمارسها كل المؤمنين بالله مهما كانت ديانتهم ، كما يضعون نشيدا واحدا يردده الجميع يسمى : « نشيد الإله الواحد رب وابن »<sup>(٣)</sup> :

ويلاحظ أن هذا الشعار شعار نصراني بحت، مما يعني أنهم في الحقيقة إنما يسعون لإذابة الديانات الأخرى في الديانة النصرانية .

٤ - تأسيس : « نادي الشباب المتدين » عام ١٩٨٧ م

ويأتي هذا حلقة أخرى في سلسلة محاولات وحدة الأديان ، جاءت الدعوة إليها من نيويورك ، ويخاطب الشباب لمحاولة إيجاد عالم يسوده السلام وذلك بتأليف

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٣) المرجع السابق : ص ١٠١ .

**الأديان والمعتقدات ونجد التعلق بها .<sup>(١)</sup>**

ومما سبق عرضه يصل الباحث إلى القول بأن تأثير الفكر الوافد في مجال عقيدة المسلمين كان كبيراً جداً ، وأوسع من أن يحيط به مبحث واحد في هذه الدراسة ، فقد أدى التشبه بالكافار في مجال العقيدة إلى تضييق مفهوم العقيدة وحصره في الشعائر التعبدية ، وضعف الإيمان بالغيب وما نتج عن ذلك من قيام بعض المفتونين بشن حملات تشكيك في مصادر العقيدة الإسلامية وشن هجوم مركز عليها كما أدى التشبه بالكافار في مجال العقيدة إلى ضعف رابطة الأخوة الإسلامية بين المسلمين ، واختلال مبدأ الولاء في الله والبراء في الله ، وكفى بذلك تبياناً لأخطر الآثار الناتجة عن التشبه بالكافار في مجال العقيدة .

\*\*\*

---

<sup>(١)</sup> المرجع السابق : ص ١٠٢ .

## المبحث الثاني

### آثار تشبّه المسلمين بالكافار في مجال الفكر

\*\*\*

نظراً لارتباط الفكر الإسلامي وانفباطه بالأركان العامة للإسلام ( عقيدة وشريعة وأخلاق ) فقد صار مجالاً من أبرز المجالات المستهدفة ، والتي نفذ إليها الفكر الغربي الوارد ، وترك عليها بصمات مشوهة .

لقد أدرك الغرب منذ اتصاله الأول بالعالم الإسلامي من خلال العروبة الصليبية الأولى ، ما للتفكير الإسلامي من أهمية بالغة في الحفاظ على شخصية الأمة وذاتها المستقلة ، لأنَّه رغم انتصاراتهم العسكرية في بعض مراحل هذه العروبة ، واستيلاء الصليبيين على بعض ديار الإسلام ، إلا أنه في الواقع « لم يكن للغزو الصليبي الأول أي تأثير حضاري أو فكري »<sup>(١)</sup> على المسلمين .

ولهذا لما سيطر الكفار على معظم بلاد المسلمين في القرن التاسع عشر الميلادي بعد انهيار الخلافة الإسلامية ، واجه الكفار المسلمين بسلاح جديد أفضى من البنادق والمدافع ، ففي هذه المرة واجهوا المسلمين بسلاح الفكر والمعارفة والثقافة ، فنشطوا في بث أفكارهم المسمومة لتشتيت أجيال من المسلمين خاوية الوفاق في مجال العقيدة والفكر ، محطمة الشخصية والكيان ، مزعزعة الثقة بتراثها وتاريخها الإسلامي . وبسبب ما توفر للأفكار الغربية من دعاية وتحطيم منظم ، أخذت تشق طريقها إلى أوساط المثقفين والشباب ، فكان من نتيجة ذلك أن أطلت الأفكار المنحرفة ببروزها في الفكر الإسلامي تقليداً للكفار وتشبيهاً بهم .

ويمكن تلمس آثار ذلك إجمالاً في الأمور التالية :

#### أولاً : الدعوة إلى الارتماء في أحضان الغرب :

نتيجة للصدمة والانبهار بالحضارة الغربية المادية ، ظهر جيل من المثقفين المسلمين يدعون إلى الارتماء في أحضان الغرب ، وأخذ حضارتهم بما فيها من خير وشر ، باعتبار أن ذلك هو الطريق الوحيد للنهوض بالمجتمعات الإسلامية .

---

(١) الغزو الفكري والتغيرات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد ، ص ٦٩ .

وكان على رأس هؤلاء الدكتور طه حسين في كتابه ( مستقبل الثقافة في مصر )<sup>(١)</sup> وقد سبق أن أشرت إلى مقولته المتعلقة بهذا الأمر الناتج عن التشبه بالكافر في المبحث السابق .

### ثانياً : الدعوة إلى تطوير المعاهد الإسلامية :

وتقليلياً للكفار وتشبيهاً بهم في مجال الفكر أيضاً ، قامت في العالم الإسلامي حركات تعليمية ترمي إلى تطوير التعليم الديني الإسلامي حتى يساير نمط التعليم الغربي .

ففي الهند ترعم السيد أحمد خان الحركة العلمية الهدافة إلى تحويل التعليم الإسلامي إلى تعليم غربي<sup>(٢)</sup> ، فبني لهذا الغرض وبمساعدة الإنجلiz مدرسة في (عليكرا) سماها في البداية : ( مدرسة المحمديين ) لتكون فخاً يصيرون به أبناء المسلمين لتربيتهم على الأفكار الغربية<sup>(٣)</sup> .

وفي تركيا قام مصطفى كمال بتنفيذ خطة شاملة للثورة على الثقافة الإسلامية ، تمثلت في إلغاء التعليم الديني عام ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١ م ، ثم وضع أنماط جديدة من التعليم تقوم على مناهج غربية بحثة<sup>(٤)</sup> .

وفي مصر كان الأزهر الشريف يهيمن على التعليم الوطني في البلاد ، وحال التعليم الأزهري دون تحقيق أطماع الاحتلال الأجنبي في طبع المصريين بطابع الحضارة الغربية ، فكان الأزهر هو القلعة التي تحصنت بها البلاد ، والصخرة التي تحطم عليها آمال المستعمرات<sup>(٥)</sup> .

١) انظر : مستقبل الثقافة في مصر : ص ٤٥

٢) انظر : الصراع بين الفكرة الإسلامية وال فكرة الغربية ، الشیعی ابو العسн التدوی : ص ٧٥ - ٧٦ -

٣) انظر : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ، د. محمد البهی : ص ٣٥ .

٤) انظر : الأوضاع الثقافية في تركيا خلال القرن الرابع عشر ، رسالة دكتوراه غير مطبوعة إعداد / الطالب سهيل صابان - كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - قسم الثقافة الإسلامية عام ١٤١٥هـ ، ص ٢٧ مثلاً عن : تاريخ الانقلاب التركي ، يوسف حكمت يور : ٤٥/١ - ٦ .

٥) انظر : آوريا في مواجهة الإسلام ، د. عبدالعزيز إبراهيم المطعني : ص ٢٧٥ - ٢٧٧ .

ولذلك فكر «اللورد كرومتر» المندوب البريطاني في مصر في إنشاء «كلية ليكخوريا» تبدأ بالتعليم من الصفر ، وتعمل على إزالة الكراهية من نفوس المصريين تجاه الغرب وحضارته ، ولتخريج القادة المتفرنجين الذين يستلمون فيما بعد مقايد الأمور في البلاد ، ولمواجهة تأثير الأزهر على التعليم الوطني<sup>(١)</sup> .  
 ولكن الأزهر - رغم هذه المحاوالت كلها - بقى قلعة حصينة ومركزًا من مراكز الدعاية المعادية لبريطانيا ، ولذلك عمد المستعمرون إلى تجنيد جيل من المسلمين يحمل لواء السخط على الأزهر وبرامجه التعليمية ، ويدعو إلى تطويره<sup>(٢)</sup> .  
 ففي سنة ١٣٤٦هـ - ١٩٢٧م أخذت صحفة (السياسة) تشن حملة على الأزهر وبرامجه التعليمية ، وتطالب بصياغة الأزهر بالصيغة العصرية العلمية وعبر طرق التدريس العتيقة فيه<sup>(٣)</sup> .

ومن تولى الدعوة إلى تطوير الأزهر من أبناء المسلمين بعد رحيل الاستعمار الدكتور / طه حسين ولطفي السيد وأضراهما ، وفي هذا يقول د. طه حسين : «لابد من تطور طويل دقيق قبل أن يصل الأزهر إلى الملامنة بين تفكيه وبين التفكير الحديث ، والنتيجة الطبيعية لهذا إذا تركنا الصيغة والأحداث للتعليم الأزهري الحالص ، ولم نشملهم بعنابة الدولة ورعايتها وملحوظتها الدقيقة المتصلة ، عرضناهم لأن يصاغوا صياغة قديمة ، ويكونوا تكويناً قديماً . . . فالمصلحة الوطنية العامة من جهة ، ومصلحة التلاميذ والطلاب الأزهريين من جهة أخرى ، تقتضيان إشراف وزارة المعارف على التعليم الأولي والثانوي في الأزهر»<sup>(٤)</sup> .

هكذا صدرت قوانين تطوير الأزهر باسم تطويره تباعاً من عام ١٩٣٦م إلى عام ١٩٧٦م<sup>(٥)</sup> ، وكان من نتيجة هذا التطوير إلغاء (تخصص القضاء الشرعي) من كلية

(١) المرجع السابق : ص ٢٧٥ - ٢٧٧ .

(٢) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د. جميل المصري : ص ١٨٤ .

(٣) المرجع السابق : ص ١٨٤ .

(٤) مستقبل الثقافة بمصر ، ضمن المجموعة الكاملة لأعمال د. طه حسين ، ٩٨/٩ ، ط . دار الكتاب اللبناني .

(٥) انظر : العلمانية لعبد الرحمن سفر الحوالى : ص ٦٠١ .

الشريعة ، حتى تموت المحاكم الشرعية موتاً أبدياً لا حياة بعده<sup>(١)</sup> . وكان من نتائجه أيضاً إدخال القانون الوضعي في صلب البرامج الدراسية لكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، وتسميتها : ( كلية الشريعة والقانون ) وكان يقصد بهذا العمل تقريب الشقة بين الشريعة والقانون ، وحل عقدة الرفض في الروايات والنقوص التي يخشى دائمًا أن تنبئ منها قيادة فكرية جادة تطالب بتحكيم الشريعة الإسلامية وإعادتها إلى التفرد بالهيمنة على شؤون الحياة<sup>(٢)</sup>

والواقع أن هذا العمل لم يكن نتيجة فناءات بحثية وعلمية منصفة بقدر ما كان وهمًا من أوهام الانبهار بالحضارة الغربية ، وأثراً من آثار التشبه بالكافر في مجال الفكر .

### ثالثاً : ومن أبرز آثار التشبه بالكافر في مجال الفكر أيضاً : محاربة اللغة العربية الفصحى :

اختص الله تعالى اللغة العربية لتكون لغة كتابه الخالد ، وهي إلى جانب ذلك عامل مهم من عوامل وحدة المسلمين ، فهم على مختلف أجسامهم وأوطانهم يجتمعون على حب هذه اللغة ، واستخدامها في عباداتهم ، كما يستخدم حروفها كثير من الشعوب الإسلامية في كتابة لغاتها ، وكل هذه المزايا جعلت اللغة العربية محل حسد وحقد وكراهية الكفار على مختلف مللهم ونحلهم .

ولقد شن المستعمرون حرباً شرسة على اللغة العربية في كل بلدو إسلامي حلوا فيه ، فعملوا على تغييبها وتهبيتها ، وذلك من خلال ثلاثة محاور :

#### الأول : فرض لغة المستعمر على البلاد .

الثاني : الدعوة إلى إحلال اللغة العالمية محل اللغة العربية الفصحى .

الثالث : الدعوة إلى كتابة اللغة العربية أو لغات المسلمين بالعرف اللاتينية .

في عام ١٩٠١ أصدر المستشرق الإنجليزي : « سلدن ولمز » - وكان قاضياً بإحدى المحاكم المصرية - كتاباً سماه : « العربية المحكمة في مصر » وضع فيه

١) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام ، د. عبدالستار فتح الله سعيد ، ص ١٣٣

٢) المرجع السابق : ص ١٣٤ .

قواعد اللهجة المصرية العامة ، ثم دعا إلى إحلالها محل العربية الفصحى !!  
ومما قاله في بيان أهمية ذلك : « من الحكمة أن ندع جانبًا كل حكم وجه إلى  
العامة ، وأن نقبلها على أنها اللغة الوحيدة للبلاد ، وعلى الأقل في الأغراض المدنية  
التي ليس لها صبغة دينية »<sup>(١)</sup> .

وإمعانًا في التفصيل يضع نفسه مقام الناصح الأمين للأمة ، فيعرب عن مخاوفه  
على مصير لغة الأدب فيما لو لم يحدث إحلال العامة محل الفصحى ويقول :  
« وهناك سبب يدعو إلى الخوف ، هو أنه إذا لم يحدث ذلك ( إحلال العامة  
محل الفصحى ) وإذا لم تتخذ طريقة مبسطة للكتابة فإن لغة الحديث ولغة الأدب  
ستنقرضان ، وستحل محلها لغة أجنبية نتيجة لزيادة الاتصال بالأمم الأوروبية »<sup>(٢)</sup> .  
وقد سبق أن قام بالمحاولة المشابهة والصادرة من المستشرق الإنجليزي السابق  
الذكر ، كل من المستشرق الألماني « ولهم سيتا » والذي شغل منصب مدير دار  
الكتب المصرية ، ومواطنه الذي خلفه في هذا المنصب « كارل فولرس » فوضع كل  
منهما كتاباً في قواعد اللغة العامة<sup>(٣)</sup> .

أقول : هذه نماذج من مواقف الكفار تجاه اللغة العربية الفصحى ، وقد  
استطاعوا تجنيد علماء لهم من المسلمين قاموا بالمحاولات المشابهة .

ففي مصر بُرِزَ تيار أدبي يدعو تارة إلى العامة ، وتارة يدعو إلى التوسط بين  
الفصحي وال通用 ، وتارة يدعو إلى فتح باب التطوير في اللغة بإسقاط أبواب معينة  
من النحو ، أو تعديل بعض قواعدها ، وكان من دعاء هذا التيار : سلامة موسى ،  
والدكتور أحمد أمين<sup>(٤)</sup> .

كما كان هناك تيار آخر تزعمه عبدالعزيز فهمي ، الذي تقدم بالترابع إلى  
مجمع اللغة العربية في القاهرة ، يدعوا فيه إلى اتخاذ الحروف اللاتينية للكتابة  
العربية<sup>(٥)</sup> .

(١) المرجع السابق : ص ١٣٤ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٣٤ .

(٣) المرجع السابق : ص ٢١٤ - ٢١٥ .

(٤) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٣٦٩/٢ .

(٥) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ٢/٣٦٣ .

وفي عام ١٨٩٩ تقدم أحمد لطفي السيد باقتراح عجيب يدعوه فيه إلى استعمال العروض للدلالة على العركات كما هو الحال في اللغات الأوربية ، فتكتب ضرب : ( ضاربا ) ، وبيانات التنوين ورسمه بالكتابة ، فتكتب سعد هكذا : ( ساعدون ) في حالة الرفع ، و ( ساعدان ) في حالة النصب ، و ( ساعدين ) في حالة الجر ، وبذلك الإدحام ، فتكتب محمد ( موحا ممدون ) في حالة الرفع ، و ( موحا ممدان ) في حالة النصب ، و ( موحا متدن ) في حالة الجر .<sup>(١)</sup>

ودعا بدعوة أحمد لطفي السيد فيما بعد كل من الأدب انسانس الكرملي في سنة ١٩٣٢م ، وفريد وجدي ، الذي كان يرى أن الكتابة العربية تحتاج إلى تعديل .<sup>(٢)</sup> وفي تركيا كان أول من دعا إلى كتابة اللغة التركية بالعرف اللاتينية <sup>٣</sup> منيف باشا <sup>٤</sup> وذلك في محاضرة له في الجمعية العلمية العثمانية سنة ١٣٧٨هـ - ١٨٦٢م اتهم فيها العروض العربية بالصعوبة والتعقيد ، ودعا إلى استبدال الحروف اللاتينية بها لكتابة اللغة التركية ،

ثم تلت هذه الدعوة دعوات أخرى مشابهة ، وما زال الأمر كذلك إلى أن صدر قرار إلغاء العروض العربية بأمر من مصطفى كمال سنة ١٩٢٨م <sup>(٥)</sup> بل إن مصطفى كمال أمر بعد ذلك بتصفيية اللغة التركية من الكلمات العربية ، وعقد لهذا الغرض عدة مؤتمرات انتهت بإخراج عدد ( ١٣٦٥ ) كلمة عربية ، وحلت محلها بدائل تركية أو أوربية <sup>(٦)</sup>

واستمراراً في محاربة اللغة العربية والثقافة الإسلامية في تركيا ، صدرت قوانين ترتيل الأذان عام ١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م ، واعتبر المخالف لذلك خارجاً على الدولة وأنظمتها ، ولأول مرة في تاريخ الدولة ، وفي ٢٢ رمضان عام ١٣٥٠هـ - ١٩٣٢م رفع

١) المرجع السابق : ٣٧٧/٢ .

٢) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٣) انظر : الأوضاع الثقافية في تركيا ، سهل صباحان ، ص ٢٩٣ .

٤) انظر :: العالم الإسلامي والاستعمار السياسي والاجتماعي والثقافي ، أنور الجندي : ص ٣٨٠ - ٣٨١ ط / دار المعرفة ١٩٧٠م ، ط / الأولى .

أول أذان باللغة التركية من مئذنة جامع « آيا صوفيا » من سماء مدينة استانبول ،<sup>(١)</sup>  
وفي هذا الإطار تم نقل لغات إسلامية أخرى من العروض العربية إلى العروض  
اللاتينية ، كاللغة الإندونيسية <sup>(٢)</sup> ، واللغة الصومالية عام ١٩٧٢ في عهد الرئيس  
الصومالي الراحل العجزيال سيد بري <sup>(٣)</sup> .

وتحتهدف هذه الدعوات والمحاولات غايتين : إحداهما، تفريق وحدة المسلمين  
بتفریق وحدتهم في الدين ، وتفریق وحدتهم في اللغة والثقافة ، وسد الطريق أمام  
توسيع اللغة العربية بين الشعوب الإسلامية مستقبلاً . والغاية الثانية ، هي قطع  
الصلة بين المسلمين وتراثهم الفكري والعلمي والثقافي ، وجميع ذلك نتيجة لتأثير  
هولاء بالكافر في مجال الفكر ،

#### رابعاً : ومن آثار التشبيه بالكافر في مجال الفكر أيضاً : استيراد النظم والمناهج التعليمية الغربية :

لقد ابتلي المسلمين في العصر الحديث على يد الاستعمار وأذنابهم من بعض  
حكام المسلمين ، باستهارة المناهج والكتب والنظم التعليمية من الخارج لتشتيت أبناء  
المسلمين عليها ، مع أن تلك المناهج والكتب والنظم وضعت في بلاد غير مسلمة ،  
ولنأشئه غير مسلمة ، مما أدى إلى الصراع والقلق المستمر بين الفكر الإسلامي والروح  
الإسلامية من جهة ، وبين الفكر الوافد والعلقانية الجديدة التي نشأت بتأثير هذه الكتب  
والمناهج والنظريات التعليمية والتربوية الوافدة من جهة أخرى .

ويتجلى هذا الصراع بوضوح في جميع الأقطار التي أخذت العلوم الغربية  
برمتها ، وأخذت الكتب والمناهج والنظريات الأجنبية الخالية من روح الدين على  
علاقتها .

فقد كان من نتيجة ذلك ما نشاهده في العديد من الأجيال الإسلامية من فوضى

(١) انظر : الأوضاع الثقافية في تركيا ، سهيل صابان : من ٢٦٦ - ٢٦٧ ، نقلًا عن : الكمالية  
من منظور آخر ، عبد الرحمن دبلي باق : من ٢٠١ .

(٢) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د. جميل المصري من ١٨٧ .

(٣) انظر : الصومال وجذور المأساة الراهنة ، د. على الشيخ أحمد أبو بكر: من ٦٠ .

فكريّة هائلة ، واضطرب وتناقض في الأفكار ، وشك وارتياح في الدين ، واستخفاف بشعائره وتقاضن عن تكاليفه ، وتمرد على الآداب والأخلاق الإسلامية ، وضعف وانحطاط في القيم ، وتقليل للكفار في القصور والظواهر .

فمن المعلوم لدى المطلعين على مناهج العلوم وفلسفة التعليم :

« أن للعلوم والكتب روحًا وضميرًا كالكائنات الحية ... فالعلوم التي أنشأها الإسلام وصاغها في قالبه ، قد سرت فيها روح الإيمان بالله ، والتقوى والخشية لله ، والفضيلة والإيمان بالأخرة ، والعلوم التي وضعها اليونان أو ربواها اشتغلت على خرافاتهم ، وعلى روحهم الجاهلية ، وكذلك العلوم التي دونتها أمم أوروبا الملحدة ، والكتب التي ألفها أدباءها وفلاسفتها ، قد سرى فيها الإلحاد والجمود ، والإيمان بالعاديات والمحسومات فقط ، وقلة التقدير بما لا يأتي تحت الحسن والوزن ، والعد والتجربة ، وما لا يحصل له لدة أو نفع في الأخلاق ، وسرت هذه الروح في علومهم وفلسفتهم وأدبهم وشعرهم وقصصهم وتمثيلهم ... »<sup>(١)</sup>

ولهذا فإن سياسة التربية والتعليم في البلاد المتمسكة بمبادئه فكريّة محددة ، تقضي بعدم السماح باستيراد مناهج التربية والتعليم من الخارج .

فروسيا الشيوعية لا تسمح باستيراد منهج واحد من خارج المعسكر الشيوعي ، ولا بإدخال العلوم والآداب التي نشأت في أحضان الغرب إلا بعد إخضاعها لمبادئها الشيوعية<sup>(٢)</sup> .

وفي هذا يقول أحد أئمة التربية عندهم : « إن العلم الروسي ليس قسماً من أقسام العلم العالمي ، إنه قسم منفصل قائم بذاته يختلف عن سائر الأقسام كل الاختلاف »<sup>(٣)</sup> .

بل نجد البلاد الرأسمالية المتفقة في المباديء والأهداف السياسية والاقتصادية لا تسمح باستعارة المناهج التربوية من بعضها ؛ فلا تذكر إنجلترا -

١) نحو التربية الإسلامية الحرة ، الشيخ أبو الحسن الندوبي : ص ١٠ ، ط . مؤسسة الرسالة بيروت ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، ط . الثانية .

٢) انظر : المرجع السابق : ص ٥٤ - ٥٥ .

٣) نقلًا عن : المرجع السابق ص ٥٥ - ٥٦ .

على سبيل المثال في استعارة المناهج التعليمية والنظريات من فرنسا ، ولا فرنسا تفكر في ذلك من إنجلترا ، وهما الحليفتان في الحروب والزميلتان في الصلح ، فضلاً عن أن تقتبسا هذه المناهج من الدول المنافسة لهما ، والبغضية إليهما<sup>(١)</sup> .

وحتى أميريكا وإنجلترا التي تجمع بينهما اللغة والثقافة الواحدة ، والمصالح السياسية الكثيرة المشتركة ، والمشاركة في الدم والنسل إلى حد كبير ، وسيادة المذهب البروتستانتي فيهما ، مع ذلك فإن الموجهين لسياسة التعليم والواضعين لها في أميريكا لا يرون استيراد المناهج التعليمية من بريطانيا .

وفي هذا يقول الدكتور « ز . ب كونانت » في كتابه : ( التربية والحرية ) . « إن عملية التربية ليست عملية تعاطٍ وبيعٍ وشراءٍ ، وليس صناعة تصدر إلى الخارج ، أو تستورد إلى الداخل ، إننا في فترات من التاريخ خسرنا أكثر مما ربّحنا باستيراد نظرية التعليم الإنجليزية والأوروبية إلى بلادنا الأميركيّة<sup>(٢)</sup> . » ولا شك أن تأثير المجال التربوي والتعليمي في معظم البلاد الإسلامية بمختلف مراحله بالفكرة الوافدة كان من أسوأ ما أصاب غالبية الشعوب الإسلامية نتيجة تشبهها بالكافار .

على أن أخطر ما قام به الاستعمار وأتباعه في هذا الصدد :

### العمل على : تجفيف منابع الفكر الإسلامي في المناهج الدراسية :

ومن أساليب ذلك :

#### أ - تشويه التاريخ الإسلامي :

تبني الكفار وأعوانهم إلى ما للتاريخ الإسلامي من أثر في تكوين شخصية الأمة وتقويتها ببرطتها ب الماضيها ، وتأكيد انتقامتها ، وترسيخ عقيدتها ، فتناولوه بالدس والتحرير فيه ، وعبثوا بالأحداث التاريخية ، وهم في هذا يتبعون طريقتين : إحداهما : الاهتمام بعرض الجوانب المظلمة من التاريخ الإسلامي ، وإغفال الجوانب المشرقة منه أو عرضه بصورة مقتضبة ، وتصيد الروايات والأدلة الضعيفة ، وإثارة الشبهات ، وانتقاد الصحاوة - رضوان الله عليهم - وهذا ما سار عليه

(١) المرجع السابق : ص ٥٦ - ٥٧ .

(٢) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٥٧ .

المشركون ، ويتبعد اليهود في الأرض المحتلة في المدارس العربية ، في حين أنهم يهتمون بعرض الجوانب المضيئة من تاريخهم ، وطمس جوانب الضعف والنفاذ السوداء فيه<sup>(١)</sup> ومن سار على نهجهم من المتسبين إلى الإسلام الدكتور طه حسين في رواية (الشيخان) المقرر على طلاب المدارس الثانوية العامة في إحدى البلاد العربية<sup>(٢)</sup>

وأما الطريقة الثانية : فهي العمل على إحياء صلات ما قبل الإسلام ، والاهتمام بالاتنماءات العرقية الفصيحة ، وتضخيم تاريخ الجاهليات في كل بلد على حساب التاريخ الإسلامي .

وفي مصر - على سبيل المثال والدلالة - جرى تضخيم التاريخ الفرعوني بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة بعد عملية تطوير المناهج ، وقد جاء هذا التضخيم على حساب التاريخ الإسلامي ، في بينما كان التاريخ الفرعوني يدرس في ٧٥ صفحة قبل التطوير ، صار الآن يدرس في ٣١٧ صفحة بعد التطوير ، وبينما كان يدرس في المرحلة الإعدادية وحدها ، أصبح يدرس في المراحل الثلاث كلها .

وفي المقابل جرى التقليل من التاريخ الإسلامي الممتد من العصر النبوى إلى الدولة العثمانية ، الذي كان يدرس في ٢٠١ صفحة قبل التطوير ، فصار يدرس الآن

(١) انظر : الله أو الدمار ، سعد جمعة : ص ١٠٨ - ١١١ ، والمؤامرة على الإسلام فيما كتبه د. طه حسين (رواية الشيخان) في سلسلة الفزو الفكرى في المناهج الدراسية (١) ، د. جمال عبدالهادى وأخرون . ط. دار الوفاء - المنصورة بمصر بدون سنة الطبع .

(٢) ومن التهم الموجهة إلى كتاب (رواية الشيخان) :

- التشكيك في الأحاديث الصحيحة ، والتجربة عليها بالتكذيب .
- التشكيك في رواة الأحاديث ، وطرق تدوينها ، ومنهج تحقيقها .
- التطاول على الصحابة - رضوان الله عليهم - بالتجريح .
- التشكيك في أحداث التاريخ الإسلامي الصحيحة الثابتة بالمنهج العلمي الدقيق ، وتنزوير أحداثه ، والتجهيل ببعض جوانبه .
- تبني المنهج القومي في سرد الأحداث التاريخية ، مما يشعر القارئ بأن الإسلام هو دين العرب وحدهم .
- اتباع المنهج العقلي في قياس الأمور الثابتة بالتصويم ، ثم القول بخلافها .
- المؤامرة على الإسلام السابق : ص ٥ .

في ٣٥ صفحة فقط بعد التطوير ، وبينما كان يدرس في المراحل الثلاث أصبح الآن يدرس فقط في المرحلة الإعدادية <sup>(١)</sup> .

وهذا نموذج لما يجري في كثير من البلاد الإسلامية من تعلو على التاريخ الإسلامي ، فما حصل ويحصل بتاريخ الفراعنة في مصر ، هو ما حصل ويحصل بتاريخ الأشوريين والبابليين والفينيقيين في غيرها <sup>(٢)</sup> .

### ب - التقليل من حصص الدين واللغة العربية :

عمد الاستعمار في سياساته التعليمية في البلاد الإسلامية إلى محاربة الدين واللغة ، واستخدم لتحقيق هذا الأمر جميع الوسائل الممكنة ، وكان من أقوى الوسائل في ذلك وأبعدها أثرا ، هو ما مارسه من تقليل حصص الدين واللغة العربية في البرامج الدراسية ، ثم جعلهما آخر الحصص اليومية ، عندما يكون الطلاب في حالة الضجر والإعياء ، فلا يشغل بهم حينئذ سوى الانتظار لموعد انتهاء الحصة ثم الانصراف ، وإسناد تدريس هاتين المادتين إلى أكبر المدرسين سنا .

هذا مع جعل مادة الدين ضمن المواد الإضافية التي لا يستفيد منها الطالب في مجموعه العام ، مما يولد في حس التلميذ أن مادة الدين مادة هامشية ليس لها اعتبار <sup>(٣)</sup> .

### ج - الحط من قدر مدرس الدين واللغة العربية :

لقد كان لعلماء الدين في نفوس الشعوب الإسلامية مكانة مرموقة ، فهم المرجع في الأحكام والعبادات والأداب ، وهم القدوة ، وكان الناس يحكمونهم في شؤونهم العامة والخاصة لثقتهم فيهم .

فجاء الاستعمار ونال من مكانة العلماء ، وحط من قدر مدرس الدين واللغة

١) انظر : تطوير أم تضليل في التاريخ الإسلامي ، سلسلة الغزو الفكري في المناهج الدراسية ، د. جمال عبدالهادي وآخرون ، وانظر في نفس السلسلة ولنفس المؤلف : دعوة لإنقاذ التعليم : ص ٥ .

٢) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام ، د. عبدالستار فتح الله سعيد : ص ٧٨ .

٣) انظر : واقعنا المعاصر ، الاستاذ محمد قطب : ص ٢١٩ - ٢١٧ ، وأوربا في مواجهة الإسلام ، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني : ص ٢٧٧ .

العربية ، وجعل مرتبهما أدنى من مراتب مدرسي المواد الأخرى وأعطاهما راتباً أقل بكثير من رواتب زملائهم من مدرسي المواد الأخرى ، بل كان راتب مدرس الدين واللغة العربية في عهد الاحتلال الإنجليزي لمصر أقل من راتب فراش المدرسة إذا كان ذا أقدمية طويلة . كما جررت سياسة التعليم الاستعمارية مدرسي الدين واللغة العربية من المناصب الإدارية والتوجيهية في المدرسة ، فلا رأي لهما ولا مشاركة في شؤون المدرسة.<sup>(١)</sup>

لقد كانت سياسة تقليل حصة الدين واللغة العربية في المناهج الدراسية وجعلهما مواد هامشية ، والحط من قدر مدرسهما من أمضى الأسلحة التي استعملها الاستعمار في محاربة الإسلام واللغة العربية في البلاد الإسلامية .

يقول الشيخ محمد قطب عن سياسة التعليم التي وضعها القسис «دنلوب» الإنجليزي في مصر بعد أن استعرض آثارها يقول : إنها بعثت الكراهية والاحتقار في نفوس التلميذ نحو مدرسي اللغة العربية والدين ، ثم انتقلت هذه الكراهية والاحتقار إلى اللغة نفسها ، ثم انتقلت أخيراً إلى المكتوب باللغة العربية ومنه القرآن والسنة ، ثم تراث الأمة كله من يوم نزل القرآن إلى العصر الحديث .<sup>(٢)</sup>

هذا ... ولنن كانت هذه السياسة من وضع الاستعمار ، فإن منزلة الدين واللغة العربية لم تتحسن كثيراً بعد رحيل الاستعمار ، فسياسة تهميش الدين واللغة العربية ، وتشويههما ، وتزهيد الطلاب فيما ما تزال قائمة على أشدّها في بعض الدول الإسلامية حتى الآن.<sup>(٣)</sup>

#### د - التهوين من الفضائل والتحث على الرذائل :

اتسمت النظم والمناهج الدراسية في كثير من البلدان الإسلامية بالاتجاه إلى التهوين من الفضائل والتحث على الرذائل ، وذلك تحت تأثير الفكر الغربي الوارد . فعلى سبيل المثال تم فرض الاختلاط بين الجنسين في مراحل التعليم المختلفة في كثير من البلدان الإسلامية .

(١) انظر : واقعنا المعاصر : ص ٢١٩ - ٢٢٠ .

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ٢٢٢ .

(٣) انظر : أوريا في مواجهة الإسلام السابق : ص ٢٧٨ ، و : واقعنا المعاصر : ص ٢٣٤ .

وتم إدخال التقاليد والعادات الغربية المنافية للقيم الإسلامية كالرقص والغناء والموسيقى والتسلية والتحت والرسم في صلب المواد الدراسية ، وأنشئت لها معاهد عليا تحت أسماء براقة كالفنون الجميلة<sup>(١)</sup> وذلك إمعاناً في التشويه والتضليل<sup>(٢)</sup> . بل أكثر من هذا أتنا نجد أحد المفتوحين بالحضارة الغربية ، وهو قاسم أمين ، يذهب في تعليل تأخر الأمة المصرية بأنه ناتج عن تأخرها في هذه الملاهي والألعاب ، يقول : « لعل أكبر الأسباب في انحطاط الأمة المصرية تأخرها في الفنون الجميلة : التمثيل والتصوير والموسيقى ... هذه الفنون ترمي جميماً على اختلاف موضوعها إلى غاية واحدة هي تربية النفس على حب الكمال والجمال ، فإهمالها هو نقص في تهذيب العوام والشعور . »<sup>(٣)</sup>

وفرضت اللغات الأجنبية : الإنجليزية والفرنسية على مختلف مراحل التعليم في كثير من البلدان الإسلامية ، بل بما لغة التعليم في معظم البلدان الإسلامية الأخرى ، كما أنها لغة العلم في أغلبية الجامعات في العالم الإسلامي .

وقد اتخذت هذه اللغات الأجنبية في بعض البلدان الإسلامية مطية لصياغة المجتمعات الإسلامية بالصيغة الغربية في عاداتها وتقاليدها وطرائق حياتها الاجتماعية والخلقية ، وذلك بعرض مفاهيم غير سوية حول الاختلاط والإباحية والحب والغرام ، وارتياد دور السينما وصالات الرقص والغناء والموسيقى .

أو بجعل المغنيين والمغنيات ، والراقصين والراقصات ، ولاعبى كرة القدم وغيرهم من أهل اللهو واللعبة مثلاً علياً للشباب .

أو بالبحث على التزوير والاحتياط والسطو على المنازل وقتل النفس ، وتفریغ

(١) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله المصري : ص ١٩٦ .

(٢) وهو مصدق الحديث النبوى الذى رواه الإمام البخارى عن أبي مالك الأشعري - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعاذف ... » صحيح البخارى مع فتح البارى : ١٠ / ٥٣ ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحل الحر ويسمى بغير اسمه ، رقم : ٥٥٩ ، وفي رواية أبي داود : « ليشرين ناس من أمتى الحر يسمونها بغير اسمها . » ، « سفن أبي داود مع عنون المعبد : ١٥٣ / ١٥٣ : كتاب الأشربة ، باب في الداذى ، رقم : ٣٦٧١ ) .

(٣) الغزو الفكرى والتيارات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٨٢ نقلًا عن كتاب « كلمات » لقاسم أمين : ص ٢٤ .

أعمال اليوم والليلة من الفرائض الإسلامية كالصلة والذكر .  
أو بالإساءة إلى شخصيات الأنبياء عليهم السلام ، وتشويه ما في التراث الإسلامي  
من إيجابيات وجوانب مفيدة .

كل هذا وغيره ، مما لا مجال لعرضه هنا ، مما تكتظ به مقررات اللغات الأجنبية  
في بعض البلاد الإسلامية باسم التطوير والتنوير<sup>(١)</sup> ، بينما هو في حقيقته تضليل ودعوة  
إلى الرذائل وتهوين من الفضائل .

#### هـ - صبغ العلوم بالصبغة الإلحادية :

اقتبس المسلمون العلوم الغربية وهي مصطبقة بصبغتها الإلحادية ، وإيحاءاتها  
الفلسفية ، وتفسيراتها المادية ، واتجاهاتها الإباحية ، معتقدين في ذلك « تلازم  
الأمرین ، وتوهموا أن مظاهر الانحلال والفساد هي من ضرورات التحضر والمدنية  
في جوانبها الصحيحة . »<sup>(٢)</sup>

« فالداروينية »<sup>(٣)</sup> تدرس على أنها حقيقة علمية في أقسام الأحياء وعلوم الأرض مع  
مخالفتها الصريحة لما تقرر في الإسلام من إسناد الخلق إلى الله عز وجل .  
ودخلت « المادية التاريخية »<sup>(٤)</sup> إلى بعض الدول الإسلامية ، وأصبحت مادة مقررة

(١) انظر للتفصيل : المؤامرة على الأخلاق في كتب اللغات الأجنبية ، في سلسلة الغزو الفكري  
في المناهج الدراسية »٧٧« ، الاستاذ عبد المنعم أبو الخير وآخرون ، وانظر أيضاً في  
السلسلة نفسها : دعوة لإنقاذ التعليم ، د . جمال عبد الهادي وآخرون ، ص : ٦٥ - ٧٣ .

(٢) الغزو الفكري والتىارات المعاصرة للإسلام ، د . عبد المستار فتح الله سعيد : ص ٧٣ .

(٣) هذا المذهب ينسب إلى عالم الطبيعة البريطاني « تشارلز داروين » ، الذي ادعى في كتابه «  
أصول الأنواع » أن الكائنات الحية تمثل عن طريق ما سماه : « الانتخاب الطبيعي » إلى  
إنتاج مواليد مختلف قليلاً عن آبائها ، وأن هذه العملية تؤدي مع مرور الزمن إلى ظهور  
أنواع جديدة من الكائنات الحية لم تكن موجودة من قبل ، وبناء على نظريته هذه ، قرر  
داروين أن جميع الكائنات الحية ترجع إلى أصل واحد ، هو الكائن الحي ذو الخلية  
الواحدة ، ثم سارت الحياة بها في سلسلة طويلة من الرقى التدريجي حتى انتهت بظهور  
الإنسان ، فأنكر بذلك عملية الخلق من الله تعالى : انظر : « مذاهب فكرية معاصرة » ،  
الاستاذ محمد قطب : ص ٩٣ - ٩٤ ، ط . دار الشروق - بيروت ، ١٩٨٣ ، ط . الأولى »

(٤) المادية التاريخية تفسر الأديان والقيم تفسيراً مادياً يقوم على شقين : أحدهما أن الأديان  
والقيم ليست قائمة بذاتها ، ومن ثم فليس لها ثبات ولا قدسيّة ، والثاني أنها انعكاس  
للأحوال المادية والاقتصادية القائمة في أي وقت من الأوقات ، فالاوضاع الاقتصادية  
والمادية - على حد زعم القائمين بالعادية التاريخية - هي التي تنشئ الأديان والقيم

في أقسام السياسة والاقتصاد مع جنابتها على الأديان والقيم .

و « الفرويدية »<sup>(١)</sup> تجدها مقررة في أقسام الدراسات النفسية في معظم الجامعات في العالم الإسلامي على أنها حقيقة علمية مع إنكارها للأديان ودعوتها إلى الإباحية ، ف « فرويد » يدعو صراحة إلى ممارسة الجنس كلما شعر الإنسان بحاجته إلى ذلك ، دون أن تفرض عليه ضوابط خارجية ، فهذا - في نظره - خير وسيلة لتفادي الجرائم التي تنشأ عن الكبت الجنسي كما أن إطلاق حرية الإنسان في ممارسة الجنس دون رقابة خارجية تنشأ عنه ظهور ضوابط تتبع من داخل الإنسان نفسه .

ومن أقواله العجيبة في ذلك اعتقاده : « أنه إذا تركت الحرية الغريزية التامة أي حرية الجنس على هواها ، ظهرت ضوابط غريزية ذاتية لمخاطر تلك الحرية ، وبذا ينتقل السلوك الخلقي من طور الضوابط القسرية المفروضة من الخارج إلى طور الضوابط المتقبلة تقبلا ذاتيا اختياريا . »<sup>(٢)</sup>

وتقوم مناهج علم الاجتماع على « نظرية دوركيم » التي تكرر ت Shirيع الأديان السماوية من عند الله .<sup>(٣)</sup>

، انظر : « مذاهب فكرية معاصرة السابق : ص ٢٩٣ » .

(١) هذا المذهب ينسب إلى الطبيب النمساوي ، « سيموند فرويد » مؤسس مدرسة التحليل النفسي ، الذي ادعى في كتابه : « الطواطم والمحرمات » أن الدين والأخلاق نشأت من « عقدة أوديب » ومفادها : أن الأولاد شعروا بالرغبة الجنسية تجاه أمهم ، ولكن الآب حال بينهم وبين الاستيلاء على الأم فقتلوه ، ثم ندموا على قتلهم فقدسوا ذكره ، وهنا - على حد زعمه - نشأت أول عبادة ، وهي عبادة الآب ، ثم إن الأولاد وجدوا أنهم لو تقاتلوا للاستيلاء على أمهم فسيقتل بعضهم بعضا ، فاتفقوا فيما بينهم على أن لا يقربها أحد منهم ، ومن هنا - على حد زعمه أيضا - نشا أول تحريم في العلاقات الجنسية ، وهو تحريم الأم ، فانكر بذلك مجيء الرسائل السماوية بتحريم هذه العلاقات المحرمة ، انظر : « مذاهب فكرية معاصرة : ص ١٠٩ - ١١٠ » .

(٢) الله أو الدمار ، الأستاذ سعد جمعة : ص ٣٠٢ - ٣٠٣ .

(٣) نظرية دوركيم تنسب إلى عالم الاجتماع الفرنسي « إميل دوركيم » ، الذي يرى أن الأديان والمعتقدات والتقاليد كلها إنما تنشأ تحت تأثير ما سماه « العقل الجماعي » وهو شيء ناتج عن تكامل عقول الأفراد ، ولكن في الوقت نفسه شيء كائن خارج عقول الأفراد ، ليس هو مجموع عقولهم ، كما أنه لا يشترط فيه أن يكون موافقا لعقل أحد منهم ولا لمزاجه الخاص ، وهو يوثر في عقول جميع الأفراد من خارج كيانهم ولا يمكن إلا أن يطيعوه ، ولو على غير إرادة منهم . كما يرى دوركيم أن العقل الجماعي هو الذي يحل ويحرم ، وأنه دائم

وهكذا اعتبرت هذه النظريات وغيرها لدى واضعي سياسات التعليم في البلاد الإسلامية حقائق علمية مسلماً بها<sup>(١)</sup> ، مع مخالفتها للعقيدة الإسلامية ، وللأخلاق والقيم والتقاليد الموروثة في المجتمعات الإسلامية .

### **- خامساً : ومن أبرز آثار تشبيه المسلمين بالكافار في مجال الفكر أيضاً : تسرب مذاهب الأدب والنقد الغربية إلى الأدب العربي :**

لقد ظل الأدب العربي طوال القرون متميزاً بخصائصه الفنية المتمثلة في لغته العربية المعاصرة الفصحى ، التي تعتبر أساساً من أسس مقوماته الأساسية ، بل هي المقوم الأساسي الأول له ، وفي فصاحة لفظه وجزالته ، ورقة الأسلوب ورصانته ، والملاءمة بين كلماته في الجرس ، واستقامة الأوزان ووحدة القوافي ، لأن الأدب العربي في أصله أدب منطوق مسموع قبل أن يكون أدباً مكتوباً مقرولاً<sup>(٢)</sup>.

وكذلك كان للنقد العربي أسس ومقاييس اعنى الأدباء قديماً باستنباطها وتنظيمها ، ومن تلك الأسس والمقاييس علم البيان الذي يختص بدراسة التشبيه والتمثيل والكلنائية والمجاز والاستعارة وغيرها ، وعلم البديع الذي يختص بدراسة المحسنات اللغوية من جناس وسجع وطباق وغيرها ، وعلم المعاني الذي يبحث في نظم الجمل وتحديد العلاقات بين أجزائها وأسرار هذا التحديد<sup>(٣)</sup>.

وكان هذه الخصائص الفنية للأدب العربي من عوامل الربط والاتصال بين حاضر الأمة وماضيها ، فقد استطاعت أن تحيط حركة التجديد في الأدب العربي في عصورة المختلفة بشيء من الأناء والتراث ، هذا بالإضافة إلى كون اللغة العربية مرتبطة بالقرآن الكريم ، الأمر الذي ضمن لها الثبات والاستقرار في وجه التيارات

التغير ، يحل اليوم ما حرمه بالأمس ، ويحرم غداً ما أحله اليوم بلا ضابط ولا منطق معقول ، ومن ثم لا يمكن تصور ثبات شيء من القيم على الإطلاق ؛ لا الدين ولا الأخلاق ولا التقاليد . انظر : « مذاهب فكرية معاصرة » ، الاستاذ محمد قطب : ص ١١٦ - ١١٧ .

١) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله المصري : ص ١٩٦ .

٢) انظر : التيارات المعاصرة في النقد العربي ، د . بدوي طبانة : ص ٧٧ - ٨١ ، ط . دار الثقافة - بيروت ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ .

٣) المرجع السابق : ص ١١٦ ، وانظر : الأدب ومذاهب ، د . محمد متذور : ص ٤٠ ، ط . نهضة مصر للطباعة بدون ستةطبع .

الجارة ، كما كان ذلك في نفس الوقت من الأسباب الرئيسة في إثارة الناقمين على اللغة العربية الفصحى وخصائصها ، فانطلقوا بمعاولهم المدamaة يحاولون النيل من هذه الخصائص الفنية للأدب العربي ، وإزالة أسباب التماسك والاتصال بين حاضر الأمة وماضيها .<sup>(١)</sup>

ولم يزل أعلام النقد من ذوي الثقافة العربية والإسلامية الأصيلة ينظرون في الأدب على هدي تلك الثقافة التي اغترفوا منها ، والتي ورثوها عن أعلام النقد العربي في العصور العباسية ، مثل قدامة بن جعفر في كتابه « الوساطة بين المتنبي وخصوصه » ، والأمدي في كتابه « الموازنة بين الطائين » والقاضي عبد القادر الجرجاني في « دلائل الإعجاز » وأبي هلال العسكري في « سر الصناعتين » و « أسرار البلاغة » وضياء الدين ابن الأثير في « المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ».<sup>(٢)</sup>

ولم يزل الأمر كذلك حتى بدأ الأدب العربي منذ الربع الأول من القرن التاسع عشر وبعد العرب العالمية الأولى ، يتاثر بالأدب الغربي الوارد في مذاهبه ومدارسه وأغراضه ومعانيه وقوالبه ، وذلك لعوامل مختلفة .<sup>(٣)</sup>

ولقد كان هذا طبيعيا باعتبار أن الأدب « ما هو إلا انعكاس لما يشعر به الأديب في حياته »<sup>(٤)</sup> ومادامت حياة الأديب العربي قد اصطدمت في كثير من جوانبها بالصيغة الغربية ، فكان من الطبيعي أن يصطبغ أدب هذا الأديب بصيغة الأدب الغربي ومقاييسه للحياة .

ففي مجال النقد ظهر فريق من النقاد العرب غلت ثقافته الأجنبية على كل ثقافة سواها ، فصار هذا الفريق لا يستحسن من الأدب إلا ما نقل عن أدب الأجانب ، الذين عرف أدبهم ، وأحس بسبب ما ركب فيه من نقص أنه لا أدب إلا أدبهم ، فهو مثله الأعلى الذي يقيس عليه كل أدب . ووقف على ما عند الأجانب من أصول

(١) انظر : التيارات المعاصرة في النقد العربي : ص ٨١ .

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ٣٢ .

(٣) انظر للتفضيل : النقد العربي الحديث ومذاهبه ، د . محمد عبد المنعم خفاجي : ص ١٠٨ ، نشر مكتبة الكليات الازهرية - القاهرة ، ط . مطبعة الفجالة الجديدة .

(٤) في الأدب الحديث ، الاستاذ عمر الدسوقي : ٥٠/٢ ، ط . دار الفكر العربي ، ط . الأولى بدون سنة طبع .

النقد ومناهج الأدب فلا يعرف غيرها ، ولهذا ترى هذا الفريق يحاول ما استطاع أن يغض من تلك المقاييس العربية التي لا يعرف عنها شيئا ، أو يعرف عنها قليلا ، فتراء يحاول تحكيم المقاييس الغربية حتى في الأدب العربي الموروث عن أجيال عاشوا في أرض العروبة وفي بيئة الإسلام .<sup>(١)</sup>

بل إننا نجد ناقدا كثيرا ضلليعا في الثقافة العربية والإسلامية مثل الأستاذ عباس محمود العقاد يتأثر بمدرسة « الفرويدية » في النقد ، فيحاول أن يخضع الشاعر أبا نواس لمقاييس التحليل النفسي ، فيزعم الأستاذ أن أبا نواس كا يحب الخمر حبا جنسيا بسبب الكبت ، أو أنه كان يحب أمها حبا جنسيا لإصابته بعقدة أوديب ، وذلك بدعوى ما في أشعاره من تثبت بالخمر ، أو ما في سيرته من حب شديد لأمه .<sup>(٢)</sup> وهو ما أنكر عليه الدكتور طه حسين .<sup>(٣)</sup>

وعلى مستوى الأدب ظهر من الشعراء والأدباء من يقلدون المدارس الأدبية الغربية تقليدا لم يصدروا فيه عن حاجة طبيعية ، أو ضرورة اجتماعية أو سياسية كما فعل شعراء أوروبا ، فظهرت في الأدب العربي المذاهب الأدبية الغربية ونظرياتها مثل الكلاسيكية ، والرومانسية ، والواقعية ، والطبيعة<sup>٤</sup> والفن ، والرمزية ، واللامعقول ، والسريالية ، والوجودية .<sup>(٤)</sup>

ومن المعلوم أن هذه المذاهب نشأت في الآداب الأوروبية بتأثير تيارات فكرية أو اجتماعية أو سياسية أو فنية .<sup>(٥)</sup>

وهذه المؤثرات في مجملها تختلف عن المؤثرات التي نشأ فيها الأدب العربي ، هذا فضلا عن مخالفة هذه المذاهب الأدبية الغربية الصريحة لعقيدة ديننا الإسلامي وللقيم الإسلامية ، كما يتبيّن ذلك من خلال إلقاء نظرات إسلامية على بعض هذه المذاهب التي تسود في عالم الأدب والفكر العربي اليوم .

١) انظر : التيارات المعاصرة في النقد الأدبي ، د . بدوي طبانة : ص ٣٤ .

٢) انظر : الأدب ومذاهبه ، د . محمد متدور : ص ١٤٥ - ١٤٧ .

٣) انظر : النقد العربي الحديث ومذاهبه ، د . محمد عبد المنعم خفاجي : ص ١٦٦ .

٤) انظر : في الأدب الحديث ، الأستاذ عمر الدسوقي : ص ٢٣٣ .

٥) المرجع السابق : ص ٥٩ ، وانظر : النقد العربي الحديث ومذاهبه : ص ١٦٦ .

## ١ - الرومانسية :<sup>(١)</sup>

الرومانسية هي وريثة مذهب « الكلاسيكية » التي تعني بالطبقة الارستقراطية ، وتهتم بالحياة المدنية في ظل هذه الطبقة ، ولهذا سميت بأدب المدينة.<sup>(٢)</sup> جاء ظهور مذهب الرومانسية في فرنسا في ظل تغيرات اجتماعية وسياسية هامة أهمها عاملان :

أحدهما : زلزلة مكانة الارستقراطية التي كانت محل اهتمام المذهب الكلاسيكي، ونشوء طبقة جديدة هي طبقة البورجوازية.<sup>(٣)</sup>

الثاني : شيع حالة البوس في فرنسا ، والتاتجعة عن حروب لويس الرابع عشر وإنفاقه الأموال بترف وبزخ ، الأمر الذي جعل الكتاب والأدباء والمفكرين أمثال هولباخ ، وديدرو ، وفولتير ، ودالاميير يشتغلون بعلاج المشكلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وأسفر عن كتاباتهم اندلاع الثورة الفرنسية ، التي كانت بدورها سببا في بلورة الرومانسية كمذهب أدبي مميز ، لما تم خضت عنه هذه الثورة من أحداث وفي مقدمتها ظهور نابليون بونابرت وما أحرزه من انتصارات شافت الدنيا ، وأفعمت نفوس الشباب الفرنسيين بالأحلام الكبار ، جعلتهم يميلون إلى الابتكار والتجديد ، متحررين في أفكارهم وأساليبهم ، منبعين في آثارهم عن انفعال قوي وعواطف متقدة

(١) يرى عديد من الدارسين والنقاد أن من الصعب ، بل من المستحيل تعريف مذهب الرومانسية ، وبعدهم يرى أن مفهومه يختلف باختلاف الرومانسيين أنفسهم . انظر : « شخصية الأدب العربي وخطوات في نقد الشعر والمسرح والقصة » د . اسماعيل الصيفي : ص ٦٧ ، ط . دار القلم - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م ، ط . الأولى .

(٢) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د . عبد الرحمن رافت البasha : ص ٣٣ .

(٣) انظر : شخصية الأدب العربي ، د . اسماعيل الصيفي : ص ٦٦ ، والبورجوازية « La Bourgeoisie » طبقة اجتماعية تتتألف من التجار والصناعيين تميزا لها عن الطبقة الارستقراطية المالكة للأراضي ، وعن طبقة المزارعين والاجراء أو العاملين لقاء أجر أو راتب .

ويطلق اسم « البورجوازية » توسعًا على الطبقة الوسطى ، وهي النظرية الماركسية فالبورجوازية ترافق الطبقة الرأسمالية ، والمصطلح فرنسي الأصل ، وكان يقصد به بادئه الرأى : الصناع اليدويون العاملون في المدن الوسيطية « Medieval » المسودة التي كانت تعرف بـ « البورجات » Bourg . انظر : « موسوعة المورد » ١٠١/٢ .

ومشاعر حية .<sup>(١)</sup>

والرومانسية تقوم على مبادئ، مخالفة للإسلام ، وللقيم الإسلامية منها :

أ - أنها استنكرت على الكلاسيكية قيمها على فكرة تعدد الآلهة الإغريقية ونادت

إلى صبغ الأدب الروماني بالصيحة المسيحية .<sup>(٢)</sup> المعرفة الداعية إلى التثليث .

ولا شك أن هذه الدعوة تناهى العقيدة الإسلامية في صيغتها ، مما لا يحتاج إلى

برهنة عليه ، لأن النصرانية هي الأخرى تقوم على شرك في الألوهية ، وهو ادعاؤهم

التثليث ، الذي يعني أن الله واحد في ثلاثة أقانيم وهم : الآب والابن وروح

القدس ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

ب - أن الأدب الروماني يبني على تحرير الأديب من قيود العقل والواقع

والانطلاق في رحاب الخيال الجانح .

أما الأدب الإسلامي فإنه أدب واقعي يبني على عنصرين أساسين لا يستغني

بأحدهما عن الآخر هما : عنصر العاطفة ، وعنصر العقل .

« فالعاطفة المبثوطة تدفع حركته في دروب الإبداع الفني الأصيل ، والعقل الرصين

يضبط خطاه ، ويحفظ توازنه في دروب الخير والبر والتقوى .<sup>(٣)</sup> »

ج - أن الرومانسية تدين بأن الغاية من الأدب المتعة الفنية فقط . أما الأدب الإسلامي

فلا بد أن تتوافر فيه الفائدة العملية والمتعة النفسية ، بحيث يكون نافعاً ممتعاً

في وقت واحد معاً .<sup>(٤)</sup>

ويؤيد ذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال

رسول الله ﷺ : [ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيَقْلِلْ خَيْرًا أَوْ

لِيُصْمِتْ ].<sup>(٥)</sup>

١) المرجع السابق : ص ٦٦ ، وانظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد : ص ٣٥ ، وأنecdote العربي الحديث ومذاهبه ، د . محمد عبد المنعم : ص ٣٥ .

٢) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد : ص ٣٩ .

٣) المرجع السابق : ص ٣٩ .

٤) المرجع السابق : ص ٣٩ .

٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤٠/١٠ ، كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، رقم (١٨) ، وصحيح مسلم بشرح النووي : ٣٧٨/٢ ، كتاب الإيمان ، باب بيان تحرير إيماء الجار ، رقم (٧٥) .

فهذا توجيه عام يشمل كل فنون القول ، فلا بد أن يتواافق فيه عنصر الخير لإفادته الناس ، وإلا وجب السكوت عنه .

يقول الحافظ ابن حجر - رحمة الله - في شرح هذا الحديث : « وهذا من جوامع الكلم ، لأن القول كله إما خير وإما شر ، وإنما آيل إلى أحدهما ، فدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وتدبها ، فإذا ذكر فيه على اختلاف أنواعه ، ودخل فيه ما يوصى إليه ، وما عدا ذلك مما هو شر أو يوصى إلى الشر فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت . »<sup>(١)</sup>

د - أن الرومانسية تقوم على التحلل من جميع القواعد والقيود وتطلق للأديب العibel على غاربه .

والأدب الإسلامي يقوم على الالتزام ، ويدعو إليه ، ويتمسك به ، ولا يخرج عليه.<sup>(٢)</sup>

ه - أن كثيراً من الرومانسيين المتطرفين يرون أنه ليس من الضروري أن يكون الأديب الفد الفد للخلق ، وأن الأدب ليس عبداً خاضعاً لقوانين الأخلاق .

أما الأديب الإسلامي فإنه يدين بسمو أخلاق المسلم ، ويؤمن بضرورة حسن الخلق للمسلم.<sup>(٣)</sup>

أقول : هذه بعض مبادئ المذهب الروماني في الأدب الغربي ، ولا يخفى أن هذه المبادئ مخالفة لما جاء به الإسلام من الإيمان والتقوى والعمل الصالح والالتزام بمكارم الأخلاق في القول والعمل .

ومع ذلك فقد وجد هذا المذهب صدى لدى بعض أدباء المسلمين ، فقامت على أساس هذا المذهب « مدرسة الديوان » :

« فدعت إلى التجديد في الشعر المعاصر بكل ما وسعها الجهد والوقت والطاقة ، وكانت أولى المدارس التي فتحت التوافد كلها على الشعر الغربي ، وعلى مذاهب

١) فتح الباري : ٤٦١/١٠ .

٢) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د . عبد الرحمن رافت الباشا : ص ٤٣ .

٣) انظر : المرجع السابق ص ٤١ .

الغرب في الأدب والنقد ، بل على الثقافة الغربية عامة ، وروادها ثلاثة هم : عبد الرحمن شكري ، وعباس محمود العقاد ، وإبراهيم عبد القادر المازني .

وقد أصدرت هذه المجموعة ، أو على الأصح الثناء منهم وهما : العقاد والمازني ، عام ١٩٢١ م كتاباً نقدياً باسم « الديوان » ... في نقد شعراء البعث وفي مقدمتهم : شوقى وحافظ والمنفلوطى ... وانتصرا في « الديوان » للمنهج الرومانسي ، ودعوا لأصول هذا المذهب الفنية في الشعر ..<sup>(١)</sup>

كذلك قامت على أساس المذهب الرومانسي كل من مدرسة « شعراء المهرج »<sup>(٢)</sup> ومدرسة « أبولو » التي أنشأها الدكتور أحمد زكي أبو شادي عام ١٩٣٢ م.<sup>(٣)</sup>

## ٢ - الطبيعية :

ساعد على ظهور هذا المذهب في الأدب الأوروبي عاملان :

أولهما : الصراع العنيف بين العقول الأوروبية الناضجة ، وتعاليم الكنيسة المتقدمة .

الثاني : التقدم العلمي الباهر الذي حققه الإنسان الأوروبي ، وقد انتهت رحمة المذهب إلى عالم الطبيعة الفرنسي « إميل زولا »<sup>(٤)</sup>

أما العبادى التي يقوم عليها مذهب الطبيعية فهو مذهب فلسفى إلحادي لا يؤمن بما وراء الطبيعة ، ويتصدى للأديان السماوية كلها التي تدعو إلى الإيمان بالله ، ويعمل على اجتثاثها من جذورها ، وإحلال الطبيعة محل الإله ، واستبدالها به .<sup>(٥)</sup>

وهذا المذهب كما ترى مصادم للعقيدة الإسلامية في الصميم ، لأن الأديب المسلم لا يتحقق إسلامه إلا بتحقيق الإيمان<sup>(٦)</sup> بالله تعالى بتوحيده في الربوبية ، وفي الألوهية وفي أسمائه وصفاته ، ثم بتحقيق بقية أركان الإيمان الأخرى على وجهها المشروع ، ولذلك لما ذم الله تعالى الشعراء في قوله سبحانه : « والشعراء يتبعهم الغاون » .

١) مدارس الشعر الحديث ، د . محمد عبد المنعم خفاجي : ص ١٣٣ ، نشر مكتبة الأنجلو المصرية ، بدون سنة طبع .

٢) المرجع السابق : ص ٨١ .

٣) المرجع السابق : ص ٢١٧ - ٢٢٠ .

٤) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د. عبد الرحمن رافت الباشا : ص ٥١ .

٥) المرجع السابق : ص ٥٦ .

٦) المرجع السابق : ص ٥٦ .

الْمَ ترَانِهِمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ<sup>(١)</sup>  
اسْتَشْنَى مِنْ هَذَا الْحُكْمِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ قَالَ تَعَالَى : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَنَذَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَأَنْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ  
الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيِّ مُنْقَلْبٍ يَنْقَلِبُونَ »<sup>(٢)</sup>

يقول الإمام القرطبي بعد أن فسر الآيات التي ورد فيها ذم الشعراء قال :  
« ثم استثنى شعر المؤمنين : حسان بن ثابت ، وعبد الله بن رواحة ، وكعب بن مالك ...  
ومن كان على طريقهم من القول الحق ، فقال : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا »<sup>(٣)</sup>

### ٣ - مذهب « الفن للفن » :

نشأ هذا المذهب في فرنسا بعد عام ١٨٥٠ م كرد فعل للمذهب الرومانسي الذي  
هبط بالأدب إلى مستوى الوسيلة ، في حين يرى دعاة هذا المذهب أن الأدب غاية في  
ذاته .<sup>(٤)</sup>

وقد انتهت زعامة المذهب إلى الشاعر الفرنسي « لو كونت دي ليل » الذي كفر  
بالنصرانية وأمن بالبوذية وتعلق بفلسفتها .<sup>(٥)</sup>

أما مباديء مذهب « الفن للفن » فإنه يرجع في أصوله البعيدة إلى ما دعا إليه  
أرسطو من ضرورة استبعاد الأخلاق عن الشعر .<sup>(٦)</sup>

ولا شك أن هذا المبدأ يخالف الإسلام ، « فالآدَبُ الإِسْلَامِيُّ آدَبٌ أَخْلَاقِيٌّ مِنْ  
قَمَّةِ رَأْسِهِ إِلَى أَخْمَصِ قَدْمِيهِ ، فَإِنَّ الْأَعْمَالَ الْأَدِيَّةَ الَّتِي تَجَاهَيُ الْأَخْلَاقَ النَّبِيَّةَ هِيَ  
مَرْفُوْضَةٌ عِنْدَ الْأَدِيبِ الْمُسْلِمِ . »<sup>(٧)</sup>

ولقد ذم الله تعالى الشعراء الذين لا يلتزمون الحق في أشعارهم ، ويكتذبون

(١) سورة الشعراء ، الآيات : ( ٢٢٤ - ٢٢٦ ) .

(٢) سورة الشعراء ، الآية : ( ٢٢٧ ) .

(٣) تفسير القرطبي : ١٥٢ / ١٣ .

(٤) انظر : النقد الأدبي الحديث ومذاهبه ، د . محمد عبد المنعم خفاجي : ص ١٥٢ .

(٥) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د . عبد الرحمن رافت الباشا : ص ٦١ .

(٦) المرجع السابق : ص ٦٣ .

(٧) المرجع السابق : الموضع نفسه .

ويخوضون في اللهو واللغو ، فقال عز وجل : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَبَعُهُمُ الْغَاوُونَ الْمُتَرَأِنُونَ فِي كُلِّ وَادٍ يَهْبِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup>

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآيتين الكريمتين : « يقول : في كل لغو يخوضون ، ولا يتبعون من الحق ، لأن من اتبع الحق وعلم أنه يكتب عليه ما يقوله ثبت ، ولم يكن هائماً يذهب على وجهه لا يبالي ما قال »<sup>(٢)</sup>

ثم إن مذهب « الفن للفن » ينظر إلى الأدب على أنه غاية في ذاته ، في حين أن الأدب الإسلامي ينبغي أن يسخر - إلى جانب المتعة الفنية - في خدمة الحق .<sup>(٣)</sup>  
هذا هو مذهب « الفن للفن » بمبادئه الهدامة للدين والخلق ، ومع ذلك فقد انتشر هذا المذهب في الأدب العربي الحديث ، وقامت حوله معارك حامية بين مويدين له ومعارضين .<sup>(٤)</sup>

#### ٤ - الوجودية :

الوجودية مذهب فلسفى يقصر وجود الإنسان على الحقيقة اليقينية الوحيدة التي نادى بها الفيلسوف الفرنسي : « ديكارت » في قوله : « أنا أفكر فإذا أنا موجود »<sup>(٥)</sup>  
ومن المبادئ التي نادت بها الوجودية :

أ - أنها حضرت الوجود كله في وجود الإنسان الذاتي استناداً إلى مقوله « ديكارت » السابقة ، فلا وجود سبق وجود الإنسان ، ولا وجود يخرج عن وجود الإنسان ، وبذلك فهي تدعى معتقداتها إلى التخلص من الأديان والقيم والتقاليد المتوارثة ، ثم ابتداع قيم جديدة للإنسان ، يختارها الإنسان بنفسه لنفسه ويلتزم بها .<sup>(٦)</sup>  
ولا يخفى وجه مخالفة هذا المبدأ للعقيدة الإسلامية التي تقوم على الإيمان بأركانه ، ثم الالتزام بالتكاليف الشرعية .

ب - أنها ترى أن تحقيق الوجود للإنسان لا يتم إلا إذا أطلق العنوان لرغباته وأنفسه

(١) سورة الشعراء ، الآيات : ( ٢٢٤ - ٢٢٥ ) .

(٢) تفسير القرطبي ، ١٥٢/١٣ .

(٣) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد السابق : ص ٦٣ - ٦٤ .

(٤) انظر : الأدب ومذاهبه ، د . محمد مندور : ص ١١٤ .

(٥) انظر : نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د . عبد الرحمن رافت البasha : ص ٧٥ .

(٦) انظر : الوجودية وواجهات الصهيونية ، د . محسن عبدالحميد : ص ١١ .

المجال أمام شهواته ، ولم يتقييد في ذلك بدين أو عرف أو سلوك .<sup>(١)</sup>  
ولا يخفي وجه مصادمة هذا المبدأ أيضاً للقيم الإسلامية ، فالإسلام يدعو  
الإنسان إلى السيطرة على رغباته وشهواته وأطماعه الجامحة ، ويوجهها وجهة تنفع  
الفرد ، وتنهض بالمجتمع .<sup>(٢)</sup>

تلك هي الوجودية بمفادها المخالفة للدين ، والهدامة للأخلاق والقيم ، ومع هذا  
نجد لها صدى في الأدب العربي المعاصر .

فقد نقل الدكتور محمد القصاص إلى اللغة العربية مسرحية : « الذباب » التي  
وضعها الفيلسوف الفرنسي وزعيم الوجودية « جان بول سارتر » مع أن هذه المسرحية  
مستقاة من الأساطير اليونانية الوثنية ، كما أنها تعتبر ثورة في نفس الوقت ضد حكم  
الآلهة .<sup>(٣)</sup> وكم يجني الأديب على أمته بترجمته مثل هذه الأفكار الهابطة . وكذلك  
برزت الوجودية في إنتاج أنيس منصور .<sup>(٤)</sup>

ويعتبر الدكتور عبد الرحمن بدوي من كبار رواد الوجودية في العالم الإسلامي  
المعاصر ، إن لم يكن أكبر رائد لها على الأطلاق .  
يقول معرفاً بنفسه :

« عبد الرحمن بدوي فيلسوف مصرى ، ومؤرخ للفلسفة ، فلسفته هي الفلسفة  
الوجودية في الاتجاه الذي بدأه « هيدجر » وقد أسهم في تكوين الوجودية بكتابه  
« الزمان الوجودي » وتمتاز وجوديته عن وجودية « هيدجر » وغيره من الوجوديين بالتزعة  
الдинاميكية ، التي تجعل للفعل الأولوية على الفكر ، وتستند في استخلاصها لمعنى  
الوجود إلى العقل والعاطفة والإرادة معاً ، وإلى التجربة الحية ... ».<sup>(٥)</sup>

ثم يضيف موضحاً الخطوط العامة لفلسفته الوجودية :

« والخطوط العامة لفلسفه بدوي يمكن استخلاصها من هذين الملخصين اللذين كتبهما

(١) انظر : نحو مذهب إسلامي في النقد والأدب : ص ٧٩ .

(٢) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٣) انظر : الأدب ومذاهبه ، د . محمد مت دور : ص ١٥١ - ١٥٤ .

(٤) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله محمد المصري : ص ٢٠٣ .

(٥) موسوعة الفلسفة ، د . عبد الرحمن بدوي : ٢٩٤/١ - ٢٩٥ ، ط . المؤسسة العربية  
للدراسات والنشر - بيروت ١٩٨٤ م ، ط . الأولى .

تلخيصا لمناقشة رسالته : الماجستير « مشكلة الموت في الفلسفة الوجودية » والدكتوراه «  
الزمان الوجودي »<sup>(١)</sup>

ثم تحدث الدكتور بدوي عن غاية الموجود موضحا أنواع الوجود عنده ، فقال:  
« غاية الموجود أن يجد ذاته وسط الوجود . فالوجود نوعان : مطلق ومعين . فاما  
المطلق فيمتاز خصوصا بمعيّنات ثلاثة :

- أولها : أن تصوره أعم التصورات حتى أنه يعلو على المقولات نفسها .
- ثانيها : أنه غير قابل لأن يحد لأن الحد إنما يتم بالجنس والفصل .
- ثالثها : وليس له فصل نوعي لأنه غير معين .

ومن شأن هذه الخصائص الثلاث أن لا تقدم لنا عن الوجود المطلق فكرة  
واضحة ، مما كان مصدر الإشكال في فكرته باستمرار . فالواقع أن الوجود المطلق  
ليس موجودا حقيقة ... وإنما الوجود الحقيقي ( المعين ) وجود الفردية ، والفردية  
هي الذاتية ، والذاتية تقتضي الحرية ، والحرية معناها : وجود الإمكانية .<sup>(٢)</sup>

وهكذا استمر الدكتور بدوي في توضيح خطوط فلسفته الوجودية إلى أن قال :  
« تلك هي الخطوط العامة لمذهب في الوجود جديد ، منجعل مهمتنا في الحياة تفصيل  
أجزائه حتى نستطيع أن نحقق للإنسان هذه الغاية التي قلنا إنها غاية الوجود .<sup>(٣)</sup>

وفي مقام التعقيب الإجمالي - من الباحث - على ما يتعلق بالوجودية والوجوديين  
أقول : بأن علو الهمة وسمو الهدف هو سمة المسلم ، لأن هدف المسلم - سواء كان  
أديبا أو غيره - هو مرضاة الله في أقواله وأفعاله ، وحركاته وسكناته ، أما أعداء الله ،  
فإن أهدافهم تتعدد بتعدد الشهوات والأهواء والشبهات ، ولهذا قال تعالى في وصف  
الكافر : « **وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمْتَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مُثْوِي**  
**لَهُمْ** »<sup>(٤)</sup>

١) المرجع السابق : ٢٩٨/١ .

٢) المرجع السابق : ٣٠٦/١ .

٣) المرجع السابق : ٣١٨/١ .

٤) سورة محمد ، الآية : ١٢ .

وليس أدل على سقوط الهمة ، ودناءة الهدف من هذا الوصف الالهي الدقيق ، لهؤلاء الذين لا ضابط لهم فيما يفعلون وفيما يقولون سوى التمتع وإشباع الشهوات . وأمثال هؤلاء يسعون دائما إلى نشر الفساد والرذيلة بين الناس ، لأنهم - وقد اتبعوا شهواتهم - لا يريدون أن يظهروا شاذين شاردين في المجتمع المتمسك بالفضائل والقيم ، ولذلك يسعون إلى نشر الفساد والانحلال حتى يكون ذلك هو المظهر السائد في حياة المجتمع ، وقصدهم في ذلك هو كما قال تعالى : ﴿ وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِلَامِيزًا عَظِيمًا ﴾<sup>(١)</sup>

هذا .... بالإضافة إلى أن فكرة الحرية المطلقة التي تنادي بها الوجودية ، الحرية التي لا تحدد ولا تقييد ، إنما تعني الفوضى والبلبلة في المجتمع ، ومن ثم فلا بد من ضابط للحرية يمنعها أن تكون مصدر ضرر للآخرين .

ومما ينتقد على الوجودية أيضا فكرة سبق الوجود على الماهية ، فلا شك أن هذه الفكرة فكرة فاسدة وباطلة ، لأنها تحاول إنكار قدرة الله على الخلق ، هذا فضلا عن مخالفتها للفطرة السليمة والعقل الصحيح .

#### ٥ - مذهب الحداثة :

ولعل من أخطر الآفات التي مني بها الأدب العربي المعاصر من جراء المحاكاة والتقليد للمذاهب الأدبية الغربية الإلحادية هي آفة « الحداثة » وهي مذهب في الأدب ينزع منزع « الرومانسية » الغربية ، ويقوم على الدعوة إلى الثورة والتمرد على الموروث في الأديان والأخلاق والأداب ، وتتجديدها بما يتفق وروح العصر وقيمه.<sup>(٢)</sup> ومن أشهر رواد « الحداثة » في العالم العربي اليوم : نزار سليم ، وحسين مروان ، وبلندر الحيدري ، وعبد الوهاب البياني ، ورفعت الجادرجي ، ونزار قباني .<sup>(٣)</sup> ويعتبر الشاعر اللبناني ، أحمد سعيد علي ، الذي تنصر ولقب نفسه بـ « أدونيسيس » ، المنظر الفكري الأول للحداثة في الوقت المعاصر ، وكتابه « الثابت والمتحول »

١) سورة النساء ، الآية : (٢٧) .

٢) انظر : تقويم نظرية الحداثة ، د . عدنان على رضا النحوي : ص ٢٧ ، ط . دار النحوي ١٤١٢ھ - ١٩٩٢ م ، ط . الأولى .

٣) المرجع السابق : ص ٢٧ .

يعتبر إنجيل الحداثيين العرب كما وصفه بعضهم .<sup>(١)</sup>

كتب أدونيس هذا أربع مقالات في « صفحة الحوار القومي » بجريدة الأهرام المصرية في ١٩٨٩/٢/٤ ، ثم في ١١ و ١٨ و ٢٥/٢/١٩٨٩ . تحدث في هذه المقالات عن أزمة الإبداع الأدبي انتهت به إلى القول بأن الأدباء العرب لن يدعوا إلا إذا حرروا أفكارهم من التقييد بالدين والنظم السائدة في المجتمع ، سواء كانت اجتماعية أو وطنية أو قومية .<sup>(٢)</sup>

بل إن هذا الملحد العاين دعا إلى ما هو أخطر من ذلك ، فدعا إلى التمرد على الدين من خلال دعوته إلى رفض كل تفاسير القرآن وشرح الأحاديث لأن الاعتماد على ذلك يعني - على حد زعمه - أن النصوص المقدسة قد استنفت واستغلفت .<sup>(٣)</sup>

ويضيف حدايني آخر في هذا الاتجاه :

« يجب أن نخلع جبة الأصول وقلنسوة الوعظ لترك للشاعر حرية مسالة النص ، وتقصي الماضي وتجاربه ، ولترك لأنفسنا فسحة لنصفي لتجربته الجديدة ، وما تقتربه من أسللة ، وليس هذا من حق الشاعر فحسب ، ولكنه حق حياتنا المعاصرة علينا . »<sup>(٤)</sup>

أما تمردهم على الأدب فإن الحداثيين يدعون إلى التمرد على الوزن والقافية في الشعر ، وإحلال « الشعر الحر » محل الشعر الفصيح الموزون المقفى .

ومن أمثلة ذلك قصيدة لصلاح عبد الصبور ينبع فيها « الحب » وقد رمز له بـ « الطفل » على عادة الرمزيين ، وفي هذه القصيدة - إن جاز تسميتها بذلك الاصطلاح - يقول :

« قولي ... أمات ؟

جسيء ، جسي وجنتيه

١) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله محمد المصري : ص ٢٠٣ - ٢٠٥ .

٢) انظر : أوربا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم المطعني : ص ٣٠٣ - ٣١١ .

٣) نخلا عن المرجع السابق : ص ٣١١ .

٤) نخلا عن المرجع السابق ، ص ٣٠٩ .

هذا البريق

ومضي الشاعر بعيته الهدباء ومضنه الأخيرة

ثم احترق «<sup>(١)</sup>

ومن الأمثلة التي تدل على تيه بعض الشعراء الحديثين وانسلاخهم عن أصالتهم الدينية والعربية قصيدة نشرتها جريدة الأهرام للشاعر محمد الفيتوري يقول فيها :

نار خطاياانا

تسيل في حنایانا

فلنتكى على عظام موتانا

ولنضمت الآنا ...

برج كنيسة قديمة وراهب قلق

وغيمة تشد قدميها وتعبر الأفق

ورجل بلا عنق ..

وامرأة على الرصيف تنزلق

وقطة في أسفل السلم تختنق ...

وصوت ناقوس يدق .. يرسم دورة على الفضاء ، ويدق .... الخ.<sup>(٢)</sup>

يقول الشيخ محمد الغزالي - رحمه الله - تعليقا على هذه القصيدة :

« دعك من أضغاث الأحلام التي ينطلق إلى جوها هذا الكلام المفکك .

ودعك من تقطع الروابط العقلية بين هذه الألفاظ المتصدية ، فهي كما قيل : سمك ،  
لبن ، تمر هندي .

« ولكن الشيء الذي لا تدعه ، والذي يشير انتباحك حتما ، هو جراثيم الاستعمار  
الثقافي ، أو الغزو الصليبي الذي سيطر على هذا الشاعر الهائم ، فهو في القاهرة  
المدينة المعروفة بشمسها الصاحية ، وما ذنها السامة ، وصبغتها الإسلامية الأولى .

١) نقلًا عن : أوروبا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم المطعني : ص ٣٠٦ .

٢) نقلًا عن : حصاد الغرور ، الشيخ محمد الغزالي : ص ١٩٤ ، نشر دار البيان - الكويت ،  
ط . الأولى ، عام ١٣٩٠ م - ١٩٧٠ م .

ولكن التبعية الفكرية والنفسية الغالبة على هذا الشخص الثاني ، جعلته لا يرى إلا الغيوم وأبراج الكناس والرهبان القلقين ، ورنين النواقيس ، وكأنه في لندن أو روما ، لا في مصر !!

إن هذا الإنسان مثل ألوف من الخلق سلّفهم التحرر الجديد من ماضيهم وحاضرهم ، فهم يعرفون كل شيء إلا دينهم ولغتهم وقومهم .<sup>(١)</sup>

وبعد : فهذه أبرز معالم تسبب مذهب الأدب الغربي إلى الأدب العربي المعاصر ، وبها تكمل الصورة التي أراد الباحث أن يرسمها عن أثر تشبه المسلمين بالكافار في مجال الفكر والثقافة ، ومنها ندرك كيف ساهمت مناهج ونظريات التربية والتعليم الغربية المستوردة مع مذهبها الأدبية والنقدية الوافدة في مسخ عدد من الأجيال الإسلامية ، وسلّخها عن عقيدتها وفكرها ، وقطع صيتها بتراثها ، وصولاً بال المسلمين للانزلاق إلى التردي الفكري والثقافي الذي تعشه اليوم أكثريّة المسلمين .

\*\*\*

---

(١) المرجع السابق : ص ١٩٤ - ١٩٥ .

### المبحث الثالث

#### آثار تشبه المسلمين بالكافار في مجال الشريعة :

\*\*\*

ظللت الشريعة الإسلامية تحكم المجتمعات الإسلامية في جوانب حياتها المختلفة أكثر من ألف سنة ، لم تزل خلالها تلبي حاجات هذه المجتمعات في كافة المجالات ، وتساير قضاياها المتتجدة <sup>(١)</sup> .

ولم تزل هي كذلك حتى واجهت في القرنين الأخيرين عاصفة هوجاء وحملة شعواء من التشكيك والاتهام ورميها بمختلف النقائص التي تناول من صلاحيتها ، وتصفها بالجمود والعجز عن مسايرة أوضاع ومتطلبات الحياة المعاصرة .

وتحت تأثير هذا الهجوم الفكري المركز ، توهם بعض المسلمين أن سبب تخلفهم هو عجزهم الشريعي والتنظيمي والإداري ، وأن محاكاة الأساليب الغربية والتشبه بها في الحكم والتشريع جديرة بالقضاء على ذلك التخلف ، ومن ثم النهوض بال المسلمين .

ومن هذا المنطلق بدأت حركات ترقيع واسعة للشريعة الإسلامية باسم إصلاحها - على حد زعم هؤلاء الواهمين من المسلمين - انتهت في نهاية المطاف إلى إبعاد كل ما هو إسلامي عن مجال الحكم والتشريع ، وحصر دور الشريعة الإسلامية في نطاق ضيق سموه : الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية <sup>(٢)</sup> .

ويتمكن إجمال الآثار الناجمة عن تقليد الفكر الغربي الوافد ، وتشبه المسلمين به في مجال الحكم والتشريع في الأمرين التاليين -

#### أولاً - الاستمداد من النظم والقوانين الغربية :

بدأت حركة الاستمداد هذه أول ما بدأت في كل من تركيا ومصر على مستوى

(١) انظر : الغزو الفكري والتيارات العادلة للإسلام ، د. عبدالستار فتح الله : ص ١٠٥ .

(٢) انظر : حاضر العالم الإسلامي وقضاياها المعاصرة ، د. جميل عبدالله محمد المصري من ٢٣٠ .

العالم الإسلامي<sup>(١)</sup> .

بالنسبة لتركيا بدأت بوادر الضعف المبكرة تظهر في الدولة العثمانية منذ القرن السابع عشر ، ثم ازداد هذا الضعف في القرن التاسع عشر ، وازدادت بعدها لذلك أطامع الدول الأوروبية الكبرى : فرنسا وإنجلترا وروسيا في ممتلكات الدولة العثمانية ، التي أصبحت آنذاك تعرف في الدوائر السياسية الغربية بـ « الرجل المريض » ، مما جعل الدول الأوروبية تتسابق إلى اقسام تركية هذا الرجل فيما بينها<sup>(٢)</sup> .

ونظراً لبوادر الضعف المذكورة ، وإرضاً للدول النصرانية ، أحسست الدولة منذ القرن السابع عشر بحاجتها إلى الإصلاح ، ولكن حركة الإصلاح في تلك الفترة كانت تتم في إطار الثقافة العثمانية الإسلامية ، كما أن ضعف الدولة كان يتم تشخيصه من المنظور الإسلامي على أنه ناتج عن ابتعاد الدولة عن تطبيق الشريعة الإسلامية كاملة في مناحي الحياة كلها ، إلا أن الحركة لم تلبث بعد ذلك أن اتجهت نحو إقامة الإصلاح على نمط أوربي منذ القرن الثامن عشر ، ولكن مع المحافظة على الأصول العثمانية الإسلامية<sup>(٣)</sup> .

وفي عهد السلطان سليم الثالث (١٢٠٣ - ١٢٢٢ هـ / ١٧٨٩ - ١٨٠٧ م) بدأت محاولات واسعة للإصلاح استهدفت التجديد في كل مناحي الحياة في الدولة العثمانية ، إلا أن هذه المحاولات توقفت بسبب حركة جيش الانكشارية ، التي أطاحت بالسلطان سليم الثالث<sup>(٤)</sup> .

وفي عهد السلطان عبد المجيد (١٢٥٥ - ١٢٧٧ هـ / ١٨٣٩ - ١٨٦١ م) أضفى على حركة الاقتراض صفة الرسمية ، وساعد في ذلك طلائع الشخصيات التي نشأت على الثقافة الغربية وأعجبوا بها ، وعلى رأسهم مصطفى رشيد باشا ، الذي استطاع بعد تعيينه وزيراً للشؤون الخارجية أن يعد الجيل التالي من الوزراء الذي يساعد في دفع عجلة التغيير التي بدأها<sup>(٥)</sup> .

١) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د. جميل عبدالله المصري : ص ٢٣٠ .

٢) انظر : حركة الجامعة الإسلامية ، أحمد فهد بربرات الشوابكة : ص ٢٩ .

٣) المرجع السابق : ص ٣٠ - ٣١ .

٤) المرجع السابق : ص ٣١ - ٣٢ .

٥) انظر : المرجع السابق : ص ٣٢ - ٣٣ .

وعندما عين رشيد باشا صدرأً أعظم أي رئيس الوزراء ، عمل على تغريب الدولة في نواحي التشريع والتنظيم في سلسلة إجراءات عرفت بـ « التنظيمات » انتهت في النهاية بإبعاد كل ما هو إسلامي عن مجال الحكم والتشريع :

ففي عام ١٨٣٩ م صدر « خط الكلخانة » وفي عام ١٨٥٦ م صدر « خط شريف همایونی » وذلك تحت ضغط الدول الكبيرة النصرانية ، وقد تضمن هذا الخط الأخير كثيراً من الامتيازات للأجانب ، مما كان له أثر بعيد في مجال الحكم والشريعة فيما بعد ، كما أن هذا الخط سوى بين رعايا الدولة العثمانية على اختلاف دياناتهم.<sup>(١)</sup> وبمتقاضى هذا النظام الأخير تقاسم السلطة في الدولة كل من الصدر الأعظم والوزراء ، وتراجعت سلطة الإسلام إلى الدرجة الثانية من حيث النفوذ والاعتبار.<sup>(٢)</sup> وبعد صدور « خط همایونی » عكف رجال الدولة على وضع القوانين واللوائح لكل فرع من فروع إدارة البلاد ، فصدر تباعاً :<sup>(٣)</sup>

- أ - قانون الجزاء عام ١٨٤٠ م ، وكان صدور هذا القانون المستمد من قانون العقوبات الفرنسي نهاية لتطبيق الشريعة الإسلامية في كثير من البلاد العربية التي كانت تابعة للدولة العثمانية كسوريا ولبنان والعراق وفلسطين.<sup>(٤)</sup>
- ب - قانون التجارة عام ١٨٥٠ م .
- ج - قانون الجنسية عام ١٨٦٩ م .

وقد كان معظم هذه القوانين مستمدة من القوانين الغربية ، وبخاصة القانون الفرنسي .

ولم يكتفى المترنجون باستيراد تلك القوانين ، بل راحوا - بعد ما حققه من نجاحات في تطبيقها - يطالبون بتطبيق النظم الدستورية الغربية كلها ، وباللغاء كل ما

١) المرجع السابق : الموضع نفسه : وانظر : تاريخ الدولة العلية ، محمد فريد : ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

٢) انظر : حركة الجامعة الإسلامية : ص ٣٣ .

٣) انظر : تاريخ الدولة العلية ، محمد فريد : ص ٤٠٧ .

٤) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٥٩ .

هو إسلامي .<sup>(١)</sup>

وتحمل لواء الدعوة إلى وضع دستور للبلاد على النمط الغربي جمعية الاتحاد والترقي بزعامة مدبعت باشا ، الذي كان اسمه قد لمع في الساحة السياسية في الدولة العثمانية أندادك .<sup>(٢)</sup>

ومازالت المؤتمرات تحاک ، والأحداث تتلاحم ، حتى تم انتخاب مصطفى كمال رئيساً للجمعية الوطنية ، فعمل على فصل السلطنة عن الخلافة عام ١٩٢٣م ، ثم إلغاء الخلافة الإسلامية في ١٩٢٤/٣/٣م ، ومعها وزارتنا الشريعة والأوقاف<sup>(٣)</sup> ، كما يأتي بيان ذلك بعد قليل .

وأما بالنسبة لمصر فقد اتجهت إليها جهود الكفار في وقت مبكر باعتبار مالها من ثقل سياسي وثقافي في العالم الإسلامي ، فركزوا على تغريبها وصبغها بالصبغة الغربية في كل مجالات الحياة ، ومنها مجال الحكم والتشريع .

وكانت فترة حكم الخديوي اسماعيل باشا « ١٨٦٣ - ١٨٧٩م » أخطر مرحلة في تدمير الشخصية الإسلامية لمصر وإذابتها ، وهدم شريعة الإسلام فيها في الجملة هدما غير مسبوق إليه في تاريخ البلاد .<sup>(٤)</sup>

فقد كان الخديوي اسماعيل هذا قد تربى في فرنسا فذابت فيه الغيرة الإسلامية ، وتمت صياغته صياغة جديدة غربية عن تقاليد الأمة وعاداتها ولذلك قال حينما استلم الحكم : إن أمنتيه أن يجعل مصر قطعة من أوروبا .<sup>(٥)</sup>

ومن أخطر ما قام به الخديوي اسماعيل في مجال ضرب الشريعة الإسلامية :

- أ - نقل وترجمة القرآنين الفرنسيتين إلى اللغة العربية والعمل على تطبيقها .
- ب - إنشاء مدرسة الحقوق على النمط الفرنسي ، وكان ذلك تدعيمًا عملياً لوجهته

١) انظر : مقدمة كتاب « النهي عن الاستعانت والاستئثار ... » ، د . طه جابر فياض العلواني ، ص ١٨ .

٢) انظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية ، محمد فريد بك : ص ٤٠٨ - ٤٠٩ .

٣) انظر : مقدمة كتاب « النهي عن الاستعانت والاستئثار » ص ٥٢ - ٥٣ .

٤) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعاصرة للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٦٢ .

٥) نقلًا عن : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر : ١٩٠/٢ .

التغريبية ، حيث أصبحت هذه المدرسة فيما بعد مصدراً أساسياً لتخريج أجيال لا صلة لها بشريعة الإسلام .<sup>(١)</sup>

وقد تطورت هذه المدرسة فيما بعد ومتطلباتها في العالم الإسلامي لتتصبح كليات جامعية ، وكان جدول الدراسة في كليات الحقوق يخصص عشرين محاضرة في الأسبوع للقوانين الأوربية ، ومحاضرتين فقط للشريعة الإسلامية ، الأمر الذي فرض عزلة قاتلة على الفقه الإسلامي .<sup>(٢)</sup>

جـ - إنشاء المحاكم القنصلية ، وقد جاء ذلك إثر التوسيع في منح الامتيازات الأجنبية ، وكان إنشاء هذه المحاكم حداً من سلطة الدولة على الأجانب ، كما كان مانعاً من سرمان الأحكام الإسلامية على الأجانب ، لأن هذه المحاكم أصبحت صاحبة الاختصاص بالفصل في جرائم الأجانب على المواطنين ، كما كانت صاحبة الاختصاص بالفصل في القضايا التي يرفعها الكفار الأجانب على الأهالي وعلى الحكومة ، ولأن كل قاضٍ من قضاة هذه المحاكم كان يحكم طبقاً لقانون بلاده .<sup>(٣)</sup>

د - إنشاء المحاكم المختلطة عام ١٨٧٥م ، وجاء إنشاؤها عندما أراد الخديوي اسماعيل إصلاح فساد المحاكم القنصلية ، إلا أنه انتهج في ذلك نهجاً خاطئاً ، لأنه بدلاً من أن يلغى المحاكم القنصلية عمد إلى نقل سلطتها إلى محاكم مختلطة أغلب قضاياها من الأوربيين ، وبذلك أصبح المصريون غرباء في بلادهم يخضعون للقضاء المختلط .<sup>(٤)</sup>

ومما زاد من خطورة هذه المحاكم أن سلطتها لم تكن قضائية فحسب ، بل تعدت ذلك إلى السلطة التشريعية ، حيث إن القوانين الخاصة بالأجانب كانت لا تعتبر نافذة إلا إذا صادقت عليها الجمعية العمومية لقضاة المحاكم

(١) انظر : الغزو الفكري والتيارات المعادية للإسلام ، د . عبد الستار فتح الله سعيد : ص ٦٢ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٢٨ .

(٣) المرجع السابق : ص ٦٤ ، نقلًا عن تاريخ العرب الحديث ، د . أحمد عزت عبد الكريم : ص ٩٣ - ٩٤ .

(٤) المرجع السابق : ص ٦٦ نقلًا عن نظرية القانون ، د . عبد الفتاح عبد الباقى ، فقرة ١١٠

المختلطة.<sup>(١)</sup>

هـ - إنشاء المحاكم الأهلية عام ١٨٨٣ م ، وكانت خاصة بالمصريين يتعاكرون إليها فيما يحصل بينهم من قضايا ومتاعقات ، وقد تم إنشاؤها بعد الاحتلال الإنجليزي . وكانت قوانينها مأخوذة بنصها من القوانين الفرنسية.<sup>(٢)</sup>

وختاماً لمسلسل محاولات إقصاء الشريعة الإسلامية وحصرها، تم إلغاء « تخصص القضاء الشرعي » من كلية الشريعة بجامعة الأزهر ، ليكون ذلك نهاية للمحاكم الشرعية التي كانت قد ألغت قبل ذلك وأدمجت في المحاكم الأهلية في ١٩٥٥/٩/٢١<sup>(٣)</sup>.

وأما بالنسبة للهند فقد كانت - كما يقول الأستاذ المودودي - أول قطر إسلامي بدأ فيه إلغاء الشريعة الإسلامية على يد الإنجليز بعد أن ظلت مطبقة حتى عام ١٧٩١ م ، ثم قامت حكومات المسلمين في البلاد بعد ذلك بإكمال مهمة المستعمر ، فصاحت جميع الولايات الهندية المسلمة قوانينها العامة شيئاً فشيئاً طبقاً للقانون الإنجليزي المطبق في الحكومة المركزية ، وهكذا تم تضييق نطاق الشريعة الإسلامية وأصبحت محصورة فقط في الأحوال الشخصية للمسلمين.<sup>(٤)</sup>

وهكذا تأمر المتفرجون المستغربون من أبناء المسلمين على محاربة الشريعة منحرفين في تيار التشبه بالكافار ومحاكاتهم في التشريع والتنظيم .

وعن طريق هذه الدول الثلاث : تركيا ، مصر ، الهند تغلغل تشريع الكفار في أحشاء البلاد الإسلامية ، ثم لم تلبث هذه القوانين مع مرور الزمن وارتباط مصالح الناس بها ، أن اكتسبت صفة الثبات والاستقرار والشرعية ، فصارت تنقل لشعوب المسلمين بأسمائها الجديدة المزورة : القانون المصري ، القانون الهندي ، القانون العراقي ... الخ ، وذلك لقصد التلبيس على الناس حتى لا يفطن كثير منهم إلى جذور هذه القوانين وأصولها الأجنبية المضادة لشريعة الله عز وجل .

١) المرجع السابع : ص ٦٦ .

٢) المرجع السابق : ص ٦٧ .

٣) المرجع السابق : ص ١٣٢ .

٤) نقلًا عن : المرجع السابق : ص ١٠٩ .

## ثانياً : ومن أخطر الآثار الناتجة عن التشبه بالكافار في مجال الشريعة : فصل الدين عن السياسة

هذه الدعوة في أصلها نشأت في أوروبا الغربية في بداية القرن العاشر الميلادي ، وكان ذلك تمرداً من الأمراء والملوك والأباطرة على سلطة الكنيسة التي استبدت بالحكم ، وادعت لنفسها حق إصدار القوانين بدعوى الحق الإلهي المقدس .<sup>(١)</sup> بدأ الملوك والأباطرة يتمردون على هذا الاستبداد والاستدلال اللذين كانوا يلقونهما على يد البابوات ورجال الدين النصراني ، وصاروا ينادون بفصل السلطة الزمنية عن السلطة الدينية ، أو بعبارة أخرى : فصل الدين عن السياسة ، وطالبو باسترداد سلطتهم التي خولهم إياها الشعب بموجب العقد الاجتماعي الذي ينص على أن الشعب في الأصل هو صاحب جميع السلطات ، ولكنه تنازل عن هذا الحق للملك بموجب العقد الاجتماعي .

والحق المقرر في الإسلام أن لا فصل بين الدين والحكم لأن الأمر كله لله والحكم كله لله ، وبالتالي لا يوجد فصل بين الدين والدولة في الإسلام . وقد تواترات الأدلة على وجوب الحكم بما أنزل الله تعالى في كتابه ، وبينه رسوله المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) بأقواله .

ومن الآيات في ذلك قوله تعالى : « إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلب حثثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره إلا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين »<sup>(٢)</sup>

فقوله تعالى : « إلا له الخلق والأمر » تقرير لقضيتين هما الخلق والأمر ، مع تقرير انفراد الله تعالى بهما ، والقضيتان متلازمتان ، فالخلق يستلزم الأمر ، فمن كان له الخلق لابد أن يكون له الأمر عقلاً .<sup>(٣)</sup>

١) انظر : مذاهب فكرية معاصرة ، الاستاذ محمد قطب : ص ٤٦٥ .

٢) سورة الأعراف ، الآية : (٥٤) .

٣) انظر : كواشف زيف ، الاستاذ حبنكة الميداني : ص ٦٥٨ ، ط . دار القلم - دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م ، ط . الأولى .

ومنها قوله سبحانه : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ »<sup>(١)</sup>  
 وقوله عز وجل : « وَإِنْ أَحْكَمْ بِيَنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ وَاحذِرُهُمْ  
 أَنْ يُفْتَنُوكُ عنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُ فَإِنْ تُولُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ  
 يُصَبِّبُهُمْ بِبَعْضِ ذَنْبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لِفَاسِقُونَ »<sup>(٢)</sup>

ومع وضوح هذه الحقيقة إلا أن بعض المفتونين بالحضارة الغربية نادوا بفصل الدين عن السياسة .

ومن هؤلاء عبد العزيز فهمي باشا في مصر الذي قال : « إن الدين لله ، وأما سياسة الإنسان فللإنسان . » .

ومنهم مدحت باشا في تركيا ، الذي وصف الدساتير الغربية : « بأنها العامل الأول في تقدم الشعوب ورقيتها ، وأن على تركيا إذا أرادت أن تبقى في مصاف الدول العظمى ، وتواكب هذه الدول في مضامير التقدم العلمي أن تتبع نفس النظم التي تسير عليها الدول العظمى . »<sup>(٣)</sup>

إلا أن أخطر عمل في الدعوة إلى فصل الدين عن الدولة ما قام به الشيخ على عبد الرزاق وكان عالماً من علماء الأزهر .

اتصل على عبد الرزاق بالفكر الأوروبي خلال إقامته بإنجلترا وانتسابه إلى جامعة أكسفورد ، فتأثر بأفكار الساسة الغربيين مثل « هوبيس » و « لوك » وعندما عاد إلى مصر عايش الجدل الحاد الذي كان يدور يومئذ حول إلغاء مصطفى كمال أتاتورك للخلافة الإسلامية سنة ١٩٢٤م ، ذلك الجدل الذي برع فيه اتجاهان :<sup>(٤)</sup>

**الاتجاه الأول :** ذهب إلى اعتبار هذا الإلغاء كارثة حلت بالأمة الإسلامية .

**الاتجاه الثاني:** رأى حلاً جذرياً للوضع حد لممارسة الحكم الاستبدادي باسم الإسلام

١) سورة المائدة ، الآية : (٤٤) .

٢) سورة المائدة ، الآية : (٤٩) .

٣) نقلًا عن مقدمة كتاب : النهي عن الاستعانت والاستئثار ، د . طه جابر فياض العلواني : ص ٤٣ .

٤) انظر : جوانب من تأثير الثقافة الغربية في الفكر الإسلامي الحديث ، محمد الكhani ، ضمن وقائع ندوة « الثقافة الإسلامية والثقافة الغربية : الأخذ والعطاء » ، المنعقدة بجامعة المملكة المغربية بمكناس ٢٦ - ٢٧ جمادى الأولى ١٤١٢هـ - ٤ - ٥ ديسمبر ١٩٩١م ، ص

فجاء على عبد الرزاق فوضع كتابه «الإسلام وأصول الحكم» وفيه حاول رد أدلة الفائزين بوجود الارتباط بين الدين والسياسة.

واستنادا إلى فهمه الخاطئ لعهد النبوة، وتحليله القاصر للسيرة النبوية، أدعى على عبد الرزاق أن الرسول ﷺ لم يكن حتى في العهد المدني سوى مجرد رسول وداع إلى دين الله، وأنه لم يكن حاكماً، ولم يمارس سلطة سياسية، واستدل على مزاعمه الباطلة بآيات قرآنية ورد فيها نفي أن يكون الرسول : حفيظاً ، أو وكيلًا ، أو مسيطرًا على الناس<sup>(١)</sup> ، نحو قوله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً<sup>(٢)</sup> »

وقوله تعالى : « وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل<sup>(٣)</sup> » وقوله عز وجل : « لست عليهم بمسيطر<sup>(٤)</sup> »

و واضح أن استدلال على عبد الرزاق بهذه الآيات في غير محلها ، لأن هذه الآيات تنفي أن يتحمل النبي ﷺ مسؤولية إعراض الناس عن قبول دعوته بعد قيامه ﷺ بأداء واجب البلاغ والبيان والإرشاد والتصح ، فإن الرسول ﷺ بعد أن يودي واجب تبليغ الدعوة للناس ، لا يتحمل بعد ذلك تبعه من يعرض عن الاستجابة ، ولا يحفظ أعمال الناس ولا أحوالهم.<sup>(٥)</sup>

لأن الهدایة هدایتان :

**الأولى** : هدایة البلاغ والبيان والإرشاد ، وهذه مهمة النبي ﷺ ومهمة الدعوة من بعده ، وقد جاء إثباتها في قوله تعالى : « وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم<sup>(٦)</sup> »

**والهدایة الثانية** : هدایة التوفيق ، وهذا النوع من الهدایة بيد الله تعالى

١) انظر : الإسلام وأصول الحكم ، ص : ٧١ - ٧٤ ، ط . مطابع الهيئة المصرية العامة للكتب ، تحقيق ، د . جابر عصفور ، بدون سنة طبع .

٢) سورة النساء ، الآية : ٨٠ .

٣) سورة الأنعام ، الآية : ٦٦ .

٤) سورة الغاشية ، الآية : ٢٢ .

٥) انظر : تفسير السعدي : ٣٧٦/١ .

٦) سورة الشورى ، الآية : ٥٢ .

وحده، وليس مقدورا لأحد من الخلق أن يهدي أحدا من الناس ، ويجعله مومنا بقلبه ، وإنما ذلك بيد الله تعالى وحده ، يهدي من يشاء ، ولهذا جاء نفي هذه الهدایة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في قوله عز وجل :

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مِنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ  
بِالْمُهْتَدِينَ﴾<sup>(١)</sup>

يقول الشيخ السعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية الكريمة : -

« يخبر تعالى أنك يا محمد - وغيرك من باب أولى - لا تقدر على هداية أحد ولو كان من أحب الناس إليك ، فإن هذا أمر غير مقدور للخلق هداية للتوفيق ، وخلق الإيمان في القلب ، وإنما ذلك بيد الله تعالى ، يهدي من يشاء ، وهو أعلم بمن يصلح للهداية فيهديه ، ومن لا يصلح لها فيبيقه على ضلاله .

وأما إثبات الهدایة للرسول في قوله تعالى : [ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم ] فتلك هداية البيان والإرشاد .<sup>(٢)</sup>

وهذا لا يمنع أن يأمر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بإقامة شعائر الدين ، ويفتیم العدل بين الناس ، ويحافظ على الأمن داخل الدولة الإسلامية ، ويذب عن بيعة الإسلام ويدفع عنها من يرورها بالبغى والعدوان ، وكل هذا من مهامات الحاكم .

وإمعانا في التفصيل ، وتأكيدا لمزاعمه السابقة ، اضطر على عبد الرزاق إلى تأويل كل ما يbedo للمرء في عهد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من مظاهر الحكم والسلطة ، مدعيا أن ذلك لم يكن سوى سلطة روحية واسعة وشاملة ، كما أن بعض هذه المظاهر التي استخدمها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كالجهاد مثلا ، لم يكن سوى ضرورة لجأ إليها رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لتشييت أركان الدين ، يقول في هذا الصدد :

« لا يربينك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فيبدو لك كأنه عمل حكومي ، ومظهر للملك والدولة ، فإنك إذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن إلا وسيلة من الوسائل التي كان عليه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن يلجأ إليها تشييتا للدين وتأييضا للدعوة ، وليس

(١) سورة القصص ، الآية : (٥٦) .

(٢) تفسير السعدي : ٣٢/٤ .

عجبياً أن يكون الجهاد من تلکم الوسائل .<sup>(١)</sup>

ولم يأت على عبد الرزاق في دعوته هذه بجديد ، وإنما هو يستعير من الدراسات الإسلامية للمستشرقين الحاقدين ، وينقل آرائهم المتعلقة بهذا الجانب .<sup>(٢)</sup>

وفي تركيا قام مصطفى كمال بترجمة هذه الفكرة إلى الواقع عملياً ملموساً تمثل في فصله السلطنة عن الخلافة في نوفمبر عام ١٩٢٣م كخطوة أولية لإلغاء الخلافة نهائياً في عام ١٩٢٤م ، وكان من رأيه أن السلطة شيء والخلافة شيء آخر ، وأن الخلافة العثمانية قد اغتصبت السلطة من الشعب وأن من حق الشعب أن يستردها ، ويفصل بين السلطنة والخلافة .<sup>(٣)</sup>

وهكذا قام الكماليون بترويج فكرة « فصل الدين عن السياسة » بفرض سلطنة تركيا عن الشريعة الإسلامية ، وعملوا على إلغاء كل ما تشتم منه رائحة الإسلام من شؤون الحكم في تركيا ، وأبطلوا المحاكم الشرعية بعد إلغاء العمل بالشريعة ، وألغوا الوزارة التي كان اسمها : « مشيخة الإسلام » وجعلوا مكانها دائرة صغيرة تابعة لوزارة الداخلية سموها :

أمور الديانة ، كما حذفوا من دستور البلاد المادة التي كانت تتضمن على :  
« أن الإسلام هو دين الجمهورية التركية .<sup>(٤)</sup> »

ومن الواضح في عصرنا الحاضر أن أغلب الدول الإسلامية قد جرى فيها فصل الدين عن السياسة ، وقامت فيها الحكومات العلمانية التي لا تحكم بالإسلام في أي شأن من أمور الحياة ، وحضرت الشريعة الإسلامية في نطاق ضيق سمى بالأحوال الشخصية . وبعد فهذه أبرز آثار التشبه بالكافار في مجال الحكم والشريعة ، بدأ الأمر بحركة الاستمداد من الفكر الغربي لترقيع الشريعة الإسلامية به ، وانتهى في نهاية المطاف إلى إبعاد الشريعة الإسلامية نهائياً عن الحكم في العالم الإسلامي .

(١) الإسلام وأصول الحكم : ص ٧٩ .

(٢) انظر : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ، د . محمد البهبي : ص ٢٣٢ - ٢٣٣ .

(٣) انظر : تاريخ الغزو الفكري والتغريب ، أنور الجندي : ص ٩٣ .

(٤) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، لوثروب ستودارد ، من تعليقات الأمير شكيب أرسلان ، ٣٥١/٣ .

## المبحث الرابع

### آثار التشبّه بالكافر في الأخلاق والمجاالت العامة

\*\*\*

لقد استطاع المجتمع الإسلامي ، رغم الانحرافات العقدية التي ظهرت في بعض أرجائه ، أن يحافظ خلال حقب تاريخية ممتدة عبر القرون على كثير من الفضائل والقيم الخلقية<sup>(١)</sup> مثل الصدق والأمانة والوفاء بالعهد والعدل والرحمة والبر والإحسان والعفة والغيرة على العرض ، الأمر الذي جعل المجتمعات الإسلامية متقدمة خلقياً على المجتمعات الكافرة .

وما أن وطنت أقدام المستعمرين بلاد المسلمين ، حتى أيقنوا ألا قرار لهم فيها إلا بكسر الحاجز النفسي بينهم وبين المسلمين ، ولا يتم ذلك إلا بتحطيم القيم الخلقية التي يتمتع بها المسلمون ويتميزون ، ولذلك بذلوا ما وسعهم الجهد والمال لنشر موبقات الحضارة الغربية وقادوراتها بكل الوسائل والأساليب في أوصال المجتمعات الإسلامية مستهدفين من ذلك تحقيق

أمراين أساسين :<sup>(٢)</sup>

**أولهما** : إنشاء جيل متجانس لهم في فكرهم وثقافتهم ليسهل عليهم الاتصال والتفاهم مع المجتمع عن طريقهم .

**والثاني** : أن تخلوا الأجيال الإسلامية الناشئة من الدين والخلق الإسلامي .

فإن من الخطط التي يستخدمها أعداء الإسلام لتحويل المسلمين عن دينهم وأخلاقهم « خطة التفريغ والملء »<sup>(٣)</sup>

وهذه الخطة ذات عناصر منها :-

**أولاً** : تفريغ أفكار الأجيال الناشئة وقلوبهم ونفوسهم من محتوياتها العقدية

(١) انظر : تعليقات الأمير شبيب أرسلان على : حاضر العالم الإسلامي ، لـ « لوثروب ستودارد » : ٤/٢٣٢ - ٢٣٣ .

(٢) المرجع السابق : ص ٧٣ .

(٣) غزو في الصميم ، عبد الرحمن حسن جنبكة الميداني : ص ٢٠٧ ، ط . دار القلم - دمشق ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ط . الثانية .

والفكرية والأخلاقية ، وانتزاع كل آثار لها .

ثانياً : ملء عقولهم وقلوبهم ونفوسهم بمختارات عقدية وفكريّة وأخلاقية مزورة ، من شأنها أن تخدم غايات الأعداء ، وتهدم كيان الأمة العقدي والفكري والخلقي .<sup>(١)</sup>

ومن المعلوم أن خاوي العقيدة والفكر ، وفارغ الأخلاق والقيم ، يتأثر بسهولة بكل غزو فكري ، ويتفاعل مع كل دعوة جديدة ، وينقاد لكل فكرة ولو كانت مخالفة للخلق ، بدون إحساس من ضمير ، وبدون احتكام إلى عقل ، وبدون بحث عن حقيقة .<sup>(٢)</sup>

ولهذا كان من السهل أن تشق الأفكار الغربية الوافدة طريقها إلى قلوب الناشئة فتتمكن فيها وتستقر ، بعد أن عمل الكفار على تفريغها من العقيدة السليمة والأخلاق المستقيمة ، فكان السقوط في مزالق التشبه بالكافار في مجال الأخلاق .  
فما الأمر إلا كما قال الشاعر :

أتأني هواها قبل أن أعرف الهوى      فصادف قلبا خاليا فتمكنا

ولقد كان أخطر قضية ظهر فيها تشبه المسلمين بالكافار خلقيا ، وكان لها التأثير الخطير في بقية الجوانب الخلقية الأخرى ... هي قضية « تحرير المرأة » وهي الفكرة التي سعى المتفرنجون في كل بلد إسلامي إلى تحقيقها ، وسخروا في سبيل ذلك كل الوسائل والأساليب الخسيسة لتحرير المرأة المسلمة « على حد زعمهم » ، الأمر الذي ي يؤدي بيده - إن تحقق - إلى إلحاق الدمار الخلقي بالمجتمعات الإسلامية .

ففي تركيا ركزت الدعوة إلى التغريب في الجانب الخلقي على احتواء الطبقة المثقفة والراقية في المجتمع من أصحاب النفوذ ورجال المال والاقتصاد ، وكبار موظفي الدولة ، ليكونوا بعد ذلك أداة طيعة في أيدي دعاة التحلل للعمل على سلخ الشعب التركي من قيمه الإسلامية وأخلاقه الأصيلة .<sup>(٣)</sup>

١) انظر : المرجع السابق : ص ٢٠٧ .

٢) انظر : الشباب المسلم في مواجهة التحديات ، عبد الله ناصح علوان ، ص ١٧٣ ، ط . دار السلام - القاهرة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .

٣) انظر : الأوضاع الثقافية في تركيا خلال القرن الرابع عشر الهجري ، سهيل صلبان : ص ٣٠٠ .

وقد بدأت هذه الطبقة في أول الأمر بمحاجمة تعدد الزوجات واعتبار ذلك رجعية وتخلقاً وامتهاناً لكرامة المرأة ، وإساءة لها على حد زعمهم ، ثم نادوا بعد ذلك بمساواة المرأة بالرجل في الأعمال والوظائف ، وفي الحقوق والواجبات ، ولما كان ذلك لا يتحقق على النحو الذي يريدونه ، فقد تعالت صيغاتهم بالدعوة إلى إباحة الاختلاط بوصفه سمة من سمات رقي المجتمع وتقدمه . ثم أعقب ذلك شيوخ فكراً اشتراك المرأة في الدفاع عن الوطن ، ولا يتم ذلك إلا باتخاذ المرأة الغربية النموذج العملي للمرأة التركية ، بقصد البلوغ بالمرأة التركية هذا المستوى من التجنيد فتصبح مثل الرجل في التدريبات والأعمال سواءً ، ولما كان الحجاب مانعاً من تحقيق ذلك كله ، فقد نادوا بنبذ الحجاب ، واعتبروا ذلك واجباً وطنياً .<sup>(١)</sup>

ثم تطورت هذه الدعوات إلى المطالبة بتوحيد المدارس للبنين ب مختلف مراحل التعليم ، ولم تكن ظاهرة التعليم المختلط معروفة في الدولة العثمانية حتى قبيل إلغاء الخلافة الإسلامية .<sup>(٢)</sup>

ولم يقف الأمر عند ذلك الحد ، بل بادر دعاة الفساد والتغريب بتشجيع وحماية من الدولة إلى فتح أماكن اللهو والفجور والخلاعة ، وبارات الرقص والخمور ، وقد تسبب هذا المناخ الموبوء في ضعف روح النخوة والشرف لدى الشباب ، فبات انتهاك الأعراض من الأشياء المألوفة في المجتمع .<sup>(٣)</sup>

وقد أثمرت تلك الدعوات والجهود التخريبية السابقة في إقدام الحكومة الانقلابية التركية بزعامة مصطفى كمال على إصدار قانون وافق عليه البرلمان التركي يوم ٢٨/٣/١٣٤٥هـ - ٤/١٠/١٩٢٦م ، ومما نص عليه هذا القانون :-

- أ - تحريم تعدد الزوجات .
- ب - منح المرأة المسلمة حرية الزواج بغير مسلم .
- ج - وضع حد لسن الزواج .
- د - إلغاء نظام «الحرير» أي الفصل بين الرجال والنساء في الأماكن العامة وفي

(١) المرجع السابق : ص ٣٠٠ - ٣٠١ .

(٢) المرجع السابق : ص ٣٠١ .

(٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

الراكب .<sup>(١)</sup>

و واضح من هذا القانون أنه يستهدف ابتداا المرأة المسلمة وجعلها سلعة رخيصة في متناول كل الناس دون مراعاة لدين أو خلق .

ولم تكتف الحكومة التركية بإصدار تلك القوانين ، بل تولى مصطفى كمال نفسه متابعتها ، وتوعّد كل من يخرج عليها ويُدعى إلى العجائب وعدم الاختلاط ، بأشد العقوبات ، بل أكثر من هذا أن حكومته قامت منذ عام ١٩٤٢هـ - ١٩٢٤م بتشجيع كل ما يؤدي إلى الانهيار الخلقي وشروع الفساد والانحلال ، ومن ذلك عري النساء في أماكن اللهو ، وفي الشواطئ ، والفنادق ، وكثير من شوارع المدن الكبرى ، هذا بالإضافة إلى إصدار التراخيص الرسمية لخانات الخمور وبيوت الدعارة ، وبدأت الصحف تركز على نشر الصور الخليعة والقصص العاجنة التي يطلق عليها اسم « الأدب المكشوف » الذي يصور العلاقات الجنسية بشكل سافر خال من الحشمة والحياء .<sup>(٢)</sup>

وقامت الحكومة بالإضافة إلى ما ذكر بابتعاث مئات الفتيات إلى الدول الأوربية بغرض الدراسة دون أن يكون مع أحد منهن محروم شرعياً .<sup>(٣)</sup>

وقد استطاعت هذه الوسائل والأساليب أن تصل بالشعب التركي إلى مستوى الانحلال الخلقي الذي جاء وصفه في مجلة « المسلمين » القاهرة : كالتالي :

« زيارة عابرة لأمهات المدن التركية ، ووقفوا بسيطاً على سير الحياة فيها ومقوماتها ، تكفي لأن تدرك أن تركيا اليوم ليست مستقلة في شيء ، ولا حرة في شيء ، وأنها تسير بخطى سريعة إلى الانحلال والاضحلال . إن كل شيء في هذه المدن - عدا المساجد ومن رحم ربك - يدل على بعدها عن الإسلام ، فالأخلاق منحلة ، والمعاهدين مقلوبة مشوهة ، والإلحاد قد انشت أظفاره ، وحكومة لا دينية هي أخطر على الإسلام والمسلمين من أهل الكتاب والشركين ، وجيل جاهل تمام الجهل بحقيقة الإسلام ،

١) انظر : الأوضاع الثقافية في تركيا السابق : ص ٣٠١ - ٣٠٢ .

٢) المرجع السابق : ص ٣٠٣ - ٣٠٤ .

٣) المرجع السابق : ص ٣٠٦ .

والأمراض الاجتماعية والبدنية تنتشر حيث الفساد والرذيلة .<sup>(١)</sup>

وإن هذه الصورة التي رسمت لتركيا وألت إليها هي التي جعلت أحد الباحثين يقف حيالها متسائلاً في حيرة ودهشة فقال: « إن الإنسان يصاب بالحيرة إزاءها فيسأل نفسه : هل ياترى حل محل هذا الشعب شعب آخر ؟ »<sup>(٢)</sup>

وفي مصر ظهرت البوادر الأولى للدعوة إلى تحرير المرأة على يد الشيخ رفاعة رافع الطهطاوى في كتابه « تخليص الإبريز في تلخيص باريز » ومن أبرز ما جاء فيه ما يلى :

أ - تكلم الشيخ عن الطلاق عند الفرنسيين ، وقال في ذلك : إنه لا يتم عند الفرنسيين إلا أمام المحكمة وبإقامة دعوى الزنا<sup>(٣)</sup> . ولا يخفى أن هذه الدعوى تتضمن الاعتراض على حق الزوج في الطلاق ، والمقرر في الإسلام .

ب - وتكلم عن عادة الفرنسيين في اختلاط الرجال بالنساء ، فنفي أن يكون الاختلاط والتبرج داعياً إلى الفساد ، أو دليلاً على التساهل في العرض ، ثم أكد أن السفور والاختلاط بين الجنسين ليس داعياً إلى الفساد ، وأن مرد الأمر كله إلى التربية ، زاعماً : « أن وقوع اللخبطة بالنسبة لعفة النساء لا يأتي من كشفهن أو سترهن ، بل منشؤ ذلك التربية الجيدة والحسنة ، والتعمود على محبة واحد دون طيرة وعدم الشريك في المحبة والانتمام بين الزوجين »<sup>(٤)</sup>

ج - ودافع عن عادة مراقصة الرجال للنساء عند الفرنسيين وقال : إن الرقص عندهم فن من الفنون ... فهو نظير المصارعة في موازنة الأعضاء ، ودفع قوى بعضها إلى بعض ... ويعتزل بالرقص في فرنسا كل الناس ، وكأنه نوع من العيادة والشلبة<sup>(٥)</sup> لا الفسق فلذلك كان دائماً غير خارج عن قوانين الحياة ، بخلاف

(١) مجلة « المسلمين » العدد « ٣ » ، السنة « ٣ » ربيع الثاني عام ١٣٧٣ هـ ، ص ٢٠٣ .

(٢) الأوضاع الثقافية في تركيا ، سهيل صابان : ص ٣٥ ، نقلًا عن : مصادر الشيوعية في تركيا ، عثمان طوران : ص ٣٩ .

(٣) انظر : تخليص الإبريز في تلخيص باريز : ص ١٢٢ .

(٤) المرجع السابق : ص ٣٥ - ٣٦ .

(٥) العيادة والشلبة معناهما في العامية المصرية : الاناقة والفتوة .

الرقص في أرض مصر فإنه من خصوصيات النساء ، لأنه لتهيج الشهوات ، أما في باريس فإنه نمط مخصوص لا يشم منه رائحة العهر أبداً . وكل إنسان يعزم امرأة يرقص معها ، فإذا فرغ الرقص عزمه آخر للرقصة الثانية ... وتفرج النساء بكثرة الراغبين في الرقص معهن ، ولا يكفيهن واحد ولا اثنان .<sup>(١)</sup>

د - وأشار الشيخ بسيطة الخديوي اسماعيل في التسوية بين البنين والبنات في التعليم . بل ذهب إلى أبعد من ذلك فجعل من مزايا التعليم أنه يمكن المرأة عند اقتضاء الحال أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجال على قدر قوتها وطاقتها<sup>(٢)</sup> .

وهذه الآراء الجديدة كانت نتيجة من آثار اتصال المسلمين بالحضارة الغربية.<sup>(٣)</sup>  
وكان أخطر ما ظهر في هذا الموضوع كتابين لقاسim أمين (\*)<sup>(٤)</sup> الذي افتقر اسمه فيما بعد بلقب «محرر المرأة» وهداه الكتابان هما : «تحرير المرأة» و « المرأة الجديدة»<sup>(٥)</sup>

ففي كتابه «تحرير المرأة» تناول فيه أربع مسائل هي : الحجاب واشتغال المرأة بالشوون العامة ، وتعدد الزوجات ، والطلاق ، وذهب في كل مسألة من هذه المسائل إلى ما يطابق مذهب الغربيين زاعماً أن ذلك هو مذهب الإسلام.<sup>(٦)</sup> كما زعم أن الدعوة إلى السفور ليس فيها خروج على الدين أو مخالفة لقواعده.<sup>(٧)</sup>

(١) تلخيص الإبريز في تلخيص باريز : ص ١٦٨ - ١٦٩ .

(٢) نقلًا عن : الإسلام والحضارة الغربية : ص ٣٦ - ٣٧ .

(٣) المرجع السابق : ص ٣٧ .

(٤) (\*) قاسم أمين : هو قاسم بن محمد أمين المصري ، كاتب ، باحث ، اشتهر بدعوته إلى تحرير المرأة ، كردي الأصل ، ولد ببلدة ( طرة ) في مصر عام ١٢٧٩هـ = ١٨٦٣م ، وانتقل مع أبيه إلى الإسكندرية ، فنشأ وتعلم بها ، ثم بالقاهرة ، وأكمل دراسته الحقوق في « مونبليه » بفرنسا ، وعاد إلى مصر سنة ١٨٨٥م . فكان وكيلًا للنائب العمومي بالمحكمة المختلطة ، له كتاب « تحرير المرأة » و « المرأة الجديدة » وكان لصدرهما ضجة عنيفة ، توفي عام ١٣٢٦هـ = ١٩٠٨م .  
انظر : ( الأعلام : ١٩٦ ) .

(٥) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، د . محمد محمد حسين : ٢٩٣/١ .

(٦) انظر : حاضر العالم الإسلامي ، د . جميل عبد الله محمد المصري : ص ٢١٥ .

(٧) انظر : الاتجاهات الوطنية السابق : ٢٩٤/١ .

فاما الحجاب فيعتبره قاسم أمين أصلاً من أصول الأدب يلزم التمسك به ، ولكنه في نفس الوقت يدعو إلى أن يكون مطابقاً لما جاءت به الشريعة الإسلامية ، لأن الحجاب وإن كان مفروضاً في الإسلام ، ولكن الناس خرجوا به عن حدود الشرع ، وغالوا فيه نتيجة لمخالطتهم لبعض الأمم .<sup>(١)</sup>

ثم استدل على رأيه بقوله تعالى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكي لهم إن الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ... إلى قوله تعالى : « ولا يضرن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جمِيعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون »<sup>(٢)</sup> ثم زعم أن هذه الآية أباشرت للمرأة أن تظهر بعض أعضائها ، ولكنها لم تسم هذه الأعضاء ، وقال بعض العلماء إنما وكلت تعينها إلى ما كان معروفاً في العادة وقت الخطاب .<sup>(٣)</sup> ثم استدل أيضاً بأدلة عقلية مفادها أن الإسلام خول المرأة حقوقاً في البيع والشراء والعمل وإنشاء العقود المختلفة ، كما أباح الإسلام للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته ، وكيف تؤدي المرأة هذه الأعمال وهي مغلفة من رأسها إلى قدميها .<sup>(٤)</sup>

وأما عن تعدد الزوجات ، قال قاسم أمين : إنه كان من العادات القديمة المنتشرة والمألوفة عند ظهور الإسلام في جميع الأنهاء يوم كانت المرأة معتبرة بين الرجل والحيوان<sup>(٥)</sup> ، وقال : إن في تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للمرأة وغمطاً لحقها ، لأنه لا

(١) انظر : تحرير المرأة ، قاسم أمين : ص ٥٣ ، ط . مكتبة الترقى - القاهرة ١٣١٦هـ - ١٨٩٩م .

(٢) سورة النور ، الآيات : ٣٠ ، ٣١ .

(٣) انظر : تحرير المرأة : ص ٥٧ ، وفي هذه الآية ما يرد على زعم قاسم أمين ، لأن الزيمة المذكورة في قوله : « ولا يبدين زينتهن » تشمل الثياب الجميلة والحلق وجيمع البدن ، كما أن قوله تعالى في الآية : « وليخضرن بخراهن على جيوبهن » دليل على كمال الاستئثار وبإظهارها من الثياب إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنة . انظر : تفسير السعدي : ٣٩٥/٣ .

(٤) انظر : تحرير المرأة : ص ٥٩ - ٦٢ .

(٥) المرجع السابق : ص ١٢٣ .

توجد امرأة ترضي أن يشاركها في زوجها امرأة أخرى .<sup>(١)</sup>  
 وأما عن الطلاق ، فبعد أن استعرض قاسم أمين معاناة الأمم الغربية مع تجربة الطلاق ، قال : إن شرعنا قد وضع أصلاً عاماً يجب أن ترد إليه جميع الفروع في أحكام الطلاق ، وهو أن الطلاق محظوظ في نفسه ، مباح للضرورة .<sup>(٢)</sup>  
 ثم أورد على هذا الأصل أدلة من القرآن وأقوال الفقهاء ، وعقب عليها قائلاً :  
 والمطلع على كتب الفقه يجد أن جميع الأئمة قد نظروا على العموم إلى هذا الأصل العظيم ، الذي من شأن العمل به تضييق دائرة الطلاق بقدر الإمكان ، إلا أنه يلاحظ أيضاً أن الأئمة لم يراعوا في التفريع تطبيق هذا الأصل على طريقة واحدة متساوية ، وأن الفقهاء قد توسعوا في أمر الطلاق ، ولم تطرد طريقتهم على وتيرة واحدة في تطبيق الأحكام على الواقع .<sup>(٣)</sup>

ثم يتساءل على سبيل التهكم : كيف انشغل الفقهاء بتأويل الألفاظ والتفسن في فهم معانيها في ذاتها بقطع النظر عن الأشخاص ، ولهذا قصرروا أبحاثهم جميعها على الكلمات والحرروف ، وامتلاط كتبهم بالاشغال بفهم معاني : طلقتك ، وأنت طالق ، وأنت مطلقة ... على أتنا نظن أن علم الشرائع يقبل أبحاثاً أخرى غير تأويل الألفاظ .<sup>(٤)</sup>

(١) المرجع السابق : ص ١٢٤ .

(٢) انظر : تحرير المرأة : ص ١٣٤ .

(٣) المرجع السابق : ص ١٣٥ .

(٤) المرجع السابق : ص ١٤٤ .

ليس الأمر كما يدعي قاسم أمين هنا ، بل لقد اهتم الفقهاء في بحث الطلاق بظروف الحياة الزوجية وبحال المرأة على وجه الخصوص ، فوضع الإسلام ضمانات وتدابير عديدة تمنع تصدع بيت الزوجية ، وتتضمن استمرار الزواج وتقليل حالات الطلاق سواء قبل وقوع الطلاق أو بعده .

فقبل وقوع الطلاق ، شرع الإسلام طرقاً ودية لحل ما يثور من نزاع بين الزوجين وهي :  
أولاً : الوعظ والإرشاد ، والهجر في المضجع ، والضرب .. إذا كان النشوذ أو الإعراض من جانب المرأة ، قال تعالى : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُنْ نَشُوزْهُنْ ، فَعَظُوهُنْ وَاهْجُرُوهُنْ في المضاجع واضرِبُوهُنْ فَإِنْ أَطْعَنْكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنْ سُبْلًا﴾ سورة النساء ، الآية : ٣٤ .

ثانياً : التراضي بين الزوجين ؛ بأن تتنازل المرأة عن بعض حقوقها الواجبة لها على الزوج ، كأن ترضى بتقليل أو إسقاط حقها من النفقة ، أو الكسوة ، أو المسكن ، أو القسم في المبيت .. هذا إذا كان النشوذ أو الإعراض من جانب الزوج ، لقوله عز وجل : ﴿إِنْ امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحاً وَالصلح

ثم ينتهي قاسم من هذا العرض إلى وضع مشروع قانون للطلاق ، من بنوده ما يلي :<sup>(١)</sup>

أولاً : كل زوج يريد أن يطلق زوجته ، فعليه أن يحضر أمام القاضي الشرعي ، أو المأذون ، ويخبر بالشقاق الذي بيته وبين زوجته .

ثانياً : لا يصح الطلاق إلا إذا وقع أمام القاضي أو المأذون ، وبحضور شاهدين ، ولا يقبل إثباته إلا بوثيقة رسمية.<sup>(٢)</sup>

خير وأحضرت الانفس الشبع وان تحسنوا وتنقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا )

سورة النساء ، آية : ١٢٨ ، انظر تفسير الآية الكريمة : تفسير السعدي : ٤١٨/١

ثالثاً : تحكيم حكمين من قبل القاضي : أحدهما من أهل الزوج ، والثاني من أهل الزوجة إذا عجز الزوجان عن الإصلاح وإزالة الشقاق الذي بينهما ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوهَا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحْكَمًا مِّنْ أَهْلِهِا إِنْ يَرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْفِقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَبِيرًا ﴾ سورة النساء ، الآية : ٣٥ وهكذا فلا يلتجأ إلى الطلاق لأول وهلة ولاته الاسباب كما يظن قاسم أمين .

أما بعد الطلاق ، فلن الإسلام وضع تدابير أخرى تكفي لاستئناف حياة الزوجية مرة أخرى منها : -

أولاً : أنه جعل للطلاق عدة يتنهى إليها ، وهي ثلاثة قروء للمرأة الحائض ، وثلاثة أشهر للمرأة الآيسة من الحيض لغير أو صغر ، ووضع العمل للحامل . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِي إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدْتِهِنَّ وَأَحْصَوْتُمُ الْعُدْدَ ﴾ سورة الطلاق ، الآية : ١ وقال : ﴿ وَاللَّاتِي يَسْنَنُ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَانَكُمْ إِنْ ارْتَبَتْمُ فَعُدْتُمْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّآنِي لَمْ يَحْضُنْ ، وَأَوْلَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقَنَ اللَّهُ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ سورة الطلاق ، الآية : ٤ .

ثانياً : أنه جعل عدد الطلاق مرتين ، يمكن العودة إلى حياة الزوجية بعد الأولى ، ما لم تنقض العدة بدون عقد جديد ولا مهر ولا شهود ، ويمكن الرجعة بعد الثانية وقبل انتضاض العدة بعقد جديد ومهر وشهود . قال تعالى : ﴿ الطَّلاقُ مِرْتَانٌ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٌ بِالْحَسَنِ ﴾ سورة البقرة ، الآية : ٢٢٩ ، يقول الاستاذ الدكتور وهبة الزحيلي تعليقاً على ذلك : « فلتلك فترتان متكررتان لمراجعة الحساب ، وتقدير الظروف ، ومحاكمة الأمور ، وتعقل النتائج والآثار ، وهذا يحدث غالباً ، فكل من الزوجين يندم ويتنازل عن أمره ، ويقطع عن أخلاق ، ويرضي بالعيش في ظل حياة زوجية لا توفر له كل ما يرغب بالمقارنة مع حياة العزلة والانفراد » ، الفقه الإسلامي وأدلته ، د . وهبة الزحيلي : ٣٧٠/٧ .

١) انظر : تحرير المرأة : ص ١٤٤ - ١٤٥ .

٢) الدعوة إلى جعل الطلاق بيد القاضي ، فضلاً عن أنه تردّد لأفكار الغرب ، فإنها مصادمة لما هو مقرر في الشرع الإسلامي من جعل الطلاق بيد الرجل ، لقوله تعالى : ﴿ أَوْ يَغْفُلُ

وقد أثار كتاب : « تحرير المرأة » عاصفة هوجاء من النقد والردود في صحف ، ومجلات ، وكتب ، وبعد سنة رد قاسم على خصوصه بإصدار كتابه الثاني بعنوان : « المرأة الجديدة » وفي هذا الكتاب غير قاسم أمين لهجته الهادئة ، وغير استناده إلى نصوص القرآن والحديث ، وكشف عن مرجعيته الحقيقة ، ألا وهي الفكر الغربي والاعتداد بالتطور كعقيدة<sup>(١)</sup> . كما اتبع قاسم أمين في كتابه هذا مناهج البحث الغربية الحديثة ، التي ترفض كل المسلمات والعقائد السابقة ، ولا تقبل إلا ما يخضع للتجربة الحسية<sup>(٢)</sup> .

وكذلك كشف قاسم أمين في هذا الكتاب عن أهدافه الحقيقة في دعوته حيث إنه دعا دعوة صريحة إلى الأخذ بأساليب الحضارة الغربية ، فبعد أن بين أن إعجابنا الشديد بالماضي هو نتيجة لشعورنا بالضعف والعجز ، قال :

« هذا هو الداء الذي يلزم أن نبادر إلى علاجه ، وليس له دواء إلا أننا نربي أولادنا على أن يتعرفوا شعوراً شعوراً على أصولها وفروعها وأثارها ،

الذي بيده عقدة النكاح <sup>٤</sup> وهو الزوج على الصحيح . انظر : تفسير السعدي : ١٩٢/١ . وكذلك فإن هذه الدعوة الباطلة تتنافي مع الحكم العظيمة من جعل الطلاق في يد الرجل ، ومن هذه الحكم : انظر : الفقه الإسلامي وأدلته ، د . وهبة الزحيلي ٣٦٠/٧٥ - ٣٦١ . أولاً: أن الرجل الذي دفع المهر وأنفق على الزوجة والبيت ، يكون عادة أكثر تقديرًا لعواقب الأمور ، وأبعد عن الطيش في تصرف يلحق به ضرراً كبيراً ، فهو أولى من المرأة بإعطائه حق التطبيق .

ثانياً: أن المرأة في الغالب ، أشد تأثيراً بالعاطفة من الرجل ، فإذا ملكت التطبيق فربما أوقعت الطلاق لأسباب تافهة لا تستحق هدم الحياة الزوجية .

ثالثاً: يستتبع الطلاق أموراً مالية : من دفع موجل المهر ، ونفقة العدة ، والمعنة ، وهذه التكاليف المالية من شأنها حمل الرجل على التبروي في إيقاع الطلاق ، فيكون من الخير والمصلحة جعله في يد من هو أحقر على الزوجية ، وأما المرأة ، فإنها لا تغنم مالياً من الطلاق ، فلا تتروى في إيقاعه بسبب تأثيرها وانفعالها .

رابعاً: أن الطلاق قد يحدث أحياناً لأسباب سرية ، ليس من المصلحة إعلانها فإذا أصبح الطلاق بيد القاضي ، انكشفت أسرار الحياة الزوجية بنشر الحكم ، وتسجيل أسبابه في سجلات القضاء ، وقد يكون إثبات الأسباب عسيراً لنقول طبيعى وتبين أخلاقي .

(١) انظر : جوانب من تأثير الثقافة الغربية في الفكر الإسلامي الحديث ، محمد الكتاني ، ضمن وقائع « ندوة الثقافة الإسلامية الغربية : الأخذ والعطاء » : ص ٦٨ .

(٢) انظر : الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، د . محمد محمد حسين : ٣١٠/١ .

إذا أتي ذلك العين - ونرجو ألا يكون بعيدا - انجلت الحقيقة أمام أعيننا ساطعة سطوع الشمس ، وعرفنا قيمة التمدن الغربي ، وتيقنا أن من المستحيل أن يتم إصلاحنا في أحوالنا إذا لم يكن مؤسسا على العلوم العصرية الحديثة ... <sup>(١)</sup>

ولقد كانت دعوة قاسم أمين تمهدأ خطيرا لتطورات سريعة ومتلاحقة ، فهو وإن لم يدع إلى الاختلاط ومراقصة النساء ، ولا إلى اتخاذ الملابس الضيقة التي لا تخفي عورات الجسم ، ولكن دعوته مع ذلك هي التي فتحت الباب لهذه التطورات كلها . <sup>(٢)</sup> فقد اندفع الناس بعد إطلاق هذه الدعوة وراء التحلل ، فخلعت المرأة النقاب ، ثم استبدلت بالعباءة السوداء المعطف ، ثم لم تلبث أن نبذت المعطف ، وخرجت بالشياط الملونة ، ثم أخذت تقصير من هذه الشياط ، وتتجور عليها حتى أصبحت كبعض جلدها ، ثم تجاوزت ذلك كله إلى الظهور على شواطئ البحر وفي المصايف بما لا يكاد يضر من جسدها شيئا ، ولم تعد عصمة النساء في أيدي أزواجهن ، ولكنها أصبحت في أيدي صانعي الأزياء في باريس من اليهود ومشيعي الفجور ، وقطعت المرأة مرحلة التعليم الابتدائي والثانوي ، واقتصرت الجامعة مزاحمة فيما يلأنها وفيما لا يلأنها من ثقافات وصناعات ، وشاركت في الوظائف العامة ، ثم لم تقف مطالبها عند حد الجري وراء ما سماه أنصارها : « حقوق المرأة » ، أو « مساواة المرأة بالرجل » .... وامتلأت المصانع والمتأجر بالعاملات والبائعات ، وحطمت النساء الحواجز التي كانت تقوم بينهن وبين الرجال في المسارح وفي الترام وفي كل مكان ، فاختفت المقاعد التي جرت العادة بتخصيصها للسيدات بعد أن أصبحن يفضلن مشاركة الرجال . <sup>(٣)</sup>

من هذا التصوير الشامل والتحليل الدقيق لتطورات الدعوة إلى تحرير المرأة ، ندرك أن هذه الدعوة كانت جذور البلايا التي أصابت المجتمعات الإسلامية في أخلاقها وفي المجالات العامة ، وكانت الزلزال الرهيب والمدمر الذي نقض بنيان الأخلاق والقيم الإسلامية من قواعدها ، وكانت لها نتائج بالغة السوء على مستوى

١) نقلًا عن المرجع السابق : ٣١٠/١ .

٢) المرجع السابق : ٢٤٩/٢ .

٣) انظر : المرجع السابق ٢٤٨/٢ - ٢٤٩ .

بعض البلدان الإسلامية في معظم نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية .

### ومن تلك النتائج المدمرة :

- ١ - تبرج المرأة وسفورها واحتلاطها بالرجال .
- ٢ - خروج المرأة من بيتها ، وانشغالها ، مما ضيع النسء .
- ٣ - شيوع الفاحشة وسهولة قضائها ، مما أدى إلى ضعف الإقبال على الزواج .
- ٤ - ضعف قوامة الرجال على النساء .
- ٥ - تفجير الغرائز .
- ٦ - انتشار الملابس والمرافق وبيوت الدعارة .
- ٧ - شيوع السرقة والكذب والغش والاحتيال للوصول إلى هذه المطالب المذكورة وهكذا انحلت الأخلاق والفضائل في بعض البلدان الإسلامية ، وتحطم القيم الإسلامية في كثير من المجتمعات الإسلامية .

وما ينفي ألا يند عن البال ، أن ما تم استعراضه في المباحث السابقة من آثار تشبه المسلمين بالكافار في المجالات المختلفة ، إنما هو جزء مما عمت بلواه مناحي الحياة وسائل الأنشطة وال المجالات العامة على مستوى العديد من البلدان الإسلامية .. فالمعاملات المالية في المجال الاقتصادي ، وأنشطة المصانع في المجال الصناعي ، وشوئون الجندي في المجال العسكري ، والألقاب العلمية للشهادات الجامعية وأعضاء هيئة التدريس فيها في مجال التعليم العالي<sup>(١)</sup> ، والسلم التعليمي في مجال التعليم العام ، وغير ذلك من المجالات التي يجري فيها تقليد ومحاكاة الأساليب الغربية . وفيما يلي عرض مفصل للآثار الناجمة عن تشبه المسلمين بالكافار في بعض المجالات السابقة : -

ففي المجال الاقتصادي ، ظهر أثر التشبه بالكافار في تبني آرائهم ونظرياتهم الاقتصادية ، مما نتج عنه انتشار البنوك الربوية ، وإقامة شركات التأمين التي تقوم على الربا والاستغلال وابتزاز أموال الناس بالباطل ، وتفشي التعامل بالرشوة ، بل أدهى من ذلك وأمر ، أن التشبه بالكافار وتبنيهم قد حوت البلدان الإسلامية إلى أسواق

(١) انظر : تغريب الألقاب العلمية ، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد : ص ٤٩ - ١٣ ، ط . دار العاصمة - الرياض ١٤١٦هـ ، ط . الثانية .

تجارية لتصريف منتجات الدول الصناعية الكبيري دون مراعاة لحاجة الاستهلاك المحلي .

وفي المجال الصناعي ، انعكست آثار تشبه المسلمين بالكافار في انتشار الصناعات المحرمة شرعا ، كصناعة الخمور والمسكرات ، وتجارة أشرطة وأجهزة السينما والفيديو والتلفاز ، وانتشار نشاط بيوت الأزياء العالمية ، التي تتعمد استعراض مفاتن المرأة .. هذا مع إضفاء الشرعية التامة على هذه المشروعات بإصدار التراخيص لها ودعمها ماليا وأدبيا وإعلاميا في بعض البلدان الإسلامية .

بل إن تقدم الأفراد والجماعات والأمم والشعوب ، أصبح اليوم - وللأسف الشديد - يقاس بمقدار الأخذ والتأثير بأنماط وأساليب الحياة الغربية في المجالات العامة .

ولعل المقام هنا يسمح لنا أن نشهد بقول الدكتور طه حسين في وصف الحياة المصرية ومدى تطابقها مع الحياة الغربية ، وهو وصف ينطبق إلى حد بعيد على أساليب الحياة في معظم البلاد الإسلامية ، يقول :

« حياتنا المادية أوروبية خالصة في الطبقات الراقية ، وهي في الطبقات الأخرى تختلف قربا وبعدا عن الحياة الأوروبية باختلاف قدرة الأفراد والجماعات ، وحظوظهم من الثروة وسعة اليد ... تتحدد من مرفاق الحياة وأدواتها ما يتخذون ، وتتحدد من زينة الحياة ومظاهرها ما يتخذون ، نفعل ذلك عن علم به وتعمد له ، أو نفعل ذلك عن غير علم وعلى غير عمد ، ولكننا ماضون فيه على كل حال ... مدت أوروبا الطرق الحديدية وأسلاك التلغراف والتلفون فمدتها ، وجلست أوروبا إلى الموائد ، واتخذت ما اتخذت من آنية الطعام وأدواته وألوانه ، فصنعتنا صنيعها ، ثم تجاوزتنا ذلك إلى ما اصططع الأوروبيون لأنفسهم من لباس ، ثم تجاوزتنا إلى جميع الأنهاء التي يحيى عليها الأوروبيون فاصططعناها لأنفسنا غير متخيرين ولا محاطين ولا مميزين بين ما يحسن منها وما لا يحسن ، وما يلائم منها وما لا يلائم . ونستطيع أن نقول إن مقياس رقي الأفراد والجماعات في الحياة المادية مهما تختلف الطبقات عندنا إنما هو حظنا من الأخذ بأسباب الحياة المادية الأوروبية . وحياتنا المعنوية على اختلاف مظاهرها وألوانها أوروبية خالصة : نظام الحكم عندنا أوربي خالص ، نقلناه عن أوروبا في غير تحرج ولا

تردد ، وإذا عينا أنفسنا بشيء من هذه الناحية ، فإنما نعييها بالإبطاء في نقل ما عند الأوربيين من نظم الحكم وأشكال الحياة السياسية «<sup>(١)</sup>».

ومن خلال ما تم استعراضه في هذا الفصل ، يصل الباحث إلى نتيجة مفادها أن التشبه بالكافر قد ترك أثره في كل مجال من مجالات حياة المسلمين : العامة منها والخاصة ، المادية منها والمعنوية ، مما أدى إلى انحسار الحكم الإسلامي والقيم الإسلامية الأصيلة عن حياة المسلمين في معظم بلاد المسلمين ، وهي النتيجة التي عبر عنها المستشرق الانجليزي « جب » وهو يستعرض تغلغل نفوذ الثقافة الغربية في العالم الإسلامي ، وأثر ذلك في انحسار سلطان الإسلام عن الحياة الاجتماعية فقال :

« وهكذا نرى سلطان الإسلام قد انفصمت عراه عن حياته الاجتماعية ، وهذا السلطان ينحصر شيئاً فشيئاً حتى يقتصر على دائرة صغيرة من الأعمال ... ويظهر من المستحيل الآن ، ولا سيما إذا رأينا ازدياد المطالبة بالتعليم والازدياد في اتخاذ الأنظمة الغربية ، أن تتعكس الآية ، وأن يعود الإسلام إلى استشاره بالسلطة الاجتماعية والسياسية استشاراً لا ينزع فيه ». «<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

١) مستقبل الثقافة في مصر : ص ٣٠ - ٣٢ .

٢) انظر : وجهة الإسلام : نظرة في الحركات الحديثة في العالم الإسلامي لجمع من المستشرقين ، أشرف على تحريره « هـ ، أ ، ر ، جب » نقله إلى العربية محمد عبدالهادي أبو ريدة ، ص ٢١٨ ، ط . المطبعة الإسلامية - القاهرة ، بدون سنة طبع .

## الباب الأول

### التدابير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم

\*\*\*

وفيه تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم وآثاره .
- الفصل الثاني : تكوين روح الجماعية لدى المسلم وآثاره .
- الفصل الثالث : تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم وآثاره .

## تهنيد

\*\*\*

لقد مر بنا في الباب السابق أن الإسلام حرم على المسلمين التشبه بالكافار ، وبين  
الحكمة من هذا التحريم .

ولكن الإسلام لم يكتفى بتبيين تلك الأحكام الخاصة بتحريم التشبه بالكافار ،  
والتشنيع به ، والوعيد على المتشبه بهم فحسب ، بل اهتمت الشريعة الإسلامية إلى  
جانب ذلك ببناء الأمة القوية التي تتمتع بالمناعة الكفيلة بوقايتها من هذا التشبه .

ويبدأ هذا الاهتمام ببناء شخصية الفرد المسلم ، باعتباره اللبننة الأولى التي من  
مجموعها يتكون بناء المجتمع ، والذي يمثل بدوره الأساس الذي يقوم عليه بناء الدولة  
أو الأمة الإسلامية . فكلما كانت هذه اللبننة سليمة ومتينة وقوية ، كان ما يقوم عليها من  
البناء متينا قويا ثابتا ، لا تزلزله عوامل التعرية المختلفة ، ولا تصيبه الفلاقل بالتصدع  
والانهيار .

ومن هنا جاءت عنابة الشريعة الإسلامية ببناء الفرد المسلم ، فعملت على تهيئة كافة  
الأسباب التي تحقق لهذا الفرد شخصيته الاعتدادية عن طريق تحقيق فرديته ، أي اعتماده  
بنفسه ، ومن ثم الحفاظ على ذاتيتها واستقلالها .

ثم تأتي عنابة الشريعة الإسلامية بعد ذلك ببناء المجتمع الذي يتكون من مجموع  
الأفراد الذين سبق تكوينهم وإعدادهم ، فعملت على تهيئة كافة الأسباب التي تتحقق لهذا  
المجتمع تماساكه وترابطه ، وذلك عن طريق تحقيق روح الجماعية لهذا المجتمع ،  
وبذلك يتيسر لل المسلمين قيام الأمة القوية النابضة بالحركة والحياة ، والأمة الآية على  
الذل والخضوع والهوان والسير في ركاب الآخرين .

ثم تأتي الشريعة الإسلامية أخيرا لتعمل على تحقيق روح الاعتزاز بالإسلام في  
نفوس الأفراد ، حتى تكون أقوالهم وأفعالهم وسائر تصرفاتهم موافقة لما جاء به الم Heidi  
الإسلامي القوي ، وبذلك يتحصنون ضد التشبه بالكافار .

وبهذا يتبين أن عناصر بناه شخصية الأمة الإسلامية التي تتأبى على الذل والهوان  
والسير في ركاب غيرها ، تتكون من ثلاثة أمور :-

- تحقيق روح الاعتزاز بالنفس لأفرادها المسلمين .
- تحقيق روح الجماعية لدى أفراد المجتمع الإسلامي .
- تحقيق روح الاعتزاز بالإسلام لدى المسلمين .

وسيحاول الباحث بتوفيق من الله تعالى أن يتناول كل عنصر من هذه العناصر بشيء من التفصيل مفردا كلا منها بفصل مستقل .

وبذلك ينحصر الحديث في معالجة هذا الباب في ثلاثة فصول وهي :-

- **الفصل الأول** : تكوين روح الاعتزاز بالنفس لدى المسلم وآثاره .
- **الفصل الثاني** : تكوين روح الجماعية لدى المسلم وآثاره .
- **الفصل الثالث** : تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلمين وآثاره .

## الفصل الأول

### تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم وآثاره

\*\*\*

إن مما يدفع بعض الناس إلى تقليد الآخرين والتشبه بهم ومحاكاتهم ، هو ضعف شخصيتهم ، وشعورهم بالهزيمة النفسية من الداخل ، مما يجعلهم يفقدون الثقة بأنفسهم ، فيتقاعسون عن القيام بواجباتهم ، ويفتقدون الأخذ بزمام المبادرة والمسارعة إلى الأعمال ، واتحاح العقبات ، فيكتفون باتباع النماذج الجاهزة من الكفار ، الذين يعتقدون فيهم القوة ، ويزرون أنهم القدوة التي ينبغي أن تحتذى .

ومن هنا فإن الإسلام في سعيه إلى وقاية المسلم من التشبه بالكفار ، عمل على تقوية شخصيته الاستقلالية ، عن طريق تحقيق فرديته ، أي اعتماده بنفسه ، والحفاظ على ذاتيتها واستقلالها .

وفي هذا الفصل ستناول الباحث بإذن الله تعالى طرق تكوين روح الاعتداد بالنفس في الإسلام ، والأثار المترتبة على تكوين هذه الروح في حياة المسلم .

وبذلك ينقسم الفصل إلى مبحثين :

- **المبحث الأول** : طرق تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم .
- **المبحث الثاني** : آثار تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم .

## المبحث الأول

### طرق تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم

\*\*\*

إن الإسلام ينظر إلى الفرد على أنه عضو في الجماعة مستقل له كرامته وحريرته  
وعليه مسؤوليته .<sup>(١)</sup>

ومن هذا المنطلق ، فإن الإسلام في سعيه لتكوين روح الاعتداد بالنفس لدى  
الفرد ، يعمل على تحقيق ثلاثة عناصر أساسية له ... وهي : -

- ١ - تحقيق كرامته الإنسانية .
- ٢ - ضمان حررياته العامة .
- ٣ - تقرير مسؤوليته الشخصية .

هذا إلى جانب أمور أخرى سيحاول الباحث - بعون من الله تعالى - أن يحدد  
ملامحها من خلال المطالب التالية : -

- المطلب الأول : العمل على تحقيق كرامة الفرد الإنسانية .
- المطلب الثاني : العمل على ضمان الحرريات العامة للفرد .
- المطلب الثالث : العمل على تقرير مسؤولية الفرد الشخصية .
- المطلب الرابع : العمل على ربط قلب المسلم بالله تعالى وحده .
- المطلب الخامس : دعوة المسلم صراحة إلى الاعتداد بالنفس .

#### المطلب الأول:

#### العمل على تحقيق كرامة الفرد الإنسانية

أول طريق سلكها الإسلام في تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى الفرد ، تحقيق  
كرامته الإنسانية .

إن الكرامة التي يتمتع بها الفرد في ظل الإسلام كرامتان : إحداهما كرامة

---

(١) انظر : نظارات في الإسلام ، د . محمد عبد الله دراز : ص ١٦٤ .

طبيعة وأصلية ، والثانية كرامة إضافية مكتسبة<sup>(١)</sup> فالكرامة الطبيعية الأصلية هي الكرامة التي يستمدّها الإنسان من إنسانيته مباشرة ، أي التي يستحقها الإنسان بمقتضى كونه إنساناً بغض النظر عن جنسيته ولونه ودينه ، كرامة لا تتبع منزلته ووطنه ، ولا حسبه ونسبة ، ولا أي عرض من أعراض الدنيا الزائلة .<sup>(٢)</sup> قال تعالى في تقرير هذا النوع من الكرامة الإنسانية :

﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا﴾<sup>(٣)</sup>

والكرامة الإضافية المكتسبة هي الكرامة التي يكتسبها الفرد بعمله الصالح كالإيمان والتقوى والعلم ، قال تعالى في تقرير هذا النوع من الكرامة الإنسانية : «يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أتوا العلم درجات»<sup>(٤)</sup> وقال عزوجل : «إن أكرمكم عند الله أتقاكم»<sup>(٥)</sup> وقال تعالى : «ولكل درجات مما عملوا وما ربك بغافل عما يعملون»<sup>(٦)</sup>

#### مظاهر تكريم الإنسان :

لم يكتف الإسلام بتقرير كرامة الإنسان قولاً على نحو ما سبق بيانه ، بل قرن ذلك

(١) انظر : الأصول الفكرية للتربية الإسلامية ، د . مقداد بالجن ضمن مذكرة «أصول التربية الإسلامية لطلاب جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية» : ص ٥٩١ ، مطبوعة بالألة الكاتبة .

وانظر أيضاً : دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية ، د . محمد عبدالله دراز ، ص ٣٣ ، ط . دار القلم - الكويت - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، وفيه قسم الدكتور محمد دراز الكرامة الإنسانية إلى ثلاثة أقسام وقال : «إن الكرامة التي يقرّرها الإسلام للشخصية الإنسانية ... كرامة هي عصمة وحماية . وكرامة هي عزة وسيادة ، وكرامة هي استحقاق وجدارة ، كرامة يستحقها الإنسان من طبيعته ، ولقد كرمنا بني آدم ، وكرامة تتقدّى من عقيدته : والله العزة ولرسوله وللمؤمنين ، وكرامة يستحقها بعمله وسيرته : ولكل درجات مما عملوا» «ويؤت كل ذي فضل فضله» .

(٢) انظر : تنظيم الإسلام للمجتمع ، الشيخ محمد أبو زهرة ، ص ٢٦ ، وانظر أيضاً : الإسلام وحقوق الإنسان ، د . صبحي عبده سعيد ، ص ٨١ ، ط . مطبعة جامعة القاهرة ١٤١٥هـ .

(٣) سورة الإسراء ، الآية : (٧٠) .

(٤) سورة المجادلة : جزء من الآية : (١١) .

(٥) سورة الحجرات ، جزء من الآية : (١٣) .

(٦) سورة الانعام ، الآية : (١٣٢) .

بأدلة عملية توّكّد هذا التكريم ، ومن مظاهر ذلك :

### ١ - خلقه في أحسن تقويم :

ميز الله تعالى الإنسان من بين سائر خلقه بتركيبية فريدة ، وتصوير بديع ، وهو مما امتن الله به على الإنسان ، قال سبحانه :

﴿ خلق السموات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم وإليه المصير ﴾<sup>(١)</sup>

### ٢ - تزوّيده بنعمة العقل والفهم :

لم تقتصر عناية الله تعالى بالإنسان على منحه المظهر الخارجي القويم والجميل ، بل تعدى ذلك إلى تزوّيده بالقدرات الازمة ، والصفات الكمالية المختلفة التي تمكّنه من أداء مهمته ، فزوده بالعقل والفهم ، ونعمة العقل من أجل نعم الله تعالى على البشر لأنّه مناط التكليف .

### ٣ - تزوّيده بالعلم وإسجاد الملائكة له :

وهذا غاية التكريم والتعظيم ، وهو ما امتن الله به على الإنسان أيضا ، وهو ما أغاظ إبليس وأغار صدره على آدم عليه السلام ، فكان سببا في كفره وشقاؤه ، ثم إبعاده من رحمة الله وطرده من الجنة .

قال الله تعالى :

﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم . قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون . وإذا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبي واستكبر وكان من الكافرين . ﴾<sup>(٢)</sup>

### ٤ - استخلافه في الأرض :

وهذا نتيجة طبيعية لما سبق بيانه من تكريم الإنسان ، وخلقه في أحسن صورة

١) سورة التغابن ، الآية : (٣) .

٢) سورة البقرة ، الآيات : (٣١ - ٣٤) .

وأجمل قوام ، وتسليحه بالعلم والمعرفة ، وتزويده بنعمة العقل والفهم . قال الله عز وجل : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً . ﴾<sup>(١)</sup>  
 يقول سيد قطب معلقاً على الآية الكريمة : « وإن ذُكرت الشيشة العليا تريد أن تسلم لهذا الكائن الجديد في الوجود زمام هذه الأرض ... وإن ذُكرت منزلة عظيمة منزلة هذا الإنسان في نظام الوجود على هذه الأرض الفسيحة ، وهو التكريم الذي شاءه خالقه الكريم . »<sup>(٢)</sup>

#### ٥ - تسخير الكون له :

وفي سبيل رفعة شأن الإنسان علىسائر المخلوقات ، سخر الله تعالى له ما في الكون ، قال سبحانه :

﴿ وَسَخَرْ لَكُمُ الْشَّمْسُ وَالْقَمَرُ دَائِبِينَ وَسَخَرْ لَكُمُ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ . ﴾<sup>(٣)</sup>  
 وقال عز وجل : ﴿ أَلمْ تَرَوْ أَنَّ اللَّهَ سَخَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً . ﴾<sup>(٤)</sup> وقال عز من قائل : ﴿ وَسَخَرْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ . ﴾<sup>(٥)</sup>

هذه أدلة عملية تؤكد على أن الإسلام كرم الإنسان ، وفضله على سائر خلقه ، وبواه مكانة عالية ومنزلة سامية في هذا الكون ، ولا يخفى ما في ذلك من إيجاد لروح الاعتزاد بالنفس لدى الإنسان ، فإن المرء الذي عرف أنه مكرم ، ومفضل على غيره ، ومخلوق متميز في هذا الكون ، ولد ذلك في نفسه شعوراً بأنه كيان مستقل له مكانته ومنزلته في الوجود<sup>(٦)</sup> ، وهذا من شأنه أيضاً أن يحميه من الإمعنة والتقليد الأعمى للآخرين ، لأن ذلك التقليد يعني إلغاء شخصيته المستقلة ، فضلاً عن أنه إهدار لنعمة الرفعة والتفضيل الذي أنعم الله به عليه .

١) سورة آل عمران ، الآية : (٣٠) .

٢) في ظلال القرآن : ٥٦/١ ، ط ، دار الشروق - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ، ط ، التاسعة

٣) سورة إبراهيم ، الآية : (٣٣) .

٤) سورة لقمان ، الآية : (٢٠) .

٥) سورة الجاثية ، الآية : (١٢) .

٦) انظر : شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح : ص ٥٢ .

## ٦ - الحرص على صيانته ومعالم ذلك :

ومن الأدلة الهامة على تكريم المرأة وفضيلتها في الإسلام ، ما أحاطه الله به من الرعاية والصيانة ، سواء قبل ولادته أو بعدها ، ويستمر ذلك طوال مراحل حياته . وفيما يلى يتناول الباحث شيئاً من معالم تلك الصيانة الإلهية للإنسان في الفقرات التالية:-

### أ - الأمر باختيار المحسن الصالح له :

تكمن أهمية الزوجة في أنها هي المنجية للأولاد ، والحاضنة والمربيّة لهم ، ولذلك يرثون عنها كثيراً من الصفات ، ومن هنا حث رسول الله ﷺ على ضرورة اختيار الزوجة الصالحة .

فقد روى الإمام ابن ماجة عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : [ تخيروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم . ]<sup>(١)</sup>

وفي أحضان الزوجين تكون عواطف الطفل ممولة ، وتتربي ملકاته ، وعنها يتلقى الطفل لغته ويكتسب كثيراً من التقاليد والعادات الاجتماعية ، وعن طريقهما يتعرف على السلوك الإسلامي المقبول .

ومن أجل هذا اهتم الإسلام اهتماماً كبيراً ، واعتنى اهتماء عظيمًا بحسن اختيار كلا الزوجين لشريك حياته ، فوضع لاختيار شريك الحياة من القواعد ما يكفل للمسلمين - إن اهتدوا بهديه ، وساروا على نهجه - أن يكون زواجهم غاية في السعادة ، ومنتجاً للذرية أسواء متوازن في ميلهم ، أقوىاء في شخصياتهم .

فمن قواعد اختيار الزوجين أن يكون الاختيار على أساس الدين والخلق ، ليكون ذلك دافعاً إلى القيام بالواجب على الوجه الأكمل والأمثل .

فقد روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات

(١) سنت ابن ماجه : ٦٣٢/١ ، كتاب النكاح ، حديث رقم (١٩٦٨) ، وصححه الحاكم كما نقله الحافظ ابن حجر ، فتح الباري : ٦٧/٩ .

الدين تربت يداك . [١]

يقول الإمام النووي رحمة الله في شرح هذا الحديث : « وفي هذا الحديث الحث على مصاحبة أهل الدين في كل شيء ، لأن أصحابهم يستفيدون من أخلاقهم وبركاتهم وحسن طرائقهم ، ويأمنون المفسدة من جهتهم . » [٢]

وكما أرشد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الرجل إلى اختيار ذات الدين والخلق زوجة له ، كذلك أرشد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أولياء أمر المرأة إلى اختيار ذي الخلق والدين لمواليتهم ، ليكون هو الآخر قادرًا على القيام بالواجب على الوجه الأكمل والأمثل في رعاية أسرته ، وتربية أولاده التربية الواقية من الدوبان والانحلال .

فقد روى الإمام الترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرَضَوْنَ دِينَهُ وَخَلْقَهُ فَزُوْجُوهُ ] إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ . [٣]

ومن هذه القواعد أيضًا أن يكون اختيار الزوجة على أساس أصلالة المعدن وطيب المنبت .

فقد روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ النَّاسُ مَعَادُنَ كَمَعَادِنِ الْفَضْلَةِ وَالْذَّهَبِ ، خَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودُ مَجْنَدَةٍ ، فَمَا تَعْرَفَ مِنْهَا أَتَّلَفَ ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ . ] [٤]

#### ب - الأمر بالاستعاذه من الشيطان الرجيم عند الدخول بأمه :

ومن معالم صيانة وتحصين الفرد أيضًا ، أن الإسلام أرشد الرجل أن يستعين بالله من الشيطان الرجيم عند ما يريد أن يأتي أهله التي تكون أما ومحضنا لهذا

١) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٠٥/١٠ ، كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين حديث رقم (١٤٦٦) .

٢) شرح النووي على صحيح مسلم : ٣٠٥/١٠ - ٣٠٦ .

٣) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ١٧٣ - ١٧٢/٤ ، كتاب النكاح ، باب من جاء في من ترضون دينه فزوجوه ، حديث رقم (١٠٩٠) .

٤) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٤٢٤/١٦ ، كتاب البر والصلة ، باب الأرواح مجندة ، حديث رقم (٢٦٣٨) .

الفرد ، حتى لا يضره الشيطان بعد ذلك ، ويكون في منحي بإذن الله من وساوس الشيطان وزراغاته .

ففي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله : بسم الله ؛ اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً .] <sup>(١)</sup>

**ج - الأمر بالتأذين في أذنه عند الولادة :**

ويمضي الإسلام في رسم معالم الإرشاد إلى طرق تحصين الفرد ضد وساوس الشيطان وإغوائه ، لتكون شخصيته قوية مفعمة بالإيمان ، ومقاومة لمكائد الشيطان ، فيوجه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى التأذين في أذن المولود اليمنى عقب ولادته مباشرة .

فقد روى الإمام أبو داود عن أبي رافع <sup>(\*)</sup> <sup>(٢)</sup> عن أبيه رضي الله عنه قال : [رأيت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أذن في أذن الحسن - رضي الله عنه - حين ولادته فاطمة - رضي الله عنها - بالصلوة .] <sup>(٣)</sup>

وقد بين الإمام ابن القاسم رحمة الله السر في ذلك بقوله :

«أن يكون أول ما يقع سمع الإنسان كلماته (كلمات الأذان) المتضمنة لكبرياء رب وعظمته ، والشهادة التي هي أول ما يدخل بها في الإسلام ، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا ، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها ، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثيره به ، وإن لم يشعر ، مع ما في ذلك من فائدة أخرى ، وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان ، وهو كان يرصده حين يولد ، فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغطيه أول أوقات تعلقه به .» <sup>(٤)</sup>

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٣٦/٩ ، كتاب النكاح ، باب ما يقول إذا أتى أهله ، رقم ٥١٦٥) ، وصحيف مسلم مع شرح النووي : ٢٥٦/١٠ ، كتاب النكاح ، باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع ، حديث رقم (١٤٣٤) .

٢) (\*) أبو رافع : هو مولى آل عمر الصانع ، المدني ثم البصري ، من آئمة التابعين ، وهو مولى آل عمر ، واسمه نقیع .

انظر : سير أعلام النبلاء : ٤١٤/٤ .

٣) سنن أبي داود مع عون المعبد : ٩/١٤ ، كتاب الأدب ، باب في المولود يؤذن في أذنه ، رقم (٥٠٨٣) .

٤) تحفة الودود بأحكام المولود : ص ٢٥ - ٢٦ ، ط . مؤسسة الريان بدون تاريخ .

### د - الأمر بتحسين أسمه :

ويرشد الإسلام هنا - وهو يسعى إلى تحصين الفرد وصيانته - إلى معلم آخر هام وهو تحسين اسم المولود ، لما لهذا الأمر من كبير الأثر في علوهمة الطفل وسمو شخصيته ، واجتناب كل اسم أو لقب من شأنه أن يحيط من قدره ومكانته ، أو يخدش من عزته وكرامته ، أو يوثر على شخصيته ومعنوياته ، أو يجعله مدعاه لاستهزاء الآخرين به ، أو سخرية منهم .

فقد روى الإمام أبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ إنكم تدعون يوم القيمة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم ]<sup>(١)</sup> ولم يكتف رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بإرشاد الأمة إلى تحسين أسماء الأولاد ، بل سعى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عملياً إلى تغيير بعض الأسماء القبيحة بنفسه .

وفي ذلك روى الإمام مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) غير اسم ( عاصية ) وقال : [ أنت جميلة ]<sup>(٢)</sup> كما غير اسم رجل يقال له : ( أصرم ) إلى : ( زرعة )<sup>(٣)</sup> .

قال أبو داود : « وغير النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اسم العاص ، وعزيز ، وعتله ، وشيطان ، والحكم ، وغраб ، وحباب ، وشهاب ، فسماه هشاما ، وسمى حربا سلما ، وسمى المضطجع المنبعث ، وأرضا تسمى عفرة سماها خضرة ، وشعب الصلاة سماه شعب الهدى ، وبني الزينة سماهم بني الرشدة ، وسمى بني مغوية بني رشدة . » قال أبو داود : « تركت أسانيدها للاختصار . »<sup>(٤)</sup>

١) سنن أبي داود مع عون المعبدود : ٢٩١/١٣ ، باب في تغيير الأسماء ، رقم (٤٩٢٧) .

٢) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٣٦/١٤ ، كتاب الآداب ، باب تغيير الاسم القبيح ، رقم (٢١٣٩) .

٣) سنن أبي داود مع عون المعبدود : ٢٩٥/١٣ ، باب في تغيير الاسم القبيح ، حديث رقم (٤٩٣١) .

٤) المرجع السابق : ٢٩٨/١٣ ، حديث رقم (٤٩٣٥) .

## العلاقة بين الاسم وشخصية المسمى به :

يقول الإمام ابن القاسم رحمة الله مبينا هذه العلاقة :

لما كانت الأسماء قوالب للمعنى ودالة عليها ، اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب ، وأن لا يكون المعنى معها بمنزلة الأجنبي المحضر الذي لا تعلق له بها ، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك ، والواقع يشهد بخلافه ، بل للأسماء تأثير في المسميات ، وللمسميات تأثير عن أسمائها في الحسن والقبح ، والخفة والثقل ، واللطافة والكتافة ، كما قيل :

وقلما أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقمه

٠٠٠ ولهذا كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يأخذ المعاني من أسمائها في المنام واليقظة ، كما رأى أنه وأصحابه في دار عقبة بن نافع ، فأتوا بربط من رطب ابن طابا ، فاوله بأن لهم الرفعة في الدنيا والعاقبة في الآخرة ، وأن الدين الذي قد اختاره الله لهم قد أرطبه وطاب ، وتأول سهولة أمرهم يوم الحديبية من مجىء سهيل بن عمرو الله (١) .

**وقال أيضاً:**

« ولما كان بين الأسماء والسميات من الارتباط والتناسب والقراءة ما بين قوالب الأشياء وحقائقها ، وما بين الأرواح والأجسام ، عبر العقل من كل منها إلى الآخر ، كما كان إياس بن معاوية وغيره يرى الشخص فيقول : ينبغي أن يكون اسمه كيت وكيت ، فلا يكاد يخطئ .

و ضد هذا العبور من الاسم إلى مسماه ، كما سأله عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
رجلًا عن اسمه فقال : ( جمرة ) قال : واسم أبيك ؟ قال : ( شهاب ) قال : ممن ؟ قال :  
( من الحرقة ) قال : فمتزلك ؟ قال : ( بحرقة النار ) قال : فأين مسكنك ؟ قال : ( ببدات  
لظنني ) فقال له : ( أدرك أهلك فقد هلكوا واحترقوا ) فذهب فوجد الأمر كما قال عمر  
رضي الله عنه . « (٢) »

ومما يؤكد على وجود العلاقة بين الاسم والمعنى ما رواه الإمام البخاري عن

<sup>١)</sup> انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد : ٣٣٦/٢ ، ط . مؤسسة الرسالة بتحقيق شعيب الارنؤوط وعبدالقادر الارنؤوط ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الخامسة والعشرون .

٢) المترجم المسائية : ٢/٣٣٧.

سعید بن المیب عن أبیه أباه جاء إلى النبی ﷺ فقال له : ( ما اسمك ؟ ) قال : حزن<sup>(١)</sup> ، قال : ( أنت سهل ) قال : لا أغير اسماً مسامنه أبی . قال ابن المیب : [ فما زالت الحزنة فينا بعد . ]<sup>(٢)</sup>

واماً أخرى للإمام الدارقطنی بسنده إلى المدائني <sup>(\*)</sup><sup>(٣)</sup> قال : كان خبیة بن کنائز على الأبلة<sup>(٤)</sup> ، فقال عمر بن الخطاب : « لا حاجة لنا فيه ، هو يخبوه وأبوبه يکنی »<sup>(٥)</sup> ويقول أحد المعاصرین في بيان وجود العلاقة بين الاسم والمعنى به : « فإن للاسم تعلقاً بالمعنى ، ومن عجائب الاتفاق أن الدين أدركهم الإسلام من أعماق النبي ﷺ أربعة ، لم يسلم منهم اثنان ، وأسلم اثنان ، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسمى المسلمين وهما : أبو طالب واسمها : عبد مناف<sup>(٦)</sup> ، وأبو لهب ، واسمها : عبد العزى<sup>(٧)</sup> بخلاف من أسلم وهما : حمزة والعباس . »<sup>(٨)</sup>

وقد نقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطال <sup>(\*)</sup><sup>(٩)</sup> تعليقه على قوله <sup>(ﷺ)</sup> : [ أخنع

١) الحزن : بفتح الحاء وسكون الزاي : ما غلظ من الأرض ، وهو ضد السهل . واستعمل في الخلق . يقال : في فلان حزنة ، أي في خلقه غلطة وفساده . انظر : فتح الباري : ٥٩٠/١٠ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٨٩/١٠ - ٥٩٠ ، كتاب الأدب ، باب اسم الحزن ، حديث رقم (٦١٩٠) .

٣) <sup>(\*)</sup> هو عبدالله بن المسود بن محمد بن جعفر بن أبي طالب ، أبو جعفر المدائني ، وكان معروفاً قليلاً في الحديث ، انظر : طبقات ابن سعد : ٢٣١/٧ .

٤) الأبلة : بضم الهمزة والباء وفتح اللام وتشديدها : البلد المعروف قرب البصرة من جانبها البحري . انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (أبل) : ١٦/١ .

٥) المؤتلف والمختلف : ١٩٦٥/٤ ، طبع دار الغرب الإسلامي بتحقيق د . موفق عبد الله عبد القادر ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ ، ط . الأولى .

٦) انظر : فتح الباري : ٦٠٨/١٠ .

٧) انظر : فتح الباري : ٦٠٨/١٠ .

٨) « حول عناوين الكتب ووقة مع كتاب : دفع شبه التشبيه » مشهور حسن مشهور ، مقال منشود في مجلة الأصالة ، العدد الأول ، ١٥ ربیع الأول ١٤١٣هـ : ص ٥٢ .

٩) <sup>(\*)</sup> هو العلامة أبو الحسن ، على بن خلف بن بطال البكري ، القرطبي ، ويعرف بابن اللحام ، يعني بالحديث عناية تامة ، وشرح صحيح البخاري ، توفي في صفر سنة تسعة وأربعين وأربعين منة ، انظر : سير أعلام النبلاء : ٤٧/١٨ .

اسم عند الله رجل تسمى بملك الأملak . [١]

قال : « وإذا كان الاسم أذل الأسماء كان من تسمى به أشد ذلا . » [٢]

ويخلص الباحث من هذا العرض في هذه القضية إلى أنه يجب علينا الاهتمام بتحسين أسماء أبناء المسلمين إذا أردنا أن ننشئ جيلا قويا في شخصيته ، مستقلا في كيانه ، معتدا بنفسه ، وأن نبتعد عن الأسماء ذات الدلالات القبيحة ، وألا ننساق وراء التشبه بالكفار في أسمائهم وألقابهم كما هو شائع اليوم بين المسلمين في بعض البلاد الإسلامية والغباد بالله .

#### هـ - تقرير حقه في ثبوت نسبة :

وفي سبيل صيانة الفرد وتحصينه ضد مداخل الذلة والهوان ، قرر الإسلام حق الطفل في ثبوت نسبة ، فلم يترك ذلك موكولا إلى إرادة والديه وأهله فإن شاوروا أثبوه ، وإن شاوروا نفوه ، بل لقد حذر الإسلام الآباء من إنكار نسب أولادهم منهم ، كما حذر النساء من إلهاق الولد إلى غير أبيه الحقيقي ، لما في ذلك من ضياع النفوس واختلاط الأنساب .

فقد روى الإمام أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (صلواته) : [أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ، ولن يدخلها الله جنته ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله تعالى منه يوم القيمة وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيمة . ] [٣]

وروى الإمام أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي (صلواته) أنه قال : [ من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا ، ففضحه الله يوم القيمة على رؤوس الأشهاد؛ فصاص عن بقصاص . ] [٤]

١) حديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : ٦٠٤/١٠ ، مع فتح الباري ، كتاب الأدب ، باب أبغض الأسماء إلى الله ، حديث رقم (١٢٦٠٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

٢) فتح الباري : ٦٠٥/١٠ .

٣) سند أبي داود مع عون المعبود : ٣٥١/٦ - ٣٥٢ ، كتاب الطلاق ، باب التغليظ في الانتقام ، حديث رقم (٢٢٤٦) ، وسكت عنه الإمام أبو داود .

٤) مسند أحمد بتحقيق الشيخ أحمد شاكر : ٢٠/٧ ، حديث رقم (٤٧٩٥) ، وقال عنه محققه : «إسناده صحيح » .

ومثلاً حذر الإسلام الوالدين من نفي نسب الولد ، أو إلهاقه بغير أبيه ، كذلك حذر الولد من الانساب إلى غير أبيه .

ففي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلم - إلا كفر بالله ، ومن ادعى قوماً ليس لهم فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار .] <sup>(١)</sup>

واستكملاً لسلسلة الأحكام في صيانة النسب ، أبطل الإسلام نظام التبني الذي كان كان معمولاً به في الجاهلية ، حيث كان الرجل يتبني ولداً وينسبه إلى نفسه ، ويشهد الناس على ذلك ، فيصبح ابنه يرثه ويرثه ، فقد تبني النبي ﷺ زيداً بن حارثة قبل النبوة ، وكان يدعى : « زيداً بن محمد » حتى نزل قوله تعالى : « وما جعل أدعياكم أبناءكم لكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل . أدعوهם لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم .】 <sup>(٢)</sup>

وفي تفسير هذه الآية الكريمة يقول الإمام القرطبي :

« أجمع أهل التفسير على أن هذا نزل في زيد بن حارثة ، وروى الأئمة أن ابن عمر قال : ماكنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزلت : « أدعوهם لآبائهم هو أقسط عند الله » .... وفي قول ابن عمر : ماكنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد ، دليل على أن التبني كان معمولاً به في الجاهلية والإسلام : يتوارث به ويتناصر إلى أن نسخ الله ذلك بقوله تعالى : « أدعوهם لآبائهم هو أقسط عند الله » .... فرفع الله حكم التبني ، ومنع من إطلاق لفظه وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن ينسب الرجل إلى أبيه نسباً .】 <sup>(٣)</sup>

وللباحث أن يستنتج مما سبق عرضه هنا ، أن ثبوت نسب الولد لوالده من حقوق الولد الأساسية التي قررها الإسلام حفظاً له ، ومراعاة لمصلحته ، لأنه مما يدفع به عن

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٦٢٢/٦ ، كتاب المناقب ، الباب (٥) ، حدث رقم ٣٥٠٨) ، وصحيح مسلم مع شرح النووي : ٤١١/٢ ، كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، حدث رقم (٦١) .

٢) سورة الأحزاب ، جزء من الآية : (٤) ، وجزء من الآية (٥) .

٣) تفسير القرطبي : ١١٨/١٤ - ١١٩ .

نفسه معرة قد تقعده عن بلوغ الهدف ، أو تكون سببا في شعوره بالخزي والعار ، أو بالذل والانكسار بين أقرانه ، مما يحطم شخصيته ، و يجعله عرضة للإمعنة وتقليل الآخرين ، ولا يخفى ما في ذلك من تكريم لفرد ، و تكوين لروح الاعتداد بالنفس لديه.

### المطلب الثاني :

#### العمل على ضمان الحريات العامة للفرد

ومن الطرق التي سلكها الإسلام كذلك لتكون روح الاعتداد بالنفس لدى الفرد ، ضمان حرياته العامة ، ذلك لأن العبودية إهانة لكرامة الإنسانية التي يحرص الإسلام على بنائها ، وتبديل للفطرة التي فطر الناس عليها .

ولذلك لما جاء الإسلام والأنظمة العالمية السائدة يومئذ في الشرق والغرب تفتح باب الرق على مصراعيه ، أعلنهانبي الإسلام محمد ﷺ ثورة غاضبة على هذه الأوضاع كلها<sup>(١)</sup>

، ووفر للإنسان بذلك حرياته العامة : حرية في الفكر والاعتقاد ، حرية في الرأي والتعبير ، حرية في الأمان ، حرية في العمل ، وحرية في التملك طالما لم يترتب على ممارسة هذه الحريات ضرر لأحد .

ولعل من المناسب أن يتناول الباحث بعض هذه الحريات بالتوسيع والتعميل ليتضمن منهاج الإسلام في تقريرها :

#### ١ - حرية الفكر والاعتقاد :

قرر الإسلام لكل فرد في هذه الحياة الحق في أن يفكر ويعتقد ما شاء وكيف شاء دون أن يحجر على عقله أحد ، أو يتحكم في ضميره .

ولهذا دعا القرآن الكريم الناس إلى التفكير الحر في آيات الله الكونية ليستنبطوا من عجائب المخلوقات وعظمتها قدرة الخالق ووحدانيته ، فقال عز وجل :

﴿أَمْنَ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَا شَاءَ فَأَنْبَتَنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْبِتُوا شَجَرَهَا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بِلَهُمْ قَوْمٌ يَعْدَلُونَ . أَمْنَ جَعْلَ الْأَرْضِ قَرَارًا وَجَعْلَ خَلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعْلَ لَهَا رَوَاسِي وَجَعْلَ

(١) انظر : دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية ، د . محمد عبد الله دراز : ص ٣٧ - ٣٨

بين البحرين حاجزا إله مع الله بل أكثرهم لا يعلمون . أمن يجيب المخستر إذا دعاه ويكشف السوء يجعلكم خلفاء الأرض إله مع الله قليلا ما تذكرون . أمن يهديكم في ظلمات البر والبحر ومن يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته إله مع الله تعالى الله عما يشركون . أمن يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والأرض إله مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين .<sup>(١)</sup>

ومثلاً دعا الإسلام إلى التفكير العر وجعل ذلك الأساس في اختيار العقيدة ، كذلك منع الإكراه على العقيدة لكونه منافياً لحرية الاعتقاد ، فقال تعالى : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم .<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه تأكيداً للحكم السابق : « ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جمِيعاً فأفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين .<sup>(٣)</sup> »

## ٢ - حرية الرأي والتعبير :

ومن الحرفيات التي ضمنها الإسلام أيضاً للفرد ، حرية الرأي والتعبير ، فللفرد الحق في أن يكون رأياً خاصاً به ويعبر عنه بأية وسيلة من الوسائل المشروعة . ومن هذا المنطلق قرر الإسلام لكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي حرية النقد والتقويم بموجب واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المنصوص عليه في كثير من نصوص الكتاب والسنة .

قال سبحانه وتعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله .<sup>(٤)</sup> »

وروى الإمام مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، وإن لم يستطع

(١) سورة النمل ، الآيات : ( ٦٠ - ٦٤ ) .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ( ٢٥٦ ) .

(٣) سورة يومن ، الآية : ( ٩٩ ) .

(٤) سورة آل عمران ، الآية : ( ١١٠ ) .

فقبله ، وذلك أضعف الإيمان . [١]

ولقد طبق النبي ﷺ هذا المبدأ تطبيقا عمليا في حياته فلم يحجر على العقول ، ولم يلجم الأفواه ، وإنما فإن بعض المنافقين كانوا يتطاولون على مقامه الشريف بالنقد اللازغ ، ولم يكن يمنعهم من ذلك ، بل كان ﷺ يتقبل منهم تقادهم بصدر رحب ، ويرد عليهم ردا جميلا .

ومن مواقفه ﷺ في ذلك ، ما أشار إليه قوله تعالى : « ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون » [٢]

قال الإمام القرطبي رحمة الله عند تفسير الآية :

« وصف الله قوما من المنافقين بأنهم عابروا النبي ﷺ في تفريق الصدقات ، وزعموا أنهم فقراء ليعطى لهم . قال أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - بينما رسول الله ﷺ يقسم مالا إذ جاءه حرقوص بن زهير أصل الغوارج ... فقال : أعدل يا رسول الله . فقال : [ ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل ] فنزلت الآية ... وعندها قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق . فقال : [ معاذ الله أن يتحدث الناس أنني أقتل أصحابي ] » [٣]

هكذا كان موقف النبي ﷺ مع هذا المنافق الذي تطاول عليه بالنقد اللازغ ، فلم يلمه ، ولم يحاول سلب حرفيته في الكلام ، بل نراه ﷺ يرد عليه بحجة منطقية مقنعة : « ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل ! » بل أكثر من ذلك أننا نجده ﷺ يحول دون عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، الذي غضب له وهو بقتل هذا المنافق .

و واضح من هذا الحديث النبوي الشريف ، أن النبي الخاتم ﷺ بلغ بموقفه المذكور القمة في تطبيق مبدأ حرية الرأي والتعبير المكفولة للفرد في الإسلام . ولقد حرص الخلفاء من بعد النبي ﷺ على حماية حرية الرأي والتعبير لأفراد المجتمع .

١) صحيح مسلم : ٦٩/١ ، كتاب الإيمان ، باب كون النبي عن المنكر من الإيمان ، حديث رقم ٤٨.

٢) سورة التوبة ، الآية : ٥٨.

٣) تفسير القرطبي : ١٦٦/٨ .

فلقد خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة يدعو إلى تحديد المهر و عدم المغالاة فيها وقال : « ألا لا تغالوا في صدقات النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ ما أصدق قط امرأة من نسائه ولا بناته فوق عشرة أوقية ، فقامت إليه امرأة فقالت : يا عمر ، يعطيك الله و تحرمنا ! أليس الله سبحانه و تعالى يقول : ( وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قُنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُنَا مِنْهُ شَيْئًا ) ؟ فقال عمر : أصابت امرأة وأخطأ عمر . وفي رواية : فأطرق عمر ثم قال : كل الناس أفقه منك يا عمر ! » (١) .

وهكذا كف عمر بن الخطاب عن مطالبته بتحديد المهر بعد ما اعترضت عليه امرأة وأقامت عليه العجة من كتاب الله تعالى ، وهذه صورة أخرى رائعة من صور التطبيقات العملية لحرية الرأي والتعبير في الإسلام .

### ٣ - حرية العمل :

ومن الحريات العامة التي يكفلها الإسلام للفرد أيضا ، حرية في العمل و اكتساب الرزق و التماس المعاش .

وتعد حرية العمل من الحريات المهمة لأنها أساس الحرية السياسية والقانونية وغيرها ، بحيث إذا انعدمت الحرية الاقتصادية انعدمت معها تلقائيا الحرية السياسية والقانونية ، لأن الذي يفتقر إلى غيره في اقتصاده لا يمكن أن يكون حرا في ممارسة حرية السياسية (٢) .

ولذلك فإن الإسلام في سعيه لبناء روح الاعتداد للمسلم يقرر له حرية العمل لتحقيق استقلاله ، ولتطوير خصائصه الإنسانية وترقيتها .

ومن هذا المنطلق أمر الله تعالى الإنسان بطلب الرزق كما في قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَنَابِعِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ

(١) المرجع السابق : ٩٨/٥ .

(٢) انظر : مفاهيم إسلامية حول الدين والدولة ، أبو الأعلى المودودي : ص ١٠٩ ، ط . دار القلم ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، وراجع أيضا : حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي ، د . محمد فتحي عثمان : ص ١٤٧ ، ط . دار الشرق ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م وفيه : « إن تقرير الحقوق الشخصية والفكريّة والعقيدية والسياسيّة والقانونية للإنسان مع عجزه الاقتصادي لا يتبع له التتبع بالحقوق الأولى بصورة فعالة ».

النشور .<sup>(١)</sup>

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير الآية الكريمة :  
 « أَيْ فَسَافِرُوا حِيثُ شَتَّمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ، وَتَرَدَّدُوا فِي أَقْالِيمِهَا وَأَرْجَانِهَا فِي أَنْوَاعِ  
 الْمَكَابِسِ وَالْتَّجَارَاتِ »<sup>(٢)</sup>

وقوله عز وجل : « فَإِذَا قَضَيْتِ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ  
 فَضْلِ اللَّهِ وَانْكِرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لِعِلْمِكُمْ تَفْلِحُونَ . »<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام القرطبي رحمه الله في تفسير الآية الكريمة :  
 « يَقُولُ : إِذَا فَرَغْتُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ لِلتَّجَارَةِ وَالتَّصْرِيفِ فِي حُوَاجِنِكُمْ . »<sup>(٤)</sup>

#### ٤ - حرية التملك :

ومن العريات أيضاً التي يكفلها الإسلام للفرد ، حرية في تملك الأموال ،  
 وهذه الحرية تأتي نتيجة طبيعية لما سبق من تقرير حرية في العمل ، إذ إن مقتضي  
 ذلك أن يتملك نتاج عمله ، وإلا لما كان لحرية العمل معنى .

ومن هنا نجد أن الإسلام لم يكتف بتقرير حرية التملك الخاص ، بل شرع -  
 تدعيمًا لهذه الحرية - أسباباً لتملك المال ؛ فوضع أسباباً للملكية التامة كإحياء الأرض  
 الموات ، وكالعقود الناقلة للملكية مثل البيع والشراء ، والإيجارة والمزارعة ، والمساقاة  
 ، والسلم ، والشركة وغيرها ، كما شرع أيضاً أسباباً للملكية بالخلافة سواءً أكانت  
 بالميراث أم بالوصية ، فإن الله عز وجل هو الذي شرع هذه الأسباب وجعلها متوجة  
 ثراثها في الملكية من غير أن يكون اعتداء على حق الجماعة ، أو على أحد من  
 الناس .<sup>(٥)</sup>

١) سودة الملك ، الآية : (١٥) .

٢) تفسير ابن كثير : ٣٩٧/٤ .

٣) سودة الجمعة ، الآية : (١٠) .

٤) تفسير القرطبي : ١٠٨/١٨ .

٥) انظر : في المجتمع الإسلامي ، الإمام محمد أبو زهرة : ص ٢٤ ، ط . دار الفكر العربي ،  
 دون سنة طبع وداعم أيضاً : الثروة في ظل الإسلام ، الاستاذ البهوي الخولي : ص ١٤٨  
 - ١٤٩ ، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .

أقول هذه هي بعض الحرفيات العامة التي يكفلها الإسلام للفرد ، حتى تتحقق بها شخصيته الاستقلالية ، التي تتأبى على تقليد الآخرين والسير في ركابهم بدون بصيرة ولا رؤية .

ثم علينا أن نعلم أن الحرفيات التي مرت بنا في هذا المطلب ليست محررة ومطلقة من كل قيد ، بل إنما هي حرفيات مقيدة بضوابط وقيود تمنعها أن تكون حرفيات شاردة أو متباوزة حتى لا تكون معتمدة على حقوق وحرفيات الآخرين ، ومن هنا فإن الإسلام لم يطلق الحرفيات بلا ضابط ولا قيد ، والإ لكان في ذلك الفوضى وإثارة الفتنة ، وإنما وضع الإسلام إزاء كل حرية من تلك الحرفيات ضوابط وقيودا تحول دون وقوع الضرر ، كما تمنع أن تكون مصادمة لحقوق وحرفيات الآخرين .<sup>(١)</sup>

### المطلب الثالث

#### العمل على تقرير مسؤولية الفرد الشخصية:

ومن الطرق التي سلكها الإسلام أيضاً في تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى الفرد ، تقرير مسؤوليته الشخصية .

وهذه المسئولية ذات شقين :

أحدهما : مسؤولية الإنسان الفردية عن نتائج أعماله الشخصية ، أو بمعنى آخر أن يكون الإنسان وحده المسؤول عن تبعية الأفعال التي يأتيها مختارا مدركا .

والثاني : مسؤولية الإنسان عن تقويم الآخرين في تصرفاتهم بمحض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وقد عمل الإسلام - وهو يسعى إلى بناء روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم - على تقرير كلا الشقين من المسئولية الفردية على نحو ما أبینه في الفقرتين التاليتين :

#### أولاً - تقرير مسؤولية الإنسان عن أعماله الشخصية

قرر الإسلام أن كل فرد من أفراد البشرية مسؤول أمام الله عز وجل بصفته الفردية ، وأنه يسأل أمام الله عن كل ما صدر منه في الدنيا من أعمال صغيرة كانت

(١) انظر : الإسلام وحقوق الإنسان ، د . صبحي عبده سعيد : ص ١٢٣ .

أو كبيرة .<sup>(١)</sup>

قال عز من قائل : « كل نفس بما كسبت رهينة . »<sup>(٢)</sup>  
وقال تعالى : « ولا تزر وازرة وزر أخرى وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربي . »<sup>(٣)</sup>

وقال الله سبحانه وهو يقرر مسؤولية الإنسان الفردية عن أعماله أيضاً :  
« وكل إنسان أزلمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا . اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا . »<sup>(٤)</sup>  
يقول سيد قطب رحمة الله في خواطره حول الآيتين الكريمتين :  
« فهي التبعة الفردية التي تربط كل إنسان بنفسه ، إن اهتدى فلها ، وإن ضل فعليها ، وما من نفس تحمل وزر أخرى ، وما من أحد يخفف حمل أحد ، إنما يسأل كل عن عمله ، ويجزى كل بعمله ، ولا يسأل حميم حميا ... »<sup>(٥)</sup>

وللباحث بعد هذا العرض أن يستنتج أن نصوص القرآن قد تضافت على تقرير المسؤولية الفردية للإنسان عن أعماله الشخصية ، وهذه المسؤولية منبثقة من تميزه الفردي ولا شك أن استشعار الإنسان الدائم لهذه المسؤولية يولد في نفسه الشعور بأنه كيان مستقل<sup>(٦)</sup> ، كما أن ذلك يجعله لا يرضي أن يسير في ركب الآخرين بدون رؤية ، لأنه يدرك أنه مسؤول بمفرده في النهاية عن أعماله وتصرفاته الشخصية .

ثانياً : تقرير مسؤولية الإنسان عن تقويم أعمال غيره بموجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

إن من أهم ما يجعل الإنسان يعتد بنفسه ويتحقق بها أن يكون مسؤولاً عن غيره في مهمة من المهام ، لا سيما إذا كانت هذه المهمة تتعلق بتنقية سلوك الآخرين .  
ومن هنا فإن الإسلام في سعيه لتكوين روح الاعتزاد بالنفس للمسلم ، لم يغفل

(١) انظر : مفاهيم حول الدين والدنيا ، أبو الأعلى المودودي : ص ١٠٩ .

(٢) سورة العنكبوت ، الآية : (٣٨) .

(٣) سورة فاطر ، الآية : (١٨) .

(٤) سورة الإسراء ، الآيات : (١٣ - ١٤) .

(٥) في ظلال القرآن : ٢٢١٧/٤ .

(٦) انظر : شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . محمد السيد نوح : ص ٥٨ .

عن إشباع هذه الغريزة فيه .

فقرر أن كل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي مسؤول عن غيره ورقيب عليه في أقواله وأفعاله وسائر تصرفاته ، ومسؤول عن تطبيق شرع الله تعالى بموجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي ثبت وجوبه بكثير من نصوص الكتاب والسنة .

ومن ذلك قوله عز وجل : « **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطْهِيْعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّدُّهُمْ هُنَّا عَزِيزٌ حَكِيمٌ** »<sup>(١)</sup>  
وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صلواته):  
[ من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، وإن لم يستطع فقلبه ، وذلك أضعف الإيمان . ]<sup>(٢)</sup>

وقد اتفقت الأمة الإسلامية على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفي ذلك يقول الإمام النووي رحمة الله : « قد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، وهو أيضاً من النصيحة التي هي من الدين . »<sup>(٣)</sup>  
ويقول الإمام ابن حزم رحمة الله في ذلك أيضاً : « اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا خلاف من أحد منهم . »<sup>(٤)</sup>

ويخلص الباحث في هذا المطلب إلى أن الإسلام قرر مسؤولية الإنسان الفردية بكل شيءها : مسؤوليته الفردية عن أعماله الشخصية ، ومسؤوليته الفردية في تقويم الآخرين بموجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ولكل من هذين الشقين من المسؤولية الفردية دور هام في تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى الفرد ؛ لأن الأول منها يجعل الإنسان في مقام العذر واليقظة والتريث والتروي في تصرفاته ، فلا يقبل أن يقلد غيره تقليداً أعمى لأنه يدرك أنه هو وحده المسؤول في النهاية عن أعماله ، والثاني يجعل الفرد يحسن بكرامته الشخصية

١) سورة التوبة ، الآية : (٧١) .

٢) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٦٩/١ ، كتاب الإيمان ، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان ، حدث رقم (٧٨) .

٣) شرح النووي على صحيح مسلم : ٥١/١ .

٤) الفصل في المل والآهواه والنحل وبهامشه المل والنحل للشهر ستاتي : ١٧١/٤ .

والاعتداد بنفسه لكونه قد أصبح محل ثقة وتقدير ، ولكونه قد أصبح كفوا لتحمل المسؤوليات ، الأمر الذي يجعله لا يرضي أن يسير في ركاب غيره من المسلمين فضلا عن أن يتشبه بالكافار .

#### المطلب الرابع:

#### العمل على ربط قلب المسلم بالله وحده:

لا يفوّت الباحث ، وهو يتناول معالم طرق تكوين روح الاعتداد بالنفس ، أن يشير إلى معلم آخر هام يتمثل في حرص الإسلام على ربط قلب الإنسان بالله وحده عز وجل ، وتعليقه به .

ويعمل الإسلام على تحقيق ذلك من خلال ما يلي :-

#### أولا - بيان نعم الله تعالى على العباد وحق ذلك الإنعام عليهم :

وقد جاء ذلك في كثير من نصوص قرآنية أكتفى منها بذكر :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعِلْكُمْ تَتَّقَوْنَ . الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فَرَاشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثُّمُراتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ . ﴾<sup>(١)</sup>

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية الأولى : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ﴾ « خص تعالى خلقه لهم من بين سائر صفاته إذ كانت العرب مقرة . بأن الله خلقها ، فذكر ذلك حجة عليهم وتقريرًا لهم . وقيل : ليذكرهم بذلك نعمته عليهم . »<sup>(٢)</sup>

ويقول في تفسير الآية الثانية : « ودللت هذه الآية على أن الله تعالى أغني الإنسان عن كل مخلوق ، ولهذا قال عليه السلام مشيرا إلى هذا المعنى : « والله لأن يأخذ

(١) سورة البقرة ، الآياتان : (٢١ ، ٢٢).

(٢) تفسير القرطبي : ٢٢٦/١ .

أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل أحداً أعطاه أو منعه». <sup>(١)</sup>.... فمن أحوج نفسه إلى بشر مثله بسبب الحرص والأمل والرغبة في زخرف الدنيا فقد أخذ بطرف من جعل لله نداً . <sup>(٢)</sup>

### ثانياً - فرض مجموعة من العبادات على العبد حقاً لله تعالى :

يعلم الإسلام أيضاً على ربط قلب المسلم بالله تعالى عن طريق فرض مجموعة من العبادات <sup>(٣)</sup> على أنها حق لله عز وجل على المسلم .

ففي صحيح مسلم عن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : [ يامعاذ أتدرى ما حق الله على العباد ؟ وما حق العباد على الله ؟ ] قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : [ فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله - عز وجل - ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً . ] قال : يا رسول الله ، أفلأ أبشر الناس ؟ قال : [ لا تبشرهم فيتكلوا . ] <sup>(٤)</sup>

ومما لا شك فيه أن الإنسان العاقل إذا تأمل نفسه أدرك أن نعم الله تغمره من أعلى إلى أدنى ، ولا شك أنه إذا أدرك هذه الحقيقة ، وعرف حق هذه النعم العديدة عليه ، انقلب يعبد ربها حتى تنسيه هذه العبودية كل شيء في هذا الوجود إلا الله ، وإن هذا الإدراك وما يتبعه من العبودية الحق لله تعالى يملأ قلب المسلم بشحنة إيمانية تجعله فرداً إيجابياً له كيانه الخاص ، وذاته المستقلة . <sup>(٥)</sup>

وفي بيان العلاقة بين ربط قلب المسلم بالله وحده وبين تكوين روح الاعتزاد

١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه : ٣٩٢/٣ مع فتح الباري ، كتاب الزكاة ، باب الاستغفار عن المسألة ، رقم (١٤٧٠) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « والذى نفسى بيده ، لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله ، أعطاه أو منعه . »

٢) المرجع السابق : ٢٣٠/١ .

٣) والعبادات عرفنا شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية بحقيقة ومضمونها فقال عنها ( اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة ) العبودية ص ٤ ط . دار الكتب العلمية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ط . أولى .

٤) صحيح مسلم مع شرح الترمي : ٣٤٥/١ - ٣٤٦ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، حديث رقم (٤٩) .

٥) انظر : شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح : ص ٥٤ .

بالنفس يقول الأستاذ محمد قطب :

« فاما الفردية .. الشخصية الاستقلالية .. الكيان الإيجابي القوي .. فينشئه الإسلام بربط القلب البشري بالله ! إن الإنسان ليتصل بربه .. فردا ٠٠٠ هذه الصلة العميقة الوثيقة السارية في أعماق النفس ، هي عند كل إنسان صلة الشخصية الفردية بالله ! وإن الإنسان ليستغرق أحيانا في العبادة لله ، ويستغرق في الحب إلى حد أن ينسى كل شيء في الوجود غيره هو ، وغير الله ! ويغوي إليه في لحظة الاستغراق العميقة أن الوجود كله قد شف وراق .. ثم خلا من كل شيء ومن كل أحد إلا قلبه الخافق ... والسماع النوراني الذي يصل قلبه بالله ! في لحظة الاستغراق هذه يمتليء الإنسان بالشحنة التي توجهه في الحياة .. توجهه فردا إيجابيا له كيان .. وإنها لتنميه قوة عجيبة إزاء كل أحد وكل شيء وكل حدث . إنه يحس أنه يحمل تلك القبسه النورانية المقدسة .. القبسه التي احتملها كيان الإنسان الأول الذي خلقه الله من طين الأرض ، ونفع فيه من روحه ، ومن ثم فهو قوي فعال مريد متصرف .. فهو لا يخضع لغير الحق الذي أنزله الله ولا يرضي بأن يخضع ويستنيم ويصبح سلبيا إزاء ما حوله من قيم أو أشخاص أو قوة مادية ، لأنه يحس وجوده الفردي ، ذلك الوجود المشحون بتلك القبسه من الله ، متكافنا لهذه القوى جميعها ، بل مستعليا عليها في داخل نفسه ولو هزمت قوته المادية المحدودة فترة من الزمان ... هذه الصلة الفردية الشخصية بالله هي التي تمنح الإنسان وجوده المستقل ، فلا ينبعهم ، ولا يضيع في القطبيع . »<sup>(١)</sup>

### المطلب الخامس :

#### دعوة الإنسان صراحة إلى الاعتداد بالنفس :

أخيراً نجد الإسلام في سعيه إلى تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم ، لا يكتفي بانتهاج تلك الطرق العملية التي مرت بها في المطالب السابقة ، بل نجده إلى جانب هذه الطرق ، يسلك طريق دعوة المسلم قوله إلى أن يعتد بنفسه ولا يحررها ، وألا يقلد الآخرين بدون رؤية .

فقد روى الإمام الترمذ عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ لا

(١) منهج التربية الإسلامية ، محمد قطب : ١٦٥/١ - ١٦٦ .

تكونوا إمعة<sup>(١)</sup> ، تقولون إن أحسن الناس أحسنا ، وإن ظلموا ظلمنا ، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا ، وإن أساووا فلا ظلموا . [٢] وفي شرح قوله (عليه السلام) : « لا تكونوا إمعة .. » يقول العلامة الزمخشري<sup>(\*)</sup> : « هو الذي يتبع كل ناعق ، ويقول لكل أحد : أنا معك لأنه لا رأي له يرجع إليه »<sup>(٤)</sup> ومعناه : المقلد الذي يجعل دينه تابعاً لدين غيره بلا روية ولا تحصيل برهان . ويقول القاري تعليقاً على كلام الزمخشري السابق : « وفيه إشعار بالنهي عن التقليد المجرد حتى في الأخلاق فضلاً عن الاعتقادات والعبادات . »<sup>(٥)</sup> وإذا كان الإسلام في هذا الحديث الشريف قد دعا المسلم دعوة صريحة إلى الاعتداد بالنفس وعدم تقليد الآخرين تقليداً أعمى ، كذلك نجده في الحديث التالي ينهي المسلم نهياً صريحاً عن أن يحقر نفسه ليتقاعس عن القيام بمسؤوليته في أداء الواجبات المنوطه به مخالفة الناس .

فقد روى الإمام ابن ماجة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ لا يحقر أحدكم نفسه . ] قالوا يا رسول الله ، كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : [ يرى أمراً لله عليه فيه مقال ، ثم لا يقول فيه ، فيقول الله عز وجل له يوم القيمة : ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ ] فيقول : خشية الناس ، فيقول :

١) الإمعة : بكسر الهمزة وتشديد الميم : الذي لا رأي له فهو يتبع كل أحد على رأيه ، والهاء للبالغة ، والهمزة أصلية . انظر : النهاية في غريب الحديث ، فصل الهمزة مع الميم : ٦٧/١ .

٢) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ١٢٢/٦ - ١٢٣ ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الإحسان والعفو ، رقم (٢٠٧٥) .

٣) (\*) الزمخشري : هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد ، الزمخشري ، الخوارزمي النحوي ، جاور مكة فصار يقال له : جار الله ، صاحب الكشاف ، والمفصل ، كبير المعتزلة ، ولد بـ « زمخشري » قرية من أعمال خوارزم في رجب سنة سبع وستين وأربعين منه ، وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعانى والبيان ، وكان داعية إلى الاعتزال . انظر : سير أعلام النبلاء : ١٥١/٢٠ - ١٥٦ .

٤) الفائق في غريب الحديث ، مادة «إمع» : ٥٧/١ ، ط . دار المعارف - بيروت بدون سنة طبع .

٥) نخلا عن تحفة الأحوذى : ١٢٣/٦ .

فِيَّا يَكُنْ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى . » [١١]

تلکم هي أبرز الطرق التي يسلکها الإسلام وهو يسعى إلى تکوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم ، وهو يغذی هذه الروح ، ويوجهها ، ويرسم لها إطارها الصحيح ، ويمدھا بكل عناصر القوة الروحية والعقلية والاجتماعية والقانونية والاقتصادية ، حتى تكون لها آثارها الإيجابية في حياة المسلم ، والتي أستعرضها بتوفيق من الله تعالى في المبحث التالي .

\*\*\*\*\*

---

١) سُنْنَةُ ابْنِ ماجَةَ بِتَحْقِيقِ الْأَسْتَاذِ مُحَمَّدِ فَؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ : ١٣٢٨/٢ ، كِتَابُ الْفَتْنَ ، حَدِيثٌ رقم (٤٠٠٨) ، قَالَ مَحْقِقُهُ : « فِي الزَّوَادِ : إِسْنَادُهُ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ : » وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ : ٣٠/٣ ، ٤٧ ، ٩٠ .

## المبحث الثاني

### آثار تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم

\*\*\*

إن روح الاعتزاد بالنفس إذا ما ترسخت في أعماق الإنسان ، وامتلكت جوارحه ، انبثقت عنها آثار عديدة توادي إلى خصال حميدة تكفي لرفع الهم ، وشد العزانم ، وتنمية الإرادة ، وقدح المواهب ، والتسامي إلى معالي الأمور وأشرفها ، والترفع عن دنيتها وسفافها ، وتجير الطاقات ، والوصول بالأمة الإسلامية إن شاء الله إلى ذرى المجد الرفيع حتى تبوا مكانها الصحيح في الشهود الحضاري على العالم .  
وفيما يلي ذكر أهم هذه الآثار في المطالب الآتية :-

- المطلب الأول : تنمية روح المساعدة والمبادرة بالخيرات .
- المطلب الثاني : تنمية روح التنافس في الخيرات .
- المطلب الثالث : تنمية الإرادة وشحد العزيمة .
- المطلب الرابع : إيجاد روح التطلع إلى القيادة والإمامنة في الغير .

#### المطلب الأول :

#### تنمية روح المساعدة والمبادرة بالخيرات

من الآثار الإيجابية الناتجة عن تكوين روح الاعتزاد بالنفس ، المساعدة والمبادرة بالخيرات ، وإن هذا الأثر يظهر ويزداد في شخصية المسلم المستقلة ، والمعتدلة ب نفسها ، وذلك لأن صاحب هذه الشخصية لا يتوجل ولا يسوس ، ولا يتباطأ في مواطن الغير ، وإنما يبادر بالعمل الصالح دون تأخير أو تسويف ، بل إنه يدرك أن تقديره وتقاعسه في عمل الغير واغتنام الفرص من شأنه أن يمكن غيره من سبقه ، والمغالبة عليه .  
والمساعدة إلى الغير هي الارتياب لعمل الغير ، وسرعة التفتح النفسي له ،

والإقبال الروحي والعملي عليه ، والفرح بالدعوة إليه والتذكير به ، وهذه فضيلة من أكرم الفضائل الإنسانية التي تدل على المعدن الأصيل الطيب عند الإنسان ، والاستعداد القوي النبيل للاستجابة في كل موطن من مواطن الخير والبر ، وكان صاحب هذه الفضيلة يجد متعته النفسية ، ولدته الروحية في السبق إلى الطيب من القول والعمل بلا تردد أو إبطاء .<sup>(١)</sup>

ولقد حث القرآن الكريم على المساعدة إلى الخير في عدة نصوص منها قوله تعالى : ﴿لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَانِمَةٌ يَتَلَوَّنُ آيَاتَ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup>

ومعنى مساعدة هؤلاء أنهم يبادرون إلى فعل الخيرات والطاعات غير متأقللين ، لمعرفتهم بقدر ثوابهم ، وقيل : معناها أنهم يبادرون بالعمل الصالح خوف فوات الأوان .<sup>(٣)</sup>

وقال تعالى وهو يأمرنا بالمساعدة :

« وَسَارَعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجْنَةٌ عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَقِينَ »<sup>(٤)</sup>

وقد ذكر المفسرون أقوالاً في بيان ما تأمرنا هذه الآية بالمساعدة إليه ؛ فقيل : معناها المساعدة إلى الإخلاص ، وقيل : إلى الهجرة ، وقيل : إلى الجهاد ، وقيل : إلى التوبة من الربا ، وقيل : إلى أداء الفرائض .<sup>(٥)</sup>

ولكن الأرجح أن تحمل الآية على ما ذكروه هنا وعلى غيره من الخيرات ، وفي ذلك يقول الإمام النيسابوري : « سارعوا إلى ما يوجب مغفرة من ربكم ، ونكر المغفرة

(١) انظر : موسوعة أخلاق القرآن ، د . أحمد الشريachi ، ١ / ٢٤٢ ، ط . دار الرائد العربي ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ط . الأولى .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (١١٤) .

(٣) انظر : تفسير القرطبي ، ٤ / ٧٧٧ .

(٤) سورة آل عمران ، الآية : (١٣٣) .

(٥) انظر : تفسير القرطبي ، ٤ / ٢٠٣ ، و : غرائب القرآن ورغائب الفرقان للإمام نظام الدين الحسن بن الحسين القمي النيسابوري ، ٤ / ٤٤ - ٤٥ ، ط . مصطفى البابي بتحقيق الاستاذ إبراهيم عطوة ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م ، ط . الأولى .

ليفيد المغفرة العظيمة المتناهية في العظم ، وليس ذلك إلا المغفرة العاصلة بسبب الإسلام ، والإتيان بجميع الطاعات ، والاجتناب عن جميع المنوريات .<sup>(١)</sup>  
ويقول الإمام القرطبي بعد أن عرض هذه الأقوال : « والأية عامة في الجميع ، ومعنىها معنى : ( فاستبقوا الخيرات ) .<sup>(٢)</sup>

وفي بيان أنه سبحانه يحقق للسارعين رجاءهم ويحبب دعائهم ، وأن المسارعة إلى الخير من صفات الأنبياء يقول الله تعالى :

﴿ وَرَزْكِيَا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبُّ لَا تَذْرُنِي فَرِدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارثِينَ فَاسْتَجِبْنَا لَهُ وَهَبْنَا لَهُ يَحِيٍّ وَاصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْأَلُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَائِفِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال سبحانه وتعالى في وصف المؤمنين :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خُشْبَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ وَالَّذِينَ يُؤْتَوْنَ مَا آتُوا وَقُلُوبُهُمْ وَجْهَةُ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ يَسْأَلُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>

ومثلما دعا القرآن المؤمنين إلى المسارعة في الخيرات ، ومدح بها الأنبياء ، ووصف بها المؤمنين ، وبين أنها من أسباب تحقيق رجاء المارعين في الخير ، كذلك جاءت الآيات تلميذ المارعين في المأثم والمعاصي ، يقول الله تبارك وتعالى :

﴿ وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضْرُوْنَ اللَّهَ شَيْئاً يَرِيدُ اللَّهُ إِلَّا يَجْعَلُ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٥)</sup>

وقال عز وجل في سورة العنكبوت :

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنُوا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمِاعُونَ لِكَذِبٍ سَمِاعُونَ

(١) انظر : تفسير رغائب القرآن ، ٦٦/٤ .

(٢) تفسير القرطبي : ٢٠٣/٤

(٣) سورة الأنبياء ، الآيات : ٨٩ - ٩٠ .

(٤) سورة المؤمنون ، الآيات : ٥٧ - ٦١ .

(٥) سورة آل عمران ، الآية : ١٧٦ .

لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه<sup>(١)</sup> والمسارعة في الكفر تكون بالواقع فيه ، أو بالمبادرة إلى مناصرة أهله ، أو مشابهتهم ، والرضا بخسائرهم .

وكم أن نصوص الكتاب جاءت حافلة بالدعوة إلى المسارعة إلى الخيرات ، والترغيب فيها ، والأمر بها ، كذلك جاءت السنة تدعو إلى ذلك ، وترغب فيه ، وتحذر من عواقب التسويف والإبطاء عن العمل الصالح ، ومن ذلك :

ما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويensi كافراً ، أو يensi مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا ]<sup>(٢)</sup>

يقول الإمام النووي معلقاً على الحديث : « معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تغدرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاملة المتراكمة كتراكم الليل المظلم لا المقرر ... »<sup>(٣)</sup>

ومن ذلك أيضاً ما رواه الإمام البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : أخذ رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بمنكبي فقال : [ كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ].<sup>(٤)</sup> فالمعنى « كن شخص غريب اغترب لحاجة ، فإذا قضاها سارع بالعودة إلى وطنه؛ أو كن في الدنيا كالamar في الطريق لا يتثبت ولا يتوقف ، فالمراد من الحديث هو الحث على المسارعة بالأعمال الصالحة ، فالمستقبل مجهول ».<sup>(٥)</sup>

ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنه يروي هذا الحديث ثم يعقب عليه بقوله : « إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك ».<sup>(٦)</sup>

(١) سورة المائدة ، جزء من الآية : (٤١) .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٤٩٢/٢ ، كتاب الإيمان ، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن ، حديث رقم (١١٨) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ، ٤٩٣/٢ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٣٧/١١ ، كتاب الرقاق ، حديث رقم (٦٤١٦) .

(٥) موسوعة أخلاق القرآن ، د . أحمد الشريachi ، ٢٤٦/٢ .

(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٣٧/١١ ، تعقيب الراوي على الحديث السابق رقم (٦٤١٦) .

ومن ذلك أيضاً ما رواه الإمام الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال لرجل وهو يعظه : [ اغتنم خمساً قبل خمس : شبابك قبل هرمك ، وصحنك قبل سقمك ، وغناك قبل فدرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك . ]<sup>(١)</sup>

وفي هذا الحديث الشريف يدعو النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أمته إلى اغتنام الفرص في عمل الخيرات قبل فوات الأوان ، لأن الحياة غير مأمونة ، والأجال غير معلومة ، وما يمكن اليوم قد لا يمكن غداً ، فالواجب هو الإسراع والمبادرة .

**يقول الشاعر :**

ليس في كل ساعة وأوان تتهيأ صنائع الإحسان

فإذا أمكنت فبادر إليها حذرًا من تعذر الإحسان

**وقال الشاعر**

فإن لكل خافقه سكون إذا هبت رياحك فاشتبها

فما تدرى السكون متى يكون ولا تغفل عن الإحسان فيها

إذا ظفرت يداك فلا تنصر فإن الدهر عادته يخون

ولا تعارض بين ماجاء في النصوص السابقة من التدب إلى المسارعة إلى

الخيرات وبين ما جاء من ذم العجلة في قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ الأنفة من الله والعجلة من الشيطان . ]<sup>(٢)</sup>

يقول الإمام النيسابوري في بيان الفرق بينهما وعند تفسير الآية السابقة (وسارعوا إلى مغفرة ) : « وما روى أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : « والعجلة من الشيطان » مخصوص بهذه الآية ، على أنها لا تفيد كليّة الحكم ، لأن القضية أهلت إهلاً ، كيف والأمور متفاوتة : فمنها ما يحمد فيه التأخير ، لكونه مما يحصل على مهل وتدريج ، فلو طلب منه خلاف وضعفه فات الغرض وضاع السعي ، أو لكونه غير معلوم العاقبة فيفترق إلى مزيد تدبر وتأمل . ومنها ما يحمد فيه التّعجّيل لنفاذ ما قلناه ، فتنتهز

١) المستدرك على الصحيحين ، ٣٠٦/٤ ، وصححه الحاكم ووافقه الإمام الذهبي .

٢) الحديث أخرجه الإمام الترمذى في سننه من حديث سهل بن سعد . ١٢٩/٦ ، مع تحفة الأحوذى ، حديث رقم (٢٠٨١) وضعفه .

فيه الفرصة وتفتن ، فإن الفرض تمر من السحاب . «<sup>(١)</sup>

ويقول الإمام المباركفوري : « ثم العجلة المذمومة ما كان في غير طاعة وعدم التبت و عدم خوف الفت . «<sup>(٢)</sup> وقال القاري : « بون بين المسارعة والمبادرة إلى الطاعات وبين العجلة في نفس العبادات ، فالأول محمود ، والثاني مذموم . «<sup>(٣)</sup>

أقول .. إن هذه الأقوال كلها صحيحة ومتقاربة ، وقد حاول كل منها أن يوضح جانبًا من جوانب الفرق بين العجلة المحمودة والعجلة المذمومة .

ولكن لمزيد بيان وإيضاح ، يضيف الباحث أنه لا يوجد هناك حد فاصل بين العجلة المحمودة والعجلة المذمومة ، لأن في هذه المسألة طرفين ووسطاً .

فأما الطرفان ، فأحدهما العجلة ، وهي مذمومة في ذاتها ، لأنها من صفات أهل الرعونة والتهور والطيش ، وهي دليل على فقدان الإرادة القوية على ضبط النفس تجاه انفعالاتها العجوزة .

وأما الطرف الثاني المقابل للطرف الأول ، فهو التباطؤ وهو أيضًا مذموم في ذاته ، لأنه من سمات أصحاب الكسل والخمول والتهاون بالأمور ، ودليل على أن صاحبه لا يملك الإرادة القوية القادرة على دفع همة للقيام بالأعمال التي تتحقق له ما يرجو ، أو دليل على أنه ليس لديه همة عالية تشد الكمال ، فهو يرضي الدنيا إيثاراً للراحة ، وتقاعساً عن القيام بالواجب .

وأما الوسط بين هذين الطرفين ، فهو الأنأة ، وهي صفة محمودة في ذاتها ، لأنها عبارة عن التصرف الحكيم بين العجلة والتباطؤ ، فالأنأة « هي المواضة بين حركة العمل وما يتطلبه من السرعة ، فما تطلب من الأمور عملاً سريعاً فالحكمة السرعة فيه ، وما تطلب من الأمور عملاً بطيناً فالحكمة البطء فيه ... فليس للأناة مقادير زمنية محددة ، ولكنها تختلف باختلاف حاجة الأشياء إلى مقدار السرعة الزمنية ، لأن القضية نسبية » .<sup>(٤)</sup>

١) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للإمام النيسابوري . ٤٤/٤ - ٤٥ ، ط .

٢) تحفة الأحوذى ، ١٢٩/٦ .

٣) نقلًا عن المصدر السابق ، الموضوع نفسه .

٤) الأخلاق الإسلامية وأسسها ، عبد الرحمن حسن جبنكة العيداني : ٣٥٢/٢

على أنه ، وفي ضوء ما ذكر أعلاه ، يمكننا الخروج بضوابط عام - ولو على وجه التقرير - يفرق بين العجلة المحمودة والعجلة المذمومة ، وذلك بحمل الأولى على الإقبال على الطاعات وأعمال الخير الواضحة بالارتياح وانشراح الصدر من غير تردد ولا إبطاء ولا تسوييف ، روى الإمام أبو داود عن مصعب بن سعد عن أبيه ، قال : قال الأعمش : لا أعلم إلا عن النبي ﷺ ، قال : [ التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة ]<sup>(١)</sup>

ويقابل ذلك التكاسل والثاقل عن الإقبال على الواجبات ، كما قال تعالى في ذم المنافقين : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَىٰ وَلَا يَنفَقُونَ إِلَّا وَهُوَ كَارِهُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> وكما قال عز وجل في عتاب المخالفين عن غزوة تبوك : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَاقْلَتُمُ الْأَرْضَ أَرْضَيْتُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ۚ ﴾<sup>(٣)</sup>

ولا ينافي هذا الانشراح والارتياح للعمل الخير ، إعداد العدة الازمة له ، وأخذ الاحتياطات الواجبة ، ومشاورة أهل الرأي والدين والاختصاص قبل العزم عليه ، ولا ينافي كذلك التروي والتريث فيما يحتاج إلى ذلك من أعمال .

أما العجلة المذمومة ، فهي إما ترك الهدوء والطمأنينة في أداء العبادات ، أو الغوص في الأمور من غير إعداد العدة الازمة ، ومن غير الآنة والثبت ، والتروي والتبصر في العواقب ، الأمر الذي يجر في الغالب إلى الفتنة والغوض والندامة ، ولهذا قال الله تعالى في وجوب الثبت في تلقى الأخبار قبل إصدار الحكم بموجبها على الناس : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءُكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تَصِيبُوا قوماً بِجَهَالَةٍ فَتَصِيبُوهُا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ۚ ﴾<sup>(٤)</sup>

فالحاصل أن العجلة المحمودة هي الإقبال على الخير بالارتياح وانشراح الصدر ،

١) سنت أبي داود : ١٥٧/٥ ، كتاب الأدب ، باب في الرفق ، رقم (٤٨١٠) وصححه الالباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٧٩٤)

٢) سورة التوبة ، الآية : (٥٤) .

٣) سورة التوبة ، الآية : (٣٨) .

٤) سورة الحج ، الآية : (٦) .

ولا ينافي ذلك إعداد العدة والتربيث والتزوّي فيما يحتاج إلى ذلك من أعمال ، وأن العجلة المدحومة هي الخوض في الأمور دون إعداد العدة الازمة لها ، ودون الآلة والتربيث والتبصر في العواقب ، مما يؤدي إلى الإخلال بالعمل نفسه ، أو يؤدي إلى الفتنة والبلبة والغوض في المجتمع .

### نماذج من سير الصحابة في مبادرتهم ومسارعتهم إلى الخيرات

في سير الصحابة رضوان الله عليهم نماذج حية تدل على أصالة هذه الخصلة في شخصيتهم ، ولا غرو لهم الرعيل الأول من خريجي مدرسة النبوة المحمدية . وأنقل من ذلك النموذجين التاليين : -

### النموذج الأول : مبادرتهم في تنفيذ أمر تحريم الخمر

لا شك أن الأمر الذي تعتمده النفس لمدة طويلة وتشتهيه ، يصعب عليها أن تتركه ، ولكن النفوس المؤمنة التي اكتملت شخصيتها الاعتدادية لا يصعب عليها أن تتلئع عما ألفته ، إذا كان ذلك الإلقاء يؤدي إلى الخيرات والبر والطاعات .  
ولهذا لما نزل تحريم الخمر ، ونادي منادي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ألا إن الخمر قد حرمت ، سارع الصحابة إلى اجتناب الخمر مسرعة الراغب في رضا الله تعالى ، وكانوا - رضوان الله عليهم - حينئذ ما زالوا يشربونها ، ولكن ما كادوا يسمعون نداء المنادي بتحريم الخمر حتى سارعوا لتنفيذ أمر الله تعالى .

فقد روى الشیخان عن أنس بن مالک رضي الله عنه قال : [ كنت ساقی القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة ، وما شرابهم إلا الفضیح والبسر والتمر ، فإذا مناد ينادي ، فقال : اخرج فانتظر فخرجت ، فإذا مناد ينادي : ألا إن الخمر قد حرمت ، قال : فجرت في سکك المدينة ، فقال لي أبو طلحة : اخرج فاهرقها ، فهرقتها .. ]<sup>(١)</sup>

وفي الصورة المقابلة لمبادرة الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى تنفيذ تحريم الخمر ، نجد إصرار الشعب الأمريكي على شرب الخمر مهما كانت العواقب

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١٣٣/٥ ، كتاب المظالم ، باب صب الخمر ، حدیث رقم

(٢٤٦٤) ، صحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٥٨/١٣ ، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر

، حدیث رقم (١٩٨٠) .

والعقوبات .. وفي بيان هذا الأمر يذكر أن أمريكا حاولت منع الخمر ، فأصدرت قانونا بحظرها عام ١٩١٩ على أن يطبق عام ١٩٢٠ ، وجنحت لفرض هذا القانون كل قواها البشرية والمادية ، وقامت بحملة واسعة من التوعية بأضرار الخمر ، وصار تدريس أضرار الخمر جزءا من المواد الدراسية للمراحل التعليمية المختلفة ، وسودت تسعة ملايين صفحة تبين أضرار الخمر الطبية والاجتماعية والأخلاقية ، وبلغت تكاليف الحملة الإعلامية خمسة وستين مليون دولار في ذلك العام فقط ، ولكن لم يكدر يمضي على إغلاق الحانات ومصانع الخمور أيام قلائل إلا وابتدأت تنتشر الآف الحانات السرية ... وفي غضون أشهر قليلة زاد شاربوا الخمر عما كان عليه قبل المنع ... وقدم إلى المحاكم ملايين الأشخاص ... وسجّن ما بين عام ١٩٢٠ و ١٩٣٣ نصف مليون شخص ، وقدم إلى القضاء في تلك الفترة مجرمون عتاة ارتكبوا جرائم مريرة بسبب الخمر ... وقامت الحكومة بمصادرة أسلاك ومصانع الخمر السرية ، وبلغ قيمة الأموال المصادرية عندئذ أربعمائة مليون دولار .

ومع هذا فقد انتشرت العصابات الإجرامية ... وأفلت كثير منها من قبضة القانون ، مما جعل الحكومة الأمريكية والكونغرس الأمريكي يعيدان النظر في قرار منع الخمر.<sup>(١)</sup> وعند المقارنة بين وقائع الصورتين المتقابلتين السابقتين بشأن منع الخمر ، نجد أن الشخصية الإمامية الاعتدادية القوية لدى الصحابة كانت الدافعة وراء مسارعتهم للاستجابة لداعي التحرير ، بينما كان ضعف الإيمان والبعد عن دين الله السبب في تملص الناس من قانون منع الخمر في أمريكا .

### النموذج الثاني :

#### مبادرة النساء المهاجرات بتنفيذ أمر الحجاب :

من الصعب أن يتحول المرء من عادة ألفها فترة طويلة من حياته إلى عادة أخرى لم يألفها ، ولكن التربية الإسلامية يجعل شخصية المسلم تستجيب بسرعة ، لأنها تحسن أن هذه الاستجابة تحقق رغبتها الشخصية في نيل رضا الله عز وجل ، وهذا ما حصل من النساء المؤمنات عند ما علمن أن الله تعالى أمرهن بالحجاب ، فاستبطأن الانتظار حتى إعداد الخمار الخاص ، فبادرن بشق مروطهن واختبرن بها .

(١) انظر : الخمر بين الطب والفقه ، د . محمد بن علي البار ص ١٠٠ - ١٠٣ .

فقد روى الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : [ يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل : « وليفربن بخمرهن على جيوبهن » الآية شققن مروطهن فاختمن بها . ]<sup>(١)</sup>

« على هذا المنهج الواضح المحكم ، وبتلك المساعدة في العمل والغيرات يبني الإسلام شخصية المسلم في جو عملي ، يستبق الخيرات بحيوية ونشاط وتصميم وإقدام وعزم صادق لا يعرف التسويف . »<sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني :

### تنمية روح التنافس في الخيرات

ومن أهم الآثار الناتجة أيضاً عن تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم ، تنمية روح التنافس في مجال الخيرات لديه ، لأنه يدرك أن تراخيه وتقصيره في بذل النشاط والجهد يمكن غيره من سببه ، والإمساك بزمام الأمور ، وإذا كان هذا الغير غير مسلم كان تمكينه وسبقه ضرراً على المسلمين .

والحياة كلها تقوم على السبق والمغالبة ، والأهداف السامية إنما تتحقق بالإرادة القوية ، والعزمية الصادقة ، وليس بالأمانى العذبة والطموح الخيالي ، والتطلع الشعواني ، وقد فيما قال الشاعر :

وَمَا نَيَلَ الْمُطَالِبُ بِالْتَّعْنِي      وَلَكِنْ تَوْخِدُ الدُّنْيَا غَلَاباً<sup>(٣)</sup>

والتنافس كما يقول الفخر الرازي : تفاعل من نفس ، كان كل واحد من الشخصين يريد أن يستأثر بشيء، المنافس عليه ....<sup>(٤)</sup>

والمنافسة في الاصطلاح الأخلاقي هي « مجاهدة النفس للتشبه بالأفضل واللحوق بهم من غير إدخال ضرر على غيره . »<sup>(٥)</sup>

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٣٤٧/٨ وما بعدها ، كتاب التفسير ، حديث رقم (٤٧٥٨)

(٢) الإسلام وبناء الشخصية ، د . أحمد عمر هاشم ، من ١٥٧ ، دار المغارب بدون سنة الطبع.

(٣) البيت من قصيدة : « ذكرى المولد » لأمير الشعراء أحمد شوقي كما في ديوان الشوقيات ، ٧١/١ .

(٤) التفسير الكبير : ١٠٠/٣١ .

(٥) مفردات القرآن للراغب الأصبغاني ، مادة «نفس» من ٥٢٣ .

ولقد ورد ذكر التنافس في القرآن والدعوة إليه ، قال تعالى :

﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلَيْتَنافسُ الْمُتَنافِسُونَ ﴾<sup>(١)</sup>

يقول سيد قطب رحمة الله تعالى :

« وهو إيقاع عميق يدل على كثير ... إن أولئك المطغفين الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، ولا يحسبون حساب اليوم الآخر ويكتسبون يوم الحساب والجزاء ، ويرين على قلوبهم الإثم والمعصية ... إن هؤلاء إنما يتنافسون في مال أو متاع الأرض الزهيد ... وما في هذا العرض القريب الزهيد ينبعي التنافس ، إنما يكون التنافس في ذلك النعيم وفي ذلك التكرييم ... فهو مطلب يستحق المنافسة ، وهو أفق السباق ، وهو غاية تستحق الغلاب . »<sup>(٢)</sup>

ومن معاني المنافسة المسابقة<sup>(٣)</sup> ، قال تعالى : « ولكل وجهة هو مولىها

فاستبقوا الخيرات »<sup>(٤)</sup>

أي تسابقوا إلى الخيرات والأعمال الصالحة ، وهذا يتضمن البحث على المبادرة والاستعجال إلى جميع الطاعات .

وقد وصف الله تعالى المستجيبين لله ولرسوله في صدر الإسلام بأنهم السابعون الأولون ، وهم الذين نافسا غيرهم وبقوتهم ، فقال سبحانه وتعالى : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهם بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تحتها الأنهر خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم . »<sup>(٥)</sup>

ولقد كان النبي ﷺ خيرا من يبعث روح التنافس في الغير بين أصحابه ؛ فقد وقف ﷺ قبيل غزوة أحد ، ورفع في يده سيفاً ، وقال لأصحابه : من يأخذ هذا السيف بحقه ؟ فتسابقوا لأخذته .

فقد روى الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم

١) سورة العنكبوت ، الآية : (٢٦).

٢) في ظلال القرآن ، ٣٨٦٠/٦.

٣) مفردات القرآن ، مادة «نفس» ، ص ٥٢٣.

٤) سورة البقرة ، الآية : (١٤٨).

٥) سورة التوبة ، الآية : (١٠٠).

أحد فقال : [ من يأخذ مني هذا ، فبسطوا أيديهم ؛ كل إنسان منهم يقول : أنا أنا ، قال : « فمن يأخذ بحقه ؟ » قال : فأحجم القوم ، فقال سماك بن خرشة أبو دجابة : أنا آخذ بحقه ، قال : فأخذه فلق به هام المشركين . ]<sup>(١)</sup>

وكان (عليه) يرحب أصحابه في الفضائل ، ويعث فيهم روح التنافس عليها ، فقد رغبهم في فضيلة الأذان ، وفضيلة الصف الأول ، وفي فضيلة التبشير إلى الصلاة .

فقد روى الشیخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله (عليه) : [ لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ] ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأنوهما ولو حبوا .<sup>(٢)</sup>

وقوله (عليه) : « لو لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه » أي لو لم يجدوا شيئاً من وجوه الأولوية لا قدرعوا .<sup>(٣)</sup> فالاستهان هو الاقتراع وفيه معنى التنافس وزيادة ، لأنه إذا كان التنافس لترجيح بعض المتسابقين بالأولوية ، فإن الاستهان يأتي بعد ذلك لإخراج بعض المتساوين في وجوه الأولوية .

ومن النصوص الدالة أيضاً على أن النبي (عليه) كان يبعث في أصحابه روح التنافس في الخير ما رواه الإمامان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله (عليه) : [ لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها . ]<sup>(٤)</sup> فالحسد المقصود هنا هو الغبطة وهي من المنافسة ، يقول الحافظ عند شرح هذا الحديث : « وأما الحسد المذكور فهو الغبطة ... وهي أن يتمنى أن يكون له مثل مالغيره من غير أن

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٢٥٧/٦٦ - ٢٥٨ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي دجابة حديث رقم (٢٤٧٠) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١١٤/٢ ، كتاب الأذان ، باب الاستهان في الأذان ، حديث رقم (٦١٥) ، وصحيف مسلم مع شرح النووي ، ٤٠١/٤ - ٤٠٢ ، كتاب الصلاة ، باب تسوية الصنوف برقم (٤٣٧) .

(٣) فتح الباري ، ١١٥/٢ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١٩٩/١ ، كتاب العلم ، باب الافتباط في العلم والحكمة . حديث رقم (٧٣) وصحيف مسلم مع شرح النووي ، ٣٤٥/٦ ، كتاب صلاة المسافرين ، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، حديث رقم (٢٦٨) .

يزول عنه ، والعرض على هذا يسمى منافسة . «<sup>(١)</sup>

### - تنافس الصحابة في الخير :

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتنافسون في الخير ، ويتسابقون إلى الطاعات ، فكل منهم يود أن يسبق أخاه في مضمون المسابقة في الخير ، وهذا التنافس ناتج عن شعورهم الذاتي لا عن تناقضهم ، فهم أشد الناس حباً لبعضهم البعض .

ولقد سبق عمر رضي الله عنه أبا بكر في مواطن عديدة وقصر عنه ، ومن ذلك أن النبي ﷺ طلب ذات يوم من صحابته أن يقدم كل منهم صدقة إلى جيش المسلمين ، فقال عمر : والله لأسبقن أبابكرا اليوم ، وعزم رضي الله عنه أن يضحي بنصف ماله ، وهو ما يظن أن أبابكرا لا يضحي بمثله ، ولكن أبابكرا رضي الله عنه كعادته قلب توقعات عمر رضي الله عنها ، فتصدق بكل ماله ، وحينئذ قال عمر : والله لا أسبقك بعد اليوم .

والقصة كما يرويها الإمام أبو داود والترمذني في سنتهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ يوماً أن نتصدق ، فوافق ذلك مالاً عندى ، فقلت : اليوم أسبق أبابكرا إن سقته يوماً ، فجئت بنصف مالي ، فقال رسول الله ﷺ : [ ما أبقيت لأهلك ؟ ] فقلت : مثله ، قال : وأتي أبو بكر بكل ما عنده ، فقال له رسول الله ﷺ : [ ما أبقيت لأهلك ؟ ] قال : أبقيت لهم الله ورسوله . قلت : لا أسبقك إلى شيء أبداً . <sup>(٢)</sup>

ومن وقائع مسابقة عمر أياها لأبي بكر رضي الله عنها ، أنها كانت يوماً مع رسول الله ﷺ ، وإذا بعد الله بن مسعود رضي الله عنه يقرأ القرآن ، فأعجب صوته رسول الله ﷺ فوق يستمع إليه ، ثم قال : [ من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه من ابن أم عبد ] فتسابق الشیخان لتثبیر ابن مسعود بما قال فيه رسول الله ﷺ فسبق أبو بكر .

١) فتح الباري ، ٧٣/١ .

٢) سفن أبي داود مع عون المعبود ، ٩٤/٥ وما بعدها ، كتاب الزكاة ، باب الرخصة في ذلك حديث رقم (١٦٦٢) وجامع الترمذني مع تحفة الأحوذى ، ١١١/١٠ ، كتاب المناقب ، الباب

(٦٠) حديث رقم (٣٩٢١) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود والمتذري ، وقال فيه الإمام الترمذني : « هذا حديث حسن صحيح » .

وقد روى الإمام أحمد هذه الواقعة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : مر رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأنا معه وأبو بكر على عبد الله بن مسعود وهو يقرأ القرآن ، فقام فتسمع قراءته ، ثم ركع عبد الله وسجد قال : فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ سل تعطه ، سل تعطه ] قال : ثم مضى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقال : [ من سره أن يقرأ القرآن خضا كما أنزل فليقرأه من ابن أم عبد . ] قال : فأدلجت<sup>(١)</sup> إلى عبد الله ابن مسعود لأبشره بما قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، قال : فلما ضربت الباب ، أو قال : لما سمع صوتي ، قال : ما جاءتك هذه الساعة ؟ قلت : جئت لأبشرك بما قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، قال : قد سبقك أبو بكر . قلت : إن يفعل فإنه سباق بالخيرات ، ما استبقنا خيراً قط إلا سبقنا إليه أبو بكر.<sup>(٢)</sup>

#### - تحديد مجال التنافس :

إذا كان الإسلام يربى المسلمين على روح التنافس ، فإنه لم يترك هذا التنافس مطلقاً بدون ضوابط ، بل قيده بأن يكون في الخيرات والطاعات ، ولهذا لما تحدث القرآن عن الأبرار ومتزلفهم في الجنة ، وعلمائهم ، وشرابهم ، وغير ذلك من أنواع النعم التي أعددت لهم في الجنة ، أعقبه بقوله تعالى : ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَنافسُوا ۝﴾<sup>(٣)</sup>

وفي تفسيره يقول الفخر الرازمي : « وفيه إشارة إلى أن التنافس يجب أن يكون في مثل ذلك النعيم العظيم الدائم ، لا في النعيم الذي هو مكدر سريع الفناء »<sup>(٤)</sup>

#### - التحذير من التنافس على حطام الدفيأ :

إذا كان أتباع الشيطان يتنافسون في الآلام والكفران ، وعلى متع الحياة الدنيا ، فإن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد حذر المسلمين من التنافس على حطام الدنيا الزائلة بصورة خاصة .

(١) أدلج : بالتحفيف : إذا سار من أول الليل ، وأدلج - بالتشديد - إذا سار آخره ، والاسم منها الدلجة بضم الدال وفتحها ، والبعض يجعل الإدلاج للليل كله .

انظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ، باب الدلالة مع اللام ، مادة (دلج) ١٢٩/٢ .

(٢) مسند أحمد بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ، ٣٧٢/١ ، حديث رقم (٢٦٥) ، وقال محققه : « إسناده صحيح » .

(٣) سورة المطففين ، الآية : (٢٦) .

(٤) التفسير الكبير ، ١٠٠/٣١ .

فقد روى الإمام البخاري عن عمرو بن عوف الأنصاري رضي الله عنه أن الأنصار اجتمعوا بعد صلاة الصبح حين سمعوا بقدوم أبي عبيدة رضي الله عنه من البحرين - وكان قد بعثه النبي ﷺ ليأتي بجزيتها - و تعرضوا لسؤال النبي ﷺ فقال لهم النبي ﷺ : [ أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء ، قالوا : أجل يا رسول الله ، قال : « فأبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله لا الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتافوها كما تنافسوا ، وتهلككم كما أهلكتهم ].<sup>(١)</sup>

قال العافظ في شرحه : « وفيه أن المنافسة في الدنيا قد تجر إلى هلاك الدين ».<sup>(٢)</sup>

وروى أيضاً عن عقبة بن عامر <sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : [ إني فرط <sup>(٤)</sup> لكم ، وأنا شهيد عليكم ، وإنني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإنني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض ، وإنني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا ].<sup>(٥)</sup>

ولا ينفي أن يفهم من النصوص السابقة أن الإسلام يدعو إلى التفاس عن العمل ، أو التكاسل في مسار الحياة حتى يغلب الكفار ، ولكن المقصود أن الإسلام يحذر من أن يكون التنافس في الدنيا لأجل الدنيا ، أما التنافس في أسباب القوة لأجل التمكين للدين الله في الأرض ، فهذا واجب ولا يدخل في هذا الباب ، لأن الله تعالى جعل إقامة دينه في الأرض من أهداف التمكين للمسلمين ، قال تعالى :

**﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا**

١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٩٧/٦ - ٢٩٨ ، كتاب الجزية ، باب الجزية والمواعدة مع أهل الذمة ، حديث رقم ٣١٥٨ .

٢) فتح الباري ، ٣٠٤/٦ .

٣) <sup>(٤)</sup> عقبة بن عامر : هو أبو أحمد الجهني ، صاحبى ، ولد مصر لمعاوية . وكان قارئاً عالماً بالفقه والفرائض شاعراً شجاعاً قديم الهجرة ، توفي سنة ٥٨ هـ .  
انظر : الاستيعاب : ١٠٠/٨ ، تذكرة الحفاظ : ٤٢/١ ، الإصابة : ٢١/٧ .

٤) إني فرط لكم بفتح القاء والراء : إني سابقكم ، فتح الباري ، ٢٥٠/٣ .

٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٤٨/٣ وما بعدها ، كتاب الجنائز ، باب الصلاة على الشهيد ، حديث رقم ١٣٤٤ .

بالمعرفة ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور . <sup>(١)</sup>

هذا علينا أن نعلم أن تناهى شخصين في أمر واحد لا يستلزم أن يكون هدفهم واحدا .

فلقد حكى القرآن الكريم قصة يوسف مع امرأة العزيز ، وقال : « واستيقن الباب وقدت قميصه من ذبر . <sup>(٢)</sup>

فكل من يوسف عليه السلام وامرأة العزيز قد سبق الآخر نحو الباب ، ولكن امرأة العزيز سارعت نحو الباب استمراها في مراودتها ليوسف ، وسارع يوسف إليه فراراً بدينه وعفته . « فالمرأة سابت إلى الشر ، ويوسف سبق إلى الخير . <sup>(٣)</sup> »

### المطلب الثالث:

### تقوية الإرادة وشحذ العزيمة

ومن الآثار الإيجابية الناتجة أيضاً عن تكوين روح الاعتزاد بالنفس ، تقوية الإرادة وشحذ العزيمة ، وإن هذا الأثر يظهر ويزداد في نجاح الأفراد والأمم والشعوب ، ذلك لأن الحياة كلها مشاق ومصاعب وتكليف ، وإن الطريق إلى معالى الأمور صعب المسالك ، كثیر العقبات ، ولذا لا يمكن بلوغ الهدف إلا بتضحيات كبيرة ، وجهود جباره . ولكي ينجح المسلم في هذا الطريق الشائك الوعر ، فلا بد له من أن يعلى همته ، ويقوى إرادته ، وشد عزيمته وإلا سقط أثناء الطريق ، واختفى وجوده عن مسرح الحياة ، أو أصبح وجوده في ركب الآخرين يتبعهم في أقوالهم وأفعالهم .

لذا فإن المسلم « حريص - بدافع من دينه أولاً ، ثم بدافع من ذاتيته ثانياً على إعلاء همته ، وتقوية إرادته ، وشد عزيمته ، حتى يتمكن من مجابهة مشاق وتكليف الطريق ، فيبقى حاضراً على مسرح الحياة مؤثراً فيها ... <sup>(٤)</sup> »

١) سورة الحج ، الآية : (٤١) .

٢) سورة يوسف ، الآية : (٢٥) .

٣) انظر : موسوعة أخلاق ، د . أحمد الشريachi ، ١٠٦/٦ .

٤) شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح ، ص ٢٠ .

والعزم والعزمية هو عقد القلب على إمضاء الأمر الذي يريد أن يفعله ،  
يقال : عزمت الأمر ، وعزمت عليه ، واعترضته .<sup>(١)</sup>

« وهذا المعنى يدل على الثبات واستقرار النية ، والتصميم على القيام بالشيء ، وضد العزمية هو التردد والاضطراب في الرأي ، ولذلك يقال : مالفلان عزمية ، أي ليس له ما يعقد عليه قلبه ، ولا يثبت على شيء تردداته وتلونه ، كأنه لا يمكنه أن يصرم أمره ، بل يختلط فيه ويتردد .<sup>(٢)</sup> »

أما الإرادة فهي من راد يرود إذا سعى في طلب شيء ، والإرادة في الأصل كما يقول العلامة الأصبهاني : « قوة مركبة من شهوة وحاجة وأمل ، وجعل اسمها لنزوع النفس إلى الشيء مع الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أولاً يفعل .<sup>(٣)</sup> »

ولقد أشار القرآن إلى أهمية إمضاء العزمية في قوله تعالى :

﴿ وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتكفين ﴾<sup>(٤)</sup>

يقول الشيخ رشيد رضا رحمة الله تعالى عند تفسير هذه الآية :

« وذكر أهل التفسير أن الآية صريحة في وجوب إمضاء العزمية المستكملة لشروطها - وأهمها في الأمور العامة - حربيّة كانت أم سياسية أم إدارية - المشاورات ، وذلك أن نقض العزمية ضعف في النفس ، وزلال في الأخلاق ، لا يوثق بمن اعتاده في قول ولا عمل ، فإذا كان ناقض العزمية رئيس حكومة أو قائد جيش ، كان ظهور نقض العزمية منه ناقضاً للثقة بحكومته أو بجيشه ، ولا سيما إذا كان بعد الشروع في العمل ، ولذلك لم يصنع النبي ﷺ إلى قول الدين أشاروا عليه بالخروج في غزوة أحد ، حين أرادوا الرجوع عن رأيهم خشية أن يكونوا قد استكرهوه ، وكان - ﷺ - قد لبس ملابس العرب ، وخرج ، وذلك شروع في العمل بعد أن أخذت الشورى حقها ، وأن الرئيس إذا شرع في العمل تنفيذاً للشورى لا يجوز أن ينقض عزميته ، ويبطل

(١) مفردات القرآن للراغب الأصبهاني ، مادة «عزم» ، ص ٣٤٦ .

(٢) موسوعة القرآن ، د . أحمد الشريachi ، ١١/٤ .

(٣) مفردات القرآن ، مادة «رود» ، من ٢١٢ .

(٤) سورة آل عمران ، الآية : (١٥٩) .

عمله ، وإن كان يرى أن أهل الشورى أخطأوا - كما كان يرى (عليه السلام) في مسألة الخروج إلى أحد .<sup>(١)</sup>

**ولأجل أهمية العزيمة كان النبي (عليه السلام) يسأل ربه أن يلهمه الثبات والعزم في الأمور .**

فقد روى الإمام أحمد عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال :

كان رسول الله (عليه السلام) يعلمونا كلمات ندعوه بها في صلاتنا أو قال : في دبر صلاتنا : [ اللهم إني أسألك الثبات في الأمر ، وأسألك العزيمة ، عزيمة الرشد ، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك ، وأسألك قلبا سليما ، ولسانا صادقا ، وأستغفرك ما تعلم ، وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم .]<sup>(٢)</sup>

### - نماذج من سير الصحابة تدل على قوة عزيمتهم في الحق

لقد كان صحابة رسول الله (عليه السلام) أشد الناس عزيمة ، وأقواهم إرادة في نصرة الحق والثبات عليه ، وإيماء ما يقتضيه الحق ، وتملئه المصلحة العامة .

ولقد حفلت سيرتهم بنماذج حية تثير الدرس لمن أراد أن يسير فيه ، ويتبعهم عليه.

وفي هذا المقام ، يطيب للباحث أن يعرض بعض النماذج الآتية :

#### - النموذج الأول :

عزمهم على ملاحقة العدو بعد غزوة أحد رغم تخويف الناس لهم ومحاولتهم ثنيهم عن عزمهم

بعد ما عاد رسول الله (عليه السلام) من غزوة أحد ، أمر أصحابه بالخروج في اليوم التالي لملاحقة الأعداء لإرهابهم حتى لا يطمعوا في العودة إلى المدينة ، فلبى الصحابة رضوان الله عليهم دعوه (عليه السلام) رغم كونهم مثقلين بجراحاتهم ، وبينما هم في الطريق إلى حمراء الأسد حيث عسكر جيش قريش ، إذ قدم عليهم ركب من عبد القيس ، وكان أبو سفيان قد حمل هولاً رسالة تخويف لرسول الله (عليه السلام) وأصحابه ،

١) تفسير المنار ، للشيخ رشيد رضا ، ٢٠٥/٤ ، ط . دار المعرفة ، ط الثانية بدون تاريخ .

٢) مسنـد أـحمد ، ١٢٥/٤ ، وـسنـن التـرمـذـي مع تحـفـة الـأـحـوـذـي ، ٢٤٨/٩ - ٢٤٩ ، كتاب الدعـوـات ، حـدـيـثـ رقم ٣٦٣٢ وـفـيـ سـنـدـهـ كـمـاـ يـقـولـ الشـيـخـ المـبارـكـوـيـ رـجـلـ مجـهـولـ .

وقال لهم : « فإذا جتموا (النبي) فاخبروه أنا قد أجمعنا المسير إليه وإلى أصحابه لنسأصل بقيتهم . »<sup>(١)</sup>

وحاولوا بذلك ثني المسلمين عن عزمه على ملاحقة عدوهم ، فما زادهم إلا إيماناً وثباتاً وإصراراً على إمضاء عزمه ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ؛ فنزل مدح لهذا الموقف الشجاع ، وتخليداً للذكراء قوله سبحانه وتعالى :

« الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم . الذين قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوه فزادهم إيماناً وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل . فأنقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله نو فضل عظيم . »<sup>(٢)</sup>

#### - النموذج الثاني:

#### عزם الصديق على تنفيذ جيش أسامة رغم اضطراب الأحوال في الجزيرة العربية :

عزם الصديق رضي الله عنه على تنفيذ الجيش الذي كان النبي ﷺ قد جهزه قبل وفاته تحت قيادة أسامة بن زيد رضي الله عنه ، وكان بعض الصحابة - ومنهم عمر بن الخطاب - رضوان الله عليهم يعارضون في إرسال هذا الجيش لاضطراب الأحوال في بلاد الجزيرة ، ولصغر من أسامة رضي الله عنه .

ولكن أبي بكر رضي الله عنه أصر على تنفيذ الجيش كما أمر به النبي ﷺ وقال :

« لا أرد قضاة قفسى به رسول الله ﷺ ، ولو ظننت أن السباع تخططفني لأنفذت جيش أسامة كما أمر النبي ﷺ ، ثم وثب - وكان جالساً - فأخذ بذرعة عمر وقال له : نكلتك أملك وعدمتك يا ابن الخطاب ، استعمله رسول الله ﷺ وتأمرني أن أعزله؟ »<sup>(٣)</sup>

١) سيرة ابن هشام ، ١٠٣/٢ ، ط . مؤسسة علوم القرآن بتحقيق الاستاذ مصطفى السقا وأخرين وتاريخ الطبرى ، ٦٠/٢ ، ط . دار الكتب العلمية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ط . الثانية .

٢) سورة آل عمران ، الآيات : ١٧٢ - ٧٤ .

٣) الكامل في التاريخ لأبي الأثير ، ١٣٩/٢ .

### - النموذج الثالث :

#### عزم الصديق رضي الله عنه على قتال المرتدين

بعد ما انتقل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى الرفيق الأعلى ، وتولى أبو بكر رضي الله عنه الخلافة ، اضطربت الأحوال في البلاد ، وارتدى بعض القبائل العربية ، وادعى بعضهم النبوة ، وامتنع البعض الآخر عن دفع الزكاة .

يصور الإمام الطبرى رحمة الله تعالى هذه الحالة قائلاً :

« لما فصل أسماء « رضي الله عنه » كفرت الأرض وتفرمت ، وارتدى من كل قبيلة عامة أو خاصة إلا قريشاً وثيقنا . »<sup>(١)</sup>

وتقول أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في وصف الحالة بعد وفاة النبي

(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

« لما توفي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، نجم النفاق ، وارتدى العرب ، وأشرابت اليهودية والنصرانية ، وصار المسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية لفقد نبيهم حتى جمعهم الله على أبي بكر ، فلقد نزل بأبي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها ، فوالله ما اختلفوا في أمر إلا طار إليه بعلاجه . »<sup>(٢)</sup>

ولقد واجه أبو بكر رضي الله عنه كل هذه الصعاب بما عرف عنه من حزم وعزم وغيرة على الدين ، فبادر بتسخير الجيوش لقتال المرتدين ، والمنتسبين ، ومانعي الزكاة ، وعقد أحد عشر لواء لقتالهم .<sup>(٣)</sup>

وفي هذا الجو المضطرب أشار بعض الصحابة - ومنهم عمر بن الخطاب - رضوان الله عليهم على أبي بكر رضي الله عنه بالكف عن قتال مانعي الزكاة حتى يتفرغ للمنتسبين ، وقال عمر لأبي بكر متحجاً عليه : « كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله . فقال : والله لأقاتلن من فرق بين

(١) تاريخ الطبرى ، ٢٥٤/٢ .

(٢) نقلًا عن : تاريخ الرادة ، اقتبسه من «الاكتفاء بما تضمنه من مفاهيم المصطلح ومفاهيم الخلفاء» الاستاذ خورشيد أحمد فارق ، ط . مطبعة أميرة بدھلی الجديدة بدون تاريخ .

(٣) تاريخ الطبرى ، ٢٢٧/٢ .

الصلة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ؛ والله لو منعوني عقالا<sup>(١)</sup> كانوا يودونه إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لقاتلتهم على منه ف قال عمر : فوالله ما هو إلا أني رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . «<sup>(٢)</sup>

هكذا رأى أبو بكر رضي الله عنه أن يأخذ هؤلاء أخذًا لا هوادة فيه ولا لين ، لأن في امتناع هؤلاء عن دفع الزكاة هدماً لركن من أركان الإسلام قد يسود التساهل فيه إلى هدم سائر الأركان .

ولم يكتف الصديق رضي الله عنه باتخاذ قرار قتال المرتدين ومانعي الزكاة ، بل عزم على الخروج بنفسه ليبasher قاتلهم ، فناشده المسلمين البقاء في مركز القيادة بالمدينة المنورة ، وقالوا له :

« نشدك الله يا خليفة رسول الله أن تعرض نفسك ! فانك إن تصب لم يكن للناس نظام ، ومقامك أشد على العدو ؛ فابعث رجلا ، فإن أصيب أمرت آخر ، فقال : « لا والله ، لا أفعل ولا أؤسينكم بنفسي ؛ فخرج في تعبيته إلى ذي حسي وذي القصة ... »<sup>(٣)</sup>

فقد شعر رضي الله عنه بأن التساهل مع المتبينين ومانعي الزكاة سيؤدي إلى نقصان الدين وقد كان كاملا ، وشعر بأن مسؤولية نقصان الدين في خلافته إنما هي مسؤوليته وحده ، واستشعار هذه المسؤولية الفردية هو الذي ولد في نفس أبي بكر رضي الله عنه هذه العزيمة الصادقة ، والإصرار القوي على محاربة المرتدين ومانعي الزكاة .

(١) العقال : بكسر العين ، المقصود به هنا : الحبل الذي يعقل به البعير الذين يؤخذون في الصدقة . انظر : شرح النووي على مسلم ٣٢٣/١٢ ، والنتهاية في غريب الحديث لابن الأثير ، ٢٨٠/٣ ، مادة « عقل » .

(٢) الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب الاعتصام ، حديث رقم (٧٢٨٤ - ٧٢٨٥) ، ٢٦٤/١٣ مع فتح الباري ، والإمام مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، حديث رقم « ٣٢ » ، ٣١٤/٢ ، مع شرح النووي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) تاريخ الطبرى ، ٢٥٦/٢ ، وتاريخ الخلفاء الراشدين للإمام السيوطي ، من ٦٦ .

## المطلب الرابع:

### إيجاد روح التطلع إلى القيادة والإمامية في الخير

ومن الآثار الإيجابية الناتجة أيضاً عن تكوين روح الاعتداد بالنفس لدى المسلم ، إيجاد روح التطلع إلى الإمامة لديه .

فإن المسلم الذي يحس بذاته وفرديته ، وبأنه هو المسؤول وحده عن أعماله ، والمجازى عليها : إن خيراً فخير ، وإن شرًا فشر ، يتطلع دائماً ليس إلى مسابقة الآخرين فحسب ، بل إلى أن يكون هو القدوة والإمام لغيره ، ومن ثم يقتدي به الآخرون ويتأسون .

ولأنه أيضاً يدرك أن تمكينه هو من هذه القيادة والإمامية ، هو في حد ذاته تمكين للدين الله في الأرض ، كما قال تعالى :

﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور .﴾<sup>(١)</sup>

ومن هذا المنطلق فإن المسلم الذي اكتملت شخصيته الاعتدادية يسعى إلى الإمامية في دينه وخلقه وسائر معاملاته مع الناس ، لأن فشله هو في ذلك من شأنه أن يؤدي إلى ظهور الكفار والفساق في صورة الأبطال والقادة والأئمة ، ليوهموا الناس بأنهم هم القدوة التي ينبغي أن تتبع ، فيتخدzem الرجال والنساء وضعاف النفوس مثلهم الأعلى ، يتقمصون شخصياتهم ، ويتشبهون بهم في العادات والأخلاق ، وليس ذلك إلا للفراغ الذي أحدهه غياب الإمامة الصالحة .

وتكون أهمية الإمامة الصالحة في أنها هي التي تجسد المباديء الإسلامية في أرض الواقع ، وترجمتها في النموذج العملي المشاهد ، وذلك في خاصتها أولاً ، ثم بتربية الأجيال الناشئة عليها ، وبدون ذلك تبقى معظم المباديء الإسلامية مجرد نظريات ليس لها نصيب في أرض الواقع<sup>(٢)</sup>

والإسلام قد أدرك هذه الأهمية للإمامية والقدوة الصالحة ، فاختار الله عز وجل رسوله وحبيبه المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ليكون هو القدوة لأمته . قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ

(١) سورة الحج ، الآية : (٤١) .

(٢) انظر : منهج التربية الإسلامية ، محمد قطب ، ١٨٠/١ .

في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ونكر الله  
كثيرا . <sup>(١)</sup>

ولقد ذكر القرآن من صفات عباد الرحمن الأخيار أنهم يتطلعون إلى القيادة  
والإمامية ، ويسألون ربهم أن يجعلهم أئمة يقتدى بهم قال تعالى :  
﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَنِرْيَاتِنَا قُرْبَةً أَعْيْنَ وَاجْعَلْنَا  
لِلْمُتَقِينَ إِمَامًا﴾ <sup>(٢)</sup>

ويعناها : « اجعلنا أئمة في التقوى نائم بمن كان قبلنا ، ويأتى بنا من بعدهنا » <sup>(٣)</sup> أو  
معناه : اجعلنا « قادة في الخير ودعاة هدى يومتم بنا في الخير » <sup>(٤)</sup>  
وليس المراد هنا بالإمامية إماماة الصلاة <sup>(٥)</sup>.

كما أن التطلع إلى الإمامية في الخير والبر كان من أدعية الأنبياء الصالحين  
عليهم السلام ، فهذا أبو الأنبياء إبراهيم خليل الله عليه السلام يسأل الله ربه عز وجل أن  
 يجعل ذريته أئمة بعد أن وعده بالإمامية في نفسه ، قال سبحانه وتعالى :  
﴿وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ  
وَمَنْ نَرِيتَ﴾ <sup>(٦)</sup>

ولعل هذه الأهمية الكبيرة للإمامية والقدوة الصالحة في توجيه المجتمع هو السر في  
أن الكفار وأعوانهم يسعون دائما إلى تزيين الفساق والعلمانيين في الدول الإسلامية ،  
ثم تقديمهم للناس في صورة أبطال حتى يقتدوا بهم ، في الوقت الذي يسعون فيه إلى  
قتل هيبة الدعاة والعلماء والصالحين في نفوس الشعب وذلك بتشويه سمعتهم وإثارة  
السخرية منهم ، حتى لا تكون للداعية كلمة مسموعة في توجيه المجتمع <sup>(٧)</sup> .  
ولنا أن نتذكر هنا ، بأن سخرية أهل الباطل من الدعاة ودعوتهم أمر قد يرمي ، ولقد

(١) سورة الأحزاب ، الآية : (٢١) .

(٢) سورة الفرقان ، الآية : (٧٤) .

(٣) فتح الباري ، ٢٦٥/١٣ .

(٤) المرجع السابق ، ٢٦٥/١٣ .

(٥) المصدر السابق ، ٢٦٥/١٣ .

(٦) سورة البقرة ، الآية : (١٢٤) .

(٧) انظر : « أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية » د/ محمد محمد أبو زيد .  
ص ٦٥ .

حکی القرآن الکریم من ذلک شینا کثیرا .

فمن ذلک سخریة قوم نوح منه قال تعالی فی بیان ذلک :

﴿ قَالَ الْمَلَائِكَةُ أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَكَ إِلَّا بَشَرًا مَثْلًا وَمَا نَرَكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَأَنَا بِأَدِي الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظَنَنَّكُمْ كَانِبِينَ ۝﴾<sup>(١)</sup>

وقال سبحانہ وتعالی عن قوم هود معہ :

﴿ وَإِلَى عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمَ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنَّمَا تَنْتَقُونَ ۚ قَالَ الْمَلَائِكَةُ أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَكَ فِي سُفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظَنَنَّكُمْ مِنَ الْكَانِبِينَ ۝﴾<sup>(٢)</sup>

وقال عز وجل عن أهل مدین مع نبی الله شعیب علیہ السلام :

﴿ وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شَعَبِيَا قَالَ يَا قَوْمَ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكَافَلَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابًا يَوْمَ مَحِيطٍ ۝﴾<sup>(٣)</sup>

﴿ قَالُوا يَا شَعَبِيَّ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مَا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَكَ فِيمَا فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطَكَ لِرَجْمَنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ۝﴾<sup>(٤)</sup>

وقال تعالی عن سخریة کفار مکہ من نبینا محمد ﷺ :

﴿ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْهِ النَّذْكُرَ إِنَّكَ لِمَجْنُونٌ ۝﴾<sup>(٥)</sup> ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَصُ رِيبَ الْمُنْوَنِ ۝﴾<sup>(٦)</sup>

وقال تعالی میینا أن الاستهزاء بالرسل والدعاۃ هو دیدن أهل الکفر والباطل :

﴿ وَكُمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيٍّ فِي الْأَوْلَىٰنِ ۖ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا كَانُوا بِهِ

(١) سورة هود ، الآية : (٢٧) .

(٢) سورة الأعراف ، الآیات : (٦٥ ، ٦٦) .

(٣) سورة هود ، الآية : (٨٤) .

(٤) سورة هود ، الآية : (٩١) .

(٥) سورة العجر: الآية : (٦) .

(٦) سورة الطور ، الآية : (٣٠) .

### يستهذنون <sup>(١)</sup>

والآيات في هذا الباب كثيرة جداً ويكتفي بما ذكر هنا لبيان موقف أهل الباطل مع الدعاة .

وي ينبغي أن نعرف أن سخرية أهل الباطل من الدعاة ليست لمجرد السخرية ، وإنما المقصود بها رفع شأن أهل الكفر من خلال سخرية هم من أهل الحق ، ويدل على ذلك قول فرعون عننبي الله موسى عليه السلام ، وهو في موقف المفاضلة بينهما <sup>(٢)</sup> قال : « أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكُادُ يُبَيِّنُ . فَلَوْلَا أَقْتَلَهُ عَلَيْهِ أَسْوَرَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرَنِينَ ، فَاسْتَخْفْ قَوْمَهُ فَأَطْاعَوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ . » <sup>(٣)</sup>

لهذا فإن المسلم يتطلع دائماً - بدافع من دينه ، ثم بدافع من ذاتيه - إلى أن يكون محل القدوة والإمامية ليس لل العامة فحسب ، بل حتى للمتقين والصالحين أيضاً ، وبذلك يسد الباب على الكفار وأعوانهم أن يتسللوا لاستغلال فراغ الموقف فيفسدوا على الشباب عقولهم وأذواقهم فيقلدوهم ، ويتشبهوا بهم .

أقول : تلكم هي آثار تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم ، وكلها آثار لا تخفي أهميتها في بناء الشخصية الإسلامية القوية .

\*\*\*\*\*

(١) سورة الزخرف ، الآياتان : (٦ ، ٧) .

(٢) انظر : أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية ، مرجع سابق ، ص ٩٤ .

(٣) سورة الزخرف ، الآية : (٥٢) .

## الفصل الثاني

### تكوين روح الجماعية لدى المسلم وآثاره

\*\*\*

لا يكفي لبناء المجتمع الإسلامي القوي والمتوازن ، أن تكون لأفراده روح الاعتزاز بالنفس على نحو ما رأينا في الفصل السابق ، بل تحتاج عملية البناء المذكورة إلى أن يتوازى مع تكوين روح الاعتزاز بالنفس لدى الأفراد ، إنماء نزعة أخرى لديهم ، هي روح الجماعية .

ذلك لأن الإنسان - كما يقول الأستاذ محمد قطب - الذي لم تكون لديه روح اعتراف بالنفس لا ينسى إلا مجتمعًا ضعيفا خانعًا يصلح لأن يتسلط عليه الآخرون ، الأمر الذي يوقعه في تبعيthem والتشبه بهم والسير في ركبهم .

وكذلك الإنسان الذي تكونت لديه روح الاعتزاز بالنفس فقط ، أو بشكل حاد إلى حد الأنانية المرذولة ، فهو إنسان لا يستطيع أن يعيش في وفاق مع الجماعة ، ولا بد أن يتشتت المجتمع ويتحول إلى الボار .

فلا بد إذن - لإيجاد مجتمع قوي ، متوازن ، متعاون - من أفراد متوازين في روح الاعتزاز بالنفس ، ومتوازين في نفس الوقت في ميلهم إلى الجماعة ، وتعاونهم معها .<sup>(١)</sup> ومن هنا جاءت عنابة الشرع الإسلامي بتكوين روح الجماعية لدى المسلم إلى جانب تكوين روح الاعتزاز بالنفس لديه ، حتى يتكون المجتمع من أفراد أقوياء متعاونين متحابين متساندين صفا واحداً كأنهم بنيان مرصوص ، تتكاثف جهودهم للعمل لهذا الدين ، والانتصار له ، وإقامة الأمة الإسلامية القوية المنيعة ، التي تتأبى على الذل والهوان ، وتترفع عن الخضوع للكفار وتبعيthem .

وسيتناول الباحث قضائيا هذا الفصل - بعون من الله تعالى من خلال الباحث

الثلاثة التالية :

- **المبحث الأول :** طرق تكوين روح الجماعية لدى المسلم .
- **المبحث الثاني :** البحث على اختيار الرفقـة الصالحة .
- **المبحث الثالث :** آثار تكوين روح الجماعية و اختيار الرفقـة الصالحة .

<sup>(١)</sup> انظر : منهاج التربية الإسلامية ، الأستاذ محمد قطب : ١٦٤/١ .

## المبحث الأول

### طرق تكوين روح الجماعية لدى المسلم

\*\*\*

وسيتناول الباحث أبرز هذه الطرق من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول : تكوين روح الأخوة الإسلامية بين المسلمين .
- المطلب الثاني : تكوين الوعي الكامل بوحدة الأمة وترابط مصالح الفرد والجماعة .
- المطلب الثالث : تقرير المسؤولية الجماعية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- المطلب الرابع : التأكيد على الجماعية في الشعائر التعبدية .
- المطلب الخامس : الدعوة الصريحة إلى نزوم الجماعة وترك التفرق .

#### المطلب الأول :

#### تكوين روح الأخوة الإسلامية بين المسلمين

من الطرق التي سلكها الإسلام لتكوين روح الجماعية لدى المسلم ، تكوين روح الأخوة الإسلامية .

فلقد سعى الإسلام إلى تكوين روح أخوة صادقة بين المسلمين ، لأن الأخوة الصادقة هي مفتاح كل خير ، وصمام أمان من كل شر ، ولأنها صفة إيمانية تولد في نفس المؤمن الشعور بالعاطفة والمحبة والاحترام والثقة المتبادلة مع كل من تربى به روابط العقيدة ، ووشائج التقوى ، ويولد عن هذا الشعور الأخوي الصادق أصدق مشاعر العاطفة الإنسانية التي تدفع المؤمن إلى التعاون والإيثار والرفق والعفو ، والتنفيس عن الحاجة ، والتكافل : والابتعاد عن كل ما فيه ضرر لأخيه ، سواء في دينه ، أو في نفسه ، أو في عرضه ، أو ماله ، أو أى شئ يمس كرامته وشخصيته .

قال تعالى في بيان أخوة المسلمين : « إنما المؤمنون إخوة »<sup>(١)</sup>  
وقال سبحانه : « فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْرَانُكُمْ فِي

---

(١) سورة الحجرات ، الآية : (١٠) .

الدين<sup>(١)</sup>

وفي صحيح مسلم عن سالم عن أبيه - رضي الله عنهم - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :  
[الMuslim أخو المسلم ؛ لا يظلمه ، ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله  
في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم  
القيمة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة . [٢]

ولم يكتف رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بتقرير مبدأ أخوة المسلمين . بل بادر - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - بنفسه إلى تطبيق ذلك في نموذج عملٍ ملموس ، فآخر بين المهاجرين والأنصار غداة هجرته المباركة إلى المدينة المنورة ، وكانت هذه الأخوة أقوى وأمنٌ من رابطة الدم والعرق ، فهي التي دفعت الأخ الأننصاري إلى أن يقاسم أخيه المهاجرى ما له وسكنه ، بل أكثر من ذلك ، أنها دفعته إلى أن يعرض على أخيه أن يختار إحدى زوجتيه ليتنازل عنها لأخيه فيتزوجها .<sup>(٢)</sup>

وكان هؤلاء الإخوان في الله يتوارثون فيما بينهم بمقتضى هذه الأخوة ، فكان الأخ المهاجري يرث أخاه الأننصاري دون ذوي أرحامه ، وظل هذا التوارث بينهم قائما حتى نزل قوله تعالى <sup>(٤)</sup> : ( ولكل جعلنا مواليا مما ترك الوالدان والأقربون . والذين عقدت أيمانكم فاتوهם نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيدا ) <sup>(٥)</sup> فالغنى التوارث ، وبقيت الأخوة على ما كانت عليه من القوة والمثانة ، ولا تزال كذلك بين المؤمنين الصادقين إن شاء الله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ولقد كان لعمق فقه الأنصار - رضوان الله عليهم - لمقتضى هذه الأخوة أن حملوا أبناء إخوانهم المهاجرين ، بل آثروهم على أنفسهم مع شدة حاجتهم ، وجاء مدح ذلك

١) سورة القوبة ، الآية : (١١) .

٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٦/٣٧٢ ، كتاب البر والصلة ، باب تعريم الظلم ، حديث رقم (٢٥٨٠) .

<sup>(٣)</sup> انظر للتفصيل في هذه القصة : صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب المناقب ، باب إباء النبي (صلوات الله عليه وآله وسلامه) بين المهاجرين والأنصار ، وباب كيف أخى النبي (صلوات الله عليه وآله وسلامه) بين أصحابه ، قصة عبد الرحمن بن عوف مع سعد بن أبي طالب ، ١١٢/٧ ، أرقام الأحاديث : (٣٧٨١) . (٣٧٨٢) . (٣٩٣٧) .

<sup>٤)</sup> انظر : تفسير القرطبي : ١٦٥/٥ .

٥) سورة النساء ، الآية : (٣٣) .

الموقف في قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَجْبَنُونَ مِنْ هَاجَرُ إِلَيْهِمْ وَلَا  
يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مَا أَوْتَوْا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ  
بِهِمْ خَاصَّةٌ وَمَنْ يَوْقُ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . ﴾<sup>(١)</sup>

#### - فضائل الأخوة في الله :

والأهمية روح الأخوة في الله ، لم يكتف الإسلام بتكوينها ، ودعوة المسلمين إليها ، بل أحاطها بعديد من الفضائل والكرامات ، ورفع من منزلة المتحابين في الله ، حتى جعل المسلمين يتسابقون للوصول إليها ، ويرتقون أسبابها حتى ينالوا هذه المنزلة الرفيعة عند الله ، وما ورد في فضائل هذه الأخوة .

#### أولاً : أن المقربين في الله يغبطهم الأنبياء والشهداء :

لما رواه الإمام الترمذى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ، قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : [ قال الله عز وجل : إن المقربين في جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء . ]<sup>(٢)</sup>

#### ثانياً : أن المقربين في الله يتطللون بعرش الرحمن يوم القيمة

لما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله (ص) : [ إن الله يقول يوم القيمة : أين المقربون بجلالي ؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي . ]<sup>(٣)</sup>

#### ثالثاً : أن تحقيق الأخوة الإسلامية مما يجعل المرء يتذوق حلاوة الإيمان

فقد روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله (ص) : [ ثلات من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء ، لا يحبه إلا لله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد

(١) سورة الحشر ، الآية : (٩) .

(٢) جامع الترمذى مع التحفة الأحوذى ، ٥٥/٧ ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في الحب في الله ، رقم (٢٤٩٩) . قال عنه الترمذى « حديث حسن صحيح » .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٣٥٩/١٦ ، كتاب البر ، باب في فضل العب في الله ، حديث رقم (٢٥٦٦) .

أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار<sup>(١)</sup>

### - التفاضل بين الناس على أساس التقوى والعلم والعمل الصالح

إذا كانت الأخوة الإسلامية تقتضي إزالة الفوارق الاجتماعية والقومية بين الناس ، فإن هذا لا يمنع من إعطاء التقدير الزائد لأهل الفضل والتقوى والعلم ، بل يلزم ، من الناحية التربوية إعطاء هؤلاء قدرًا زائداً من التقدير والإكرام تشجيعاً على الصلاح والتقوى والعلم .

ولهذا قال تعالى في بيان أسس التفاضل بين الناس :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ نُكْرَ وَانْشَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلٍ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَمْ كُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . ﴾<sup>(٢)</sup>

وقال في بيان فضل العلماء :

﴿ قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابُ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال سبحانه وتعالى :

﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دِرْجَاتٍ . ﴾<sup>(٤)</sup>

يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية : « أي في الشواب في الآخرة وفي الكرامة في الدنيا ، فيرفع العومن على من ليس بمومن ، والعالم على من ليس بعالم . وقال ابن مسعود : مدح الله العلماء في هذه الآية . والمعنى أنه يرفع الله الذين أوتوا العلم على الدين آمنوا ولم يوتو العلم درجات ، أي درجات في دينهم إذا فعلوا ما أمروا به . »<sup>(٥)</sup>

(١) المصدر السابق ، ٣٧٢/٢ وما بعدها ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ، حديث رقم (٤٣) .

(٢) سورة الصورات ، الآية : (١٢) .

(٣) سورة الزمر ، الآية : (٩) .

(٤) سورة المجادلة ، الآية : (١١) .

(٥) تفسير القرطبي ، ٢٢٩/١٧ .

### المطلب الثاني :

## تكوين الوعي الكامل بوحدة الأمة وترابط مصالح الفرد والجماعة

وسلك الإسلام أيضاً - وهو يسعى لتكوين روح الجماعية لدى المسلم - طريق تكوين الوعي بوحدة الأمة ، وترتبط المصالح المادية والمعنوية للفرد وللجماعة ، وهذا من أبرز طرق تكوين روح الجماعية ، فضلاً عن أنه أمر ذو أهمية قصوى في تعامل المجتمع وتكاتفه ، لأنّه يجعل الفرد في خدمة الجماعة ، ويجعل الجماعة تسهر على راحة أفرادها .

لأن الكل يدرك أن أي خلل يصيب فرداً من أفراد الجماعة يعد خللاً في جسم الجماعة كلها ، وضررها في كيانها ، وقد أشار الصادق المصدوق (عليه السلام) إلى هذه الحقيقة في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه الذي رواه عنه الإمام مسلم ، فقال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى . ]<sup>(١)</sup>

وهذه الحقيقة هي التي تجعل أفراد المجتمع الإسلامي يتكاتفون على احترام النظام ، ومراعاة الحقوق ، ويتعاونون على إزالة المنكرات ، ويبعدون عن كل ما يخالف الشريعة الإسلامية ، لأن أي مخالفة تؤدي إلى ضرر الأفراد ، وبالتالي إلى ضرر الجماعة . ولقد عبر رسول الله (عليه السلام) تعبيراً دقيقاً عن وجہ الارتباط بين مصالح الفرد ومصالح المجتمع ، عندما شبه وحدة حياة المجتمع المسلم وقوة ترابط مصالحها بحياة جماعة ركبت متن سفينة تسير وسط مياه البحر والأمواج ، بحيث أن أي خلل يصيب جزءاً من أجزاء السفينة من شأنه أن يعرض حياة الركاب كلهم للخطر، ولذلك فهم يحرصون على سلامة السفينة ، ويعملون العابثين بها ، حفاظاً على سلامة أرواحهم .

فقد روى الإمام البخاري عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ مثل القائم في حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا سفينـة

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : ٣٧٦/١٦ ، كتاب البر ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ..  
Hadith رقم ( ٢٥٨٦ ) .

فصار بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء ، مروا من فوقنا ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيحتنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم أنجوا ونجوا جميعا . [١]

ولتأكيد الحقيقة السابقة قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، قال : [المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا] . [٢]

### المطلب الثالث

#### تقرير المسؤولية الجماعية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وسلك الإسلام كذلك لتكوين روح الجماعية ، طريق تقرير المسؤولية الجماعية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فلقد مر بنا أثناء الحديث عن طرق تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم ، أن من تلك الطرق تكليفة بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أي تقرير مسؤوليته عن تصرفات الآخرين من أفراد المجتمع الإسلامي .

وكما قرر الإسلام مسؤولية الفرد في القيام بهذا الواجب ، كذلك قرر مسؤولية الجماعة في الاحتساب على تصرفات الأفراد .

ولهذه الخصلة الاجتماعية أهمية قصوى في استمرار المجتمع على الغير ، وإبعاده عن العوامل الهدامة ، وحمايته من الفساد والشرور ، التي تفكك كيانه ، وتمزق وحدته .

« لأن القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يدل على أمرتين هما ضروريان لبقاء المجتمع وتماسكه وأمنه :

#### الأمر الأول :

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١٥٧/٥ ، كتاب الشركة ، باب هل يقع في القسم والاستهان فيه ، حديث رقم (٢٤٩٣) .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٣٧٦/١٦ ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين برقم (٢٥٨٥) .

وعي أفراد هذا المجتمع ، وعلمهم بما هو معروف وبما هو منكر ، والعلم بذلك أساس السعي لجلب المنافع ودفع المفاسد .

### الأمر الثاني :

اهتمام أفراد هذا المجتمع بالمحافظة عليه ، وعلى مصالحه ، بجلب ما ينفعه ، ودفع ما يضره ، وأن أفراده صادقون في محبة مجتمعهم ، وحرصهم على تبيهه على المخاطر التي تهدده ، وأن ولاء بعضهم ثابت ومحقق .

بخلاف المجتمع الذي لا يقيم هذا الفرض ، إذ يدل عدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الجهل بما ينفعه أو يضره ، وعلى عدم الإحسان بالأخطار التي تعطيه ، كما يدل على نفاق أفراده ، وعدم مبالاتهم بما يحدث فيه من خلل واضطراب تكون نهايتها القضاء على ذلك المجتمع .<sup>(١)</sup>

ومن هنا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجبات هذا الدين على الجماعة الإسلامية .

وقد تضارفت الأدلة على تقرير المسؤولية الجماعية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة .

قال الله عز وجل : ﴿ وَلْكُنْ مِّنْكُمْ أَمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . ﴾<sup>(٢)</sup>

في هذه الآية الكريمة أمر الله تعالى الجماعة الإسلامية أن تقييم طائفة من أفرادها تتولى القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وينبغي أن تكون هذه الطائفة على علم تام بما هو معروف ثماره ، وبما هو منكر فتهي عنه ، ويجب أن تكون هذه الطائفة كافية لإقامة هذه الفريضة حتى تسقط عن المجتمع كله ، وجعل قيام هذه الطائفة بهذا الواجب من أسباب فلاحها .

وفي آية أخرى ، وصف الله تعالى هذه الأمة بأنها خير أمة ، ومما علق عليه خيريتها قيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقال سبحانه :

(١) أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي ، د . عبد الله أحمد قادری ، ط . دار المجتمع ١٤٠٩ھ - ١٩٨٨م ، ط . الأولى ، من ٣٢٢ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ١٠٤ .

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾<sup>(١)</sup>

وفي آية أخرى أيضاً جعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غايات التمكين لجماعة المسلمين في الأرض ، فقال عز من قائل : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ اقْامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾<sup>(٢)</sup>

ومن الأحاديث مارواه الإمام البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : [ « إِيَاكُمْ وَالجلوس فِي الطِّرْقَاتِ » ، فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا بِدِمْنِ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا ، فَقَالَ : إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَاعْطُوْا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » ، قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : « غُضْبُ الْبَصَرِ ، وَكُفُّ الْأَذْيَ ، وَرُدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ 】<sup>(٣)</sup>

ومما يؤكد المسؤولية الجماعية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن الله عز وجل أخبر بأن الجماعة تواحد بذنب أفرادها إذا لم تقم نحوهم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال ابن عباس ( رضي الله عنهما ) في تفسير هذه الآية الكريمة : « أَمْرُ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا يَقْرَرُوا الْمُنْكَرَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فِي عِمَّمِ الْعَذَابِ 】<sup>(٥)</sup>

وهكذا يربط الإسلام الفرد بالجماعة الإسلامية ، بتقرير مسؤولية الجماعة عن تقويم أفرادها عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلا يكاد الفرد يخرج على الجماعة الإسلامية إلا ويجد نفسه مضطراً للعودة إليها، لأنه سيجد نفسه شاذًا يحاصره

١) سورة آل عمران ، الآية : (١١٠) .

٢) سورة الحج ، الآية : (٤١) .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١٣٤/٦ ، كتاب المظالم ، باب أفتنة الدور ، حديث رقم (٢٤٦٥) ، وصحيف مسلم بشرح النووي ، ٣٩٠/١٤ ، وما بعدها ، كتاب السلام ، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام ، حديث رقم (٢١٦١) والله أعلم .

٤) سورة الانفال ، الآية : (٢٥) .

٥) تفسير القرطبي : ٣٩١/٧

المجتمع المسلم من كل الجوانب ، حتى يرجع إليه ، ويحتل من جديد مكانه في صفوف المسلمين .

#### المطلب الرابع:

#### التأكيد على الجماعية في الشعائر التعبدية

ولتكوين روح الجماعية لدى المسلم ، سلك الإسلام كذلك طريق التأكيد على أداء العبادات في جماعة .

لهنالك طائفة من الشعائر التعبدية يمكن أداؤها بصورة فردية ، إلا أن الشارع أكد فيها على الجماعية لما تتحققها من فوائد اجتماعية عظيمة كإظهار دين الله بإظهار العقيدة الجامحة للأمة الإسلامية ، ودعم وحدة المسلمين وانتمالهم وتماسكهم ، وتكون روح الجماعية لدى المسلم ، وتنمية روابط الانتماء للأمة ، وتحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي ، وتأكيد وحدة الفكر ، ووحدة الهدف ، ووحدة المصير للMuslimين ، ونحو ذلك من الفوائد الاجتماعية الكثيرة .

ففيضة الصلاة - على سبيل المثال - حين تؤدي مع الجماعة تحقق التآلف والتعارف بين المسلمين ، وتغرس في قلوبهم أصول المحبة والمودة ، وتشعرهم بالمساواة بينهم ، وتعصم الفرد من مداخل الشيطان .

ولهذه المعاني وغيرها أكد الشارع على وجوب الجماعة في الصلاة ، ووردت في وجوبها نصوص كثيرة من الكتاب والسنة .

فمن الكتاب قوله تعالى : « واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الركعين . »<sup>(١)</sup>

يقول العافظ ابن الجوزي في تفسير قوله تعالى : « واركعوا مع الراكعين : « أ أي صلوا مع المسلمين »<sup>(٢)</sup>

١) سورة البقرة : الآية : (٤٣) .

٢) زاد المسير ، ٧٥/١ ، وانظر : تفسير القرطبي ، ٣٤٨/١ ، وروح المعاني ، ٢٤٧/١ .

وقال القاضي البيضاوي : « أى في جماعتهم »<sup>(١)</sup> .

ومن نصوص السنة مارواه الإمام أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ لقد هممت أن أمر فتىتي فيجمعوا حزما من حطب ، ثم اتي قوماً يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرق عليهم ]<sup>(٢)</sup> .

وأما الصيام فإنه ينمي عاطفة الرحمة والرقابة في قلوب المسلمين ، ويقوى رابطة الأخوة فيما بينهم ، ويزكي فيهم روح التضامن والتكافل التي تربط بين المسلمين ، لأن إحساس الصائم بالجوع والحاجة في رمضان ، يدفعه إلى الإحساس بحاجة الفقراء ومعاناتهم طوال العام ، فيبادر إلى المساعدة في قضاء حواجزهم ، فتنتهي بذلك أواصر الروابط الاجتماعية ، وتتسوأ أيضاً روح الجماعية ، بل تختفي روح الأثرة والأنانية وتختفي عوامل الحقد والبغض والشحنة بين المسلمين .

يقول الإمام الكمال بن الهمام في بيان فوائد الصيام :

« منها : كونه ( الصيام ) موجباً للرحمة والعطف على المساكين ، فإنه لما ذاق ألم الجوع في بعض الأوقات ، ذكر من هذا حاله ( المسكين ) في عموم الأوقات ، فتسارع إليه الرقة عليه ... »<sup>(٣)</sup> .

وكذلك فإن إلزام المسلمين بفرضية الصيام في شهر معين هو شهر رمضان ، وفي وقت محدد يبدأ من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، لا يصح التقدم على هذا ، ولا التأخر عنه ، مما يقوى الشعور بروح الجماعية لدى المسلمين .

روى الإمام الترمذى عن أبي هريرة ( رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

« الصوم يوم تصومون ، والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحيون »<sup>(٤)</sup> .

وقد ذكر الإمام الترمذى أقوال بعض أهل العلم في شرح معنى هذا الحديث فقال:

« وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقال : إنما معنى هذا : الصوم والفطر مع

١) تفسير البيضاوى ، ٥٩/١ .

٢) سنن أبي داود ، ٢٥٣/٢ - ٢٥٤ ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجمعة ، حديث رقم (٥٤٥) .

٣) فتح القدير ، ٤٣/٢ .

٤) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٣١٢/٣ ، كتاب الصوم ، باب ما جاء أن الفطر يوم يفطرون حديث رقم (٦٩٣) وعقب عليه الإمام الترمذى بقوله : ( هذا حديث غريب حسن ) .

الجماعة وعظم<sup>(١)</sup> الناس ، » (٢) ،

وقد تحدث الأستاذ الدكتور محمد عبدالله دراز عن المظهر الجماعي في صوم رمضان فقال :

« إن هذا الفرب من الصوم (صوم رمضان) يمتاز عن سائر أنواع الصيام في الإسلام ، بأنه لا يخص فرداً دون فرد ، ولا فئة دون فئة ٠٠٠ وأنه لم يترك لأحد الخيرة في تحديد بدايته ونهايته ، ولا في جمعه وتفريقه متى شاء وبقدر ماشاء ، ولكنه جعل ضريبة الوفاء على الأمة جماء ، في موسى معين من العام ، وفي مقدار معين من الأيام ، وفي وقت واحد ، وفي نسق واحد ٠

هذا الطابع الاقتراني الشامل ، يكفي وحده للدليل على أن هذه الفريضة السامية ، لا يراد منها أن تكون مجرد رياضة روحية تصل بين العبد وربه فحسب ، ولا مجرد تجربة إنسانية من التعاطف والترابط في حالات فردية متفرقة ، ولكنه يراد منها أن تكون في الوقت نفسه حلقة اتصال بين الأمة كلها ، وأن تكون رباطاً من الرحمة بين المؤمنين جميعاً في قلب واحد ، وفي جسد واحد ٠٠٠ وذلك أن تجربة الصوم المشترك زماله في الجهاد ، ورفقة في مكافحة الشدائد ٠٠٠ كذلك تصهر القلوب كلها في بوتقة الصيام ، فتعود قلباً واحداً في جسد واحد ، وهذا هو المثل الأعلى في وحدة الأمة التي يوصلنا لها صوم رمضان » (٣) .

وأما فريضة الحج فإنها تتيح فرصة للمسلمين أن يتعارفوا على اختلاف لغاتهم ، وجنسياتهم ، وأوطانهم ، وألوانهم فيشعرون بقوة الرابطة الأخوية فيما بينهم ، وأنهم متساوون لا فضل لعربي على أعربي ، ولا لأبيض على أسود إلا بالتفوي ، كما أن موسم الحج فرصة للمسلمين لتدارس أحوالهم وقضاياهم ٠

ولمراعاة الجماعية في أداء مناسك هذه العبادة ، شرع الإسلام اجتماع العجاج في بقعة واحدة هي عرفات ، وفي يوم واحد هو يوم عرفة ، وفي زمِن واحد هو أيام الحج ٠

(١) عظم الناس : بكسر العين وفتح الظاء : كثرة الناس ، تحفة الأحوذى ، ٣١٢/٣ .

(٢) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٣١٢/٣ ، كتاب الصوم ، باب ما جاء أن الفطر يوم يفطرون ، حديث رقم (٦٩٣)

(٣) نظرات في الإسلام ، د . محمد عبدالله دراز ، ص ٧٨ - ٨١

قال تعالى : «وَأَنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكُرْ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ  
مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهُدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ  
مَعْلُومَاتٍ»<sup>(١)</sup>

يقول الدكتور محمد عبدالله دراز مبيناً العوائق الاجتماعية في الحج : « إن  
شعيرة الحج - فريضة كانت أو نافلة - قد حدد الإسلام لها أشهراً معلومات ، وعین  
لمناسكها أيام معدودات ، بل جعل لبعضها ساعات محدودة من تلك الأيام المعدودة ،  
بحيث لو فاتت فلا قضاء لها ، بل قد يجب العود لها من عام قابل ، هكذا يجب أن  
يجتمع الناس على هذه المناسك ، في وقت واحد ، وفي صعيد واحد ، بل في ذي واحد  
، ثم يجب أن تكرر هذه الشعيرة في كل موسم ، وأن تشهد أرض الحرم وما حولها  
هذه الوفود الإسلامية مجتمعة في ميقاتها من كل عام »

هذا العنصر الجماعي ، هو إذاً ركن دكين ، وعنصر أساسى أصيل ، من دونه لا  
يكون الحج حجا ، ولا يقع فرضاً ولا نفلاً ، وقد حرص الإسلام على هذا التجمع في  
الحج حرصاً يفوق كل حرص ، وجعله هو الحلقة الختامية العليا توج بها سلسلة  
التجمعات المحلية ، التي دعا المسلمين إليها في مختلف المناسبات : دعا أهل  
المحلية أو الحي الصغير إلى التجمع في أقرب المسجد خمس مرات كل يوم ، ثم دعا  
أهل القرية أو الحي الكبير من المدينة إلى التجمع في مساجدهم الجامع مرة في كل  
جمعة ، ثم دعا أهل المدينة إلى التجمع في فضائها ، أو في أوسع مكان منها كل عام  
مرتين لصلة العيددين ، مراحل متضاعدة ، تنسو فيها روح الجماعة شيئاً شيئاً ،  
ويتضخم مظاهرها رويداً رويداً ، حتى تصل إلى هذا التجمع الإسلامي الكبير مرة في  
كل عام حول أول بيت وضع للناس »<sup>(٢)</sup>

وهكذا نجد ظاهرة مراعاة روح الجماعية في معظم شعائر العبادات في الإسلام ،  
وقد علق الدكتور محمد عبدالله دراز على هذه الظاهرة قائلاً :

« هذه كما ترى قواعد الإسلام ودعائمه الكبرى : جعل الله كل واحدة منها قطبًا ذا  
طرفين : طرف يربط المؤمن بربه ، وطرف يربطه بأخوانه المؤمنين ، ثم جعل كل

(١) سورة الحج ، الآية : ٢٧ (٢٧)

(٢) نظرات في الإسلام ، ص ٩١ - ٩٣ .

واحدة منها ينبعاً لمحبتيـن ، لا يكمل الإيمان إلا بهما مجتمعين : المحبة لله ، والمحبة في الله .

هكذا أراد الله أن يجعل من عبادتنا شعاراً لوحدتنا ، بل أراد أن يتحول هذا الشعار شعوراً ، وأن يصبح هذا الشعور ناراً ونوراً : ناراً تغلي في قلوب الأعداء ، ونوراً يسري إلى قلوب الأولياء :

تواصلاً وتراحماً وتسانداً وتعاوناً ؛ معاً تفتح أبوابها في كل عبادة جماعية <sup>(١)</sup> فإذا كانت الجماعية مؤكدة ولازمة في العبادات التي يمكن أن تؤدي بصورة فردية ، فإنها تكون - من باب أولى - أكد وألزم في تلك التي لا تؤدي ، أو لا تتم كاملة إلا بالجماعة ، كالدعوة والتربية والجهاد وعمارة الكون والسيادة فيه <sup>(٢)</sup> .

#### المطلب الخامس :

#### الدعوة الصريحة إلى لزوم الجماعة وترك التفرق :

إذا كان الإسلام قد سلك - كما مر بنا في المطالب السابقة - مجموعة من الطرق العملية لتحقيق روح الجماعية للفرد المسلم ، فإنه لم يقتصر على ذلك ، بل نجده يسلك إلى جانب ذلك ، طريق الدعوة بالقول إلى لزوم الجماعة وترك التفرق .  
بل إن لزوم الجماعة والاتلاف والاعتصام وترك التفرق ، من الأصول العظيمة التي بني عليها الإسلام ، وهو من أكد أصول هذا الدين الحنيف .

يقول شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - بعد أن تكلم عن الأسباب التي أدت إلى التنازع والاختلاف بين المسلمين ، قال :

« والاجتماع والاتلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله ٠٠٠ وهذا الأصل العظيم : وهو الاعتصام بحبل الله جمِيعاً وأن لا يتفرق ، هو من أعظم أصول الإسلام ، وما عظمت وصيَّة الله تعالى به في كتابه ، وما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب

(١) المرجع السابق ، ص ٨٠

(٢) انظر : شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د. السيد محمد نوح ، ص ٦٣ .

وغيرهم ، وما عظمت به وصية النبي ﷺ في مواطن عامة وخاصة ٠ ٠ ٠ (١) ثم أورد رحمة الله بعد ذلك نصوصاً عديدة من الكتاب والسنّة تدل على وجوب لزوم الجماعة وترك التفرق ٠

ولهذا أمر الله تعالى ورسوله ﷺ بكل ما يحفظ على المسلمين جماعتهم وألفتهم ، ونهايا عن كل ما يعكر صفو هذا الأمر العظيم ؛ فكل خير يزيد من توثيق عرى هذا الأصل ويقويه ويدعمه مأمور به ، وميسر الوصول إلى أسبابه ، وكل أمر يودي إلى توهين هذا الأصل وتضييفه منه عنه ، مسدودة اللرائج إليه ٠  
وفيما يلى طائفة مما ورد في لزوم الجماعة وترك التفرق ، قال الله سبحانه وتعالى وهو أصدق القائلين :

﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وانكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم اعداءً فالله بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبيّن الله لكم آياته لعلكم تهتدون ﴾ (٢)  
يقول الإمام الطبرى فى تفسير هذه الآية « ي يريد بذلك تعالى ذكره : وتمسكون بدين الله الذى أمركم به ، وعهده الذى عهده إليكم فى كتابه إليكم من الألفة والاجتماع على كلمة الحق ، والتسليم لأمر الله ٠ ٠ ٠ ولا تفرقوا عن دين الله وعهده الذى عهده إليكم فى كتابه من الالتفاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسوله ﷺ ، والانتهاء إلى أمره ٠ ٠ ٠ (٣) »

ويروى الإمام القرطبي عن عبدالله بن مسعود في معنى قوله :  
(بحبل الله) ، قال بعد أن ذكر أقوالاً كثيرة عن السلف - رحمهم الله - : « عن ابن مسعود - رضي الله عنه - ( واعتصموا ) قال : الجماعة ، روی عنه وعن غيره من وجوهه ، والمعنى كله متقارب ومتداخل ، فإن الله تعالى يأمر بالآلفة ، وينهى عن الفرق ، فإن الفرقة هلكة ، والجماعة نجاة ، ورحم الله ابن المبارك حيث قال :

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٣٥٩/٢٢ - ٣٦٠ ٠

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (١٠٣)

(٣) تفسير الطبرى ، ٤/٣٠ - ٣٢ بتصريف .

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا ۰۰ منه بعروته الوثقى لمن دانا<sup>(١)</sup> «  
وقال جل ثناؤه في ذم الفرقة والاختلاف ، وبعد آية واحدة فقط من الآية  
السابقة : « ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات  
وأولئك لهم عذاب عظيم .<sup>(٢)</sup> »

ومثلاً تضاد نصوص الكتاب على الحث على لزوم الجماعة ، والأمر بها ،  
والنقم للتفرق والخروج على الجماعة ، كذلك حفلت السنة بنصوص كثيرة تحدث  
على الجماعة ، وتأمرنا بلزومها ، وتندم التفرق ، وتحذر منه وأنقل من ذلك ما يبين  
المقصود :

روى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : [ إن الله  
يرضي لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة : فيرضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً  
، وأن تتعصموا بحبل الله ولا تفرقوا ، ويكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ،  
وإضاعة المال .<sup>(٣)</sup> ]

قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث : « وأما قوله : ( ولا تفرقوا ) : فهو أمر  
بلزوم جماعة المسلمين ، وتألف بعضهم بعض ، وهذه هي إحدى قواعد الإسلام.<sup>(٤)</sup>  
ومنها ما رواه الإمام الترمذى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث  
طويل أن النبي ﷺ خطبهم ، وكان مما قال في هذه الخطبة : [ عليكم بالجماعة ،  
وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد . من أراد  
بحبوحة<sup>(٥)</sup> الجنة فليلزم الجماعة .<sup>(٦)</sup> ]

(١) تفسير القرطبي ، ١٥٩/٤ ط . دار الكتاب العربي ، بدون تاريخ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ١٠٥ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٢٥٠/١٢ ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة المسائل من  
غير حاجة ، حديث رقم (١٧١٥) .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ، ٢٥٢/١٢ .

(٥) بعبوحة الجنة : بضم الباءين : وسطها وخيارها ، تحفة الأحوذى ، ٣٢١/٦ .

(٦) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٣٢٠/٦ - ٣٢١ ، كتاب الفتن ، باب لزوم الجماعة ،  
حديث رقم (٢٢٥٤) ، وعقب عليه الإمام الترمذى قائلاً : « هذا حديث صحيح غريب من هذا  
الوجه » وقال عنه الحافظ المباركفوري : « وإنستاده صحيح ، ودرجاته رجال الصحيح إلا  
إبراهيم بن الحسن الخثعمي .... وهو ثقة ثبت ، ذكره الجزدي ، فالحديث بكماله إما

ولأجل الحفاظ على جماعة المسلمين وتألفهم أمر الإسلام بضرب أي إنسان يحاول إحداث الفرقة والانشقاق بين صفوف المسلمين .

وفي هذا روى الإمام مسلم عن عرفة رضي الله عنه قال : . سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : [إِنَّهُ سَكُونٌ هُنَّا وَهُنَّا] <sup>(١)</sup> ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْرِقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسِّيفِ كَائِنًا مِنْ كَانَ . <sup>(٢)</sup>

بل إن مجرد الخروج على جماعة المسلمين من الأسباب الموجبة لإهدار دم المسلم المعصوم كما في حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ لَا يَحْلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي ، وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ . ] <sup>(٣)</sup>  
وَلَا يَظْنَنَ أَحَدٌ بَأْنَ قَوْلَهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « التارك لدينه المفارق للجماعة » يوجب القتل بسبب الارتداد عن الدين فقط ، وليس لمجرد الخروج على الجماعة ، ولكن النص يتناول هذا وذاك . وفي هذا يقول الإمام النووي معلقاً على هذا الحديث :

« وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ : فَهُوَ عَامٌ فِي كُلِّ مُرْتَدٍ عَنِ الْإِسْلَامِ بِأَيِّ رَدَّةٍ كَانَتْ ، فَيُجْبِي قَتْلُهُ إِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْإِسْلَامِ : قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَيَتَنَاهُ أَيْضًا كُلُّ خَارِجٍ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِبَيْدَعَةٍ أَوْ بِغَيْرِهِمَا ، وَكُلُّ الْخَوَارِجِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . » <sup>(٤)</sup>

ولأهمية اجتماع المسلمين ، ووحدة كلمتهم ، عد جمهور علماء أصول الفقه الإسلامي إجماع الأمة مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي <sup>(٥)</sup> .

ولا تقصر دعوة الإسلام إلى لزوم الجماعة في مسائل الاعتقاد أو العبادات ،

صحيح أو حسن . »

١) **الهنات** : جمع هنة وتطلق على كل شيء ، والمراد بها هنا الفتنة والأمور العادلة . شرح النووي على مسلم ، ٤٨٣/١٢ .

٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٤٨٣/١٢ ، كتاب الإمارة ، باب حكم من خرق أمر المسلمين وهو مجتمع ، حديث رقم (١٨٥٢) .

٣) أخرجه البخاري في الصحيح ، ٢٠٩/١٢ مع الفتح ، كتاب الديات ، باب قوله تعالى : إن النفس بالنفس ... برقم (٦٨٧٨) .

٤) شرح النووي على مسلم ، ١٧٧/١١ .

٥) انظر : المستصفى للغزالى ، ١٢٤/١ .

بل إنها تسعدي ذلك لتشمل حتى الشؤون العادلة في الحياة ، مثل السفر والمبيت والطعام وسائر الأمور الدنيوية .

ففيما يتعلق بالسفر ، نهى رسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن الوحدة في السفر .

فقد روى الإمام البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلِيلٍ وَحْدَهُ . [١]

بل لقد بلغ تنفيذه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن الوحدة في السفر حتى وصف المسافر وحده بأنه شيطان ، كما في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله عليه وسلم : الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ ، وَالثَّلَاثَةِ رَكْبٌ . [٢] ، [٣]

وبسبب هذا الحديث كما أخرجه الإمام البيهقي والحاكم عن عمرو بن شعيب أن رجلاً قدم من سفر ، فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « مَنْ صَاحِبَكَ ؟ » قال : مَا صحبت أحداً ، قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : فَذَكِّرْ الْحَدِيثَ . [٤]

قال الحافظ المباركفوري في شرح هذا الحديث :

« يعني مشي الواحد منفرداً منهي عنه ، وكذلك مشي الاثنين ، ومن ارتكب منها فقد أطاع الشيطان ، ومن أطاعه ، فكانه هو ، ولذا أطلق (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اسمه عليه ... وقال الخطابي : معناه أن التفرد والذهب وحده في الأرض من فعل الشيطان ، وهو شيء يحمله الشيطان عليه ، ويدعوه إليه ، وكذلك الاثنين ، فإذا صاروا ثلاثة فهم ركب ، أي جماعة وصاحب . [٥] »

وقد بين رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الحكمة من النهي عن السفر منفرداً بأنه من أسباب استحوذ الشيطان على الإنسان .

١) صحيح البخاري مع فتح الباري . ٦/٦١٠ ، كتاب الجهاد ، باب السير وحده ، حديث رقم (٢٩٩٧) .

٢) ركب : أي جماعة وصاحب ، تحفة الأحوذى ، ٥/٢٦١ .

٣) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، كتاب الجهاد ، باب ماجاء في كراهة أن يسافر الرجل وحده ، رقم (١٧٢٤) ، ٥/٢٥٩ - ٢٦٠ . وأخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبى . المستدرك ، ٢/١٠٢ ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ٥/٢٥٧ ، كتاب الحج ، باب كراهة السفر وحده ، والبغى في شرح السنة ، ١١/٢١ .

٤) السنن الكبرى ، ٥/٢٥٧ .

٥) تحفة الأحوذى ، ٥/٢٦٠ .

فقد روى الإمام البيهقي مرسلاً عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :  
**[إِنَّ الشَّيْطَانَ يَهُمُ بِالْوَاحِدِ ، وَيَهُمُ بِالْأَثْنَيْنِ ، فَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً لَمْ يَهُمْ  
 بِهِمْ .]** [١]

قال الإمام الخطابي :

« والمتفرد إن مات لم يكن بحضرته من يقوم بفسله ودفنته وتجهيزه ، ولا عنده من يوصي إليه في ماله ، ويحمل تركته إلى أهله ، ويورد خبره إليهم ، ولا معه في سفره من يعينه على العمولة ، فإذا كانوا ثلاثة تعاونوا وتناوبوا المهمة والحراسة ، وصلوا الجماعة ، وأحرزوا الحظ فيها . » [٢]

وأما عن نهيه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن المبيت منفرداً ، فقد ثبت ذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما : [أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نهى عن الوحدة : أن يبيت الرجل وحده ، أو يسافر وحده .] [٣]

وفيما يتعلق بأمره (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أصحابه بالاجتماع على الطعام وترك التفرق فيه ، فقد شكا إليه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعض أصحابه أنهم يأكلون ولا يشعرون فأمرهم بالاجتماع على الطعام .

فقد روى الإمام ابن ماجة عن وحشى رضي الله عنه أنهم قالوا : يا رسول الله ! إنا نأكل ولا نشبع . قال : [فَلَعْلَكُمْ تَأْكِلُونَ مُتَفَرِّقِينَ ؟] قالوا : نعم . قال : [فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يَبْارِكُ لَكُمْ فِيهِ .] [٤]  
 وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

١) السنن الكبرى ، ٢٥٧/٥ .

٢) تقلا عن تحفة الأحوذى ، ٢٦١/٥ .

٣) أخرجه أحمد في المسند ، ٩١/٢ ، والبيهقي في مجمع الزوائد ، ١٠٤/٨ ، وصححه الالباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٦٠) .

٤) سنن ابن ماجة ، ١٠٩٣/٢ ، كتاب الأطعمة ، باب الاجتماع على الطعام ، حديث رقم ٢٣٨٦ . وأخرجه الإمام أبو داود ، كتاب الأطعمة ، باب الاجتماع على الطعام ، ٢٣٨/١٠ ، مع عون المعبود ، حديث رقم (٣٧٤٦) . والحديث سكت عنه الإمام أبو داود وقال عنه الحافظ المنذري : « وأخرجه ابن ماجة ، وذكر عن الإمام أحمد رضي الله عنه أنه قال : وحديث بن حرب ثنامي تابعي لا بأس به . » عن المعبود : ٢٣٨/١٠ .

[ كُلُّوا جَمِيعًا وَلَا تُفْرِقُوا ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ مَعَ الْجَمَاعَةِ . ]<sup>(١)</sup>

وهكذا يحرض الإسلام على تنمية روح الجماعية لدى المسلم ، ويدعو الفرد المسلم إلى الجماعة ، ويربطه بها ، حتى في الشؤون العادلة ، ولا يكتفي في هذه الدعوة بالتعجبات النظرية ، بل يقدم الصورة العملية لذلك ، فلا يملك المسلم إلا الارتماء في أحضان الجماعة ، والاعتصام بحبل الله ، فلو التزمنا نحن في هذا العصر هذه الإرشادات الإسلامية وطبقناها في حياتنا لكان المسلمون يدًا واحدة على من سواهم ، ولوجد المسلم أيديما يتوجه جماعةً مسلمةً تحفظه ، وتصون كرامته ، وتحمى شخصيته من الذوبان في كيان الجماعات والأمم والشعوب الكافرة .

\*\*\*

---

(١) سنن ابن ماجة ، ١٠٩٣/٢ ، كتاب الأطعمة ، باب الاجتماع على الطعام ، حديث رقم ٣٢٨٧ .

## المبحث الثاني

### الحث على اختيار الرفقة الصالحة

\*\*\*

رأينا في المبحث السابق كيف أن الإسلام يسعى إلى تكوين روح الجماعية لدى المسلم بشتى الطرق والأساليب واعتبر ذلك أصلاً من أصوله العظيمة التي جاءت تشريعاته لمراعاتها .

وإذ يهتم الإسلام هذا الاهتمام الكبير بأن يكون المسلم متآلفاً مع الجماعة ، فإنه لا يترك هذه الجماعية بدون شروط تجب مراعاتها ، ولهذا جاءت النصوص الكثيرة تبين هذه الشروط التي يجب توفرها في تنمية روح الجماعية ، ولعل أهم هذه الشروط ، أن يكون الاجتماع والتآلف والتآخي على أساس الإيمان ، والتقوى والعمل الصالح ، كما قال تعالى : « **فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْرَاجُكُمْ فِي الدِّينِ .** »<sup>(١)</sup>

ومن هذا الباب جاء الحث على اختيار الرفقة الصالحة حتى تكون وسيلة للتعاون على الخير ، والمحافظة على شخصية المسلم ووقايتها من الذوبان والانحلال ، الذي ربما جرّ - والعياذ بالله - إلى التشبه بالكافار .

ويطيب للباحث في هذا المقام أن يحدد معالم هذا الأمر من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول : الدعوة إلى مصاحبة الأخيار .
- المطلب الثاني : الدعوة إلى هجر قرناء السوء .
- المطلب الثالث : الترغيب في العزلة في بعض الحالات .

#### المطلب الأول :

#### الدعوة إلى مصاحبة الأخيار

إن للصحبة أثراً كبيراً في توجيه سلوك الفرد نحو الخير أو نحو الشر ، ذلك لأن الإنسان يتتأثر بمن يصاحبه ؛ فإن كان صالحاً دله على الغير وأعانه عليه ، ورأى منه

(١) سورة التوبة ، الآية : (١١) .

المحامد والمكارم ، وإن كان فاسداً دلّه على الشر وحثه عليه ، ورأى منه المذمات والمقابع .

ولقد بين رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن الإنسان يتأثر بمن يصاحبه ، ثم وجه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى ضرورة اختيار الصاحب .

فقد روى الإمام أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : « الرجل على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل . » [١]

وفي حديث آخر شبه النبي صلوات الله وسلامه عليه الرفقة الصالحة في تعدية الخير إلى من يصاحبتها ببائع العطور الذي تفوح من جنباته الروائح الطيبة التي تعم من حوله ، كما شبه الرفقة الشريدة في تعدية الشر إلى من حولها بنافع الكبير الذي تبعث منه الروائح العفنة ، ويتطاير منه الشر الذي قلما يسلم من ضرره من يجالسه .

ففي الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافع الكبير ، فحامل المسك إما أن يحدريك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد ريحًا طيبة ، ونافع الكبير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد ريحًا خبيثة ] [٢]

وقد عنون الإمام النووي رحمة الله لهذا الحديث بقوله : « باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء » ثم علق عليه قائلاً : « فيه تمثيله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الجليس الصالح بحامل المسك ، والجليس السوء بنافع الكبير ، وفيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والعروة ، ومكارم الأخلاق والسوء والعلم والأدب ، والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ، ومن يفتتاب الناس ، أو يكثر فجره ، ونحو ذلك من الأنواع المذمومة . » [٣]

وفي حديث آخر نجد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لا يكتفي بأسلوب التمثيل للترغيب في

(١) سنن أبي داود : ١٦٨/٥ ، كتاب الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ، حديث رقم (٤٨١٢) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٧٧/٩ ، كتاب الذبائح ، باب المسك ، رقم (٥٥٣٣) ، وصحيح مسلم مع شرح النووي : ٤١٧/١٦ ، كتاب البر والصلة ، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء ، حديث رقم (٢٦٤٨) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم : ٤١٧/١٦ .

مصاحبة الصالحين ، وللتغافل عن مصاحبة قرناء السوء ، بل نجده (عليه السلام) يدعو صراحة إلى مصاحبة أهل الصلاح والاتصال بهم .

فقد روى الإمام ابن حبان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ لا تصاحب إلا مؤمنا ، ولا يأكل طعامك إلا تقي ] . [١]

« ففي هذا الحديث ينهي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن صحبة الأشرار وإطعامهم ، وينصح المسلم أن يصاحب الأخيار ويطعمهم ، وألا يصادق غير الصالح النقى المسلم ، ولا يأكل طعامه إلا كل صالح متبع لكتاب وسنة . [٢] »

### المطلب الثاني

#### الدعوة إلى هجر قرناء السوء

مثلاً ورد الأمر باختيار الصحبة الصالحة ، كذلك ورد الأمر بهجر قرناء السوء ، وأهل الأهواء والبدع والمعاصي لخطورة صحبتهم على الدين والخلق فإن مصاحبتهم من أسباب فساد القلوب وموتها .

وفي هذا يقول الإمام ابن بطة العكبري (رضي الله عنه) :

: « قد أعلمتك يا أخي ۖ أن الذي أورد القلوب حمامها ، وأورثها الشك بعد اتقانها ، هو البحث والتغافل وكثرة السؤال عما لا تومن فتنته وقد كفى العقلاء موئنه ، وأن الذي أرضها بعد صحتها ، وسلبها أثواب عاليتها ، إنما هو من صحبة من تضررت فتته ، وتورط النار في القيمة صحبته . [٣] »

١) صحيح ابن حبان : ٣٨٣/١ ، ط . دار الكتب العلمية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م ، ط . الأولى بعنوان الاستاذ كمال يوسف الجوت ، باب الصحبة والمجالسة ، حديث رقم (٥٥٥) .

٢) تعليق الاستاذ مصطفى عمارة على الترغيب والترهيب للحافظ المتنبي : ٤٩/٤ ، ط . دار الريان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .

٣) (\*) ابن بطة العكبري : هو عبد الله محمد بن محمد بن حمدان العكبري ، أبو عبدالله ، المعروف بابن بطة ، ولد سنة ٣٠٤هـ ، وتوفي سنة ٣٨٧هـ ، من علماء الحديث والفقه ، حنبلي المذهب ، سلفي الاعتقاد ، له أكثر من مائة مصنف منها : الشرح والإيابة على أصول السنة والديانتين ، وال السنن ، والإنكار ، والتفرد والعزلة . انظر : طبقات الحنابلة : ١٤٤ / ٢ - ١٥٣ ، شذرات الذهب : ٣ / ٣ - ١٢٢ - ١٢٤ .

٤) الإيابة عن شريعة الفرق الناجية ٤٢٩/٢ .

## معنى الهجر وأنواعه ومشروعيته

الهجر والهجران كما يقول الراغب الاصفهاني هو : « مفارقة الإنسان غيره ، إما بالبدن أو باللسان أو بالقلب ، قال تعالى : ﴿ واهجروهن في المضاجع ﴾ ، كنایة عن عدم قربهن ، قوله تعالى : ﴿ إن قومي اتخنوا هذا القرآن مهجورا ﴾ ، فهذا هجر بالقلب ، أو باللسان ، قوله تعالى : ﴿ واهجرهم هجرا جميلا ﴾ ، يحتمل الثلاثة ، قوله تعالى : ﴿ والرجز فاهجر ﴾ ، فحيث على المفارقة بالوجه كلها . »<sup>(١)</sup>

أما أنواع الهجر ، فإن الهجر ينقسم إلى هجر منوع وهجر مشروع ، والأول ما كان لحق العبد ، والأصل في هذا النوع من الهجر النهي<sup>(٢)</sup> ، إلا ما أباح منه للحاجة ، وال الحاجة تقدر بقدرها ، ومقدار الحاجة ثلاثة أيام قوله<sup>(٣)</sup> في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : [ لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام . ]<sup>(٤)</sup>

وقد استثنى من تحريم الهجر فوق ثلاثة ما كان من هجر الوالد لولده ، والزوج لزوجته ومن في معناهما ، فإن ذلك مقيد بزوال سببه ، قال الإمام الخطابي بعد أن بين أن ما وراء الثلاث من الهجر على المنع قال : « فأما هجران الوالد لولده ، والزوج لزوجه ، ومن في معناهما فلا يفسيق أكثر من ثلاثة ، وقد هجر رسول الله<sup>(ص)</sup> نساءه شهراً »<sup>(٥)</sup>

والثاني وهو الهجر المشروع ، فهو الهجر لحق الله تعالى وهذا مأمور به<sup>(٦)</sup>  
وهذا النوع على قسمين<sup>(٧)</sup> أحدهما وقائي وهو هجر المنكر وقرناء السوء الذين تضر صحبتهم ، والأصل في هذا قوله تعالى : ﴿ والرجز فاهجر ﴾<sup>(٨)</sup>

(١) مفردات الفاظ القرآن ، مادة « هجر » : ص ٥٣٤ .

(٢) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٢٠٨/٢٨ .

(٣) صحيح مسلم مع شرح الترمذ ، ٣٥٤/١٦ ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الهجر فوق ثلاثة ، رقم الحديث ٢٥٦١ .

(٤) معالم السنن ، ١٢٢/٤ .

(٥) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٢٠٨/٢٨ .

(٦) انظر : المرجع السابق ، ٢٠٣/٢٨ .

(٧) سورة المدثر ، الآية : (٥) .

وقوله سبحانه : « واهجرهم هجراً جميلاً »<sup>(١)</sup> وقال عز من قائل : « وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإنما ينسينك الشيطان فلا تقد بعذ الذكرى مع القوم الظالمين . »<sup>(٢)</sup>

قال الإمام الشوكاني :

« أمره الله سبحانه بالإعراض عن أهل المجالس التي يستهان فيها بأيات الله ، وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمى بمجالسة المبتدة ، الذين يحرفون كلام الله ، ويتعلّقون بكتابه وسنة رسوله ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة ، ويدعمون الفاسدة ، فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه ، فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم ».<sup>(٣)</sup>

وقال تعالى : « ولا تركعوا إلى الذين ظلموا فتمسكوا النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنحرون . »<sup>(٤)</sup>

في هذه الآية الكريمة الوعيد الشديد بالنار لمن واصل الكفار والمبتدة والعصاة ، وجاهمهم ، وتظاهر بسودتهم ، وإن كان يكرههم بقلبه ، لأن ذلك يورث في قلبه المرض والنفاق ، وكلما استمر المرء في مجامعتهم ومداهنتهم ازداد المرض في قلبه واستفحّل ، حتى يرّين النفاق على قلبه - والعياذ بالله فيلقى الله وهو عليه غضبان .

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية السابقة :

« الصحيح في معنى هذه الآية أنها دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم ، فإن صحبتهم كفر أو معصية ، إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة ، وقد قال حكيم :

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه .. فكل قرين بالمقارن يقتدي<sup>(٥)</sup> »

ومن السنة مارواه الإمام البخاري عن عبدالله بن عمرو ( رضي الله عنهما ) عن النبي

١) سورة العزم ، الآية : (١٠) .

٢) سورة الأنعام ، الآية : (٦٨) .

٣) فتح القدير ، ١٨٦/٢ ، نشر مكتبة مصطفى الباز ، عن آية سعيد محمد اللحام .

٤) سورة هود ، الآية : (١١٣) .

٥) تفسير القرطبي ، ١٠٨/٩

(عليه السلام) قال : [ المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ، والهاجر من هجر ما نهى الله ] <sup>(١)</sup>

قال العالظ بعد أن ذكر وجهاً في تأويل قوله (عليه السلام) : [ والهاجر من هجر ما نهى الله ] قال : « بل حقيقة الهجرة تحصل لمن هجر ما نهى الله عنه ، فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من معاني الحكم والأحكام » <sup>(٢)</sup>

والقسم الثاني من الهجر الشروع هو الزجري ، وهو الهجر على وجه التأديب ، وهو هجر من يظهر المنكرات ، يهجر حتى يتوب منها ، كما هجر النبي (عليه السلام) والمسلمون <sup>الثلاثة</sup> الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ، وهو كعب بن مالك ، ومرارة بن العمري ، وهلال بن أمية ، هجورهم النبي (عليه السلام) والمسلمون حتى أنزل الله توبتهم ، وذلك حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر <sup>(٣)</sup>

### مقتضيات الهجر الشرعي :

الأصل في الهجر الشرعي هو الإعراض بالكلية عن أهل المعاصي والمنكرات والبراءة منهم ، ويقتضي ذلك عدم مجالستهم ، والابتعاد عن مجاورتهم ، وترك توقيرهم ومكالمتهم ، وعدم بسط الوجه لهم مع عدم هجر السلام والكلام .

### ضوابط الهجر الشرعي -

ولكي يتحقق الهجر مقاصده الشرعية من زجر المهجور وتأدبيه ، ورجوع العامة عن مثل حاله ، وضع الشرع ضوابط دقيقة لوزن الواقعات والأحوال بالقسطاس والعدل ، حتى تتناسب عقوبة الهجر مع مقدار المعصية .. هذا مع مراعاة الظروف والأحوال الملائمة بالواقعة ، والتي تنزل على قاعدة الموازنة بين المصالح والمفاسد . فوضع ضوابط في المنكر نفسه ، وفي مرت McCabe ، وفي ظروف المكان والزمان الذي وقع فيه المنكر ، وفي الهاجر نفسه من حيث قوته وضعفه .

فمن الضوابط المتعلقة بالمنكر كونه مكفراً أو غير مكفر ، ومنها كون

١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في حديث عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ، حديث رقم (١٠) ٦٩/١ مع فتح الباري .

٢) فتح الباري . ٧٠/١

٣) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية . ٢٠٤/٢٨

صاحب المنكر مستراً به أو معلناً له ، ففرق بين المعلن والكاتم فأوجب العقوبة على الأول دون الثاني ، لأن المعلن للمنكر كالداعية إليه .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

« والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات و فعل المحرمات ، كتارك الصلاة والزكاة ، والظهور بالمعظالم والفواحش ، والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمّة ، والتي ظهر أنها بدع .»

وهذا حقيقة قول من قال من السلف : إن الدعاء إلى البدع لا تقبل شهادتهم ، ولا يصلى خلفهم ، ولا يومند عنهم العلم ، ولا ينأكون ، فهذه عقوبة لهم حتى يتنهوا ؛ ولهذا يفرقون بين الداعية وغير الداعية ، لأن الداعية أظهر المنكرات فاستحق العقوبة ، بخلاف الكاتم ، فإنه ليس شرًا من المنافقين الذين كان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ، ويكل سرائرهم إلى الله مع علمه بحال كثير منهم . ولهذا يقال : [ إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا أصحابها ، ولكن إذا أعلنت فلم تكن ضررت العامة ... فالمنكرات الظاهرة يجب إنكارها ، بخلاف الباطنة فإن عقوبتها على أصحابها خاصة . ]<sup>(١)</sup>

ومن الضوابط المتعلقة بفاعل المنكر أيضًا ، كون صاحبه مجتهداً فيه أو مقلداً ، مصرًا عليه أو غير مصر ، فإن كان مجتهداً فهو مخترع للبدعة ، فالزيغ أمكن في قلبه من المقلد ، وإن كان كل منهما موزوراً ، لكن إثم من سن سنة سيدة أعظم وزراً<sup>(٢)</sup> ؛ وكذلك فإن إصرار صاحب المنكر على منكره يجعله من باب الدعوة إليه ، فيكون داعية معلن ، بخلاف غير المصر الذي تجري منه مجرى الزلة والفتنة<sup>(٣)</sup> ، والإنكار على كل صنف من هؤلاء بحسب حاله ، أما نظم الجميع في نسق واحد فهذا ظلم واعتداء .

ومن الضوابط أيضًا في فاعل المنكر ، فمن حيث كونه فيه خير من جهة ،

١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية بتصرف يسير ، ٢٠٥/٢٨ .

٢) انظر : هجر المبتدع ، بكر بن عبد الله أبو زيد ، من ٤٣ .

٣) انظر : الاعتصام للشاطبي ، ١٦٧/١ ، ١٧٤ ، ط ، دار المعرفة ، ١٤٠٢ هـ .

وفيه شر من جهة أخرى ، فيستحق المسوالاة بقدر ما فيه من الخير ، ويستحق الهجر بقدر ما فيه من الشر .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى :

« إذا اجتمع في الرجل الواحد خيراً وشر ، وفجور وطاعة ، ومحمية وسنة وبدعة ، استحق من المسوالة والثواب بقدر ما فيه من الخير ، واستحق من المعاذة والعقاب بحسب ما فيه من الشر ؛ فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة ، فيجتمع له من هذا وهذا ، كاللص الفقير تقطع يده لسرقة ، ويعطي من بيت المال ما يكفيه لحاجته ، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة .. »<sup>(١)</sup>

أما الضوابط في الهاجرين ، فمن حيث قوتهم وضعفهم ، وقلتهم وكثرةهم ، بمعنى أن يكون الهاجر من القوة المادية أو الأدبية بحيث يحدث من هجره زجر المبتدع وإنكaf العامة ، أما إذا كان الهاجر ضعيفاً ، وكان الظهور والغلبة للمبتدعة ، ولم يحقق الهجر مصلحة من زجر المبتدع أو ردع العامة لم يشرع ، بل قد يكون التأليف في هذه الحالة أنسع من الهجر ،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى :

« وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم ، وقلتهم وكثرةهم ، فإن المتقصد به زجر المهجور وتأديبه ، ورجوع العامة عن مثل حاله ، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعًا ، وإن كان : لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر ، والهاجر ضعيف ، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته ، لم يشرع الهجر ، بل يكون التأليف لبعض الناس أنسع من الهجر ، والهجر لبعض الناس أنسع من التأليف ، ولهذا كان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتآلف قوماً ويهجر آخرين ، كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيراً من أكثر المؤلفة قلوبهم لما كان أولئك كانوا سادة مطاعين في عشيرتهم ، فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم ، وهو لاءٌ كانوا مومنين ، والمومنون سواهم كثير ، فكان في هجرهم عز الدين ، وتطهيرهم من ذنوبهم ، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة ، والهادنة

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية . ٢٠٩/٢٨ و ٢٢٨ منه .

تارة ، وأخذ الجزية تارة ، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح .<sup>(١)</sup>  
 ومن الضوابط أيضاً الموازنة بين المصلحة المبتغاة من الهجر ، وبين المفسدة  
 المترتبة عليه حسب ظروف الزمان والمكان ؛ فإن كانت المصلحة المبتغاة من الهجر  
 معارضة بمفسدة راجحة عليها أو مساوية لها ، من تفويت مصلحة أرجح من المصلحة  
 المترتبة على هذا الهجر ، أو حصول مفسدة أعظم وأسخط لله من مفسدة هذه المخالفة  
 لم يشرع الهجر في هذه الحالة ، بل قد يجب العدول عن الهجر إلى التأليف والمداراة  
 لدفع الفسر عن المؤمنين ، وإقامة الواجبات التي لا يمكن إقامتها بدون الفجار .  
 يقول شيخ الإسلام مبيناً ذلك :

« عقوبة الظالم وتعزيزه مشروط بالقدرة ؛ فلهذا اختلف حكم الشرع في نوعي الهجرتين:  
 بين القادر والعاجز ، وبين قلة نوع الظالم المبتدع وكثرة وقوته وضعفه . . . وأما ما  
 أمر به من هجر الترك والانتهاء ، وهجر العقوبة والتعزير ، إنما هو إذا لم يكن فيه  
 مصلحة دينية راجحة على فعله ، وإنما إذا كان في السنة حسنة راجحة لم تكن سنة  
 ، وإذا كان في العقوبة مفسدة راجحة على الجريمة لم تكن حسنة ، بل تكون سنة ،  
 وإن كانت مكافحة لم تكن حسنة ، بل تكون سنة ، وإن كانت مكافحة لم تكن حسنة ولا  
 سنة .

فالهجران قد يكون مقصوده ترك سنة البدعة التي هي ظلم وذنب وإثم وفساد ،  
 وقد يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد والنهي عن المنكر ، وعقوبة الظالمين ليتجرروا  
 ويرتدعوا ، وليقوى الإيمان والعمل الصالح عند أهله . . . فإذا لم يكن في هجرانه  
 انزجاً أحلوا ولا انتهاء أحلوا ، بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم يكن هجره  
 مأموراً بها ، كما ذكره أحمد عن أهل خرامان إذ ذاك : أنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية  
 . فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة وكان مداراتهم فيه  
 دفع الفسر عن المؤمن الضعيف ، ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي . وكذلك  
 لما كثر القدر في أهل البصرة ، ولو ترك روایة الحديث عنهم لا ندرس العلم والسنن  
 والأثار المحفوظة فيهم ، فإذا تصلح إقامة الواجبات من العلم والجهاد ، وغير ذلك إلا  
 بمن فيه بدعة مضرتها دون مضره ترك ذلك الواجب : كان تحصيل مصلحة الواجب مع

مفيدة مرجوحة معه خيراً من العكس ، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل ،<sup>(١)</sup>

وهكذا يتبيّن لنا أن مشروعية الهجر الشرعي ليست على إطلاقها ، بل إنها تدور في دائرة ضوابطها الشرعية البينية على رعاية المصالح ودرء المفاسد ، وهذا مما يختلف باختلاف المنكر نفسه ، واختلاف فاعل المنكر ، واختلاف أحوال الهاجرين ، واختلاف ظروف الزمان والمكان من القوة والضعف ، والقلة والكثرة ، وغير ذلك من وجوه الاختلاف والاعتبار التي يرعاها الشرع .

والناظر في حياة المسلمين اليوم ، يرى أن الهجر الشرعي بنوعيه الوقائي والزجري قد اعترأ الوهن والضعف ، وذلك لتفريط المسلمين في حقه ، فلا ترى في الغالب في كثير من مجتمعات المسلمين اليوم إلا إهاماً لهذا المبدأ العظيم ، مما أدى إلى كسر حاجز الولاء والبراء بين المسلم والكافر ، وبين الصالح والفاجر من المسلمين ، وبين السنّي والبدعى ، وذلك تحت شعارات مضللة : فتارة بدعوى التسامح وتأليف القلوب ، وتارة بدعوى نبذ الشذوذ والتطرف والتعصب ، وتارة بدعوى الأخوة الإنسانية ، وتارة أخرى بدعوى التقرّيب بين الأديان ، وغير ذلك من الألفاظ البراقة ، والشعارات المغرضة .

« إننا نفهم الحرية الفردية فهماً سيناً متطرفاً ، ونفهم المسؤولية الاجتماعية فهماً ناقصاً معرفاً ، فإذا انفلت العذنُب من قبضة الدولة وأجهزة الدولة بأي سبب من الأسباب ، تركناه نحن آمناً مطمئناً ، يلاقي الترحيب والتكرير الذي كان يلاقيهما من قبل ، حتى أصبح المجتمع عقداً متفرطاً لا ينظم سلك واحد ، وجسمًا مفككاً يرتكب فيه العصاة جرائمهم دون أن يجدوا من البيئة الاجتماعية وازعاً أو نازعاً ، ولا مذكراً أو محلراً ، بل يجدون من ضروب الإهمال والتهاون الأدبي ما قد يغريهم بالعبث أو الإجرام »<sup>(٢)</sup> .

إننا - ونحن نخوض اليوم معركتنا الحضارية لإعادة بناء الشخصية الإسلامية بحاجة إلى إحياء الهجر الشرعي بنوعيه ، وإلى إيقاظ الضمير الاجتماعي في الأمة ، « بحيث يشعر كل امرئ أن إسانته ستلقي جواباً سريعاً عليناً في سلوك المجموع بإزاره

١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٢٨/٢١٢ .

٢) انظر : نظرات في الإسلام ، د. محمد عبدالله دراز ، ص ١٢٣ - ١٢٥ .

٠٠٠ نريد أن يشعر أنه قبل أن يواخذه القضاء ، وقبل أن يواجه التحقيق ستتصوب نحوه جهاراً سهام النقد والدم ، وسيذوب وجهه خجلاً تحت نظرات السخط والمقت ، وسيحرم من عطف المجتمع ومعونته ، وأنه لن يسم في وجهه أحد ، ولن يبادله التحية أحد ، وأنه سيعيش مهجوراً منبذاً حتى يراجع نفسه ، ويعدل من سيرته <sup>(١)</sup> .  
وهكذا نجد أن الإسلام - وهو يبحث على اختيار الرفقة الصالحة - لم يغفل كذلك عن الحث على هجر قرناه السوء ، لما تنطوي عليه صحبتهم من خطورة على الدين والخلق ، مما قد يؤدي إلى الواقع في هاوية التشبه بالكافار .

### المطلب الثالث :

#### الترغيب في العزلة في بعض الحالات

إذا كان الإسلام - في سعيه إلى تكوين روح الجماعية لدى المسلم - قد حث الفرد على اختيار الرفقة الصالحة ، فإنه كذلك قد ندبه إلى العزلة في بعض الحالات ، ومن أبرز هذه الحالات :

#### الحالة الأولى حالة الفتنة :

والمراد بالفتنة ، كما بين الحافظ ابن حجر - رحمه الله : « ما ينشأ من الاختلاف في طلب الملك ، حيث لا يعلم المحق من المبطل » <sup>(٢)</sup> .

وهذه الحالة هي التي يشتبه الحق فيها ، فلا يعلم مع أي فريق هو ، قال حذيفة بن اليمان ( رضي الله عنه ) : « إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل فلم تدر أيهما تتبع » <sup>(٣)</sup> .

ولقد كان الاعتزال عند الفتن من سن الأنبياء والصالحين ، يقول الإمام الخطابي : « والعزلة عند الفتنة سن الأنبياء ، وعصمة الأولياء ، وسيرة الحكماء والأولياء ، فلا أعلم لمن عابها علىراً ، لا سيما في هذا الزمان القليل خيره ، البكي دره ، وبالله نستعين من الفتنة » .

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٥ - ١٢٦ .

(٢) فتح الباري : ٣٤/١٣ .

(٣) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في المصنف : ١٥ / ٧٠ ، كتاب الفتنة ، باب من كره الخروج في الفتنة .

شره ورئيسه (١) ،

ومن النصوص التي وردت في مشروعية الاعتزال في الفتن :

مارواه الإمام البخاري عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : [ يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف<sup>(٢)</sup> الجبال ومواقع القطر ، يفر بيديه من الفتنه ]<sup>(٣)</sup>

وبعد أن نقل الحافظ ابن حجر أقوال العلماء في المخالطة والعزلة وتفضيل إحداهما على الأخرى ، قال - رحمة الله : « وهذا حيث لا يكون هناك فتنه عامة ، فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالباً من الواقع في المحظور »<sup>(٤)</sup> .

وفي هذا الباب أحاديث كثيرة لن استطرد في سردها اكتفاء بما ذكر للدلالة على المقصود .

وقد كان الاعتزال عند الفتنه عمل جماعة من الصحابة والتابعين ، فمن الصحابة : محمد بن مسلمة الأنباري ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمر ، وسملة بن الأكوع ، وأبوبكرة نفيع بن الحارث<sup>(٥)</sup> ، وحديفة ، وأبو ذر ، وعمرو بن حصين ، وأبو موسى ، وأسامه بن زيد ، وأهيان ، وأبو مسعود الأنباري<sup>(٦)</sup> رضوان الله عليهم أجمعين ، ومن التابعين : شريح القاضي ، وإبراهيم النخعي ، واحتج جميعهم في ذلك بظاهر النصوص الواردة في الموضوع .

### الحالة الثانية حالة فساد الزمان وغلبة الشر

ومن الحالات التي تستحب فيها العزلة أيضاً ، حالة فساد الزمان وغلبة الشر وأهله مع قلة الخير وأهله .

(١) كتاب « العزلة » له : ص ١٣ .

(٢) شعف الجبال : بفتح الشين والعين : جمع شعفة كالم وأكمة : روؤس الجبال والمرعى فيها والماء ، انظر : فتح الباري : ٤٦/١٣ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤٤/١٣ ، كتاب الفتنه ، باب التعرّب في الفتنه ، حديث رقم ( ٧٠٨٧ ) .

(٤) فتح الباري : ٤٧/١٣ .

(٥) المرجع السابق : ٤٤ ، ٣٧/١٣ .

(٦) انظر : العزلة وقبول البشري باليسير باليسر للإمام محمد بن إبراهيم ، المعروف باسم الوزير : ص ٩٥ ، ط . دار الصحابة للتراث بطنطا ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى

ومن النصوص التي وردت في مشروعية العزلة عند فساد الزمان ما رواه الإمام أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : [ بينما نحن حول رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، إذ ذكر الفتنة ، فقال : إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم<sup>(١)</sup> ، وخفت أماناتهم ، وكانوا هكذا ] - وشبك بين أصابعه - قال : فقمت إليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك ؟ قال : [ الزم بيتك ، واملك عليك لسانك ، وخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر ، وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة . ]<sup>(٢)</sup>

فيین رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في هذا الحديث وشيره ، أنه متى وجدت هذه الصفات ، بحيث يغلب الشر والفساد على الناس ويكثر الأشرار ، فإنه يشرع حينئذ للMuslim أن يعتزل الناس ، ويرخص له في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان لا يأمن على نفسه الأذى .

قال العلامة أبو الطيب العظيم أبادي في شرح قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حديث ابن عمرو السابق : ( واملك عليك لسانك ) ، قال : « أي أمسك عليك لسانك ، ولا تتكلم في أحوال الناس كيلا يؤذوك . »<sup>(٣)</sup> وفي قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ( ودع عنك أمر العامة ) قال : « أي الزم نفسك ، واحفظ دينك ، واترك الناس ولا تتبعهم ، وهذا رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار . »<sup>(٤)</sup>

### الحالة الثالثة حالة من يخاف من غلبة شر نفسه

والحالة الثالثة التي تستحب فيها العزلة ، هي حالة الإنسان الشريير بطبعه الذي لا يسلم الناس من شره ، والسد في ذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - ، قال : جاء أعرابي إلى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال : يا رسول الله ، أي الناس خير ؟ قال : [ رجل جاهد نفسه وماله ، ورجل في شعب من الشعاب

١) مرجت عهودهم : أي اخطلت ، انظر النهاية في غريب الحديث ، مادة (مرج) : ٣١٤/٤ .

٢) سنت أبي داود مع عون المعبود : ٤٩٨/١١ - ٤٩٩ ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي ، حديث رقم (٤٣٢١) ، والحديث سكت عنه أبو داود ، وقال المندري : « وأخرجه النسائي وفي إسناده هلال بن حبان أبو العلاء ، وثقة أحمد ويعين بن معين » .

٣) عون المعبود : ٤٩٩/١١ .

٤) المرجع السابق : ٤٩٩/١١ .

يعبد ربه ، ويدع الناس من شره . [١]

قال الإمام الغزالى - رحمة الله - تعليقاً على هذا الحديث : « فهذا إشارة إلى شرير بطبيعة تأديب الناس بمخالفته . » [٢]

وقال الإمام النووي عند شرح الحديث : وحمله الجمهور على الاعتزال في زمن الفتنة والحرروب ، أو على حالة من لا يسلم الناس من شره ، ولا يصبر هو عليهم . [٣] وهكذا رغب الشارع الفرد المسلم في العزلة عن الناس في بعض الحالات التي يكون الاختلاط فيها ذريعة إلى تلاشي الشخصية وذوبانها ، لأن الجماعية لم تشرع إلا للمساعدة على أداء الواجبات وللثبات على الحق ، فإذا خرجت عن هذا الهدف ، وصارت وسيلة للإفساد والإضرار والانجراف في تيار التشبه بالكافار والفساق ، ولم يكن في إمكان الفرد القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا الثبات على الحق ، كانت العزلة له حينئذ خيراً من الخلطة .

كان تلكم أبرز الطرق التي يسلكها الإسلام في تكوين روح الجماعية الخيرة في نفس المسلم ، والتمثلة في تكوين روح الأخوة الإسلامية بين المسلمين ، وتكون روح الوعي الكامل لديهم بوحدة الأمة الإسلامية وترتبط مصالحها ، وتقدير المسؤولية الجماعية في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتأكيد على الجماعية في أداء الشعائر التعبدية ، والدعوة الصريحة لهم إلى لزوم الجماعة الإسلامية وترك التفرق .

والتمثلة كذلك في دعوة المسلمين إلى مصاحبة الأخيار وهجر قرناء السوء ، وترغيبهم في العزلة في الحالات التي يخشى فيها الفرد على نفسه ودينه وخلقه ، ولا يستطيع القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا الثبات على الحق . ولتنمية هذه الروح آثار إيجابية في حياة المسلمين ، سنتعرف عليها - بإذن الله تعالى - في المبحث التالي .

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٨/١١ ، كتاب الرقاق ، باب العزلة راحة من خلط السوء ، حديث رقم ٦٤٩٤ ، صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٧/١٣ ، كتاب الإمارة ، باب فضل الجهاد والرباط ، حديث رقم ١٨٨٨ .

٢) إحياء علوم الدين : ٢٢٦/٢ .

٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ٣٧/١٣ - ٣٨ .

### **المبحث الثالث**

## **آثار تكوين روح الجماعية و اختيار الرفقه الصالحة**

\*\*\*

إن روح الجماعية وعملية اختيار الرفقه الصالحة إذا تم تكوينهما وترسيخهما في نفس المسلم ، تكون لهما آثار إيجابية في حياة المسلمين .. أفراداً وجماعات ، ودولأً وشعوبأً

ويتمكن للباحث أن يحدد معالم هذه الآثار من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول : التعلم واكتساب الخبرات والتجارب .
- المطلب الثاني : اكتشاف صفات النفس .
- المطلب الثالث : التأدب والتآديب .
- المطلب الرابع : بعث الأمل في النفس وتتجديد النشاط .
- المطلب الخامس : التعاون من أجل التمكين لدين الله في الأرض .
- المطلب السادس : حفظ الهيبة والكرامة الإسلامية .
- المطلب السابع : نبت روح التراحم والتواصُد بين المسلمين .

### **المطلب الأول :**

#### **التعلم واكتساب الخبرات والتجارب**

من الآثار الإيجابية الناجمة عن تكوين روح الجماعية و اختيار الرفقه الصالحة التعلم والتعليم واكتساب الخبرات ، ذلك لأن عملية التعليم والتعلم تتم من خلال مجموعة من الأنشطة ، سواء أكانت هذه الأنشطة نظامية أم كانت غير نظامية ، فإنها لا تتم .. أو لا تكتمل إلا من خلال الجماعة ، وعن طريق الاحتكاك بالآخرين من معلمين وتلاميذ وإداريين أو رفقه صالحة من الأصدقاء ، ولهذا فإن الفرد المنعزل لا

يستفيد علمًا بالشكل المطلوب .

هذا .. بالإضافة إلى أن المخالطة لأجل تعليم ما هو ضروري من أمور الدين واجبة في حق من يجهل ذلك من العوام ، فلا يصح أن يعتزل من يجهل ذلك ، وإذا فعل كان عاصيًّا بهذا الاعتزال<sup>(١)</sup> لأن مثل الجاهل المنعزل مثل المريض الجاهل الذي يحتاج إلى طيب يعالجه ويستلطف به ، فإذا اعتزل هذا الطيب ، وهو عاجز عن تطبيب نفسه ، تضاعف عليه المرض ولهذا فلا تليق العزلة بالجاهل<sup>(٢)</sup> .

كما أن الفرد من خلال الجماعة يكتسب كثيراً من الخبرات ويتعلم كثيراً من التجارب التي تعينه - بعون الله تعالى - على مواجهة ما يعترض طريقه من صعاب وعقبات وعراقل ، حيث إن طريق الحياة مليئة بالعقبات ، ومحفوظة بالمخاطر ، فلابد للمسلم أن يكتسب من الخبرات والتجارب ما تعينه على التغلب على هذه الصعوبات ، وتجاوز هذه العقبات ، والنجا من تلك المخاطر ، وليس هناك مجال أنساب وأرحاب يكتسب فيه هذه الخبرات ، ويتعلم فيه هذه التجارب سوى الجماعة<sup>(٣)</sup> .

ولا شك أن الأمة الإسلامية في مسيرتها الحضارية اليوم هي أحوج ما تكون إلى تعلم العلم النافع ، وإلى اكتساب الخبرات ، وتعلم التجارب العملية التي تمكنتها من اللحوق بركب الحضارة الذي فاتها ، ومن ثم سبق غيرها بإذن الله تعالى . ومن هنا ندرك مدى حاجة الأمة إلى تقوية روح الجماعية ، وتنمية المشاعر الاجتماعية بين أبنائها وإلى حد هولاء الأبناء على اختيار الرفقة الصالحة ، وذلك لتهيئة الأسباب المناسبة للإفادة والاستفادة ، والتعلم والتعليم بينهم .

### المطلب الثاني:

### اكتشاف صفات النفس

ومن الآثار الإيجابية لروح الجماعية و اختيار الرفقة الصالحة أيضاً ، اكتشاف

(١) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى : ٢٣٦/٢ .

(٢) المرجع السابق : ٢٣٦/٢ .

(٣) انظر : شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح ، من ٣٢ ، وما بعدها .

صفات النفس ، ذلك لأن الاحتكاك بالآخرين يساعد الفرد على اكتشاف أبعاد شخصيته ، وما تتطوى عليه من أوجه كمال وقوة ، أو أوجه نقصٍ وضعف .

ولأن الإنسان - كما يقول الدكتور السيد محمد نوح :

مهما يكن ذكاءه وفطنته ، لا يمكنه وحده أن يتعرف على أبعاد شخصيته معرفة دقيقة ، وإنما لابد له من آخرين يساعدونه على ذلك ؛ فعلى سبيل المثال لا يستطيع الإنسان أن يكتشف ما في شخصيته من أثرة وأنانية ، أو إيثار وتعاون ، إلا إذا عاش في جماعة ، وغالط أفرادها ورأى أصحاب العادات منهم ، ثم يبصر نفسه هل تقسو عليهم وتجمد ؟ فتشعر وتبتخل ، وحينئذ تكون الأثرة والأنانية ، أو ترق نفسه وتلين ؟ فتجود وتعطي ، وحينئذ يكون الإيثار والتعاون ، وكذلك لا يمكنه أن يقف على ما في شخصيته من حلم وأناة ، أو حمق وعجلة ، إلا إذا كان في جماعة ، وصادف فيها أناساً من غير أولى الكياسة ، ونظر هل يقابل خشونتهم باللين والرفق ؟ فيكون حليماً ومتائياً ، أو يقابلها بمثلها أو أشد فيكون مثلهم أحمق وعجولاً ، وهكذا لا يعرف ما عنده من الشجاعة الأدبية أو الجبن والخور إلا إذا نزل الجماعة ، ورأى فيها من يخطيء ، ثم تأمل نفسه هل يهون عليها أن تصوب الخطأ وتقول كلمة الحق ؟ تكون عنده الشجاعة الأدبية ، أو يعز عليها ذلك فتصمت وتخرس ؟ وهنالك يكون الجبن والخور ... وهكذا يقال في

بقية الأخلاق .<sup>(١)</sup>

وقد تحدث الإمام الغزالى عن هذه النقطة في تحليل وتصوير بلاغيين فقال :

إن الإنسان بالمخالطة يجرب نفسه وأخلاقه وصفات باطننه ، وهذا مالا يقدر عليه في الخلوة ، وكل غضوب أو حقد أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبيثه ، وهذه الصفات مهلكات في نفسها فيجب إماتتها وقهرها ، ولا يكفي تسكينها بالتباعد عنها يحركها ، فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثل دمل ممثليه بالصديد والقيح ، وقد لا يحس صاحبه بألمه مالم يتحرك أو يمسه غيره ، فإن لم تكن له يد تمسه ، أو عين تبصر صورته ، ولم يكن معه من يحركه ، ربما ظن بنفسه السلامة منه ، ولم يشعر بالدمل في نفسه ، واعتقد فقده ، ولكنه لو حركه محرك ، أو أصابه مشرط حجام لانفجر منه الصديد ، وفار فوراً الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترمال ، وكذلك

(١) شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح ، ص : ٢٥ - ٢٧ بتصرفة .

القلب المشحون بالحقد والبخل والحسد والغضب وسائر الأخلاق الديمية إنما تنفجر منه خباته إذا حرر<sup>(١)</sup>.

ووهكذا تعد الجماعة ميداناً للتربية الاجتماعية والأخلاقية ، ولا تتم هذه التربية بدونها<sup>(٢)</sup> . فمن خلال الجماعة يطلع المسلم على ما في نفسه من كمال أو نقص ، وقوّة أو ضعف .

ولقد أشار النبي ﷺ إلى دور مخالطة المؤمنين في اكتشاف عيوب بعضهم البعض فقال ﷺ في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : [المؤمن مرأة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن ، يكشف ضياعته ، ويحوطه من ورائه]<sup>(٣)</sup> .  
يقول الإمام شمس الحق العظيم أبادي في شرح الحديث : « أي إنما يعلم الشخص عيوب نفسه بإعلام أخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر في المرأة »<sup>(٤)</sup> .

### المطلب الثالث

### التأدب والتآديب والتقويم

ومن الآثار الإيجابية الناتجة كذلك عن روح الجماعية واختيار الرفق المصالحة ، التأدب والتآديب ، ذلك لأن المسلم العاد يحاول بعد اكتشاف عيوبه أن يعمل على تهذيب نفسه وإصلاحها ، ويتعهد جوانب الكمال والقوّة فيها لينميها ، ومراجعة جوانب النقص والضعف فيها ليقومها ويستكملاها .

يقول الإمام الغزالى رحمة الله تعالى :

« إن المخالطة ارتياض بمقاساة الناس ، والمجاهدة في تحمل أذاهم كسرًا للنفس ،

(١) إحياء علوم الدين للغزالى : ٢٤١/٢ بتصريف .

(٢) الأصول الفكرية للتربية الإسلامية ، د . مقداد بالجن ، ص ١٩٩ .

(٣) سنن أبي داود مع عون المعبود ، كتاب الأدب ، باب في النصيحة والعيادة ، حديث رقم (٤٨٩٧) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود . وقال عنه الحافظ المتندرى : « في إسناده كثير بن زيد أبو محمد المدنى مولى المسلمين ، قال عنه ابن معين : ليس بذلك القوي يكتب حدثه ، وقال النسائي : ضعيف . » وحسنـهـ الحافظـ العـراـقـيـ فيـ تـخـرـيـجـ الـاحـيـاءـ ، ١٦٠/٢ . وحسنـهـ الشـيـخـ الـالـبـانـيـ فـيـ سـلـسلـةـ الـاحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ برـقـمـ (٩٢٦)ـ وأـشـارـ إـلـىـ تـحـسـينـ الـعـراـقـيـ لـهـ .

(٤) عـونـ المـعـبـودـ ، ٢٦٠/١٣ .

وَقَهْرًا لِلشَّهُوَاتِ ، وَهِيَ مِنَ الْفَوَادِدِ الَّتِي تُسْتَفَادُ بِالْمُخَالَطَةِ ، وَهِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْعَزْلَةِ  
فِي حَقِّ مَنْ لَمْ تَهْدِبْ أَخْلَاقَهُ .<sup>(١)</sup>

وَقَدْ أَكَدَ عُلَمَاءُ النَّفْسِ عَلَى دورِ الْمُخَالَطَةِ فِي إِصْلَاحِ بَعْضِ الْعِيُوبِ النَّفْسِيَّةِ ،  
فَهَذَا (هُورْنِي) يَرْجِعُ أَحَدَ أَسْبَابِ الْقَلْقِ فِي الْحَيَاةِ إِلَى الْعَزْلَةِ<sup>(٢)</sup> . وَهَذَا (دُورْكِيم)  
يَرْجِعُ أَحَدَ أَسْبَابِ الْإِنْتَهَارِ إِلَى انْقِطَاعِ الْفَرَدِ عَنِ الْمُجَمْعِ<sup>(٣)</sup> ، وَيَرْجِعُ (ولِيم  
مَكْدُوْجَلْ) بَعْضَ الْعِيُوبِ الْخَلْقِيَّةِ إِلَى الْعَزْلَةِ ، وَيَقُولُ : « إِنَّ الْمَعَاشرَةَ وَالْإِجْتِمَاعَ  
وَسِيلَةُ الْلَّقْضَاءِ عَلَى مَثْلِ هَذِهِ الْعِيُوبِ ».<sup>(٤)</sup>

وَأَمَّا إِذَا تَقَاعَسَ الْفَرَدُ عَنِ إِصْلَاحِ عِيُوبِ نَفْسِهِ الَّتِي تَمَّ اكتِشافُهَا مِنْ خَلَالِ  
مَعَايِشِ الْجَمَاعَةِ ، فَعِينَتِهِ يَأْتِي دورُ الْجَمَاعَةِ الْمُمَثَّلَةِ فِي الرُّفْقَةِ الصَّالِحَةِ فِي تَأْدِيبِ  
هَذَا الْفَرَدِ ، وَتَقوِيمِ الْأَعْوَاجَاجِ فِيهِ عَنْ طَرِيقِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ  
بِشَرْوَطِهِ وَمَرَاتِبِهِ .

وَهَكُذا تَعَارَسُ الْجَمَاعَةِ مُخْتَلِفُ الْوَسَائِلِ وَالْأَسَابِيبِ لِتَقْوِيمِ سُلُوكِ الْفَرَدِ الْمُسْلِمِ  
، وَالْعُودَةِ بِشَخْصِيَّتِهِ إِلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْاسْتِقَامَةِ عَلَى مِنْهَجِ اللَّهِ تَعَالَى ،  
مَا يَحْصُنُهُ وَيَقِيَّهُ مِنَ الْانْزِلَاقِ فِي مَهَارِيِّ التَّشْبِيهِ بِالْكُفَّارِ .

#### المطلب الرابع: بعث الأمل وتتجديد النشاط

وَمِنَ الْأَثَارِ الإِيجَابِيَّةِ النَّاتِجَةِ كَذَلِكَ عَنْ رُوحِ الْجَمَاعَةِ وَاخْتِيَارِ الرُّفْقَةِ الصَّالِحَةِ ،  
بِعَثَ الْأَمْلِ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَتَجْدِيدِ نَشَاطِهِ ، ذَلِكَ لِأَنَّ الْفَرَدَ الْمُسْلِمَ مَمَّا يَمْلِكُ مِنْ  
قُوَّةٍ مَادِيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ ، فَلَمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَعْمَلْ وَحْدَهُ الْيَوْمَ فِي مِيدَانِ الدُّعَوَةِ فِي مُواجِهَةِ  
قُويِّ الشَّرِّ وَالْكُفُرِ وَالْبَغْيِ وَالْعُدُوانِ الْمُنْتَشِرِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَالْمُتَرَبِّصِ بِالدُّعَوَةِ  
وَالدُّعَاءِ هُنَّا وَهُنَّاكَ ، لَا سِيمَا وَأَنَّ هَذِهِ الْقُوَّى تَعْمَلُ فِي تَكْتِلَاتٍ وَتَحْزِيبَاتٍ مُنْظَمَةٍ لَهَا

(١) إِحْيَاءُ عِلُومِ الدِّينِ ، ٢٣٨/٢ .

(٢) انْظُرْ : الصَّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ ، دَ . مُصطفَى فَهْمِيَّ ، صِ ١٩١ ، طِ ٢ . الْقَاهْرَةُ ، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِيِّ .

(٣) المَرْجُعُ السَّابِقُ ، صِ ٥٤ .

(٤) الْأَخْلَاقُ وَالسُّلُوكُ فِي الْحَيَاةِ ، تَرْجِمَةُ جِبْرَانِ سَلِيمِ إِبْرَاهِيمَ ، صِ ٢١١ ، شَرْ شَرْ مَكْتَبَةِ مَصْرُ ،  
بِدُونِ تَارِيخٍ .

خططها وأساليبها ووسائلها الماكرة .

فالفرد غير المنتسب إلى جماعة صالحة إزاء هذا كله يختار ويصاب بالملل واليأس والإحباط ؛ أما إن كان يعمل من خلال جماعة المسلمين ، ورأى من قوة الجماعة الصالحة ووسائلها وأساليبها وخططها ، ورأى من تصريح قادتها وأعضائها على مواصلة الطريق، فإنه بذلك يستطيع أن يدفع عن نفسه مشاعر اليأس والإحباط ، وينبعث الأمل في نفسه من جديد ٠

ويعد دفع اليأس وبعث الأمل من الأمور التي لها أهميتها في العمل الدعوي ، ولذلك نجد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ) العربي القائد ، يستخدم هذا الأسلوب ؛ فيأمر أصحابه بعد غزوة أحد بالخروج وراء عدوهم وملحقتهم في معسكرهم ، وهم مقلدون ومشخون بالجراح والإصابات ، والغرض التربوي الذي يمكن تلمسه من هذا الأمر النبوى ، هو دفع اليأس عن نفوس المسلمين ، ومسح مشاعر الهزيمة عنها ، وإعلاه هستهم ، وإدخال الخوف والفزع في نفوس الكفار . وقد استجاب المسلمين للنداء النبوى ، وخرجوا جميعاً في ملاحقة العدو ، وتحقق هذا الغرض بإذن الله تعالى ، لأن هذا الخروج كان بمثابة إنذار لقريش الذين كانوا يتوعدون المسلمين بالعودة إليهم واستئصال ما بقي منهم ، ولكن بخروج المسلمين [إليهم] تبعثت أوراقهم ، وتراجعوا عن عزمهم ، وبادروا بالعودة إلى مكة خائفين مذعورين لما رأوا من قوة المسلمين وإصرارهم<sup>(١)</sup> على مواصلة الجهاد ، وجاء تخليد هذا الموقف الشجاع في قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرًا عَظِيمًا . الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادُوهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمُ الْوَكِيلُ . فَانْقَلَبُوا بِنْعَمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ لَمْ يَمْسِسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رَضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ نَوْ فَضْلٌ عَظِيمٌ . ﴾<sup>(٢)</sup>

وكل ذلك فإن النفس الإنسانية بين حين وآخر تصاب بالفتور والتراخي في العمل

(١) انظر للتوضيل في هذا : سيرة ابن هشام ، ١٠٣/٢ ، وتأريخ الطبرى ، ٦٠/٢ ، والكامل في التاريخ ، ١٣٩/٢ .

(٢) سورة آل عمران ، الآيات : (٧٤ - ٧٢) .

بسبب ضخامة الأعباء ومشاق التكاليف ، فتحتاج إلى من يروح عنها ويحدد نشاطها .  
 يقول الإمام الغزالى - رحمة الله تعالى - في ذلك : إن من أغراض المخالطة ترويع القلب ، وتهييج دواعي النشاط في العبادة ، لأن القلوب إذا أكرهت عميت ، والنفس لا تألف الحق على الدوام مالم تروع ، وتتكليفها الملازمة داعية للفترة<sup>(١)</sup> .  
 ومخالطة أهل العلم والصلاح ، من أحسن ما يروح عن القلب ويحدد نشاطه لما يرى في أحوالهم من نور التقوى والطاعة ، والترفع عن الدنيا فيستصغر نفسه ، وإذا استصغر نفسه وعمله ، دعاه ذلك إلى الاجتهاد لاستكمال هذا النقص .

يقول الإمام الغزالى - رحمة الله - :

إن المخالطة وسيلة لمسارقة الطبع لما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم ، وما يترك ذلك من آثار في النفس ؛ فمن نظر إلى أحوال الصحابة والمطبيعين والزهاد وأعمالهم ، ورأى أحوالهم في عبادتهم وتزهدهم وزهدهم في الدنيا ، نظر إلى نفسه بعين الاستagnar وإلى عبادته بعين الاستagnar ، وما دام يرى نفسه مقبرا ، دعاه ذلك إلى الاجتهاد رغبة في الاستكمال واستئماما للاتداء ، ولهذا فإن الجليس الصالح خير من الوحدة ، والوحدة خير من الجليس السوء<sup>(٢)</sup> . وقد وجه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أمه إلى أن خير الجليس من تذكر روميته بالله عز وجل .

فقد روى الإمام ابن ماجة عن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : [ ألا أنبئكم بخياركم ؟ قالوا : بلني يارسول الله ، قال : «  
 خياركم الذين إذا رؤوا ذكر الله عز وجل . » ]<sup>(٣)</sup>

### المطلب الخامس:

### التعاون من أجل التمكين لدين الله

ومن الآثار الإيجابية لروح الجماعية ؛ واختيار الرفقة الصالحة حصول التعاون

١) إحياء علوم الدين ، ٢٣٩/٢ ، بتصريف .

٢) إحياء علوم الدين ، ٢٣١/٢ وما بعدها ، بتصريف واختصار .

٣) سنن ابن ماجة ، ١٣٧٩/٢ ، كتاب الزهد ، باب من لا يؤبه له ، حديث رقم (٤١١٩) .  
 والحديث أورده البوسيري في : مصباح الزجاجة في نوادر ابن ماجة ٢١٥/٤ ، ثم عقب عليه قائلا : « هذا إسناد حسن »

بسبب ضخامة الأعباء ومشاق التكاليف ، فتحتاج إلى من يروح عنها ويحدد نشاطها .  
 يقول الإمام الغزالى - رحمة الله تعالى - في ذلك : إن من أغراض المغالطة  
 ترويع القلب ، وتهييج دواعي النشاط في العبادة ، لأن القلوب إذا اكرهت عميت ،  
 والنفس لا تألف الحق على الدوام مالم ترود ، وتتكليفها الملازمة داعية للنفرة<sup>(١)</sup> .  
 ومخالطة أهل العلم والصلاح ، من أحسن ما يروح عن القلب ويحدد نشاطه لما  
 يرى في أحوالهم من نور التقوى والطاعة ، والترفع عن الدنيا فيستصغر نفسه ، وإذا  
 استصغر نفسه وعمله ، دعاه ذلك إلى الاجتهد لاستكمال هذا النقص .  
 يقول الإمام الغزالى - رحمة الله - :

إن المغالطة وسيلة لمسارقة الطبع لما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم ، وما  
 يترك ذلك من آثار في النفس ؛ فمن نظر إلى أحوال الصحابة والمطهعين والزهاد  
 وأعمالهم ، ورأى أحوالهم في عبادتهم وتزهدهم وزهدهم في الدنيا ، نظر إلى نفسه بعين  
 الاستصغار وإلى عبادته بعين الاستحقار ، وما دام يرى نفسه مقبرا ، دعاه ذلك إلى  
 الاجتهد رغبة في الاستكمال واستتماما للاقتداء ، ولهذا فإن الجليس الصالح خير من  
 الوحدة ، والوحدة خير من الجليسسوء<sup>(٢)</sup> . وقد وجه رسول الله ﷺ أمه إلى  
 أن خير الجليس من تذكر روميته بالله عز وجل .

فقد روى الإمام ابن ماجة عن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول  
 الله ﷺ يقول : [ ألا أبنيكم بخياركم ؟ قالوا : بل يارسول الله ، قال : «  
 خياركم الذين إذا رؤوا ذكر الله عز وجل . » ]<sup>(٣)</sup>

### المطلب الخامس:

#### التعاون من أجل التمكين لدين الله

ومن الآثار الإيجابية لروح الجماعية ؛ و اختيار الرفقة الصالحة حصول التعاون

١) انظر : إحياء علوم الدين ، ٢٣٩/٢ ، بتصريف .

٢) إحياء علوم الدين ، ٢٣١/٢ وما بعدها ، بتصريف واختصار .

٣) سُنَّةِ أَبْنِي مَاجَةَ ، ١٣٧٩/٢ ، كِتَابُ الزَّهَدِ ، بَابُ مَنْ لَا يَرْبِيْهُ لَهُ ، حَدِيثُ رَقْمِ (٤١١٩) .  
 والحديث أورده البوصيري في : مصباح الزجاجة في زواائد ابن ماجة ٢١٥/٤ . ثم عقب  
 عليه قائلاً : « هذا إسناد حسن »

لأجل التمكين لدين الله في الأرض ، ذلك لأن في الاختلاط بال المسلمين تعاوناً معهم في إقامة الواجبات الدينية لإظهار دين الله والتمكين له في الأرض .

ولقد سبق للباحث أن بيّن في المبحث السابق كيف أكمل الإسلام على الجماعية في الشعائر التعبدية مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج ، مع أن هذه العبادات يمكن أن توادي بصورة فردية، مما يؤكد لزوم الجماعة في الواجبات التي لا توادي إلا من خلال الجماعة مثل الجهاد .

ولقد بيّن الله تعالى أن من أهداف الدعوة الإسلامية مجاهدة الكفار وإزالة الفتنة والشرك وإقامة دين التوحيد في الأرض ، فقال عز وجل :

**﴿وَقَاتُلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَّيَكُونُ الدِّينُ كَلِهُ لِلَّهِ﴾**

وقال رسول الله ﷺ في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - الذي يرويه عنه الشیخان : [ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ... ]<sup>(١)</sup>

ومن هنا تقتضي الضرورة الشرعية الاجتماع والتعاون لأداء مثل هذه الواجبات التي لا يتضمن للفرد القيام بها كالانتصار للدين ومجاهدة الكفار والمرتدين ، وفي أداء هذه الواجبات تمكين لدين الله في الأرض وإظهاره، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

هذا بالإضافة إلى أننا نعيش اليوم في عصر مليء بالفتنة والمهلكات لا يكاد يسلم الذي دينه في بعض البلاد إلا بالقبض على الجسر ، ولذا فلا ينبغي للمسلم أن يبقى فداً منفرداً في سيره إلى الله ، والجمعيات الإسلامية الصالحة اليوم في كثير من بقاع العالم بمثابة محاضن إيمانية تحتضن المسلمين ، وتحافظ على الدين ، وتتصون الهوية الإسلامية ، وتحول دون تلاشياها وذوبانها ، فينبغي للمسلم أن ينضم إلى بعض هذه التجمعات الإسلامية ، ويتعاون من خلالها مع إخوانه الصالحين للعمل لهذا

(١) سورة البقرة ، الآية (١٩٣) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري . ٢٦٤/١٣ ، كتاب الاعتصام ، باب قول رسول الله ﷺ : بعثت بجواب الكلم ، حديث رقم (٧٢٨٤ - ٧٢٨٥) . وصحيح مسلم بشرح النووي ، ٣١٤/٢ ، كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، حديث رقم . (٣٢)

الدين لإظهاره والتمكين له في الأرض .

وقد أجاز العلماء التعاون مع الجماعة الإسلامية لأداء الواجبات الدينية حتى ولو كان أمراء بعض هذه الجماعات فجارات ، أو كان بعض أعضائها فجارات .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله - تعالى :

« إن الخلطة تارة تكون واجبة أو مستحبة ... وجماع ذلك أن المخالطة إن كان فيها تعاون على البر والتقوى فهي مأمور بها ، وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان فهي منهي عنها . فالاختلاط بال المسلمين في جنس العبادات كالصلوات الخمس والجمعة والعيدان وصلة الكسوف والاستسقاء ونحو ذلك هو مما أمر الله به ورسوله ، وكذلك الاختلاط بهم في الحج ، وفي غزو الكفار والخوارج المارقين ، وإن كان أئمة ذلك فجارات ، وإن كان في تلك الجماعات فجارات ، وكذلك الاجتماع الذي يزداد العبد به إيمانا ؛ إما لانتفاعه ، وإما لنفعه له ونحو ذلك . »<sup>(١)</sup>

### المطلب السادس :

### حفظ الهيبة والكرامة الإسلامية

إن من فوائد الانغراط في الجماعة الصالحة أيضاً، حفظ هيبة الفرد وحرمه وكرامته ، فلا يجرؤ أحد من الأعداء على إيذائه أو التطاول عليه في نفس أو عرض أو مال ، لأن له من جماعة المؤمنين ظهيراً ونصيراً .

والكافر - في الغالب - لا يردعهم عن إيذاء الدعوة خوف من الله ، ولا مراعاة عهد أو قرابة ، وإنما يردعهم عن ذلك وجود الجماعة المساندة للمؤمنين ، ألا ترى أن قوم شعيب عليه السلام إنما امتنعوا عن إيذائه والتطاول عليه لوجود جماعته ، قال الله تعالى حاكياً عنهم هذا الموقف : « قالوا يا شعيب ما نفقه كثيراً مما نقول وإننا لنراك فيما ضعيفاً ولو لا رهطك لرجمناك وما أنت علينا بعزيز . »<sup>(٢)</sup>

وحتى لو حصل اعتداء على المسلم من قبل الأعداء فإن إخوانه سيتصرون له ، ويردون له مظلمته ، كما حصل عندما اعتدى يهودي من بنى قينقاع على عرض امرأة

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٤٢٥/١٠ ، ٤٢٦ .

(٢) سورة هود ، الآية : ٩١ .

مسلمة في سوقهم فصاحت مستجدة بال المسلمين ، فقام أحد المسلمين على الفور فوثب على اليهودي فقتله ، ثم تواثب اليهود عليه فقتلوه ، فاستصرخ أهل القتيل المسلم المسلمين ، ووقع الشر بين الطرفين .<sup>(١)</sup>

وكما حصل أيضاً حين بلغ الخليفة العباسي المعتصم بالله أن امرأة مسلمة وقعت في أسر الروم فاستجذت بال الخليفة وقالت : وامعتصمه ! فأجابها الخليفة وهو جالس على سريره : ليك ليك ! ونهض من ساعته ، واستنفر الناس وصاح في قصره : النفير النفير !! ثم سير جيشاً عظيماً لفتح عمورية ، فلما فتحها أمر بها فهدمت وأحرقت .<sup>(٢)</sup>

وهكذا تحفظ جماعة المسلمين هيبة أفرادها ، وتصون كرامتهم ، فما أحوج المسلمين إلى إدراك هذه المعانى ، والمسارعة إلى الالتفاف حول الجماعة ، وتوحيد صفدهم ، وجمع كلمتهم ، للذود عن حمى الإسلام الذي استبيحت بيضته في كثير من بقاع العالم اليوم .

#### المطلب السابع :

#### نبت روح التراحم والتوادد والترابط بين المسلمين

ومن أهم الآثار الناتجة كذلك عن تكوين روح الجماعية لدى المسلمين ، وحيث كل فرد منهم على اختيار الرقة الصالحة ، نبت روح التراحم والتوادد والترابط بينهم ، ولتنمية هذه الروح أهمية قصوى في حياة الجماعة ، ذلك لأن الأمة « التي لا تسود فيها هذه الروح ، لا تكون لها حياة مطمئنة ، وتتحكم فيها العلاقات الرسمية والمصالح المادية ، ثم تكون الحياة الاجتماعية جافة ومملة لا طعم فيها ».<sup>(٣)</sup>

ومن هذا المنطلق حرص الإسلام على تكوين روح الجماعية لدى المسلمين وعلى

(١) انظر : سيرة ابن هشام ، ٣/٧٠ .

(٢) انظر : الكامل في التاريخ ، ٦/٤٨٨ ، ٤٨٠ - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م ، والبداية والنهاية ، ١٠/٢٨٦ - ٢٨٨ ، نشر مكتبة المعرف - بيروت ، ط الثامنة ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

(٣) الأصول المكرية للتربية الإسلامية ، د. مقداد يالجن ضمن مذكرة التربية الإسلامية لطلاب جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية : ص ١٣٧ ، إعداد جمع من أساتذة الجامعة مطبوع على الآلة الكاتبة .

اهتمام كل فرد منهم باختيار الرقة الصالحة على نحو ما سبق بيانه في المبعدين السابقين ، وذلك لصهر المسلمين في بوتقة واحدة من المحبة والمودة والترابط ، ليخرج المجتمع الإسلامي من ذلك مرتفع الحس ، ومتوجه النبض ، وموصول المشاعر بين أفراده .

ولقد وصف الله تعالى جماعة المؤمنين في تعاملهم مع الكفار بالشدة والغلظة، وفي تعاملهم مع أخوانهم المؤمنين بالرحمة والعطف ، فقال سبحانه : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ». (١)

يقول الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - تعالى في قوله تعالى : (رحماء بينهم) : « أي متحابون ، مترحمون ، متعاطفون كالجسد الواحد ، يحب أحدهم أخيه ما يحب لنفسه ، هذه معاملتهم مع الخلق ». (٢)

وكذلك شبه رسول الله (صلوات الله عليه) أفراد المجتمع الإسلامي في تراحمهم وتعاطفهم بالجسد الواحد في اشتراك أعضائه في الإحسان بما يعاني منه كل عضو منها من الألم .

ففي صحيح مسلم عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله (صلوات الله عليه) : [ مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد ؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ]. (٣)

وتأتي في قمة التراحم والتحاب بين المسلمين محبة النبي (صلوات الله عليه) لأمته ، وعطافه عليهم ، ورحمته بهم ، وإحساسه بمعاناتهم ، وحرسه (صلوات الله عليه) على هدايتهم وإرشادهم .

وقد جاء تصوير ذلك في قوله عز وجل وهو أصدق القائلين :

﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم حريص عليكم  
بالمؤمنين رؤوف رحيم . ﴾ (٤)

وفي تفسير قوله تعالى : ( عزيز عليه ماعنتم ) في الآية الكريمة يقول الإمام

١) سورة الفتح ، الآية : (٢٩) .

٢) تفسير السعدي : ٥٦/٥ .

٣) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٧٦/١٦ ، كتاب البر ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ، رقم (٢٥٨٥) .

٤) سورة التوبة ، الآية : (١٢٨) .

القرطبي رحمه الله تعالى : «أي يعز عليه مشتقتكم»<sup>(١)</sup>.  
 إن هذا التصوير الرائع لرحمة النبي ﷺ ومعاناته في سيل الكل ، الذي هو جماعة المسلمين ، يعكس صميمية التراحم والإحسان الجمعي كأثر بارز من آثار تكوين روح الجماعية لدى أفراد المجتمع الإسلامي .

وبهذا يختتم الباحث حديثه عن الآثار الإيجابية التي تنتج عن تكوين روح الجماعية لدى المسلم و اختيار الرفقة الصالحة ، ومن الواضح أنها آثار لها أهميتها القصوى في بناء شخصية المسلم من جهة ، ووقايته من ال الوقوع في هاوية التشبه بالكفار من جهة أخرى .



## الفصل الثالث

### تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم وآثاره

\*\*\*

إن هدف الدعوة الإسلامية هو الوصول بالمدعو إلى الإيمان بها إيماناً لا يقف عند حد التصديق والاتناع العقلي بمبادئ الدعوة فحسب ، بل يتعدى ذلك إلى الاطمئنان القلبي والتفاعل العاطفي الذي يدفعه إلى العمل وفق مقتضى هذا الإيمان ، وتقسيم سلوكه في الحياة على ضوء المثل والقيم التي يعلوها عليه إيمانه .

ومن هنا فإن الإسلام - في سعيه لتكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم - يتعامل مع الفرد من خلال قواه المختلفة : قواه العقلية ، وقواه العاطفية ، فلا يكتفي بمخاطبة عقله دون وجده ، ولا بمخاطبة وجده دون عقله ؛ بل يتعامل مع هذا وذاك ؛ يتعامل مع العقل لكونه مركز الإدراك والتمييز ، ويتعامل مع الوجود باعتباره وعاء المشاعر والأحاسيس ، ويتعامل مع الإرادة لكونها مركز التوجيه واتخاذ القرار النهائي .

يتعامل الإسلام مع الفرد من خلال هذه القوى ليصل به إلى تأكيد انتسابه إلى الإسلام : بعقائده ، وعباداته ، وأخلاقه ، ومعاملاته ، بل أكثر من هذا ، ليصل به إلى أن يصبح معتزاً بهذا الانتماء إلى الإسلام بمعناه الواسع ، فيكون محباً له ، متبعاً لأحكامه ، ومعرضاً عن اتباع ما سواه من الأديان والمناهج البشرية .

وسيكون الحديث عن هذه القضية إن شاء الله تعالى من خلال المبحرين

التاليين:

- **المبحث الأول:** طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم .
- **المبحث الثاني:** آثار تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم .

## المبحث الأول

### طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم

\*\*\*

« العزة لغة : تطلق على القوة والغلبة ، من عز ويعز عزاً وعزارةً : أي صار عزيزاً : أي قوي بعد ذلة . واعتز بفلان : أي عذ نفسه عزيزاً به . »<sup>(١)</sup>  
 « العزة : حالة مانعة للإنسان من أن يغلب »<sup>(٢)</sup> ومن أسماء الله الحسنى : (العزيز) ، أي القوي الغالب .

والمقصود بالاعتزاز بالدين : هو شعور المسلم بالرفعة والغلبة والقوة على أعداء الله وأهاليهم ، الشعور بعلو الإيمان على الكفر ، وبعلو الإسلام على سائر الأديان السماوية وعلى ملل الكفر كلها ، والشعور بأن شعوب هذه الأمة الإسلامية هم الأعلون على سائر شعوب الأمم الأخرى ، وشعور المسلم بمحبة الله تعالى له ، وبمحبته هو لله ولرسوله ودينه ، ثم توكله على الله سبحانه واستمداد العون منه وحده . قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا من يرتدّ منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتى من يشاء والله واسع عليم . »<sup>(٣)</sup>  
 والاعتزاز بالدين بهذا المعنى ، لا يتأتي إلا بمعرفة حقيقة هذا الدين ، والتعرف على محاسنه ومزاياه ، وعلى خصائصه وضرورته للإنسان واستغفاله به عن غيره في الدنيا والآخرة ، ذلك لأن الاعتزاز بالشيء ناتج عن محبته ، ومحبة الشيء ناتجة عن معرفته .  
 ولهذا كانت طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين ، تكمن في إبراز محاسن أركان الإسلام الأساسية ، وفضائل هذه الأركان على غيرها في الأديان السماوية ، فضلاً عن الأديان الوضعية .

وفي ضوء ذلك يمكن للباحث أن يحدد ملامح هذه الطرق من خلال المطالب التالية :

(١) القاموس المحيط ، مادة (عز) ، من ٦٤٤ - ٦٦٥ .

(٢) مفردات لفاظ القرآن ، مادة (عز) ، من ٣٤٤ .

(٣) سورة العنكبوت ، الآية : (٥٤) .

- المطلب الأول : غرس محبة الله ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في القلوب .
- المطلب الثاني : غرس محبة الإسلام في القلوب .
- المطلب الثالث : غرس محبة الأمة الإسلامية في القلوب .
- المطلب الرابع : دعوة المسلمين بالقول الصريح إلى طلب العزة من الله وحده ، والإعراض عما سواه .

### المطلب الأول :

#### غرس محبة الله ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في القلوب

بدأ الإسلام - وهو في سعيه إلى تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم - بغرس محبة الله تعالى ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في قلوب المسلمين ، وذلك بيان ما يوجب ويدعو إلى محبتهم والاعتزاز بهما أولاً ، ثم بالدعوة الصريحة إلى لزوم محبتهم وتقديرهما ، وذلك على النحو التالي :

#### أولاً : بيان موجبات محبة الله تعالى ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

##### ١ - بيان موجبات محبة الله تعالى وأساليبه

لقد حرص الإسلام - وهو يغرس محبة الله تعالى في القلوب - على إعطاء الناس التصور الصحيح عن ربهم عز وجل ، باعتبار أن هذا التصور سيورث التصديق والمحبة عند من استقامت فطرته ، فعمل على إثارة مختلف الغرائز والكواكب النفسية لدى الإنسان وصولاً به إلى تحقيق محبة الله تعالى ، وتوقيره ، والاعتزاز به في قلبه . ولقد ركز الإسلام في هذا الصدد على عدة جوانب من تلك الغرائز الإنسانية ، وهي :

##### أ - استئناف غريزة حب الكمال والجمال لدى الإنسان

الإنسان بفطرته السليمة يحب الكمال والجمال لذاته ، ويلقي نفسه مشدوداً إليهما، متجلباً نحوهما ، ولذلك وجدنا نبي الله إبراهيم عليه السلام ينجذب نحو الكوكب المنير في جنح الظلام ، ويتعلق به ، ويظن أنه وبه ، وذلك عندما وقع بصره

عليه لأول وهلة نتوسم فيه الكمال والجمال<sup>(١)</sup> ، ثم وجدناه بعد ذلك يعدل عن الكوكب لما رأى فيه النقص ، واتجه إلى القمر ثم عدل عنه للسبب نفسه ، ثم اتجه إلى الشمس ، ولم ينزل يتدرج بنظره وفكرة ، وينشد الكمال حتى بلغ غايته ، فعinetن جاءته هداية الله تعالى ، قال سبحانه في حكاية هذه القصة :

﴿ فلما جنَّ عليه الليل رأى كوكبًا قال هذا ربِّي فلما أفل قال لا أحب الآفلين . فلما رأى القمر بازغاً قال هذا ربِّي ، فلما أفل قال لمن لم يهدني ربِّي لاكون من القوم الضالين . فلما رأى الشمس بازغاً قال هذا ربِّي هذا أكبر ، فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون . ﴾<sup>(٢)</sup>

وسواء أكان إبراهيم عليه السلام ، في هذا المقام ناطراً أم مناظراً ، فقد بين صلوات ربِّي وسلامه عليه في هذه الآية بطلان ما كان عليه قومه من عبادة الكواكب السيارة التي تعلقوا بها ، واستدل على بطلانها بما يعتريها من الأفول الذي هو دليل التقصان ، فيبين بفطرته السليمة أن هذه الكواكب لا تصلح - وهذه حالتها - للألوهية ، فلابد لها هي نفسها من خالق ومبدع متصف بالكمال المطلق ، وهذا الخالق هو المستحق للألوهية والمحبة ، فقال تعالى على لسانه : ﴿ إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . ﴾<sup>(٣)</sup>

فمن هنا نجد أن الإسلام يتعامل مع غريزة حب الكمال لدى الإنسان ليصل به إلى محبة الله تعالى ، فيبين للإنسان أن الله تعالى متبرئ عن جميع التفاصيل ، وموصوف بجميع الكمالات المطلقة التي لا تنتهي ، فهو - على سبيل المثال - سبحانه واحد لا شريك له في أسمائه وصفاته وأفعاله ، ولا شريك له في ربوبيته وألوهيته ، ولم يتخذ صاحبةً ولا ولداً .

قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ تَعَالَى جَدِّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا . ﴾<sup>(٤)</sup> وقال عز

(١) هذا على رأي من قال إن إبراهيم عليه السلام قال هذا في حالة قصور النظر وفي زعن الطفولية وقبل قيام العجبة ، حيث لا يكون كفر ولا إيمان .

انظر : تفسير القرطبي : ٢٥/٧ ، وفتح القيدير للشوکاني : ١٩٤/٢ .

(٢) سورة الأنعام ، الآيات : ٧٦ - ٧٨ .

(٣) سورة الأنعام ، الآية : (٧٩) .

(٤) سورة الجن ، الآية : (٣) .

وَجْلٌ : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سَنَةٌ وَلَا نُومٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ ذَاذِي يُشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا بِإِنَّهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعُّ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا يَؤْودُهُ حِفْظُهُمْ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾<sup>(١)</sup>

فقد تضمنت هذه الآية الكريمة اسمين من أسماء الله تعالى الحسنى ، وهما :

« **الحي** » ، **القيوم** » وهذا الاسمان جامعان لكمال الأوصاف والأفعال ، فكمال الأوصاف تضمنه « **الحي** » ، وكمال الأفعال تضمنه « **القيوم** ». <sup>(٢)</sup> فمعنى « **الحي** » أي ذو الحياة الكاملة ، فحياة الله تعالى حياة كاملة ، لأنها لم تسبق بعدم ، ولا يلحقها زوال ، بخلاف حياة البشر فهي حياة ناقصة لأنها من عدم وإلى عدم ... هذا بالإضافة إلى أنها ناقصة من حيث الأوصاف والأفعال. <sup>(٣)</sup>

كما أن « **القيوم** » : « تدخل فيه جميع صفات الأفعال ، لأن القديم الذي قام بنفسه ، واستغنى عن جميع مخلوقاته ، وقام بجميع الموجودات ، فأوجدها وأيقنها ، وأمددها بجميع ما تحتاج إليه في وجودها وبقائها ». <sup>(٤)</sup>

والمومن الراسخ في العلم ، السليم في الفطرة ، لا يكاد يعرف مزيداً من أسماء الله الحسنى ، وصفاته العلي ، وأفعاله المجيدة - سواء عن طريق الدليل النقلى أو بالنظر في عجائب آياته ، وأشار قدرته - حتى يتوجه إلى الله تعالى ، وينصرف بعده كله ليستغرقه في رب العالمين ، مبدع الكون وما فيه ، المتصرف بصفات الجلال والكمال .

### ب - استئناف غريزة حب الذات لدى الإنسان

ومن الغرائز المركبة أيضاً في فطرة الإنسان ، أنه يحب نفسه ، ويحمل بعطفته كل شيء يمثل فيه ، أو يرى وجوده متداً إليه ، وهذا هو سر حب الإنسان لما يتسب إليه من أهل ووطن ، وما يشاكله ويشابهه من الأشياء بأي وجه من الوجوه .

١) سورة البقرة ، الآية : (٢٥٥) .

٢) انظر : تفسير آية الكرسي ، الشيخ محمد الصالح العثيمين : من ٧ ، نشر مكتبة ابن الجوزي .

٣) المرجع السابق : من ٧ .

٤) تفسير السعدي : ٢٠٢/١ .

وبهذا المعنى أيضاً يحب الإنسان ربه متى ما اهتدى إليه ، وعلم أن وجوده كله وقيامه ودومته بالله تعالى ، ورجوعه إليه .<sup>(١)</sup>

ومن هنا فإن الإسلام يشير في الإنسان هذه الغريزة ، وهو يغرس في قلبه محبة الله عز وجل ، فيبين له أن الله تعالى هو خالق كل شيءٍ ومالكه ورازقه في هذا الوجود ، قال تعالى : « نَّلَكُمُ اللَّهُ رِبِّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَفِيلٌ ٠ ٤٢ ) وَقَالَ سَبَعَانَهُ : « إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَغْشِي اللَّيلَ النَّهَارَ يَطْلَبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ وَالنَّجُومَ مَسْخَرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ٠ ٤٣ ) وَقَالَ جَلَّ شَاءَهُ : « وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بَطْوَنِ أَمْهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئَدَةَ لِعُلُوكِمْ تَشَكَّرُونَ ٠ ٤٤ )

هكذا تستمر الآيات القرآنية لتبيّن للإنسان أنه أثر من صنع الله عز وجل ، بل ما هو إلا جزءٌ يسيرٌ يندرج في نظم خلق الله الكبير والكبير ، وتحيط به آثار قدرة الله من كل مكان ، فكل شيءٍ في الوجود يصله بربه بأوثق وشائع الصلة والقرابة . وبهذا « فالمومن ذو الفكر وال بصيرة ، لا يكاد يشعر بنفسه ، وأبعاد وجودها ، إلا ذكر بها ربها ، ولا يحب نفسه إلا كان الله أحب إليه منها ومن كل قريب . ٤٥ )

### ج - استنهاض غريزة عرفان الجميل لدى الإنسان

ومن الغرائز لدى الإنسان ، أنه مفطور على حب من أحسن إليه ، وعرفان الجميل له ، وعبر هذه الغريزة أيضاً يحاول الإسلام أن يغرس محبة الله تعالى في قلب الإنسان ، فيوجهه إلى تعرف وجوه نعم الله تعالى عليه ، وتلمس أنواع فضله على خلقه في الدنيا والآخرة ، حتى إذا حاول المرء أن يعد تلك النعم فلا يكاد يحصيها .

(١) انظر : « إحياء علوم الدين للغزالى » : ١٨٤/٥ .

(٢) سورة الانعام ، الآية : (١٠١) .

(٣) سورة الأعراف ، الآية : (٥٤) .

(٤) سورة النحل ، الآية : (٧٨) .

(٥) الإيمان : أثره في حياة الإنسان ، د . حسن الترابي : من ٦٧ ، ط . دار القلم - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م ، ط . الأولى .

قال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ النُّفَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسُخْرَةً لَكُمُ الْفَلَكُ لَتَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسُخْرَةً لَكُمُ الْأَنْهَارَ وَسُخْرَةً لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَانِبِينَ وَسُخْرَةً لَكُمُ الْلَّيلَ وَالنَّهَارَ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ إِنَّ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصِوْهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كُفَّارٌ . ﴾<sup>(١)</sup> فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَنْ عَجَزِ الْعَبَادِ عَنْ تَعْدَادِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، فَضْلًا عَنْ قِيَامِهِمْ بِشَكْرِهَا .<sup>(٢)</sup>

وقال جل شأنه : ﴿ إِنَّمَا تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سُخْرَةُكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبِاطِنَةً . ﴾<sup>(٣)</sup>

ومثلكما وجه القرآن الإنسان إلى تعرف نعم الله عليه في الدنيا ، كذلك نجده يوجهه إلى ما يبشر الله تعالى به عباده المؤمنين من الخير والسعادة والفوز في الآخرة ، فيعرض عليه صوراً وألواناً من تلك النعم الأخروية ليستجيش بها كوامن حبه لربه المنعم ، قال تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمُسَاكِنٍ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرَضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . ﴾<sup>(٤)</sup>

وقال جل شأنه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنَ وَدَارَهُمْ .<sup>(٥)</sup> وَقَالَ سَبَّاحَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَةُ ارْجِعِي إِلَى رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَةً . فَادْخُلِي فِي عَبَادِي وَادْخُلِي جَنَّتِي . ﴾<sup>(٦)</sup>

هذه بعض الفرائز التي يستجيشها الإسلام في نفس الإنسان وهو يسعى إلى غرس محبة الله تعالى في القلوب ، ويتعامل معها بما يناسبها من أساليب الإثارة والتشويق التي توجع أوارها وتتركى حميتها .

فلا يكاد العبد المؤمن يعرف ربِّه إِلَهًا خالقًا ، مدبرًا ، رازقًا ، مسبِّغاً عليه

(١) سورة إبراهيم ، الآيات : (٣٢ - ٣٤) .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير : ١٤٠/٤ ، ط . دار الاندلس - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الثانية .

(٣) سورة لقمان ، الآية : (٢٠) .

(٤) سورة التوبه ، الآية : (٧٢) .

(٥) سورة مریم ، الآية : (٩٦) .

(٦) سورة الفجر ، الآيات : (٢٧ - ٣٠) .

نعماء وفضائله ... ولا يعرفه إلَّا قائمًا بذاته ، لا يماثله أحد من خلقه في أسمائه الحسنى وصفاته العلي ... إلَّا متعالاً منهاً عن جميع النقاد ، موصوفاً بكل الكمالات المطلقة وغير المتناهية ... أقول لا يكاد العبد المؤمن يعرف ربه هذه المعرفة ، إلا امتلاً قلبه حبًّا له وتقديرًا ، واعتزازًا به .

وفي هذا يقول العلامة ابن القيم - رحمه الله - في تصييده التونية مبيناً أن المعينين <sup>لَهُمُ الْدِينُ عُرِفُوهُ بِصَفَاتِهِ الْعُلُوِّ</sup> ، قال - رحمه الله - تعالى :

عُرِفُوهُ بِالْأَوْصَافِ فَامْتَلَأْتِ قَلْبُهُمْ بِالْحُبِّ وَالْإِيمَانِ  
نَطَاطِيرَتِ تَلْكَ الْقُلُوبُ إِلَيْهِ بِالْأَشْوَاقِ، إِذْ مَلَأْتِ مِنَ الْعِرْفَانِ  
فَأَشَدْهُمْ حَبَّالَهُ أَذْرَاهُمْ بِصَفَاتِهِ وَحْقَانِقِ الْقُرْآنِ  
فَالْحُبُّ يَتَبَعُ لِلشُّعُورِ بِعْدِهِ يَقْوِيُّ وَيَضْعُفُ ذَاكِ تَبْيَانِ  
وَلِذَلِكَ كَانَ الْعَارِفُونَ صَفَاتَهُ أَحْبَابَهُ أَهْلَهُ هَذَا الشَّانِ  
وَلِذَلِكَ كَانَ الْعَالَمُونَ رَبِّهُمْ أَحْبَابَهُ وَبِشَرْعَةِ الإِيمَانِ (١)

## ٢- بيان موجبات محبة رسول الله (صلواته) :

وكذلك بين الإسلام - وهو يغرس محبة رسول الله (صلواته) في القلوب - ما اختص الله تعالى به نبيه محمدًا (صلواته) من الخصائص والفضائل والمحامد والمحاسن والمعجزات ، التي بوأته منزلة الإمامة والسيادة على سائر الخلق أجمعين ، والتي من شأنه أن تبعث محبته وتقديره والاعتزاز به (صلواته) في قلب كل مسلم .

ومن تلك الخصائص والفضائل :

### أ- تشريف نسبة :

لقد كرم الله تعالى وشرف نسب نبيه (صلواته) ، فهو نخبة بنى هاشم ، وسليل قريش أشرف العرب ومن أكرم بلاد الله على الله .

فقد روى الإمام مسلم عن وائلة بن الأسعق رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله (صلواته) يقول : [ إن الله أصطفى كنانة من ولد اسماعيل ، واصطفى قريشاً من

(١) شرح التصييدة التونية للإمام ابن القيم ، د . محمد خليل هراس : ص ٥٩٥ - ٥٩٦ ، ط . مطبعة الإمام بالقلعة بمصر ، بدون سنة طبع .

كنانة ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفاني من بنى هاشم .<sup>(١)</sup>  
وروى الحافظ أبو نعيم عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : [ خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح ، من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي ، لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء . ].<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام الترمذ عن العباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قام على المنبر فقال : [ من أنا ؟ فقالوا : أنت رسول الله عليك السلام ، قال : « أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب . إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم ، ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خيرهم فرقاً ، ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة ، ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيئتاً وخيرهم نفساً ].<sup>(٣)</sup>

وبسبب هذا الحديث أن قريشاً جلسا يوماً فتداكروا أحسابهم بينهم ، فجعلوا نسب النبي ﷺ مثل نخلة نبت في كنasa من الأرض فحقروه ، فسألهم رسول الله ﷺ بهذا السؤال التقريري : « من أنا ؟ » فأجابوه : « أنت رسول الله عليك السلام ». فاقررهم ﷺ على سبيل التبكيت على ما يلزم تعظيمه وتفخيمه ، فإنه الأولى بهذا الأمر من غيره ، لأن نسبه أعرف .<sup>(٤)</sup>

### ب - تكميل محسنه حلقاً وحلاقاً :

فبعد أن اختار الله تعالى نبيه من أشرف البيوت نسباً ، كمل له محسنه في الغلق والخلق .

أما حلقه : فقد كسه ربه عز وجل لباس الجمال والجلال ، وألقى عليه المحبة والمهابة

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٤١/١٥ ، كتاب الفضائل ، باب فضل نسب النبي ﷺ . رقم (٢٢٧٦) .

(٢) دلائل النبوة ، حديث رقم (١٤) ، قال محققاه : « قال السيوطي في الجامع الصغير : أخرجه ابن عدي في الكامل ، والطبراني في الأوسط وأشار إلى حسنة . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ، ٢١٤/٨ : فيه محمد بن جعفر بن محمد بن علي ، صحيحة له الحاكم في المستدرك ، وقد تكلم فيه ، وبقية رجاله ثقات ، وقال السيوطي في الخصائص ٩٣/١ : وأخرجه العدني في مسنده وأبن عساكر . » .

(٣) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٥٤/١٠ ، كتاب العناقب ، باب فضل النبي ﷺ . حديث رقم (٣٨٨٩) .

(٤) تحفة الأحوذى ، ٥٥/١٠ .

. فقد وصفه أنس بن مالك رضي الله عنه فقال : « كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ليس بالطويل البائن ، ولا بالقصير ، ولا بالأبيض أهون<sup>(١)</sup> ، وليس بالأدم ، وليس بالجعد القحط ولا بالبسيط<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup>

ووصفه البراء بن عازب رضي الله عنه وقال : [ كان رسول الله عليه وسلم أحسن الناس وجهها وأحسنهم خلقا ؛ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير.<sup>(٤)</sup>] قال : « ما رأيت من ذي لمة<sup>(٥)</sup> أحسن في حلة حمراء من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، شعره يضرب منكبيه ، بعيد ما بين المنكبين ، ليس بالطويل ولا بالقصير ... »<sup>(٦)</sup>

وأما عن خلقه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فقد اجتمعت فيه كل الفضائل الخلقية مما لا يحيط به وصف ، ولا يبلغ مداه علم . وبعد أن عدد القاضي عياض فضائله وأخلاقه ، قال -

رحمه الله - تعالى :

« إلى مالا تحويه محفل ، ولا يحيط بعلمه إلا مانحه ذلك ومفضلة به - لا إله غيره -  
إلى ما أعد له في الدار الآخرة من منازل الكراهة ، ودرجات القدس ، ومراتب السعادة والحسن والزيادة ، التي تقف دونها العقول ، ويحار دون إدراكتها الوهم .<sup>(٧)</sup> »

ويكفي في هذا الباب أن الله تعالى امتن عليه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعلو خلقه وعظمته ، فقال تعالى : « وإنك لعلى خلق عظيم<sup>(٨)</sup> » وهذا هو كلام الفصل في هذا الباب .

١) الأبيض أهون : المراد بالعبارة أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ليس بالأبيض الشديد البياض ، ولا بالأدم الشديد الأدمة ، فتح الباري ، ٦٥٨/٦ .

٢) ليس بالجعد القحط ولا بالبسيط : الجعودة في الشعر أن لا ينكسر ولا يسترسل ، والبساطة ضده ، فكانه أراد أنه وسط بينهما ، فتح الباري ، ٦٥٨/٦ .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٦٥٢/٦ ، كتاب المناقب ، باب صفة - النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - حديث رقم (٣٥٤٨) .

٤) المصدر السابق ، الموضع نفسه ، حديث رقم (٣٥٤٩) ، صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٨/١٥ ، كتاب الفضائل ، باب صفة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، حديث رقم (٩٣) .

٥) اللمة : بكسر اللام وتشديد الميم : قال في النهاية : « الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين ، والله منه مادون الجمة سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين » نقلًا عن تحفة الأحوذى ، ٣١٨/٥ .

٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٩٨/١٥ ، كتاب الفضائل ، باب فضل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، رقم (٩٢) .

٧) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، ٥٧/١ .

٨) سورة القلم ، الآية : (٤) .

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية : « ولم يذكر خلق محمود إلا وكان للنبي (ﷺ) منه الحظ الأوفر . »<sup>(١)</sup>

فلقد كان رسول الله (ﷺ) لأمته قدوة جامدة ، وأسوة شاملة ، تمثل في شخصه كل المعاني الخيرة التي جاء بها الإسلام ، حتى أصبح (ﷺ) في خلقه وسلوكه قرآناً متحركاً وواقعاً محسوساً ملمساً .

فقد روى الإمام مسلم عن سعد بن هشام بن عامر أنه سأله أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن خلق رسول الله (ﷺ) ، فقالت : [ « ألسنت تقرأ القرآن ؟ » ، قلت : بلـى ، قالت : « فإن خلق نبـي الله - (ﷺ) - كان القرآن » ]<sup>(٢)</sup>

وخلاصة القول أن رسول الله (ﷺ) كان قدوة الأمة ، وقدوة البشرية في كل الأخلاق السامية والأداب الفاضلة والخصال الحميدة ، وفي كل شأن من شؤون الدين والحياة ، فلا تجد خلقاً فاضلاً ، أو مجالاً كريماً من مجالات الدين والدنيا ، إلا ورسول الله (ﷺ) قدوة فيه يضرب أروع الأمثال التي تثير الدرب لمن أراد السير فيه ، ويقتبس من نوره وهديه عليه .

### ج - تفضيله (ﷺ) بالسيادة على جميع الخلق :

هذا من أقوى موجبات محبة رسول الله (ﷺ) والاعتزاز به . فقد روى الإمام الترمذى عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (ﷺ) : [ أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر ، وبيدي لواء الحمد ولا فخر ، وما من نبـي يومئذ ؛ آدم فـمن سواه إلا تحت لوانـي ، وأـول من تـنشق عنـه الأرض ولا فـخر . ]<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث : « وهذا الحديث دليل على تفضيله (ﷺ) على الخلق كلـهم ، لأن مذهب أهلـالـسـنـة أنـالـأـدـمـيـنـ أـفـضـلـ مـنـ الـمـلـانـكـةـ وـهـوـ

١) تفسير القرطبي ، ٢٢٧/١٨ .

٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٢٧٢/٦ ، كتاب المسافرين ، باب جامع صلاة الليل .  
Hadith رقم (٧٤٦) .

٣) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٤٦٤/٨ - ٤٦٥ ، كتاب التفسير ، Hadith رقم (٣٣٥٧) .  
وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ، وأـول من يـنشـقـ عـنـ القـبـرـ ، وأـولـ شـافـعـ وأـولـ مـشـفـعـ . » ٤٢/١٥ - ٤٣ مع شرح النووي ، كتاب الفضائل ، باب تفضيل نبـيـنا (ﷺ) على جميع الخلق .

(عليه السلام) أفضل الأدميين وغيرهم . «(١)

ووجه كونه (عليه السلام) سيد الناس ، فلأن الناس يفزعون إليه يوم القيمة ، والسيد هو الذي يفزع إليه الناس في التواب والشدائـد ، فيقوم بأمرهم ، ويتحمل عنهم مكارهم ويدفعها عنهم . (٢)

وليست سيادة النبي (عليه السلام) خاصة بيوم القيمة ، بل هو سيد الناس كذلك في الدنيا ، ولكن سبب تقييد سيادته بيوم القيمة في هذا الحديث ، لأنفراده فيه بالسوداد والشفاعة دون منازع ، إذ لجأ الناس إليه في ذلك فلم يجدوا سواه ، فكان حينئذ سيداً منفرداً من بين البشر لم يزاحمه أحد في ذلك ، ولا ادعاء أحد ، بخلاف الدنيا فقد نازعه على ذلك ملوك الكفار والشركـون وهذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى :

« لمن الملك اليوم لله الواحد القهـار . » (٣)

مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك في الدنيا ، لكن كان في الدنيا من يدعى الملك ، أو من يضاف إليه مجازاً ، لكن في الآخرة انقطعت دعوى المدعين لذلك . (٤)

ولا شك أن المسلم عندما يعرف أن نبيه (عليه السلام) هو سيد الخلق في الدنيا والآخرة أزداد محبه له واعتزازـاً به ، وتوسـيراً له ، فالإنسان في الدنيا يعتزـ بابنه ، أو والده ، أو قريـبه إذا كان رئيسـ دولة ، أو وزيراً ، أو مديرـاً عامـاً ، أو نحوـه ، مع أن سيادته محدودـة ، فكيف باعتـزازـه بـمن كان إمامـ المرسلـينـ وـسـيدـ الخـلـقـ منـ الأولـينـ والأخـرـينـ .

وعندما يعلم النبي (عليه السلام) أمهـتـ بهذهـ السيـادةـ ، لا يـفـعلـ ذـلـكـ اـنـتـخـارـاـ مـنـهـ ، وإنـماـ يـفـعـلـ ذـلـكـ ليـقـنـدوـ بـهـ ، وـيـعـتـزـ بـهـ ، وـيـوـقـرـوـهـ .

يقول الإمام النووي تعليقاً على هذا الحديث :

« قوله (عليه السلام) : ( أنا سيد ولد آدم ) : لم يقله فخراً ، بل صرـحـ بـنـفيـ الفـخرـ فيـ غيرـ مـسـلـمـ ... وإنـماـ قالـهـ لـوجـهـيـنـ : أحـدـهـماـ : اـمـتـالـ قولـهـ تعالىـ : ( وأـمـاـ بـنـعـمـةـ رـبـكـ فـحـدـثـ ) ،

(١) شـرـحـ النـوـويـ عـلـىـ مـسـلـمـ ، ٤٣/١٥ـ .

(٢) المـرـجـعـ السـابـقـ ، ٤٢/١٥ـ .

(٣) سـوـرـةـ غـافـرـ ، الآـيـةـ : (١٦ـ) .

(٤) انـظـرـ : الشـفـاـ بـتـعـرـيفـ حـقـقـ الـمـصـطـفـىـ لـلـقـاضـيـ عـيـاضـ ، ٢٠٨/١ـ وـشـرـحـ النـوـويـ عـلـىـ مـسـلـمـ ، ٤٢/١٥ـ .

والثاني : أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمنته ليعرفوه ويعرفونه ، ويعلموا بمقتضاه ، ويورقوه (عليه) بما تفضي به مرتبته كما أمرهم الله تعالى . «<sup>(١)</sup>

ولا تعارض بين ما جاء من تفضيله (عليه) على جميع الخلق وبين ما جاء من نهيه (عليه) عن التفاضل بين الأنبياء ، فقد أجباب العلماء عن هذا التعارض من عدة أوجه ، أحدها : أن نهيه (عليه) عن التفضيل كان قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم ، فلما علم ذلك أخبره ، والثاني : أنه قاله أدباً وتواضعنا ، والثالث : أن النهي إنما هو عن تفضيل يودي إلى تقيص المفضول . والرابع : إنما نهي عن التفضيل الذي يودي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سب الحديث . والخامس : أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة ، إذ لا تفاضل في ذلك ، وإنما التفاضل بزيادة الأحوال والخصائص والكرامات . وإلا فلابد من اعتقاد التفضيل ، فقد قال الله تعالى : ﴿تَلَكَ الرُّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً : ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّنَ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>(٣)</sup>

#### د - إمامته (عليه) بالأنبياء والمرسلين :

هذا تأكيد لما سبق من تقرير سعادته (عليه) على الناس . فقد جاء في روايات حديث الإسراء أن رسول الله (عليه) قال : [ ثم دخلت بيت المقدس ، فجمع لي الأنبياء عليهم السلام ، فقدمني جبريل حتى أمتهم . ]<sup>(٤)</sup>

وروى الإمام عبد الله بن أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل جاء

(١) شرح النووي على مسلم ، ١٥/٤٢ - ٤٣ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٣ .

(٣) سورة الإسراء ، الآية : ٥٥ .

(٤) انظر : الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ، ١/٢٢٧ - ٢٢٨ . وشرح النووي على مسلم : ١٥/٤٢ .

(٥) أخرجه الإمام النسائي في السنن ، ١/٢٢١ ، كتاب الصلاة ، باب فرض الصلاة . قال عنه الشيخ الألباني في ضعيف سنن النسائي ص ١٣ : «مذكر» رقم (٤٠ - ١٤) . وتعقبه الشيخ زهير الشاويش في الحاشية وقال : «لم يبين الشيخ سبب التكارة في الحديث ، ولم يذكر مصدراً يرجع إليه ، وإن عامة ما فيه ورد من طرق صححها لانكاره فيها ، سوى أن محمداً (عليه) رجع إلى ربه بعد أن خفت عن الصلاة إلى الخمس ، وهو خلاف الصحيح الوارد فيه أنه لم يعد بعد الخمس ، بل استحب من كثرة التردد .»

فيه : [ فلما دخل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المسجد الأقصى قام يصلى ، فالتفت ثم التفت ، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه .. ]<sup>(١)</sup>

والخلاصة أن الأدلة قد تظاهرت على ثبوت إمامته (عليه السلام) بالأنبياء والمرسلين عليهم السلام<sup>(٢)</sup> سواء كان ذلك قبل العروج أو بعد العروج على خلاف في ذلك<sup>(٣)</sup> ، مما يؤكد أفضليته وسيادته على الخلق أجمعين .

هـ - تخصيصه (صلاته) بالشفاعة يوم القيمة :

ومما يرفع شأن المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، ويجعله محل الحب والتقدير والاعتزاز ، تخصيصه يوم القيمة بالشفاعة لجميع الخلق ، فعندما يفوز الناس من أحوال يوم القيمة لا يجدون ملجاً يلجأون إليه إلا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيشفع لهم بإذن ربِّه .

لقد روى الشیخان من حديث طویل لأبی ذرعة ((٤٤)) أن رسول الله (صَلَّیَ اللہُ عَلَیْہِ وَاٰلِہٖہ۝ وَسَلَّمَ) قال : [ أنا سيد الناس يوم القيمة ، وهل تدرؤن مم ذلك ؟ يجمع الناس - الأولين والآخرين - في صعيد واحد ، يسمعهم الداعي ، وينفذهم البصر ، وتتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والکرب ما لا يطيقون ولا يحتملون ، فيقول الناس : ألا ترون ما قد بلغكم ؟ ألا تنتظرون من يشفع لكم إلى ربكم ؟ فيقول بعض الناس لبعض : عليكم بأدم ، فیأتیون آدم عليه السلام فيقولون له : أنت أبو البشر ، خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ،

١) مسند الإمام أحمد ، ٢٥٧/١

<sup>٢)</sup> انظر : زاد المعاد ، ٣٤/٣ ، ودلاّل النبوة للإمام البيهقي ، ٢٨٨/٢ وسيرة ابن كثير ، ٩٦/٢ .

٣) استظهر الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ٣٨٧/٢ أن صلاتة (عليه السلام) بالأنبياء كانت قبل العروج بينما يرى الحافظ ابن كثير في تفسيره ٣/٣ أن صلاتة كانت بعد العروج .

(\*) هو عبيد الله بن عبد الكري姆 بن زيد بن فروج ، أبوذرعة الرانبي ، روى عن أحمد بن حنبل ، ويحيى القعبي ، وعنه مسلم وعبد الله بن أحمد ، إمام حافظ ثقة مشهور .  
قال عن نفسه : أحفظ مائتي ألف حديث كما يحفظ الإنسان : « قل هو الله أحد ».  
قال عنه ابن أبي شيبة : كل حديث لا يعرفه أبو ذرعة فليس له أصل .

انظر : البرج والتعديل : ٣٢٨/١ ، تاريخ بغداد : ٣٢٦/١٠ ، تذكرة الحفاظ : ٥٥٧/٢ .  
تهذيب التهذيب : ٢٨/٧ .

اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا ؟  
 فيقول آدم: إن ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب  
 بعده مثله ، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته : نفسي ! نفسي ! نفسي ! اذهبوا إلى  
 غيري ، اذهبوا إلى نوح .... [ فيأتون إلى نوح ويقولون له مثل ما قالوه لآدم ، ولكن  
 عليه السلام يعتذر لهم ، ويصرفهم إلى غيره كما صرفهم آدم ، وهكذا يظل الناس ينتقلون  
 بين الأنبياء يتشفعون بهم فيعتذرون ، حتى ينتهيوا إلى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيقولون له : يا محمد  
 ، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما  
 تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فأنطلق ، فأتي تحت  
 العرش فاقع ساجدا لربى عز وجل ، ثم يفتح الله علي من محامده وحسن  
 الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبله ، ثم يقال : يا محمد ، ارفع رأسك ،  
 سل تعطه ، واسمع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول : أمتى يارب ! أمتى يارب ! فيقال  
 : يا محمد ، أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب  
 الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ... «<sup>(١)</sup> »

وبعد : فهذه بعض من الفضائل العظيمة والأخلاق الرفيعة والمكانة السامية التي  
 هيأها الله عز وجل لنبيه وحبيبه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، وطبيعة الإنسان  
 مجبرة على تشريف ومحبة من اتصف بواحدة أو أكثر من هذه الخصال ، كأن يكون من  
 نسب شريف ، أو ذا جمال ، أو ذا خلق رفيع ، أو علم ، أو قوة ، فيعظم قدره عند الناس  
 بذلك حتى تضرب به الأمثال ، فكيف بعظيم قدر من اجتمع فيه كل هذه الخصال  
 إلى مالا يحصيه عد ولا يحيط به علم ولا يعبر عنه مقال ، ولا ينال بكسب ولا حيلة إلا  
 بتخصيص الله المتعال<sup>(٢)</sup> فلا شك أنه يكون محل الحب والتقدير والاعتزاز .

### ثانيا : الدعوة الصريحة إلى لزوم محبة الله تعالى ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

لم يقتصر الأمر على ما سبق بيانه من موجبات محبة الله ورسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وتقديرهما

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٤٧/٨ - ٢٤٨ ، كتاب التفسير ، باب ( ذرية من حملنا  
 مع نوح ٠٠٠ ) حديث رقم (٤٧١٢) ، صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٦٦/٣ - ٦٩ ، كتاب  
 الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة ، حديث رقم (١٩٤) .

(٢) انظر : الشفا بتعريف حقيق المصطفى ، ٥٦/١ .

والاعتزاز بهما ، بل لقد جاءت النصوص في الحث والحض على محبتهم وتقديرهم ، وجعل ذلك من الإيمان ، ومنها قوله تعالى :

﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناءكم وأخوانكم وزوجاتكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسرائها ومساكن ترثونها أحب إليكم من الله ورسوله وجihad في سبيله فتربيصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين . ﴾<sup>(١)</sup>

هذا من أوضح الأدلة وأكدها على لزوم محبة الله تعالى ورسوله (ﷺ) ، ووجوب تقديم ذلك على محبة كل شيء ، فالآية تعلمنا أنه لابد أن تكون محبة الله ورسوله ومحبة الجهاد في سبيل الله هو الحب الأعظم الذي ينبغي أن يتصرف به كل مؤمن ، حيث إن الله عز وجل وضع في هذه الآية الكريمة كل موجبات الحب في الدنيا من أبوة وبنوة وأخوة وقرابة ومال وتجارة ومسكن ، وضع كل هذا في كفة ، ثم وضع في الكفة الأخرى محبة الله ورسوله وحب الجهاد في سبيل الله ، ثم خير المؤمن وهدده أن يختار بين الكفتين .

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية : « وفي هذه الآية دليل على وجوب حب الله ورسوله (ﷺ) ، ولا خلاف في ذلك بين الأمة ، وأن ذلك مقدم على كل محظوظ . »<sup>(٢)</sup>  
وتوعد الله عز وجل من يتخد من دون الله نذراً يشركه مع الله في الحب والطاعة والتعظيم فقال تعالى :-

﴿ وَمَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يَحْبُونَهُمْ كَحْبِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدَّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَا يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ . ﴾<sup>(٣)</sup>

وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن هشام - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبي (ﷺ) وهو آخذ ييد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ، فقال له عمر - رضي الله عنه - ، يا رسول الله ! لأنك أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي . فقال النبي (ﷺ) : [ لا ،

(١) سورة التوبة ، الآية : (٢٤) .

(٢) تفسير القرطبي : ٩٥/٨ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : (١٦٥) .

والذي نفسي بيده ! حتى أكون أحب إليك من نفسك [ فقال له عمر : فإنه الآن والله ! لأنك أحب إلى من نفسي ، فقال النبي ﷺ : [ الآن ياعمر ]<sup>(١)</sup> وفي تأكيد آخر لوجوب محبة رسول الله ﷺ على الناس أجمعين روى الإمام سلم عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : [ لا يوم من أحدكم حتى أكون أحب إليه من أهله وما له والناس أجمعين ]<sup>(٢)</sup>

وفي هذا الباب نصوص كثيرة تدل على وجوب محبة الله تعالى ورسوله ﷺ وتهنى عن الإشراك معهما في المحبة . وهكذا سلك الإسلام في غرس محبة الله تعالى ورسوله ﷺ مسلك بيان دواعي محبتهم أولاً ، ثم سلك الدعوة الصريحة إلى لزوم محبتهم ، وذلك في إطار سعي الإسلام لتكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم .

### المطلب الثاني

#### غرس محبة الإسلام في القلوب ببيان خصائصه :

ومضى الإسلام كذلك - وهو يكون روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم - إلى غرس محبة دين الإسلام في القلوب ، وذلك ببيان ما اختص الله تعالى به دينه وكتابه من الخصائص التي يجعلها فريدين من بين سائر الأديان والكتب السماوية ، والتي تكفي لبعث محبتهم والاعتزاز بهما في القلوب .

ومن تلك الخصائص :

#### ١ - كون دستور الإسلام محفوظاً بالعنابة الإلهية من الضياع والتحريف :

لقد تكفل الله عز وجل بحفظ كتابه الكريم ، فقال في مطلع سورة النمل : ﴿ طس

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٢٣/١١ ، كتاب الإيمان والندور ، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ؟ رقم (٦٦٣٢) .

٢) صحيح مسلم : ٦٧١ كتاب الإيمان ، باب وجوب محبة النبي ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحب هذه المحبة ، رقم (٦٩) .

تلك آيات القرآن وكتاب مبين . <sup>(١)</sup> وقال تعالى في موضع آخر : « الر تك آيات الكتاب وقرآن مبين . <sup>(٢)</sup> ولهاتين التسميتين مفزي بعيد الغاية : « فقد روعي في تسميته قرآنا ، كونه متلو بالألسن ، كما روعي في تسميته كتابا ، كونه مدونا بالأكلام ... وفي تسميته بهذين الاسمين إشارة إلى أن من حقه العناية بحفظه في موضوعين لا في موضع واحد ، أعني أنه يجب حفظه في الصدور والسطور جميعا ، أن تفل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى .... <sup>(٣)</sup> »

وحفظ الله تعالى للقرآن على هذا النهج الدقيق ، وبذلك الطريقتين الموجلتين في تاريخ القرآن ، الواثقتين الأجيال المتعاقبة بعهد النبي (صلوات الله عليه وسلم) ، أمر لم يتفق لكتاب سماوي قبل القرآن . يقول الحق تبارك وتعالى :

« إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون . <sup>(٤)</sup> » فين سبحانه وتعالى أنه تولى بنفسه حفظ القرآن فلم يزل محفوظا . <sup>(٥)</sup>

وهذا التكفل من الله تعالى بحفظ القرآن يشمل التكفل بحفظه تدوينا وكتابة .

قال تعالى : « بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم وما يجد بأياتنا إلا الظالمون . <sup>(٦)</sup> » أي في صدور العلماء وحافظاته ، وهو ما من خصائص القرآن : كونه في الصدور بخلافسائر الكتب ... فإنها كانت لا تقرأ إلا في المصاحف . <sup>(٧)</sup>

أما الكتب السماوية الأخرى فلم يتول الله تعالى حفظها بنفسه ، وإنما أو كل مهمة حفظها إلى حملتها ، ولذلك قال تعالى في حق هذه الكتب : « إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والريانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ... <sup>(٨)</sup> »

(١) سورة النحل ، الآية : (١) .

(٢) سورة الحجر ، الآية : (١) .

(٣) النبأ العظيم ، د . محمد عبد الله نراز ، ص ١٣ ، ط . الثانية دار القلم - الكويت ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .

(٤) سورة الحجر ، الآية : (٩) .

(٥) انظر : تفسير القرطبي ، ٥/١٠ .

(٦) سورة العنكبوت ، الآية : (٤٩) .

(٧) انظر : تفسير التفسير ، ٢٦٠/٣ .

(٨) سورة المائدة ، جزء من الآية : (٤٤) .

قال الإمام القرطبي بعد أن بين أن الله تعالى تولى حفظ القرآن بنفسه ، قال : « وقال في غيره : ( بما استحفظوا عليه ) فوكل حفظه إليهم فبدلوا وغيروا »<sup>(١)</sup> ولقد أحاطت عناية الله تعالى وحفظه بالقرآن قبل نزوله من اللوح المحفوظ ، وهو معنى قوله تعالى : « بل هو قرآن مجید . في لوح محفوظ . »<sup>(٢)</sup> على قراءة (محفوظ) مرفوعاً . كما لازم حفظ الله وعنايته للقرآن أثناء نزوله ، فقال تعالى : « وبالحق أزلناه وبالحق نزل . »<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام ابن كثير : « أي نزل إليك يا محمد محفوظاً محروساً لم يشب بغيره ، ولا زيد فيه ، ولا نقص منه ، بل وصل إليك بالحق ، فإنه نزل به شديد القوى الأمين المكين المطاع في الملا الأعلى . »<sup>(٤)</sup> وكذلك فإن حفظ الله تعالى للقرآن مستمر بعد نزوله ، وملازم له إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو معنى قوله تعالى : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون »<sup>(٥)</sup> أي أن الله سبحانه تولى حفظه فلم يزل محفوظاً<sup>(٦)</sup>.

## ٢ - منح دستور الإسلام منزلة التصديق والهيمنة على الكتب السابقة

اختص القرآن الكريم أيضاً بخاصيتي التصديق والهيمنة على الكتب السماوية السابقة . قال تعالى بعد أن ذكر التوراة وما فيها من هدى ونور، والإنجيل وما تضمنه من تصديق للتوراة ، قال في حق القرآن : « وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق . »<sup>(٧)</sup>

قال الإمام ابن الجوزي : « وأصل كلمة مهيمن : موين ، وترد على أربعة أنواع :

- (١) تفسير القرطبي ، ٥/١٠ .
- (٢) سورة البروج ، الآيات : (٢١ - ٢٢) .
- (٣) سورة الإسراء ، الآية : (١٠٥) .
- (٤) تفسير ابن كثير ، ٦٨/٣ .
- (٥) سورة الحجر ، الآية : (٩) .
- (٦) تفسير القرطبي : ٥/١٠ .
- (٧) سورة المائدة ، جزء من الآية (٤٨) .

- ١ - موئلناً على ما قبله من الكتب .
- ٢ - وشاهدأً عليها .
- ٣ - والمصدق على ما أخبر عنها .
- ٤ - والرقيب والحافظ عليها . <sup>(١)</sup>

وتناسب هيمنة القرآن على الكتب السابقة مع خاصية كونه خاتم الكتب .

أما نطاق هذه الهيمنة فهو يتسع اتساع القرآن نفسه ، لأنّه يشمل كل جوانب العقيدة والشريعة والأخلاق والأخبار وغيرها .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله - عن نطاق هيمنة القرآن :

« وهكذا القرآن فإنه قرر ما في الكتب المتقدمة من الخبر عن الله وعن اليوم الآخر ، وزاد ذلك بياناً وتفضيلاً ، وبين الأدلة والبراهين على ذلك ، وقرر نبوة الأنبياء كلهم ، ورسالة المرسلين ، وقرر الشرائع الكلية التي بعثت بها الرسول كلهم ، وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج والبراهين ، وبين عقوبات الله لهم ونصره لأهل الكتب المتبعين لها ، وبين ما حرف منها وبديل ، وما فعله أهل الكتاب في الكتب المتقدمة ، وبين أيضاً ما كتموه مما أمر الله بياديه ، وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناجح التي نزل بها القرآن فصارت له الهيمنة على ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة ؛ فهو شاهد بصدقها ، وشاهد بكلب ما حرف منها ، وهو حاكم بإقرار ما أقره الله ، ونسخ ما نسخه فهو شاهد في الخبريات ، وحاكم في الأمريات . <sup>(٢)</sup> »

ولا شك أن الإنسان إذا أدرك بأن كلامه صار يحكم عند التنازع ، وصار يصدق عند الاختلاف ، ازداد ثقة واعتزازاً بنفسه ، وزداد الناس تقديرًا له ولكلامه واعتنوا به ، فكيف بكلام العليم الغير الذي له منزلة الهيمنة والتصديق على سائر الكتب السماوية .

### ٣ - ختم ونسخ شريعة الإسلام للشرايع السابقة :

امتياز الإسلام عن غيره من الأديان السابقة بأن رسالته ليست رسالة موقوتة بعصر معين ، أو زمن معين مخصوص ينتهي أثرها بانتهائه كما هو الشأن في رسالات الأنبياء السابقين ، فقد كان كلنبي يبعث لمرحلة زمنية محددة ، حتى إذا ما انقضت هذه

(١) زاد المسير : ٣٧١/٢ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ٤٤/١٧ .

المرحلة بعث الله فيها آخر . أما محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فهو خاتم النبین ، ورسالته هي رسالة الخلود التي قدر الله بقائماها إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، فليس بعد الإسلام شريعة ، ولا بعد القرآن كتاب ، ولا بعد محمد نبی .

ولقد جاء الإعلان عن ختم النبوة ببعثة محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في قول الحق تبارك وتعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾<sup>(١)</sup> كما جاء إعلان ذلك في كثير من نصوص السنة منها ما رواه الإمام البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلـي كمثل رجل بنى بيـتاً فأحسـنه وأجملـه إلا موضع لبـنة من زاوية ، فجعل الناس يطـوفون به ويـعجبون له ويـقولون : هـلاً وضـعت هذه الـلبـنة ! قال : فـأنا الـلبـنة ؛ وـأنا خـاتـم النـبـيـن . ]<sup>(٢)</sup>

وما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ فإـني آخر الأنـبـيـاء ، وإن مـسـجـدي آخر المسـاجـد . ]<sup>(٣)</sup>

ويـبعد خـتم النـبـوـة مـفـخرـة من مـفـاخـر هـذـه الأـمـة ، لأنـه صـانـهـا من الـوـيلـات والـفـتنـاتـ التي تـعـرـضـت لـهـا الـدـيـانـاتـ الـكـبـيرـاتـ : الـيـهـوـدـيـة والـنـصـارـاـئـيـة في تـارـيـخـها الطـوـيلـ لـكـثـرـ ظـهـورـ الـمـتـبـيـنـ وـالـمـتـزـعـمـيـنـ فـيـهـما ، الـدـيـنـ كـانـوا يـظـهـرـونـ فـيـ فـترـاتـ قـصـيرـةـ ، وـمـحلـاتـ قـرـيبـةـ ، وـكـانـتـ دـعـاتـهـمـ تـشـيرـ قـلـقاً وـبـلـلـةـ نـفـسـيـةـ وـدـينـيـةـ فـيـ النـاسـ . ]<sup>(٤)</sup>

يـقـولـ الـدـكـتـورـ مـحـمـدـ إـقـبـالـ : إـنـ عـقـيـدةـ خـتمـ النـبـوـةـ وـسـامـ شـرـفـ لـهـذـهـ الأـمـةـ وـنـعـمةـ كـبـرىـ أـنـعـمـ اللـهـ بـهـاـ عـلـيـهـاـ ، لأنـهـ أـنـقـدـتـ الأـمـةـ مـنـ القـلـقـ وـالـصـرـاعـ النـفـسـيـ وـالـتـورـطـ فـيـ الـمـوـاـمـرـاتـ . ]<sup>(٥)</sup>

(١) سورة الأحزاب ، الآية : (٤٠) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٦٤٥/٦ ، كتاب المناقب ، باب ختم النبوة ، حديث رقم (٣٥٣٥) .

(٣) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٧٣/٩ - ١٧٤ ، كتاب المعجم ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ، حديث رقم (١٣٩٤) .

(٤) انظر : النبي الخاتم والدين الكامل للشيخ أبي الحسن النووي ، ص ١٢ ، نشر المجمع الإسلامي العلمي - ندوة العلماء ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ط . الأولى .

(٥) نقلـاـ عـنـ : المـرـجـعـ السـابـقـ ، صـ ٢٣ـ .

ومن هنا ندرك أن ختم النبوة والرسالات بدين الإسلام مما يبعث على الحب والتقدير والاعتزاز بالإسلام في نفس كل مسلم ، وما يجعل أتباع الديانات الأخرى يغبطون المسلمين عليها .

وفي هذا الصدد روى الإمام البخاري عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين ، آية في كتابكم تفروذونها ، لو علينا عشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : « أي آية ؟ » قال : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً . » قال عمر : « قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ ، وهو قائم بعرفة ، يوم الجمعة . »<sup>(١)</sup>

وفي رواية الإمام الترمذى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن عمر قال : « فإنها نزلت في يوم عيدين : في يوم الجمعة ويوم عرفة . »<sup>(٢)</sup> مما يدل على أن المسلمين أيضاً اتخذوا يوم نزول هذه الآية عيداً لهم : وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر تعليقاً على هذه الرواية : « فظاهر أن الجواب تضمن أنهم اتخذوا ذلك اليوم عيداً وهو يوم الجمعة ؛ واتخذوا يوم عرفة عيداً لأن ليلة العيد . »<sup>(٣)</sup>

#### ٤- كون دعوة الإسلام دعوة عالمية :

دعوة الإسلام عالمية ليست مخصوصة بأمة معينة ، أو أقليم معين كما هو الحال بالنسبة للدعوات السابقة .

والنصوص الشرعية المقررة عالمية دعوة الإسلام منها ما قرر عاليه رسالة النبي ﷺ قوله تعالى : « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين . »<sup>(٤)</sup> وقوله عز وجل : « قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميماً . »<sup>(٥)</sup>

ومن هذه النصوص أيضاً ما يقرر عالمية دعوة القرآن كقوله تعالى :

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ١٢٩/١ ، كتاب الإيمان ، باب زيادة الإيمان ونقضاته ، رقم (٤٥) .

(٢) جامع الترمذى مع تعلقة الأحوذى ، ٣٧٤/٨ ، كتاب التفسير ، باب تفسير المائدة ، رقم (٣٢٣٦) ، وحسنه الإمام الترمذى .

(٣) فتح الباري ، ١٣٠/١ .

(٤) سورة الأنبياء ، الآية : (١٥٧) .

(٥) سورة الأعراف ، الآية : (١٥٨) .

﴿ قل لا أرسلناك على أجراء إن هو إلا ذكرى للعالمين . ﴾<sup>(١)</sup> ومعنى الآية أن القرآن ليس إلا تذكيرا للعالمين عامة ، فلا يختص به قوم دون قوم ، قال الإمام الألوسي : « واستدل بالآية على عموم بعثته ﴿ ﴾<sup>(٢)</sup> . قوله سبحانه : « هذا بلاغ للناس . ﴾<sup>(٣)</sup>

وكذلك جاءت نصوص أخرى تقرن بين الرسول والقرآن في تقرير عالمية الدعوة من نحو قوله تعالى : « تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا . ﴾<sup>(٤)</sup>

وقوله تعالى : « وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ . ﴾<sup>(٥)</sup> ومعنى قوله تعالى : « ومن بلغ » : « أي ومن بلغه القرآن إلى قيام الساعة »<sup>(٦)</sup> ومثلكما قررت نصوص القرآن الكريم عالمية الدعوة الإسلامية وأوضحتها ، كذلك جاءت نصوص السنة مقررة وموضحة لها ، ومن ذلك :

١ - ما رواه الإمامان عن جابر بن عبد الله الأنباري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﴿ ﴾<sup>(٧)</sup> : [ أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلى : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي المفانم ولم تحل لأحد قبلى ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ويعيش إلى الناس عامة . ]<sup>(٨)</sup>

وفي رواية مسلم : [ كان كلّنبي يبعث إلى قومه خاصة ، ويعيش إلى كل أحمر وأسود . ]<sup>(٩)</sup>

(١) سورة الأنعام ، الآية : (١٩) .

(٢) روح المعاني ، ٢١٨/٧ .

(٣) سورة إبراهيم ، الآية : (٥٢) .

(٤) سورة الفرقان ، الآية : (١) .

(٥) سورة الأنعام ، الآية : (١٩) .

(٦) تفسير النسفي ، ٧/٤ .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٥١٩/١ ، كتاب التيم ، الباب (١) حديث رقم (٣٣٥) .

(٨) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٦/٥ ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم (٥٢١).

### - نطاق عالمية دعوة الإسلام :

لقد أجمع المسلمون على أن دعوة الإسلام عامة للإنس والجن لدخولهما في مفهوم كلمة « العالمين » في مثل قوله تعالى : « إن هو إلا ذكر للعالمين ». <sup>(١)</sup>

وقد عد الإمام السيوطي - رحمة الله تعالى - عالمية دعوة الإسلام من خصائص النبي ﷺ في كتابه (الخصائص الكبرى) <sup>(٢)</sup> وهو ما قرره <sup>(٣)</sup> في الفقرة السابقة .  
وقال الإمام الطحاوي في العقيدة الطحاوية : « وهو المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى وبالنور والضياء . » قال شارحها : « أما كونه مبعوثا إلى عامة الجن فلقوله تعالى في سورة الأحقاف : « ياقومنا أجيبيوا داعي الله » <sup>(٤)</sup> ، وكذلك لسورة الجن التي تدل على أنه <sup>(٥)</sup> أرسل إلى الجن أيضا . <sup>(٦)</sup>

يقول الإمام النووي مبينا نطاق عالمية دعوة الإسلام عند شرح قوله <sup>(٧)</sup> : « وبعثت إلى كل أحمر وأسود » قال :

« قيل المراد بالأحمر والأبيض من العجم وغيرهم ، وبالأسود : العرب لغلبة السمرة فيهم وغيرهم من السودان ، وقيل : المراد بالأسود : السودان ، وبالأحمر : من عداهم من العرب وغيرهم ، وقيل : الأحمر : الإنس ، والأسود : الجن ؛ والجميع صحيح ، فقد بعث إلى جميعهم . <sup>(٨)</sup> »

### - خصوصية الدعوات السابقة :

إن عالمية دعوة الإسلام ميزة كبيرة لهذا الدين لم تتوفر في الأديان السابقة ، فلم يرد في شرعنا ما يدل على أن الرسل السابقين أرسلوا إلى غير أقوامهم ، بل الثابت في شرعنا التصريح بأن الأنبياء كانوا يبعثون إلى أقوامهم خاصة كما ثبت ذلك في حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - المذكور آنفا ، وكذلك لم يرد عن أحد من هؤلاء الرسل أنه ادعى أن دعوته عامة ، بل ورد عنهم خلاف ذلك قوله تعالى وعملا ، وإليك بعض

(١) انظر : تفسير النسفي ، ٤/٧ ، والأية من سورة التكوير رقم (٢٧) .

(٢) انظر : الخصائص الكبرى للسيوطى : ١/٤ .

(٣) سورة الأحقاف ، الآية : (٣١) .

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ، من ١٦٦ ، نشر المكتب الإسلامي ، ط ، التاسعة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، بتحقيق الشيخ ناصر الدين الألباني وغيره .

(٥) شرح النووي على مسلم ، ٥/٧ - ٨ .

النصوص القرآنية التي تقرر خصوصية الدعوات السابقة :

قال تعالى عن موسى عليه السلام : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فَرْعَوْنَ وَهَامَانَ فَقَالَ إِنِّي رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . ﴾<sup>(١)</sup>

وقال سبحانه عن خصوصية دعوة عيسى عليه السلام بنبي إسرائيل :

﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ يَابْنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مَحْدُودًا لَمَا بَيْنَ يَدِي مِنَ التَّوَارِثَةِ . ﴾<sup>(٢)</sup>

وعن خصوصية دعوة نوح عليه السلام قال تعالى : ﴿ إِنَا أَرْسَلْنَا نُوحًاٌ إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيهِمْ عَذَابُ الْيَمِّ . ﴾<sup>(٣)</sup>  
وفي خصوصية دعوة هود عليه السلام قال عز وجل : ﴿ وَإِلَىٰ عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ أَفَلَا تَتَقَوَّنُ . ﴾<sup>(٤)</sup>

وعن دعوة شعيب عليه السلام قال سبحانه : ﴿ وَإِلَىٰ مَدِينَ أَخَاهُمْ شَعِيبًاٌ قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ . ﴾<sup>(٥)</sup>

وفي صالح عليه السلام قال تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ ثُمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًاٌ قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ . ﴾<sup>(٦)</sup>

ومما يتربّ على عالمية دعوة الإسلام أن البشرية كلها أصبحت مطالبة بالدخول فيها ، والإيمان بما جاء به محمد ﷺ تفصيلاً ، بل أصبح من المقطوع به لدى أصحاب البصر وال بصيرة أن هذه البشرية لا ملجأ لها ولا منجى إلا بهذا الدين .<sup>(٧)</sup>

ولا شك أن استشعار المسلم بأن دينه أصبح وحده هو سبيل الفلاح في الدنيا والآخرة ، يولد في نفس المنتسب لهذا الدين حبه والاعتزاز به .

(١) سورة الزخرف ، الآية : (٤٦) .

(٢) سورة الصاف ، الآية : (٦) .

(٣) سورة نوح ، الآية : (١) .

(٤) سورة الأعراف ، الآية : (٦٥) .

(٥) سورة هود ، الآية : (٨٤) .

(٦) سورة هود ، الآية : (٦١) .

(٧) انظر : فقة الدعوة إلى الله ، د . على عبد الحليم محمود ، ٥٩٩/٢ بتصرف يسير .

## ٥ - شمولية تشريع الإسلام ووفاؤه بمصالح الناس في كل زمان ومكان :

هذه من الخصائص الكبرى أيضاً التي امتاز بها الإسلام عن سائر الأديان السابقة ، وشمولية الإسلام تأتي نتيجة حتمية لما تقرر من كونه خاتم الأديان ، وكون رسوله خاتم الرسل على نحو ما سبق عرضه في هذا المطلب .

ومن هنا وجب أن تكون شريعة الإسلام وآلية بجميع الأحكام التي يحتاج إليها الأفراد والشعوب والأمم في تدبير شؤونها وتنظيم حياتها ، وأن تكون صالحة لقيادة الحياة في تطورها ، ومراحل تقدمها ورقتها .

ومن الأدلة على وفاء الشريعة بمصالح العباد :

١ - قوله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ». )١(

« فَإِنَّ الْكَمالَ وَالْتَّعَامِ يَقْتَضِيَانِ الْوَفَاءَ بِجُمِيعِ الْأَحْكَامِ الصَّالِحةِ لِإِسْعَادِ الْأَفْرَادِ وَالْمَجَامِعِ فِي جُمِيعِ الْمَصْوَرِ وَالْأَحْوَالِ ، وَإِلَّا انتَفَى التَّعَامُ وَالْكَمالُ ». )٢(

٢ - قوله عز من قائل : « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لَكُلُّ شَيْءٍ ». )٣( وليس معنى البيان هنا بيان حكم كل جزئية من الواقع المتتجدد من وقت نزول التشريع إلى أن يirth الله الأرض ومن عليها ، لأن الواقع والاستقراء يشهدان بأن القرآن - في الغالب - لم يتعرض لأحكام العجزيات ، بل جاءت أحكامه في شكل أصول عامة ، وقواعد كافية صالحة للتطبيق في كل ما يتجدد للناس من حوادث في حياتهم اليومية )٤( وإنما معنى البيان أن القرآن تبيان لكل شيء من حيث :

أ - أنه أحاط بجميع الأصول والقواعد التي لا بد منها في كل قانون ونظام كوجوب العدل ، والشورى ، ورفع الحرج ، ودفع الشرر ، وأداء الأمانات إلى أهلها ، ورعاية الحقوق لأصحابها ، والرجوع في مهام الأمور ومغفلاتها

١) سورة العنكبوت ، الآية : )٣( .

٢) المدخل إلى السياسة الشرعية ، د/ عبدالعال أحمد عطوة ، من ١١٢ ، ط . إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

٣) سورة النحل ، الآية : )٨٩( .

٤) انظر : المدخل إلى السياسة الشرعية ، د. عبدالعال أحمد عطوة ، من ١١٣

إلى أهل الذكر والاختصاص والخبرة إلى غير ذلك من القواعد العامة التي لا يستطيع أن يشد عنها قانون أو نظام يراد به صلاح الأمم وإسعادها .  
ب - أنه قد أحاط بأصول ما يلزم لحفظ المقاصد الخمسة التي لم تأت الشرائع السماوية إلا لخدمتها والمحافظة عليها . . . .

وهي حفظ الدين ، والنفس ، والعقل ، والنسل ، والمال ، ولكنه لم يغفل تفصيل ما يراه في حاجة إلى تفصيل كأحكام المواريث والنكاح والطلاق والنفقات .<sup>(١)</sup>

٣ - قوله تعالى : « ما فرطنا في الكتاب من شيء »<sup>(٢)</sup> ومعنى الآية على تفسير (الكتاب) بأنه القرآن : « أي ما تركنا من شيء إلا وقد بیناه لكم إما نصاً وإما مجملأً وإما دلالة في القرآن »<sup>(٣)</sup> .

وخاصية شمولية التشريع الإسلامي وفائه بمصالح المسلمين في كل زمان ومكان من شأنها أن يغنينا عن الاستمداد من المناهج الوضعية التي لا تتفق والقيم الإسلامية ، فما أحوجنا أن نرجع إلى أنفسنا ، ونطبق القرآن علينا ، القرآن الذي أخرج أمم فريدة من نوعها في التاريخ ، أمم لا تكرر إلا بالرجوع إلى الأصلية الإسلامية من جديد ، وإن الله لا يغير ما يقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، وكذلك من شأن هذه الخاصية أن تبعث الحب والاعتزاز في قلب كل مسلم بهذا الدين .

#### ٦ - خلود شريعة الإسلام بخلود كتابها :

هذا هو مقتضى حفظ الله تعالى لكتابه العزيز من التحريف والتبديل والضياع ليبقى خالداً تقوم به الحجة ، ويستعين به المنهج ، فهو باق على هيئته يوم أنزل لأول مرة حتى يوم الحساب .

وبقاء القرآن محفوظاً على هذا النحو إلى يوم البعث من كبرى خصائصه التي امتاز بها عن سائر الكتب السماوية السابقة ، فكانت آيات الأنبياء تفنى بموتهم ، ولا يبقى لها أثر سوى الذكر والخبر ، إلا معجزة القرآن الكبيرة لرسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ،

(١) المرجع السابق ، ص ١١٣

(٢) سورة الانعام ، الآية : (٣٨) .

(٣) زاد المسير : ٣٥/٣ .

وهذا ما امتن الله سبحانه به على نبيه عليه السلام ، قال تعالى ﴿ ولئن شئنا لذهبنا بالذى أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلاً إلا رحمة من ربك إن فضله كان عليك كبيراً ﴾<sup>(١)</sup>

ومعنى قوله تعالى في الآية : ﴿ إلا رحمة من ربك ﴾ : امتنان من الله تعالى ببقاء القرآن محفوظاً بعد المنة العظيمة في تنزيله<sup>(٢)</sup>.

وقد أدرك الكفار منذ أمد بعيد أن بقاء الأمة ورقيها ببقاء كتابها محفوظاً مصوناً ، ولذلك يحاولون دائمًا النيل منه ، ولا يتزكون طريقة لتحقيق ذلك إلا سلوكه ، ولقد تعرضت الأمة الإسلامية في تاريخها الطويل لمحن وقفن متعددة استبيحت فيها حرماتها ، وسيمت خلالها الخسق والهوان ، فكانت الفرصة متاحة للأعداء للطعن في القرآن ، وتقويض صرحة ، ولكن الأحداث كانت تثبت مرة بعد أخرى أن القرآن محفوظ بعناية الله تعالى ، خالد بتخليله عز وجل ، ولعل أحدث الأدلة على هذا الحفظ الإلهي للقرآن الكريم في العصر الحديث تتمثل فيما ذهب إليه العاملون في معهد القرآن الكريم في جامعة ميونيخ بألمانيا والذي أنسن قبل الحرب العالمية الثانية كمظهر من مظاهر الاتجاهات الاستشرافية ، انكب العاملون في هذا المعهد على جمع النصوص المتعلقة بالقرآن الكريم مطبوعاً ومخفوظاً ، ثم قارنوا بين هذه النصوص في مختلف النسخ المطبوعة والمخطوطة ، فلم يجدوا بينها سوى الفوارق بنوعية الخطوط بين بلو وآخر ، وبين ناسخ وآخر ، أما النص فبقي كما هو دون تغيير ولا اختلاف بين أقدم نسخة وأحدثها<sup>(٣)</sup>.

ولعل في هذا الدليل المعاصر ما يمكن لإيقاظ الأمة من غفوتها ، واستتها من همتها للرجوع إلى كتاب ربها والتمسك به ، وترسم مناهج حياتها من تعاليمه حتى تعود لها مكانتها اللائقة في إمامه البشر وقيادتهم ولتستغني بذلك عن الاستمداد من المناهج الوضعية التي كانت سبباً وراء وقوع المسلمين على مر العصور في ظاهرة التشبه

(١) سورة الإسراء ، الآياتان : ( ٨٦ - ٨٧ ) .

(٢) انظر : تفسير النسفي ، ٣٢٦/١

(٣) انظر : المستشرقون وترجمة القرآن ، د/ محمد صالح البنداق : نشر دار الآفاق الجديدة - بيروت ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .

بالكتاب .

ثم تستشعر في النهاية محبة دين الإسلام في القلوب ، الأمر الذي يساعد على تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى كل مسلم .

### المطلب الثالث :

#### غرس محبة الأمة الإسلامية في القلوب ببيان خصائصها :

ومضي الإسلام أيضا - وهو يسعى إلى تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم - إلى غرس محبة الأمة الإسلامية في القلوب ، وذلك ببيان ما تفردت به الأمة الإسلامية من بين سائر الأمم من الخصائص التي تجعل المتنمي إليها يشعر بالفخر والاعتزاز بهذا الاتساع .

ومن تلك الخصائص :-

#### ١- كونها خير الأمم وأكرمتها على الله تعالى :

وقد جاء تقرير خيرية الأمة والإعلان عنها في قول الحق تبارك وتعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس »<sup>(١)</sup>

أخرج الإمام الترمذى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » قال : [ إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمتها على الله ]<sup>(٢)</sup>

وقد ذهب معظم العلماء إلى أن هذه الغيرية خاصة بالذين هاجروا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة وشهدوا بدرًا والحدبية<sup>(٣)</sup> واستدلوا على ذلك بما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - باسناد جيد أنه قال في قوله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » قال : « هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى

(١) سورة آل عمران ، الآية : ( ١١٠ ) .

(٢) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٢٨١ - ٢٨٠/٨ ، كتاب التفسير ، تفسير سورة آل عمران ، رقم ( ٣١٨٨ ) وقال عنه الإمام الترمذى : « هذا حديث حسن » وقال عنه العافظ في الفتح ٧٣/٨ : « وهو حديث حسن صحيح أخرجه الترمذى وابن ماجة والحاكم وصححه ، وله شاهد مرسلا عن قتادة عند الطبرى رجاله ثقات » .

(٣) انظر : تفسير القرطبي ، ١٧١/٤ .

المدينة ٠ ٠ )<sup>(١)</sup> كما استدلوا بما رواه الإمام مسلم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : [ خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ]<sup>(٢)</sup>

ولكن المحققين رجحوا حمل الخيرية المذكورة في الآية على عموم الأمة ، ومن هؤلاء الإمام الطبرى<sup>(٣)</sup> والإمام أبو عمر بن عبد البر الذي قال : « قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة أفضل من كان في جملة الصحابة ، وإن قوله عليه السلام ( خير الناس قرنى ٠ ٠ ) ليس على عمومه بدليل ما يجمع من الفاضل والمفضول ، وقد جمع قرنه جماعة من المناقين المظہرين للإيمان وأهل الكبائر ٠ ٠ ٠ وقال في مواجهة من في قرنه : « لا تسبوا أصحابي » وقال لخالد بن الوليد في عمار : ( لا تسب من هو خير منك ) ، وروى أبو أمامة أن النبي ﷺ قال : [ طوبي لمن رأني وأمن بي ، وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وأمن بي ] ٠ ٠ ٠ ثم أورد نصوصاً أخرى كثيرة تؤيد هذا الرأى إلى أن قال - رحمة الله تعالى - : « فهذه الأحاديث تقتضى مع توافر طرقها وحسنها التسوية بين أول هذه الأمة وأخرها »<sup>(٤)</sup> ٠

ومنهم الحافظ ابن حجر الذى قال بعد أن أورد نصوصاً في بيان سبب خيرية الأمة ، قال : « وهذا كله يقتضى حملها على عموم الأمة ، وبه جزم الفراء ٠ ٠ ٠ »<sup>(٥)</sup> ومنهم أيضاً الحافظ ابن كثير - رحمة الله - الذي يقول في تفسير الآية السابقة : « وال الصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة ، كل قرن بحسبه ... وإنما حارت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات ببنيها محمد صلوات الله عليه وسلم ، فإنه أشرف خلق الله وأكرم الرسل على الله ، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبى قبله ولا رسول من الرسل ، فالعمل على منهاجه وسيلة يقوم مقام القليل منه ملا يقوم العمل

(١) فتح الباري ٧٣/٨ ، وتحفة الأحوذى ٢٨١/٨

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ٣٢٠/١٦ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، رقم (٢٥٣٤) ٠

(٣) انظر : تفسير الطبرى : ١٠٤/٧ ، ط . دار المعرفة بتحقيق الاستاذ محمود شاكر .

(٤) نقلاً عن تفسير القرطبى ١٧١/٤ - ١٧٣ ٠

(٥) فتح الباري ٧٣/٨ ٠

الكثير من أعمال غيرهم مقامه .<sup>(١)</sup>

وتتوقف خيرية الأمة على أدائها مجموعة واجبات على رأسها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله ، وقد جاء بيان ذلك في نفس الآية السابقة فقال تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنن بالله ». .

يقول الإمام القرطبي : « مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصروا به ، فإذا تركوا التغيير وتواطروا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الدم ، وكان سبباً لهلاكهم ».<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام البخاري موقوفاً على أبي هريرة - رضي الله عنه - بيان سبب خيرية الأمة أنهم يتقدون الناس إلى الإسلام بدعوتهم : [ خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام . ].<sup>(٣)</sup>

وهذه الخيرية تقتضي من المسلمين التمسك بهدي الإسلام في أقوالهم وأفعالهم ، وتحكيم ذلك في أمورهم العامة والخاصة ، ودعوة غيرهم إلى الإسلام بشتى السبل والوسائل والأساليب حتى يستحقوا هذا الوصف العظيم الذي جاء في هذه الآية الكريمة ، أما إعراضهم عن هدي الإسلام ، وتشبههم بالكافار والضالين فهو سبب لسلب وصف الخيرية عنهم ، وتعريفهم للعقبات الكونية والشرعية ، والعياذ بالله .

## ٢ - كون الأمة مكلفة بمهمة دعوة الأمم الأخرى :

ومن خصائص الأمة الإسلامية أيضاً أنها أمة دعوة ، أمة مكلفة تبلغ الدعوة إلى غيرها من الأمم ، وهذا تشريف ما بعده تشريف إذا علمنا أن الدعوة إلى الله هي المهمة التي بعث من أجلها الرسول والأنبياء ، ومن أجلها أنزلت الكتب ، وخلقت الجنة والنار لمجازاة المستجيبين لها والمعرضين عنها ، إنها والله لمهمة شريفة وعظيمة . وقد ورد تكليف الأمة بالدعوة في نصوص قرآنية تأمر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالدعوة منها:

١) تفسير ابن كثير : ٣٣٦/١ ، ط . دار القلم - بيروت ، ط . الثانية بدون سنة طبع . بإشراف الشيخ خليل العيس .

٢) تفسير القرطبي ، ١٧٣/٤ .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٧٢/٨ ، كتاب التفسير ، باب « كنتم خير أمة أخرجت للناس » حديث رقم (٤٥٥٧) .

١ - قوله تعالى : **﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ إِنَّا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسَبَّانَ اللَّهَ وَمَا إِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . ﴾**<sup>(١)</sup>

ومعنى الآية كما يقول الإمام الطبرى - رحمة الله - : « قل يا محمد : هذه الدعوة التي أدعوك إليها ، والطريقة التي أنا عليها من الدعاء إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأوثان ، والانتهاء إلى طاعته وترك معصيته (سبيلي) وطريقتي ، ودعوتي ، أدعوك إلى الله وحده لا شريك له . »<sup>(٢)</sup>

٢ - قوله تعالى **أَمْرًا نَبِيَّهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِالدُّعَوَةِ : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَاهِلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ . ﴾**<sup>(٣)</sup>

ومن نصوص السنة في ذلك : ما رأى الإمام البخاري عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : [ بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبواً مقعده من النار ].<sup>(٤)</sup>

وما رواه الترمذى عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : [ نصر الله امرأً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أواعي من سامع . ]<sup>(٥)</sup> فدعا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في هذا الحديث الشريف للبلغ عنه الدعوة بنضارة الوجه ، لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد الدعوة ، فجاء جزاوه بالدعاء له بما يناسب حاله .

وفي هذا الباب نصوص كثيرة اكتفيت بما تم إيراده للدلالة على المقصود ، ومن هنا نعلم أن الأمة بعد نبيها مكلفة بالاضطلاع بمهمة تبليغ الدعوة إلى الناس ، وهدايتهم ، والأخذ بأيديهم إلى نور الإيمان والهدى . ولا يخفى أن استشعار شرف هذا التكليف يولّد في نفس المنتهي إلى هذه الأمة حبّ الأمة الإسلامية والاعتزاز بها

(١) سورة يوسف ، الآية : (١٠٨) .

(٢) تفسير الطبرى : ٢٩١/١٦ ، ط . دار المعارف بمصر بتحقيق الاستاذ محمود محمد شاكر .

(٣) سورة النحل ، الآية : (١٢٥) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٥٧٢/٦ ، كتاب الانبياء ، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل ، حدیث رقم (٣٤٦١) .

(٥) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٣٤٨/٧ ، كتاب العلم ، باب العث على تبليغ السمع ، حدیث رقم (٣٤٦١) .

، لأنها أمة حازت على تشريف الله عز وجل .

### ٣ - منح الأمة منزلة الشهادة والقوامة على الأمم الأخرى :

ومن الخصائص العظيمة والمزايا الكبرى التي انفرد بها الأمة الإسلامية أيضًا ، الثقة الإلهية التي حازت عليها بجعل أبنائها شهداء الله على الناس في الدنيا والآخرة ، مما يعني أن الأمة قد استوفت شروط ومتطلبات تحمل هذه الشهادة وأدائها ، وتلك ميزة يفتخر ويتعتز بها كل مسلم .

قال الله تعالى : « وَكُنْدُلَكُ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسُطُّوا لِتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۝ ۴ ) »

وقد تضمنت الآية الكريمة تقرير مسألتين هامتين :

الأولى : تعديل الله تعالى للأمة .

المسألة الثانية : استشهاد الله تعالى للأمة على الناس .

أما المسألة الأولى فقد دل عليها صدر الآية الكريمة وهو قوله تعالى :

« وَكُنْدُلَكُ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسُطُّوا .. ۝ » حيث إن الله تعالى وصف الأمة الإسلامية هنا بالوسطية ، ومن معاني الوسطية العدل ، والعدالة شرط ضروري لقبول شهادة الشاهد ، فما لم يكن الشاهد عدلاً فإن شهادته مردودة مرفوضة ، أما الشاهد العدل والحاكم العدل فهو محل الرضا بين الناس جميعاً .

وقد جاء تفسير الوسط في الآية بالعدل في حديث أبي سعيد الخدري عند الإمام

البخاري )٢(

وقال الحافظ ابن حجر في بيان معنى الوسط عند شرح هذا الحديث ، قال : « والذي أرى أن الوسط في الآية : الجزء الذي بين الطرفين ، والمعنى أنهم وسط لتوسيتهم في الدين ؛ فلم يغلوا كفلو النصارى ، ولم يقصروا كتقصير اليهود ، ولكنهم أهل وسط واعتدال . ۳ ) »

ولا تعارض بين المعنيين ، لأن « العدل ، والوسط ، والتوازن عبارات متقاربة

١) سورة البقرة ، الآية : (١٤٣) .

٢) سياتي تخرجه قريباً في الصفحة بعد التالية .

٣) فتح الباري ، ٢٢/٨ .

المعنى ، فالعدل في الحقيقة توسط بين الطرفين المتنازعين ، أو الأطراف المتنازعة دون ميل أو تحيز إلى أحدهما أو أحدهما ، وهو بعبارة أخرى : موازنة بين هذه الأطراف بحيث يعطى كل منها حقه دون بخس ولا جور عليه .<sup>(١)</sup>

على أن تفسير الوسط في الآية بالعدل هو المصرح به في رواية البخاري كما سيأتي ذلك . وأهل التفسير يفسرون كلمة الوسط بالعدل .

يقول الإمام القرطبي في تفسير قوله سبحانه : « قال أوسطهم الم أقل لكم لولا تسبحون .<sup>(٢)</sup> قال : « أي أمثلهم وأعدلهم وأعقلهم »<sup>(٣)</sup> ، وقال العلامة الفخر الرازي : « أي أعدلهم »<sup>(٤)</sup>

ويقول العلامة أبو السعود : « والوسط في الأصل : اسم لما تستوي نسبة الجوانب إليه كمركز الدائرة ، ثم استعير للخاصال البشرية المحمودة لكون تلك الخاصال أوساطا للخاصال الديمية المكتملة بها من طرق الإفراط والتغريب .<sup>(٥)</sup>

والوسطية بمعناها العام من أبرز خصائص الأمة الإسلامية ، فهم وسط في الاعتقاد بين الغرافيين والماديين ، ووسط في العبادات بين الدين عطوا جانب العمل والتصرعوا على جانب الأخلاق كالبودية ، وبين الدين غالوا في التنسك وانقطعوا عن الحياة كالنصارى ، ووسط بين غلاة المثاليين الذي جعلوا الإنسان ملكا فطلبوا منه من القيم والأداب مالا يتمكن من الإتيان به ، وبين غلاة الواقعين ، الذين اعتبروا الإنسان حيوانا ، فأرادوا منه أن يساير الواقع بسلوكه .<sup>(٦)</sup>

أما المسألة الثانية وهي استشهاد الله تعالى للأمة على الناس ، فقد جاء في نهاية الآية السابقة في قوله تعالى : « ... لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » واستشهاد الأمة الإسلامية على الأمم والشعوب هي النتيجة المنطقية

(١) *الخصائص العامة للإسلام* ، د . يوسف القرضاوى : من ١٣١ ، ط . مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ط . الثانية .

(٢) سورة القلم ، الآية : (٢٨) .

(٣) *تفسير القرطبي* ، ٢٤٤/١٨ .

(٤) *التفسير الكبير* ، ١٠٨/٤ ، ط . المصرية ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥م .

(٥) *تفسير أبي السعود* ، ١٢٣/١ .

(٦) انظر للتفصيل في ذلك : *الخصائص العامة للدكتور يوسف القرضاوى* : من ١٣٠ - ١٤١ .

لما سبق بيانه من شهادة الله سبحانه بعدها الأمة الإسلامية .

فقد روى الإمام البخاري في تفسير هذه الآية عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

[ يدعى نوح يوم القيمة ، فيقول : لبيك وسعديك يا رب ، فيقول : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيقال لأمته : هل بلغتمكم ؟ فيقولون : ماؤننا من نذير ، فيقول : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فيشهدون أنه قد بلغ ، ويكون الرسول عليكم شهيداً ، فذلك قوله جل ذكره ؛ « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً . » والوسط : العدل . ]<sup>(١)</sup>

وروى الإمام ابن ماجة عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ يجيء النبي ومعه الرجال ، ويجيء النبي ومعه ثلاثة ، وأكثر من ذلك وأقل ، فيقال له : هل بلغت قومك ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال : هل بلغتمكم ؟ فيقولون : لا ، فيقال : من شهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فتدعى أمة محمد فيقال : هل بلغ هذا ؟ فيقولون : نعم . فيقول : وما علمكم بذلك ؟ فيقولون : أخبرنا نبينا بذلك أن الرسل قد بلغوا فصدقناه . قال : فذلك قوله تعالى : « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً . » ]<sup>(٢)</sup>

ألا .. ما أعظمها من منزلة ! ، متزلة هذه الأمة المحمدية عند الله عز وجل . وهل هناك تكرييم أعظم من أن يستشهد العليم الخير - وهو أعلم فيما يستشهد فيه - أفراداً عاديين من هذه الأمة في إثبات تبليغ الأنبياء السابقين رسالتهم إلى أممهم ؛ ثم تقبل شهادتهم في ذلك ؟ إنه والله التكرييم الذي شاء المولى القدير أن يمنحه هذه الأمة . ولا يستطيع مومن عاقل ذو فطرة سليمة ، وبصيرة نافقة أن يدرك هذه المكانة العظيمة للأمة الإسلامية ، ثم يفضل عليها أمة من أمم الإجابة للرسل السابقين ، فضلاً عن أن يفضل عليها أمم الكفر والشرك ، ويروالها من دون المؤمنين ، ويتبع سنتها ،

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري . ٢١/٨ . كتاب التفسير . باب قوله تعالى « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً » رقم (٤٤٨٧) .

(٢) سنت ابن ماجة . ١٤٤٠/٢ . كتاب الزهد . باب فضل أمة محمد ﷺ . رقم (٤٢٨٢) .

ويستمد منهج حياته من مناهجها الباطلة ، إنها - ولعمري - الغفلة أو الجهل بعامة هذه الأمة المسلمة .

ولهذا روى من حديث جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : [ ما من رجل من الأمم إلا وَدَّ أنه منا أيتها الأمة ، ما من نبي كذبَ قومه إلا نحن شهداؤه يوم القيمة أن قد بلغ ].<sup>(١)</sup>

يقول الشيخ أبو بكر جابر الجزائري تعليقاً على استشهاد الأمة الإسلامية على الأمم السابقة : « وفي هذا من التكريم والإنعام ما الله به عليم ».<sup>(٢)</sup>

وكما تشهد الأمة للرسل بالبلاغ يوم القيمة ، كذلك يشهد بعضهم لبعض في الدنيا بالخير والشر . فإذا شهد المؤمنون لأحد بالخير بعد وفاته كانت شهادتهم موجبة لدخوله الجنة ، وإذا شهدوا لأحد بالشر بعد وفاته كانت شهادتهم - والعياذ بالله - موجبة لدخوله النار ، لأنهم شهداء الله على الناس في الأرض .

فقد روى الشیخان عن أنس - رضي الله عنه - : [ مُرِوْا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَا عَلَيْهَا خَيْرًا ] ، فقال النبي ﷺ : « وجبت » ثم [ مُرِوْا بِأَخْرَى فَأَثْنَا عَلَيْهَا شَرًا ] فقال : « وجبت » فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : ما وجبت ؟ قال : « هذا أثنيتم عليه خيراً فوجب له الجنة ، وهذا أثنيتم عليه شرًا فوجب له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض ».<sup>(٣)</sup>

وهكذا عظم الله عز وجل مكانة الأمة الإسلامية بين الأمم ، فهم شهداء الله على الناس في الدنيا ، وشهادوهم عليهم يوم القيمة ، ولو لم تكن للأمة الإسلامية سوى هذه الخصيصة ، وكانت كفيلةً ببعث محبتها وتقديرها والاعتزاز بها في القلوب .

١) ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري : ٢٢/٨ .

٢) أيسر التفاسير لكتاب العلي الكبير : ١٢٥/١ ، نشر مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ، ط . الأولى .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٧٠/٣ ، كتاب الجنائز ، باب ثناء الناس على الميت ، حديث رقم (١٣٦٧) ، وصحيح مسلم بشرح النووي ، ٢٢/٧ ، كتاب الجنائز ، باب من ثني عليه خيراً أو شرًا ، حديث رقم (٩٤٩) .

### المطلب الرابع :

#### دُعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَلْبِ الْعِزَّةِ مِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ وَالْإِعْرَاضِ عَمَّا سِواهُ

لا يكتفى الإسلام - وهو يسعى إلى تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم - بتلك التدابير الإيمانية المشار إليها في المطالب السابقة ، بل نجده يدعو المسلم صراحة إلى طلب العزة من الله تعالى وحده والإعراض عما سواه .

ومن هذا المنطلق يقرر القرآن الكريم أن العزة الحقيقة كلها لله وحده ولرسوله وللمؤمنين ، أما غير الله تعالى من الآلهة الباطلة والطواغيت ، فليس لهم إلا عزة موهومة ، قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(١)</sup> وقال عز من قائل : ﴿ وَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ ؛ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . ﴾<sup>(٢)</sup>

وبعد تقرير القرآن الكريم تفرد الله سبحانه وحده بالعزّة ومنحها لرسله الكرام ، وللمؤمنين بدعوتهم ، ينطق القرآن الكريم إلى ترسيخ ذلك في نفوس المسلمين ، من خلال تسمية الله أو وصفه سبحانه نفسه بوصف « العزيز » الذي تكرر وصف الله به في القرآن الكريم أكثر من تسعين مرة ، حتى إذا ترسخ في نفس المسلم هذا المعنى أن الله عزيز وغالب على كل شيء ، استشعر العزة في نفسه ، لأنّه يعتزّ بما له الكبيراء وحده في الأرض والسماء ، وإذا استشعر ذلك تأبي على الذل والهوان والتبعية لغير الله عز وجل كائناً من كان .

وحيثما يسيطر على مشاعر المسلمين تفرد الله تعالى بالعزّة والقوة والجبروت والقدرة والغلبة على عباده ، يأتي القرآن فيوجههم إلى أن يتمسوا العزة من صاحبها الحقيقي ، ويستوهموا القدرة من مانحها الفعلى ، يقول الله تعالى : « مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعِزَّةَ فَلَلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْدُدُ الْكَلْمَ الطَّيِّبَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ بَيْورٌ »<sup>(٣)</sup> ويقول تعالى : « قُلْ اللَّهُمَّ مَا لَكَ الْمُلْكُ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزَعُ الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ

١) سورة المنافقون ، الآية : (٨) .

٢) سورة يونس ، الآية : (٦٥) .

٣) سورة فاطر ، الآية : (١٠) .

وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قادر<sup>(١)</sup>  
ولكي يجعل المسلمين يستشعرون العزة في أنفسهم ، ويستشعرون علوهم على  
الكافر ، عمد القرآن إلى رفع الروح المعنوية في نفوس المسلمين في مواطن البأس  
والشدة ، فوصفهم بالعلو والغلبة على الكفار ليدفعهم بذلك إلى الاحتمال والثبات  
والإقدام في مضمار المواجهة مع الكفار فقال تعالى : ﴿فَلَا تَهُنُوا وَتَدْعُوا إِلَى  
السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَنْرُكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>  
وقال أيضاً : ﴿وَلَا تَهُنُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup>  
وزيادة في التثبيت ، يعمد القرآن إلى ضرب الأمثال من واقع الأمم السابقة  
التي استجابت لدعوات الحق وتابعت الرسل ، واعتزت بربها فتمرت على الذلة  
والهوان فكان لهم ثواب الدنيا والآخرة ، قال الحق تبارك وتعالى : ﴿وَكَأْنَ مِنْ  
نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا  
ضَعْفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ وَمَا كَانُ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا  
رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذَنْبُنَا وَإِسْرَافُنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبَتَ أَقْدَامُنَا وَانْصَرَنَا عَلَى الْقَوْمِ  
الْكَافِرِينَ فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسْنَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ  
الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٤)</sup>

وكان من البديهي بعد قيام الحجة وبيان الحق أن الله تعالى هو المتفرد  
بالعزّة والغلبة فلا عزيز إلا من أعزه ... أقول كان من البديهي بعد هذا البيان أن  
 يأتي القرآن ليذكر على المنافقين الذين يعبون الكفار ويتوالونهم من دون المؤمنين  
ظناً منهم أن الكفار سينحوونهم العزة والغلبة ، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك ، وبين  
لهم أنه لا عزيز إلا من أعزه الله ، وأن غير الله لا يقدر على منح العزة ، لأن العزة  
كلها له ، قال عز وجل : ﴿الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مَنْ دَنَّ الْمُؤْمِنِينَ  
أَيْتَغُونَ عَنْهُمُ الْعَزَّةَ فَلَنْ يَعْزَّزُوهُمْ لَهُ جَمِيعًا﴾<sup>(٥)</sup>

(١) سورة آل عمران ، الآية : (٢٦) .

(٢) سورة محمد ، الآية : (٣٥) .

(٣) سورة آل عمران ، الآية : (١٣٩) .

(٤) سورة آل عمران ، الآية : (١٤٦) .

(٥) سورة النساء ، الآية : (١٣٩) .

فهذا رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول كان يعتز بالمال والوطن والرجال ويتحدى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وكان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يعتز بربه العزيز ، فأذل الله تعالى ابن أبي وأعز رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، قال تعالى :

**﴿يَقُولُونَ لَنَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمِ مِنْهَا الْأَنْذَلُ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾**<sup>(١)</sup>

روى الإمام الترمذى عن جابر - رضى الله عنه - في قصة نزول هذه الآية حديثا طويلا جاء في آخره أن ابن عبد الله بن أبي بن سلول اعترض أباه ومنعه من دخول المدينة وقال له : [ والله لا تنقلب حتى تقر أنك الذليل ، ورسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) العزيز ، ففعل . ]<sup>(٢)</sup>

الله أكبر ! وصدق الله العليم الخير . وهكذا جاء الرد العملى وال سريع على هذا المنافق الذى اعتز بغیر الله ، فأذله الله على يد أقرب الناس إليه ، ابنه المؤمن الذى انتقم لله ولرسوله .

يروى الإمام القرطبي أن عبد الله بن أبي لما قال هذا الكلام ورجع إلى المدينة ، أنه لم يلبث بعد ذلك إلا أياما يسيرة حتى مات.<sup>(٣)</sup>

ثم يعلق على القصة قائلا في شأن المنافقين : « توهموا أن العزة بكثرة الأموال والأتباع ؛ فيبين الله أن العزة والمنعة لله ». تعالى .<sup>(٤)</sup>

وبهذا تتضح معالم الطريق التي يسلكها الإسلام لتكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم . ولتكوين هذه الروح آثار يستعرضها الباحث بتفقيق من الله تعالى - في المبحث التالي .



١) سورة المنافقين ، الآية : (٨) .

٢) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ١٥٤/٩ ، كتاب التفسير ، حديث رقم (٣٥٣٤) .

٣) تفسير القرطبي : ١٢٩/١٨ .

٤) المرجع السابق : ١٢٩/١٨ .

## المبحث الثاني

### آثار تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم

\*\*\*

إن الحديث عن آثار روح الاعتزاز بالدين ، حديث مشعب وطويل ، يحتاج إلى مساحة مكانية كبيرة ، لأن ذلك يشمل جميع الآثار التي تنسج عن الإيمان الراسخ والدافق ، والتي تسع للحياة المادية والروحية للأفراد والجماعات والأمم والشعوب.

ولذلك سأعتمد هنا إن شاء الله تعالى ، إلى ذكر الآثار التي أراها أساسية لغيرها من الآثار ، وذلك من خلال المطالب الآتية : -

- المطلب الأول : تحقيق العبودية الكاملة لله عز وجل .
- المطلب الثاني : اتباع الرسول (ﷺ) والاقتداء به .
- المطلب الثالث : إخلاص الولاء لله ورسوله وللمؤمنين .

#### المطلب الأول :

#### تحقيق العبودية الكاملة لله عز وجل

إن أول أثر ناتج عن روح الاعتزاز بالدين ، تحقيق العبودية الكاملة لله تعالى ، وهذا الأثر ناتج عن الاعتزاز بالله ، لأن الاعتزاز بالشيء إنما يكون بعد محبتة أو محبة الشيء من لوازم الإيمان به ، وحقيقة الإيمان بالله ، تتضمن أمرين :

أحدهما : العبودية الكاملة له سبحانه وتعالى ،

والأمر الثاني : التحرر من عبودية ما سواه ، والعبودية الكاملة في حد ذاتها ، تشمل تحقيق كل ما جاء به الإسلام من عقائد وعبادات ومعاملات وأخلاق ، لأن العبادة

شرعًا ، هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من القول والعمل الظاهر والباطن.<sup>(١)</sup>  
وعلّمها بعض العلماء أيضًا « بأنها كمال العب مع كمال الخضوع »<sup>(٢)</sup>

ومن مستلزمات العبودية الكاملة لله سبحانه ، وجوب إخلاص المحبة له تعالى ،  
فلا يتخذ العبد ندًا لله يحبه كحب الله ، فإن هذا ينافي الإيمان ، قال تعالى :  
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَحْذَى مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ وَالَّذِينَ  
آمَنُوا أَشَدَّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾<sup>(٣)</sup>

فمن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه أن يتخد العبد من دون  
الله ندًا يحبه كما يحب الله عز وجل .<sup>(٤)</sup>

ومن مستلزمات العبودية الكاملة أيضًا ، أن يحب العبد ما يحبه الله ويبغض ما  
يبغضه الله . وعلامة الأولى إخلاص العبادة لله وحده كما قال سبحانه : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾<sup>(٥)</sup>

وقال عز وجل : ﴿ وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حَنَفاءَ  
وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴾<sup>(٦)</sup>

وعلمة الثانية هي محاربة الدين يعادون الله ورسوله وعدم مواليتهم ، لأن أساس  
المحبة موالة المحبوب والبراءة من أعدائه .<sup>(٧)</sup> قال تعالى :

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ يَوَافِونَ مِنْ حَادَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ  
وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ لِئَلَّكَ كَتَبَ فِي  
قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيْدِيهِمْ بِرُوحِهِ وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ  
خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أَوْ لِئَلَّكَ حَزْبُ اللَّهِ إِلَّا إِنْ حَزْبُ

١) انظر : العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية : ص ٣٨ .

٢) شرح قصيدة ابن القيم : ٢٥٩/٢ . وراجع : إغاثة الهاهن من مصائد الشيطان لابن القيم : ١٢٨/٢ - ١٢٩ .

٣) سورة البقرة ، الآية : (١٦٥) .

٤) شرح قصيدة ابن القيم : ٢٦٨/٢ .

٥) سورة الفاتحة ، الآية : (٥) .

٦) سورة البينة ، الآية : (٥) .

٧) انظر : العبودية لابن تيمية : ص ٥١ ، ط . القاهرة ، مطبعة المدنى .

## الله هم المفلحون (١)

وأما الأمر الثاني من معنى العبودية وهو التحرر من العبودية لغير الله عز وجل ، فإن هذا له أعظم الأثر في تحصين الفرد والمجتمع من المصايد الشيطانية التي ينصبها أعداء الله في طريق المسلم ي يريدون بها إغواهه وتحريفه عن سواء السبيل .

والمومن المعتر بآيمانه ، والقوى في عقيدته ، والمحقق لمعنى العبودية الكاملة ، يجتاز هذه المصايد بنجاح وثبات ، « ذلك لأن من رضي أن يكون عبداً لله تحرر من جميع المؤثرات والصفوط الدينية التي اعتاد أعداء الأمة على استعمالها شاكراً يصطادون بها العملاء لهم والخونة ، لأن الواقع تحت هذه المؤثرات يتنافي مع صدق عبوديته لربه . (٢) »

أما الذين يرفضون عبودية الخالق ، فيقعون فريسة سهلة لعبودية الشهوات المختلفة ، التي طالما دفعت أصحابها إلى عمالة الكفار وموالاتهم ومداهنتهم على حساب الدين والوطن ، فصارت ذممهم سلعة تباع وتشترى في أسواق المساومات والمصالح الدينية .

ولقد كانت هذه الفتنة من المحسوبين على الإسلام ، وما تزال مصدر البلايا التي أصابت وتصيب الأمة الإسلامية بين العين والأخر ، لأن الكفار لما عرفوا أن هؤلاء الناس عبدة شهوات سهلوا لهم أسباب الوصول إلى إشباع شهواتهم ، واستخدموهم في مقابل ذلك عملاء وخونة ، وفرضوا عليهم مناجهم وشروطهم ، وإذا بهم ينتقلون أداة طبيعة في أيدي سادتهم المستعمررين ، ينفذون لهم مخططاتهم وبرامجهم الشيطانية لتعطيم مقومات الشعوب الإسلامية .

جاء في بروتوكول حكماء صهيون أن من أهم ما يعتمدون عليه في تعطيم طاقات الشعوب ، نشر الشهوات والمجاذيف ، والتهوين من الفضائل والأخلاق . (٣) وعندما قدم الجنرال غورو عام ١٩١٨م لاحتلال لبنان كان معه جيش كبير من

(١) سورة المجادلة ، الآية : (٢٢) .

(٢) أثر الإيمان في تكوين الشخصية المهاجرة : د . محمد نعيم ياسين ، ص ١١ . دار النقاد - الكويت ، ط . الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

(٣) انظر : بروتوكولات حكماء صهيون : ص : ٧٠ ، ٨٦ ، ٩٥ ، ط . دار الكتاب العربي ، القاهرة ١٩٥١م .

المقاتلين ، وجيشه آخر من البغایا على متن سفينة كبيرة ، فلما قيل له : إن وظيفة هذا الجيش من المقاتلين مفهومة ، ولكن ما بال هذا الجيش الآخر ؟ أجاب : بهذا الجيش تنتصر على أعدانا قبل الجيش المقاتل .<sup>(١)</sup>

وفي نفس الاتجاه نجد القيسن صموئيل زويمر في أحد المؤتمرات التنصيرية يرسم أهداف المنصرين قائلاً :

« إن مهمة التبشير التي ندبكم دول المسيحية للقيام بها في البلاد المحمدية ليست في إدخال المسلمين في المسيحية : فإن هذا شرف لا يستحقونه ، إن مهمتكم أن تخرجوا المسلم من الإسلام ليصبح مخلوقاً لا صلة تربطه بالأخلاق التي تعتمد عليها الأمم في حياتها ، وبعملكم هذا تكونون طليعة الفتح الاستعماري في الممالك الإسلامية ، لقد هيأتم جميع العقول في تلك الممالك لقبول السير في الطريق الذي سعيتم له ، وهو إخراج المسلم من الإسلام ، إننا نريد أن تعلدوا جيلاً مطابقاً لما أراده الاستعمار ؛ جيلاً لا يهتم بعظام الأمور ، ويحب الراحة والكليل ، ويسعى للحصول على الشهوات بأي أسلوب ، وتتصبح الشهوات هدفه في الحياة ، إن تعلم فللحصول على الشهوات ، وإذا جمع المال فللشهوات ، وإذا تبوا أسمى المراكز ففي سهل الشهوات ، ويحود بكل شيء في سهل الشهوات ، أيها المبشرون : إنكم إن فعلتم ذلك كانت مهمتكم تتم على أكمل الوجوه وانتهيتم إلى خير النتائج ، وببارككم المسيحية ، ورضي عنكم الاستعمار ، فاستمروا في أداء رسالتكم ، فقد أحببتم بفضل جهادكم المبارك موضع بركات رب ».<sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني :

#### اتباع الرسول (ﷺ) والاقتداء به

ومن آثار روح الاعتزاز بالدين أيضاً ، اتباع الرسول (ﷺ) والاقتداء به ٠

١) جذور البلاء - القسم الأول ، عبد الله التل : ص ٢٧٦ ، ط . دار الإرشاد - بيروت ، ط . الأولى ، ١٣٩٠ م - ١٩٧١ م . التخطيط للسيطرة على العالم الإسلامي ، محمود شاكر .

٢) نقلًا عن : المخططات الاستعمارية لمكافحة الإسلام ، محمد محمود الصواف : ص ٢١٦ - .

وهذا الأثر ينتج عن الاعتزاز بالرسول (ﷺ) ، وهذا له أثره في الاستقامة على منهج الله عز وجل ، واجتناب ما يضاده من مناهج البشر ، لأن هذا الاعتزاز يأتي بعد أن يكون قلب المسلم قد امتلاً بمحبة الرسول (ﷺ) ، والإيمان به ، « فإذا امتلاً القلب بحب هذه الشخصية الكريمة ، كان ذلك دافعاً قوياً للاندماج بها ؛ فليس أبعث على النأسي بإنسان من حبه وتقديره واحترامه . »<sup>(١)</sup>

بل إن من شروط محبة الله تعالى اتباع رسوله المصطفى (ﷺ) ، وطاعته فيما أمر ونهى ، كما قال تعالى : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونني يحبكم الله ويغفر لكم ذنبكم والله غفور رحيم . »<sup>(٢)</sup>

أي إن كنتم صادقين في إدعائكم محبة الله فاتبعوني على الإسلام لأنني رسول الله المبلغ عنه ، فعلامة إدعائكم محبتي ، اتباع رسوله وطاعته .

فحكم عز وجل في هذه الآية : « أن أي ادعاء لمحبة الله من غير اتباع للرسول (ﷺ) إنما هو ادعاء كاذب ، فمحبة الله ليست دعوى يدعيها الإنسان من غير التزام بمنهج الله .. فحب الله يمكن أن يدعوه أي إنسان ، ولكن ليس هناك دليل على الصدق في هذا الادعاء إلا بطاعة الرسول (ﷺ) في أقواله وأفعاله ، فكل قول يخالف قول الرسول (ﷺ) إنما هو قول كاذب ، وكل عمل يخالف عمل الرسول (ﷺ) إنما هو عمل باطل ومردود على صاحبه . »<sup>(٣)</sup>

إذا اندفع المؤمن إلى النأسي بالحبيب محمد صلوات ربى وسلامه عليه ، وجد نفسه أمام النموذج المتكامل ، والقدوة الجامدة ، والأسوة الشاملة لكل خصال الخير كما قال تعالى : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً »<sup>(٤)</sup>

فلا يحتاج المؤمن المقتنى بالحبيب المصطفى (ﷺ) إلى الاقتباس من مناهج الكفار ، ولا إلى الاستمداد من نظمهم وقوانينهم ، فضلاً عن أن يتشبه بهم في

١) أثر الإيمان في تكوين الشخصية الجهادية : ص ٢٥ .

٢) سورة آل عمران ، الآية : (٣١) .

٣) المحبة الإلهية في القرآن الكريم ، شحات بن محمود الصاوي : ص ٣٦ ، نشر مكتبة الحرمين ، ط . الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

٤) سورة الأحزاب ، الآية : (٢١) .

الهدي الظاهر .

وكيف يتشبه بالكافار من علم أن أحب الخلق إليه نهى عن التشبه بهم والاقتباس عنهم ، وكيف يوالى الكفار ويداهنهم من عرف أن الذي اتخذه قدوة لنفسه كان أشد الناس على الكفار هو وأصحابه - رضوان الله عليهم - كما وصفهم الله تعالى بذلك في القرآن الكريم :

﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوهم من اثر السجود ذلك مثلهم في التواارة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطأه فازره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيب بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيماً ﴾<sup>(١)</sup>

### المطلب الثالث :

#### إخلاص الولاء لله ورسوله وللمؤمنين

ومن آثار روح الاعتزاز بالدين أيضًا ، إخلاص الولاء لله ورسوله وللمؤمنين وهذا ناتج عن اعتزاز المسلم بالله ورسوله وبالامة الإسلامية وتعلقه بها ، مما يجعله دائمًا في صفو المؤمنين ، ساهراً على مصالحهم كما قال الله جل وعلا : ﴿ إنما عليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون . ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴾<sup>(٢)</sup> وكما قال أيضًا : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم ﴾<sup>(٣)</sup>

ومن خصائص المروءة في الإسلام ، أنها تتضمن التحرر عن العلائق ، الدنيوية كما أنها تستلزم قطع كل ولاء آخر ، لأن المروءة في الله قد امتلاً قلبها بمعانٍ

(١) سورة الفتح ، الآية : (٢٩) .

(٢) سورة العنكبوت ، الآيات : (٥٥ - ٥٦) .

(٣) سورة التوبه ، الآية : (٧١) .

الإيمان فلم يبق فيه محل لأي ولاء آخر ، ولذلك توعد الله تعالى من يتعلق بشيء من العلائق الدنيوية ويقدم حبه له على محبة الله ومحبة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ومحبة الجهاد في سبيل الله ، لأن ذلك يتناهى مع صدق محبة الله ورسوله ، فسيمة المؤمن أن يكون حب الله ورسوله في قلبه مقدما على حب كل شيء . قال تعالى :

﴿ قل إن كان آباءكم وأبناءكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال افترقتموها وتجارة تخشون كсадها ومساكن ترثونها أحب إليكم من الله ورسوله وجihad في سبيله فتربوها حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدى القوم الفاسقين ﴾<sup>(١)</sup>

فلا محل في قلب من اعتز بدينه وبأمه لأي ولاء آخر يقوم على العصبية القبلية أو القومية أو الحزبية .

ولقد حفلت سيرة الرعيل الأول بنماذج حية من صدق ولائهم لله ولرسول وللمؤمنين .

ومن أمثلة ذلك ، موقف المؤمن الصادق المعتز بدينه ، عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول - رضي الله عنه - ، حينما بلغه عن أبيه أنه قال في حق رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والمؤمنين : [ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجون الأعز منها الأذل ] ، حيث استقل سيفه ووقف على باب المدينة ، فلما جاء أبوه يريد أن يدخل المدينة اعترض سيفه ، ومنعه من دخول المدينة حتى يقر بأنه هو الأذل ، وأن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هو الأعز ، فأقر عدو الله بذلك .<sup>(٢)</sup> فاذن له حينئذ بدخول المدينة فدخلها مهاناً ذليلاً .

ومن تلك المواقف الصادقة أيضا ، موقف سعد بن معاذ - رضي الله عنه - من حلفائه يهودبني قريطة ، حينما خانوا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والمؤمنين ، وانضموا إلى الأحزاب في غزوة الخندق ، وخذلوا المسلمين : فلما مكن الله رسوله منهم ، خيرهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيمن يحكم فيهم ، فسارعوا إلى اختيار حليفهم ، سعد بن معاذ لهذه المهمة مواعظ في أنه يحابيهم فيسقط عنهم العقوبة، أو يخففها عنهم على أقل تقدير.

١) سورة التوبة ، الآية : (٢٤) .

٢) سبق الحديث عن هذه القصة في المطلب الأخير من المبحث السابق من هذا الفصل .

ولكنا وجدنا المؤمن الصادق في ولائه لله ولرسوله وللمؤمنين يتخذ موقفاً معاكساً لما أسله حلفاؤه منه ، وجدناه - رضي الله عنه - يحكم فيهم بقوله : فإني أحكم فيهم : أن تقتل رجالهم ، وتغنم أموالهم ، وتبشى ذراريهم ونسائهم . فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) : [لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة] <sup>(١)</sup> <sub>(٢)</sub> وهكذا يوثق الإسلام العلاقة بين أهله بولاة الإيمان ، ويقطع بذلك الطريق على أعداء الله فلا يجدون منفذاً ليسللوا منه إلى صفوف المسلمين ، وتعتبر هذه الخصيصة في مجتمع الإيمان سباجاً منيعاً للمسلم يحميه من محاولات الكفار وأوليائهم في التجسس على المسلمين ، والدس بينهم ، ومعرفة أسرارهم ، ومكامن ضعفهم .

وعندما تخلى المسلمون عن هذا الولاء الصادق في هذا العصر ، توزع ولائهم بين معسكرات الكفر المتناحرة في الشرق والغرب ، فهذا يوالى سادته ويمدهم بأسرار أمته ، وهذا يوالى سادته ويمدهم بأخبار المسلمين ، فانكشفت عورات المسلمين أمام أعدائهم .

ألا .. ما أحوج المسلمين في هذا العصر إلى تعزيز ولائهم لله ورسوله وللمؤمنين ! فهو الدواء الذي يشفى الجسد الإسلامي من مرض الشقاق والتزاع والصراع الذي نشاهده في الساحة الإسلامية ، والذي كان نتيجة حتمية لتخليهم عن الولاء الإيماني ، ومن ثم تششت ولائهم للشهوات والأهواء والمصالح المتناحرة ، فصاروا يعتزون بالانتماءات القبلية والعرقية والإقليمية الفبيقة ، ضاربين الاعتزاز بالأمة الإسلامية عرض الحائط .

وبعد : فهذه هي طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم وآثاره ، ولعل ما سبق عرضه في فصول هذا الباب ، يبلور لنا الصورة الواضحة للتدارير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم المتكاملة .. الشخصية المعتمدة بنفسها ، والمتداولة إلى الجماعة الإسلامية المعترزة بانتسابها إلى الإسلام بعقيدته وشريعته وأخلاقه وأدابه .

ولا شك أن هذه الشخصية - بعد أن يتم تكوينها على هذا النحو - بحاجة إلى

(١) أرقعة : جمع رقى وهو السماء . انظر : النهاية في غريب الحديث مادة (رقع) : ٢٥١/٢ .

(٢) انظر القصة : السيرة الطلبية : ٣٣٩/٢ .

رعاية وصيانة مستمرة ، وذلك بيان المنهج السليم والواضح الذي تسير عليه في مختلف جوانب حياتها المادية والروحية ، حتى لا تخبط في مسيرتها فتقع في هاوية التشبه بالكفار .

ومنri في الباب التالي إن شاء الله تعالى كيف يرسم الإسلام المنهج السليم لبيان هذه الشخصية المسلمة من التأثر بالكفار .



## الباب الثاني

### التدابير الإسلامية لصيانة شخصية المسلم بعد تكوينها

\*\*\*

وفيه تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين .
- الفصل الثاني : دعوة المسلمين إلى مخالفة الكفار وتحذيرهم من التشبه بهم .
- الفصل الثالث : التعامل مع غير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث بلغاتهم .

تَهْيِّد

\*\*\*

لقد كان الباب السابق يهدف إلى تكوين الشخصية المتميزة والمستقلة للمسلم؛ الشخصية المعندة بنفسها ، المتميزة إلى أمتها بجميع مشاعرها وأحاسيسها ، والمعترزة بذاتها .

وهذا الباب يهدف إلى بيان ما شرعه الله عز وجل من التدابير لصيانة هذه الشخصية - بعد تكوينها - من الانصياع والذوبان والتآثر بالكفار ، أو الخضوع لهم ، أو موالاتهم والرکون إليهم .

ومن هذه التدابير التمسك بمبدأ مولاة المؤمنين ومعاداة الكافرين . لوضع الحاجز النفسي بين الطائفتين الذي يمنع من تسرب الأفكار ، واختراق العادات والقيم والتقالييد ، لأن ذلك أعنون على مقاصلة الكفار .

ومن تلك التدابير أيضا دعوة المسلمين دعوة صريحة إلى مخالفة الكفار وعدم التشبه بهم في عقائدهم وعباداتهم وأخلاقهم وعاداتهم .

ومنها أيضا وضع ضوابط شرعية لتعامل المسلمين مع غيرهم مما يمكن المسلمين من الاحتكاك بغيرهم لأداء واجبهم نحوهم ، واجب الشهادة والقوامة عليهم ، وللاستفادة من تجارب الأمم الأخرى ، وتبادل المنافع معهم ، ويصونهم في نفس الوقت من الذل والهوان ، ومن التميع والتفسخ في العقائد والأخلاق والأفكار والعادات المناقضة للإسلام .

وهكذا ينقسم هذا الباب إلى ثلاثة فصول :

- **الفصل الأول : موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين .**
- **الفصل الثاني : دعوة المسلمين إلى مخالفة الكفار وتحذيرهم من التشبه بهم .**
- **الفصل الثالث : التعامل مع غير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث بلغاتهم .**

## الفصل الأول

### موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين

\*\*\*

من الأسس الشرعية الهامة التي تقوم عليها العلاقة بين المسلمين أنفسهم ، وفيما بينهم وبين غيرهم ، موالة المسلمين لبعضهم البعض ومعاداتهم للكافرين على اختلاف مللهم ونحلهم .

وتعتبر المعاداة بين المسلمين وغيرهم صمام الأمان لصيانة المسلم من التأثير بالكافر أو التشبه به أو الأخذ عنه ، لأنها من لوازم كلمة التوحيد ، ولها أثر واضح في عقيدة المسلم وسلوكه .

ولقد فطن أعداء الأمة منذ وقت مبكر إلى أهمية الولاء والبراء في تحقيق التمايز بين المسلم والكافر ، فعملوا على توهينه من خلال وسائل وأساليب مختلفة ؛ فمرة بالتسليل إلى حكام المسلمين بالزواج والعمالة ، ومرة من خلال دعوات مشبوهة تنادي بتقريب الأديان ، والتقرير بين الأمم والشعوب على اختلاف عقائدها وأفكارها ، وقد ظهرت هذه الدعوات تحت شعارات متعددة فمرة باسم العالمية ، ومرة باسم الإنسانية ، ومرة أخرى باسم زمانة الأديان ، أو المجتمع الدولي ، أو التعايش السلمي ... الخ .

والهدف من هذا كله هو سلخ المسلمين من عقيدتهم ، وتحويلها إلى عقيدة كهنوتية ليس لها أثر في سلوك المسلمين ، وبذلك تح حول المجتمعات الإسلامية إلى كتل بشرية متخاذلة لا صلة لها بتاريخها التليد .

ومما يوسع له أن بعض المسلمين - بوعي منهم أو بدون وعي - قد انخدعوا بهذه الدعوات ، وتأثروا بها ، وتبناها نظرياً وعملياً ، الأمر الذي أدى إلى زعزعة العقيدة في نفوس كثير من المسلمين ، وتحطيم العواجز النفسية القائمة بين المسلم وغير المسلم ، والمتمثلة في مبدأ الولاء والبراء ، فشب كثير منهم على محنة الكفار ، والإعجاب بهم ، والثقة فيهم وفي حضارتهم وأفكارهم ، وتحقق بذلك مراد الكفار والعياذ بالله .

ومن هنا تبرز أهمية إحياء هذا المبدأ العظيم في نفوس المسلمين وسيكون الحديث في هذا الفصل عن مفهوم الموالاة والمعاداة وأدلة مشروعيتها ، وعن حكمة تشريعها ومقتضياته ، وذلك من خلال مباحثين اثنين .. هما : -

**المبحث الأول :** مفهوم الموالاة والمعاداة وأدلة مشروعيتها .

**المبحث الثاني:** حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين ومقتضياته .

## المبحث الأول

### مفهوم الموالاة والمعاداة وأدلة مشروعيتها

إن مفهوم العلاقة بين المسلم وغير المسلم قد اكتنفه الغموض والالتباس لدى كثير من المسلمين في هذا العصر .

فمنهم من وقف على حد الإفراط في معاداة الكفار ظنا منه أن الإسلام يدعو إلى الجحوة والقطيعة لغير المسلمين ولو كانوا من أهل الدار أو من المعاهدين والموادعين للمسلمين .

ومنهم من وقف على حد التفريط فخلط بين التسامح والتهاون ، فداهن الكفار ، ووالهم ، وركن إليهم ، وتشبه بهم .. ومن هنا تظهر الحاجة الماسة لتبين مفهوم الموالاة والمعاداة وبيان مشروعيتها على نحو ما يلي :-

- المطلب الأول : مفهوم الموالاة والمعاداة .

- المطلب الثاني : أدلة مشروعيتها .

#### المطلب الأول :

#### مفهوم الموالاة والمعاداة

#### - الموالاة لغة :

الموالاة : مصدر من : ولی یلی فلانا ولیا أي قرب منه ، والولی : القرب ، والدنو ، والمحبة .<sup>(۱)</sup>

- الموالاة : ضد المعاداة ، قال ابن الأعرابي : « الموالاة : أن يتشارج الثان فيدخل بينهما ثالث ، ويكون له في أحدهما هو فيواليه ، أو يحياته ، ووالى فلان فلانا : إذا أحبه . ».<sup>(۲)</sup>

- الموالاة : مشتقة من (الولی) بسكون اللام وتخفيف الباء ، وهو القرب والدنو .

(۱) انظر : القاموس المحيط ، مادة (ولی) ، ص ١٧٣٢ .

(۲) انظر : لسان العرب ، مادة (ولی) ، ٩٨٦/٣ .

- والولي : بكسر اللام وتشديد الياء : هو المحب والصديق والنصير .<sup>(١)</sup>

- والولي أيضاً : اسم ، ويطلق على المالك ، والعبد ، والمعتق ، والمنعم والصاحب ، والقريب كابن العم ونحوه ، والجبار ، والحليف ، والابن ، والعم ، والرب ، والناصر ، والمنعم ، والمنعم ، والمحب .<sup>(٢)</sup>

- والولي : يأتي بمعنى الولاية وهي النصرة والاتباع ، وذلك إذا عدى بنفسه كقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تخنوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين »<sup>(٣)</sup> فقوله تعالى : « ومن يتولهم منكم » : « أي : يغضدهم على المسلمين ».<sup>(٤)</sup>

وإذا عدى بـ (عن) لفظاً أو تقديرأ : التفسى معنى الإعراض وترك القرابة .<sup>(٥)</sup>  
وهكذا يتضح أن ال الولاية في غالب استخدامها اللغوى ، تعنى : المحبة ، والنصرة ، والاتباع ، والقرب ، والدُّنْو ، والإِنْعَام .

#### المعاداة لغة :

المعاداة : مصدر من : عادى يعادى معاداة وعداء : أي خاصمه ، وصار له عدوا .

وتعادى القوم : عادى بعضهم بعضاً .

- العدو : ضد الولي وضد الصديق .

- العداؤ : الاسم من المعاداة ، يقال : تعادى ما بين فلان وفلان : أي اختلف وفسد ، وتعادى عن فلان : أي تباعد عنه وتتجاهلي .<sup>(٦)</sup>

- المعاداة ، والعداء ، والعداؤ : مأخوذة من أصل (العدو) وهو التجاوز ومنافاة الالتمام . فإذا اعتبر ذلك باللقب يقال له : العداوة ، والمعاداة ، وإذا اعتبر بالمشى يقال له : العدو ، وإذا اعتبر بالإخلال بالعدالة يقال له : العداون والعدو .<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : القاموس المحيط ، مادة (ولي) ، ص ١٧٣٢ .

(٢) المصدر السابق ، الموضع نفسه .

(٣) سورة العنكبوت ، الآية : (٥١) .

(٤) تفسير القرطبي ، ٢١٧/٦ .

(٥) انظر : مفردات القرآن ، مادة (ولي) ، ص ٥٧١ .

(٦) انظر : لسان العرب ، مادة (عدا) ، ٣٦/١٥ ، والمجمع الوسيط ، ٥٩٥/٢ .

وخلصة ما تقدم ، أن المعاداة في الاستعمال اللغوي تدور حول معانٍ عدّة منها :  
المباعدة ، والمجافاة ، والبغض ، والمخاذهة ، أي إنها ضد الموالاة في استخدامها  
اللغوي .

### معنى الموالاة والمعاداة شرعاً :

لقد مر بنا أن الموالاة في لغة العرب ترد على معانٍ عديدة أهمها :  
المحبة والنصرة والاتباع والقرب والدُّنُو والإنعام ، وأن المعاداة ضد الموالاة في هذه  
المعانٍ كلها .

ولا يبعد معناهما الشرعي عن معناهما اللغوي ، فالمعنى الشرعي لهما مأخذٌ من  
معانيهما اللغوية . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

« الولايَة ضد العداوة ، وأصل الولايَة : المحبة والقرب ، وأصل العداوة البغض  
والبعد ، والولي : القريب ، فيقال : هذا يلي هذا : أي يقرب منه ، ومنه قوله (عليه السلام) :  
[أَحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا] ، فما بقي فلأولى رجل ذكر [١] ، أي : لأقرب رجل إلى  
الموت .... »<sup>(٢)</sup>

ويقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ : « وأصل الموالاة : العب  
وأصل المعاداة : البغض ، وينشأ عنها من أعمال القلوب والجوارح ما يدخل في  
حقيقة الموالاة والمعاداة ، كالنصرة والأنس والمساعدة ، كالجهاد والهجر ونحو ذلك  
من الأفعال ، والولي : ضد العدو . »<sup>(٣)</sup>

وفي ضوء ما تقدم ، يخلص الباحث إلى أن موالاة الكفار تعني التقرب إليهم ،  
والتوعد إليهم ، ومناصرتهم سواء بالقول أو بالفعل ، أو بالنية وأن معاداة الكفار ضد  
ذلك كله .

٧) انظر : مفردات القرآن ، مادة (عدا) ، من ٣٣٨ .

٨) الحديث رواه الإمام مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ، صحيح مسلم مع شرح النووي :  
٥٧/١١ ، كتاب الفرائض ، باب أحقوا الفرائض بأهلهما ... ، حديث رقم (١٦١٥) .

٩) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، من ٥ .

١٠) انظر : الرسائل والمسائل التجديـة : ٢٩٠/٣ ، ط . الأولى .

**المطلب الثاني:****أدلة مشروعيتها :**

لقد عمل الإسلام على تحقيق الحاجز النفسي بين الأمة الإسلامية وغيرها من الأمم بعدة أمور :-

١ - **تنمية الإحساس بالاستعلاء والشعور بالعزّة لدى المسلم :**  
فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَإِنَّمَا الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾<sup>(١)</sup>

وقال سبحانه : ﴿ وَلِلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

٢ - **تنمية الإحساس بكراببيه الكفر وأهله والازدراء بهم :**  
يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبٌ جَهَنَّمُ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مُثُوِّرٌ لَهُمْ ﴾<sup>(٤)</sup>

وقال جل شأنه : ﴿ إِنْ شَرَ الدُّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُ الْبَكُومُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ وَلَوْ عِلْمَ اللَّهِ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمْعَهُمْ وَلَوْ اسْمَعْهُمْ لَتَوْلُوا وَهُمْ مَعْرُضُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>

٣ - **تنمية الإحساس بالاستخفاف بما لديهم من مظاهر التقدم الحسي والمادي :**

لأنهم يعلمون فقط ظاهراً من الحياة الدنيا كما قال تعالى : ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾<sup>(٦)</sup> وقال تعالى : ﴿ فَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَعْذِبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا

(١) سورة آل عمران ، الآية : (١٢٩) .

(٢) سورة المائدة ، الآية : (٨) .

(٣) سورة الأنبياء ، الآية : (٩٨) .

(٤) سورة محمد ، الآية : (١٢) .

(٥) سورة الانفال ، الآيات : (٢٢ ، ٢٣) .

(٦) سورة الرعد ، الآية : (٧) .

**وتزهق أنفسهم وهم كافرون<sup>(١)</sup>**

#### ٤ - تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين

وهو أهم الأمور السابقة لأنها تستلزمها وتتضمنها ، فمن عادى الكفار استعلى عليهم ، وكرههم ، واستخف بما لديهم من تقدم مادي .

قد جاء تشريع الموالاة والمعاداة بعد أن أيد الله تعالى نبيه الخاتم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وأظهر دينه على الدين كله ، وأعز المسلمين ، وأذل الشرك وأهله ، وأصبح للإسلام دولته وكيانه المستقل ، وأصبح الناس تجاه الدعوة خمس فئات كبيرة : -

#### الفئة الأولى :

فئة المؤمنين الصادقين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهם بياحسن إلى يوم الدين .

#### الفئة الثانية :

فئة المنافقين الذين يظهرون الإسلام ويبطون الكفر .

#### الفئة الثالثة :

فئة أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وهم عند الحنفية ، كل من اعتقاد دينا سحاوياً ، وله كتاب منزل كالتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم وشيت وزبور داود<sup>(٢)</sup> وقال الشافعية والحنابلة ، أهل الكتاب هم اليهود والنصارى دون غيرهم لقول الله تعالى : « أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلَنَا ۝ »<sup>(٣)</sup>

#### الفئة الرابعة :

فئة الدهريين ، الذين ينكرون الخالق ، ويقولون : لا إله ولا صانع للعالم ، وإن الكون وما فيه وجد بلا خالق<sup>(٤)</sup> . وقد حکى القرآن عن هؤلاء الدهريين في قول الله تعالى : « وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حِيَاتُنَا الدُّنْيَا نُمْوتُ وَنُحْيَى وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا

١) سورة التوبة ، الآية : (٥٥) .

٢) انظر : الدر المختار : ٣٧٠/٣ ، تبيين الحقائق : ١١٠/٢ ، الفتوى الهندية : ٢٨١/١ .

٣) انظر : المهدب : ٤٧/٢ ، المغني : ٥٩٠/٦ .

٤) انظر : تبييس أبلیس : ص ٤٤

الدهر . هـ  
الفئة الخامسة :

فَهُنَّ الْمُشْرِكُونَ ، وَهُمْ يُقْرَنُ بِرِبوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَكُنْهُمْ لَا يُفَرِّدُونَهُ بِالْعِبَادَةِ ، بَلْ يُشْرِكُونَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ فِي الْأَلْوَهِيَّةِ ، كَعَبْدَةِ الْأَوْثَانِ مِنَ الْعَرَبِ<sup>(١)</sup> وَعَبْدَةِ الشَّمْسِ وَالْمَلَائِكَةِ وَنَحْوَهُمْ<sup>(٢)</sup> .

فَكَانَ لَابْدَ - إِذَاءَ هَذَا الْوَضْعِ الْجَدِيدِ - أَنْ تَكُونَ هُنَّاكَ تَشْرِيعَاتٌ تَنْظِمَ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ هَذِهِ الْفَنَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْمُتَنَافِضَةِ ، وَلَذَا زَخَرَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَنَةُ رَسُولِهِ<sup>(٣)</sup> بِالْحَكَامِ التَّفْصِيلِيَّةِ لِبَيَانِ طَبِيعَةِ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ عَلَى النَّحوِ التَّالِيِّ :

**فَأَمَّا الْفَئَةُ الْأُولَى :**

وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

فَهُوَلَاءِ قَدْ قَرَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمُ الْمَوَالَةَ ، وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ أُولَىءِ بَعْضٍ يَتَكَاثِفُونَ ، وَيَتَنَاصِرُونَ ، وَيَتَعَاضِدُونَ ، وَيَتَحَابَّونَ ، وَجَعَلَ ذُمَّتَهُمْ وَاحِدَةً يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، وَهُمْ يَدْعُونَ عَلَى مَنْ سَواهُمْ ، فَقَالَ سَيِّدُهُنَّا وَتَعَالَى :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَىءِ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾<sup>(٤)</sup>

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكُمْ بَعْضُهُمْ أُولَىءِ بَعْضٍ ﴾<sup>(٥)</sup>

هَكَذَا قَرَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ وَلَاءَ الْمُسْلِمِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَعِنَ الْوَلَاءُ عَلَى الْأَسْمَاءِ وَالْأَوْصَافِ الْمُذَكُورَةِ فِي مَوَاضِعِهَا مِنَ النَّصْوصِ كَالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى وَالْهِجْرَةِ وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَغَيْرِ ذَلِكِ ، وَلَمْ يَعْلَمْ لَوَاءُ الْمُسْلِمِ عَلَى قَرَابَةِ ، وَلَا عَلَى جَنْسِيَّةِ أَوْ

(١) سورة الجاثية ، الآية : ٢٤ .

وَانْظُرْ : إِغَاثَةُ الْمَهْفَانَ : ٢٥٥/٢ .

(٢) انظر : رد المحتار : ٣٩٦/٣ .

(٣) انظر : مَفْنِيُّ الْمُحْتَاجِ : ٤٤٢/٤ .

(٤) سورة التوبة ، الآية : (٧١) .

(٥) سورة الأنفال ، الآية : (٧٢) .

لون ، ولا على حزبية أو مذهبية .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

« وليس لأحد أن يعلق الحمد والذم ، والحب والبغض ، والموالاة ، والمعاداة والصلات واللعن بغير الأسماء التي علق الله بها ذلك ؛ مثل أسماء القبائل والمداين ، والمذاهب ، والطرائق المضادة إلى الأئمة والمشايخ ونحو ذلك مما يراد به التعريف ... فمن كان مومنا وجبت موالاته من أي صنف كان ، ومن كان كافرا وجبت معاداته من أي صنف كان ... ومن كان فيه إيمان ، وفيه فجور أعطى من المعاولة بحسب إيمانه ، والبغض بحسب فجوره»<sup>(١)</sup>.

#### وأما الفئة الثانية : وهم المنافقون :

فهو لاء لهم حكم ما يظهر منهم ، فإن ظهر منهم الإسلام عمدوا بمقتضى الإسلام ، وإن ظهر منهم خلاف ذلك عمدوا بمقتضى ما يظهر منهم ، وسرائرهم موكولة إلى العليم الخير .

يقول الإمام ابن القيم في بيان هدي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في معاملة المنافقين :

« وأما سيرته - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - في المنافقين ، فإنه أمر أن يقبل علانيتهم ، ويكل سرائرهم إلى الله ، وأن يجاهدهم بالعلم والحكمة وأسره أن يعرض عنهم . »<sup>(٢)</sup>

« فالمنافقون لهم من المعاولة بقدر ما يظهر منهم من الخير ، ولهم من المعاداة بقدر ما يظهرون من الخطأ . »<sup>(٣)</sup>

وأما الفئة الثالثة والرابعة والخامسة : وهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، والدهريون ، والشركون : فحكمهم كحكم سائر الكفار الذين أعرضوا عن الإسلام .

فهو لاء قد أوجب الله تعالى معاداتهم ، وحذر من موالاتهم ، وحرم ذلك ، وشدد فيه ، وورد في بيان معاداتهم نصوص كثيرة من القرآن الكريم ، بل ليس هناك موضوع نال من الاهتمام والعناية في كتاب الله عز وجل بعد موضوع التوحيد ، مثلما نال

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، ٢٢٧/٢٨ - ٢٢٩ .

(٢) زاد المعاد ، ١٦١/٣ .

(٣) انظر : الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم ، د . عبد الله الطريقي ، ص ١٧ .

موضوع معاداة الكفار ، من حيث كثرة الأدلة عليه وتبين حكمه .<sup>(١)</sup>  
ومن هذه النصوص القرآنية :

قوله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين  
ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تنقوا منهم تقاة ويحرركم  
الله نفسه وإلى الله المصير »<sup>(٢)</sup>

يقول الدكتور محمد نعيم ياسين معلقا على الآية : « فنهي سبحانه وتعالى  
المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء وأصدقاء وأصحابا من دون المؤمنين ، وأخبر أن  
من فعل ذلك فليس من الله في شيء . »<sup>(٣)</sup>

قال الإمام الطبرى في تفسيرها : « وهذا نهى من الله عز وجل المؤمنين أن يتخلوا  
الكافار أعواانا وأنصارا وظهورا .... ومعنى ذلك : لا تتخلوا أيها المؤمنون الكفار ظهرا  
 وأنصارا توالونهم على دينهم ، وظهورونهم على المسلمين من دون المؤمنين ، وتذلونهم  
على عوراتهم ، فإنه من يفعل ذلك : ( فليس من الله في شيء ) يعني ذلك : فقد برئه  
من الله ، وبرىء الله منه بارتداده عن دينه ودخوله الكفر . »<sup>(٤)</sup>

- قوله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تتخنوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء  
بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين .  
فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا  
دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصيبحوا على ما  
أسروا نادمين »<sup>(٥)</sup>

١) انظر : سبيل النجاة والفكاك ، حمد بن على بن عتيق ، تحقيق الوليد بن عبد الرحمن الفريان ، ص ٣١ ، ط . دار طيبة - الرياض ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

٢) سورة آل عمران ، الآية : (٢٨) .

٣) الإيمان : أركانه - حقيقته - نوافذه ، ص ١٨٦ .

٤) تفسير الطبرى : ٣١٢/٦ ، تحقيق محمد محمود شاكر ، ط . دار المعرفة - بيروت .  
وراجع تفسير ابن كثير : ٢٧/٢ ، ط . دار الاندلس ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الثانية .

٥) سورة العنكبوت ، الآيات : (٥١ ، ٥٢) .

يقول الإمام القرطبي في تفسير الآية : « ( وَمَن يَتَوَلَّهُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ) : أَيْ يَعْصِيهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ( فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ) يَعْنِي أَنَّ حُكْمَهُ كَحُكْمِهِ ... ثُمَّ هَذَا الْحُكْمُ بِأَيْدِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي قَطْعِ الْمَوَالَةِ ». <sup>(١)</sup>

وتتوالى النصوص القرآنية في التحذير والتنفير من موالة الكافرين والمرتكبين ، وبيان الحكمة من ذلك ، قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوزًا وَلَعْبًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ». <sup>(٢)</sup>

يقول الإمام ابن كثير :

« هَذَا تَنْفِيرٌ مِّنْ مَوَالَةِ أَعْدَاءِ الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ مِنَ الْكَاتِبِينَ وَالْمُرْتَكِبِينَ الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ أَفْضَلَ مَا يَعْمَلُهُ الْعَامِلُونَ ، وَهِيَ شَرَاعِ الْإِسْلَامِ الْمَطَهُرَةُ السَّاحِمَةُ الْمُشَتمِلَةُ عَلَى كُلِّ خَيْرٍ دُنْيَوِيٍّ وَآخِرَوِيٍّ ، يَتَخَلَّوْنَهَا هُرُوزًا يَسْتَهْزَئُونَ بِهَا ، وَلَعْبًا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا نُوعٌ مِّنَ الْلَّعْبِ فِي نَظَرِهِمُ الْفَاسِدُ ، وَفَكْرُهُمُ الْبَارِدُ ، كَمَا قَالَ الْقَاتِلُ :

وَكُمْ مِّنْ عَابِرٍ قُوَّلًا صَحِيحًا وَآفَقَهُ مِنْ الْفَهْمِ السَّقْمُ ». <sup>(٣)</sup>

- وقال عز من قائل : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنْ اسْتَحْبُوا الْكُفَّارُ عَلَى الْإِيمَانِ ». <sup>(٤)</sup>

« وَهَكُذا تَنْقُطُ أَوَاصِرُ الدَّمِ وَالنَّسْبُ إِذَا انْقَطَعَتْ آصِرَةُ الْقَلْبِ وَالْعِقِيدَةِ ، وَتَبْطَلُ وِلَايَةُ الْقِرَابَةِ فِي الْأُسْرَةِ إِذَا بَطَلتْ وِلَايَةُ الْقِرَابَةِ فِي اللَّهِ ، فَلَهُ الْوِلَايَةُ الْأُولَى ، وَفِيهَا تَرْتِيبُ الْبَشَرِيَّةِ جَمِيعًا ، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ فَلَا وِلَايَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَالْحَبْلُ مَقْطُوْعٌ ، وَالْعُرُوهَةُ مَنْقُوْضَةٌ ». <sup>(٥)</sup>

وقال تعالى مؤكدًا نفي الولاية على أساس النسب والقرابة :

« لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ لِئَلَّكَ كَتَبَ فِي

(١) تفسير القرطبي ، ٢١٧/٦ .

(٢) سورة المائدة ، الآية : (٥٧) .

(٣) تفسير ابن كثير ، ٥٩٩/٢ .

(٤) سورة التوبة ، الآية : (٢٣) .

(٥) في ظلال القرآن لسيد قطب ، ١٦١٥/٣ .

## قلوبهم الإيمان وأيديهم بروح منه <sup>(١)</sup>

فأخبر سبحانه وتعالى أنك لا تجد من كان يوم بالله واليوم الآخر يواد من حادوا الله ورسوله ولو كانوا أقرب قريب إليه ، وأن موادة المحادين لله ورسوله مناف للإيمان مضاد له ، لا يجتمع هو والإيمان إلا كما يجتمع الماء والنار . <sup>(٢)</sup>

وقال سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا عدوكم وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهادا في سبيلكم وابتغاء مرضاتي تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيت وما أعلنت ومن يفعله منكم فقد ضل سوء السبيل » <sup>(٣)</sup>

أما الأحاديث في مشروعية الموالاة والمعاداة في الله فعنها ما رواه الإمام أبو داود الطيالسي عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله <sup>(ص)</sup> : [ أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله عز وجل . ] <sup>(٤)</sup>

ومنها ما رواه الإمام سلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله <sup>(ص)</sup> [ ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء ؛ لا يحبه إلا لله .... ] <sup>(٥)</sup>

ويخلص الباحث في هذه القضية إلى أن مبدأ الموالاة والمعاداة في الله قد ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنّة ، وأما أقوال العلماء في ذلك فيطول سردتها ، ومنها قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمة الله تعالى - :

« إن الله افترض على المؤمنين عداوة المشركين من الكفار والمنافقين ، وجفاة الأعراب الذين يعرفون بالنفاق ولا يؤمنون بالله ورسوله <sup>(ص)</sup> ، وأمرهم بالجهاد

١) سورة المجادلة ، الآية : (٢٢) .

٢) انظر : حكم موالة أهل الشرك ، سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب ، ص ٢٨ بتصريف يسيرا .

٣) سورة المعتمنة ، الآية : (١) .

٤) مستند أبي داود الطيالسي ، ص ١٠١ ، والحديث صدر الشیعی الالباني . في صحيح الجامع الصفید رقم (٢٥٣٦) وسلسلة الاحادیث الصحیحة رقم (١٧٢٨) .

٥) صحيح مسلم مع شرح الترمذ : ٣٧٢/٢ - ٣٧٣ ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال من اتصف بهن ، رقم (٤٣) .

والإغلاظ عليهم بالقول والفعل ، وتوعدهم باللعنة والقتل وقطع المواصلة بين المؤمنين وبينهم ، وأخبر أن من تولاهم فهو منهم ، وكيف يدعى رجل محبة الله وهو يحب أعداءه ، الذين ظاهروا الشياطين على عدوائهم ، واتخذوهم أولياء من دون الله ، كما قيل :

تحب عدوي ثم تزعم أنتي صديقك ، إن الود عنك لعازب .<sup>(١)</sup>  
وبالجملة فالحب في الله ، والبغض في الله أصل عظيم من أصول الإيمان ،  
يحب على العبد مراعاته ولذلك أكثر الله من ذكره في القرآن .<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

---

(١) لعازب : أي بعيد وغائب .

(٢) مجموعة التوحيد ، ص ١٥٩ ، ط . المكتب الإسلامي ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م ، ط . الثانية .

**المبحث الثاني**  
**حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين**  
**ومقتضياته**

\*\*\*

إذا كان تشريع معاداة الكفار يهدف إلى تأكيد ذاتية الأمة المسلمة وربطها بمنابع أصلتها في الكتاب والسنّة ، فهو إلى جانب هذا معلل أيضاً بحكم آخر مذكورة في النصوص الشرعية .

كما أن هذه المعاداة لم تشرع لتبقى حبراً على ورقٍ ليس لها نصيب في أرض الواقع ، بل لها مقتضيات يجب أن يظهر أثرها في سلوك المسلم تجاه الكافر .  
وفيما يلي تناول لحكمة تشريع هذه المعاداة ، ثم بيان مقتضياته وذلك في المطالب التالية : -

- المطلب الأول : حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين .
- المطلب الثاني : مقتضيات البراءة من الكفار ..
- المطلب الثالث : الفرق بين البر والإقصاط إلى الكفار وبين موادتهم وموالاتهم .

**المطلب الأول :**  
**حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين**

لقد كان من فضل الله تعالى وتمام منه على المسلمين ، أنه بين لهم العدواة المتواصلة في نفوس الذين كفروا من أهل الكتاب والمرجعيين تجاههم ، وجاء التنبيه على ذلك في نصوص الكتاب والسنّة ليكون المسلمون على الحذر والوعيطة في تعاملهم مع هؤلاء ، ولبيان لهم المنهج الصحيح الذي ينبغي أن يسلكوه في معركة التحدي التي يخوضونها مع الكفار في البيادر المختلفة .

قال تعالى مبيناً عداوة الكفار للمؤمنين :

﴿ لِتَجْدِنَ أَشَدَ النَّاسَ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾<sup>(١)</sup>

ولم يكتف القرآن بكشف النقاب عن عداوة الكفار للمؤمنين ، بل بين إلى جانب ذلك سبب هذه العداوة أنه الحسد والحدق الذي تغلي به صدورهم على المسلمين ، بسبب ما أنعم الله تعالى عليهم من التوفيق للإيمان والهداية ، ولذلك فهم يسعون بكل ما أوتوا من حول وقوة لإرجاع المسلمين إلى الكفر والضلالة ليكونوا مثلهم في ذلك ، قال تعالى : ﴿ وَدَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَضْلُّنَّكُمْ وَمَا يَضْلُّنَّ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه : ﴿ وَدَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْدُنَّكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسْدًا مِنْ عَنْ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى في المنافقين : ﴿ وَدُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَيَاءَ حَتَّى يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوْلُوا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup> وقال عز من قائل : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الْخَلَالَ وَيَرِيدُونَ أَنْ تَضْلُّوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى  
بِاللَّهِ وَلِيَا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾<sup>(٥)</sup>

كما بين الله تعالى أساليب الكفار في الصد عن سبيل الله ، ومن هذه الأساليب على سبيل المثال التلبيس على المؤمنين لزعزعة إيمانهم ، وتشكيكهم في الإسلام ، وذلك بأن يومنوا بالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في الصباح ثم يكفروا به في المساء ، حتى يوهموا البسطاء بأنهم ما ارتدوا عن الإسلام بعد إيمانهم إلا لعيب وجده فيهم ، فيحملهم ذلك على أن يصنعوا مثل صنيعهم ، فيرتدوا كما ارتدوا ، قال تعالى مبينا ذلك : ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ ، وَأَكَفَرُوا أَخْرَهُ لِعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>

(١) سورة المائدة ، الآية : (٨٢) .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (٦٩) .

(٣) سورة البقرة ، الآية : (١٠٩) .

(٤) سورة النساء ، الآية : (٨٩) .

(٥) سورة النساء ، الآية : (٤٤) .

(٦) سورة آل عمران ، الآية : (٧٢) .

قال الإمام القرطبي : « ومعنى الآية أن اليهود قال بعضهم لبعض أظهروا الإيمان بمحمد في أول النهار ، ثم اكفروا به آخره فإنكم إذا فعلتم ذلك ظهر لمن يتبعه ارتياح في دينه ، فيرجعون عن دينه إلى دينكم ، ويقولون : إن أهل الكتاب أعلم به منا ». <sup>(١)</sup>

فهذه النصوص وغيرها تكشف بوضوح عما تتطوّي عليه نفوس الكفار من حقد دفين ، وحسد بغىض للإسلام وال المسلمين ، وعن محاولتهم الحثيثة والخبثة للصد عن الدين ، والإضلal للمؤمنين ، مما ينبه المسلمين إلى أن هؤلاء الكفّرة المغضوب عليهم والضالين لا يمكن أن يوتمنوا على شيء من أمور دنيا المسلمين ودينيهم قوله وعملا ، مادامت صدورهم تغلى بالحقد والحسد والبغض لل المسلمين ، وودهم أن يضلوا كما ضلواهم ، وكيف يطمئن المسلمون إليهم في قول أو عمل وهم على هذه الشاكلة من العداوة الظاهرة والباطنة للإسلام وأهله ؟

وقد أيدت الواقع التاريخية قديماً وحديثاً أن الكفار عامة وأهل الكتاب على وجه الخصوص ، لا يمكن أن تصفو قلوبهم لل المسلمين ، أو يواليهم ، فهم أولئك بعضهم البعض في حربهم لدين الله بدءاً من عهد النبوة وانتهاء بالعصر الحديث ، ومروراً بحروب التتار والصلبيين .

ومن هنا تتجلى حكمة الله تعالى في تشريع مبدأ المعاداة بين المسلمين والكافر ، لتكون المعاملة بالمثل ، ويكون الجزاء من جنس العمل ، ولئلا يقع المسلمين في أحابيل هؤلاء الكفار الماكرون ، فيقلدوهم في القول أو الفعل ، فيضلوا كما ضلوا ، من جهة ثانية .

وتتجلى الحكمة في تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين مرة أخرى في أن الأمة الإسلامية أمة حملها الله تعالى مهمة الشهادة على الناس :

**« وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول**

## عليكم شهيدا<sup>(١)</sup>

ومهمة الشهادة على الناس تفرض على هذه الأمة أن تخالط الأمم الأخرى وتقيم بينها وبين تلك الأمم علاقات تتيح لها فرصة الاحتكاك بها ، وفرصة أداء واجب الشهادة عليها ، وهذا الاحتكاك يفرض على الأمة أن تكون متميزة ومستقلة في شخصيتها ، مما يصونها من التفسخ والذوبان في غيرها .

لأن واجب الشهادة كما يقول الدكتور طه جابر العلواني : « لا تقوى به إلا الأمة الوسط الخيرة ، المتميزة بشخصيتها الإسلامية المستقلة ، المتنعة عن الذوبان في غيرها ، أو فقدان شيء من معالم شخصيتها ، لتكون مثلاً يحتذى ، ونموذجًا به يقتدى ، وأسوة للأمم تتأسى بها ، وترسم خططاً لها ». <sup>(٢)</sup>

ومن سداجة وغفلة بعض المسلمين في هذا العصر ، أن يعتقد إمكان إزالة الحقد والبغية والكراهية من نفوس هؤلاء الكفار للمسلمين ، وإمكان تحقيق الموالاة بينهم وبين المسلمين ، ناسين أو متناسين هذه الحقائق القرآنية في كشف طبيعة نفسية الكفار ، والموكدة بالواقع التاريخية المسجلة لأحداث الصراع بين المسلمين والكافر عبر العصور . وقد أكد القرآن الكريم استحالة تحقيق صفاء الكفار للمسلمين إلى الأبد ، إلا إذا انسلاخ المسلمون من دينهم ، وتخلىوا عن عقيدتهم ، واتبعوا دين الكفار ، قال تعالى : « ولن ترضي عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم » <sup>(٣)</sup>

وقال سبحانه مؤكدًا استمرار صراع الكفار مع المسلمين : « ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا » <sup>(٤)</sup>

وقال تعالى كائناً النقاب عن طبيعة القوم في النفاق والخداع والمراؤفة بإظهار الحب والصداقات الجوفاء للMuslimين مع إبطان عكس ذلك في قلوبهم حتى إذا تستلمهم الفرصة وظهرروا على المسلمين ، ساموهم الخسف والهوان ولم يراعوا فيهم قربة

(١) سورة البقرة ، الآية : (١٤٣) .

(٢) النهي عن الاستعانت والاستئثار في أمر المسلمين بأهل الذمة والكافر ، مصطفى بن محمد الوداني ، تقديم وتعليق د . طه جابر فياض العلواني ، ص ١٨ ، نشر مكتبة المنهل - جدة ، ط . دار النصر بمصر بدون تاريخ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : (١٢٠) .

(٤) سورة البقرة ، الآية : (٢١٧) .

وَلَا عَهْدًا ، قَالَ عَزَّ وَجْلَ : ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يُظْهِرُوا عَلَيْكُمْ لَا يُرْقِبُوا فِيمْ لَا وَلَا  
نَمَةٌ يَرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبِيَ قُلُوبِهِمْ وَأَكْثُرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾<sup>(١)</sup>  
وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا  
يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفِي  
صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيْنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني : مقتضيات البراءة من الكفار

يقتضي تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين أموراً تجب مراعاتها في تعاملنا معهم ، وهذه المقتضيات هي :

#### أولاً : عدم طاعتهم وعدم متابعتهم :

من أول ما يجب أن يراعيه المسلمون في تعاملهم مع غير المسلمين عدم طاعتهم أو اتباعهم ، لأنهم أعداء الله ، وقد نهى الله تعالى عن ذلك في قوله سبحانه : ﴿ وَلَا  
تَطْعُمُ مِنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هُوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فِرْطًا ﴾<sup>(٣)</sup> وَقَالَ جَلَّ  
وَعَلَا : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ  
فَتَنْقِلُوْا خَاسِرِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>

يقول الشيخ السعدي - رحمة الله تعالى - في تفسير هذه الآية الكريمة : « وهذا  
نهي من الله للمؤمنين أن يطيعوا الكافرين ، من المنافقين والمرجفين ، فإنهم إذا  
أطاعوهم لم يريدوا لهم إلا الشر ، وهم قصدهم ردّهم إلى الكفر ، الذي عاقبته الخيبة  
والخسران . »<sup>(٥)</sup>

وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلَ : ﴿ وَلَا تَطْعُمُ كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ ﴾<sup>(٦)</sup>

(١) سورة التوبة ، الآية : (٨) .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (١١٨) .

(٣) سورة الكهف ، الآية : (٢٨) .

(٤) سورة آل عمران ، الآية : (١٤٩) .

(٥) تفسير السعدي : ٢٧٩/١ .

(٦) سورة القلم ، الآية : (١٠) .

### ثانياً : عدم الركون إليهم :

و لا يجوز للMuslimين الركون والاطمئنان إلى أعداء الله الكفار ، الذين لا يريدون للMuslimين إلا الشر ، ولا يدبرون لهم إلا المكائد والدسائس قال الله تعالى وهو ينهانا عن ذلك الركون : ﴿ وَلَا ترکنوا إِلَى الَّذِينَ ظلمُوا فَتُمْسِكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ أُولَيَاءِ ثُمَّ لَا تَنْصُرُونَ ﴾<sup>(١)</sup>

وحقيقة الركون كما يبينها الإمام القرطبي بقوله : « الاستناد والاعتماد والسكنون إلى الشيء والرضا به . »<sup>(٢)</sup>

وقوله تعالى : ﴿ إِلَى الَّذِينَ ظلمُوا ﴾ في الآية : « دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم ، فإن صحبتهم كفر أو معصية : إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة . »<sup>(٣)</sup>

كما أن الركون إلى الكفار ، والاطمئنان إليهم ، وهم على ما هم عليه من الكفر والفضال يعني إقرارهم على الكفر والمنكر ، لأنه يتضمن السكوت على منكراتهم مع إظهار الرضا بها ، وهذا في حد ذاته منكر لا يجوز .

### ثالثاً : عدم مشاورتهم :

و لا يجوز للMuslimين أن يشاوروا الكفار في أمور المسلمين ، أو يطمئنوا إلى مشورتهم ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيْنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>

وفي تفسير هذه الآية يقول الإمام القرطبي : « نهى الله عز وجل بهذه الآية المؤمنين أن يتخدوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دخلاً ، وولجاء ، يفاوضونهم في الآراء ، ويستدون إليهم أمورهم . »<sup>(٥)</sup>

والبطانة : مصدر من : بَطَنَ فلان بفلان يحيط به بطونا وبطانة إذا اخترعه

١) سورة هود ، الآية : (١١٣) .

٢) تفسير القرطبي ، ١٠٨/٩ .

٣) المرجع السابق : ١٠٨/٩ .

٤) سورة آل عمران ، الآية : (١١٨) .

٥) تفسير القرطبي ، ١٧٨/٤ .

بالإطلاع على باطن أمره .<sup>(١)</sup>

وقد علل الله تعالى النهي عن مبادنة الكفار بقوله : « لا يأنونكم خبلاً أئي : « لا يتركون الجهد في المكر والخداعة . ».<sup>(٢)</sup>

وقد تكون مبادنة الكفار كفراً إذا اختصهم دون المؤمنين ورأى أنهم أوثق وأجدر منهم ، أو حرضهم ضد المسلمين ، ويلحق بذلك اتخاذهم أصدقاء مخلصين .<sup>(٣)</sup>

#### رابعاً : بغضهم وعدم موادتهم :

قال تعالى : « لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوالدون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيديهم بروح منه ».<sup>(٤)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية الكريمة : « أخبر الله أنك لا تجد مومنا يواد المحادين لله ورسوله ، فإن نفس الإيمان ينافي موادته كما ينفي أحد الفضدين الآخر ، فإذا وجد الإيمان انتفى ضده وهو موالاة أعداء الله ، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب ».<sup>(٥)</sup>

#### خامساً : عدم الخضوع أو التذلل لهم :

المسلمون في تعاملهم مع الكفار منهون عن الخضوع والتذلل لهم ، ومأمورون باستشعار العزة والاستعلاء الإيماني على أهل الكفر قال تعالى : « والله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون ».<sup>(٦)</sup>

فالخضوع للكفار ، سواء كان دافعه التعظيم والتودد لهم ، أو كان سببه ضعف المسلم ، أو كان مجاملة ومداهنة ، فهذا كلّه مما لا يليق بال المسلم ، الذي أعزه الله تعالى بالإيمان .

(١) انظر : مفردات القرآن للأصفهاني ، مادة « بطن » ، ص ٤٩ .

(٢) تفسير القرطبي ، ١٧٨/٤ .

(٣) انظر : تفسير الطبرى ، ٤٠/٤ .

(٤) سورة المجادلة ، الآية : (٢٢) .

(٥) الإيمان ، ص ٨ .

(٦) سورة المنافقون ، الآية : (٨) .

ويتخذ الخضوع للكافر صوراً عديدة منها :<sup>(١)</sup>

- ١ - القيام بأعمال دنية لحساب الكافر مثل خدمته .
- ٢ - القيام للكافر بعمل - ولو كان شريطاً - مع وجود الإهانة والاحتقار .
- ٣ - الدخول في سلطانهم ، والعمل تحت ولائهم بدون قصد شرعي ، أو وجود حاجة ماسة .
- ٤ - الانحناء لهم عند ملاقاتهم ، أو الوقوف عندهم وهم جلوس .
- ٥ - المبالغة في مخاطبتهم بالغافط التمجيل والتعظيم ، أو مدحهم والثناء عليهم بما لا يستحقون .

فهذه الصور كلها لا تليق بالمسلم ، وهي خلاف المطلوب ، إذ من أوصاف المؤمنين أنهم : « أذلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين »<sup>(٢)</sup>  
سادساً : البعد عن مساكنتهم :

يجب على المسلم أن يعيش في أرض الإسلام وبين مجتمعه الإسلامي ، الذي يطبق أحكام الله ، ويقيس شعائر دينه ، ويقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا تجوز له الإقامة في أرض الكفر ، وبين الكفار بدون ضرورة ، بل الواجب عليه الهجرة إلى ديار الإسلام لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَنفُسُهُمْ قَالُوا : فَيْمَا كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا مَنْ تَكَنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسْعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَاهِمُ جَهَنَّمْ وَسَاعَتْ مَصِيرًا »<sup>(٣)</sup>

قال الإمام ابن قدامة - رحمه الله تعالى - وهو يذكر أقسام الناس في حكم الهجرة قال : أحدهما : من تجب عليه الهجرة ، وهو من يقدر عليها ، ولا تمكّنه إظهار دينه ، ولا إقامة واجباته مع المقام بين الكفار ، فهذا تجب عليه الهجرة لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسُهُمْ ... » وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب ، ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه ، والهجرة من

(١) انظر : الولاء والعداء في علاقة المسلم بغير المسلم ، د عبد الله الطريقي ، ص ٥٠ - ٥١.

(٢) سورة العنكبوت ، الآية : ٥٤ .

(٣) سورة النساء ، الآية : ٩٧ .

ضرورة الواجب وتنمته ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .<sup>(١)</sup>  
ولما رواه الإمام أبو داود وغيره عن جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - ،  
قال : قال رسول الله ﷺ : [ أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين . ]  
قالوا يا رسول الله ، ولم ؟ قال : « لا ترائي<sup>(٢)</sup> نارا هما . »<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام الصناعي - رحمه الله تعالى - معلقا على هذا الحديث : « فيه دليل  
على وجوب الهجرة من ديار المشركين ... وهو مذهب الجمهور .<sup>(٤)</sup>  
على أنه يلاحظ أننا اليوم في عصر تقارب المسافات فيه بين الدول ، وتشابك  
المصالح بين الأمم والشعوب ، وتدخلت العلائق بين الأفراد والجماعات ، وضعف فيه  
أغلبية المسلمين بشكل عام ، وأصبحوا يعتمدون في معظم ضروراتهم و حاجاتهم على  
الكافر ، لذا لابد - والحاله هذه - من تفصيل في الحكم السابق ، مراعاة لمصلحة  
الدعوة من جهة ، وتيسيرا على المسلمين في تلبية مصالحهم من جهة ثانية .

وفي ضوء ما تقدم ، يطيب للباحث أن يقول إن كان السفر أو الإقامة في بلاد  
الكافر لإقامة واجب شرعى ، أو لتحصيل مصلحة دنيوية راجحة ، فإن العلماء على  
جواز ذلك مع اشتراط شرطين أساسين ، أحدهما : أن يكون المسافر أو المقيم قادرًا  
على إظهار دينه بلا ممانع ، والثاني : أن يكون له من العلم الشرعي ما يقيه من  
التلبيس عليه ، ويكون عنده من الإيمان والتقوى وقوة العزيمة ما يعينه على الثبات على  
دينه وخلقه ، ويعفظه من الانحراف في تيار التشبه بالكافر .<sup>(٥)</sup>

١) انظر : المغني مع الشرح الكبير : ٥١٤/١٠ .

٢) لا ترائي نارا هما : من الترائي ، وهو تفاعل من الرؤية ، وإسناد الرؤية إلى النازرين مجاز ، والمعنى أنه يجب على المسلم أن يبعد منزله منزل المشرك ، ولا ينزل بالموضع الذي إذا أوقدت فيه نار تلوح لنار المشرك إذا أوقتها في منزله . « النهاية في غريب الحديث ، مادة (رأى) : ١٧٧/٢ » .

٣) سنت أبي داود : ١٠٥/٣ ، كتاب الجهاد ، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ، رقم (٣٦٤٥) ، والمحدث رجاله ثقات ولكن أعلوه بالإرسال ، قال الإمام أبو داود : « رواه هشيم ومعمرا وخالد الوسطي وجماعة لم يذكروا جريرا .

٤) سبل السلام : ١٣٣٤/٤ .

٥) انظر : إزالة الستار عن الجواب المفتقر لهداية المختار ، الشيخ محمد صالح العثيمين : ص ٩٢ - ٩٣ .

يقول فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين حفظه الله تعالى في بيان أقسام الهجرة وحكمها بعد أن ذكر هذين الشرطين :

تنقسم الإقامة في دار الكفر : إلى أقسام :

القسم الأول : أن يقيم للدعوة إلى الإسلام والترغيب فيه ، فهذا نوع من الجهاد .

القسم الثاني : أن يقيم للدراسة أحوال الكافرين ، والتعرف على ما هم عليه من فساد العقيدة وبطلان التعبد ، وانحلال الأخلاق ، ليحذر الناس من الاختصار بهم ، ويبين للمعجبين بهم حقيقة حالهم ، وهذا أيضاً نوع من الجهاد ، بشرط ألا يترب عليه مفسدة أكبر أو مساوية للمصلحة المبتغاة منه .

القسم الثالث : أن يقيم لحاجة الدولة المسلمة وتنظيم علاقاتها ومصالحها مع دول الكفر كموظفي السفارات ، فحكم هذا القسم حكم ما أقام من أجله من الأهداف .

القسم الرابع : أن يقيم لحاجة خاصة مباحة ، كالتجارة والعلاج ، لتابع الإقامة بقدر الحاجة ، وقد نص أهل العلم - رحمهم الله - على جواز دخول بلاد الكفار للتجارة ، وأثر ذلك عن بعض الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - .

القسم الخامس : أن يقيم للدراسة ، فهذا من جنس ما قبله ، لكنه أخطر منه وأشد فتكا بالدين والخلق .

ومن أجل خطر هذا القسم وجب التحفظ فيه أكثر مما قبله ، فيشترط فيه بالإضافة إلى الشرطين الأساسيين السابقين - العلم الشرعي والقدرة على إظهار دينه - ما يلي :

أولاً : أن يكون الطالب على مستوى كبير من النضوج العقلي الذي يميز به بين النافع والضار ، أما بعث الأحداث « صغار السن » ، فهذا خطر عظيم .

ثانياً : أن تدعوا الحاجة إلى العلم الذي أقام من أجله ، بأن يكون في تعلمه مصلحة المسلمين ولا يوجد له نظير في المعاهد والجامعات في بلاد المسلمين ، أما إن كان من فضول العلم ، أو مما لا مصلحة فيه للمسلمين ، أو كان له نظير في المعاهد والجامعات في البلاد الإسلامية ، لم يجز أن يقيم في بلاد الكفر لأجله .

القسم السادس : أن يقيم في بلاد الكفار للسكنى ، فهذا أخطر مما قبله وأعظم لما يترب عليه من المفاسد التي تنشأ عن الاختلاط التام بالكافار ، وشعور العقيم بأنه

مواطن يلتزم ما تقتضيه المواثنة من الموادة والموالاة ، ولما فيه من تكثير لسود الكفار ، ولما يترب عليه أن يتربى أولاده بين الكفار ، فيأخذون ويتشبهون بهم في أخلاقهم وعاداتهم ، وربما تشبهوا بهم في العقيدة والعبادة ، ولذلك جاء في الحديث عن النبي ﷺ : [ من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله . ]<sup>(١)</sup>

وهذا الحديث ، وإن كان ضعيف السند ، إلا أن متنه يتضمن أمراً هاماً وشيناً ملمساً واقعاً ، فإن المساكنة تدعو إلى المشاكلة ، وكيف تطيب نفس مومن أن يسكن في بلاد كفار تعلن فيها شعائر الكفر ، ويسكن فيها بأهله وأولاده ، ويطمئن إليها كما يطمئن إلى بلاد المسلمين ، مع ما في ذلك من الخطر العظيم عليه وعلى أهله في دينهم وأخلاقهم .<sup>(٢)</sup>

وبعد عرض هذه الأقسام للهجرة يخلص الباحث إلى أن المسلم يجب عليه أن يباعد في سكانه عن مساكن الكفار كلما أمكنه ذلك ، وأنه يجب عليه أن يهاجر من بلاد الكفر إلى بلاد المسلمين ، ولا يقيم مع الكفار في بلادهم إلا لتأدية واجب شرعي ، أو لتحصيل مصلحة دنيوية راجحة ، شريطة أن يكون له من العلم الشرعي ما يومنه من التلبيس عليه في دينه ومن الخلق وقوة العزيمة ما يمنعه من الانجراف في تيار التشبه بالكافر ، ويكون قادراً على إظهار دينه .. هذا مالم تدع ضرورة إلى إقامته ، فإن دعت الضرورة إلى أن يقيم المسلم في بلاد الكفر ولو مع عدم توفر الشرطين السابقين فله حكم الضرورة ، لقوله تعالى : « إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهدون سبيلاً . فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً »<sup>(٣)</sup> وطبقاً للقاعدة الشرعية العامة أن العرج في الشرع الإسلامي مرفوع لقوله تعالى : « وما جعل عليكم في الدين من حرج »<sup>(٤)</sup>

١) الحديث أخرجه الإمام أبو داود في سنته : ٤٧٧/٧ مع عون المعبود ، كتاب الجهاد ، باب الإقامة بأرض الشرك ، رقم (٢٧٧٠) .

٢) إزالة الستار عن الجواب المختار لهداية المختار للشيخ محمد صالح العثيمين : ص ٩٣ - ٩٦ ، بتصرف واختصار .

٣) سورة النساء ، الآيات : (٩٨ ، ٩٩) .

٤) سورة الحج ، جزء من الآية : (٧٨) .

- ١ - أن يسبق الجهاد توجيهه دعوة الإسلام للكفار .
- ٢ - فإن قبلوا الإسلام كف عنهم ، وإن لم يقبلوه دعوا إلى دفع الجزية .
- ٣ - فإن قبلوا دفع الجزية كف عنهم .
- ٤ - وإن رفضوا دفع الجزية أندروا بالعرب والقتال .
- على أن يراعى في قاتلهم الآداب التالية :
- أ - ألا يقتل إلا من باشر القتال ، أو أعنان عليه بمال أو رأي ، أما النساء والصبيان والعجزة ، والرهبان المنقطعون عن النام في الأديرة ، فلا يجوز التعرض لهم بقتل .
- ب - لا يجوز قتل الحيوانات بدون حاجة .
- ج - لا ينبغي إحراق الزروع والشمار والأشجار بدون حاجة .
- د - لا يجوز التمثيل بقتل العدو .

وقد تضمن هذه القواعد والأداب حديث بريدة - رضي الله عنه - الذي رواه الإمام مسلم ، فقال :

كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : [ اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلو ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا ولیدا ، وإذا لقيت عدوكم من المشركين فادعهم إلى ثلاثة خصال « أو خلال » فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وقف عنهم وقف عنهم ؛ ثم ادعهم<sup>(١)</sup> إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وقف عنهم ، فإنهم ... فإنهم أبوا فسلهم الجزية ، فإنهم أجابوك فاقبل منهم وقف عنهم ، فإنهم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم .. ]<sup>(٢)</sup>

روى أبو بكر - رضي الله عنه - جند المسلمين حين خرج لوديع جيش أسامة

١) ثم ادعهم : قال القاضي عياض : « صواب الرواية : ادعهم ببساطة (ثم) ، وقد جاء ببساطتها على الصواب في كتاب أبي عبيد ، وفي سنن أبي داود وغيرهما ، لأن تفسير للخصال الثلاث وليس غيرها وقال المازري : ليست (ثم) هنا زائدة ، بل دخلت لاستفهام الكلام...» ، شرح النووي على مسلم ، ٢٨١/١٢ .

٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٢٨١/١٢ - ٢٨٢ ، كتاب الجهاد ، باب تأمير الامراء على البعوث ، رقم (١٧٣١) .

- رضي الله عنه - فقال : [ لا تخونوا ولا تغدوا ، ولا تغلوا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلا ، ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ، ولا تعقرن شاة ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مشمرة ، ولا تدبحو شاة ولا بقرة ولا بعيرا<sup>(١)</sup> ، وسوف تموتون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع ، فدعوهما وما فرغوا أنفسهم له ... ]<sup>(٢)</sup>

وهكذا شرع الإسلام آداب القتال ، فأوصى المسلمين بالضعفاء خيرا ، وحثهم على أن يؤمنوا الناس على أموالهم وأرواحهم ولا يتعرضوا لشعائرهم الدينية ، لأن هدف الإسلام من القتال إنما هو توصيل الغير للناس بإقامة شرع الله في الأرض ، والقضاء على الفتنة وعوامل الفساد .

وبعد : كان ذلك عرضا لأهم ما تقتضيه البراءة من الكفار ، ولا شك أن استشعار المسلم لتلك الأحكام والأداب ، وتطبيقه لها عمليا في تعامله مع الكفار ، خير معين له بعد الله تعالى على الثبات على دينه وخلقه ، فلا ينجرف ، ولا ينبعهم في قطيع المترنجين والمتشبهين بالكافار ، والسائلين في ركابهم .

### المطلب الثالث :

#### الفرق بين البر والإقساط إلى الكفار وبين موادتهم وموالاتهم

لقد سبق القول بأن واجب الشهادة على الناس الذي حمل الله تعالى هذه الأمة إياه يفرض عليها أن تخالط الأمم الأخرى ، وتقيم بينها وبين تلك الأمم علاقات تتيح لها فرصة أداء هذا الواجب عليها .

لذلك كان لابد من الاستثناء من مبدأ البراءة من الكفار المقرر في النصوص السابقة كقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتذمروا عدوكم وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهادا في سبيلي وابتقاء

١) قيد - رضي الله عنه - هذا الإطلاق بحاجة الأكل في وصية أخرى له لقادمه يزيد بن أبي سفيان ، فقال : « ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمالك » موطأ الإمام مالك مع شرح الزرقاني : ٢٩٥/٢ » وبهامشه سنت أبي داود ، نشر مكتبة الكليات الازهرية ، القاهرة ١٣٩٩هـ -

. ١٩٧٩م.

٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير : ١٣٩/٢ .

مرضاتي تسرون إليهم بالعودة وأنا أعلم بما أخفيت وما أعلنت ومن يفعله منكم فقد فعل سواء السبيل<sup>(١)</sup>

حيث إن الآية الكريمة منعت الموالاة والتعدد إلى الكفار.

ثم اتفق أداء واجب الشهادة على الناس أن يكون من هذا المبدأ استثناء، وهذا الاستثناء هو الذي ورد في قوله تعالى:

﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسروا إليهم إن الله يحب المحسنين . إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون﴾<sup>(٢)</sup>

حيث إن هذه الآية الكريمة قررت البر بالكافر والإقسام إليهم.

ونظرة سطحية قد تظهر بأن هناك تعارضًا بين النهي عن موالة الكافر والأمر بالبر والإقسام إليه، وقد يتبين أحدهما بالأخر على البعض فيراهما شيئاً واحداً، إلا أن الأمر ليس كذلك كما بينه العلماء المحققون.

فإن البر والتسامح المطلوب شرعاً من المسلمين للكفار، لا يلزم منه موالاتهم وموافتهم للكفار، فإذا كان الإسلام يشرع البر والإحسان ويدل المعروف ولبن الجانب وحسن المعاملة مع أهل الذمة، فهذا لا يعني الموالاة<sup>(٣)</sup>، إذ الموالاة لا تكون إلا لله ولرسوله وللمؤمنين فقط، قال تعالى: ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكوة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾<sup>(٤)</sup>

فحصر الولاية في الله ورسوله والمؤمنين دون غيرهم.<sup>(٥)</sup>

أما قوله تعالى: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسروا إليهم إن الله يحب

(١) سورة الممتحنة ، الآية : (١).

(٢) سورة الممتحنة ، الآياتان : (٩ ، ٨).

(٣) انظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم : ص ٣٠١ .

(٤) سورة المائدة ، الآياتان : (٥٥ ، ٥٦).

(٥) انظر : تفسير أبي السعود : ٥٢٧/٣ ، وانظر نحوه : روح المعاني : ١٦٦/٦ .

المقسطين<sup>(١)</sup> فإن هذه الآية بينت ما يجوز من معاملة الكفار ، وهو البر بهم ، والإقسام إليهم في الحقوق والمعاملات ، وهذه الأمور تختلف عن مواليهم ، وإلقاء المودة القلبية إليهم كما ذكر ذلك جمهور المفسرين .

قال الإمام القرطبي - رحمه الله تعالى - : « هذه الآية رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلواهم ... وقال أكثر أهل التأويل : هي محكمة»<sup>(٢)</sup>

وقد ترجم الإمام البخاري في صحيحه لهذه الآية بقوله :

« باب الهداية للمشركين ، وقول الله تعالى : ﴿ لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسروا إليهم﴾<sup>(٣)</sup>

ثم أورد فيه حديثين : أحدهما حديث ابن عمر في حالة عطارد ، وفيه : « فأرسل بها عمر إلى أخي له من أهل مكة قبل أن يسلم » والثاني حديث أماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - قالت : [ قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ ) ، فاستفتيت رسول الله ﷺ ) ، قلت : إن أمي قدمت وهي راغبة ، وأفأصل أمي قال : [ نعم ، صلي أمك . ]<sup>(٤)</sup> وفيها نزلت الآية : ﴿ لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ...﴾<sup>(٥)</sup>

قال الحافظ ابن حجر في تفسير هذه الآية وشرح حديثي الباب :

« والمراد منها بيان من يجوز بره منهم ( المشركين ) ، وأن الهداية للمشرك إثباتاً ونفياً ليست على الإطلاق ... ثم البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب والتوادد المنهي عنه في قوله تعالى : ﴿ لَا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من

(١) سورة المحتجة ، الآية : (٨) .

(٢) تفسير القرطبي : ٥٩/١٨ ، وانظر : زاد المسير في علم التفسير ، ٢٣٧/٨ ، ط . المكتب الإسلامي ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م ، ط . الأولى - تفسير القاسمي ، ١٣٠/١٦ ، ط . دار الفكر - بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م بتعليق الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٧٥/٥ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٢٧٥/٥ ، كتاب الهبة ، باب الهداية للمشركين ، حديث رقم (٢٦١٩) و (٢٦٢٠) .

(٥) سورة المحتجة ، الآية : (٨) .

حاد الله ورسوله ... ) الآية ، فإنها عامة في حق من قاتل ومن لم يقاتل ، والله أعلم .<sup>(١)</sup>

ومن هنا ندرك أن البر والإحسان المطلوب بذاته للكفار في هذه الآية ، غير الموالة والموادة المنهي عنها في النصوص الأخرى ، فلا تعارض ولا التباس بين الأمرين .

يقول الإمام شهاب الدين القرافي في بيان الفرق بين البر بالكافار ، والموالة لهم :

الفرق بين قاعدة بر أهل الدمة وبين قاعدة التردد لهم ...

وسر الفرق أن عقد الدمة يوجب حقوقا علينا لهم ، لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا ، وذمة الله تعالى ، وذمة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ودين الإسلام ، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم ، أو نوع من أنواع الأذية ، أو أغان على ذلك ، فقد ضيع ذمة الله تعالى ، وذمة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وذمة دين الإسلام ، وكذلك حكى ابن حزم في « مراتب الإجماع » له أن من كان في الدمة وجاء أهل العرب إلى بلادنا يقصدونه ، وجب علينا أن نخرج لقتالهم ، ونموت دون ذلك صوناً لمن هو في ذمة الله تعالى ، وذمة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وحكى في ذلك إجماع الأمة .

وإذا كان عقد الدمة بهذه المثابة تعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا يكون ظاهره يدل على مودات القلوب ، ولا على تعظيم شعائر الكفر ، فمعنى أدي إلى أحد هذين امتنع ، وصار من قبيل ما نهى عنه قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَنُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ ... ) الآية ، وغيره من الآيات الأخرى .<sup>(٢)</sup>

ثم أضاف - رحمة الله تعالى - ضارياً بعض الأمثلة التوضيحية للبر المأمور به ، والموالة المنهي عنها للكفار ، فقال :

ويتبين ذلك بالمثل : فإخلاه المجالس لهم عند قدومهم علينا والقيام لهم حينئذ ، ونداؤهم بالأسماء العظيمة ، وكذلك فتمكينهم من الولايات ، والتصرف في الأمور

(١) لفتح الباري ، ٢٧٥/٥ - ٢٧٦ .

(٢) الفرق للقرافي : ١٤/٣ - ١٥ ، الفرق رقم ١١٩ بتصرف واختصار ، ط . دار المعرفة - بيروت ، بدون سنة طبع .

الموجبة لظهور العلو والغلبة ، وسلطان المطالبة ، فذلك كله من نوع ، لما فيه من تعظيم شعائر الكفر وأهله ، وتحقير شعائر دين الله تعالى وأهله .

وأما ما أمر به من برهن من غير مودة باطنية : كالرفق بضعيفهم وسدخلة فقيرهم ، وإطعام جائعهم ، وإكساء عارיהם ، ولدين القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة ، لا على سبيل الخوف والدلة ، والدعاء لهم بالهدى ، ونصيحتهم في جميع أمورهم الدينية والدنيوية ، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيهم وصون أموالهم ، وعيالهم ، وأعراضهم ، وجميع حقوقهم ، ومصالحهم ، وكل خير يحسن فعله من الأعلى للأدنى ، فإن ذلك من مكارم الأخلاق ، وجميع ما نفعه من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل ، لا على وجه العزة والتعظيم لهم ، وينبغي أن تستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكميلنا ، وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأننا ، واستولوا على دمائنا وأموالنا ، وأنهم من أشد العصاة لربنا عز وجل .

وبالجملة : فإن برهن والإحسان إليهم مأمور به ، وودهم وتوليهم منهي عنه ، فهذا قاعدتان : إحداهما محرومة ، والأخرى مأمور بها .<sup>(١)</sup>

وهكذا نجد أن الإسلام ليس دين الجحفة والقطيعة مع غير المسلمين كما يفهم ذلك بعض المسلمين استنادا إلى نصوص النهي عن موالة الكفار ، كما أنه ليس دين التساهل والمداهنة مع الكفار كما فهم ذلك بعض المسلمين الآخرين أيضا استنادا إلى نصوص الأمر بالبر والإقسام إلى الكفار ، ولكن الإسلام وسط بين هذا وذاك ، فإن المسلم مطالب بالتسامح مع الكفار غير المحاربين والبر بهم ، والإقسام إليهم في المعاملات والحقوق ، والتلطف بهم في غير ذل ولا هوان ، ولكنه في نفس الوقت منهي نهيا قاطعا عن موالة الكافر ، وموادته القلبية ، وهذا شيء وذاك شيء آخر .

يقول الشيخ محمد أبو زهرة - رحمه الله تعالى - :

« دعا الإسلام إلى التسامح غير الدليل ، فهو يبني العلاقات الإنسانية - سواء أكانت بين الآحاد أم كانت بين الجماعات - على التسامح من غير استسلام للشر ، أو تمكين للأشرار ، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى ضرورة دفع العداوة والتي هي أحسن ، وأن هذا الدفع الكريم هو الذي يجعل المحبة إن كان لها موضع ، وأمر نبيه أن يصفح

(١) انظر : الفرق ، ١٤/٣ - ١٦ ، الفرق ١١٩ بتصرف واختصار .

الصفح الجميل عن يعاديه ، والصفح الجميل هو الصفح في علو ، ومن غير استسلام للشر ، أو استخدامه للأثار .<sup>(١)</sup> قال تعالى : « وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق وإن الساعة لآتية فاصفح الصفح الجميل »<sup>(٢)</sup> وقال سبحانه : « وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون . فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون »<sup>(٣)</sup>

ويقول الشيخ ابن المرتضى :

« والمخالصة لأجل الدين ، وذلك للمؤمنين المتقين بالإجماع ، وللمسلمين الموحدين ، إذا كان لأجل إسلامهم وتوحيدهم عند أهل السنة ... وأما المخالقة ، والمنافعة ، وبذل المعروف ، وكظم الغيظ ، وحسن الخلق ، وإكرام الضيف ، ونحو ذلك ، فيستحب لجميع الخلق ، إلا ما يقتضي مفسدة كالذلة ، فلا يبذل للعدو في حال الحرب »<sup>(٤)</sup> . وهكذا عمل الإسلام على تحقيق الحواجز النفسية بين المسلمين والكافر وذلك بتشريع مبدأ العوالة والمعاداة ، مما يمنع تسبب عقائد الكفار وأفكارهم وأخلاقهم وعاداتهم إلى المسلمين ، وبذلك تتحقق لل المسلم شخصيته المستقلة ، التي تنهي من الوقوع في التشبه بالكافر ومحاكاتهم .

ولنا أن نتصور كم يبذل أعداؤنا من جهد لإيجاد هذا الحاجز النفسي بينهم وبين غيرهم .

ومن شواهد ذلك ما جاء في مجلة المجتمع أنه « حينما كانت البعثات الطلابية النصرانية تفد إلى ديار الإسلام وحواضره لتلقي العلم رغمما عن رجال الكنيسة ، كان أولئك أسلوب هولاء ورجال الكنائس التي يتبعونها ، كانوا يبذلون جهودا كبيرة لوضع حواجز نفسية في نفوس هولاء الطلاب وعقولهم ، وذلك من أجل الحيلولة دون تأثيرهم بالتفكير الإسلامي ، وبحياة المسلمين ، ولقد بلغ من حرص الكنيسة على هذا أنها

١) العلاقات الدولية ، من ٢٦ .

٢) سورة الحجور ، الآية : (٨٥) .

٣) سورة الزخرف ، الآيات : (٨٨ ، ٨٩) .

٤) وبيى الباحث أن يضيف لعبارة « فلا يبذل للعدو في حال الحرب » ، أن كل ما اقتضي الذلة لا يجوز بذلك للعدو الكافر مطلقا ، سواء في حال الحرب أو في حال السلم .

٥) إثمار الحق على الخلق ، من ٤٠٨ .

أصدرت قراراً كنسياً جاء فيه : « إن هولاء الشباب الرقمان<sup>(١)</sup> ، الذين يبدون كلامهم بلغات بلادهم ، ثم يكلملون كلامهم باللغة العربية لنعلم أنهم تعلموا في مدارس المسلمين ؛ هولاء إن لم يكفووا عن ذلك فستصدر الكنيسة ضدهم قرارات حرمان ... »<sup>(٢)</sup> أما عن تدابير اليهود لتحقيق الحاجز النفسي بينهم وبين غيرهم فتقول المجلة : وأما اليهود فتلذدهم وشروعه وتعاليم أحبائهم حائلة بكل ما من شأنه إيجاد الحاجز المادي وال النفسي بينهم وبين سوادهم ، فاليهود في كل بلد يحلون فيه ، وفيه غيرهم قاطعون ، يضعون حاجز نفسي للمحافظة على كيانهم ، وال giúولة دون تسرب أي شيء يخالف تعاليم التلمود إلى نفوس أبنائهم وعقولهم ، ولو لا هذه الحاجز - بقطع النظر عن خطتهم أو إصابتهم فيها - لداب اليهود منذ قرون في سواد من الأمم ، ولأنه وجودهم<sup>(٣)</sup>.

ومما سبق عرضه في مباحث هذا الفصل الأول ، يخلص الباحث إلى أن التشبه بالغير - لما يتضمنه من الخضوع والانتقاد والذوبان من طرف المتشبه لصالح المتشبه به - أمر مذموم للإله ، فكيف به إذا كان المتشبه مسلماً والمتشبه به كافراً ، لأن ذلك يعني تنازل المسلم عن العلو الإيماني الذي بوأه الإسلام على أهل الكفر ، ولهذا كان من حكمـة التشريع الإسلامي أن حرم على المسلم التشـبه بالكافـر ، وذمه ، وتـوعـده عليه ، وأن الشـريـعة الإـسلامـية لم تكتـف بـتحـريمـ التـشـبـهـ بالـكافـرـ ، بل سـعـتـ اـنـطـلـاقـاـ من حرصـهاـ عـلـىـ تمـيـزـ الـأـمـةـ الإـسـلاـمـيـةـ ، أـمـةـ الشـهـادـةـ وـالـقـوـامـةـ - إـلـىـ تـحـصـينـ شـخـصـيـةـ الـمـسـلـمـ ضدـ التـشـبـهـ بـالـكـافـرـ ، وـاتـخـذـتـ فـيـ سـيـلـ ذـلـكـ التـدـابـيرـ الـمـخـلـفةـ ، الـتـىـ كـانـ أـوـلـهـاـ تـشـرـيعـ مـبـدـأـ الـمـعـادـةـ بـمـقـضـيـاتـ الـمـتـعـدـدـةـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ وـالـكـافـرـيـنـ ، لـتـكـوـنـ الـحـاجـزـ الـنـفـسـيـ بـيـنـ الـطـرـقـيـنـ وـصـوـلـاـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـمـفـاـصـلـ الـشـعـورـيـةـ الـتـامـةـ بـيـنـهـمـ ، الـتـىـ تـمـنـعـ الـمـسـلـمـ مـحـبـةـ الـكـافـرـ ، أـوـ الرـكـونـ إـلـيـهـ ، فـضـلـاـ عـنـ تـشـبـهـ بـهـ .

(١) الرقمان : جمع الرقين بالفتح ، والرقين والمرقمان هو الأحق . انظر : مختار الصحاح : مادة « رق » ، ص ٢٥٣ .

(٢) العدد « ٣٤٠ » ، ص ٢٧ ، سنة ١٣٩٧هـ .

(٣) المرجع السابق ، الموضوع نفسه . وانظر أيضاً : مقدمة الدكتور طه جابر نياض العلواني لكتاب : « النهي عن الاستعانت والاستئثار في أمور المسلمين بأهل الذمة والكافر . » ، ص ١١ .

هذا .. وسنلاحظ مرة أخرى أن الشريعة الإسلامية لم تقف عند تحقيق التمايز والمقابلة في العيوب والمشاعر والأحساس بين المسلم والكافر على النحو السابق ، بل سعت إلى جانب ذلك إلى تحقيق التمايز والمقابلة الشاملة بينهما في شتى المجالات ، ومن هذا المنطلق دعت المسلم إلى مخالفة الكفار ، وحذرته من التشبه بهم في العقيدة ، والعبادات ، والأخلاق ، والعادات ، مع تقديم البديل السليم الواضح في كل ذلك ، ليظل المسلم دوماً في موقف العطاء والتأثير ، وليمتنع وقوعه في أي تحريف قد يوحي به إلى تبعية الكافر والأخذ عنه .

وهذا ما سيتبين لنا إن شاء الله تعالى عند استعراض مباحث الفصل التالي .

\*\*\*

## الفصل الثاني

### دُعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مُخَالَفَةِ الْكُفَّارِ وَتَحْذِيرِهِمْ مِنِ التَّشْبِيهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

\*\*\*

كان من فضل الله تعالى على الأمة الإسلامية ، أنه عندما نهاها عن موالة الكفار وموادتهم ، أتبع ذلك عز وجل بيان المنهج الصحيح الذي ينبغي سلوكه ليكون ذلك أعنون لهم على مجانية الكفار وتفاصيلهم ، وليتحقق للأمة وجودها الذاتي المتميز ، وليكونوا بذلك أمة وسطاً شهداء على الناس ، يقدمون لهم القدوة الصحيحة المستمدة من وحي الكتاب والسنة المطهرة ، ولئلا يكون المسلم إمامة يتغبط في تقليد غيره بلاوعي ولا إدراك .

فيما يليه التأثير عن التشبه بالكافر في العقائد والعبادات والأخلاق والعادات ، مع بيان المنهج الواضح الذي يمكن السير عليه ، ليظل المسلم دوماً في موقف العطاء والتأثير ، لا في موقف الأخذ والتقليد والتآثر الدميم .

وفيما يليه أتناول هذا الموضوع من خلال المباحث التالية :

- **المبحث الأول** : التحذير من مشابهة الكفار في عقائدهم .
- **المبحث الثاني** : الدعوة إلى مخالفة الكفار في عباداتهم .
- **المبحث الثالث** : التحذير من مشابهة الكفار في أخلاقهم وعاداتهم .

## المبحث الأول

### التحذير من مشابهة الكفار في عقائدهم

\*\*\*

#### التحذير ببيان مظاهر تحريف الكفار لعقائدهم :

لقد ثبت بالنصوص الشرعية أن الأمم السابقة من اليهود والنصارى وحرفوا عقيدتهم ، وغالوا في دينهم ، فشددوا على أنفسهم ، فضلوا وأضلوا كثيرا من الناس . ولعل من المناسب هنا أن أبين شيئا من مظاهر تحريف اليهود والنصارى لعقيدة أنبيائهم لتبين حكمة النبي عن التشبه بهم في مجال العقيدة :-

#### أولاً : مظاهر تحريف اليهود لعقيدتهم :

##### أ - إفسادهم عقيدة الألوهية :

تحدث القرآن الكريم فين أن عقيدة أنبياء بنى إسرائيل كانت تقوم على الوحدانية وتزكيه الله تعالى عن الناقص ، قال تعالى :

﴿ وَمَنْ يُرَغِّبُ عَنْ مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَا فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِمَنِ الصَّالِحِينَ . إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلَمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَوَصَّى بَهَا إِبْرَاهِيمَ بْنَهُ وَيَعْقُوبَ يَا بْنِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الْدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبْنَيْهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup> )

وهكذا تدل هذه الآيات أن أنبياء بنى إسرائيل كان دينهم الإسلام وأنهم توافقوا فيما بينهم بالتمسك بعقيدة التوحيد ، وأن هذا التوافق بدأ من إبراهيم جد بنى إسرائيل إلى يعقوب وبنيه جيلا بعد جيل .

وقال موسى عليه السلام حينما سأله فرعون عن حقيقة الإله : ﴿ قَالَ فَمَنْ رَبُّكَمَا يَامُوسِي . قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ثُمَّ هَدَى . قَالَ فَمَا بِالْقَرْوَنِ الْأَوَّلِيِّ قَالَ عَلِمَهَا عَنْ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضُلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسِي . الَّذِي

(١) سورة البقرة ، الآيات : ( ١٣٠ - ١٣٣ ) .

جعل لكم الأرض مهداً وسلك لكم فيها سبلاً وأنزل من السماء ماء  
فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى<sup>(١)</sup>

وهكذا وصف موسى عليه السلام - وهونبي بنى إسرائيل - الخالق جل شأنه في هذه الآيات الكريمة بصفات الكمال والجلال والعظمة مثل التفرد بالخلق والتدبير والهداية ، والاتصاف بالعلم والحكمة والإحاطة بكل شيء ، والتنزه عن الناقص كالفلسال والنسيان .

هذه هي عقيدة الألوهية التي جاء بها أنبياء بنى إسرائيل ، ولكن بنى إسرائيل حرفوا في هذه العقيدة ، فأشركوا مع الله ، وطعنوا في ذات الله ، ورسموا للذات الألوهية صوراً بشريّة هزيلة ، ووصفوها بصفات لا يقبلها العقل ، وتأبى سماعها الآذان ، لو لا أن الله عز وعلا قد حكى ذلك عنهم في كتابه العزيز ، وإليك أمثلة على ذلك من القرآن ومن كتبهم المقدمة عندهم :

### ١- إشراكهم مع الله غيره في العبادة :

حکى القرآن الكريم عن بنى إسرائيل أنهم اتخدوا العجل إلهًا وصنعوا له تمثلاً ثم عبدوه من دون الله ، ونبيهم موسى وأخوه هارون عليهم السلام ما زالاً بين ظهرانيهم يدعوانهم إلى التوحيد وينهيانهم عن الشرك ، قال تعالى : « فَأَخْرَجَ لَهُمْ عَجْلًا جَسْدًا لِهِ خَوَارٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيٰ . أَفَلَا يَرَوْنَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضِرًا وَلَا نَفْعًا . وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونَ مِنْ قَبْلِ يَاقُومٍ إِنَّمَا فَتَنْتُمْ بِهِ وَإِنْ رَبُّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي<sup>(٢)</sup> »  
فَلَمَّا نَهَا مَهْمَهَ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ أَصْرَرُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَعَنَادِهِمْ وَقَالُوا :

« لَنْ نُبْرَحْ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ<sup>(٣)</sup> »

بل إن اليهود لم يستقرروا في أي فترة من فترات تاريخهم الطويل على عقيدة التوحيد التي دعا إليها أنبياؤهم ، سواء قبل موسى عليه السلام أو بعده<sup>(٤)</sup> .

١) سورة طه ، الآيات : (٤٩ - ٥٣) .

٢) سورة طه ، الآيات : (٨٨ - ٩٠) .

٣) سورة طه ، الآية : (٩١) .

٤) انظر : اليهودية ، الدكتور أحمد شلبي : ص ١٧٣ - ١٧٨ ، ط . مكتبة النهضة المصرية ١٩٨٤ م ، ط . الرابعة .

## ٢ - نسبتهم الابن إلى الله تعالى :

زعم اليهود غلووا منهم أن عزير - وهو أحد أنبيائهم - ابن الله تعالى الله عما يقولون علووا كثيرا .

قال الله تعالى حاكيا عنهم ذلك : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾<sup>(١)</sup> كما زعموا أيضا أنهم أبناء الله وأحبابه وأولياءه من دون الناس ، وقد رد الله تعالى على هذه المزاعم ، فقال عز وجل : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ ابْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَابُهُ ﴾ . قل فلم يعنكم بذنبكم بل انتم بشر من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله ملك السموات والأرض وما بينهما وإليه المصير <sup>(٢)</sup> ﴿

## ٣ - وصفهم الله تعالى بالفقر والشح والبخل :

قال تعالى حاكيا عنهم ذلك : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقُتْلُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ نُوقَوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنَوْا بِمَا قَالُوا بِلَ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يَنْفَقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾<sup>(٤)</sup> ولا شك أن هذه مقوله قبيحة وشنيعة ، لا تصدر في حق الله تعالى إلا من كافر ضال .

## ٤ - وصفهم الله تعالى بالتعب :

زعموا في توراتهم أن الله - تعالى عما يقولون علووا كثيرا - فرغ من خلق السموات والأرض في ستة أيام فاستراح من عمله في اليوم السابع ، جاء في سفر التكوين : « فَأَكْمَلَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَكُلُّ جَنْدِهَا وَفَرَغَ اللَّهُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي عَمِلَ . فَاسْتَرَاحَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ جُمِيعِ عَمَلِهِ الَّذِي عَمِلَ . »<sup>(٥)</sup> وهكذا رسم هذا النص صورة للإله الذي ينال منه التعب والإجهاد ، ويبلغ منه الإعياء كل مبلغ حتى احتاج إلى يوم راحة .

١) سورة التوبة ، جزء من الآية : (٣٠) .

٢) سورة المائدة ، الآية : (١٨) .

٣) سورة آل عمران ، الآية : (١٨١) .

٤) سورة المائدة ، الآية : (٦٤) .

٥) سفر التكوين ، الإصلاح الثاني ، الآيات : (١ - ٢) .

وقد رد الله تعالى على هذا الزعم فقال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لَغْوٍ ﴾<sup>(١)</sup> أي من تعب ونصب .<sup>(٢)</sup>

#### ٥ - نسبتهم التجسيد والحلول إلى الله تعالى :

فمن المعلوم في العقيدة الصحيحة ، أن الله تعالى ممزوج عن التجسد والحلول ، فهو لا يتحدد بكيفية محددة معلومة للبشر ، ولا يحل في مخلوق ، لأن هذه الأمور من صفات البشر ، والله تعالى لا يشبه المخلوقين في صفاتهم ، قال تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾<sup>(٣)</sup>

ومع هذا فإن اليهود وصفوا الله مجسداً ومكيفاً وحالاً في مكان وزمان محددين ، ومن ذلك ما جاء في توارتهم أن الله - تعالى عما يقولون علواً كبيراً - نزل في صورة رجل مع ملكين ، وذهبوا إلى إبراهيم ، فاستقبلهم إبراهيم ، وطلب منهم أن يغسلوا أرجلهم ويستريحوا من تعبهم ، ثم يأكلوا ويشربوا .

وهكذا نسبوا إلى الله تعالى صفات لا تليق بجلاله وكماله ، وهي :

التجسد ، والحلول ، والتمثيل ، والاستراحة بعد التعب ، والأكل والشرب .<sup>(٤)</sup>

#### ٦ - وصفهم الله تعالى بالجهل :

لقد زعموا أن الله تعالى قرر عقاببني إسرائيل ، لأنهم اتخذوا عجلة من ذهب وعبدوه من دون الله ، ولكن موسى عليه السلام ناقش الله تعالى في قراره هذا ، وبين له فساده ، وذكره بوعده السابقة لقومه ، فرجع الله تعالى عما أراد . فقد جاء في سفر الخروج ما نصه :

« وقال رب لموسى : رأيت هذا الشعب ، وإذا هو شعب صلب الرقبة ، فالآن انركني ليحمي غضبي عليهم وأفنيهم ، فأصييرك شعباً عظيماً، فتضطرع موسى أمام رب إلهه . وقال : لماذا يارب يحمي غضبك على شعبك الذي أخرجه من أرض مصر بقرة

١) سورة ق ، الآية : (٣٨) .

٢) انظر : مفردات الفاظ القرآن ، مادة : « لغب » ، ص ٤٧١ .

٣) سورة الشورى ، الآية : (١١) .

٤) انظر : نص هذه الفريدة في سفر التكوين ، الإصحاح ١٨ ، الآيات : (١ - ٨) .

عظيمة ويد شديدة . لماذا يتكلم المصريون قائلين : أخرجهم بخبث ليقتلهم في الجبال ويفنفهم عن وجه الأرض . ارجع عن حمو غضبك ، واندم على الشر بشعبك . واذكر إبراهيم وإسحاق وإسرائيل عبادك الذين حلفت لهم بنفسك وقتلت لهم : أكثر نسلكم كنجوم السماء وأعطي نسلكم كل هذه الأرض التي تكلمت عنها فيملكونها إلى الأبد . فنندم الرب على الشر الذي قال إنه يفعله بشعبه . «<sup>(١)</sup>

وهكذا يصور هذا النص - في زعم اليهود - الله تعالى إليها منفعاً متسرعاً متخبطاً في قراراته وأرائه ، غير ملتزم ما يقطع به على نفسه من الوعود والمواثيق ، أو ينساها حتى يحتاج إلى من يذكره بها ، هذا فضلاً عما في هذا النص من إيحاءات بأن موسى أعلم من الله نفسه ، وأحكام وأرحام ، تعالى الله وتقدس عما يقوله هولاء الكفرة علواً كبيراً .

ولقد علق الإمام أبو محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - على هذه القصة فقال : في هذا الفصل عجائب : أحدها : إخباره بأن الله تعالى لم يتم ما أراد إنزاله من المكرور بهم ، وكيف يجوز أن يريد الله عز وجل إهلاك قوم قد تقدم وعده لهم بأمور ولم يتمها لهم بعد ؟ وحاش لله من ذلك .  
وثانيةها : نسبتهم البداء<sup>(٢)</sup> إلى الله عز وجل ، وحاشي لله من ذلك ، لأن البداء من صفات من يهم بالشيء ثم يبنو له غيره ، وهذه صفة المخلوقين لا صفة من لم يزل لا يخفى عليه شيء يفعله في المستقبل<sup>(٣)</sup> .

وهكذا انحرفت اليهود في عقيدة الألوهية ، تردوا فيها من التوحيد إلى مهاوى الشرك وتعدد الآلهة والمعابدات ، ثم إلى الطعن في ذات الله العلية ، وتصويرها في صور بشرية ضعيفة هزيلة ، ووصفها بالنقاوص والقبائح ، تعالى الله وتقدس عن افتراءاتهم ومزاعمهم الباطلة علواً كبيراً .

(١) سفر الخروج ، الإصلاح ٣٢ ، الآيات : (٩ - ١٤) .

(٢) البداء : ظهور شيء للمرء كان خافياً عليه من قبل .

(٣) انظر : الفصل في العمل والأهواء والنحل ، وبهامشه العمل والنحل للشهرستاني : ١٦٣/١ .

## ب - تشويههم لعقيدة النبوة والأنبياء :

الرسل والأنبياء في العقيدة الصحيحة ، هم صفة البشر ، اختارهم الله تعالى واصطفاهم لهداية الناس إلى طريق الحق ، قال تعالى :

﴿ الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بِصَوْرٍ ﴾<sup>(١)</sup>  
وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى في معرض الحديث عن بعض الرسل : ﴿ وَإِنَّهُمْ عَنِّنَا لَمَنْ أَصْطَفَيْنَا إِلَّا خِيَارٌ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقد وضع العلماء المسلمون للأنبياء صفات وشروط وخصائص يجب أن تتوفر مجتمعة في النبي ، وهذه الصفات هي الصدق والأمانة والتبلیغ والقطانة والسلامة من العيوب المنفرة والعصمة .<sup>(٤)</sup>

ووجه اشتراط هذه الصفات أنه لا يمكن أن يصدر عن النبي ما يخل بالمرارة كالكذب والخيانة وغيرها من الصفات التي لا تليق برجل عادي فضلاً عن النبي أو رسول .<sup>(٥)</sup>

وتعد صفة العصمة أهم صفة من هذه الصفات ، فهي الصفة الجامدة لكل ما ينبغي أن يوصف به النبي ، وهي عبارة عن حفظ الله تعالى للأنبياء والرسل من الوقوع في الذنوب والمعاصي وارتكاب المنكرات والمحرمات .<sup>(٦)</sup>

والحكمة في اشتراط هذه الصفة هي أن الله تعالى أمر باتباع الأنبياء والرسل والاتداء بهم ، فلو جاز وقوعهم في المعاصي والمنكرات وكانت المعصية مشروعة ، أو أصبحت طاعتهم علينا غير واجبة ، وهذا أمر مستحيل ، فالأنبياء هم القادة ، فكيف

(١) سورة الحج ، الآية : (٧٥) .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (٣٣) .

(٣) سورة حس ، الآية : (٤٧) .

(٤) انظر : النبوة والأنبياء ، محمد على الصابوني : ص ٥٣ - ٥٤ ، ط . مكتبة الفزالي بمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط. الثانية .

(٥) انظر : العقيدة اليهودية ، د . سعد الدين السيد صالح : ص ٣٢٠ ، ط . الثانية ١٤١٦هـ ، نشر مكتبة التابعين - القاهرة ، ومكتبة الصحابة - جدة .

(٦) المرجع السابق : ص ٣٢١ .

يأمر القائد بالفضيلة وينهى عن الرذيلة ، ثم يرتكب هو أنواع الفواحش والمنكرات<sup>(١)</sup>  
وبعد : فهذا هو مفهوم النبوة في العقيدة الصحيحة ؛ أنها اصطفاء من الله تعالى  
واختصاص منه لعبد من عباده يوحى إليه بشريعة ، ويأمره بتبليفها .

وهذه صفات الأنبياء في العقيدة الصحيحة ، وكلها مكارم وفضائل ومناقب ، فما  
مفهوم النبوة ، وما صفات الأنبياء في عقيدة اليهود ؟  
**مفهوم النبوة في عقيدة اليهود المحرفة :**

للنبوة مفهوم في عقيدة اليهود يختلف عن مفهومها في العقيدة الصحيحة ، فالنبوة  
عند اليهود لا تقتصر على من اختارهم الله ، وإنما تشمل إلى جانب أولئك كل من  
يدعى النبوة من الكهنة والسحرة والكذابين ، يقول الدكتور عوض الله حجازي :  
«كلمةنبي في عرف اليهود واسعة المدلول ، فهي تشمل الأنبياء الذين اختارهم الله  
تعالى لرسالته وأتباهم بوطنيه ... كما تشمل الكثير من أدعية النبوة الدين كان منهم  
الساحر والمنجم والمنافق وغيرهم .»<sup>(٢)</sup>

#### **صفات الأنبياء في عقيدة اليهود المحرفة :**

جروز اليهود على الأنبياء كسائر البشر ، الواقع في كبار الذنوب والمعاصي  
وخوارم المروءة ، كالكذب ، والسرقة ، وشرب الخمر والزنا وعبادة الأوثان والبله وعدم  
الفطانة ، وغير ذلك مما لا يجوز على الأنبياء في العقيدة الصحيحة ، ومن أمثلة -  
ذلك

#### **١ - نسبتهم إلى لوط الزنا بالمحارم :**

زعم اليهود أن لوطا عليه السلام زنى بابنته بعد أن أستقاه خمرا فأنجبت كل  
واحدة منها من أبيها ولدا .<sup>(٣)</sup>

وهكذا يلتصق اليهود الشنائع والقبحانة بأنبياء الله المطهرين ؛ النبي من الأنبياء  
يشرب الخمر ويسكر ويزني ببناته ! فإذا كانت هذه الأمور لا تليق بالفجارة فكيف

(١) المرجع السابق : ص ٣٢١ .

(٢) مقارنة الأديان ، د . عوض الله حجازي : ص ١١٧ ، ط . دار الطباعة المحمدية - القاهرة.

(٣) انظر القصة في سفر التكوير ، الإصلاح ١٩ ، الآيات : (٣١ - ٣٧) .

ثم انظر أيضا نسبة اليهود جرائم الزنا والقتل إلى النبي الله داود «عليه السلام» في سفر  
صومونيل الثاني اصلاح ١١ .

تجوز في حق نبي مكرم ؟

وقد اشتملت هذه القصة على عدة فضائح منها :

أولاً : نسبة الكذب إلى ابنتي لوط بقولهما في القصة : « أبونا قد شاخ وليس في الأرض رجل ليدخل علينا كعادة كل الأرض » ، فهذا كلام لا يقبله العقل ، لأن نسل آدم لم ينقطع كله ، ولم تكن المسافة بين تلك المغارة التي فيها لوط عليه السلام مع ابنته وقرية سكناً إبراهيم عليه السلام ، تزيد على ثلاثة أميال .

ثانياً : نسبة الفاحشة إلى نبي الله ، فإن قالوا : لا ملامة عليه في ذلك ، لأنه فعل ذلك وهو سكران لا يعلم من هما ، قلنا : فكيف عمل إذ رآهما حاملتين ، وإذ رآهما قد ولدتا ، وإذ رآهما تربيان أولاداً من الزنا ؟

يقول الإمام أبو محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - بعد أن ساق هذه الملاحظات : « هذه فضائح الأبد ، وتوليد الزنادقة المبالغين في الاستخفاف بالله تعالى وبرسله عليهم السلام . »<sup>(١)</sup>

## ٢ - نسبتهم الشرك وعبادة الأصنام إلى هارون عليه السلام :

نسب اليهود الشرك وعبادة الأصنام ، بل وصنع الأصنام إلى النبي الله هارون عليه السلام ، فقد جاء في تواترهم ما نصه :-

« ولما رأى الشعب موسى أبطأ في النزول من الجبل ، اجتمع الشعب على هارون وقالوا له : قم اصنع لنا آلهة تسير أمامنا . لأن موسى الرجل الذي أصعدنا من أرض مصر لا نعلم ماذا أصابه . فقال لهم هارون : انزعوا أقراط الذهب التي في آذانكم وبناتكم وبناتكم وأتوني بها . فنزع كل الشعب أقراط الذهب التي في آذانهم وأنروا بها إلى هارون . فأخذ ذلك من أيديهم وصورة بالإزميل وصنعه عجلة مسبوكاً .

قالوا : هذه آلهتنا يا إسرائيل التي أصعدتك من أرض مصر . »<sup>(٢)</sup>

وقد جاء القرآن الكريم المصدق لما بين يديه من الكتاب والمheimin عليه ، فكذب بنى إسرائيل في هذه الفريدة ، وبراً هارون عليه السلام ، وبين أن الذي صنع العجل ودعا بنى إسرائيل إلى عبادته وأصحابه ، هو السامراني ، وأن هارون عليه السلام

١) الفصل في الملل والأهواء والنحل : ١٣٤/١ .

٢) سفر الخروج ، الاصحاح ٣٢ ، الآيات : (١ - ٥) .

نهام عن ذلك فلم يستمعوا له وأصرروا على عبادة العجل حتى يرجع موسى ، قال تعالى : « وما أعجلك عن قومك ياموسى . قال هم أولاء على أثري وعجلت إليك رببي لترضي . قال فإنما قد فتنا قومك من بعدك وأضلهم السامری »<sup>(١)</sup> ويحكي القرآن الكريم - بعد هذا الحوار - عن صنيع السامری وعن قيام هارون عليه السلام بواجب الاحتساب عليهم ، فقال تعالى : « فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فقالوا هذا إلهكم وإله موسى فنسي . أفلأ يرون إلا يرجع إليهم قوله ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا . ولقد قال لهم هارون من قبل يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم الرحمن فاتبعوني وأطيعوا أمري . قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى »<sup>(٢)</sup>

ومضى القرآن بعد هذا فسجل اعتراف السامری وإقراره بذنبه بعد استجواب موسى له ، قال جل وعلا :

« قال فما خطبك ياسامری . قال بصرت بما لم يبصروا به فقبضت قبضة من أثر الرسول فنبذتها وكذلك سوت لي نفسي »<sup>(٣)</sup>

وهكذا أتى القرآن فبراً ساحة هارون عليه السلام من افتراء اليهود عليه ، مما يبين مرة أخرى انحراف اليهود في عقيدة النبوة والأنبياء في إطار تحريرهم للعقيدة الصحيحة التي جاء بها أنبياؤهم عليهم السلام .

أكتفي بهذا القسر في بيان نماذج مما ورد في كتب اليهود المقدمة من تحرير وطعن وتنقيص لمقام الرسل والأنبياء عليهم السلام ، مما يدل بشكل واضح أن القوم قد انحرقوا بعقيدتهم عن مسارها الصحيح ، ولم يكنقصد لدى الباحث هنا استقصاء كل ما ورد في كتبهم من تحرير في عقيدة النبوة والأنبياء ، وإنما في كتابهم مليئة بالفوائح والشائع والقابح والفظائع المنسبة إلى الرسل والأنبياء ، وقد تتبع ذلك الإمام أبو محمد بن حزم في كتابه « الفصل » فأحصاه في « ٥٧ » فصلا من الكتاب

(١) سورة طه ، الآيات : (٨٣ - ٨٥) .

(٢) سورة طه ، الآيات : (٨٨ - ٩١) .

(٣) سورة طه ، الآيات : (٩٥ ، ٩٦) .

المذكور ، وبعض هذه الفصول يحتوي على « ٧ » كذبات على الأكل .<sup>(١)</sup>

### **جـ - إنكارهم لعقيدة اليوم الآخر والبعث والحساب :**

تعد عقيدة اليوم الآخر من أهم مرتکزات دعوة الرسل - عليهم السلام - فلا يمكن أن تخلو دعوة صحيحة عن هذه العقيدة ، لأن التواب والعقاب هما ثمرة العمل ، ومحلهما دار الآخرة ، وإنما الدنيا دار العمل والابتلاء .

ولقد كانت عقيدة اليهود قبل التعريف تومن باليوم الآخر وبالبعث والحساب فيه كما ثبت ذلك في عدة نصوص من القرآن الكريم ، منها قوله تعالى في خطابه لموسى عليه السلام : « إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى »<sup>(٢)</sup>

وقوله عز وجل في خطاب موسى لربه : « واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة إنا هدنا إليك »<sup>(٣)</sup>

وقوله سبحانه على لسان الصالحين من جنود طالوت ملك بنى إسرائيل : « قال الذين يظنون أنهم ملاقو الله كم من فنة قليلة غلت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين »<sup>(٤)</sup>

وقوله تعالى عن موسى وقومه : « ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمه لعلهم بلقا ربهم يوم يؤمنون »<sup>(٥)</sup> واضح من هذه النصوص القرآنية أن عقيدة اليوم الآخر والبعث والحساب فيه ، مما جاء تفصيله من الله تعالى لموسى عليه السلام ، وأنها مما ارتكزت عليه دعوة موسى لقومه ، وفصله لهم تفصيلاً لعلهم يومئذ يؤمنون به .

إلا أنه يلاحظ أنه عند دراسة هذه العقيدة في الفكر اليهودي من خلال مصادره

المختلفة يبرز أمامنا أمران :

**الأمر الأول : خلو التوراة المشتملة على أسفار : التكوين والخروج واللاوين والعدد**

(١) انظر : الفصل في العلل والأهواء والنحل : ١٨٦/١ .

(٢) سورة طه . الآية : (١٥) .

(٣) سورة الأعراف ، جزء من الآية : (١٥٦) .

(٤) سورة البقرة ، جزء من الآية : (٢٤٩) .

(٥) سورة الانعام ، الآية : (١٥٤) .

والثانية ، من الإشارة إلى عقيدة اليوم الآخر ، مما يدل على حصول تحرير في هذه الأسفار الخمسة الأساسية .<sup>(١)</sup>

ولهذا لا تجد - كما يقول الدكتور على عبد الواحد وافي - من بين فرق اليهود الشهيرة من يؤمن باليوم الآخر على الوجه المقرر في الإسلام ، فالصادقون ينكرون قيام الأمورات ويعتقدون أن الثواب والعقاب إنما يحصلان في الدنيا فقط ، والغريسيون يعتقدون أن الصالحين سينتشرون في هذه الأرض ليشتركون في ملك المسيح في آخر الزمان لينقلوا الناس من الضلال .<sup>(٢)</sup>

ويعلل أحد الباحثين اليهود خلو التوراة من ذكر اليوم الآخر بقوله : « إن الأنبياء أطباء النفوس بإرشاد الله تعالى إياهم ، وكما أن طبيب الأبدان إنما يعالج على حسب ما يجده في زمانه ، وأهل زمان موسى لم يكونوا منكرين لثواب الآخرة وعقابها ، بل كان مرضهم عبادة الأصنام والكتواكت وغيرها .<sup>(٣)</sup> »

ومعنى هذا الكلام أن التوراة لم تتحدث عن اليوم الآخر لأن المدعويين كانوا يومئون به ، فكان الحديث عنه من قبيل تحصيل حاصل .

ولا شك أن هذا تعليل واه ، إذ فما الفائدة من دعوة موسى قومه إلى عبادة الله وحده ، وترك عبادة الأصنام والنجوم والكتواكت ، إذا لم يذكرهم يوم يحاسب فيه العامل على عمله ، إن خيرا فخير ، وإن شرًا فشر .. هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، إن عقيدة اليوم الآخر من أركان الإيمان الأساسية ، ومن ثم فهي من الثوابات في الدعوات السماوية كلها ، لا ترتبط بظروف الزمان والمكان ، فلا معنى لقوله : « إن الطبيب إنما يعالج حسب ما يجده من الأمراض » .. هذا بالإضافة إلى ما سبق بيانه

(١) انظر : اليهودية واليهود ، د . على عبد الواحد وافي : ص ٤٩ ، ط . دار نهضة مصر - القاهرة بدون سنة طبع ، و : اليهودية ، د . أحمد شلبي : ص ١٩٨ - ١٩٩ ، ط . مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٤م ، ط . الرابعة .. و : العقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية ، د . سعد الدين السيد صالح : ص ٣٤٥ ، و : اليوم الآخر بين اليهودية وال المسيحية والإسلام ، د . فرج الله عبد الباري أبو عطا الله : ص ١٤٧ ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ط . الأولى .

(٢) انظر : اليهودية واليهود ، د . على عبد الواحد وافي : ص ٤٩ .

(٣) تنقيح الابحاث للملل الثلاث ، سعد بن منصور ابن كمونة اليهودي : ص ٤٠ ، نشر دار الانصار - القاهرة ، بدون تاريخ .

من دلالة القرآن على وجود هذه العقيدة في التوراة المنزلة على موسى عليه السلام وهو الفيصل في هذه القضية .

### **الأمر الثاني : ورود إشارات إلى اليوم الآخر في أسفار الأنبياء المتأخرة :**

ومما ورد من إشارات إلى اليوم الآخر في أسفار الأنبياء ، ما جاء في سفر إشعياء ونصه : « تحييا أمواتك تقوم الجثث ، استيقظوا ترنسوا ياسكان التراب . لأن طلك طلّ أعشاب والأرض تسقط الأخيلة . »<sup>(١)</sup>

ومن تلك النصوص أيضاً ما ورد في سفر دانيال : « وكثيرون من الراقدين في تراب الأرض يستيقظون ، هولاء إلى الحياة الأبدية وهولاء إلى العار للازدراء الأبدي . »<sup>(٢)</sup>

وقد اتجه الباحثون في تفسير هذه النصوص اتجاهين اثنين :

أحد هما : أن المقصود بالبعث في مثل هذه النصوص ، هو البعث القومي لليهود ، وعدوتهم إلى أرضهم ، وقيام دولتهم ، وانتصارهم على أعدائهم .<sup>(٣)</sup>

والاتجاه الثاني : أن المقصود بالبعث في أسفار الأنبياء ، البعث الآخروري ، وأن الاعتقاد بالأخرة لم يكن له وجود قبل عصر الأنبياء .<sup>(٤)</sup>

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه ورد في التلمود - وهو التوراة الشفهية لدى اليهود كما يزعمون - إشارة إلى الحساب ، فقد ورد فيه أن النعيم مأوى الأرواح الزكية .<sup>(٥)</sup>

كما ورد أيضاً تصريح بالبعث في نص « الأصول الثلاثة عشر » التي وضعها موسى بن ميمون وجعلها أركان الإيمان اليهودي ، فقد جاء في أحد بنوته :

« أنا أؤمن بإيماناً كاملاً بقيمة الموتى ، في الوقت الذي تتبعث فيه بذلك إرادة

١) سفر إشعياء ، الإصلاح ٢٦ ، الآية : (١٩) .

٢) سفر دانيال ، الإصلاح ١٢ ، الآية : (٢) .

٣) انظر : اليوم الآخر بين اليهودية وال المسيحية والإسلام : من ١٤٩ نقلًا عن : السنن القويم في تفسير العهد القديم ، تاليف مجموعة من اللاهوتيين : من ١٨٦ - ١٨٧ ، نشر مجمع كنائس الشرق الأدنى - بيروت ١٩٧٣ م .

٤) المرجع السابق : ص ١٥٢ ، نقلًا عن : علم اللاهوت الكتابي ، جرهاردوش فوس ، ترجمة د . ذكي الناشر : ٤٤٢/٢ ، ط . دار الثقافة ١٩٨٢ .

٥) انظر : الكنز المرصود في قواعد التلمود ، د . روهلنج ، ترجمة يوسف نصر الله : من ٦٨ ، ط . دار القلم دمشق ١٤٠٨ .

الغالق تبارك اسمه ، وتعالى ذكره الآن وإلى أبد الأبدية . «<sup>(١)</sup>

على أن اليهود حتى في حالة إيمانهم بالبعث والحساب ، فإن عقيدتهم فيما فاسدة ومشوهة ، لأنهم يعتقدون أن الجنة خاصة باليهود ولو كانوا كافرين ظالمين فاجرين ، وقد حكى القرآن ذلك عنهم وكذبهم فيه ، قال تعالى :

﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تَلْكَ أَمَانِيهِمْ قُلْ هَاتُوا بِرَهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلِّي مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْ رَبِّهِ وَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

وها هنا أمر يسترعي الانتباه ، وهو أن مصادر الفكر الديني اليهودي متناقضة في عقيدة اليوم الآخر ، فمن خلال العرض تبين أن أسفار موسى الخمسة المسماة التوارثة ، تخلو من الإشارة إلى هذه العقيدة الهامة ، وأن أسفار الأنبياء المتأخرة ، وردت فيها إشارات غير صريحة حول عقيدة اليوم الآخر ، وأن التلمود و «الأصول الثلاثة عشر» ورد فيما ذكر صريح لليوم الآخر وكتأً من أركان الإيمان اليهودي ، فما سر هذا التطور في العقيدة اليهودية ؟

لقد اختلف الباحثون في تعليل هذا التطور في الفكر اليهودي من إغفال للذكر اليوم الآخر ، إلى إشارة مبهمة له ، فإلى تصريح به .

فيرى البعض أن ورود نصوص بشأن اليوم الآخر في مصادر الفكر اليهودي المتأخرة كان نتيجة تأثر اليهود بالأمم المجاورة التي تومن بهذه العقيدة كالأمة الفارسية والبابلية والمصرية ، وأن هذه العقيدة لم تخطر على الفكر اليهودي إلا بعد أن فقدوا الرجاء في أن يكون لهم سلطان في هذه الأرض نتيجة تعرضهم للهزائم المتالية على يد الأمم المجاورة .<sup>(٣)</sup>

بينما يرى البعض الآخر أن اليهود في ذكرهم لعقيدة اليوم الآخر ، إنما كانوا متأثرين بال المسلمين ، لا سيما وأن موسى بن ميمون واسع «الأصول الثلاثة عشر» لأركان

١) نقلًا عن : الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه ، د . حسن ظاظا : من ١٣٥ ، ط . دار القلم دمشق ، والدار الشامية - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الثالثة .

٢) سورة البقرة ، الآية : (١١٢) .

٣) انظر : قصة العصارة ، ول بيورافت : ٣٤٥/٢ و : اليهود تاريخ وعقائد ، د . كامل سعفان : من ١٦٧ - ١٦٨ ، ط . دار الاعتصام - القاهرة بدون سنة طبع .

الإيمان اليهودي كان طيب الدولة الأيوبية في مصر .<sup>(١)</sup>

على أن الذي يهم الباحث في هذه القضية ، هو إثبات تحرير اليهود لعقيدة اليوم الآخر ، وما وجود هذا الاضطراب والتناقض في مصادر الفكر الديني اليهودي حول هذه العقيدة إلا تأكيد لما دل عليه القرآن ، وعلامة قوية على تلاعب القوم بكتابهم المقدسة ، وتخبطهم في عقيدتهم .

وبهذا يتبين أن أبرز مظاهر تحرير اليهود لعقيدتهم يتمثل في الشرك واتخاذ الآلهة والطعن في ذات الله ، وتشويه صور الأنبياء وتنقيصهم مكانتهم ، وإنكار اليوم الآخر .

### ثانياً - مظاهر تحرير النصارى لعقيدتهم :

لقد بين القرآن الكريم أن دعوة الأنبياء والرسل كانت ذات أصل واحد ، وهو التوحيد القائم على عبادة الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، المتفرد بالخلق والملك والتدبير ، المتصف بصفات الكمال ونحوت الجلال ، المنزه عن صفات الناقص وعن صفات الحوادث .

يقول الله تعالى في بيان أصل دعوة الرسل : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ »<sup>(٢)</sup> أى إن الأصل الذي تركزت عليه دعوات الرسل السابقين ، هو الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، وبيان أنه الإله المعبد الحق ، وأن ما سواه من الآلهة والمعبدات باطلة .<sup>(٣)</sup>

وما المسيح عليه السلام إلا واحد من هؤلاء الرسل الداعين إلى التوحيد ، وليس بداعياً منهم ، فلا غرو أنه سار هو الآخر على خط أخيه من الرسل السابقين في الدعوة إلى هذا الأصل العظيم ، والنهي عن الشرك .

ولكن النصارى حرفوا العقيدةنصرانية التي جاء بها عيسى عليه السلام فأصبحت هذه العقيدة بعد تحريفها شيئاً خليطاً من العقائد الوثنية والفلسفية المختلفة .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه ، د . حسن ظاظا : ص ١٣٥ .

(٢) سورة الأنبياء ، الآية : ٢٥ .

(٣) انظر : تفسير السعدي : ٢٧٤/٣ .

(٤) انظر : الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة ، ناصر بن عبد الله القفاري وناصر بن الكريم العقل : ص ٧١ ، ط . دار الصميعي - الرياض ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى

ومن أبرز مظاهر التحرير في العقيدة النصرانية : -

### أ - تحويلهم الديانة النصرانية من التوحيد إلى التقليث :

فقد حول النصارى ديانتهم من عقيدة التوحيد إلى عقيدة التقليث حيث إنهم زعموا أن الله واحد في ثلاثة أقانيم<sup>(١)</sup> : الله الآب<sup>(٢)</sup> ، والله الابن ، والله الروح القدس ، وأن هذه الأقانيم الثلاثة متميزة عن بعضها منذ الأزل إلى الأبد ، ومتساوية في اللاموت<sup>(٣)</sup> . ويختص كل منهم بعمل معين : فالآب يتسمى إليه الخلق بواسطة الابن ، والابن يتسمى إليه الفداء ، والروح القدس يتسمى إليه التطهير<sup>(٤)</sup> . وكثيراً ما يعبر النصارى عن مفهوم هذه العقيدة بقولهم : « ثلاثة في واحد ، واحد في ثلاثة ». «<sup>(٥)</sup>

ويفهم من هذا كله أن النصارى يعتقدون بوجود إله واحد يتكون من ثلاثة أشخاص حقيقين ، وهم الأقانيم الثلاثة ، وهم متساوون في اللاموت وفي الصفات . وبعبارة أخرى ، يحاول النصارى إثبات إله واحد ، وثلاثة آله في آن واحد ، أي يحاولون الجمع بين الوحدانية والتقليث ، ولا يخفى أن هذه المحاولة محاولة يائسة وعقيمة ، لأنها تتنافي مع العقل والحس ، إذ كيف يكون الواحد ثلاثة ، والثلاثة واحداً ؟ فالواحد غير الثلاثة ، وبالتالي فإن الجمع بينهما هو في الحقيقة جمع بين

(١) الأقانيم : جمع أقنيم ، والأقنيم : كلمة سريانية معناها : شخص أساسي ، أو شخص رئيس ، وهي قريبة من الكلمة اليونانية : « nomos » ومعناها : قانون ، ولهذا فضلت الكناش الشرقية استعمال لفظ : « أقنيم » على لفظ « شخص » لأن المقصود بالأقنيم في عقيدة التقليث : كيان ذاتي . انظر : « أقانيم النصارى » ، د . أحمد حجازي السقا : ص ٩ ، ط . دار الانتصار - القاهرة ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، ط . الأولى . نقلًا عن : دراسات في الكتاب المقدس : إنجليل يوحنا ، لجنة التحرير والنشر بمطرانيةبني سويف .

(٢) الآب : بعد الهمزة وتخفيف الباء : عبرانية تساوى كلمة : « الآب » في اللغة العربية ، وكان بنو إسرائيل يطلقون على الله اسم : « الوهيم » وأسم : « آهوه » أو « يهوه » وأسم : « إيل » ولما ترجمت التوراة إلى اللغة اليونانية وضعوا فيها كلمة الآب العبرانية كما هي لتدل على ذات الله ، انظر : « أقانيم النصارى » : ص ٩ .

(٣) انظر : الفصل في العلل والأهواء والنحل : ٤٩/٢ .

(٤) انظر : محاضرات في النصرانية ، الشيخ محمد أبو زهرة : ص ٩١ ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة بدون سنة طبع .

(٥) نقلًا عن : النصرانية من التوحيد إلى التقليث ، د . محمد أحمد الحاج : ص ٢١٧ ، ط . دار القلم دمشق والدار الشامية بيروت ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى .

الأضداد والمتناقضات ، لأن الشيء الواحد لا يمكن أن يكون واحداً وتلذة في آن واحد وباعتبار واحد ، فهذا أمر غير مقبول عقلاً .

وقد اعترف النصارى أنفسهم بعدم قبول العقل لعقيدة التثليث ، وفي هذا الصدد يقول القس توفيق جيد : « إن الثالوث سر يصعب فهمه وإدراكه ، وإن من يحاول إدراك سر الثالوث تمام الإدراك كمن يحاول وضع مياه المحيط كلها في كفه . »<sup>(١)</sup>

ويقول الكاتب النصراني عوض سمعان : « لقد حاول كثيرون من رجال الفلسفة توضيح إعلانات الكتاب المقدس عن ذات الله ، أو بالأحرى عن ثالوث وحدانيته فلم يستطعوا إلى ذلك سبيلاً . »<sup>(٢)</sup>

ولقد ذكر القرآن الكريم عن النصارى إيمانهم بعقيدة التثليث ، ونهام في الوقت نفسه عن ذلك ، وحذرهم من مغبة القول بالتثليث ، قال تعالى :

« لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم . أفلأ يتوبون إلى الله ويستغفرون له والله غفور رحيم . ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤمنون »<sup>(٣)</sup>

وهكذا تحولت الديانة النصرانية من التوحيد الذي دعا إليه المسيح عليه السلام ، إلى التثليث الذي ابتدعه النصارى بعد المسيح عليه السلام ، وبذلك أصبحت العقيدة الألوهية لدى النصارى عقيدة جوفاء عقيمة لا يسيغها الذوق ، ولا يقبلها العقل والحس .

#### ب - ابتداعهم عقيدة صلب المسيح فداء عن الخليقة :

ومن مظاهر تعريف النصارى لعقيدتهم أيضاً ، أنهم يعتقدون أن المسيح عليه السلام قتل مصلوياً لتخلص البشر من الخطيئة التي ارتكبها أبوهم آدم عليه السلام بأكله

١) نقلًا عن : الله واحد أم ثالوث ، محمد مجدى مرجان : من ٧٠ - ٧١ ، ط . دار النهضة العربية - القاهرة بدون سنة طبع .

٢) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٧٠ - ٧١ .

٣) سورة العنكبوت ، الآيات : (٧٣ - ٧٥) .

من الشجرة التي نهاد الله عنها ، وزعموا أن هذه الخطيئة انتقلت من آدم إلى بنيه من بعده ، فأصبح البشر كلهم مغضوبا عليهم وبمغدين من رحمة الله تعالى ، ولكن الله تعالى في المقابل ، وبمقتضى رحمته ، دبر للبشر طريقة للخلاص من هذه الخطيئة ، فتجسد في ابنه المسيح فنزل وقتل وصلب فداء عن البشر ، وتکفيرا لخطيئتهم.<sup>(١)</sup>

والواقع أن عقيدة الصليب والفداء ليست من دعوة عيسى عليه السلام في شيء بل هي دخيلة عليها ، ومستمدّة من العقائد الوثنية ، وخاصة عقائد الديانات الهندية القديمة<sup>(٢)</sup> ، التي تسبق النصرانية بأكثر من خمسة قرون.<sup>(٣)</sup>

فالهنود يعتقدون « بأن الإله كرثنا المولود البكر الذي هو نفس الإله فشنو ، والذي لا ابتداء ولا انتهاء له ، على رأيه تحرك حنواكي يخلص الأرض من ثقل حملها ، فأتاها وخلص الإنسان بتقديم نفسه ذبيحة عنه ». «<sup>(٤)</sup> وهذا عين ما يدعوه النصارى في المسيح عليه السلام .

وغمي عن البيان أن نلتف الأنظار إلى موقف القرآن الكريم من قضية الصليب ، وهو موقف يتلخص في أن الله تعالى لم يمكن الأعداء من عيسى عليه السلام ، ولم يسلطهم عليه ، بل أوقع الله تعالى في أيديهم رجلا يشبه المسيح فقتلوه وصلبوه ، أما المسيح عليه السلام ، فقد رفعه الله إليه ، وأنجاه من أعدائه ، وطهروه من أيديهم .

قال الله عز وجل : « وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوا وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه مالهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوا يقينا . بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكينا<sup>(٥)</sup> »

وهكذا كذبت هذه الآية الكريمة اليهود في دعواهم قتل المسيح عيسى ابن مريم

(١) انظر : محاضرات في النصرانية ، الإمام محمد أبو زهرة : من ٩٨ .

(٢) انظر : المسيحية ، د . أحمد شلبي : من ١٦٣ .

(٣) ف « بودا » مؤسس الديانة البوذية ولد قبل المسيح بنحو ٥٦٠ سنة . انظر : « مقارنات الأديان الديانات القديمة للشيخ محمد أبي زهرة : من ٤٧ ، والديانة البرهامية قبل البوذية .

(٤) نقلًا عن : العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ، محمد طاهر التنير : من ٢٤ ، ط . إدارة القرآن - كراتشي ١٤١٤هـ ، ط . الثانية .

(٥) سورة النساء ، الآياتان : (١٥٧ - ١٥٨) .

فيبيت أنهم لم يقتلوه ولم يصلبوه ، ولكن الأمر اشتبه عليهم واحتلطف ، فاتبعواظن والتخمين ، غير أن الواقع واليقين أن الله أنجى المسيح فلم يقتل ولم يصلب ولكن الله رفعه إليه .

وبهذا تمكنت اليهود من اختلاق فكرة الصلب والفتاء ودسها في الديانةنصرانية بقصد إفساد عقيدة النصارى ، وتحريفها عن مسارها الصحيح ، وكان لهم ذلك فأصبحت هذه الفكرة من أبرز عقائد النصرانية المحرفة .

### ج - ادعاؤهم الدينونة والمحاسبة يوم القيمة للمسيح عليه السلام:

ومن مظاهر تحريف النصارى لعقيدتهم ، أنهم يزعمون أن المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام ، هو الذي سيتولى يوم القيمة محاسبة الناس على أعمالهم ، إن خيراً فخير ، وإن شرًا فشر ، لأن الآب - على حد زعمهم - لا يدين أحداً ، وإنما أعطى للابن وهو المسيح سلطان المحاسبة ، لأنه ابن إنسان ، فهو أولى بمحاسبة الإنسان .<sup>(١)</sup> وللنصارى على هذه العقيدة نصوص من كتبهم المحرفة ، ومن تلك النصوص ، ما جاء في إنجيل يوحنا :

«الحق الحق أقول لكم إنه تأتي ساعة وهي الآن حين يسمع الأموات صوت ابن الله والسامعون يحيون . لأنه كما أن الآب له حياة في ذاته كذلك أعطى ابنه أيضاً أن تكون له حياة في ذاته . وأعطاه سلطاناً أن يدين أيضاً لأنه ابن الإنسان .<sup>(٢)</sup>»

ومنها ما جاء في رسالة «بولس» الثانية إلى أهل كورنثوس ونصه :

«لأنه لابد أننا جميعاً نظهر أمام كرسي المسيح لينال كل واحد ما كان بالجسد بحسب ما صنع خيراً كان أم شرًا .<sup>(٣)</sup>»

وهكذا تدل هذه النصوص صراحة على أن المسيح عليه السلام هو الذي يتعلى محاسبة الناس على أعمالهم يوم القيمة .

١) انظر : محاضرات في النصرانية : ص ١٠٠ ، و : المسجعية ، د . أحمد شلبي : ص ١٦٤ - ١٦٥ .

٢) إنجيل يوحنا ، الأصحاح الخامس ، الآيات : ٢٥ - ٢٧ .

٣) رسالة بولس الرسول الثانية إلى أهل كورنثوس ، الأصحاح الخامس ، الآية : ١٠ .

وليست هذه العقيدة في الواقع إلا امتداد لعقيدة الغلو والتقديس ، التي يدين بها النصارى للمسيح وللرهبان ، مما يجعلهم يرتفعون المسيح ورهانهم عن مقام البشرية إلى مقام الألوهية .

إلا فمن الثابت في الإسلام أن الله تعالى هو الذي يتولى حساب الناس يوم القيمة ، وأما الرسل فليسوا إلا مجرد شهود يشهدون على أنهم قد بلغوا إليهم رسالات ربهم .<sup>(١)</sup>

وبعد : فهذه بعض مظاهر تحرير اليهود والنصارى لعقيدة أنبيائهم ورسلهم ، بدلوا بها دين الله الواحد ، وأفسدوا عقيدة أنبياء الله ورسله عليهم السلام ، أدخلوا فيها ما ليس منها ، وأخرجوا منها ما هو من صنيعها ، فشوهدوا به جمال العقيدة ، وكثروا به صفاءها ، فأصبحت عقائدتهم خليطاً من الشرك والبدع والخرافات والخزعبلات التي ما أنزل الله بها من سلطان .

فاليهود نتيجة لغلبة الروح المادية عليهم ، وقسوة قلوبهم ، وغلظة أكبادهم اتجهوا في تحريرهم للعقيدة اتجاهها مادياً دنيوياً ، فأنكروا عقيدة البعث والحساب ، وجلسوا الإله في صور بشرية ، ووصفوا ذات الله بصفات النقص التي يجب تزويده الله عنها ، وتطاولوا على مقام النبوة ، وتنتصروا أنبياء الله مكانتهم وألصقوا بهم الشنائع والقبائح التي تنزل بهم إلى الدرك الأسفل من الحيوانية والشهوانية والوحشية .

والنصارى في المقابل ، ونتيجة لغلبة الجهل عليهم ، غالوا في المسيح ابن مريم ، وفي رهانهم ورفعوهم إلى مرتبة الألوهية حين جرزوا لأكابرهم التحليل والتحريم . فكان كلاً الفريقين على طرفِ الضلال في العقيدة ، الأمر الذي يستوجب تحذير المسلمين من التشبه والاقتداء بهم وبأمثالهم في مجال العقيدة .

ومن هنا جاءت النصوص الشرعية تحذر المسلمين من اتباع طرق الأمم الفسالة في عقيدتها ، كما سيأتي .

وفيما يلي يستعرض الباحث أبرز الأمور العقدية التي ورد تحذير فيها من التشبه بالكافر ، وذلك في المطالب الآتية :

- المطلب الأول : التحذير من مجازاة الكفار في عقيدة الشرك واتخاذ الآلهة .

(١) انظر : المسيحية ، د . أحمد شلبي : ص ١٦٦ .

- المطلب الثاني : التحذير من التشبه بالكافار في الغلو في الدين .
- المطلب الثالث: التحذير من التشبه بالكافار في الغلو في الأنبياء وتقديس الصالحين.

### المطلب الأول :

#### التحذير من مجازاة الكفار في عقيدة الشرك واتخاذ الآلهة :

إن الله سبحانه وتعالى هو وحده المستحق للعبادة ، ولا يستحقها سواه لكمال قدرته وعلمه ، وقيامه بخلقهم وغناه عنهم ، وتوحيد الله تعالى بالعبادة هو الغاية التي من أجلها خلق الله الثقلين من الجن والإنس ، قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا  
وَالْإِنْسَا  
نَ إِلَّا لِيَعْبُدُو  
ن﴾<sup>(١)</sup>

وتوكيداً على ضرورة التمسك بعقيدة توحيد الله سبحانه يحدى القرآن الكريم بأسلوب الوعيد والترهيب من افراط الشرك ، قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّا  
هِ إِلَّا  
هَا آخِرُ لَا بِرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يَفْلُحُ  
كَافِرُو  
ن﴾<sup>(٢)</sup> وقال عز من قائل : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّا مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ  
فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِي  
ن﴾<sup>(٣)</sup>

ومن أجل هذا التوحيد أيها والدعوة إليه والتحذير من الشرك ، أرسل الله الرسل وأنزل معهم الكتب ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا  
أَعْبُدُو  
اللَّا وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُو  
ت﴾<sup>(٤)</sup>

وقال عز وجل : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ  
إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُو  
ن﴾<sup>(٥)</sup>

ومن هذه النصوص وغيرها يتبين أن عبادة غير الله ، أو عبادة غير الله مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين والأصنام والأوثان والأشجار والأحجار شرك بالله عز وجل ينافي توحيده عز وجل .

(١) سورة الذاريات ، الآية : ( ٥٦ ) .

(٢) سورة المؤمنون ، الآية : ( ١٧ ) .

(٣) سورة يومن ، الآية : ( ١٠٦ ) .

(٤) سورة النحل ، الآية : ( ٣٦ ) .

(٥) سورة الأنبياء ، الآية : ( ٢٥ ) .

والأهمية التوحيد ، وخطورة الإشراك بالله ، حذر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أمه من مجازاة الأمم الفسالة التي وقعت في هاوية الشرك واتخاذ الآلهة والمعبدات من دون الله .

فقد روى الإمام أحمد والترمذى وغيرهما عن أبي واقد الليثي - رضي الله عنه - ، قال : خرجنا مع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى حنين ، مر بشجرة للمشركين يقال لها ( ذات أنواع ) يعلقون عليها أسلحتهم ، قالوا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع ، فقال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلها كما لهم آلهة<sup>(١)</sup> ] ، والذى نفسي بيده لتركين سنة من كان قبلكم<sup>(٢)</sup>

لقد تضمن هذا الحديث الشريف ، بالإضافة إلى التحذير من التشبه بالكافار قاعدة هامة من قواعد صيانة ووقاية الفرد والمجتمع من الوقع في المحظور ، إلا وهي قاعدة سد ذرائع الوصول إلى العرام . فقد حذر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المسلمين من مجرد التشبه بالمشركين في اتخاذهم الشجرة التي يسمونها ذات أنواع ، وتعلقهم بها ، وعکوفهم عنها ، وتعليق أسلحتهم عليها ، ولو لم يكنقصد هولاء المسلمين من طلب ذات الأنواع اتخاذها معبودا لهم من دون الله ، ولكن يخشى عليهم أن يحررهم تقليد الكفار والتشبه بهم فيما يفعلونه على وجه التبرك والتعظيم إلى الوقع في بلية الإشراك بالله عز وجل .

فإن أول الطريق في الشرك واتخاذ المعبدات ، هو استحسان الشيء والتعلق به ، الأمر الذي يحرر عادة إلى تقديسه والغلو فيه ، ورفعه إلى مرتبة الألوهية ثم التعبد له ، فما عبادة الأصنام والأوثان والأحجار والأنهار ، وما بناء القباب على قبور الأولياء والصالحين ، وما تنصيب التماثيل للأبطال والزعماء والطغاة ، إلا كانت بدايته الاستحسان والتعلق بأشخاص هذه المعبدات وتقديسهم والغلو فيهم . وتزداد خطورة هذا الأمر على من كان حديث عهد بالكفر ، ولم يستقر الإيمان في قلبه بعد ، كما

(١) سورة الأعراف ، الآية : (١٣٨) .

(٢) مستند الإمام أحمد : ٢١٨/٥ ، سنن الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٣٩/٦ ، كتاب الفتن ، باب لتركين سنة من قبلكم ، رقم (٢٢٧١) . وقال عنه الإمام الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » . ومصنف عبد الرزاق : ٣٦٩/١١ ، رقم (٢٠٧٦٣) .

كان قوم موسى عليه السلام حين استحسنوا آلهة المشركين فطلبوها من موسى أن يجعل لهم آلهة مثلها ، وكما كان بعض هؤلاء المسلمين حديث عهد بالجاهلية حين خرجوا إلى عزوة حنين واستحسنوا ذات أنساط المشركين فطلبوها من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن يجعل لهم ذات أنساط مثلها . فمن كان كذلك ذا عهد حديث بعقيدةوثنية سابقة فلا يومن أن تكون في قلبه بقايا من رواسب عقيدته الجاهلية والوثنية السابقة ، مما يجعله أسهل عرضة للتأثير بالكفار في عقائدهم الشركية .

ومن هنا بادر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بإنكار طلبهم ، وحذرهم من اتباع سن الكافرين ، وذبحهم عن ذلك ، وبين خطورته ، وذلك سدا للذرية وقوتهم في منكر أكبر ، ألا وهو التشبه بالكافار في شرك الوحدانية واتخاذ الآلهة من دون الله .

### المطلب الثاني

#### التحذير من التشبيه بالكافار في الغلو في الدين

الإسلام دين الوسطية ، يأخذ جانب الاعتدال والتوازن في كل شيء ، وتتجلى مظاهر وسطيته في كل جوانب الاعتقادية والتعبدية ، والشرعية ، والأخلاقية .<sup>(١)</sup> ويبعد الإسلام عن حدي الإفراط والتفريط ، أي عن حدي الغلو والتقصير ، لأن كل واحد منها مدموم وللشيطان نصيب فيه ، وشرع الله القويم وسط بينهما .

حکی الإمام ابن القیم - رحمه الله تعالى - عن بعض السلف قوله :

« ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان : إما إلى تفريط ، وإما إلى مجاوزة وهي الإفراط ، ولا يبالي بأيهما ظفر ، زيادة أو نقصان . »<sup>(٢)</sup>

وقال :

وكلا الأمرين خروج عن السنة إلى البدعة . لكن هذا إلى بدعة التفريط والإفراط ، والآخر إلى بدعة الإفراط والمجاوزة والإسراف .<sup>(٣)</sup>

وقد مثل الله تعالى لوسطية الإسلام بالصراط المستقيم في قوله تعالى :

١) انظر : *الخصائص العامة للإسلام* ، د . يوسف القرضاوي : ص ١٣٥ .

٢) *مدارج السالكين* : ١٠٨/٢ .

٣) انظر : *المراجع السابق* : ١٠٨/٢ .

﴿اهدانا الصراط المستقيم﴾<sup>(١)</sup> يقول القاضي أبو السعود - رحمة الله تعالى - : «المستقيم : المستوى ، والمراد به طريق الحق ، وهي الملة العنيفة السمححة المتوسطة بين الإفراط والتغريب»<sup>(٢)</sup>.

كما مثل تعالى لحدى الإفراط والتغريب باليهود والنصارى في قوله عز وجل : «غير المغضوب عليهم ولا الضالين»<sup>(٣)</sup> فالجمهور على أن المغضوب عليهم في الآية هم اليهود ، والضالين هم النصارى.<sup>(٤)</sup>

ويلاحظ المرء أن هذين الفريقين يمثلان طرفي النقيض في كثير من القضايا الدينية ومن ذلك على سبيل المثال :

في عقيدة الألوهية ، جسد اليهود الرب في صور بشرية ضعيفة ، وتنقصه مكانته ، ووصفوا ذات الله بصفات النقص التي يحب تزييه الله عنها ، وفي المقابل أشرك النصارى مع الله تعالى ، وابتدعوا عقيدة الشيل ، وزعموا أن الله واحد في ثلاثة أقانيم منفصلة ومتميزة عن بعضها البعض ، متساوية في الألوهية وفي الجوهر والصفات.<sup>(٥)</sup> كما سبوا الله بما سب به أحد من البشر.<sup>(٦)</sup>

وفي عقيدة النبوة والأنبياء ، تنقص اليهود أنبياء الله مكانتهم ، وجحدوهم وقتلوا بعضهم ، وقدفوه بالقبائح والمناكر ، والنصارى في الطرف الآخر ، غلوا في المسيح ابن مريم ، وقدسوا أجرارهم ورهبانهم واتخذوهم أرباباً من دون الله ، ووصفوا المخلوق بصفات الخالق ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.<sup>(٧)</sup>

وفي التشريع ، منع اليهود النسخ على الله تعالى ، وزعموا أن الله يمتنع عليه أن

(١) سورة الفاتحة ، الآية : (٦) .

(٢) تفسير أبي السعود : ١٨١ .

(٣) سورة الفاتحة ، الآية : (٧) .

(٤) انظر : تفسير القرطبي : ١٤٩/١ .

(٥) انظر : ص (٣٨١) ، من هذه الرسالة .

(٦) انظر : الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح : ١٠٠/٣ - ١٠١ . ط . دار العاصمة - الرياض ١٤١٤ هـ . الأولى بتحقيق د . علي بن حسن بن ناصر و د . حمدان بن محمد الحمدان و د . عبدالعزيز العسكر .

(٧) سبق الحديث عن هذا بالتفصيل ، انظر : مظاهر تحريف اليهود والنصارى لعقيدتهم من هذا المبحث .

ينسخ شريعة شرعاها في السابق ، كما يمتنع مالا يدخل في نطاق القدرة .

وببناء على إنكارهم النسخ ، قدحوا في نبوة عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ، وزعموا أنه لا يمكن أن يأتي النبي بشرع يخالف شرع النبي السابق عليه .<sup>(١)</sup>

والنصارى في المقابل ؛ جوزوا لأكابرهم من الأحادي والرهبان نسخ ما شرعه الله تعالى ، وتحليل ما حرمه الله تعالى ، وتحريم ما أحله ، ولهذا استحلوا الخبائث كالخنزير ، وحرموا الطيبات كالنکاح ، وابتدعوا الرهبانية ، وأسقطوا الختان .<sup>(٢)</sup>

روى الإمام الترمذ عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قال : أتيت النبي ﷺ ... وسمعته يقرأ في سورة براءة : « اتخذوا أخبارهم ورہبانہم أربابا من دون الله »<sup>(٣)</sup> ، قال : [ أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه . ]<sup>(٤)</sup>

وهكذا نجد اليهود والنصارى على طرف الإفراط والتفريط في كثير من الأمور الدينية ، فإذا تطرف فريق منها في جهة ، تطرف الفريق الآخر في الجهة المقابلة ، فكان في كل منها غلو في الحقيقة ؛ فإما غلو في الزيادة ، أو غلو في النقصان .

وقد عاب الله تعالى على أهل الكتاب غلوهم في الدين ، ونهاهم عن ذلك في قوله تعالى : « يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل »<sup>(٥)</sup>

ومن هنا جاء الإسلام ليحل محل المسلمين من غلو الفريقين ، واجتناب طريقهما ، وليأمر بالتزام المنهج السوى ، واتباع الصراط المستقيم ، وسلوك الخط الوسط بين الخطرين المتطرفين : خط المغضوب عليهم من اليهود الذين عرفوا الحق وجحدوه ، وخط الفاسدين من النصارى الذي جهلو الحق فضلوا ، فقال تعالى :

**﴿ اهدانا الصراط المستقيم . صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب**

(١) انظر : تفسير السعدي : ٢٥٧/١ .

(٢) انظر : الجواب الصريح لمن بدل دين المسيح ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ١٠١/٣ .

(٣) سورة التوبة ، صدر الآية : (٣١) .

(٤) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٩٠/٨ - ٣٩١ ، كتاب التفسير ، سورة التوبة ، رقم (٣٢٩٤) .

(٥) سورة المائدة ، الآية : (٧٧) .

## عليهم ولا الضالين<sup>(١)</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - تعليقاً على الآيتين الكريمتين :

وَلِمَا أَمْرَنَا اللَّهُ بِسُبْحَانِهِ أَنْ نَسأَلَهُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ يَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ، صِرَاطَ الدِّينِ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ ، الْمُفَاضِلِينَ لِلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلِلْفَاسِلِينَ ، كَانَ ذَلِكَ مَا يَبْيَنُ أَنَّ الْعَبْدَ يَخَافُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْحَرِفَ إِلَى هَذِينَ الطَّرِيقَيْنِ . «<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام أحمد وغيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال لي رسول الله ﷺ غداة جمع<sup>(٣)</sup> : [ هلم القط لي الحصى ] فلقطت له حصيات من حصى الخدف ، فلما وضعهن في يده ، قال : [ نعم بأمثال هؤلاء ، إياكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ]. «<sup>(٤)</sup>

وقد علل النبي ﷺ النهي عن الغلو في الدين في هذا الحديث بأنه كان سبب هلاك الأمم السابقة ، وهذا تحذير للمسلمين من أن يتشبهوا بهم في غلوهم ، « وهذا يقتضي أن مجانية هديهم مطلقاً أبعد عن الواقع فيما به هلكوا ، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكا ». «<sup>(٥)</sup>

وما يلفت النظر هنا أن النبي ﷺ لم يكتف بالحديث عن وسطية الإسلام في صورتها التجريدية ، بل مثل ذلك تمثيلاً حسياً ، وعرضه في مشهد حي ماثل للعيان ، وجسد منهجه الإسلام بين حدود الإفراط والتفرط تجسيداً يجعل كل حواس الإنسان تشتراك في إدراك وسطية الإسلام .

(١) سورة الفاتحة ، الآيات : ٦ ، ٧ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٦٥/١ .

(٣) غداة جمع : أي في صباح يوم المزدلفة ، وجمع علم للمزدلفة . وهو اسم للمزدلفة سميت به لأن آدم وحواء عليهما السلام لما أحبطا اجتمعوا بها . انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (جمع) : ٢٩٦/١ .

(٤) مسن الإمام أحمد : ٢١٥/١ ، ٣٤٧ - صحيح ابن خزيمة : ٢٨٦٧/٤ - ٢٨٦٨ - سنن النسائي : ٢٦٨/٥ ، كتاب الصبح ، باب التقاط الحصى - سنن ابن ماجة ، كتاب ، المناك ، باب قدر حصى الربي ، رقم (٣٠٢٩) - المستدرك : ٤٤٦/١ وصحمه الحاكم ووافقه الذهبي .

(٥) القضاة الصراط المستقيم مخالف أصحاب الجهم : ٢٩٠/١ .

فاختار (عليه السلام) الحصى المتوسط بين الحصى الكبير والصغرى الصغير ؛ الكبير الذي يمثل حد الغلو ، والصغرى الذي يمثل حد التقصير ، ثم عقب (عليه السلام) على هذا البيان بالتجسيد بالبيان القولي الذي يحمل في طياته هذا التحذير الشديد للأمة من أن تقع فيما وقعت فيه الأمم السابقة من الغلو في دينها ، فهلكت كما هلكت تلك الأمم الفالية . ويضفي رسول الله (عليه السلام) وهو يحذر الأمة ويخوّنها من عاقبة الغلو في الدين ، فيعلن (عليه السلام) بأن صاحب الغلو صائر إلى الهالاك .

ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ هلك المتنطعون [ قالها ثلاثة ]<sup>(١)</sup> ]

يقول الإمام النووي في شرح الحديث : « هلك المتنطعون : أي المتعمدون المغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم . »<sup>(٢)</sup>

وقد عبر النبي (عليه السلام) في هذا الحديث عن هلاك الغالي المتنطع في المستقبل بصيغة الماضي للدلالة على تحقق هلاك الغالي في دينه ، فكانه قد حصل فعلاً ، مما يدل على خطورة الغلو في الدين ، وسوء عاقبة من يسلك هذا السبيل ، أفلًا يكفي هذا لزجر العاقل الرزين عن مسلك المغالاة والتشدد في الدين ، ولحمله على انتهاء المنهج السوي الواضح الذي يصل إلى المقصود من غير عوج ولا كلفة ؟

وقد بين النبي (عليه السلام) في حديث آخر سبباً من أسباب هلاك المتنطع في الدين ، وهو أن التشدد في الدين ي يؤدي بصاحبه إلى العجز عن القيام بالتكاليف ، وإلى الانقطاع عن أداء الواجبات ، لأنَّه ما من مغال ومشاد للدين ، إلا ويغلب وينقطع عن بلوغ الهدف في النهاية .

فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي (عليه السلام) ، قال : [ إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا ، وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة . وشيء من الدلجة . ]<sup>(٣)</sup>

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٤٦٠/١٦ ، كتاب العلم ، باب هلك المتنطعون ، حديث رقم (٢٦٧٠) .

(٢) شرح النووي على مسلم : ٤٦١/١٦ .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٢٢/٨ - ١٢٣ ، كتاب الإيمان ، باب الدين يسر ، حديث رقم (٣٩) .

ومعنى الحديث كما يقول الحافظ ابن حجر - رحمة الله تعالى - « والمعنى لا يتعقق أحد في الأعمال الدينية ، ويترك الرفق ، إلا عجز وانقطاع فيغلب . »<sup>(١)</sup>  
 ومن هنا وضع النبي ﷺ وسائل تعين على مواصلة السير في أعمال الخير دون ملل ولا كسل ، فقال ﷺ في آخر الحديث [استعينوا بالغدوة والروحـة وهي من الدلجة] فالغدوة في الحديث هي المرة من الغدو ، وهو السير في أول النهار<sup>(٢)</sup> ، والروحـة هي المرة من الرواح وهو السير في النهار من قوله : راح القوم ، وتروحوـا : إذا ساروا في أي وقت كان ، وقيل : أصل الرواح أن يكون بعد الزوال<sup>(٣)</sup> والدلجة هي السير في الليل<sup>(٤)</sup>

فمعنى العبارة في الحديث استعينوا في سفركم بالسير في أول النهار ، وفي الزوال ، وفي جزء من الليل ، فإن هذا أوفر للمجهد ، وأكثر تجديدا للنشاط ، وأكثر عونا على مواصلة السير لبلوغ القصد .

ففي الحديث تشبيه العابد العامل لدين الله بالمسافر ، فكما أن المسافر إذا سافر الليل والنهار كلـه عجز وانقطع ، أما إذا تحـرى السير في هذه الأوقات المنشطة ، وهي أول النهار وبعد الزوال وأول الليل ، أمكنـته المداومة على السير من غير مشقة ، فكذلك العامل لـدين الله ، له أوقـات نشاط ولـه أوقـات فتور ، فإذا أراد المداومة على العمل وبلوغ الـهدف من غير مشقة ولا انقطاع ، فعليـه التـوسط في العمل وتحـرى الأوقـات المنشطة ، وتـخـير المـنهـج الوـسـطـ، أما إذا غالـى وتجـاوز حدودـ المستـطـاعـ ، عـجزـ وانـقطـعـ وغـلـبـ وـلـمـ يـصـلـ إـلـىـ الـهـدـفـ .

ووجهـ هـذاـ التـشـيـهـ - كما يقولـ الحـافظـ ابنـ حـجرـ - رـحـمةـ اللهـ تـعـالـىـ - : «ـ أـنـ الـدـنـيـاـ فـيـ الـحـقـيقـةـ ، دـارـ نـقلـةـ إـلـىـ الـآخـرـةـ ، وـأـنـ هـذـهـ الأـوـقـاتـ بـخـصـوصـهـاـ أـرـوحـ ماـ يـكـونـ فـيـهاـ الـبـدـنـ لـلـعـبـادـةـ . »<sup>(٥)</sup>

ورغمـ هـذاـ التـحـلـيـرـ الشـدـيدـ مـنـ الـغـلـوـ فـيـ الـدـيـنـ ، فـقـدـ وـقـعـ بـعـضـ الـسـلـمـيـنـ فـيـماـ

١) فتح الباري : ٩٤/١ .

٢) انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (غدا) : ٣٤٦/٣ .

٣) المرجع السابق ، مادة (راح) : ٢٧٣/٢ .

٤) المرجع السابق ، مادة (دلـجـ) : ١٢٩/٢ .

٥) فتح الباري : ١١٨/١ .

حدى منه الإسلام نتيجة احتكاكهم بالأمم الكافرة ، فظهرت على امتداد التاريخ الإسلامي طوائف متسبة إلى الإسلام غالست في دينها ، ومنها ما خرج بفلوه عن دائرة الإسلام<sup>(١)</sup> ، وهم ضلال الشيعة من السنية والبيانية والكيسانية والخطابية<sup>(٢)</sup> وغيرها وجهال المتصوفة ، وهؤلاء سموا الغلة<sup>(٣)</sup>.

وفي الجملة ابتدع الغلة في الدين مبادئه غاية في الغلو بقصد هدم أركان العقيدة الإسلامية ، وتقويض قواعد الإسلام ، ومن هذه المبادئ :

### ١ - القول بالحلول والألوهية :

وهو القول بألوهية الأنمة ، وحلول الجزء الإلهي وتجسده فيهم<sup>(٤)</sup> ، وبعض الغلة زعموا أن عليا إله<sup>(٥)</sup> ، وبعضهم يعتقدون أن الله - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - قد حل في خمسة أشخاص : في محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين<sup>(٦)</sup> ، وزعموا أن هؤلاء الخمسة آلهة ، وادعى بعضهم لأنفسهم الربوبية بناء على أن روح الله قد تناسخت في الأنبياء والأنمة حتى انتقلت إليه<sup>(٧)</sup>.

### ٢ - القول بتناسخ الأرواح :

تناسخ الأرواح هو خروج الروح من جسد وحلولها في جسد آخر ، وقد زعم

(١) انظر : تاريخ المذاهب الإسلامية ، الشيخ محمد أبو زهرة : ص ٢٧٣ .

(٢) انظر : الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي : ص ٢١١ - ٢٤٣ .

(٣) الغلة : « هم الذين غلوا في حق أنتمهم حتى أخرجوهم من حدود الخلقة وحكموا فيهم بأحكام الإلهية ، فربما شبهوا واحدا من الأنمة بالإله ، وربما شبهوا الإله بالخلق ، وهم على طرفي الغلو والتقصير ، وإنما نشأت شباهتهم من مذاهب الحلولية ومذاهب التنساخية ومذاهب اليهود والنصارى ... فسرت هذه الشبهات في أذهان الشيعة الغلة حتى حكمت بأحكام إلهية في حق بعض الأنمة . » العلل والنعل للشهرستاني : ١٠/٢ على هامش « الفصل » .

(٤) انظر : دراسات في الفرق والمعاذن الإسلامية ، د . عرفان عبد المجيد : ص ٧٣ ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الأولى .

(٥) هذا قول السنية انظر : « الفرق بين الفرق : ص ٢١٣ » .

(٦) هذا قول الشريعة ، انظر : « الفرق بين الفرق : ص ٢٢٦ - ٢٢٧ » .

(٧) هذا قول بيان بن سمعان ، الذي تنسب إليه فرقة البيانية من الغلة ، وقد غوى هذا الرجل حتى ادعى أنه هو المذكور في القرآن في قوله تعالى : « هذا بيان للناس وهدى ووعظة للمتعين . » سورة آل عمران ، الآية : ١٣٨ ) ، وقال : أنا البيان ، وأنا الهدي والوعظة . انظر : ( الفرق بين الفرق : ص ٢١٦ ) .

الغلا أن الثواب والعقاب إنما يحصلان في الدنيا فقط ، فالثواب يكون بانتقال الروح إلى حيوان أعلى ، والعقاب يكون بانتقالها إلى حيوان أدنى .<sup>(١)</sup>

والقول بتنازع الأرواح سمة مشتركة لفرق الغلا ، يقول أبو الفتح الشهري :

«والغلا على أصنافها ، كلهم متفقون على التنازع والعلول»<sup>(٢)</sup>

### ٣ - القول بالبداء على الله :

المقصود بالبداء هو تغير إرادة الله تعالى تبعاً لتغير علمه ، فبعض الغلا مثل السنية والكيسانية وغيرهم ، يعتقدون أن الله تعالى عما يقولون علواً كبيراً - تغير إرادته بتغير علمه ، وأنه يأمر بالشيء ثم يأمر بخلافه تبعاً لتجدد علمه .<sup>(٣)</sup>

### ٤ - القول برجعة الإمام :

هو قول السنية والكيسانية ، فهم يعتقدون برجعة الإمام ، والإمام في نظرهم بعد على والحسن والحسين - رضي الله عنهم - هو محمد بن الحنفية ، ويقول بعضهم إنه مات وسيرجع ، ويعتقد أكثرهم أنه لم يمت ، بل هو حي بجبل رضوى عنده عسل وماء .<sup>(٤)</sup>

هذه بعض المبادئ الغالية التي ابتدعتها فرق الغلا ، وهي كما ترى مبادئ ترمي إلى هدم أركان الإيمان كلها ، ولكن بعد ركن ، فالحلول والألوهية تؤدي إلى هدم عقيدة التوحيد بانتقال الألوهية إلى البشر ، وبهدم هذه العقيدة تهدم بقية أركان الإيمان التي تقوم عليها ، وعقيدة تنازع الأرواح هدم لعقيدة اليوم الآخر ، وما تتضمنه من الحساب والجنة والنار ، وعقيدة البداء كفيلة بهدم جميع أركان الإيمان أيضاً ، لأنها تؤدي إلى التشكيك في علم الله وإرادته وقدرته ، وإذا تم زعزعة الثقة في هذه الأوصاف الإلهية ، زعزعت الثقة في كل ما يبني عليها من أصول الدين وفروعه ، وكذلك فإن عقيدة رجعة الإمام إنكار صريح لعقيدة الموت والحياة .

وهكذا يسعى الغلا لهدم أركان العقيدة الإسلامية ، وتقويض دعائم الإسلام ، وقد رأينا أن هذا النوع من الغلو ظهر في ضلال الشيعة وجهال المتصوفة ، وفي هذا يقول

١) انظر : تاريخ المذاهب الإسلامية : من ٤٣ .

٢) الملل والنحل على هامش الفصل في الملل والأهواء والنحل : ١٢/٢ .

٣) انظر : تاريخ المذاهب الإسلامية : من ٤٣ .

٤) المرجع السابق : من ٤٢ .

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - :

« والغلو في الأمة وقع في طائفتين : طائفة من ضلال الشيعة الذين يعتقدون في الأنبياء والأئمة من أهل البيت الألوهية ، وطائفة من جهال المتصوفة يعتقدون نحو ذلك في الأنبياء والصالحين ؛ فمن توهّم في نبينا أو غيره من الأنبياء شيئاً من الألوهية والربوبية ، فهو من جنس النصارى . »<sup>(١)</sup> .

### المطلب الثالث :

#### التحذير من التشبه بالكفار في الغلو في الأنبياء والصالحين

لقد كرم الله تعالى أنبياءه ورسله عليهم السلام وعظم مكانتهم ، لأنهم صفة خلقه ، فقرر لهم حقوقاً على أممهم ، ومجمل هذه الحقوق : الإيمان برسالتهم ، وتصديقهم فيما أخبروا ، وطاعتهم فيما أمروا به وما نهوا عنه ، ومحبتهم ، ونصرتهم ، ولقد دلت نصوص كثيرة من القرآن على هذه الحقوق :

قال الله تعالى في خطابه لبني إسرائيل :

« ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل ويعثنا منهم اثني عشر نقيباً وقل الله إني معكم لتن اقمتم الصلاة واتباعكم الزكاة وأمنتم برسلي وعزرتموهم واقرضتم الله قرضاً حسناً لا يُكفرن عنكم سيناتكم ولا يُخْلِنُوكم جنات تجري من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد خل سوء السبيل »<sup>(٢)</sup>

وقال عز وجل في خطابه لل المسلمين :

« لتومنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه »<sup>(٣)</sup>

وقال تعالى : « إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون »<sup>(٤)</sup>

١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٦٦/١ .

٢) سورة العنكبوت ، الآية : (١٢) .

٣) سورة الفتح ، جزء من الآية : (٩) .

٤) سورة النساء ، الآية : (٥٠) .

وقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّعُوا اللَّهَ وَاطِّعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مَنْ كُمْ ﴾<sup>(١)</sup>

كذلك كرم الله تعالى أولياءه من المؤمنين والمتقين والصالحين فرفع درجاتهم ،

وأنى م ، فقال تعالى :

﴿ إِلَّا إِنَّمَا اللَّهُ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ، الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنُونَ . لَهُمْ بُشْرَىٰ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلٌ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ نَذَكَرُ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾<sup>(٢)</sup>

ومع هذا التكريم للأنبياء والرسل والأولياء والصالحين ، فإن الإسلام حل في نفس الوقت من الغلو فيهم ، والخلط بين حقوق الله تعالى من وجوب إفراده بالعبادة والتشريع ، وبين حقوق العباد من الأنبياء والرسل عليهم السلام ؛ من وجوب الإيمان بهم وطاعتهم ونصرتهم ومحبتهم ، فهذا شيء ، وذاك شيء آخر .

وقد جاء هذا التعليير في مواطن كثيرة من الكتاب والسنّة وبأساليب متعددة ،

منها :-

### ١ - الدعوة إلى الاعتبار بالغلاة من الأمم السابقة :

استخدم القرآن الكريم - وهو يحدّر المسلمين من التشبه بالكافار في غلوهم في الأنبياء والصالحين - أسلوب القصص عن الأمم الغالية في أنبيائها وكيف نهى الله تعالى عن ذلك ، ورد القرآن على دعوامهم الباطلة ، وذلك ليعتبر المسلمون بحال تلك الأمم السابقة ، فقال تعالى :

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ مُسِيحُ ابْنِ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يَضَاهَئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ . اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمُسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَبَّاحُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال عز وجل : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ

١) سورة النساء ، الآية : (٤٩) .

٢) سورة يونس ، الآيات : (٦٢ - ٦٤) .

٣) سورة التوبه ، الآيات : (٣٠ - ٣١) .

وقال المسيح يابني إسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم إنه من يشرك بالله  
فقد حرم الله عليه الجنة وما واه النار وما للظالمين من أنصار )١(

وقال سبحانه وتعالى : « يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم ولا تقولوا على  
الله إلا الحق إنما المسيح ابن مريم رسول الله وكلمتها القاها إلى مريم  
روح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله  
إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الأرض  
وكفى بالله وكيلا . لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة  
المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا )٢(

وكل هذه النصوص - كما ترى - تحكى عن الأمم السابقة من اليهود والنصارى  
الذين غلوا في أنبيائهم وصالعيهم ، فرفعوهم إلى مرتبة الربوبية والألوهية ، وتحلوا بهم  
من ذلك وتهامهم ، وتدكرهم بعبودية الأنبياء لله سبحانه ، وتنزه الله تعالى عن اتخاذ  
ولد أو شريك في الألوهية ، وتتوعد هؤلاء الفسالين الجهلة بالعقوبة الرادعة يوم  
القيمة إن لم يكفوا عن دعائهم الباطلة ، وعن غلوتهم في الأنبياء والصالحين .

إلا أن هذه النصوص - كما يقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور : - وإن تعلقت  
بأهل الكتاب ابتداء ، ولكن المقصود من حكايتها في القرآن الكريم ، هو موعظة هذه  
الأمة لتجتنب الأسباب التي أوجبت غضب الله على تلك الأمم السابقة )٣(

هذا .. ولا يقتصر التحذير الوارد في هذه النصوص على التشبه بأهل الكتاب من  
اليهود والنصارى في الغلو في الأنبياء والصالحين ، بل يشمل ذلك التحذير من التشبه  
بغيرهم من أصحاب الديانات الوثنية على اختلافها ، لأن العبرة بعموم اللفظ لا  
بخصوص السبب ، وأنه إذا حلر الإسلام من التشبه باليهود والنصارى الذين هم أهل  
كتاب ذي أصل سماوى ، فتحذيره من غيرهم من أصحاب الديانات الوضعية من باب  
أولى وأكدر .

(١) سورة المائدة ، الآية : (٧٢) .

(٢) سورة النساء ، الآيات : (١٧١ - ١٧٢) .

(٣) انظر : مقاصد الشريعة ، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور : ص ٦٠ .

## ٢ - التذكير بعبودية النبي ﷺ :

وحرص القرآن أيضاً - وهو يحذر من التشبه بالكافر في الغلو في الأنبياء والصالحين - على استخدام أسلوب التذكير ب العبودية النبي ﷺ حتى لا تقدس الأمة الإسلامية ذاته كما فعلت الأمم السابقة في أنبيائها وصالحيها، فقال تعالى :

﴿ سبّحان الذي أسرى بعده ليلًا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنّه هو السميع البصير ﴾<sup>(١)</sup>

وقال تعالى : ﴿ فَأَوْحِيَ إِلَى عَبْدِهِ مَا أُوحِيَ ﴾<sup>(٢)</sup>

وقال سبحانه : ﴿ وَإِنَّهُ لَمَا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَانُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدَاءٍ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال عز وجل : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلنَّاسِ نَذِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup>

يقول الشيخ السعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير قوله تعالى ( على عبد ) في الآية الأخيرة : « أي الذي كمل مراتب العبودية ، وفاق جميع المرسلين . »<sup>(٥)</sup>

وفي الآية التالية بعد الآية السابقة ، جاء تأكيد هذه العبودية ببيان وحدانية الله تعالى ، وتفرده بالملك ، وتتزهه عن الولد والشريك ، وغناه عن الخلق ، والتقدار الخلق إليه ، فقال تعالى :

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَخَذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْرَهُ تَقْيِيرًا ﴾<sup>(٦)</sup>

يقول الشيخ السعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية : أي له التصرف في السموات والأرض ، وجميع ما فيها مماليك وعيده له ، مدعون لعظمته ، خاضعون لربوبيته ، فقراء إلى رحمته ، الذي لم يتخد ولدا ولم يكن له شريك في الملك ، وكيف يكون له ولد أو شريك ، وهو المالك وغيره مملوك ، وهو القاهر وغيره مقهور ،

(١) سورة الإسراء ، الآية : (١) .

(٢) سورة النجم ، الآية : (١٠) .

(٣) سورة الجن ، الآية : (١٩) .

(٤) سورة الفرقان ، الآية : (١) .

(٥) تفسير السعدي : ٤٢٥/٣ .

(٦) سورة الفرقان ، الآية : (٢) .

وهو الغنى بذاته من جميع الوجوه ، والخلق مفتقرون إليه ، فقراء من جميع الوجوه ، وكيف يكون له شريك ، ونواصي العباد كلهم بيديه ، فلا يتحركون ولا يسكنون ولا يتصرفون إلا بإذنه ، فتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .<sup>(١)</sup>

وهكذا حرص القرآن الكريم على التذكير بعبودية النبي (عليه السلام) ، تارة في مقام التعبد بتفرد الله تعالى بالملك والألوهية ، وتارة في مقام التلطف ببنيه (عليه السلام) والامتنان عليه بمنحه القرآن الكريم المتضمن شريعة الرسالة الأخيرة والفيصل بين الحق والباطل ، وتارة في مقام الثناء على رسوله (عليه السلام) لقيامه بواجب الرسالة وحق الدعوة ، كل هذا ليبين أن النبي (عليه السلام) ما هو إلا عبد من عباد الله ، أنعم الله تعالى عليه برسالته الأخيرة ، وفضله على جميع خلقه ، وأنه مع ذلك ليس له من الأمر والتصرف شيء ، ولا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً ، بل إنه لا يملك ذلك لنفسه ، ولا يستطيع أن يمنع نفسه من الله ، فضلاً عن أن يمنع غيره منه إذا أراد الله به سوءاً ، ولا شك أن هذا كفيل بتحذير العاقل اللبيب من تقديس رسول الله (عليه السلام) والغلو فيه ، وصرف شيء من حقوق الله القدير له ، فضلاً عن أن يقدس غيره من الأولياء والصالحين بقياس الأولى .

ومثلاً حرص القرآن الكريم على التذكير بعبودية النبي (عليه السلام) ، كذلك حرص النبي نفسه (عليه السلام) على بيان عبوديته وتحقيقها لئلا تقدس الأمة فتقطع فيما وقع فيه غيرها من الأمم السابقة من دعوى الألوهية لأنبيائها .

ولهذا نهى (عليه السلام) عن مجاوزة الحد في مدحه كما فعلت النصارى في عيسى ابن مريم عليه السلام .

ففي صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعت النبي (عليه السلام) يقول : [ لا تطروني كما أطربت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبد الله ورسوله ]<sup>(٢)</sup>

ولأجل ذلك أيضاً نهى (عليه السلام) عن أن يدخل قبره مسجداً حتى لا يعبد من دون

١) تفسير السعدي : ٤٢٥/٣ - ٤٢٦ - يتصرف .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٥١/٦ ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : « وأنذر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها » ، حديث رقم (٣٤٤٥) .

الله تعالى .

فقد روى الإمام مسلم عن عائشة وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - ، قالا : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ] يحلون مثل ما صنعوا <sup>(١)</sup>

وروى أبيضا عن جندب - رضي الله عنه - ، قال : سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قبل أن يموت بخمس وهو يقول : [ ... ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك . <sup>(٢)</sup> ]

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - عند شرح هذا الحديث : « قال العلماء : إنما نهى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجدا خوفا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به ، فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية . » <sup>(٣)</sup> وهكذا حذرنا الإسلام من التشبه بالأمم السابقة من الكفار الغالين في أنبيائهم .

ومع هذا التحذير الشديد من الغلو في الأنبياء والأئمة والصالحين وغيرهم من البشر ، فقد ظهر - وللأسف الشديد - الغلو فيهم من قبل بعض المتنسبين إلى الإسلام ، بل إن الغلو في الدين والأشخاص من أولى خصال الكفار ظهورا في المسلمين .

فقد مررنا في المطلب السابق كيف غلا بعض فرق الشيعة في الأئمة والصالحين فرفعوهم إلى مرتبة الألوهية أحيانا ، وإلى مرتبة النبوة أحيانا أخرى ، وابتدعوا لتحقيق ذلك مبادئ الغلو ، كالحلول ، والاتحاد ، وتناسخ الأرواح ، والرجعة ، وغير ذلك من المبادئ المنحرفة التي أخلتها الغلة من الكفار ، واتخذوها مطية للوصول إلى هدم أركان الإيمان وتقويض دعائم الإسلام .

وكذلك فعل جهال المتصوفة ، فغلوا في النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وفي آئته ومشايخهم ، بالغوا في مدحهم بما يرتفعهم إلى مرتبة الألوهية ، وشيروا القباب والمساجد على

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : ١٦/٥ ، كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم (٥٣١) .

(٢) المرجع السابق : ١٦/٥ - ١٧ ، كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم (٥٣٢) .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم : ١٧/٥ .

قبورهم ، واتخذوها مزارات مقدسة ، وابتدعوا الاحتفال بموالدهم<sup>(١)</sup> ونلدوهم النور ، وقسووا لهم القرابين ، واتجهوا إليهم بالدعاء ، واستعنوا واستغاثوا بهم<sup>(٢)</sup> .  
فمن نماذج غلو الصوفية في النبي<sup>(عليه السلام)</sup> ، قول أحد غلاتهم في مدح وإطراء رسول الله<sup>(عليه السلام)</sup> :

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به  
سواك عند حلول العادث العم  
فإإن من جودك الدنيا وضرتها<sup>(٣)</sup> ومن علومك علم اللوح والقلم<sup>(٤)</sup>

و واضح غلو هذا الرجل في النبي<sup>(عليه السلام)</sup> ، حيث إنه استعاذ به ، بل أكثر من هذا ، أنه جعل النبي<sup>(عليه السلام)</sup> ملجأ الوحيد الذي يستعين به ويلوذ به عند حلول الشدائ ، ولم يكشف بهذا حتى جعل الدنيا والآخرة وما فيها من فيوضات جسد رسول الله<sup>(عليه السلام)</sup> ، وادعى له العلم اللدني وعلم ما في اللوح المحفوظ .

ومن نماذج غلوهم في مشايخهم ، قول أحد هم مخاطبا السيد البدوي :

رحمك أبيني يا أبا الفتى في	خطب أهاج القلب من حسراته
من لي سواك أرومك في كشفه	أو أرجعي إن ضفت من وثباته
عار عليك إذا رددت خويديما	قصر الفواد عليك في حاجاته <sup>(٥)</sup>

وهكذا وصل الغلو بهذا المحرف حتى جعل أحد خلق الله تعالى ، وهو السيد البدوي مبتغاه وملادة الوحيد ، الذي يلوذ به ويقصده ويهرع إليه في كشف الخطب الذي ألم به ، وأهاج قلبه بحسراته ، وضاق صدره بوثباته ، وهو الذي قصر فواده عليه

(١) ذكر المقرئي أن أول من أحدث بدعة الاحتفال بالموالد في مصر، هم الخلفاء الفاطميون من الإسماعيلية ، في عهد المعز لدين الله الفاطمي سنة (٣٦٢ هـ) فقد كانت عندهم طوال السنة أعياد ومواسم تبلغ قريبا من ثلاثة ، ومنها مولد النبي<sup>(عليه السلام)</sup> ، ومولد على بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، ومولد فاطمة ، ومولد الحسن والحسين - رضي الله عنهم - جميعا ، انظر : الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار للمقرئي : ٤٩٠/١ ، ط . دار صادر - بيروت ، بدون سنة طبع .

(٢) انظر للقصص في ذلك : ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث ، محمد عبد الحكيم حامد : ص ١٤٦ - ١٤٧ ، ط . دار المنار العديدة - مصر ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ط . الأولى .

(٣) ضرتها : يقصد بها الآخرة

(٤) من تصاند البردة للبوصيري : ص ٣٦٥ - ٣٦٦ .

(٥) نقلًا عن : السيد البدوي بين الحقيقة والغرابة ، د . أحمد صبحي منصور : ص ٣١٩ .

في طلب حاجاته كلها .

ويبدأ الغلو في الأشخاص عادة بتقديسهم وهم أحياء ، حتى إذا ما ماتوا ، صار الناس يزورونهم في قبورهم لذكر أعمالهم ليقتدوا بهم فيها ، ثم يوحى الشيطان لهم بوضع صور لهؤلاء الموتى بدل زيارة قبورهم ، وهكذا يظل الناس يتدرجون في الأوهام حتى يعبدوا تلك الصور ، ويتخالوا لها تماثيل مجسدة . وما زال تقديس الأشخاص والغلو فيهم من أبرز سمات الكفار التي ابتلى بها المسلمين في العصر الحديث .<sup>(١)</sup>

وقد اتخذ هذا الغلو اليوم صورا أخرى جديدة تمثلت في التعلق للجماعات العاملة في مجال الدعوة إلى الله ، والتعصب للقيادة الإسلامية ، حيث أصبح بعض الغلاة يعتقدون أن جماعته هي الفرقة الناجية ، وأنها هي الجماعة الإسلامية الوحيدة التي يجب أن ينضم إليها جميع المسلمين ، وبناء على ذلك يعتقد أن غير الداخل في هذه الجماعة يحكم عليه بالخروج عن الإسلام ، وبالخروج عن جماعة المسلمين<sup>(٢)</sup> ، الأمر الذي أدى إلى التفرق المدمر في صفوف المسلمين ، في وقت هم أحوج فيه من أي وقت مضى إلى توحيد صفوفهم ، وجمع كلمتهم ، والاعتصام بحبل الله المtin لمواجهة أعداء الله ، الذين هم - على اختلاف مناهجهم ومشاربهم وتبابين مصالحهم - يواجهون المسلمين ، ويحاربون الإسلام في صفوف متراصة ، وجبهات موحدة ومتخالفة .

\*\*\*

(١) انظر : الجاهلية الجديدة وأثارها التكذبة في المسلمين ، د . ناصر العقل : ص ٥٣ - ٥٥ .

(٢) انظر للتمثيل في ذلك : الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة ، عبد الرحمن بن معلا البحريقي : ص ١٩٨ - ٣٣٠ ، ٤٠٥ - ٥٢٠ .

## المبحث الثاني

### الدعوة إلى مخالفة الكفار في عباداتهم

الشعائر التعبدية هي التطبيق الواقعي ، والترجمة العملية لما وقر في القلب من العقائد ، فهي بالتالي دليل من أدلة وجود الإيمان في القلب ، وأداؤها على الوجه المشروع دليل على صدق الإيمان .

ومن هنا اهتم الإسلام بتنقية العبادات من كل الشوائب التي تكدر نقاومها ، ومن كل الأدран التي ترتفق صفائحها ، فحل محل من الابداع فيها بأي لون من ألوانه ومنها بدعة التشبه بالكافار فيها ، لأن العبادة مبناتها على التوفيق ، إذ الأصل في مجال العبادات - كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : «أن لا يشرع فيه إلا ما شرعه الله»<sup>(١)</sup> أي إن العبادات محصورة فيما شرع الله تعالى ، فلا مجال فيها للعقل بالزيادة أو بالنقصان ، ولا بالتغيير أو بالتبديل ، فلا يعبد الله تعالى إلا بما شرعه في كتابه الكريم ، أو شرعه رسوله (ﷺ) في سنته .

ولهذا حث الإسلام على الاتباع لما في ذلك من الهدي والفلاح ، وحل محل من الابداع واتباع الأمور المحدثة لما فيه من الفساد والخسران ، وقد تضافرت على تقرير هذين الأصلين العظيمين نصوص الكتاب والسنة ، أكتفي منها بما بين المقصود هنا ، ومنها : -

قول الله تعالى : «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخِذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»<sup>(٢)</sup>  
وقوله عز وجل : «فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(٣)</sup>

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ، قال : كان رسول الله (ﷺ) يقول في خطبته : [ ... أما بعد ، فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلاله ... ]<sup>(٤)</sup>

١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : ٥٨٢/٢ .

٢) سورة آل عمران ، الآية : (٣١) .

٣) سورة النور ، الآية : (٦٣) .

٤) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٠٣/٦ ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة ، رقم ٨٦٧ .

وروى أصحاب السنن عن العرياض بن سارية - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: [ ... إنَّمَا من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين ، تمسكوا بها ، واعضوا عليها بالتواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإنَّ كُلَّ محدثة بدعة ، وكُلَّ بدعة ضلالٌ ]<sup>(١)</sup>

كما حكم النبي ﷺ في قاعدة كلية جامعة برد كل ما استحدث وابتدع في الدين من أمور .

ففي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : قال رسول الله ﷺ : [ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ]<sup>(٢)</sup> أي مردود من باب إطلاق المصدر على اسم المفعول مثل خلق مخلوق .<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام النووي - رحمه الله تعالى - تعليقاً على هذا الحديث : « وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام ، وهو من جوامع كلامه ﷺ ، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات . »<sup>(٤)</sup>

وهكذا أمر الإسلام بالاتباع وحذر من الابتداع في أمور الدين كلها ومنها العبادات .

ولما كان التشبيه بالكافر باباً واسعاً من أبواب الابتداع في الدين ، فقد سعى الإسلام إلى سد هذا الباب ، وأمرنا بمخالفة الكافر على اختلاف مللهم ونحلهم في شعائر العبادات كلها .

وفيما يلي عرض لأبرز الأمور التي ورد النهي فيها عن التشبيه بالكافر في مجال العبادات في المطالب التالية :

١) سنت أبي داود مع عون المعبد : ٣٥٩/١٢ - ٣٦٠ ، كتاب السنة ، باب لزوم السنة ، واللفظ له ، رقم (٤٥٨٣) ، جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٦٥/٧ ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة ، رقم (٢٨١٥) وقال عنه الترمذى : « حديث حسن صحيح » سنت ابن ماجة : ١٥/١ - ١٦ ، المتقدمة بباب اتباع ستة الخلفاء الراشدين.

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٥٥/٥ ، كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جود فالصلح مردود ، رقم (٢٦٩٧) ، صحيح مسلم بشرح النووي : ٢٥٧/١٢ ، كتاب الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ، رقم (١٧١٨) .

٣) شرح النووي على صحيح مسلم : ٢٥٧/١٢ .

٤) المرجع السابق : ٢٥٧/١٢ .

- المطلب الأول : الأمر بمخالفة الكفار في شعائر الصلاة .
- المطلب الثاني : الأمر بمخالفة الكفار في أحكام الصيام .
- المطلب الثالث : الأمر بمخالفة الكفار في أحكام الحج .

### المطلب الأول :

#### الأمر بمخالفة الكفار في شعائر الصلاة

ومن نماذج ذلك :

#### ١ - الأمر بمخالفتهم في طريقة الإعلان عن دخول وقت الصلاة :

لقد أمر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بمخالفة أهل الكتاب في طريقة النداء للصلوة ، فقد كان اليهود يستخدمون البوق للنداء لصلاتهم ، وكان النصارى يستخدمون الناقوس لنفس الغرض ، فعندما تشاور المسلمون في ابتكار طريقة للإعلان عن دخول وقت الصلاة ، عرض بعضهم بوق اليهود ، وعرض آخرون ناقوس النصارى على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فلم يعجبه شيء من ذلك ، حتى شرع الله تعالى الأذان .

ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال : كان المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات ، وليس ينادي بها أحد ، فتكلموا يوما في ذلك ، فقال بعضهم : اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : بل بوقا مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أولاً تبعثون رجلاً ينادي بالصلوة ؟ قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ يابلال ، قم فناد بالصلوة . ]<sup>(١)</sup>

وجاء تعليل انصرافه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن البوق والناقوس لكونهما من أمر اليهود والنصارى في الحديث الذي رواه الإمام أبو داود عن أبي عمير عن أنس عن عمومته له من الأنصار ، قال :

« اهتم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للصلوة : كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب راية عند

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٦٠٤/٢ ، كتاب الأذان ، باب بدء الأذان ، رقم (٦٠٤) ، وصحيف مسلم بشرح النووي ، ٣١٧/٤ - ٣١٩ ، كتاب الصلاة ، باب بدء الأذان ، رقم (٣٧٧) .

حضور الصلاة ، فإذا رأوها آذن بعضهم بعضا ، فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القناع<sup>(١)</sup> - يعني الشبور - وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك وقال : [ هو من أمر اليهود ] . فذكر له الناقوس ، قال : [ هو من أمر النصارى ] فانصرف عبد الله بن زيد بن عبد رببه وهو مهتم لهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فأراني الأذان في منامه ، قال : فغدا على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأخبره ، فقال : يارسول الله ، إني لبين نائم ويقطن ، إذ أتاني آت فاراني الأذان ... فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ يابلال ، قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله ، قال : فاذن بلال ]<sup>(٢)</sup>

(١) القناع : نسر في الحديث أنه الشبور ، وهو البوق ، أما لفظة القناع فقد اختلف في ضبطها ، فرويit بالباء والتاء ، والثاء والنون ، وأشهرها وأكثرها النون ، قال الخطابي : سالت غير واحد من أهل اللغة فلم يتبته لي على شيء واحد ، فإن كانت الرواية بالنون صحيحة ، فلا أراه سمي إلا لاقتاع الصوت به ، وهو رفعه ، يقال : أقنع الرجل صوته ورأسه إذا رفعه ، ومن يريد أن يفتح في البوق يرفع رأسه وصوته .  
انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (قناع) ، ١١٥/٤ .

(٢) سنت أبي دواد مع عون المعبود ، ١٦٨ - ١٦٥/٢ ، كتاب الصلاة ، باب بدء الأذان ، رقم ٤٩٤ ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود والحافظ المنذري .

ويلاحظ أن هذه الرواية تثبت أن عبد الله بن زيد هو الذي أشار على الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالأذان ، بينما رواية ابن عمر السابقة في الصحيحين تثبت ذلك لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وقد حاول بعض العلماء الجمع بين الروایتين على النحو التالي :

أولاً : بحمل رواية ابن زيد على احتمال أن يكون لها أخير برونياه وصدقه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، بادر عمر - رضي الله عنه ، فقال : ( أو لا تبعثون رجلاً ينادي ...) وهو قول الإمام القرطبي ، ورد هذا الاحتمال بأنه يخالف سياق حديث ابن زيد ، فإن فيه أنه لما قص رونيه على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال له : ( ألقها على بلال فليؤذن بها ) قال : فسمع عمر الصوت فخرج فاتى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال : ( لقد رأيت مثل الذي رأى ) ، فدل ذلك على أن عمر لم يكن حاضراً حين قص ابن زيد رونيه . انظر : فتح الباري : ٩٦/٢ - ٩٧ .

ثانياً : بحمل قوله (قم فناد بالصلاحة) في رواية ابن عمر ، على « أن المراد منه الإعلام المخصوص بحضور وقت الصلاة ، لا خصوص الأذان المشروع » وهو قول القاضي عياض نقله عن الإمام النووي : انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ٣١٩/٤

والذي يظهر للباحث - والله أعلم - هو القول الثاني ، وذلك بدليل ما أخرجه الإمام ابن سعد - رحمه الله تعالى - في الطبقات الكبرى : ١٨٩/١١ « أن اللفظ الذي كان ينادي به المنادي للصلاة قوله : « الصلاة جامعة » مما يقوى الاحتمال بأن ما أشار به عمر - رضي الله عنه - من النساء للصلاة غير الأذان المشروع .

أما القول الأول ، فإنه مع كونه مدفوعاً بمخالفته لسياق حديث ابن زيد كما سبق توضيح ذلك ، فإن فيه تقديمها بين يدي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وهو أمر لا يليق بعمر -

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية تعليقاً على هذا الحديث :

« وإنما الغرض هنا أن النبي ﷺ لما كره بوق اليهود المنفوخ بالفم ، وناقوس النصارى المضروب باليدي ، علل هذا بأنه من أمر اليهود ، وعلل هذا بأنه من أمر النصارى ، لأن ذكر الوصف عقب الحكم يدل على أنه علة له ، وهذا يقتضي نهيه عن ما هو من أمر اليهود والنصارى ... وهذا يقتضي كراهية هذا النوع من الأصوات مطلقاً في غير الصلاة أيضاً ، لأنه من أمر اليهود والنصارى ، فإن النصارى يصررون بالتواليس في أوقات متعددة غير أوقات عباداتهم ، وإنما شعار الدين الحنيف الأذان المتضمن للإعلان بذكر الله ، الذي يفتح أبواب السماء ، فتهرب الشياطين ، وتنزل الرحمة . »<sup>(١)</sup>

## ٢ - الأمر بمخالفة اليهود في استقبال القبلة :

فقد روى الشیخان عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - ، قال : كان رسول الله ﷺ صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ نحو بيت المقدس ستة عشر - أو سبعة عشر - شهراً ، وكان رسول الله يحب أن يوجه إلى الكعبة ، فأنزل الله تعالى : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » فتوجه إلى الكعبة .<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ ابن حجر :

« قوله : ( وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة ) : جاء بيان ذلك فيما أخرجه الطبراني وغيره من طريق على أبي أبي طلحة عن ابن عباس قال : لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة - واليهود أكثر أهلها - يستقبلون بيت المقدس أمره الله أن يستقبل بيت

رضي الله عنه - لثبوت النهي عن ذلك في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ سورة الحجرات ، الآية : (١) . لأن المقام ، بعد ما قص عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - رؤياه ، كان حينئذ مقام تفكير وتدبر من قبل رسول الله ﷺ ثم اتخاذ قرار منه بناء على وحي من الله أو اجتهاد منه ﷺ ، فكيف يبادر عمر في هذا المقام ويشير على رسول الله ﷺ باتباعه رجل للأذان ؟

١) اختفاء الصراط المستقيم ، ٣١٣/١ - ٣١٤ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٥٩٨/١ ، كتاب الصلاة ، باب التوجيه نحو القبلة ، رقم (٣٩٩) وصحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٢/٥ ، كتاب المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ، رقم (٥٢٥) .

المقدس ، ففرحت اليهود ، فاستقبلها سبعة عشر شهرا ، وكان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم ، فكان يدعو وينظر إلى السماء ، ومن طريق مجاهد قال : إنما كان يحب أن يتتحول إلى الكعبة ، لأن اليهود قالوا : يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا ، فنزلت .<sup>(١)</sup>

وفي ذلك دلالة على أن التحول إلى الكعبة كان برغبة رسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تماماً لمخالفة اليهود .

### ٣ - النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها :

فقد روى الإمام مسلم عن عمرو بن عبسة في حديث طويل جاء فيه :

[ صل صلاة الصبح ، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع ، فإنها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار ، ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة<sup>(٢)</sup> حتى يستقل الظل بالرمح<sup>(٣)</sup> ، ثم أقصر عن الصلاة ، فإن حينئذ تسجر<sup>(٤)</sup> جهنم ، فإذا أقبل الفء فصل ، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس ، فإنها تغرب بين قرنى شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار<sup>(٥)</sup> ]

« نهي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن الصلاة في هذين الوقتين اللذين يسجد فيها الكفار للشمس ، وإن كان المؤمن لا يسجد إلا لله تعالى حسماً لمادة الشابهة ، وسدأ للذرية ، وفيه تنبيه على أن كل ما يفعله المشركون ينهي المؤمن عن ظاهره ، وإن لم يقصد التشبه ، فراراً من المواجهة في الصورة والظاهر .<sup>(٦)</sup> »

١) فتح الباري : ٥٩٩/١ .

٢) فإن الصلاة مشهودة محضورة : أي تحضرها الملائكة ، شرح النووي على مسلم ، ٣٦٥/٦ .

٣) حتى يستقل الظل بالرمح : أي يقوم مقابلة في جهة الشمال ، ليس مائلاً إلى المغرب ولا إلى الشرق ، وهذه حالة الاستواء ، المرجع السابق : ٦ / ٣٦٥ .

٤) تسجر جهنم : أي توقد عليها إيقاداً بليغاً ، المرجع السابق : ٦ / ٣٦٥ .

٥) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٣٦٢/٦ - ٣٦٦ ، كتاب صلاة المسافرين ، باب إسلام عمرو بن عبسة ، حديث رقم (٨٣٢) .

٦) الاستئثار لغزو التشبه بالكفار ، الشيخ أحمد بن الصديق الغماري ، ص ٣٣ ، ط . دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٩ هـ ، ط . الثانية بتهذيب وتعليق الشيخ عبد الله التقidi

#### ٤ - النهي عن قيام المأمورين والإمام قاعد :

فقد روى الإمام مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال : اشتكي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يسمع الناس تكبيره ، فالتفت إلينا فرأنا قياما ، فأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته قعودا ، فلما سلم قال : [إِنْ كَدْتُمْ آنفًا لِتَفْعَلُونَ فَعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومَ ، يَقْوِمُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قَعُودٌ ، فَلَا تَفْعَلُوا ، أَتَتْمُوا بِأَئْمَتُكُمْ ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّوْا قَعُودًا .] <sup>(١)</sup>

فقد كان من عادة ملوك الفرس والروم إيقاف الغلمان والخدم حول مجالسهم لغير حاجة إلا لإظهار الكبر والعظمة ، فنهينا عن التشبه بهم ، وإن كانوا يفعلون ذلك في مجالسهم العادية ، وفعل الصحابة كان في الصلاة ، إلا أن فيه نوع شبه . <sup>(٢)</sup>

قال الإمام النووي : « فيه النهي عن قيام الغلمان والتتابع <sup>(٣)</sup> على رأس متبوعهم العالس لغير حاجة ، وأما القيام للداخل إذا كان من أهل الفضل والخير ، فليس من هذا ، بل هو جائز قد جاءت به أحاديث وأطبق عليه السلف والخلف . » <sup>(٤)</sup>

#### ٥ - الأمر بالصلة في النعال لمخالفة أهل الكتاب :

فقد روى الإمام أبو داود عن شداد بن أوس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [خالفو اليهود ، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم .] <sup>(٥)</sup>

وهكذا نجد أن المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد شرع مخالفة الكفار في أحكام الصلاة كلها ، ولم يترك شيئا منها يحتمل موافقتهم فيه إلا غيره ، وأبدلنا خيرا منه : من طريقة الإعلان عن دخول وقتها ، والأذان لها ، وبيان مواقتها وفروضها وستها وآدابها وهباتها ، مع تعلييل ذلك كله - كما مررتنا - بمخالفة الكفار وعدم التشبه بهم ، مما يدل دلالة قاطمة

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٣٧٦/٤ ، كتاب الصلاة ، باب أتمام المأمور بالإمام ، رقم (٤١٣) .

(٢) انظر : الفتح الرباني ، ٢٨٥/٥ .

(٣) التتابع : كذا في الأصل ، ولعله يقصد (التتابع) جمع التابع لأن التابع بمعنى التابع لا يناسب السياق .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم : ٣٧٨/٤ .

(٥) سنن أبي داود مع حشمت المعبود ، ٣٥٤/٢ ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعال ، رقم (٦٣٨) ، والحديث سكت عنه أبو داود والمتذر .

على أن مخالفة الكفار أمر مقصود للذاته عند الشارع<sup>(١)</sup> . ولم يكن المقصود هنا استثناء جميع الأحكام التي ورد الأمر بمخالفة الكفار فيها في الصلاة أو غيرها ، وإنما الهدف هو تقديم نماذج من ذلك مما يبين المقصود .

### المطلب الثاني:

#### الأمر بمخالفة الكفار في أحكام الصيام

لقد كان من هدي المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، مخالفة الكفار في كثير من أحكام الصيام ، ومن ذلك :

#### ١ - الترغيب في السحور وإباحة الأكل والشرب والنكاح في ليلي رمضان لمخالفة أهل الكتاب :

قال الإمام الخطابي : كان أهل الكتاب إذا ناموا في الليل حرم عليهم ما يحرم على الصائم من النكاح والأكل والشرب إلى غروب الشمس من الغد ، وكذلك كان الأمر في أول الإسلام ، ثم نسخ الله ذلك ورخص في الأكل والشرب والنكاح إلى وقت الفجر بقوله تعالى :

﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرُّفُثُ إِلَى نِسَانَكُمْ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخِيطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾<sup>(٢)</sup>

وأما عن الترغيب في السحور ، فقد روى الإمام مسلم عن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر ]<sup>(٣)</sup>

قال الإمام النووي : « معناه : الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور ، فإنهم لا يتسرعون ونحن يستحب لنا السحور . »<sup>(٤)</sup>

١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم ، ١٧٣/١ ، ١٦١/١ .

٢) انظر : معالم السنن للخطابي مع مختصر سنت أبي داود للمتنبي : ٢٢٩/٣ ، والأية من سورة البقرة ، الآية : (١٨٧) .

٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٢١٤/٧ ، كتاب الصيام ، باب فضل السحور ، رقم (١٠٩٦).

٤) شرح النووي على مسلم ، ٢١٤/٧ .

## ٢ - الترغيب في تعجيل الفطر مخالفة لأهل الكتاب :

لقد روى الإمام أبو داود عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال :

« لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الفطر ، لأن اليهود والنصارى يومخرؤن [١] »

وقد علق الحافظ الطبي على هذا الحديث بقوله : « في هذا التعليل دليل على أن قوام الدين العنيفي على مخالفة الأعداء من أهل الكتاب ، وأن في موافقتهم تلذا للدين » [٢]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

« وهذا نص في ظهور الدين العاصل بتعجيل الفطر لأجل مخالفة اليهود والنصارى ، وإذا كان مخالفتهم سبباً لظهور الدين ، فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على الدين كله ، فيكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة . » [٣]

## ٣ - النهي عن الوصال في الصوم لمخالفة النصارى :

لقد روى الإمام أحمد عن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت : أردت أن أصوم يومين موافلة فمنعني بشير وقال : إن رسول الله ﷺ نهى عنه ، وقال : « فعل ذلك النصارى ، ولكن صوموا كما أمركم الله عز وجل ( أتموا الصيام إلى الليل ) فإذا كان الليل أفترروا [٤] »

« فعل ﷺ النهي عن الوصال بأنه من صوم النصارى » [٥]

## ٤ - الأمر بمخالفة اليهود والنصارى في صوم يوم عاشوراء :

لقد روى الإمام سلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يارسول الله ، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ، فقال رسول الله ﷺ : « فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا ماجه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ بنحوه . »

١) سنن أبي داود مع عون المعبود ، ٤٨٠/٦ ، كتاب الصيام ، باب ما يستحب من تعجيل الفطر ، رقم (٢٢٣٦) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود . وقال عنه الحافظ المتنبي : والحديث أخرجه النسائي وأبن ماجه ، وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنسائي وأبن ماجه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ بنحوه .

٢) نقلًا عن عون المعبود ، ٤٨٠/٦ .

٣) انتقاء الصراط المستقيم ، ١٨٢/١ .

٤) مستند أحمد ، ٢٢٥/٥ ، وصحح إسناده الحافظ في فتح الباري ، ٢٠٢/٤ .

٥) انتقاء الصراط المستقيم ، ١٨٦/١ .

اليوم التاسع [ قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله (عليه السلام) ]<sup>(١)</sup>  
 يقول الإمام النووي في شرح الحديث : « قال بعض العلماء ولعل السبب في صوم  
 التاسع مع العاشر ألا يتشبه باليهود في إفراد العاشر ، وفي الحديث إشارة إلى هذا »<sup>(٢)</sup>  
 ويضيف الباحث أن العلة في فسم يوم إلى يوم عاشوراء صياماً، تتحصر في  
 مخالفة أهل الكتاب ، وقد جاء التصریح بذلك فيما رواه الإمام أحمد وغيره عن ابن  
 عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله (عليه السلام) [ صوموا يوم عاشوراء وخالفوا  
 فيه اليهود ؛ صوموا قبله يوماً أو بعده يوماً . ]<sup>(٣)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية معلقاً على هذا الحديث : « فتدبر ، هذا يوم عاشوراء  
 ... صامه رسول الله (عليه السلام) وأمر بصيامه ورغم فيهم ، ثم لما قيل له قبيل وفاته : إنه يوم  
 تعظمه اليهود والنصارى ، أمر بمخالفتهم بضم يوم آخر إليه ، وعزم على ذلك . »<sup>(٤)</sup>

### المطلب الثالث :

### الأمر بمخالفة الكفار في أحكام الحج

شرع الإسلام مخالفة الكفار في كثير من أحكام الحج ومن ذلك :

#### ١- الأمر بمخالفتهم في الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منها :

لقد كان من عادة المشركين في حجتهم أنهم كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب  
 الشمس ويدفعون من المزدلفة بعد طلوع الشمس ، فخالفهم رسول الله (عليه السلام) ، فدفع  
 من عرفة بعد غروب الشمس ودفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس .

فقد روى الإمام البخاري عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه صلى بجمع<sup>(٥)</sup>  
 الصبح ، ثم وقف فقال : [ إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ،

١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٢٥٩/٨ ، كتاب الصيام ، باب أي يوم يصوم في عاشوراء رقم  
 (١١٣٣) .

٢) شرح النووي على مسلم ، ٢٦٠/٨ .

٣) مسند أحمد ، ٢٤١/١ - صحيح ابن خزيمة ، ٢٩٠/٣ ، رقم (٢٠٩٥) - معاني الآثار  
 للطحاوي ، ٧٨/٢ - ٧٩ - السنن الكبرى ، ٢٨٧/٤ .

٤) اقتضاء الصراط المستقيم ، ٢٤٩/١ .

٥) الجمع : هو المزدلفة ، انظر : معجم البلدان ، ١٣٤/٥ - ١٣٥ .

ويقولون : أشرق ثبيرو<sup>(١)</sup> - وفي راوية «كيمما نغير» - وأن النبي ﷺ خالفهم ، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس . [٢]

وعن المسور بن مخرمة - رضي الله عنهم - قال :

( خطبنا رسول الله ﷺ بعرفة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : [أما بعد ، فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس حتى تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عمامات الرجال على رؤوسها ، هدينا مخالف لهم ، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام عند طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عمامات الرجال على رؤوسها ، هدينا مخالف لهم . ]<sup>(٣)</sup>

## ٢ - الأمر بمخالفتهم في صفة التلبية عند الطواف :

كان المشركون يشرون مع الله عز وجل في التلبية عند الطواف بالکعبه ويقولون : لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وماملك ، فأمرهم النبي ﷺ بالاقتصار على قولهم : ( لبيك لا شريك لك ) .

فقد روى الإمام مسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال : كان المشركون يقولون : لبيك لا شريك لك ، قال : فيقول رسول الله ﷺ : [ ويلكم ! قد قد ]<sup>(٤)</sup>

(١) أشرق ثبيرو : بفتح الثاء وكسر الباء : جبل معروف هناك ، وهو على يسار الذاهب إلى منى ، وهو أعظم جبال مكة ، ومعنى العبارة : لتطلع عليك الشمس ، انظر : فتح الباري ، ٦٢١/٣ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٦٢١ - ٦٢٠/٣ ، كتاب الحج ، باب متى يدفع من جمع ، رقم (١٦٨٤) .

(٣) المستدرك ، ٥٢٣/٣ ، السنن الكبرى ، ١٢٥/٥ ، والحديث صصحه الحكم على شرط الشيفين ووافقه الإمام الذهبي ، وقال الهيثمي : « رجال الصداح . » مجمع الزوائد ، ٣٥٥/٢ .

(٤) هنا انتهى كلام النبي ﷺ . ثم عاد الرواية إلى كلام المشركين فقال : إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك ... الخ ، ومعناه أنهم كانوا يزيدون هذه الجملة وكان النبي ﷺ يقول : « ويلكم قد قد » أي كلامكم قوله : « لا شريك لك » ولا تزيدوا عليه . انظر : شرح النووي : ٢٤٠/٨ .

فيقولون : إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك ، يقولون هذا وهم يطوفون باليت .<sup>(١)</sup>

### ٣ - مخالفة الكفار في أعيادهم :

إلى جانب تشريع مخالفة الكفار في أحكام الحج التفصيلية كما سبق ، شرع الإسلام مخالفتهم في أعيادهم عامة .

فقد روى الإمام أبو داود عن أنس بن مالك - رضي الله عنه ، قال : قدم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما ، فقال : « ما هذان اليومان ؟ » قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفَطْرِ ]<sup>(٢)</sup>

فأخبر (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في هذا الحديث أن الله تعالى قد أبدل المسلمين بأعياد الكفار عيدين خيراً منها وهما عيد الفطر وعيد الأضحى ، وفيه إبطال لجميع الأعياد الجاهلية .

وقد ابتلي المسلمون في هذا العصر - نتيجة لتقليد الكفار بابتداع أعياد ما أنزل الله بها من سلطان ، كأعياد الثورات ، والبطولات القومية ، والاحتفال بالأسراء والمعراج والمولد النبوى ، والأعياد العالمية كيوم الأم ، ويوم الطفل ، والمرأة والصحة وغيرها .

وكل هذا لا يجوز شرعاً ، لأن الإسلام قد حصر الأعياد الإسلامية السنوية في عيددين بنفس الحديث السابق ، أما ما عدا ذلك فلا يجوز ابتداعه ، لأنه تشبه بالكافار ، وهذا في حد ذاته منهي عنه .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان تحريم الأعياد الجاهلية :

إن موافقة الكفار في أعيادهم لا تجوز من وجهين :

الأول : أن هذا موافقة لهم ، وهذا منهي عنه لذاته ، وفيه مفسدة وفي تركه مصلحة ، وقد أمرنا بمخالفتهم .

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٤١/٨ ، كتاب الحج ، باب التلبية وصفتها ، رقم (١١٨٥)

(٢) سنن أبي داود مع عون المعبود ، ٤٨٤/٣ - ٤٨٥ ، كتاب الصلاة ، باب صلاة العيد ، رقم (١١٢٢) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود وقال عنه الحافظ المنذري : « وأخرجه الترمذى والنسائي » عون المعبود ، ٤٨٦/٣

والوجه الثاني : أن نفس أعياد الكفار قد ورد النهي عنها في الكتاب والسنّة والإجماع والاعتبار ، أما الكتاب فما تأوله غير واحد من التابعين في قوله تعالى : « وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللُّغُو مَرُوا كَرَاماً »<sup>(١)</sup> فذكر ابن سيرين أنه أعياد النصارى ، وقال مجاهد أنه أعياد المشركين ، وكذلك ذكر الربيع بن أنس ، وأما السنّة فللحديث أنس الذي رواه أبو داود ، والمتقدم ، وأما الإجماع فما ثبت من أن اليهود والنصارى والمجوس كانوا يعيشون في أمصار المسلمين ، وكانوا يفعلون أعيادهم ولم يكن أحد من المسلمين يشاركون في ذلك ، ومن الإجماع أيضاً ما ثبت في شرط عمر - رضي الله عنه - التي اتفقت عليها الصحابة ، من أن أهل الذمة لا يظهرون أعيادهم في دار الإسلام ، فإذا كان المسلمون قد اتفقوا على منعهم من إظهار أعيادهم ، فكيف يسوغ للMuslimين فعلها .<sup>(٢)</sup>

وهكذا يتضح لنا مما سبق عرضه في مطالب هذا البحث كيف أن الإسلام حرص على تنقية العبادات الإسلامية من شوائب البدع والخرافات ، ومن خصال الكفار والمشركين .

وفي هذا السبيل سد الباب أمام التشبه بالكافار في مجال العبادة ، ولم يترك شعيرة من شعائر التعبد فيها خصلة تشبه شيئاً من خصال الكفار إلا وشرع مخالفتهم فيها : بدءاً من شعائر الصلاة ، ومروراً بأحكام الصيام ، وانتهاء بأحكام الحج ، ولم تقتصر مخالفتهم في هذه الشعائر التعبدية على جانب واحد من جوانبها ، بل شملت مخالفتها الكفار على جميع جوانب هذه العبادات ، من واجباتها ومتناها ومواعيدها وصفاتها وآدابها ، مما لا يدع مجالاً للشك في أن مقصود الشارع مخالفة الكفار في أمور الدين كلها ، ومنها العبادات .

\* \* \*

(١) سورة الفرقان ، الآية : (٧٢) .

(٢) انظر : اختفاء الصراط المستقيم . ٤٢٥/١ - ٤٥٥ .

## المبحث الثالث

### التحذير من التشبه بالكفار في أخلاقهم وعاداتهم

\*\*\*

لقد دعا الإسلام إلى مخالفة الكفار في أخلاقهم وعاداتهم ، وحذر من التشبه بهم في شيء من ذلك ٠

وفيما يلي يتناول الباحث هذه التفاصية من خلال المطلبيين التاليين -

- المطلب الأول : النهي عن التشبه بالكفار في أخلاقهم .
- المطلب الثاني : النهي عن التشبه بالكفار في عاداتهم .

#### المطلب الأول :

##### النهي عن التشبه بالكفار في أخلاقهم :

إن للأخلاق صلة وثيقة بالإيمان والعقيدة ، كما أن لها منزلة عالية من الدين ، فحسن الخلق من الإيمان ، وسوء الخلق من دلائل ضعف الإيمان ، جاء في الحديث الذي رواه الإمام مسلم عن التواد بن سمعان الأنصاري - رضي الله عنه - قال : مالت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن البر والإثم ، فقال : [ البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس ] <sup>(١)</sup> ٠

يقول الإمام ابن القاسم - رحمه الله تعالى - تعليقاً على هذا الحديث :

« وهذا يدل على أن حسن الخلق هو الدين كله ، وهو حقائق الإيمان وشرائع الإسلام ، ولهذا قابله بالإثم <sup>(٢)</sup> ٠

ثم يقول أيضاً : « الدين كله خلق ، فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين » <sup>(٣)</sup> ٠

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٤٦/١٦ ، كتاب البر ، باب تفسير البر والإثم ، حديث رقم ( ٢٥٥٣ )

(٢) مدارج السالكين : ٣٠٦/٢ ٠

(٣) المرجع السابق : ٣٠٧/٢

ولما كانت الأخلاق بهذه المكانة من الارتباط الوثيق بالدين والعقيدة ، كان لابد أن يهتم الإسلام بتهذيب أخلاق المسلمين ، ويحذرهم من التشبه بأخلاق الكفار . وقد اتخد هذا التحذير أسلوبين اثنين :

### أولاً : التحذير بذكر أخلاق الكفار في معرض الذم والتقييم والوعيد:

لقد فصل القرآن الكريم صفات الكفار وأخلاقهم وطباعهم وحلل نفسيتهم المعقدة ، وكشف عن الرذائل الأخلاقية التي تتطوّر عليها ، واستخرج نماذج من تلك الرذائل والقبائح والمناقص إمعاناً لتعرية حقيقتهم ، وتحذيرآً لل المسلمين من أخطارهم الماحقة ، ومن أخلاقهم الشيطانية .

وفيما يلى أعرض بعض الجوانب التي بينها القرآن الكريم من أخلاق الكفار -

#### ١- نقض العهود والمواثيق :

من أخلاق الكفار التي أشار إليها القرآن الكريم ، أنهم لا يحفظون عهداً ، ولا يوفون بوعده ، ولا يراعون ذمة ، فكلما عاهدوا عهداً نقضوه ورموا وراء ظهورهم ، قال تبارك وتعالى .

﴿إِن شَرَ الدُّوَابُ عِنْ دِلْلَةِ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ . الذين عاهدوا منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون . فلما تثقفون في الحرب فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون ﴿١﴾

وقد صرحت هذه الآيات بأن نقض العهود والمواثيق من الصفات الملازمة للكفار وخاصة اليهود ، وهذا ما يؤكد تاريختهم القديم والحديث .

#### ٢- التضليل وتلبيس الحق بالباطل :

ومن أخلاق الكفار التي كشفها القرآن أيضاً وذمها ، أنهم أناس يسعون في تضليل المدعّعين ، لأنهم يكتسون الحق ، ويخلطون الحق بالباطل ، ويلبسون الباطل ثوب الحق ، وكان الأولى بهم - وهم أهل كتاب - أن يميزوا الحق من الباطل ، ويظهروا الحق ليهتدى به المهددون ، ويرتدع الصالون عن ضلالتهم ، وتقوم العجة على المعاندين المكابرین .

(١) سورة الانفال ، الآيات : ( ٥٥ - ٥٧ ) .

قال تعالى في كشف ذلك :

﴿ يَا بْنَى إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نَعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ  
وَإِيَّاهُ فَارْهِبُونَ ، وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتَ مَصْدِقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ  
كَافِرُ بِهِ وَلَا تُشْتَرِوْ بِآيَاتِي ثُمَّا قَلِيلًا إِيَّاهُ فَاتَّقُونَ ، وَلَا تُلْبِسُوا  
الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ . ﴾<sup>(١)</sup>

وقال عز وجل :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَمْ تُلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ  
تَعْلَمُونَ ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أَنْزَلَ عَلَى الَّذِينَ  
آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا أَخْرَهُ لِعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

### ٣ - الشح والبخل والأثرة :

ومن أخلاق الكفار التي ذكرها القرآن الكريم أيضاً وذمها وتوعده عليها ،  
الشح والبخل والأثرة ، فالكافر يخلون بما آتاهم الله من فضله من المال ، ولا  
ينفقون في سبيل الله ، ولا يربون حقه ، ويحرصون على جمع المال وكنزه ،  
ويغضبون به ، ويمتنعون عن مواساة الآخرين منه ، ويظنون أن ذلك خير لهم ، ولكن  
الأمر على العكس مما يظنون ، بل هو شر لهم في دينهم ودنياهم ، لأن الله تعالى  
سيجعل ما بخلوا به طرقاً من النار في أعقاهم يوم القيمة يعذبون به .

قال الله سبحانه في كشف ذلك والوعيد عليه :

﴿ وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ  
هُوَ شَرٌ لَهُمْ سِيِطُوقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَلَّهُ مِيرَاثُ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسُ نَقِيرًا ﴾<sup>(٤)</sup>  
أي لو كان للكفار نصيب مشارك في ملك الله وتدبر الأمور والتسلّم بالأرزاق

١) سورة البقرة ، الآيات : ( ٤٠ - ٤٢ ) .

٢) سورة آل عمران ، الآيات : ( ٧١ ، ٧٢ ) .

٣) سورة آل عمران ، الآية : ( ١٨٠ ) .

٤) سورة النساء ، الآية : ( ٥٣ ) .

لاستأثروا بالرِّزق كله ، ولشعوا وبخلوا ولم يعطوا الناس منه شيئاً ولو مقدار التَّقير ، وهو مقدار تافه لا يساوي شيئاً ، فالتقير هو النقطة من أثر التَّنفُّر بالمنقار على ظهر النَّوَافِذ يضرُّ به المثل في الشيء الطفيف <sup>(١)</sup> ، فإذا كان الكفار يبخلون على الناس حتى بمقدار التَّقير ، فهذا دليل على بخلهم بما فوقه من باب أولى ، وهو وصف لهم بشدة البخل والشح والأثرة المتأصلة في طباعهم .

#### **٤ - ارتکاب الفواحش تقليداً لأكابرهم ثم نسبة ذلك لأمر الله :**

ومن أخلاق الكفار المتأصلة في نفوسهم ، والتي كشفها أيضاً القرآن الكريم وذمها ورد عليهم ، أنهم يقترفون الذنوب والمعاصي ، ويرتكبون الفواحش والمنكرات ، ثم يدعون أنهم يفعلون ذلك تقليداً لأكابرهم ، ويفترون على الله أنه أمرهم بذلك ، ومنه طوافهم عراة باليت العرام ، فرد الله تعالى عليهم هذه الفريسة وبين لهم أنه لا يليق بكمال الله وحكمته أن يأمر عباده بتعاطي الفواحش ، ثم ذكر لهم ما أمر به من القسط والوسطية في الأمور كلها .

فقال تعالى :

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فاحشةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْتُمْ تَفْعَلُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ . قُلْ أَمْرُ رَبِّي بِالْقَسْطِ وَأَقِيمُوا وجوهكُمْ عَنْ كُلِّ مسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخَلِّصِينَ لِهِ الدِّينَ كَمَا بِدَائِكُمْ تَعْوِيْلُونَ ۝ ۴۲﴾ <sup>(٢)</sup>

#### **٥ - الشذوذ الجنسي :**

ومن أخلاق الكفار التي بينها القرآن الكريم أيضاً في معرض الدم والتشنيع والوعيد ، اللواطة عمل قوم لوط ، وهو عمل ابتدعه قوم لوط وتوارثه الكفار وشييعتهم جيلاً عن جيل إلى وقتنا هذا ، وقد بين القرآن الكريم أن هذا الخلق الشنيع كان داءً متفشياً بين قوم لوط ، وأن الله تعالى أرسل إليهم رسوله لوطاً عليه السلام يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وينهفهم عن هذه الفاحشة التي ما

(١) انظر : مفردات الفاظ القرآن ، مادة ( نقر ) : ص ٥٢٥ ، والقاموس المحيط ، مادة ( نقر ) ، ص ٦٢٥ .

(٢) سورة الأعراف ، الآيات : ( ٢٨ ، ٢٩ )

سبقهم بها أحد من العالمين ؛ تلك الفاحشة التي تناهى الفطرة السوية والطبع السليم .

قال تبارك وتعالى في كشف هذا الخلق والعقاب عليه :

﴿ ولوطًا إذ قال لقومه أتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين ، إنكم لتتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم مسرفون ، وما كان جواب قومه إلا أن قالوا اخرجوهم من قريتكم إنهم أناس يتظاهرون ، فأنجيناهم وأهله إلا أمراته كانت من الغابريين ، وأمطرنا عليهم مطرًا فانظر كيف كان عاقبة المجرمين ٠ ٤ ﴾<sup>(١)</sup>

#### ٦ - تطفييف المكاييل والموازين :

وهذا أيضاً من أخلاق الكفار التي جلها وأفصح عنها القرآن الكريم ، فقد قص الله تعالى علينا قصة قوم شعيب عليه السلام ، أنهم كانوا يشركون بالله ، ويطففون العيزان والمكيال ، فأرسل إليهم أخاهم شعيباً نبياً ورسولاً ، يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وينههم عن أن يبغسوا الناس أشياءهم ، وأن يعشوا في الأرض مفسدين ، ويصدوا عن سبيل الله من أراد الامتداء ، وذكرهم في هذا الصدد بنعم الله الكثيرة عليهم إذ كانوا قليلاً فكثراً ، والتي تستوجب منهم الشكر والانقياد لدعوة الحق ٠

قال الله عز وجل في كشف النقاب عن هذا الخلق السيء والوعيد عليه وسوء عاقبته :

﴿ وإلى مدين أخاهم شعيباً قال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والمعيزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين . ولا تقدعوا بكل صراط توعدون وتصدرون عن سبيل الله من آمن به وتبغونها عوجاً وانكروا إذ كنتم قليلاً فكثراً وانظروا كيف

## كان عاقبة المفسدين . ٠ ٢١)

هذا ... ويكتفي الباحث بهذا القدر من حديث القرآن عن أخلاق الكفار ، ولم يكن القصد هنا العصر والإحاطة بما ورد من أخلاق الكفار في القرآن ، وإنما حاولت أن أقدم نماذج منه ليتبين المقصود ، وإلا فإن كتاب الله لم يترك صغيرة ولا كبيرة من أخلاق القوم على أصنافهم إلا بينها من النفاق والمسكر والخداع والعناد والجدل والمراء والمكابرة ، واللعن والهمز واغتياب الناس ، والكبر والعجب والغرور ، وغير ذلك من أخلاق الكفار الديمومة التي فصلها القرآن الكريم تفصيلاً في كثير من آياته .  
والمراد من كشف القرآن عن طبيعة الكفار ، وسرره لأغوار كواطنهم النفسية وخيالاتهم الأخلاقية ، هو أن يعتبر المسلم بحالهم ، ويأخذ حذرهم منهم ، فلا يتزلف في تيار التشبه بهم .

### ثانياً : التحذير عن طريق الدعوة الصريحة إلى مخالفات الكفار في بعض أخلاقهم :

إذا كان القرآن الكريم قد فصل أخلاق الكفار ليحذرها المسلمون على وجه العموم ، فإن هنالك أخلاقياً ورد النهي الصريح عن التشبه بالكافار فيها على وجه الخصوص .

ومن ذلك أعرض النماذج التالية :

#### ١ - النهي عن التشبه بالكافار في قسوة القلب :

قسوة القلب خلق سيء من أخلاق الكفار التي أشار إليها القرآن الكريم ، وفصلها تفصيلاً ، وهي سمة من سماتهم المتأصلة فيهم ، وهي سبب في كثير من ضلالاتهم التي تحكم تصرفاتهم في مجال العقيدة والعبادة والشريعة والأخلاق والسلوك ، وإليها يعود الكثير من تعنتهم وجدهم وكبرهم ، لأن القلب محل التقوى كما أشار إلى ذلك المصطفى (عليه السلام) <sup>(٢١)</sup> ، فإذا قسا القلب نصب فيه معين الهدى

(١) سورة الأعراف ، الآيات : (٨٦ ، ٨٥) .

(٢) في حديث طويل عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وفيه : ( ... المسلم أخوه المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ، ولا يعقره ، التقوى هاهنا ) ويشير إلى صدره ثلاث مرات . رواه الإمام مسلم في صحيحه ٣٥٦/١٦ - ٣٥٧ ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله ، رقم ( ٦٤ ، ٨٧ ) .

والخير ، واندفع في أموانه وشهواته ٠

وقد جاء الكشف عن قسوة قلوب الكفار في قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نُفْسًا فَادْعُوا إِلَيْهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ، فَقُلْنَا أَخْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحِيِّي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيَرِيكُمْ آيَاتِهِ لِعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ، ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً وَإِنْ مِنْ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرْ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَشْقَقْ فِي خَرْجِ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(١)</sup> ٠

اشتملت هذه الآيات على عجائب آيات الله تعالى الدالة على قدرته وحكمته ، ومنها قدرته عز وجل على إحياء الموتى ، وملخص القصة التي تضمنتها هذه الآيات ، أن بنى إسرائيل وجدوا بين أظهرهم قتيلا لم يعرفوا قاتله ، فتنازعوا واختلفوا في تعينه ، كل منهم يحيى القتل على غيره ، ويدعى البراءة منه ، فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة ، ثم أمرهم أن يضرموا القتيل ببعض البقرة المذبوحة ، فلما فعلوا ذلك أحيا الله تعالى القتيل ، فتكلم وأخبر بقاتله ٠<sup>(٢)</sup>

وكان المتوقع من بنى إسرائيل - بعد ما شاهدوا هذه الآيات - أن يتعظوا ويذنجدوا ، وتلين قلوبهم وتخشى الذكر الله وما نزل من الحق ، ولكن شيئاً من هذا لم يحصل ، بل عادوا إلى تعنتهم وعنادهم فقسّت قلوبهم ، فقال الله تعالى تغريعاً لهم وتويجاً : ﴿ ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أي غلظت واشتدت فلم تؤثر فيها الموعظة من بعد ما شاهدوا من آيات الله الدالة على قدرته على إحياء الموتى ، مما يوجب رقة القلب وخشوعه ، ثم جاء وصف درجة قساوة قلوبهم بأنها كالحجارة أو أشد منها قسوة ، لأن من الحجارة لما يتفسّر منها الأنهار والعيون الجارية ، وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء وإن لم يكن جاريًّا ، وإن منها لما يهبط من قمم الجبال من خشية الله تعالى ٠ ومن هنا توعدهم الله تعالى أشد الوعيد على قسوة قلوبهم ، فقال : ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أي : « بل هو عالم بها حافظ »

(١) سورة البقرة ، الآيات : ( ٧٢ - ٧٤ ) ٠

(٢) انظر : تفسير القرطبي : ٤٤٦/١ ٠

لصغيرها وكبیرها ، وسيجاريكم عليها أتم الجزاء وأوفاه »<sup>(١)</sup>

ولهذا فإن الإسلام - انطلاقاً من الأهمية التي يوليه للوجود الذاتي للأمة - حذر المسلمين - وهم أمة الدعوة إلى الخير ، وأمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - من الوقوع في قسوة القلب التي وقع فيها أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وطلب من المسلمين أن يعملا على أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ، لكيلا يصيبهم ما أصاب اليهود والنصارى ، الذين أوتوا التوراة والإنجيل ، فطال عليهم الأمد فقتلت قلوبهم ، فأغوتهم الشياطين ، وأذاغتهم ، وقعدت بهم عن العمل الصالح ٠

قال تعالى في هذا التحذير :

﴿ إِنَّمَا يَأْنُ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَتَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ٤٦﴾<sup>(٢)</sup>

يقول الله تبارك في هذه الآية :

« أما آن للمؤمنين أن تخشع قلوبهم لذكر الله، أي تلين عند الذكر والموعظة وسماع القرآن بوعده ووعيده ، وترغيبه وترهيبه ، فتفهمه فهم تدبر وتدكر ، وتسمع له وتطيعه؟ وجاء النهي للمؤمنين عن أن يتشبهوا بالذين حملوا الكتاب من قبلهم من اليهود والنصارى ، فلما طال عليهم الأمد زاغوا عن طريق الهدى ، فازاغ الله قلوبهم »<sup>(٣)</sup> ٠

وهكذا وجه الإسلام المؤمنين إلى خشوع القلب الذي يترتب عليه خشوع الجوارح ، والاستقامة على منهج الله السوي ، والارتباط بمنابع الهدایة الصافية ، وحذرهم من أن يتشبهوا بأهل الكتاب ومن هم على شاكلتهم من عامة الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم ، في قسوة قلوبهم ، وإعراض نفسيتهم ، وانحراف سلوكهم عن منهج الله المستقيم ، حتى لا يصيب المسلمين ما أصاب هؤلاء الكفارة من غضب الله عليهم وطردهم من رحمته ٠

(١) تفسير السعدي : ٦٨/١

(٢) سورة الحديد ، الآية : (١٦)

(٣) اليهود في القرآن والسنّة - القسم الثاني - ، د. محمد أدib الصالح : ص ٢٥ . ط . دار الهدى - الرياض ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ط ، الأولى ٠

وإذا كان الله عز وجل قد عاتب الجيل الأول من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم هذا العتاب على استبطاء الخشوع منهم ، وحررهم هذا التحذير من التشبه بالكفار في قسوة القلب ، وهم خير القرون ، فما أحرانا نحن المسلمين اليوم بهذا العتاب وهذا التحذير !

## ٢- النهي عن التشبه بالأمم السابقة الكافرة في الحسد :

وحقيقة الحسد أن يتعنى المرأة زوال النعمة عن مستحق لها ، وهو حرام لها فيه من تسخط لقضاء الله تعالى في تفضيل بعض عباده على بعض <sup>(١)</sup> ، وإن سعي الحاسد في إزالة ذلك قوله أو عملاً أو بأي وسيلة موثقة ، كان باغياً ، أما إن بقى الحسد مجرد خواطر وهوا جنس مدفونة في النفس ، ولم يسع صاحبه لإيذاء المحسود ، وكان المانع له من ذلك تقوى الله عز وجل ومرايته لا العجز ، فهو معدور ، لأنه لا يستطيع دفع الخواطر ولا الهوا جنس النفسي ، فيكفيه في مجاهدتها أن لا يعمل بها ، ولا يعزز على العمل بها <sup>(٢)</sup> .

قال الحسن البصري - رحمه الله تعالى : « ما من آدمي إلا وفيه الحسد ، فمن لم يجاوز ذلك إلى البغي والظلم ، لم يتبعه منه شيء » <sup>(٣)</sup> .  
والحسد خلق سيئ من أخلاق الكفار ، دل القرآن الكريم على تمكنه فيهم ، وسيطرته على نفوسهم ، وتأصله في خبياهم ، حتى أصبح موجهاً لحركاتهم وسكناتهم ، ومحكماً لنظراتهم نحو الآخرين ، وضاربوا لمنهج تعاملهم مع الناس ، وخاصة مع المسلمين .

فقد أخبر القرآن الكريم أن حسد الكفار للMuslimين تحول إلى حقد دفين ، وبغض أسود عميق يغلي في صدورهم للمؤمنين ، قال تعالى :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخْذُوا بَطَانَةً مِّنْ نَّوْنَكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُنْوَانًا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ

١) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى : ٣٤٩/٣ - شرح النووي على صحيح مسلم : ٢٥١/١٦  
- فتح الباري : ٤٩٧/١٠ .

٢) انظر فتح الباري : ٤٩٨ - ٤٩٧/١٠ .

٣) نقلًا عن : فتح الباري : ٤٩٨/١٠ .

## بِيْنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ٠ ٤١١<sup>(١)</sup>

ولم يقف الحسد والحداد الذي يغلي في قلوب الكفار تجاه أهل الإيمان عند خلجمات النفس وفلاتات اللسان ، بل انفجر وأصبح يجرفهم إلى البغي وإرادة السوء بال المسلمين ، الأمر الذي جعلهم في حرص مستمر ، وتصميم دائم ، وحركة دائبة ، وعمل متواصل ، وكيد ودس لا ينقطع بقصد رد المؤمنين عن دينهم ، وفتنهما عن الإسلام ، بعد أن أنعم الله عليهم بالهدا والتوفيق ، قال تعالى :

﴿ وَدُّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرِيُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عَنْ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ٠ ٤٢٠﴾<sup>(٢)</sup>

ولقد بلغ هذا الحسد بأهل الكتاب للمؤمنين إلى حد أن فضلا دين المشركين عبادة الأصنام على دين المؤمنين بالله عز وجل ، قال تعالى :

﴿ أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نِصْبًا مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ٠ ٤٢١﴾<sup>(٣)</sup>

بل لقد أخبر الله عز وجل عن عداوة أهل الكتاب والمشركين للمؤمنين تلك العداوة التي جعلتهم لا يحبون أي خير للمؤمنين من ربهم ، قال سبحانه :

﴿ مَا يُودُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمُ ٠ ٤٢٢﴾<sup>(٤)</sup>

أي إن هؤلاء الكفار من أهل الكتاب والمشركين ، لا يودون أي خير لكم من ربكم ، لا قليلاً ولا كثيراً حسداً منهم وحداداً عليكم ، وبغضاً لكم أن يختصكم الله بفضله ٠<sup>(٥)</sup>

١) سورة آل عمران ، الآية : (١١٨) .

٢) سورة البقرة ، الآية : (١٠٩) .

٣) سورة النساء ، الآية : (٥١) .

٤) سورة البقرة ، الآية : (١٠٩) .

٥) انظر : تفسير السعدي : ٨٣/١ .

وهكذا كان الحسد وما زال يقود الكفار إلى الكفر والإلحاد ، وإلى البغي وإرادة السوء بأهل الغير والإيمان ، وتدبير الكيد والمكر لهم ، والسعى الدوّوب لفتنة الناس عن دينهم ، وإحداث الفوضى والبلبلة في أوساط المسلمين .

ولذلك فإن المسلمين - وهم المستهدفوون في المقام الأول بكيد الحاسدين ، وتداعي الأمم - مدعون في كل وقت إلى تبيّن الطريق التي يجب عليهم سلوكها ، اتقاماً لشر الحاسدين ، ورداً للعدوان الذي يشنونه على الإسلام والمسلمين .

ومن هذا المنطلق ، حذر الإسلام من التشبه بالأمم الكافرة في الحسد والحسد .

فقد روى الإمام أحمد وغيره عن الزبير بن العوام (١) - رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وهو يحذر أمه من دبيب داء الحسد إليهم كما دب إلى الأمم السابقة قبلهم :

[ دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، والبغضاء هي الحالة ؛ حالة الدين لا حالة الشعر ، والذى نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أفلأ أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحابيتم ؟ أفشوا السلام بينكم . ] (٢)

في هذا الحديث الشريف ، حذر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أمه من سرقة داء الحسد إليهم كما سر إلى الأمم قبلهم ، ثم بين خطورة البغضاء التي هي ناتجة من الحسد ، فشبهها بالموسى ، فالبغضاء تعلق الدين وتذهب به ، كما تعلق الموسى الشعر وتذهب به ، ثم أقسم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن المسلمين لا يمكن أن يدخلوا الجنة دون أن يتحابوا ، الأمر الذي يكشف مرة أخرى عن خطورة الحسد ، لكونه سبباً في البغضاء ، ولكون البغضاء مانعة من دخول الجنة والعياذ بالله ، فهل بعد هذا البيان النبوبي بيان ، وهل بعد هذا التحذير تحذير ؟ .

(١) (\*\*) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد ، أبو عبدالله القرشي الأستاذ ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، قتل سنة ٣٦ هـ بعد منصرفه من وقعة الجمل . انظر : تحفة الأحودي : ١٧٩/٧ .

(٢) سند أحمد : ١٦٥/١ ، ١٦٧ ، وجامع الترمذى : ١٧٩/٧ - ١٨٠ مع تحفة الأحودي ، كتاب صفة القيامة ، باب (٢٠) ، رقم (٢٦٢٨) ، قال العافظ المباركفوري : « قال المنذري : رواه البزار بإسناد جيد ، والبيهقي وغيرهما . » تحفة الأحودي : ١٨٠/٧ .

### ٣ - النهي عن التشبه بالشركين في دعوى الجاهلية :

ودعوى الجاهلية هي الاستغاثة عند إرادة العرب ، فقد كان الشركون في الجاهلية يقولون : يا آل فلان ! فيجتمعون فينصرؤن القائل ولو كان ظالماً .<sup>(١)</sup>

ويدخل في ذلك رفع شعارات الجاهلية كالافتخار بالإقليمية أو الوطنية أو القبلية أو التعلق بالنسب والحسب ، أو التعلق بآثار الجاهلية .<sup>(٢)</sup>

جاء الإسلام ونهى عن كل هذا ، فقد روى الشيخان عن جابر - رضي الله عنه -

يقول : شرذونا مع النبي (ص) وقد ثاب <sup>(٣)</sup> معه ناس من المهاجرين حتى كثروا ، وكان من المهاجرين رجل لعب فكسع <sup>(٤)</sup> أنصارياً، فغضب الأنصاري غصباً شديداً حتى تداعوا ، وقال الأنصاري : يالأنصار ! وقال المهاجري : ياللمهاجرين ! فخرج النبي (ص) فقال : [ ما بال دعوى الجاهلية ؟ ] ثم قال : [ ما شأنهم ؟ ] فأخبر بكسرة المهاجري الأنصاري ، قال : فقال النبي (ص) : [ دعواها فإنها خبيثة ] وفي رواية مسلم : [ فإنها متنعة ].<sup>(٥)</sup>

ففي هذا الحديث أنكر النبي (ص) على المهاجري والأنصاري دعوتهما لفتنيهما، وسمى قولهما بدعوى الجاهلية ، مع أن كل واحد منها انتسب إلى فئة من فئات المسلمين ، وهذا فئة المهاجرين وفئة الأنصار ، وهما اسمان شرعيان ، الانتساب إليهما محمود في ذاته ، ولكن لما كان الانتساب إليهما هنا على وجه الانتصار بهما ، والتعصب لهما أنكر ذلك لأنه من فعل أهل الجاهلية .<sup>(٦)</sup>

وهذا الحديث الشريف يبين بوضوح أن الإسلام قد أبطل كل المعايير الجاهلية في التفاضل بين الناس ، ووضع للتفاضل ميزاناً جديداً يقوم على الإيمان

١) انظر : فتح الباري ، ٦٣١/٦ .

٢) انظر : الجاهلية الجديدة وآثارها التكدة في المسلمين ، د. ناصر بن عبد الكريم العقل ، ص ٧٥ .

٣) ثاب : بمثلثة وموحدة : أي اجتماع ، فتح الباري ، ٦٣٢/٦ .

٤) فكسع : بفتح الكاف والمهمليتين : أي ضربه على دربه ، المرجع السابق ، ٦٣٢/٦ .

٥) صحيح البخاري ، مع فتح الباري ، ٦٣١/٦ ، كتاب المناقب ، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية رقم (٣٥١٨) . وصحيح مسلم بشرح النووي . ٣٧٤/١٦ - ٣٧٥ . كتاب البر والصلة ، باب نصر الاخ ظالماً أو مظلوماً ، رقم ( ٢٥٨٤ ) .

٦) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم ، ٢١١/١ .

والتفوى والفضل ، فالمومن هو الرفيع والفضل ولو لم يكن له نسب ولا حسب ، والفاجر هو الدليل الدنى عند الله وإن كان نسبياً حسياً .

يقول الإمام الخطابي في قوله (عليه السلام) : ( مومن تقى وفاجر شقى )<sup>(١)</sup> : « معناه أن الناس رجالان : مومن تقى فهو الغير الفاضل وإن لم يكن حسياً في قومه ، وفاجر شقى فهو الدنى ، وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً »<sup>(٢)</sup> .

فالقاعدة الإسلامية في التفاضل تقوم على قوله تعالى : « إن أكرمكم عند الله أتقاكم »<sup>(٣)</sup> فلا مجال في الإسلام لتفاخر بالأنساب والأحساب ، والتعاظم بالأجداد والآباء ، وعندما كان المسلمون متمسكون بهذه المبادئ كانت الأمة الإسلامية أمة متماسكة متألفة قوية ولما تركوا حبل الله المتيقن تفرقوا شيئاً وأحزاباً ، فصاروا يرتفعون شعارات الجاهلية من التفاخر بالأجداد ، والتفاخر بالإقليميات ، وهذا كله بعيد عن روح الإسلام ومبادئها .

وروى الإمام أحمد عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : [ من تعزى<sup>(٤)</sup> بعزاء<sup>(٥)</sup> العجاهلية فأغضوه<sup>(٦)</sup> بهن أبيه<sup>(٧)</sup> ولا تكنوا<sup>(٨)</sup> ] .

وفي هذا الحديث نهي شديد عن العصبية القومية والعنصرية ، وإبطال لكافة الولاءات ، إلا ولاء العقيدة الإسلامية فقط ، وقد شدد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في الإنكار على من نادى بأبي نداء ، أو رفع أبي شعار من شعارات الجاهلية ، أو تعلق بأبي أمر من أمور العجاهلية على وجه الافتخار والانتصار وقال : « فأغضوه بهن أبيه ولا تكنوا » .

(١) يأتي تخرجه في الصفحة التالية .

(٢) نقلًا عن عون المعبود : ٢٢/١٤

(٣) سورة العجرات ، الآية : (١٣) .

(٤) التعزى : الانتماء والانتساب إلى القوم

(٥) العزاء والعزة : اسم لدعوى المستفيض .

انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (عنى) ، ٢٣٣/٣ .

(٦) أغضوه : أي اشتقوه صريحاً بفرج أبيه .

(٧) بهن أبيه : المهن الفرج ، أي قولوا له : أغضض بأمير أبيك ، ولا تكنوا عن الأمير بالمهن ، النهاية في غريب الحديث : ٢٥٢/٣ .

(٨) مسند الإمام أحمد : ١٣٦/٥ ، والمحدث صحمه الشيخ الالبانى : سلسلة الاحاديث الصحيحة رقم ( ٢٦٩ ) .

أي عieroه بأن قولوا له : عض ذكر أبيك صراحة بلا كنایة لشدة وشاعة ما دعى  
بـ (١)

وروى الإمام أبو داود والترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال  
رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ) : [ إن الله قد أذهب عنكم عبيّة<sup>(٢)</sup> الجاهلية وفخرها  
بالآباء ، مؤمن تقى ، وفاجر شقى ، أنتم بني آدم وآدم من تراب ، ليدع عن  
رجال فخرهم بأقوام ، إنما هم فحوم من فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على  
الله من الجعلان<sup>(٣)</sup> التي تدفع بأنفها التبن <sup>يَمْعَكُ</sup><sup>(٤)</sup> ]

وهكذا حفل القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة بالنصوص العديدة التي  
تكشف عن خبايا الكفار وأغوارهم النفسية ، لتخرج منها لنا الناائم والرذائل  
والقبائح الأخلاقية التي تتطوّي عليها نفوس القوم المريضة .

والمعتمل في تلك النصوص ، يرى بوضوح ما تهدف إليه من توجيه المسلمين -  
وهم أصحاب الرسالة الخالدة الخاتمة ، وهم أمّة الشهادة والقوامة على الناس - إلى  
أن يكون لهم وجودهم المتميز ، ببريطهم بمنابع هدايتهم الصافية ، كما يرى  
بوضوح في نفس الوقت دلالة هذه النصوص وحرصها على تحذير المسلمين من أي  
تهاون بذاتيّتهم وأصالّتهم ، وتحذيرهم من أي لون من ألوان التشّبه بأولئك  
المغضوب عليهم والفالين وأشياعهم في مجال الأخلاق ، أو في غيرها من المجالات ،  
وعدم الانزلاق إلى المهاوي الأخلاقية التي انزلق إليها هولاك الكفرة الفجرة وكانت  
سبباً في غضب الله تعالى عليهم وطردهم من رحمته .

(١) انظر: الجاهلية الجديدة وأثارها النكبة في المسلمين : من ٧٦ .

(٢) العبيّة : يعني الكبر ، وتضم عينها وتكسر ، النهاية في غريب الحديث ، مادة ( عبيّة )  
١٦٩/٣ .

(٣) الجعلان : بكسر الجيم وسكون العين جمع جعل بضم ففتح : دويبة سوداء تمير  
الغراء بأنفها ، عن المعبود ، ٢٢/١٤ .

(٤) سنن أبي داود مع عن المعبود ، ٢١/١٤ - ٢٢ ، كتاب الأدب ، باب التفاخر بالاحساب  
، رقم ( ٥٠٩٤ ) . وسنن الترمذى مع تحفة الاحلونى ، ٣١٧/١٠ ، كتاب المناقب ، باب  
في ثقيف وبني حنيفة ، رقم ( ٤٢١٥ ) وقال عنه : « هذا حديث حسن ، وسعيد المقبرى  
قد سمع من أبي هريرة ويروى عن أبيه في أبي هريرة أشياء كثيرة » .

## المطلب الثاني :

### النهي عن التشبه بالكفار في عاداتهم :

إن للعادة ارتباطاً وثيقاً بالتشريع الإسلامي ، لأن من المبادئ المقررة في الفقه الإسلامي ، الاعتداد بالعادة والعرف الجاري بين الناس في تقدير الواقع التي لها حكم في الشرع ، ولم يرد لها ضابط لا في الشرع ولا في اللغة<sup>(١)</sup> كنفة الأزواج ومعاشرتهن ، وتقدير أقل مدة العيض وأكثرها وغيرها .

يقول الإمام ابن قدامة - رحمه الله تعالى - : « ما لا يرد الشرع بتحديده يرجع فيه إلى العرف »<sup>(٢)</sup>

وهكذا يشمل العمل بالعرف والعادة كل أبواب الفقه من الطهارة إلى الإلقاء.<sup>(٣)</sup> ومن هنا تظهر الأهمية الكبرى في تحذير المسلمين من التشبه بالكفار في عاداتهم لما في ذلك من الحفاظ على أصالة مصادر التشريع الإسلامي وتقانها . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى :

« العادات لها تأثير عظيم فيما يحبه الله ويكرهه ، ولذا جاءت الشريعة بلازوم عادات السابقين في أقوالهم وأعمالهم ، وكراهة الخروج عنها إلى غيرها من غير حاجة ، فحاصله أن النهي عن التشبه بهم إنما كان لما يفرض إلية من فوت الفضائل التي جعلها الله للسابقين الأولين ، أو حصول النقائص التي كانت في غيرهم »<sup>(٤)</sup> . ولهذا نهى الإسلام عن محاكاة الكفار في كافة شؤونهم ، وحذر من التشبه بهم فيما هو من خصائصهم وعاداتهم ، ومن أبرز الأمثلة على ذلك :

### ١- مجال اللباس والزيفة :

ومن ذلك أنه كان من عادة نساء الكفار في الجاهلية التبرج ، فجاء الإسلام ونهى عن ذلك ، وحذر من التشبه بالكفار فيه ، فقال تعالى : « وَقُرْنَ فِي بَيْوَتِكُنَّ وَلَا

١) انظر : قواعد الأحكام في صالح الأئم : ٦١/١ .

٢) المغني: ٤٩٨/٣ .

٣) انظر : العرف وأثره في الشريعة والقانون ، د. أحمد بن علي سير المبارك : من ١٨ ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

٤) نقلًا عن - مختارات من اقتضاء الصراط المستقيم للشيخ محمد بن صالح العثيمين : من ٣١ ، نشر دار ابن الجوزي بالدمام بدون تاريخ . دراجع اقتضاء الصراط المستقيم : ١/٢٩٩ .

## تبرجن تبرج الجاهلية الأولى )<sup>(١)</sup>

وروى الإمام مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأدنااب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات<sup>(٢)</sup> عاريات<sup>(٣)</sup> مميلات مائلات<sup>(٤)</sup> ، رؤوسهن كأسنة البخت<sup>(٥)</sup> المائلة لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا]<sup>(٦)</sup>.

وفي هذا الحديث تحذير شديد من تبرج النساء ، وتنفير وتشنيع عليه ، لأن فاعل ذلك لا يجد ريح الجنة فضلاً عن دخولها .

يقول الإمام الترمذ : « هذا الحديث من معجزات النبوة ، فقد وقع هذان الصنفان ، وهما موجودان »<sup>(٧)</sup>

فالرجال أصحاب السياط هم رجال الشرطة والجند وأعوان الظلمة ، الذين يفسرون الناس ظلماً وعدواناً وقد كثروا الآن ، والنساء قد تشبهن بنساء الكفرة في ملابسهن وأخلاقهن وجميع شوونهن ، وأظهرن الزينة المحرمة بالإجماع ، فهن كاسيات عاريات مميلات مائلات لمن قرب منها إلى أهواهن وأحوالهن »<sup>(٨)</sup>

وفي سيل التأكيد على نهي الإسلام عن التشبه بالكافار في اللباس والمظهر ، يروي الإمام أحمد عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : خرج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على مشيحة من الأنصار بيض لعائم ، فقال : [ يا مبشر الأنصار ، حمرروا وصفروا ،

(١) سورة الأحزاب ، جزء من الآية : (٣٣) .

(٢) كاسيات : أي كاسيات من نعمة الله ، وقيل تستر بعض بدنها . شرح الترمذ . ٣٥٦/١٤

(٣) عاريات : أي عاريات من شكر نعمة الله ، وقيل : تكشف بعض بدنها . المرجع السابق . ٣٥٦/١٤

(٤) مائلات مميلات : معناه مائلات عن طاعة الله مميلات غيرهن ، المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٥) رؤوسهن كأسنة البخت : أي يكتبن رؤوسهن بلف عمامة وعصابة أو نحوها حتى تصيب مثل أسنة الجمال . انظر : المرجع السابق . ٢٥٧/١٤

(٦) صحيح مسلم بشرح الترمذ . ٣٥٦/١٤ - ٣٥٧ . كتاب اللباس والزينة ، باب النساء الكاسيات ، رقم ( ٢١٢٨ ) .

(٧) شرح الترمذ على مسلم . ٣٥٦/١٤

(٨) الاستئثار لغزو التشبه بالكافار ، من ٥٣ ( هامش ) .

وخلفو أهل الكتاب ٠ [ قال : فقلنا : يا رسول الله : إن أهل الكتاب يتزرون ولا يأتزرون ، فقال رسول الله (عليه السلام) : [ تزروها واتزروا وخلفو أهل الكتاب ٠ [ قال : فقلنا : يا رسول الله ، إن أهل الكتاب يتخففون ولا يتعلمون ، فقال النبي (عليه السلام) : [ تخففوا وانتعلوا وخلفو أهل الكتاب ] قال : فقلنا : يا رسول الله ، إن أهل الكتاب يقصون عثانيهم <sup>(١)</sup> ويوفرون سباليهم <sup>(٢)</sup> قال النبي (عليه السلام) : [ قصوا سباليكم ووفروا عثانيكم وخلفو أهل الكتاب ] <sup>(٣)</sup>

وفي تأكيد آخر على نهي الإسلام عن التشبه بالكافر في المظاهر وأمره بمخالفتهم ، يروي الشیخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم <sup>(٤)</sup> ]

فلقد بين رسول الله (عليه السلام) في هذا الحديث مشروعية تغيير الشيب ، وأمر بمخالفة اليهود والنصارى في ذلك ، لأنهم لا يغيرون الشيب ، وتعليقه (عليه السلام) الأمر بذلك بمخالفة اليهود والنصارى دليل على أن نفس هذه المخالفة مقصودة لذاتها عند الشارع ، فإن هذا اللفظ دليل على الأمر بمخالفتهم ، والنهي عن مشابهتهم ، فإنه إذا نهى عن التشبه بهم فيبقاء بياض الشيب الذي ليس من فعلنا ، فلأنه ينهى عن إحداث التشبه بهم من باب أولى <sup>(٥)</sup> .

ومن أوامر الإسلام بمخالفة الكفار في مجال اللباس والزينة والنهي عن التشبه بهم فيما :

النهي عن لبس الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة :

(١) العثاني : جمع عثنون ، وهو اللحمة ، النهاية في غريب الحديث ، مادة ( عثن ) ١٨٣/٣

(٢) السبال : بكسر السين جمع سبلة بالمعنى وهي الشارب ، انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة ( سبل ) ٣٣٩/٢ ، ٣٣٩/٢

(٣) مستند أحمد ، ٢٦٤/٥ ، وأورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ، ١٣١/٥ - ١٣٢ ، وعزاه لأحمد وقال « و الرجال أعلم رجال الصريح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر » .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ٣٦٦/١٠ - ٣٦٧ ، كتاب اللباس ، باب الغضاب ، رقم ( ٥٨٩٩ ) صحيح مسلم بشرح النووي ، ٣٢٦/١٤ ، كتاب اللباس ، باب مخالفة اليهود في الصريح ، رقم ( ٢١٠٣ ) .

(٥) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ١٧٦/١

فقد روى الشیخان عن حذیفة بن الیمان - رضی الله عنہما - أن النبی ﷺ قال : [لا تبلسو العریس ولا الدیابج ، ولا تشربوا فی آنیة الذهب والفضة ، ولا تأكلوا فی صحافها ، فإنها لهم فی الدنیا ولنا فی الآخرة] <sup>(١)</sup> .

فأمر ﷺ بمخالفة الكفار في استعمال هذه المذکورات فی الحديث ، وبين أن هذه النعم مما عجلت للكفار فی هذه الحياة الدنيا ، وأن المسلم له نصيبه منها فی الآخرة ، أما فی الدنیا فلا يجوز له التنعم بهذه الأشياء <sup>(٢)</sup> .

ومن أوامر الإسلام أيضاً بمخالفة الكفار فی مجال اللباس والزينة وعدم التشبه بهم فيما ، الأمر بإغفاء اللحى وإحفاء الشوارب ، حيث أمر ﷺ بإغفاء اللحى وقص الشوارب لمخالفة الكفار فقد روی الشیخان عن ابن عمر - رضی الله عنہما - قال : قال رسول الله ﷺ : [خالفوا المشرکین ، أحفوا الشوارب وأرخوا اللحى] <sup>(٣)</sup>

## ٢ - مجال الأطعمة والذبائح :

أما فی الأطعمة فقد أمر الإسلام بمخالفة أهل الجاهلية فی التعليل والتحريم بمقتضى الطباع :

فقد روی الإمام أبو داود عن ابن عباس رضی الله عنہما ، قال : [كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقدّزا ، فبعث الله نبیه ﷺ ، وأنزل كتابه ، وأحل حلاله ، وحرم حرامه ، فما أحل فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو وتلا : ( قل لا أجد فيما أوحي إلى محرماً على طاعم يطعمه )] <sup>(٤)</sup>

١) صحيح البخاري مع فتح الباري . ٤٦٥/٩ ، كتاب الأطعمة ، باب الأكل فی إماء مغضض استعمال الذهب والفضة ، رقم (٥٤٢٦) . وصحيح مسلم بشرح النووي . ٢٧٨/١٤ ، كتاب اللباس ، باب تحريم استعمال الذهب والفضة ، رقم (٢٠٦٧) .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٦٣/١٠ ، كتاب اللباس ، باب إغفاء اللحى رقم (٥٨٩٣) . صحيح مسلم بشرح النووي : ١٥١/٣ ، كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة ، رقم (٢٦١) والله لـ .

٣) سنن أبي داود مع عون المعبود ، ٢٧٣/١٠ - ٢٧٤ ، كتاب الأطعمة ، باب ما لم يذكر تحريمها رقم (٣٧٨٢) . والحديث سكت عنه الإمام أبو داود والمنذري .

هذا الحديث احتوى على قاعدة وضابط التحليل والتحريم في الإسلام ، فإذا كان أهل الجاهلية يعتمدون في تحليل وتحريم ما يأكلونه على طباعهم وأذواقهم ، فإن الإسلام قد خالفهم في ذلك ، حيث جعل ضابطاً في التحليل والتحريم يعتمد على كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) ، مما جاء تحليله فيما فهو الحلال ، وما جاء تحريمه فيما فهو الحرام ، وما سكت عنه فهو جائز ، لأن الأشياء على الإباحة .<sup>(١)</sup>

**وأما في الذبائح :**

فقد خالف الإسلام عادات الكفار في الذبائح وأحكامها ونهى عنها صريحاً عن التشبه بهم فيها ، ومن ذلك :

- تحريم الذبح بالظفر :

فقد روى الشیخان عن رافع بن خديج - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله ، إنا لا نقو العبو غداً وليست معنا مدى ، قال صلی الله عليه وسلم : [أعجل وأرن]<sup>(٢)</sup> ، ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ، ليس السن والظفر ، وسأحدثك ؛ أما السن فعظيم ، وأما الظفر فمدى العبše .<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث : « وأما قوله (ﷺ) : [ وأما الظفر فمدى العبše ] : فمعناه أنهم كفار ، وقد نهيت عن التشبه بالكافار ، وهذا شعار لهم .<sup>(٤)</sup>

لقد بين رسول الله (ﷺ) في هذا الحديث حكم الذكاة الشرعية واشترط فيما شرطين مما ذكر اسم الله على الذبيحة ، وإسالة الدم بقطع العلقوم والأوداج ، وأن كل آلة قطعت العرى والأوداج وأسالت دم الذبيحة فهي جائزة يجوز الذبح بها ، واستثنى السن والظفر معللاً النهي عن الذبح بالظفر بكونها مدى العبše ، وهم كفار

١) انظر : عن المعبود . ٢٧٤/١٠ .

٢) أعجل وأرن : معناه أعمل ذبحها لثلاث مرات ختقا ، انظر : شرح النووي على مسلم . ١٣١/١٣ .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٥٤٦/٩ ، كتاب الذبائح ، باب ما أنهر الدم ، رقم ٥٥٠١) صحيح مسلم بشرح النووي ، ١٣١/١٢ - ١٣٢ ، كتاب الأضاحي ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، رقم (١٩٦٨) ، واللفظ له .

٤) شرح النووي على مسلم ، ١٣٣/١٣ .

فلا يجوز التشبه بهم فيما يختصون به .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية مبيناً مذهب الجمهور في تعليل النهي في الحديث عن الدبح بالظفر بكونها من مدى العبادة :

« قوله (عليه السلام) : ( وأما الظفر فمدى العبادة ) بعد قوله : ( وسأحدلكم عن ذلك ) : يقتضي أن هذا الوصف - وهو كونه مدى العبادة - له تأثير في المنع ؛ إما أن يكون علة ، أو دليلاً على العلة ، أو وصفاً من أوصاف العلة ، أو دليلها . والعبادة في أظفارهم طول ، فيكون بها دون سائر الأمم ، فيجوز أن يكون نهي عن ذلك لما فيه من مشابهتهم فيما يختصون به »<sup>(١)</sup>

### ٣ - في شعائر الجنائز :

من عادات الكفار في الجنائز التي أمر الإسلام بمخالفتها فيها :

#### أ - القيام للجنازة :

لقد كان من عادة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه كان يقوم للجنازة ويقى واقفاً حتى توضع في القبر ، فلما علم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن هذا من عادات اليهود في جنائزهم ، خالفهم وجلس وأمر أصحابه بالجلوس .

فقد روى الإمام أبو داود والترمذى عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذا أتى بجنازة لم يقدر حتى توضع في اللحد ، فعرض له حبر فقال : هكذا نصنع يا محمد ، فجلس رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقال : [ خالقوهم ]<sup>(٢)</sup> أتقول : ليس المقصود هنا الكلام على أصل هذه المسألة : القيام للجنازة أو القعود

(١) افتضاء الصراط المستقيم ، ٣٠٧/١ - ٣٠٨

(٢) سنن أبي داود مع عون المعبود ، ٤٥٩/٨ - ٤٦٠ ، كتاب الجنائز ، باب القيام للجنازة ، رقم (٣١٦٠) وسنن الترمذى مع تحفة الأحوذى ، ٨٥/٤ - ٨٦ ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الجلوس قبل أن توضع الجنائز ، رقم (١٠٢٥) ، والحديث في سنده بشر بن رافع ، قال عنه الإمام الترمذى : « ليس بالقوى في الحديث » وقال عنه الحافظ المتنرى : « إمام مسجد نجران وثقة ابن معين وابن عدي ، وقال البخارى : لا يتتابع ، وضعفه الترمذى والنسائي وأبو حاتم وأحمد ».

ولل الحديث شواهد تقويه في إثبات أصل القعود بعد القيام ، منها نماروه الإمام مسلم عن على بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، قال : « قام رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ثم قعد ». صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٣٣/٧ ، كتاب الجنائز باب نسخ القيام للجنازة ، رقم (٩٦٢) .

لها ، وإنما المقصود الاستشهاد بأحاديث الباب على أصل مخالفة الكفار <sup>(١)</sup> .  
يقول شيخ الإسلام معلقاً على الحديث : « ومن لا يقول به يضعفه ، وذلك لا يقدح  
في الاستشهاد به والاعتراض على جنس المخالفة <sup>(٢)</sup> . »  
ويلحق بالنهي عن التشبه بالكافار في جنائزهم :

### ب - النهي عن اتخاذ القبور مساجد لمخالفة أهل الكتاب :

فقد روى الإمام مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال : سمعت  
رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قبل أن يموت بخمس وهو يقول :  
« إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله تعالى قد اتخذني  
خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخدلاً من أمتي خليلاً لا تخدلت أبا  
بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخدلون قبور الأنبياء والصالحين  
مساجد ، ألا فلا تخدلوه القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك <sup>(٣)</sup> »  
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

« وصف (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن الدين كانوا قبلنا كانوا يتخدلون قبور الأنبياء والصالحين مساجد ،  
وعقب هذا الوصف بالنهي <sup>(٤)</sup> بعرف الفاء أن يتخدلوه القبور مساجد ، وقال إنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

(١) يقول الإمام شمس الدين ابن القيم في بيان أقوال العلماء في هذه المسألة : « وقد اختلف  
أهل العلم في القيام للجنازة وعلى القبر على ... أقوال :  
أحداها : نسخ القيام بالقعود ، سواء كان قيام التابع أو قيام المشيع على القبر ،  
واعتراض على هذا القول بأن شرط النسخ التعارض والتلغير وكلاهما متفق في القيام على  
القبر أو في استمرار قيام المشيعين حتى توضع الجنازة ، وإنما يصح دعوى النسخ في  
قيام القاعد الذي تعر به الجنازة على ما فيه من الكلام ، كما اعتراض على هذا المذهب  
أيضاً بأن أحاديث القيام كثيرة صريحة .  
والثاني : أن القيام مستحب وليس بواجب .

والثالث : التغبير بين الأمرين ، قال الإمام أحمد : إن قام لم أعبه ، وإن قعد فلا بأس ،  
وقد عمل الصحابة بالأمرتين ، فعمد على أبو هريرة ومروان وقام أبو سعيد ، ولكن هذا  
في قيام التابع والله أعلم .

انظر : عون المعبد ، ٤٦٢/٨ بتصريف .

(٢) اختفاء الصراط المستقيم ، ٢٠١/١ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ١٦/٥ - ١٧ ، كتاب المساجد . باب النبي عن بناء المساجد  
على القبور ، رقم (٥٣٢) .

(٤) في الأصل ( بالأمر ) وهو سهو لا يناسب السياق .

ينهانا عن ذلك ، ففيه دلالة على أن اتخاذ من قبلنا سبب لنهانا ؛ إما مظهر للنهي ، وإما وجوب للنهي ، وذلك يقتضي أن أعمالهم دلالة وعلامة على أن الله ينهانا عنها ، أو أنها علة مقتضية للنهي . وعلى التقديرتين يعلم أن مخالفتهم أمر مطلوب للشارع في الجملة <sup>(١)</sup> .

ولذلك فقد أكثر <sup>(٢)</sup> من لعن اليهود والنصارى بسبب هذا العمل .

ففي الصحيحين عن عائشة وابن عباس - رضي الله عنهم - ، قالا : لما نزل <sup>(٣)</sup> برسول الله <sup>(٤)</sup> طرق يطرح خميسة له على وجهه ، فإذا أغمض بها كشفها عن وجهه فقال - وهو كذلك - : [ لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ] يحذر ما صنعوا <sup>(٥)</sup> .

وفي الصحيحين أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله <sup>(٦)</sup> [ قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ] <sup>(٧)</sup> .

وفي صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله <sup>(٨)</sup> في مرضه الذي لم يقم منه : [ لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ] <sup>(٩)</sup> . قالت : فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشى أن يتخد مسجداً .

#### ٤ - معاملة الزوجة فترة الحيض والنفاس :

أيضاً من العادات التي أمر الإسلام بمخالفة الكفار فيها .. معاملة الزوجة الحائض والنساء ، فقد كان من عادة اليهود مجانية العائض والنساء ، وإخراجها من البيت ، فجاء الإسلام وخالفهم في ذلك ، وشرع معاشرة العائض والنساء في كل شيء

١) اقتضاء الصراط المستقيم ، ٢٩٢/١ - ٢٩٣ .

٢) لما نزل برسول الله : الفعل مبني للمعلوم ، والفاعل ممدوف ، وهو الموت ، أي لما نزل الموت برسول الله <sup>(١)</sup> . انظر : فتح الباري ، ٦٣٤/١ .

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٦٣٣/١ - ٦٣٤ . كتاب الصلاة ، باب (٥٥) ، رقم (٤٣٥ ، ٤٣٦) . وصحيح مسلم بشرح النووي ، ١٦/٥ ، كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم (٥٣١) .

٤) المرجعان السابقان ، والمواضع نفسها ، صحيح البخاري برقم (٤٣٧) . وصحيح مسلم . برقم (٥٣٠) .

٥) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ١٥/٥ . كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم (٥٣٩) .

## إلا النكاح .

فقد روى الإمام مسلم عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن اليهود كانوا إذا حاضرت المرأة فيهم لم يواكلوها ولم يجتمعون في البيوت ، فسأل أصحاب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأنزل الله تعالى : « وَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ »<sup>(١)</sup> إلى آخر الآية ، فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [اصنعوا كل شيء إلا النكاح] فبلغ ذلك اليهود ، فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه ، فجاء أميد بن حبيب وعبد بن بشر فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود يقولون كذا وكذا أفلأ نجتمعن ؟ فتغير وجه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حتى ظننا أن قد وجد عليهم ، فخرجا ، فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأرسل في آثارهما ، فعرفنا أن لم يجد عليهما <sup>(٢)</sup> .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية تعليقا على هذا الحديث : « فهذا الحديث يدل على كثرة ما شرعه الله لنبيه من مخالفة اليهود ، بل على أنه خالفهم في عامة أمورهم ، حتى قالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه »<sup>(٣)</sup> .

ومما تم استعراضه في هذا الفصل من نماذج مما ورد الأمر فيه بمخالفة الكفار ، يتبيّن أن مخالفة الكفار وترك التشبه بهم ، وعدم مواليتهم من مقاصد الشريعة الإسلامية ، فالواجب على المسلمين أن يراعوا ذلك في حياتهم الخاصة وال العامة ، وفي تعاملهم مع الكفار ، حتى يتحقق للأمة الإسلامية تميّزها في العقيدة والعبادات والأخلاق والعادات ، وبذلك يتخلص المسلمون من ريبة التشبه بالكافر ، والتبغية لهم ، والسير في ركابهم .

\*\*\*

(١) سورة البقرة ، جزء من الآية : (٢٢٢) .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٢١٦/٣ ، كتاب العيض ، باب جوانز غسل الحائض رأس نوجها ، رقم (٣٠٢) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ، ١٨٧/١ .

### الفصل الثالث

## التعامل مع غير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث

### بلغاتهم

\*\*\*

إننا اليوم نعيش في عصر تقارب في المسافات بين الدول والcontinents ، وتشابكت فيه المصالح بين الأمم والشعوب ، حتى أصبح من العسير جدا - إن لم يكن من المستحيل - أن تعيش أمة أو دولة بمفردها عن غيرها من الدول والأمم الأخرى .

وإذا نظرنا إلى موقع الأمة الإسلامية من هذا العالم المتقاربة مسافاته ، والمتشاركة مصالحه ، ألمينا موقعها وسط العالم الثالث ، الذي يعتمد في كثير من شؤونه على الأمم المتقدمة ، ومن هنا ندرك حاجة هذه الأمة الشديدة إلى الاستعانة بغيرها .

ولا شك أن الاستعانة بالكافر وسيلة خطيرة إلى مواليه ، ومشابهته ، والغضوع له ، والركون إليه ، وكل ذلك منهى عنه في الشريعة الإسلامية كما سبق تقرير ذلك في المباحث السابقة .

ولما كان الإسلام دين الله القويم ، جاء لإسعاد البشرية في معاشها ومعادها ، والتسهيل عليها في جميع أحوالها ، لذا حفل بضوابط دقيقة تسمح للMuslims بتبادل المصالح مع غيرهم ، وتصونهم في نفس الوقت من الدل والهوان ، وموالاة الكفار والتشبه بهم .

وفيما يلى بيان لأحكام التعامل مع الكافر في المباحث الثلاثة التالية :

- المبحث الأول : حكم التعامل مع غير المسلمين .
- المبحث الثاني : حكم قراءة كتب الكفار .
- المبحث الثالث : حكم التحدث بلغات الكفار .

## المبحث الأول

### التعامل مع غير المسلمين وضوابطه الوافية من التشبه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

\*\*\*

تعامل المسلم بالكافر له حالات فرعية متعددة ، وهذه الحالات في محلها تعود إلى حالتين رئيسيتين : حالة السلم ، وحالة الحرب ؛ وللاستعانة بالكافر في كل من الحالتين مجالاتها وضوابطها أبینها في المطلبيين الآتيين :

#### - المطلب الأول :

##### التعامل مع الكفار في السلم : مجالاته وضوابطه:

مجالات الاستعانة بالكافر في حالة السلم متعددة ومتعددة ، وتکاد تشمل معظم مجالات الحياة البشرية نفسها ، وفيما يلى ذكر أهم هذه المجالات مع بيان ضوابطها :

#### ١ - استئجار الكافر :

الإجارة هي ( بيع منفعة معلومة بأجر معلوم )<sup>(١)</sup> وهي نوعان :

أحدهما : عقد على مدة معلومة كإجارة الدار شهراً ، أو إجارة الدابة لمدة سنة مثلاً .  
الثاني : عقد على عمل معلوم ، كبناء حائط ، وخياطة قميص ، وحمل مئع إلى موضع معين .<sup>(٢)</sup>

فإن كان العقد على مدة معلومة فيسمى الأجير هنا : الأجير الخاص لاختصاص المستأجر بمنفعته ، ومثله موظفو الدولة ، وإن كان العقد على عمل معلوم فالاجر يسمى : الأجير المشترك ، وهو الذي لا يختص بشخص دون آخر ، ويعمل بموجب الاتفاق على عمل معين مع أناس مختلفين .<sup>(٣)</sup>

أما حكم استئجار الكافر على هذا النحو ، فقد ذهب الفقهاء إلى جواز استئجاره

(١) عددة القاري للحافظ البدر العيني ، ١٤/٧٧ .

(٢) المغني والشرح الكبير ، ٦/٨ .

(٣) انظر : المبسوط للسرخسي ، ١٥/٨٠ ، والمقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، ٢/٢١٦ .

٠ بدليل ما رواه الإمام البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : [وasta جر رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأبو بكر رجلاً من بنى الدليل ثم من بنى عبد بن عدي هاديسا خريستا<sup>(١)</sup> ... وهو على دين كفار قريش ، فأمناه ، فدفعنا إلينه راحتيلهم ، وواعدهم غار ثور بعد ثلاثة ليال ، فأتاهم براحتيلهم صبيحة لليال ثلاثة فارتاحلوا<sup>(٢)</sup> ...]

نقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطال قوله تعليقاً على هذا الحديث :

« عامة الفقهاء يجيزون استئجارهم - يعني المشركين - عند الضرورة وغيرها ، لما في ذلك من المذلة لهم ، وإنما الممتنع أن يواجر المسلم نفسه من المشرك ، لما فيه من إدلال المسلمين »<sup>(٣)</sup> .

## ٢ - توكييل الكافر :

الوكالة هي « إقامة الشخص غيره مقام نفسه في تصرف جائز معلوم »<sup>(٤)</sup> .  
ومن المقرر في قواعد الشرع أن كل من جاز له التصرف لنفسه في شيء جاز له أن ينوب فيه عن غيره إن كان مما تدخل فيه النيابة<sup>(٥)</sup> .  
وببناءً على هذه القاعدة فإن كل ما يصح أن يتصرف فيه الكافر يصح أن يتوكل فيه عن غيره<sup>(٦)</sup> .

وعلى هذا فلا يصح توكييل الكافر في حقوق الله تعالى التي يفتقر عمله إلى نية مثل الحج ، لأنها لا يصح تصرف فيه لنفسه . ويصح توكييله في حقوق الله التي لا يفتقر عمله إلى نية مثل تحضير الماء أو صبه على المتوضئ والمغسل في باب الطهارة ، وإحصاء المال أو إخراج الزكاة منه ، أو توزيعها على المستحقين<sup>(٧)</sup> ،

١) الخريت : بكسر الخاء وتشديد الراء مع كسرها : الماهر بالهدایة ، انظر : فتح الباري ٥١٧/٤ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٥١٧/٤ ، كتاب الإجارة ، باب استئجار المشركين عند الضرورة ، رقم (٢٢٦٣) .

٣) فتح الباري : ٤ / ٥١٧ .

٤) تبيين الحقائق ٤/٢٥٤ ، بداعي الصنائع : ١٩/٦ ، رد المحتار : ٤١٧/٤ .

٥) انظر : الأشباه والنظائر للسيوطى : من ٤٦٣ .

٦) المغني : ٢٤٥/٥ .

٧) انظر للتفصيل : الاستعانتة بغير المسلمين ، د. عبدالله الطريقي ، ص ٢١٥ .

واستيفاء العلود والقصاص على رأي الجمهور خلافاً للحنفية<sup>(١)</sup> .

أما حقوق العباد فيصح توكيل الكافر فيها في الجملة<sup>(٢)</sup> .

### ٣ - كفالة الكافر :

**الكفالة :** هي ضم ذمة الضامن إلى ذمة المضمون عنه في التزام الحق فيثبت في ذمتهم جميعاً<sup>(٣)</sup> .

وهي نوعان : كفالة بالنفس وكفالة بالمال :

وضابط من تصح كفالته هو أن كل من جاز تصرفه في ماله جاز له كفالة غيره ، لأنه عقد يقصد به المال<sup>(٤)</sup> .

فيجوز للمسلم أن يكفل كافراً ، كما يجوز للكافر أن يكفل مسلماً .

فيجوز للمسلم الذي وقع أسرياً عند الكفار أن يطلب من كافر أن يكفل به<sup>(٥)</sup> .

### ٤ - استطباب الكافر :

الاستطباب هو : طلب الطب والعلاج ، وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى جواز استطباب الكافر مطلقاً مستدلين في ذلك بما رواه الإمام أبو داود عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أنه قال : مرضت مريضاً أتاني رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يعودني ، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها في فوادي ، فقال : [إنك رجل مفروود] .<sup>(٦)</sup> انت الحارث بن كلدة أخا ثيف فإنه رجل يتطلب ، فليأخذ سبع تمرات من

(١) انظر : بداية المجتهد : ٢٩٧/٢ ، مغني المحتاج : ٢٢١/٢ ، المغني : ٨٤/٥ .

(٢) انظر : الاستعانت بغير المسلمين : ص ٢١٥ .

(٣) انظر : الشرح الكبير للدردير ، ٣٢٩/٣ ، مغني المحتاج : ١٩٨/٢ ، المغني : ٥٣٤/٤ .

(٤) انظر : القوانين الفقهية : ص ٣٣٠ ، المغني والشرح الكبير : ٧٨/٥/٥ .

(٥) انظر : السير الكبير للشيباني : ص ٢٠٢٩ .

(٦) المفروود : اسم مفعول من الفواد ، وهو الذي أصابه داء في فؤاده ، انظر : عون المعبود : ٣٥٧/١٠ .

عجوة المدينة ، فليجاهن <sup>(١)</sup> بنواهن ثم ليلدك <sup>(٢)</sup> بهن <sup>(٣)</sup> .  
ووجه الاستدلال من الحديث أن رسول الله <sup>(ص)</sup> أمر سعداً أن يأتي الحارث بن  
كلدة ، وكان رجلاً مشركاً ليتعالج على يده .  
قال الحافظ ابن عبد البر : « وهذا الحديث دل على أنه جائز أن يشاور أهل  
الكفر في الطب إذا كانوا من أهله » <sup>(٤)</sup> .

يقول الإمام ابن تيمية : « فإن المشركين وأهل الكتاب فيهم الموتمن ٠٠٠ ولهم  
جاز التمان أحدهم على المال ، وجاز أن يستطب المسلم الكافر إذا كان ثقة ، نص  
على ذلك الأئمة كأحمد وغيره <sup>(٥)</sup> .  
ويقول أيضاً :

« وإذا كان اليهودي أو النصراني خيراً بالطب ، ثقة عند الإنسان جاز له أن يستطبه ،  
كما يجوز له أن يودعه المال ، وأن يعامله ، وقد استأجر رسول الله <sup>(ص)</sup> رجلاً مشركاً  
لما هاجر ٠٠٠ وقد روى أن الحارث بن كلدة - وكان كافراً - أمرهم - يعني الصحابة  
أن يستطبوه ، وإذا وجد طيباً مسلماً فهو أولى ، وأما إن لم يجد إلا كافراً فله  
ذلك » <sup>(٦)</sup> .

يقول الإمام ابن القيم :

« استئجار النبي <sup>(ص)</sup> عبدالله بن أريقط هادياً في وقت الهجرة وهو كافر ، دليل على  
جواز الرجوع إلى الكافر في الطب والكحل والأدوية والكتابة والحساب ... ونحوها ،  
ما لم يكن ولاية تتضمن عدالة ، ولا يلزم من كونه كافراً ألا يوثق به في شيء أصلًا  
، فإنه لا شيء أخطر من الدلالة على الطريق ، ولا سيما في مثل طريق الهجرة » <sup>(٧)</sup> .

١) فليجاهن : أي فليذقون ، المرجع السابق : الموضوع نفسه

٢) ليلدك بهن : من اللذوذ وهو صب الدواء في الفم : أي ليجعله في الماء ويستقيك . المرجع  
السابق : ٣٥٧/١٠ .

٣) سفـن أبي داود مع عون المعبدـ : ٣٥٦/١٠ - ٣٥٧ ، كتاب الطـب ، بـاب قـمرة العـجـوة ، رقم  
(٣٨٥٧) ، والـحـدـيـثـ سـكـتـ عنـ الإـيـامـ أـبـيـ دـاـودـ .

٤) الاستيعاب في معرفة الاصحـابـ بهـامـشـ الـاصـحـابـ فيـ تـبيـيزـ الصـحـابـ : ٢٨٩/١ .

٥) مجموع فتاوىـ شـيـخـ الـإـسـلـامـ أـبـيـ تـيمـيـةـ : ١١٤/٤ .

٦) مختصرـ الفتـاوـىـ الـمـصـرـيـةـ منـ ٥١٧ .

٧) بدائعـ الفـوـانـدـ : ٢٠٨/٣ .

## ٥ - طلب العلم لدى الكافر :

تنقسم العلوم إلى نوعين : علوم دينية وهي العلوم التي تتعلق بالعقيدة والشريعة والأخلاق ، وعلوم دنيوية وهي ما عدا ذلك من العلوم الأخرى ، سواء كانت علوما نظرية كالتاريخ والجغرافيا و الفنون واللغات ، أو كانت علوما عملية كالطبع والهندسة والفلك .

فأما النوع الأول فلا ينبغي أن يتعلم المسلم على يد الكافر ، لأنه من جملة ما جاء الإسلام ببيانه ، والكافر غير مؤمن بالإسلام ، فلا يليق بالمسلم أن يطلب هذا العلم من لا يؤمن به <sup>(١)</sup> .

أقول : ولا يؤمن أن يلبس الكافر على المسلم عقيدته ويشككه في دينه ، ويشوّش عليه في فكره ، ويشهوه صورة أحكام الشريعة ، ويبيع أخلاقها ، وكل هذا مشاهد من المستشرقين ومن كثير من أتباعهم من تعلموا على أيديهم .  
أما النوع الثاني وهو العلم الدنيوي ، فلا مانع أن يتعلم المسلم على يد الكافر ، لأن غير مرتبط بدين ولا عقيدة .

ويدل على هذا الجواز ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس - رضي الله عنهما ، قال : « كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء ، فجعل رسول الله <sup>(صلوات الله عليه وسلم)</sup> فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة » <sup>(٢)</sup> .

فالدالة القصة على جواز طلب العلم الدنيوي لدى الكافر واضحة ، لأن أسرى بدر المذكورين كانوا مشركين يومئذ .

وبدليل ما رواه الإمام الترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله <sup>(صلوات الله عليه وسلم)</sup> : [ الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها ] <sup>(٣)</sup> .

١) انظر : الاستعانت بغير المسلمين ، د. عبدالله الطريقي : من ٢٣٣ .

٢) مسند الإمام أحمد : ٢٤٧/١ ، قال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » مسند أحمد بتحقيق الشيخ محمود شاكر وتخریج أحمد شاكر : ٤٧/٤ .

٣) جامع الترمذى مع تعلقة الأحوذى : ٣٨١/٧ ، كتاب العلم ، باب في فضل الفقه على العبادة ، رقم (٢٨٢٧) قال الترمذى : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وابراهيم بن الفضل ، ضعيف في الحديث .

ومن هذه الأدلة يمكن القول بجواز الاستعانة بالكافر في تعلم العلوم الدنيوية لأنها جمِيعاً من باب الحكمة ، والحكمة ضالة المؤمن ، فحيثما وجدها ، ولو عند الكافر فهو أولى وأحق بها ٠

إلا أنه مع ذلك ، ينبع أخذ الحل والحيطة عند هذا الطلب ، حتى لا يكون فيه ما يخالف أحكام الإسلام ، أو حتى لا يكون فيه ما يشهو تاريخ الأمة ٠ كما ينبع مراعاة عدم الإسراف في إرسال البعثات الدراسية إلى دول الكفرة ، خاصة في مجال العلوم النظرية ، وعلى المسلمين ، شعوباً وحكومات ، أن تكتائف جهودهم في سبيل الحصول على الاكتفاء الذاتي في معظم العلوم التي يحتاجونها ٠

#### ٦ - الاستشهاد بالكافر :

الاستشهاد هو طلب الشهادة من الشاهد ، وقد اختلف أهل العلم في استشهاد الكافر على المسلم على النحو التالي :

فذهب جمهور الفقهاء إلى أن الكافر لا تقبل شهادته على المسلم أصلاً ، لأن الشهادة فيها معنى الولاية وهو تنفيذ القول على الغير ، ولا ولادة للكافر على مسلم ، فلا شهادة له عليه ٠ ولأن الشهادة من شروط قبولها العدالة ، والفسق ما نع من قبولها ، والكافر رأس الفسق فكان أولى بالمنع من القبول (١)

وأجاز الإمام أحمد شهادة الكافر على المسلم في الوصية في حال السفر للضرورة لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان نوا عدل منكم أو آخران من غيركم إن انت ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت » (٢)

فقوله تعالى : « أو آخران من غيركم » أي من غير ملوككم ، وقيل : من غير قومكم وعشائركم ٠

(١) انظر : بدائع الصنائع : ٢٨٠/٦ ، شرح الخرشفي : ١٧٦/٧ ، مغني المحتاج : ٤٢٧/٤ .

(٢) سورة العنكبوت ، جزء من الآية : (١٠٦)

يقول الإمام الطبرى بعد أن ذكر هذين الرأيين : « وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالصواب تأويل من تأوله : ( أو آخران من غيركم ) : من غير أهل الإسلام »<sup>(١)</sup>

## ٧ - الاستعابة بالكافر في الحضانة :

الحضانة هي : حفظ من لا يستقل بنفسه كالطفل والمعتوه وتربيته حتى يستقل بنفسه .<sup>(٢)</sup>

اختلف أهل العلم في حضانة الكافر للمسلم :

ذهب الحنفية والمالكية إلى أن الكافر له حق الحضانة على المسلم ، وأن الإسلام ليس بشرط في الحاضن ، ما لم يدرك المحسون الأديان ، وذلك لأن هذا الحق يثبت نظراً للصغير ، ولأن مناط الحضانة الشفقة وهي لا تختلف باختلاف الدين .

ودليلهم ما رواه الإمام أبو داود عن رافع بن سنان أنه أسلم وأبى أمراته أن تسلم ، فأبى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقلت ابنتي وهي فطيم أو شبهه<sup>(٣)</sup> وقال رافع : ابنتي ، فقال له النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ أقعد ناحية ] وقال لها : [ أقعدني ناحية ] وأقعد الصبية بينهما ، ثم قال : [ ادعواها ] فمالت الصبية إلى أمها ، فقال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ اللهم اهدها ] فمالت الصبية إلى أبيها ، فأخذها .<sup>(٤)</sup>

فأبى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في هذا الحديث حقاً للأم في الحضانة وهي كافرة ، وترك الخيار للبنت ، فلو لم يكن للكافر حق في الحضانة لجعلها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للأب المسلم بدون تغيير الطفل .

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الحضانة ولاية فلا تثبت لكافر على مسلم كولاية النكاح ، ولأنها إذا لم تثبت للغاصق فالكافر أولى ، فإن ضرورة أكبر ومتوقع ، فإنه يفتنه عن دينه ، ويخرجه عن الإسلام بتعليميه الكفر ، وتزيينه له ، وتربيته عليه ،

(١) تفسير الطبرى : ٦٩/٧

(٢) مغني المحتاج : ٤٥٢/٣ ، الإنصال فى معرفة الراجح من الخلاف : ٤١٨/٩ .

(٣) أو شبهه : يعني شبهه الفطيم .

(٤) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٣٣٢/٦ ، كتاب الطلاق ، باب إذا أسلم أحد الآباء لمن يكون الولد ، رقم ( ٢٢٢٧ ) والحديث سكت عنه الإمام أبو داود ، وقال عنه الحافظ المنذري : « وأخرجه النسائي » .

وهذا أعظم الفسر ، ولأن الحضانة إنما تثبت لحظ المحسنون ، فلا تشرع على وجه يكون فيه هلاك دينه <sup>(١)</sup> .

ولا يخفى وجاهة هذا الرأي ، فإن ضرر العاكسن الكافر على المحسنون أمر وارد ، فيلزم أخذ العيطة في حضانته .

أما الحديث الذي استدل به الحنفية والمالكية فقد أجب عنه بالأجوبة التالية :

أحدهما : أنه منسوخ <sup>(٢)</sup> .

الثاني : أنه ضعيف للاختلاف في سنه <sup>(٣)</sup> .

الثالث : أنه على فرض ثبوته وأنه محكم غير منسوخ ، فإنه يحمل على أنه <sup>(٤)</sup> عرف أن دعاءه يستجاب ، وأن الطفل يختار أباء ، وقصده بتخييره استماله قلب أمه ، فكان ذلك خاصاً به <sup>(٥)</sup> .

إلا أن الأئمة الذين قرروا حق الكافر في حضانة المسلم لم يتركوا هذا الحق بدون ضوابط ، بل قيده بضوابط تمنع من تأثير المحسنون بالكافر .

وفي هذا قال الحنفية إن الطفل يبقى عند الحاضنة الكافرة إلى أن يعقل الأديان ببلوغه سن السابعة ، أو يتضح أن في بيته معها خطراً على دينه ، بأن تبدأ تعلمه أمور الكفر ، أو تذهب به إلى معابد الكفر ، أو تعوده على شرب الخمر ، وأكل لحم الخنزير ، وغير ذلك <sup>(٦)</sup> .

وقال المالكية : إن المحسنون يبقى مع الحاضنة إلى حين انتهاء مدة الحضانة شرعاً ، ولكنها تمنع من تغذيته بالخمر ولحم الخنزير ، فإن خيف من أن تعطيه الحرام أعطي حق الرقابة إلى أحد المسلمين ليحفظ الطفل من الفساد <sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : مغني المحتاج : ٤٥٥/٣ ، والمغني : ٢٩٧/٩ - ٢٩٨ .

(٢) مغني المحتاج ، ٣ / ٤٠٠ .

(٣) المغني : ٩ / ٢٩٧ - ٢٩٨ .

(٤) مغني المحتاج : الموضع نفسه ، والمغني : الموضع نفسه .

(٥) انظر : الفقه الإسلامي وأدلته : ٧٢٧/٧ - ٧٢٨ .

(٦) المرجع السابق : ٧ / ٧ .

## ٨ - الاحتماء بالكافر :

الاحتماء بالكافر : هو الدخول في حمايته وجواره .

إن المسلم قد يتعرض للإهانة ، أو الاعتداء على بدنه أو على عرضه أو على ماله ، ولا يجد من المسلمين من يدفع عنه الاعتداء ويناصره ويحميه ، فهل له في هذه الحال أن يستنصر بالكافر ويتحمّى به ؟

فقد أجاز العلماء للمسلم في هذه الحالة أن يدخل في حماية الكافر وجواره .<sup>(١)</sup>  
والأدلة على ذلك :

(أ) ما تواتر من سيرة المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه دخل في حماية عمه أبي طالب ، واحتمى به وهو مشرك ، وكان يدافع عنه ويحميه من صناديد قريش .<sup>(٢)</sup>

(ب) ولما ثبت في السير أنه لما مات أبوطالب عم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، اشتد أذى قريش عليه ، فخرج من مكة قاصداً الطائف يوصل منهم في الإيواء والنصرة ، فخدلوه وطردوه ، فرجع إلى مكة وطلب من مطعم بن عدي - وهو من المشركين - أن يدخل في جواره ، فقبل مطعم ذلك ، ونادى في الناس : «يا عشر قريش ، إني قد أجرت محمدًا فلا يهجئ أحد منكم .»<sup>(٣)</sup>

(ج) ولما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « فلما ابتلـيـ المـسـلـمـونـ خـرـجـ أـبـوـ بـكـرـ مـهـاجـرـاـ قـبـلـ الـحـبـشـةـ ،ـ حـتـىـ إـذـاـ بـلـغـ بـرـكـ الغـمـادـ<sup>(٤)</sup> لـقـيـهـ أـبـنـ الدـغـنـةـ ،ـ وـهـوـ سـيـدـ الـقـارـةـ<sup>(٥)</sup> فـقـالـ :ـ أـيـنـ تـرـيـدـ يـاـ أـبـاـ بـكـرـ ؟ـ فـقـالـ أـبـوـ بـكـرـ :ـ أـخـرـجـنـيـ قـومـيـ ،ـ فـأـنـاـ أـرـيدـ أـنـ أـسـيـعـ فـيـ الـأـرـضـ وـأـعـبـدـ رـبـيـ ،ـ قـالـ أـبـنـ الدـغـنـةـ :ـ إـنـ مـثـلـكـ لـاـ يـخـرـجـ وـلـاـ يـخـرـجـ ،ـ فـإـنـكـ تـكـسـبـ الـمـعـدـوـمـ ،ـ

(١) انظر : الاستعانت بغير المسلمين ، د. عبدالله الطريقي : ص ٢٤١ .

(٢) انظر : تاريخ الطبراني : ٢/٣٢٢ - ٣٢٧ ، وسيرة ابن هشام : ١/٢٦٢ وبداية والنهاية لابن كثير : ٣/٤١ - ٤٣ .

(٣) انظر : تاريخ الطبراني : ٢/٣٤٤ ، والمغازي لواقدي : ص ١١٠ ، وزاد المعاد : ٣/٣٣ ، والبداية والنهاية : ٣/٤١٧ .

(٤) برك الغماد : موضع باليمن ، وقيل : موضع وراء مكة بخمس ليالٍ مما يلى البحر الأحمر ، انظر : معجم البلدان لياقوت الحموي : ١/٣٩٩ .

(٥) القارة : قبيلة مشهورة يضرب بهم المثل في قوة الرمي ، انظر : فتح الباري : ٧/٢٧٤ .

وتصل الرحم ، وتحمل الكل<sup>(١)</sup> وتقرى الفسيف ، وتعين على نوائب الحق ، وأنا لك جار ، فارجع فاعبد ربك بيلاذك ، فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر ، فطاف فى أشراف قريش فقال لهم : إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج ، وأنخرجون رجلاً يكسب المعلوم ، ويصل الرحم ، ويحمل الكل ، ويقرى الفسيف ، ويعين على نوائب الحق ؟ ، فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة ، وأمنوا أبا بكر . . . .<sup>(٢)</sup>

وللباحث أن يستنتج من هذه الأدلة الصريحة جواز الاحتماء بالكافر إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، وتم الالتزام بمجموعة ضوابط لابد من مراعاتها عند الاحتماء بالكافر ومن هذه الضوابط :

١ - ألا يوجد من المسلمين من يوميه ويحميه ، فإن وجد ذلك فلا يجوز حينئذ الاحتماء بالكافر .

٢ - ألا يترب على احتمائه بالكافر ارتكاب محرم أو ترك واجب ، أو انتهاص للدين ، أو إحداث ضرر بأحد من المسلمين ، فإن حصل شيء من ذلك لم يجز له الدخول في حماية الكافر .

ومما يدل على ذلك ما رواه علماء السير عن النبي ﷺ أنه لما قال له عمه أبو طالب : يا ابن أخي ، إن قومك قد جاوزني وقالوا : إن ابن أخيك قد سب آهتنا ، وعاب ديننا ، فأبقي على وعلى نفسك ، ولا تحملني من الأمر مالا أطيق ، فأجابه النبي ﷺ إجابة حازمة وحاسمة فقال : [ يا عُم ، والله لو وضعوا الشمس في يميني ، والقمر في يساري ، على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته .]<sup>(٤)</sup>

وي sidel عليه ما جاء في قصة أبي بكر المتقدمة مع ابن الدغنة وفيها : « لم بدا

١) وتحمل الكل : بفتح الكاف : الثقل من كل ما يتكلف ، والكل : العيال، النهاية في غريب الحديث ، مادة كل ، ١٩٨/٤ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، ٤ / ٥٥٥ - ٥٥٦ ، كتاب الكفالة ، باب جوار أبي بكر ، رقم ( ٢٢٩٧ ) .

٣) انظر : الاستعانت بغير المسلمين ، د. عبدالله الطريقي : ص ٢٤٢ .

٤) تاريخ الطبرى : ٣٢٦/٢ .

لأبي بكر فابتني مسجداً ببناء داره ، وبرز ، فكان يصلى فيه ويقرأ القرآن ، فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون وينظرون إليه ٠٠٠ فافزع ذلك أشراف قريش من المشركين ، فأرسلوا إلى ابن الدغنة ٠٠٠ فقالوا له : إننا كنا أجرنا أبو بكر على أن يعبد ربه في داره ، وإنه جاوز ذلك فابتني مسجداً ببناء داره ، وأعلن الصلاة والقراءة ، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا ، فإنه فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربها في داره فعل ، وإن أبي إلا أن يعلن ذلك فسله أن يرد إليك ذمتك ٠٠٠

فأتي ابن الدغنة أبو بكر فقال : قد علمت الذي عقدت لك عليه ، فإذا ما أن تنتصر على ذلك ، وإنما أن ترد إلى ذمتك ٠٠٠ قال أبو بكر : « فإنني أرد إليك جوارك وأرضي بجوار الله »<sup>(١)</sup>

هذا ، إذا لم تكن هناك ضرورة لهذه الحماية ، ولم يخش المسلم فتنة أكبر من ذلك ، أما إذا اضطرت الضرورة الدخول في حماية الكافر ، وخشى فتنة ، فحينئذ يجوز له أن يسلك معهم أسلوب التقية<sup>(٢)</sup> لقوله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير »<sup>(٣)</sup>

## ٩ - العمل لدى الكافر :

### أ - عمل المسلم لدى الكافر في دار الكفر :

إن كان عمله في دار الكفر وفي ولاية الكفار فإن العلماء قد أجازوا ذلك في ثلاث حالات :

الحالة الأولى : أن يكون مضطراً إلى هذا العمل ، وحدة الضرورة لا يجد مصدراً للرزق سوى العمل تحت ولاية الكافر ، بحيث لو تركه لأصحابه ضرر بالغ في نفسه

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٥٥/٤ - ٥٥٦ ، كتاب الكفالة ، باب جوار أبي بكر ، رقم ( ٢٢٦٧ ) .

٢) انظر : الاستعانت بغير المسلمين ، د. عبدالله الطريقي : ص ٢٤٣ .

٣) سورة آل عمران ، الآية : ( ٢٨ ) .

لعدم وجود ما يسدّ رمهه .

ويستدل على جواز ذلك بما تقرد في قواعد الشرع أن الفسرورات تبيح المحظورات لقوله تعالى : « **وَمَا لَكُمْ إِلَّا تَأْكِلُوا مَا نَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَحَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرْرَتْ إِلَيْهِ ..** »<sup>(١)</sup>

فهذه الآية الكريمة فيها حكم عام يشملسائر المحرمات ، فإن الله تعالى فصل لعباده المحرمات في نصوص كثيرة وهي تقضي التحرير ، والضرورة المذكورة في الآية منتظمة لسائر المحرمات .

يقول الإمام البزدوي تعليقا على الآية السابقة :

« استثنى الله سبحانه حالة الضرورة ، وال الاستثناء من التحرير إباحة ، إذ الكلام صار عبارة عما وراء المستثنى وقد كان مباحاً قبل التحرير ، فيبقى على ما كان في حالة الضرورة ..»<sup>(٢)</sup>

- الحالة الثانية : أن يكون المسلم محتاجاً إلى العمل لدى الكافر في دار الكفر ، وضابطها أن يبلغ حدّاً لو لم يجد ما يأكله لم يهلك ، إلا أنه يكون في جهد ومشقة .<sup>(٣)</sup>

ففي هذه الحالة يجوز للمسلم أن يعمل لدى الكافر في دار العرب ، لأن الحاجة تنزل منزلة الضرورة عند العلماء .<sup>(٤)</sup>

ولقوله تعالى : « **وَمَا جَعَلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ ..** »<sup>(٥)</sup>

وقال تعالى أيفا : « **مَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرْجٍ ..** »<sup>(٦)</sup>

يقول الإمام الجصاص في تفسيرها : « لما كان العرج هو الفيقي ، ونفي الله عن نفسه إرادة العرج بنا ، ساغ لنا الاستدلال بظاهره في نفي الفيقي وإباته

(١) سورة الانعام ، الآية : (١١٩)

(٢) كشف الأسرار عن أصول البزدوي ، للإمام عبد العزيز أحمد البخاري ، ٣٩٨/٤ ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤ م .

(٣) انظر : المواقفات في أصول الشريعة للإمام الشاطبي : ١٠/٢ .

(٤) انظر : الأشباه والنظائر للسيوطني : من ٨٨ ، والأشبه والنظائر لابن نجيم ص ٩١

(٥) سورة الحج ، الآية : (٧٨) .

(٦) سورة المائدة ، الآية : (٦) .

التوسيعة في كل ما اختلف فيه من أحكام ٠٠٠٠١١)

وبدلليل ما رواه الإمام البخاري ومسلم عن خباب - رضي الله عنه - ، قال: «كنت رجلاً قيناً ٢٧) فعملت للعاص بن وائل ، فاجتمع لي عنده ، فأتته أتقاضاه فقال: «لا والله لا أفضلك حتى تكفر بمحمد» ، فقلت: «أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا ٢٨) وهذه القصة يستدل بها على جواز عمل المسلم لدى الكافر في دار الكفر ، لأن خباباً وهو مسلم عمل للعاص بن وائل وهو مشرك ، وكان ذلك بمكة وهي إذ ذاك دار حرب ، واطلع النبي ﷺ على ذلك وأقره ٢٩)

وقد اشترط العلماء لعمل المسلم في هذه الحالة ثلاثة شروط :

أحدها : أن يكون عمله مما يحل للمسلم فعله ٠

الثاني : ألا يعين الكافر بعمله على ما يعود ضرره على المسلمين ٣٠)

الثالث : ألا يوالى الكفار بأي نوع من المعاولة إلا ما يتضمنه عمله من المجاملة والمخالطة ٣١)

الحالة الثالثة : العمل في دار الكفر لحاجة المسلمين :

اختلاف أهل العلم في هذه المسألة :

فذهب بعضهم إلى جواز عمل المسلم في ولاية الكافر لتحقيق مصلحة راجحة

للمسلمين إذا كان قادراً على ذلك كجلب نفع للمسلمين ، أو دفع ضرر عنهم ٣٢)

وذهب آخرون إلى عدم جواز عمل المسلم في ولاية الكافر في هذه الحالة ٣٣)

١) أحكام القرآن : ٣٩١/٢

٢) القين : هو الحداد والصانع ، وجمعه : قيون . النهاية في غريب الحديث ، مادة قين ، ١٣٥/٤

٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٢٨/٤ ، كتاب الإجارة ، باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض العرب ، رقم (٢٢٧٥) ، وصحيح مسلم مع شرح النووي : ١٤٤/١٧ ، كتاب صفات المنافقين ، الباب (٤) ، رقم (٢٧٩٥) ٠

٤) انظر : فتح الباري : ٥٢٩/٤

٥) حكى الحافظ ابن حجر هذين الشرطين عن المهلب بن أبي صفرة ، فتح الباري : ٥٢٩/٤

٦) انظر : الاستعانتة بغير المسلمين : من ١٩٦ ٠

٧) انظر : تفسير القرطبي : ٢١٥/٩

٨) تفسير القرطبي : ٢١٥/٩

واستدل المجيذون بما حكاه الله تعالى عن نبي الله يوسف عليه السلام حين قال لحاكم مصر : « اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ علیم »<sup>(١)</sup> أما المانعون فقد استدلوا بعموم قوله تعالى : « ولا تركنا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار »<sup>(٢)</sup> وأن العمل تحت ولاية الظالم ركون إليه ، والكافر من الظلمة .

وقد رجح الإمام القرطبي قول المجيذين فقال - رحمه الله تعالى - معلقاً على قصة يوسف السابقة :

« قال بعض أهل العلم : في هذه الآية ما يبيح للرجل الفاضل أن يعمل للرجل الفاجر والسلطان الكافر ، بشرط أن يعلم أنه يفوض إليه في فعل لا يعارضه فيه ، فيصلح منه ماشاء ؛ وأما إذا كان عمله بحسب اختيار الفاجر وشهواته وفجوره فلا يجوز ذلك ، وقال قوم : إن هذا كان ليوسف خاصة ، وهذا اليوم غير جائز ، والأول أولى إذا كان الشرط الذي ذكرناه ، والله أعلم »<sup>(٣)</sup>

أما دليل المانعين فقد نوّقش بأن : « الركون المنهي عنه هو الرضا بما عليه الظلمة ، أو تحسين الطريقة وتزيينها عند غيرهم ، ومشاركتهم في شيء من تلك الأبواب ، فاما مداخلتهم لرفع ضرر واجتثاب منفعة عاجلة وغير داخلة في الركون »<sup>(٤)</sup> .

#### ب - عمل المسلم لدى الكافر في دار الإسلام :

كان الحديث فيما مضى عن عمل المسلم لدى الكافر في دار الحرب ، أما عمله لديه في دار الإسلام فلا يخلو أن يكون عملاً فيه ذلة وإهانة كالخدمة ، أو لا يكون كذلك .

فإن كان العمل للخدمة فإن جمهور الفقهاء ذهبوا إلى عدم جواز ذلك ، لأن

١) سورة يوسف ، الآية : (٥٥)

٢) سورة هود ، الآية : (١١٣)

٣) تفسير القرطبي : ٩ / ٢١٥

٤) التفسير الكبير للرازي : ٧٢/١٨ ، وانظر : تفسير غرائب الفرقان للإمام النيسابوري :

٨٣/١٢ ، وفتح القدير للشوكاني : ٥٣١/٢

٥) انظر : حاشية الدسوقي : ١٩/٤ ، نهاية المحتاج : ٢٦٠/٥ ، كشاف القناع : ٥٦٠/٣

الإجارة هنا تتضمن حبس المسلم عند الكافر وإذلاله له واستخدامه أشبه كاليبيع ، ولأنه تسلط من الكافر على المسلم ، وهذا من نوع قوله تعالى : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ۝ »<sup>(١)</sup>  
أما إن كان العمل لغير الخدمة فلا يخرج عن كونه عملاً في ذمة ، أو عملاً  
لمدة ۰

فإن كان عملاً في الذمة ، كخيانة الثوب ، أو بناء العائط ونحوه ، فإن عامة الفقهاء يجيزون ذلك ، قال الإمام ابن قدامة في المغني ، عن جواز هذا العقد : « بغير خلاف نعلم »<sup>(٢)</sup> وأنه عقد معاوضة لا يتضمن إذلال المسلم ولا استخدامه<sup>(٣)</sup> ۰

قال الحافظ ابن حجر : « استقرت المذاهب على أن الصناع في حواناتهم يجوز لهم العمل لأهل الذمة ، ولا يعد ذلك من الذلة ، بخلاف أن يخدمه في منزله وبطريق التبعية له ، والله أعلم »<sup>(٤)</sup> ۰  
وإن كان العمل لمدة معينة فيه نزاع بين العلماء : فالمالكية على أنه مكروه ، لأن الكافر يستبدل بعمل المسلم ، فالعقد فيه معنى الحبس ۰

وظاهر كلام أحمد على أنه جائز بدون كراهة ، لأنه لا إذلال فيه<sup>(٥)</sup> ۰  
وبعد : فهذه أبرز مجالات تعامل المسلم مع الكافر في حال السلم وأحكامها ، ولعله يمكن للباحث أن يستخلص مما سبق عرضه ضوابط عامة تحكم استعانة المسلم بالكافر على النحو التالي :  
١ - ألا تكون في استعانة المسلم بالكافر ولایة لكافر عليه ، أو إعزاز له أو لشعاير الكفر ۰

(١) سورة النساء ، الآية : (١٤١) ۰

(٢) المغني : ١٣٩/٦ ۰

(٣) انظر : كشاف القناع السابق : الموضع نفسه ۰

(٤) فتح الباري : ٥٢٩/٤ ۰

(٥) انظر : المغني : ١٣٩/٦ ۰

٢ - ألا يترتب على هذا التعاون موالة للكافر ، أو تشبه به ، أو تكون إليه ، أو نحو ذلك من صور الموالاة ٠

٣ - ألا يكون فيه ذلة أو إهانة للمسلم أو لشعار الإسلام ٠

فأية استعانت سلمت من تلك الموانع فهي استعانت جائزة ، وأي تعاون أدى إلى هذه المحظورات فهو غير جائز ، إلا ما انتصته الضرورة من ذلك فله حكم الضرورة ٠  
يقول الإمام شهاب الدين الألوسي : « على أن بعض المحققين ذكر أن الاستعانت المنهى عنها ، إنما هي استعانت الذليل بالعزيز ، وأما إذا كانت من باب استعانت العزيز بالذليل فقد أذن لنا بها ؛ ومن ذلك اتخاذ الكفار عيدها أو خدمها ، ونكاح الكتابيات منهم ، وهو كلام حسن كما لا يخفى » <sup>(١)</sup>

### المطلب الثاني :

#### الاستعانت بالكافر في الحرب حالاتها وضوابطها :

الاستعانت بالكافر في الجهاد لا تخلو إما أن تكون بماله ، أو تكون بشخصه ، ولكل أحکامها على النحو التالي :

#### أولاً : الاستعانت في الجهاد بمال الكافر :

إذا كانت الاستعانت في الجهاد بمال الكافر عن طريق الاستئجار أو الاستعارة فإن أهل العلم على جواز ذلك ، لأن الاستئجار والاستعارة من جملة العقود المالية التي لا يشترط فيها الإسلام ٠

ولما رواه الإمام أبو داود وغيره عن صفوان بن أمية أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) استعار منه أدرعاً يوم حنين ، فقال : أغصباً يا محمد ؟ فقال : [ لا ، بل عارية مضمونة ] <sup>(٢)</sup>

١) روح المعاني : ١٢٠/٣

٢) سنن أبي داود : ٢٩٦/٣ ، كتاب البيوع ، باب تضمين العارية ، رقم ( ٣٥٦٢ ) ورواه العاكم وصححه : ٤٧/٢ ، قال عنه الشيخ الألباني : « سنده صحيح » إرواء الغليل : ٣٤٤/٥

فقد علق الإمام ابن القيم على هذه القصة بقوله : « إن الإمام له أن يستعير سلاح المشركين وعدتهم لقتال عدوه كما استعار رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أدرع صفوان وهو يومئذ مشرك »<sup>(١)</sup> .

### ثانياً : الاستعانة في الجهاد بشخص الكافر :

الاستعانة بالكافر في الجهاد إما أن تكون لقتال البغاء من المسلمين ، أو لقتال الكفار ، ولكل حالة أحکامها على النحو التالي :

#### الحالة الأولى : الاستعانة بالكافار على البغاء :

البغاء : جمع باع ، وهو في اللغة الظالم والمعتدى ، وفي اصطلاح الفقهاء : فهم قوم من أهل الحق يخرجون على الإمام بتأويل سائغ ، ولهم شوكة ومنعة ، غير مستبيحين دماء المسلمين ، وسيبي ذراريهم .<sup>(٢)</sup>

أما الاستعانة بالكافار على قتال البغاء فقد ذهب جمهور أهل العلم إلى عدم جواز ذلك ، بل على المسلمين أن يقاتلوهم بأنفسهم عند الحاجة دون طلب العون والمدد من الكفار .<sup>(٣)</sup>

لأن البغاء مسلمون ، والاستعانة بالكافار عليهم تسلیط للكفرة على المسلمين ، وهذا منهي عنه لقوله تعالى : « ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً .<sup>(٤)</sup> »

ولأن المقصود من قتال البغاء كفهم وردهم إلى الطاعة ، لا للتلهم وإبادتهم ومن ثم فلا حاجة إلى الكفار ، ولا مسوغ للاستعانة بهم .<sup>(٥)</sup>

ومن جمهرة العلماء من يرى هذا المنع مطلقاً فلا تجوز الاستعانة بالكافار ضد البغاء مطلقاً ، وهذا ظاهر كلام المالكية .

(١) زاد المعاد : ٤٧٩/٣ .

(٢) انظر : شرح فتح التدبر : ٤٠٩/٤ ، الشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي عليه : ٢٩٨/٤ ، منهاج الطالبين : ١٢٣/٤ ، المغني : ٥٢/١٠

(٣) انظر : القوainين الفقهيّة : ص ٣٦٩ ، نهاية المحتاج : ٣٨٧/٧ ، والمغني : ٥٧/١٠ - ٥٨ ، والمحلّى : ٥٢٤/١٢ .

(٤) سورة النساء ، الآية : (١٤١) .

(٥) انظر : نهاية المحتاج : ٣٨٧/٧ .

ومنهم من يرى جواز الاستعانتة عند الضرورة وهو قول عند الشافعية<sup>(١)</sup> ، وهو مذهب الحنابلة<sup>(٢)</sup>

أما الحنفية فهم على جواز الاستعانتة بالكافار على البغاة بشرط أن تكون القوة والهيمنة لل المسلمين في النهاية<sup>(٣)</sup>.

### الحالة الثانية : الاستعانتة بالكافار على الكفار :

اختلف أهل العلم في ذلك وتعددت آقوالهم على النحو التالي :

١ - ذهب الحنفية إلى جواز الاستعانتة بهم عند الحاجة ، وزاد بعضهم شرطاً هو : أن يكون حكم الإسلام هو الظاهر ، ومعناه : أن تكون القوة والهيمنة لل المسلمين ، فإن كان الكفار المستعان بهم أقوىاء بحيث يكون حكم الشرك هو الظاهر بعد الانتصار فلا تجوز الاستعانتة عند ذلك<sup>(٤)</sup>.

٢ - ذهب المالكية إلى تحريم الاستعانتة بهم مطلقاً ، إلا لخدمة ونحوها<sup>(٥)</sup>.

٣ - وأما الشافعية فقد قالوا بالجواز بثلاثة شروط :

أحدتها : أن تومن خيانتهم .

الثاني : أن يكون الكفار المستعون بهم أقل وأضعف من المسلمين ، بحيث لو انضموا إلى الكفار أمكن مقاومتهم<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر : المرجع السابق : ٤٠٧/٧ ، وفيه : « ولا يستعن عليهم بكافر ولو ذمياً لأنَّه يحرم تسليطه على المسلم » ثم قال : « نعم يجوز الاستعانتة بهم عند الضرورة ».

(٢) المغني : ٥٧/١٠ وفيه : « قال أبو بكر ... ولا يستعين على قتالهم بالكافار ولا بمن يرى قتلهم مدبرين وبهذا قال الشافعى ، وقال أصحاب الرأى : لا بأس أن يستعين عليهم بأهل الذمة والمستأمنين ونصف آخر منهم .... ولنا أن القصد كفهم وردهم إلى الطاعة دون قتلهم ، وإن دعت الحاجة إلى الاستعانتة بهم فإن كان يقدر على كفهم استعلن بهم ، وإن لم يقدر لم يجز ».

(٣) انظر : المبسوط : ١٣٣/١٠ - ١٣٤ .

(٤) انظر : فتح القيدير : ٥٠٢/٥ ، وأحكام القرآن للجصاص : ٤٤٧/٢ .

(٥) الشرح الكبير للدردير : ١٧٨/٢ ، وجاء فيه : « وحرم علينا ( الاستعانتة بمشرك ) والسين للطلب ، فإن خرج من ثلاثة نفسه لم يمنع على المعتمد « إلا لخدمة » منه لنا كنوتى - وهو ملاح البحر - أو خياط ، وكفهم حصن . ».

(٦) منهاج الطالبين مع مغني المحتاج : ٢٢١/٤ وفيه : « وله استعانتة بكفار تومن خيانتهم ، ويكونون بحيث لو انضمت فرقتنا الكفر قاومناهم ».

الحاجة ، لأن عينه الخزاعي كان كافرا إذ ذاك ، وفيه من المصلحة أنه أقرب إلى اختلاطه بالعدو وأخذه أخبارهم .<sup>(١)</sup>

٣ - واستدلوا أيضا بقصة الرجل الذي حضر الغزوة مع النبي ﷺ وقاتل قحلا شديدا ، ومع ذلك قال فيه النبي ﷺ : [ هذا من أهل النار ] ثم ظهر بعد ذلك أن الرجل قتل نفسه ، فقال رسول الله ﷺ : [ الله أكبر ! أشهد أنى عبد الله ورسوله . ] ثم أمر بلا فنادي في الناس : « أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤمِّد هذا الدين بالرجل الفاجر .<sup>(٢)</sup> لأنَّه يحتمل أن يكون قوله ﷺ : « هذا من أهل النار » أي إن لم يغفر الله له ، ويحتمل أن يكون حين أصابته الجراحة ارتتاب وشك في الإيمان ، أو استحل قتل نفسه فمات كافرا ، والفاجر أعم من أن يكون كافرا.<sup>(٣)</sup>

والإمام ابن حزم يعلق على قوله ﷺ : « وإن الله ليؤمِّد هذا الدين بالرجل الفاجر » ويقول : « فهذا يبيح الاستعانتة على أهل العرب بأمثالهم ...<sup>(٤)</sup> »

٤ - ما رواه الإمام البيهقي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : [استعان رسول الله ﷺ بيهودبني قينقاع فرضخ<sup>(٥)</sup> لهم ولم يسمهم لهم].<sup>(٦)</sup>

٥ - وما رواه الإمام الترمذى عن الزهري أن النبي ﷺ أسمى لقوم من اليهود قاتلوا معه .<sup>(٧)</sup>

٦ - وما رواه الإمام الواقدي عن حزام بن سعد بن معصية ، قال : [ خرج رسول الله

(١) زاد المعاد : ٣٠١/٣ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٠٧/٦ ، كتاب الجهاد ، باب إن الله ليؤمِّد الدين بالرجل الفاجر ، رقم (٣٠٦٢) .

(٣) انظر : فتح الباري : ٥٤٢/٥ .

(٤) المحتوى : ٥٢٥/١٢ .

(٥) رضخ : العطية القليلة من الغنيمة لمن لا سهم له فيها ، انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (رضخ) : ٢٢٨/٢ .

(٦) السنن الكبرى : ٥٣/٩ ، كتاب السير ، باب الرضخ لمن يستعن به من أهل الذمة على قتال المشركين . وقال الإمام البيهقي : « تفرد بهذا الحسن بن عماره وهو متزوج ، ولم يبلغنا في هذا حديث صحيح .»

(٧) سنن الترمذى مع تحفة الأحوذى : ١٤٢/٥ ، كتاب السير ، باب ما جاء في أهل الذمة يغزوون مع المسلمين هل يسمهم لهم ، رقم (٦٠٢) .

خرج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يوم أحد حتى إذا خلف ثنية الوداع نظر وراءه فإذا كتبية حسناء - أو حشناء - فقال : [ من هولاء ؟ ] قالوا : هذا عبد الله بن أبي بن سلول في مواليه من اليهود ، وهم رهط عبد الله بن سلام ، فقال : [ أَسْلَمُوا ؟ ] قالوا : لا ، إنهم على دينهم ، قال : [ قولوا لهم فليرجعوا ، فَإِنَا لَا نَسْتَعِنُ بِالْمُشْرِكِينَ<sup>(١)</sup> ]

٣ - ما رواه الإمام أحمد وغيره عن خبيب بن إساف - رضي الله عنه - قال : خرج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في بعض غزواته فأتيته أنا ورجل قبل أن نسلم ، فقلنا : إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهدا ولا نشهد ، فقال : [ أَسْلَمْتُمَا ؟ ] قلنا : لا ، قال [ فَإِنَا لَا نَسْتَعِنُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ .<sup>(٢)</sup> ]

### - مناقشة أدلة الطرفين :

ناقشت المانعون للاستعana بالكافار في حرب الكفار أدلة المجيزين لهذه الاستعana ، فقالوا : إن أدلة المجيزين ضعيفة في دلالتها حينا وفي ثبوتها حينا آخر ، أما الدلالة فكحدث أبى هريرة في قصة الرجل الذي قال فيه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : إنه من أهل النار ، فليس فيه تصريح بأن الرجل كان كافرا ، كما أن القصة لا تفيد بأن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) استعان به ، وإنما أذن له فقط في الحضور والقتال .<sup>(٣)</sup>

وكذلك في قصة صفوان بن أمية ، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لم يطلب منه أن يقاتل ، بل هو الذي شهد الواقعة بنفسه . وأما في الثبوت فيشمل باقى الأدلة .<sup>(٤)</sup>

أقول : إن هذا القول لا ينطبق على جميع الأدلة المتبقية ، لأن بعض نصوصه صريحة في الاستعana مثل حديث المسور بن محرمة ومروان بن الحكم في غزوة الحديبية وفيه استعana (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالجاسوس المشرك والحديث في صحيح البخاري .

وكذلك حديث ذي مخبر في مصالحة المسلمين للروم وقاتلهم معهم عدوا مشتركا وهم كفار يعطى دلالة لا بأس بها في جواز الاستعana بالشركين .<sup>(٥)</sup>

(١) مشكل الآثار : ٢٤١/٣ . والمستدرك : ١٢٢/٢ .

(٢) مسند أحمد : ٤٥٤/٢ . والمستدرك : ١٢١/٢ - ١٢٢ وقال : صحيح الاستناد ولم يخرجاه .

(٣) انظر : الاستعana بغير المسلمين : من ٢٦٨ .

(٤) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٥) انظر : المرجع السابق : من ٢٦٩ .

وأما المجيزون فناقشوا أدلة المانعين على النحو التالي :

١ - أن رد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للمشرك يوم بدر كان رجاء إسلامه ، فإنه تفترس فيه الرشبة في الإسلام فصدق ظنه .<sup>(١)</sup>

أو أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رد هذا المشرك لأنه خشي أن يكون عيناً للمشركين .

ويضيف الباحث إلى ما سبق فيقول : لعل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رد هذا المشرك يوم بدر إما استهجاناً لما قاله ، فإنه طلب من النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن يأذن له في الحضور والقتال ليصيب من الغنائم ، فكان هدف الجهاد في نظره هو إصابة الغنائم ، فرده (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ليبين له أن هدف الجهاد في الإسلام أسمى مما تصوره هو .

وإما أن يكون النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد رد هذا المشرك لما رأى من استبشار بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بمشاركته معهم في الجهاد ، وذلك ليقوي رجالهم في الله واعتزازهم بنصره سبحانه وتأييده ، ولينمي فيهم الشعور باستغاثة المسلمين بنصر الله لهم عن نصر المشركين ، والله أعلم .

٢ - فرق المجizzون بين المشركين وأهل الكتاب ، فأهل الكتاب تجوز الاستعانة بهم بخلاف المشركين ، وإن خرجوا مع المسلمين من تلقاء أنفسهم لم يمنعوا .<sup>(٢)</sup>

٣ - وقالوا أيضاً بأن أدلة الجواز ناسخة لأدلة المنع ، وذلك لأن رد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للمشرك كان يوم بدر ، وأما النصوص والواقع المعارضة فهي متاخرة .<sup>(٣)</sup>

ومن خلال هذه المناقشة يظهر أن أدلة الطرفين متكافئة إلى حد بعيد .

ولذلك سلك المحققون من أهل العلم مسلك الجمع بين الأدلة ، وذلك بحمل أدلة الجواز على الحالات الآتية :

١ - وجود الحاجة إلى الاستعانة بالكافر ، كأن يكون في المسلمين قلة .

٢ - أن يكون المستعان به موثقاً به حسن الرأي في المسلمين .<sup>(٤)</sup>

٣ - أن يكون المسلمون من القوة والكثرة بحيث يتمكرون من فرض الأحكام الشرعية ،

١) ذكره الإمام البيهقي عن الإمام الشافعي ، السنن الكبرى : ٣٧/٩ .

٢) انظر : مشكل الآثار : ٣ / ٢٣٦ - ٢٣٩ .

٣) انظر : التلخيص العبير : ١١٢/٤ .

٤) انظر : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الآثار للإمام الحازمي : ص ١٧٤ ، دروح المعاني للألوسي : ١٢٠/٣ ، والاستعانتة بغير المسلمين : ص ٢٧٠ - ٢٧١ .

ومن مقاومة أعداء الله فيما لو تخاذلوا عنهم .<sup>(١)</sup>

فجواز الاستعانة بالكافر ليس على إطلاقه ، ولكنه مقيد بالشروط الشرعية العامة التي تحكم علاقة المسلمين بالكافر ، والتي ترمي في مجملها إلى تحقيق التمييز التام لل المسلم ، وإعزازه وتكريمه والحفاظ على شخصيته من الذوبان والتلاشي ، ووقايته من التشبه بالكافر والتبعة لهم ، فإذا كانت الاستعانة بالكافر تؤدي إلى ظهور حكم الله وتقدير المسلمين جازت ، وإذا كانت تؤدي إلى إضعاف حكم الله ، وظهور حكم الكافر بعد الانتصار لم تجز والله أعلم .

ولعل من المفيد أن يستعرض الباحث بعضاً من نصوص أهل العلم لبيان هذه المسألة :

- جاء في روضة الطالبين للإمام النووي :

« تجوز الاستعانة بأهل الذمة وبالمرتكبين في الغزو ، ويشرط أن يعرف الإمام حسن رأيهم في المسلمين ، ويأمن خيانتهم ، وشرط الإمام البغوي - رحمة الله - وأخرون شرطا ثالثا وهو أن يكثر المسلمون بحيث لو خان المستعان بهم وانضموا إلى الدين يغزونهم لأمكنتنا مقاومتهم جميعا .<sup>(٢)</sup> »

وقال الإمام الشوكاني : « وشرط بعض أهل العلم ومنهم الهدوية أنه لا تجوز الاستعانة بالكافر والفساق إلا حيث مع الإمام جماعة من المسلمين يستقل بهم في إمساء الأحكام الشرعية على الدين استuan بهم ، ليكونوا مغلوبين لا غالبين ، كما كان عبد الله بن أبي وغيرة من المناقين يخرجون مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للقتال وهم كذلك .<sup>(٣)</sup> »

\* \* \*

١) انظر : منهاج الطالبين مع مغني المحتاج : ٢٢١/٤ .

٢) ٢٣٩/١٠ .

٣) نيل الأوطار : ٤٤/٨ .

## المبحث الثاني

### حكم نزاهة كتب الكفار

\*\*\*

إن من الأمور الجوهرية التي تجب مراعاتها في العملية الدعوية ، الإبقاء على صفاء النبع الفكري والثقافي الذي يستقى منه موضوع الدعوة ، بحيث لا تشوب صفو هذا النبع الشوائب ، ولا تكدر رونقه الأدوان من رواسب الثقافات الجاهلية ، وذلك حفاظاً على التميز الفكري والثقافي للدعوة والمدعويين على حد سواء .  
ولما كان الكتاب هو وعاء الفكر الذي يمر من خلاله هذا النبع الفكري والثقافي لتزويد العقول ، فبقدر ما يكون هذا الوعاء صافياً نقياً يكون ما يحمله من الفكر والثقافة صافياً نقياً .

لذا اهتم الإسلام بالحفظ على صفاء الكتاب من رواسب الجاهلية القديمة والحديثة .

ولكي أعطى هذه القضية شيئاً من البيان والاهتمام ، يجب أن أنتقل من الإجمال إلى التفصيل الذي يقتضي تصنيف كتب الكفار إلى أنواع مع بيان حكم قراءة كل نوع ، وذلك على نحو ما يأتي -

#### أنواع كتب الكفار وحكم قرائتها :

يمكن تقسيم كتب الكفار بالنسبة لحكم جواز قرائتها وعدمه إلى ثلاثة أنواع رئيسة وهي :

- ١ - كتبهم المتعلقة ببياناتهم وأخلاقهم .
- ٢ - كتبهم المتعلقة بالدراسات الإسلامية ومتعلقاتها .
- ٣ - كتبهم المتعلقة بالعلوم الدينية .

وإليك بيان حكم قراءة كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة من كتب الكفار في الفقرات التالية :-

## النوع الأول : كتب الكفار المتعلقة ببياناتهم وأخلاقهم وحكم

قراءتها :

هذا النوع من كتب الكفار لا تجوز قرائته إلا مع قصد كشف زيفه وإنكاره ، كما فعل الأعلام من علماء المسلمين عندما تعرضوا لكتب أهل الكتاب لبيان زيفها ، ولأن الله تعالى قد علمنا في كتابه العزيز كثيراً من أقوال الكفار الشنيعة والظفيعة في معرض الدليل والإنكار ، كقولهم : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاء﴾<sup>(١)</sup> وقولهم ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَة﴾<sup>(٢)</sup>

قال الإمام أبو محمد بن حزم رحمه الله تعالى في معرض بيانه لفضلالات كتب الكفار وكشف زيفها : « لو لا أن الله عز وجل قد نص علينا كفرهم بقولهم يد الله مغلولة ، وبقولهم : إن الله فقير ونحن أغنياء ، لما نطقنا أستنا بحكاية هذه العظام ، لكننا نحكيه منكرين له كما نتلوه فيما نصه عز وجل لنا تحذيراً من إفكهم »<sup>(٣)</sup> فمن هنا لا مانع من قراءة العلماء لكتب الكفار بغض النظر الإنكار ، لأن معرفة الشر طريق لاجتنابه ، ومن لا يعرف الشر قد يقع فيه .

أما قراءة هذه الكتب لطلب العلم الديني والهداية ، أو للمتع العقلية فقط ، فهذا ما لا يجوز ، لأن هذه الكتب معرفة ومبدلة لا تصح نسبة كل ما فيها إلى الله عز وجل ، وبالتالي لا تحصل بها الهدایة ، وأنه قد حصلت الكفاية في هذا الباب بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، فلا يجوز للMuslimين أن يتعدوا هذين المصادرين المصنونين إلى طلب الهدایة من غيرهما من مصادر الكفار التي لعبت يد التحرير والتبييل على تشكيلاها على مر المصور .

ويؤيد على هذا ما رواه الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب ، فقرأه النبي ﷺ ففاض به ف قال : [أمتهم كون] <sup>(٤)</sup> فيها يا ابن الخطاب ؟

١) سورة آل عمران ، جزء من الآية : (١٨١) .

٢) سورة المائدة ، جزء من الآية : (٦٤)

٣) الفصل في العمل والنحل : ١٤١/١

٤) التهوك كالتهور ، وهو الواقع في الأمر بغير روية ، والتهوك : الذي يقع في كل أمر ، وقيل هو التحييز ، انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة ( هوك ) : ٢٨٢/٥ .

والذي نفسي بيده ، لقد جئتم بها بيساء نقية ، لا تسألوهم فيخبروكم بحق فتكذبوا به ، أو بباطل فتصدقوا به ، والذي نفسي بيده لو أن موسى (عليه السلام) كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني [١٠] <sup>(١)</sup>

### - النوع الثاني : كتب الكفار المتعلقة بالدراسات الإسلامية وما يخدمها من علوم وحكم قرأتها:

هذا النوع هو أخطر أنواع كتب الكفار ، لما فيها من الدس والمكر والاحيال وما يحتويه من الطعن والتشكيك في العقيدة الإسلامية والشرع الإسلامي . وللهذا لا تجوز قراءة هذا النوع من كتب الكفار على أنها مصدر من مصادر العلوم الإسلامية ، والأدلة على ذلك :

١ - ما جاء في آخر حديث جابر السابق ، قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ لا تسألوهم فيخبروكم بحق فتكذبوا به ، أو بباطل فتصدقوا به ، والذي نفسي بيده لو أن موسى (عليه السلام) كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني ] <sup>(٢)</sup>

وفي رواية أخرى عن أحمد عن جابر أيضاً ، قال : قال رسول الله (عليه السلام) : [ لا تسألو أهل الكتاب عن شيء ، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا بحق ، فإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني ] <sup>(٢)</sup>

٢ - ما رواه الإمام البخاري موقوفاً على ابن عباس - رضي الله عنهما ، قال : « يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم (عليه السلام) أحدث الأخبار بالله ، محضاً لم يشب <sup>(٣)</sup> ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب قد بدلو من كتب الله وغيروا ، فكتبوا بأيديهم قالوا : هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً ، أولاً ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلهم ؟

١) سند أحمد : ٣٨٧/٣ ، وسنن الدارمي : ١١٥/١ - ١١٦ ، والحديث حسنة الشيخ الألباني في إرواء الغليل : ٣٧/٦ - ٣٨ ، برقم ( ١٩٨٩ ) .

٢) سند الإمام أحمد : ٣٣٨/٣ .

٣) محضاً لم يشب : أي لم يغالطه غيره : انظر : فتح الباري : ٥٠٨/١٣

فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم «<sup>(١)</sup>» .  
 وواضح أن هذه النصوص تنهى المسلمين عن سؤال أهل الكتاب عن شيء من  
 أمور دين المسلمين ، وتعلل ذلك بأن القوم ضالون ، والضال لا يملك أن يهدى غيره  
 ، كما تعلل بأن القوم حرفوا كتبهم ، وكتبوا شيئاً بأيديهم وادعوا أنه من عند الله  
 ليشتروا به ثمناً قليلاً ، ومن كان هذا شأنه لا يمكن أن يوتومن على شيء من أمور دين  
 المسلمين .

ولأن الأمة مجتمعة على عدم قبول خبر الكافر في أمور الدين مثل رواية  
 الأحاديث النبوية <sup>(٢)</sup> ، وتحديد جهة القبلة للمصلى <sup>(٣)</sup> ،  
 وبناءً على هذا لا يجوز الاعتماد على مؤلفات الكفار في العلوم الشرعية مطلقاً  
 ، لما يتوقع من ذلك من الفساد البالغ على الطالب وعلى العلم نفسه ، فإن العلم  
 الشرعي على يد هذا الكافر معرض للتفسير والتعریف والتأويل والإهانة ، وكذلك  
 فإن الطالب أو القارئ لهذا العلم المغشوش معرض هو الآخر للانحراف في عقيداته  
 وفي فكره وفي أخلاقه <sup>(٤)</sup> .

وقد أنكر العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله تعالى - على أولئك  
 المفسرين الذين أكثروا في حشو تفاسيرهم من القصص الإسرائية ، ونزلوا عليها  
 الآيات القرآنية ، وجعلوها تفسيراً لكتاب الله عز وجل <sup>(٥)</sup> .  
 ثم بين - رحمه الله - ما يراه جائزًا من هذا الباب فقال :  
 « والدي أرى أنه ، وإن جاز نقل أحاديثهم على وجه تكون مفردة غير مقوونة ، ولا  
 منزلة على كتاب الله ، فإنه لا يجوز جعلها تفسيراً لكتاب الله قطعاً إذا لم تصح عن  
 رسول الله <sup>(٦)</sup> » .

- ١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٠٥/١٣ ، كتاب الاعتصام ، باب قول الله تعالى : ( كل يوم هو في شأن ، وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ) ، رقم (٧٥٢٣) .
- ٢) انظر : التقىيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح لل العراقي : ص ١٣٦ .
- ٣) انظر : حاشية ابن عابدين : ٤٣١/١ ، حاشية الغرشبي : ٢٥٩/١ ، مفن المحتاج : ١٤٦/١ ، المغني : ٤٩١/١ .
- ٤) انظر : الاستعارة بغير المسلمين ، د. عبد الله الطريقي : ص ٢٧٩ .
- ٥) انظر : تفسير السعدي : ٦٨/١ .
- ٦) المرجع السابق : ٦٨/١ .

ومع هذا فإني أرى أن كتب الكفار من هذا النوع تجب قرائتها على العلماء المؤمنين المتخصصين لكتشاف زيفها ، وبيان أباطيلها لعامة المسلمين بقصد تكوين الوعي الإسلامي ضدها ، لأن بحوث الكفار ولا سيما المستشرقين في مجال الدراسات الإسلامية كانت وما تزال مصدر الكثير من البلایا التي أصابت العقيدة الإسلامية والشريعة الإسلامية .

لأن أغلب المستشرقين يهدّفون في دراساتهم الإسلامية إلى أهداف مشبوهة ،

منها :<sup>(١)</sup>

### الأول :

الشكك في صحة رسالة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فجمهور المستشرقين ينكرون أن يكون محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نبياً موسى إليه من الله عز وجل ومنزلأً عليه كتاب من عند الله ، ولذلك فهم يتغبطون في تفسير مظاهر الوحي التي كان يراها بعض أصحابه ، فمن كتابهم من يعتبر ذلك صرفاً كان ينتحل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ومنهم من يرجعه إلى تخيلات ذهنية كان يتخيّلها ، ومنهم من يفسرها بمرض نفسي ٠٠ إلى غير ذلك من التفسيرات المتعسفة .

هذا ٠٠ مع كونهم لا ينكرون ظاهرة الوحي من حيث هي في واقع الناس ، لأنهم إما يهود أو نصارى ، ولهذا فهم يعترفون بأبيات التوراة ، ولكنهم لم يتعرضوا لتفسير ظاهرة الوحي لأحد من آباءائهم بمثل هذه التفسيرات مع أن الظاهرة هي هي لدى كل الأنبياء ، مما يدل على تعنتهم الناتج عن التعصب الديني ٠

### الثاني :

ويتبع الشكك في رسالة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، إنكارهم كون القرآن كتاباً منزلأً من عند الله عز وجل ، وحين يفهمهم ما ورد في القرآن من حقائق تاريخية عن الأمم السابقة ، مما يستحيل صدوره عن أمي مثل محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، يزعمون كما ذكر المشركون من قبل من أن محمداً استمد هذه المعلومات من أناس آخرین كانوا يخبرونه وحيثند يتغبطون تغبطاً عجيباً ، وحين يفهمهم القرآن مرة أخرى بما ورد فيه من حقائق علمية لم تعرف ولم تكتشف إلا في هذا العصر ، يرجعون ذلك إلى ذكاء محمد وعقربيته ،

١) انظر: الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، د. مصطفى السباعي، ص ٢٠ - ٢٤ ،  
وراجع أيضاً : أجنحة المكر الثلاثة، عبد الرحمن حسن جبنكة العيداني؛ ص ١٣٦ - ١٣٨

وهكذا فيقعون في تغطط أشد غرابة من سابقه .

### الثالث :

ويتبع إنكارهم لنبوة الرسول وسماوية القرآن ، إنكارهم أن يكون الإسلام دينا من عند الله ، فهو - على حد زعمهم - ملتقى من الديانتين : اليهودية والنصرانية ، وليس هذا سوى مجرد دعوى لا تستند إلى أدلة علمية ، سوى وجود بعض نقاط الالقاء ، التي هي في حقيقتها مظهر من مظاهر وحدة أصول الرسالات السماوية .

### الرابع :

التشكيك في صحة الحديث النبوي الذي اعتمدته علماء المسلمين المحققون ، ويتلذّع هؤلاء المستشركون بما دخل على الحديث من وضع ودس ، متتجاهلين تلك الجهود الجبارة التي بذلها جهابذة علماء السنة لتنقية الحديث الصحيح ، مستخددين في ذلك قواعد بالغة الدقة في التثبت والتحري ، مما لم يعهد عنهم مثله في التأكيد من صحة الكتب المقدسة عندهم .

والذي حملهم على الشطط في دعواهم هذه ، ما رأوه في الحديث النبوي الذي اعتمدته علماء المسلمين من ثروة فكرية وتشريعية مدهشة ، وهم لا يؤمنون بنبوة الرسول (ﷺ) ، فزعموا أن هذا الحديث لا يعقل أن يصدر كله من محمد (ﷺ) ، بل هو من عمل المسلمين بعده خلال القرون الثلاثة الأولى .

فالعقيدة النفيّة عندهم هي عدم تصديقهم بنبوة النبي (ﷺ) ، ومن تلك العقدة تتبع كل تغططاتهم وأوهامهم .

### الخامس :

التشكيك بقيمة الفقه الإسلامي ، ذلك الصرح التشريعي الشامخ الذي لم يجتمع مثله لجميع الأمم في جميع العصور ، فلقد سقط في أيدي القوم حين اطلعوا على عظمي هذا الفقه ، وهم لا يؤمنون بنبوة محمد (ﷺ) ، فما كان منهم إلا الادعاء بأن هذا الفقه مستمد من القانون الروماني ، أي أنه مستمد من الغربيين أنفسهم ، وقد بين علماء المسلمين الباحثون تهافت هذه الدعوى ، وفيما قرره مؤتمر القانون المقارن المنعقد بمدينة لاهاي من أن الفقه الإسلامي فقه مستقل بذاته ، وليس مستمدًا من أي فقه آخر ، ما يفهم المتعنتين منهم ، كما يقنع المنصفين الذين لا يبغون غير الحق

سيلاً .

#### السادس :

التشكيك في قدرة اللغة العربية على مسايرة التطور العلمي ، ليظل المسلمون عالة على مصطلحات الكفار العلمية ، التي يجعلهم يشعرون بفضل الكفار ، وتزهيد الناس في اللغة العربية الذي يؤدي إلى تزهيدهم فيما كتب به من التراث الإسلامي ، وبذلك يقضون على عامل هام من عوامل وحدة المسلمين .

#### السابع :

تشكيك المسلمين بقيمة تراثهم الحضاري ، بدعوى أن الحضارة الإسلامية منقولة عن حضارة الرومان ، وأن المسلمين لم يكونوا سوى نقلة لفلسفة تلك الحضارة وأثارها ، ولم يكن لهم إبداع فكري ولا ابتكار حضاري ، وحين يذكرون حسنات شيء من الحضارة الإسلامية يذكرونها على مضض ومع انتقاد كبير .

#### الثامن :

إضعاف ثقة المسلمين بتراثهم ، وبث روح الشك في كل ما بين أيديهم من عقيدة وشريعة وقيم ومثل عليا ، ليسهل على الاستعمار فيما بعد تشديد وطأته ، ونشر ثقافته وحضارته بينهم ، الأمر الذي يجرهم إلى تبعية الكفار والخضوع لهم .

#### التاسع :

إضعاف روح الأخوة الإسلامية بين المسلمين في مختلف أقطارهم عن طريق بث روح القوميات ، وإحياء الحضارات الجاهلية القديمة ، وإثارة النعرات بين شعوبهم ، وإقامة العواجز المصطنعة بين بلدانهم وأقاليمهم ، وإقامة كثير من العقبات التي تحول دون تحقيق وحدة حقيقية بين المسلمين .

تلخص مجمل الأهداف المشبوهة التي يسعى المستشرقون إلى تحقيقها في دراساتهم وبحوثهم الإسلامية ، والتي تكفي لجعل المسلم الغيور على دينه وعلى أمته في حل محل وحيطة من كل ما يصدر عن هؤلاء الكفار من كتب وبحوث في هذا الباب .

هذا « ومع ذلك لا أنكر وجود أهداف علمية خالصة لدى فئة من المستشرقين ، إلا أن هذا الصنف - كما يقول د. مصطفى الساعي - عدده قليل جدا ، كما أنهم

مع إخلاصهم في البحث والدراسة لا يسلمون من الأخطاء والاستنتاجات البعيدة عن الحق ، إما بسبب جهلهم بأساليب اللغة العربية ، وإما بسبب جهلهم بحقيقة البيئة الإسلامية التاريخية والذي يجعلهم يتصورون هذه البيئة كما يتصورون مجتمعاتهم ، ناسين الفروق الطبيعية والنفسية والزمنية والاجتماعية التي تفرق بين الأجياد التاريخية التي يدرسونها والأجياد الحاضرة التي يعيشونها<sup>(١)</sup> .

وهذه الفتنة أسلم فنات المستشرقين من الأخطاء في بحوثهم ، وأقلهم خطراً ، وسرعان ما يرجعون إلى الحق حين يتبيّن لهم ، ومنهم من يأتي في بحوثه بنتائج تقرب إلى الحق والصدق ، ولكنهم يلقون عنتاً شديداً من زملائهم من ذوي الأهداف المشبوهة ، الذين يتهمنهم بالانحراف عن النهج العلمي الصحيح ، أو بالأنسياق وراء العاطفة ، أو التزلف إلى المسلمين ، كما فعلوا مع « توماس أرنولد » صاحب كتاب (الدعوة إلى الإسلام) حين أنصف المسلمين وبرهن على تسامحهم مع مخالفיהם في العقيدة<sup>(٢)</sup> .

ومن هذه الفتنة من يودي به البحث الخالص لوجه الحق إلى اعتناق الإسلام والدفاع عنه بين أنفاسهم ، كما فعل المستشرق الفرنسي ( دينيه ) الذي عاش في الجزائر فأعجب بالإسلام فأسلم ، وسمى نفسه بـ ( ناصر الدين دينيه ) وحج إلى بيت الله الحرام عام ١٩٢٨م ، وألف بمساعدة عالم جزائري اسمه سليمان بن إبراهيم كتاباً في السيرة عنوانه ( محمد في السيرة النبوية ) وله كتب أخرى منها :

- ١ - حياة العرب .
- ٢ - حياة الصحراء .
- ٣ - الشرق في نظر الغرب .
- ٤ - الحج إلى بيت الله الحرام .
- ٥ - أشعة من نور الإسلام .

وفي هذا الكتاب الأخير بين المؤلف تحامل قوته على الإسلام وعلى رسوله ، وقد

(١) انظر : الاستشراق والمستشرقون مالهم وما عليهم : ص ٢٤ .

(٢) المرجع السابق : ص ٢٥ .

توفي هذا المستشرق المسلم في بلده فرنسا ، ونقل جثمانه إلى الجزائر ودفن هناك <sup>(١)</sup> .

ومن هؤلاء المخلصين أيضاً المستشرق المجري ( عبد الكريم جرمانوس ) المولود عام ١٨٨٤ م ، الذي دعى إلى الهند للقاء دروس في جامعات دلهي ولاهور وحيدر آباد ( ١٩٢٩ - ١٩٣٢ م ) وهناك اعتنق الإسلام وأشهر إسلامه في مسجد دلهي الأكبر عام ١٩٣٠ م وله عدد كبير من الكتب عن الإسلام واللغة العربية منها :-

- ١ - التيارات الحديثة في الإسلام .
- ٢ - دراسة عن أثر الأتراك في التاريخ الإسلامي .
- ٣ - شواهن الأدب العربي .
- ٤ - معاني القرآن .
- ٥ - دراسات في التركيبات اللغوية العربية .
- ٦ - الله أكبر .

وقد قدم هذا المستشرق ، إلى القاهرة ، وهناك تعمق في دراسة الإسلام على شيخ الأزهر ، ثم قصد مكة حاجاً إلى بيت الله الحرام ، وزار مسجد الرسول <sup>(٢)</sup> .  
ومنهم أيضاً الطيب الفرنسي ( مورييس بوكي ) صاحب كتاب ( دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة ) الذي أثبت فيه موافقة ماجاء في القرآن لأحداث الحقائق العلمية التي توصل إليها الناس بواسطتهم ، بخلاف ما في الكتب التي يزعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى أنها مقدسة <sup>(٣)</sup> .

### النوع الثالث : كتب الكفار المتعلقة بالعلوم الدينية وحكم قراعتها :

وهي الكتب فيما عدا النوعين السابقين ، وقد سبق الحديث في المبحث الأول من

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٢٥ - ٢٦ ، وراجع أيضاً : المستشرقون ، نجيب العقيقي : ٢٣٥/١ ، ط . دار المعارف بمصر ١٩٦٤ م ، ط . الثالثة .

(٢) انظر : المستشرقون : ٩١٢ - ٩١٠/٣ .

(٣) انظر : أجنة المكر الثلاثة ، عبد الرحمن حسن حبنكة العيداني : ص ١٣١ - ١٣٢ .

هذا الفصل عن حكم طلب العلم لدى الكافر ، وبينت هناك أن العلوم نوعان :

**الأول** : العلوم الدينية التي تتعلق بالكتاب والسنّة .

**الثاني** : العلوم الدنيوية ، وهي ما عدا النوع الأول ، سواء أكانت علوماً نظرية أم كانت علوماً عملية .

وبيّنت تعريض تعليم النوع الأول على يد الكافر ، لأنّه لا يؤمن به ، وبالتالي فلا يومن عليه ، كما بينت جواز تعلم الثاني على يد الكافر مع ذكر الدليل الذي يستند هذا القول ومع ذكر الاحترازات عند هذا الطلب .

فما قلت هناك من جواز تعلم العلوم الدينية لدى الكافر ينطبق هنا على جواز الاستفادة من كتب الكفار المتعلقة بهذه العلوم ، لأن هذه العلوم لا ترتبط بدين معين ، ولا بأمة دون أخرى ، ولا بوطن دون آخر ، بل الناس فيها شركاء<sup>(١)</sup> .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - مبيناً جواز الانتفاع بما يرد في كتب الكفار من العلوم الدينية مثل الطب والحساب المحسن :

« فإن ذكر ما لا يتعلّق بالدين ، مثل مسائل (الطب) و (الحساب) المحسن التي يذكرون فيها (كتب الكفار) ، وكتب من أخذ عنهم ٠٠٠ من الزنادقة الأطباء ما غايه انتفاع بأثار الكفار والمنافقين في أمور الدنيا ، فهذا جائز ، كما يجوز السكتى في ديارهم ، ولبس ثيابهم وسلامتهم ، وكما تجوز معاملتهم على الأرض ٠٠٠ فأحمد علم الطب من كتبهم مثل الاستدلال بالكافر على الطريق واستطبابه ، بل هذا أحسن ، لأن كتبهم لم يكتبوها لمعين من المسلمين حتى تدخل فيها الخيانة ، وليس هناك حاجة إلى أحد منهم بالخيانة ، بل هي مجرد انتفاع بأثارهم كالملابس والمساكن والمزارع والسلاح ونحو ذلك .»<sup>(٢)</sup>

وهكذا يتلخص للباحث في هذه القضية ، أن كتب الكفار على ثلاثة أنواع :

الأول ما يتعلّق بديانتهم وأخلاقهم ، الثاني : ما يتعلّق بدراساتهم وبحوثهم عن الإسلام ،

الثالث : ما يتعلّق بالعلوم الدنيوية الصرفة كالطب والهندسة والإدارة ونحوها ، وأن

حكم قراءة كتب الكفار يختلف باختلاف هذه الأنواع على النحو التالي :

١) انظر : الاستعانت بغير المسلمين . د. عبدالله الطريقي ص ٢٣٣ .

٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ١١٤/٤ - ١١٥ .

١ - أن حكم قراءة النوع الأول [ وهو ما يتعلق بديانتهم ] التحرير ، فلا تجوز قراءتها لأجل القراءة فقط ، أو لأجل طلب الهدایة ، وتجوز قراءتها بقصد الإنكار وكشف الزيف والأباطيل الموجودة فيها .

٢ - أن حكم قراءة النوع الثاني ، [ وهو ما يتعلق بالدراسات الشرعية ] ، التحرير إذا كان بقصد طلب العلم والهدایة ، وتجب قراءتها وجوباً كفائياً على علماء المسلمين المؤثرين لكشف ما فيها من زيف ، وبيان ما فيها من أباطيل لعامة المسلمين ، بقصد تكوين الوعي ضدّها أمراً بالمعروف ونهيّاً عن المنكر .

٣ - أن حكم قراءة النوع الثالث ، [ وهو ما يتعلق بالعلوم الدنيوية الصرفة ] الجواز ، فتجوز قراءتها للMuslimين من باب الانتفاع ، لأن الناس شرّكاء في هذه العلوم ، ولا تتعلق بجنس دون آخر ، ولا بوطن دون وطن .

إلى هذا المدى البعيد ، وعلى هذا النهج الدقيق يحرص الإسلام على تنمية النبع الثقافي والفكري للMuslimين بتنمية الكتاب الذي يستقون منه ، حفاظاً على ذاتية الأمة الإسلامية وأصالتها وتميزها .

ولهذا كان القرآن الكريم ، ومعه سنة رسول الله ﷺ الميبة له - كما يقول سيد قطب رحمة الله تعالى - هو النبع الثقافي الوحيد الذي اقتصر رسول الله ﷺ عليه في توجيه أصحابه وتربيتهم ؛ يستقون منه ، ويتكيفون به ، ولم يكن ذلك كذلك عن فقر في الثقافات أو الحضارات ، فقد كان العالم يتعجّ بالثقافات والحضارات المتعددة ، فقد كانت هناك الحضارة الإغريقية وثقافتها ، والحضارة الرومانية وثقافتها ، والحضارة الفارسية ، والحضارة الهندية والصينية ، الخ ، بل كان ذلك عن تصميم مرسوم ، ونهاج مقصود من رسول الله ﷺ ، وكان الهدف منه صنع جيل خالص القلب ، خالص العقل ، خالص التصور ، خالص الشعور ، خالص الولاء ، خال من أي مؤثر ثقافي آخر غير المنهج الرباني الذي جاء به القرآن الكريم ، وهذا الذي أوجد هذا الجيل العظيم ، جيل الصحابة ، الذي كان فريداً من نوعه في تاريخ

البشرية كله<sup>(١)</sup> .

وأضاف - رحمة الله تعالى - مبيناً أثر اختلاط هذا النبع بثقافات الأمم الكافرة . ولما احتكت الأمة الإسلامية بالأمم المجاورة ، وتم ترجمة فلسفة الإغريق ومنطقهم ، وأساطير الفرس وتصوراتهم وإسرائيليات اليهود ، ولهوت النصارى ، وغير ذلك من رواسب الحضارات والثقافات القديمة ، واختلط هذا كلها بتفسير القرآن ، وعلم الكلام ، والفقه وأصوله ، صار النبع الثقافي مشوباً ، وصار يتخرج على هذا النبع المشوب كثيراً من الأجيال الإسلامية الهجينة على مدار التاريخ<sup>(٢)</sup> .

ومن هنا تظهر أهمية الرجوع إلى الكتاب والسنّة . وعلى ضوء فهم السلف الصالح لهما - للاستمداد منها في بناء الأجيال الإسلامية الخالصة في القلب ، الخالصة في العقل ، الخالصة في التصور ، الخالصة في الولاء إذا أردنا أن نتخلص من ريبة التشبه بالكافر التي أحكمت في رقاب الغالبية من الأمة الإسلامية في هذا العصر .

\*\*\*

(١) انظر : معالم في الطريق : ص ١٥

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ١٦ .

## المبحث الثالث

### حكم التحدث بلغات الكفار

\*\*\*

#### أهمية اللغة في حياة الأمم وحضارتها :

إن اللغة هي المرأة التي تعكس عليها حياة الأمم ، فهي سجل تاريخها ، وترجمان عواطفها ، ومستودع أفكارها وتجاربها وفلسفتها في الحياة ، وهي وسيلة تفكير كما هي في الوقت نفسه وسيلة تعبير عن همومها وأمالها .  
وهي إلى جانب ذلك رمز شخصية الأمة وعامل الحفاظ على ذاتيتها ، لأن الأمم ، كما يقول أحد الباحثين :

« لا تفني فناءً عرقياً ، ولكنها تفني فناءً حضارياً : فالآمة الفينيقية ، والأمة الآشورية ، والأمة البابلية لم تفن لانقطاع التسلسل العرقي لهذه الأمم ، ولكنها فنيت من اندثار حضارتها ، والباب الأكبر لأندثار أي حضارة هو انقطاع لغتها . » (١)

#### أثر المدارس الأجنبية في تغريب الشعوب الإسلامية :

لقد كان التعليم المدرسي المبني على اللغات الغربية من أهم الوسائل التي استخدمتها الكنائس العالمية لإذابة شخصية الشعوب الإسلامية ، فقد أشادت جمعيات التنصير في موتimer أدنبرج سنة ١٩١٠ بدور هذا التعليم في إضعاف الروح الإسلامية من نفوس المسلمين ، فقد جاء في تقرير لجنة الأعمال المدرسية المنبثقة عن هذا المؤتمر ما يلي :

« اتفقت آراء سفراء الدول الكبرى في عاصمة السلطنة العثمانية على أن معاهد التعليم الثانوية التي أسسها الأوروبيون كان لها تأثير على حل المسألة الشرقية يرجع

(١) في تعليق للدكتور راشد المبارك على محاضرة بعنوان : ( تعریف العلوم ضرورة حضارية أم تعصب قومي ؟ ) مطبوعة ضمن : « محاضرات الموسم الثقافي لمركز الملك فيصل ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ص ٢٥١ ) .

على تأثير العمل المشترك الذي قامت به دول أوروبا كلها <sup>(١)</sup> .

و وأشار أحد المنصرين إلى أهمية المدارس التنصيرية فقال :

«المدارس هي من أحسن الوسائل لترويج أغراض المبشرين» <sup>(٢)</sup> .

وألف القيسن زويمر كتاباً سماه : ( مهد الإسلام ) أكد فيه تأثير المدارس التنصيرية في الأجيال الإسلامية فقال : « والتعليم المدرسي والتربية الأخلاقية اللذين يعني بهما المبشرون قد أفسرا عن نتائج جمة وأثروا ثمرات نافعة في الأطفال والراهقين على السواء » <sup>(٣)</sup> .

وقد وجه المنصرون اهتمامهم إلى نشاط التعليم باعتباره وسيلة للتنصير بين المسلمين منذ وقت مبكر جداً .

ففي عام ١٢٩٤ م قدم أحد المنصرين إلى البابا ( سلستين ) الخامس كتابين فيما خطة للتنصير بين المسلمين ، وكانت هذه الخطة ذات شقين :

أحد هما : أن تتخذ الكنيسة العلم والمدارس وسيلة للتنصير .

ثانيهما : أن يتم تنصير المسلمين بالقوة إذا لم تنجح فيهم الجهد السلمي <sup>(٤)</sup> .

ولهذا اهتم المنصرون بإنشاء المدارس في أنحاء العالم الإسلامي ، ففي عام ١٨٣٠ أنشأوا أول مدرسة للبنات في الدولة العثمانية في بيروت <sup>(٥)</sup> . ونشر البروتستانت مدارسهم في جميع أنحاء الشرق الأدنى حتى بلغ مجموع عدد التلاميذ المقيدين في مدارسهم في عام ١٨٩١م « ١٥٠٠٠ » خمسة عشر ألف تلميذ كلهم في قبضة التعليم الإنجيلي <sup>(٦)</sup> .

وبعد ثمانية عشر سنة من هذا التاريخ أي في عام ١٩٠٩م كان للأميريكان وحدهم

١) الغارة على العالم الإسلامي ، أ. ل . شاتليه ، تعریف : محب الدين الخطيب ومساعد اليافي : ص ٧٢ ، ط ، الدار السعودية - جدة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ط ، الرابعة .

٢) المرجع السابق : ص ٦٢ .

٣) المرجع السابق : ص ٥٩ .

٤) نقلًا عن : التبشير والاستعمار في البلاد العربية د. مصطفى خالدي ود. عمر فروخ من ٧٧ ، نشر المكتبة العصرية - بيروت ١٩٨٦م .

٥) المرجع السابق : ص ٧٨ .

٦) المرجع السابق : ص ٧٨ .

مائة وأربع وسبعون مدرسة في سوريا مبنية في المدن والقرى .<sup>(١)</sup>

### أثر اللغات الأوروبية في بث الأفكار الغربية :

تحدث مؤلف « الغارة على العالم الإسلامي » عن أهمية اللغة في بث الأفكار الأوروبية فقال مستشهاداً في ذلك بدور كلية القديس يوسف اليسوعية في بيروت في هذا المجال :

« .. بالرغم من كون كلية القديس يوسف اليسوعية .. لا تأثير لها على النشوء الفكري في المحيط الإسلامي ، فإن التعاليم التي تنشرها وتبشرها كان لها الحظ الأوفر في انتشار الأفكار الفرنساوية في سوريا والقطر المصري .. نعم إن غاية المدرسة اليسوعية وطريقة التعليم فيها تختلفان عن غاية وطريقة المدرسة الكلية الفرنساوية في غلطة ( الآستانة ) إلا أن النتائج كانت متقاربة من حيث تعميم التعاليم والأفكار التي تنشرها اللغة الإفرنجية .. ».<sup>(٢)</sup>

بل إن هذا المؤلف ذهب إلى أبعد من ذلك فصرح بأن إرساليات التنصير الأوروبية لا تستطيع زحزحة العقيدة الإسلامية من نفوس المسلمين إلا باستخدام اللغات الأوروبية لبث الأفكار ، فقال :

« ولا شك في أن إرساليات التبشير تعجز عن أن ترحرح العقيدة الإسلامية من نفوس متحليها ، ولا يتم لها ذلك إلا ببث الأفكار التي تسرب مع اللغات الأوروبية ، فبنشرها اللغات : الإنكليزية ، والألمانية ، والهولندية ، والفرنساوية ، يتحكم الإسلام بصحف أوروبا ، وتمهد السبل لتقدم إسلامي مادي ، وتفضي إرساليات التبشير لباتتها<sup>(٣)</sup> من هدم الفكرة الدينية الإسلامية التي لم تحفظ كيانها وقوتها إلا بعزلتها<sup>(٤)</sup> »

(١) المرجع السابق : ٧٨ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٦

(٣) تقضي اللبانة : بضم اللام : أي تقضي حاجتها ، فاللبانة هي الحاجة من طو همة لا من فاق ، فهي أحسن من مطلق الحاجة ، انظر : القاموس المعجم ، مادة ( لبان ) ، ص ١٥٨٦ حاشية .

(٤) يعني بهذه العبارة أن الإسلام لم يبق محفوظاً إلا بعزلته وإنفراده بعاداته وعدم مشابهه الكفار ، وأن أعظم الوسائل للقضاء على قوة الإسلام وصلابته هو التعليم وبث الأفكار عن طريق اللغات الأوروبية . انظر : الاستئثار لغزو التشبيه بالكافار : ص ١٣ - ١٤ .

(١) « وانفرادها »

والواقع يشهد بنجاح المنصرين في خططهم وتدابيرهم ، وصدق ما تب尤وا به ، فقد استطاعوا عن طريق التعليم عبر لغاتهم أن يحدثوا ثورة فكرية وأخلاقية حقيقة في أوساط المسلمين ، فحصل الإنسلاخ من العقيدة والانحلال من الخلق ، والتهوين من الفضيلة في الواقع كثير من المترنجين الذين تعلموا في تلك المدارس الإفرنجية ، فخالطوا الكفار ، وتشبهوا بهم ، ووالوهم ، ورکعوا إليهم ، بل صار منهم من يحارب الإسلام ، ويبغض المتمسكين بالعقيدة ، ويحارب القيم الدينية ، ويدعو إلى تحرير المرأة ، وإلى الفجور والسفور باسم الحرية الموهومة ٠

ومن هذا يتبيّن مدى خطورة اللغة في صبغ المسلمين بصبغة الكفار ٠  
وإذا كان الأمر على هذه الدرجة من الخطورة ، فما حكم استعمال لغات الكفار  
والتحدث بها ؟

### المقصود بلغات الكفار وحكم التحدث بها :

المقصود بلغات الكفار هنا ، هي اللغة التي كل أصحابها أو أغلبهم من الكفار ، فيشمل ذلك لغات الأمم الأوربية وبعض الأمم الآسيوية وغيرها ، لأن هذه اللغات في الواقع شعار على أمم كافرة ٠

وهذا بخلاف اللغات التي كل أصحابها أو أغلبهم من المسلمين كاللغة العربية واللغة الفارسية واللغة الأوردية واللغة التركية وبعض اللغات الأفريقية ، لأن هذه اللغات صارت شعاراً على أمم مسلمة ٠

أما حكم التحدث بلغات الكفار ، فالواقع أن الأصل في تعلم اللغات الإباحة<sup>(١)</sup> ، لأن اختلاف اللغات آية من آيات الله الدالة على قدرته وحكمته عز وجل ، قال تعالى : « وَمِنْ آيَاتِه خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْفَاتِ الْمُنْتَكِمْ »

(١) الغارة على العالم الإسلامي : ص ١٧

(٢) انظر : تحفة الاحوذى : ٤١٣/٧ ٠

والوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين .<sup>(١٠)</sup>

ولكن نظراً لخطورة اللغة في نشر الأفكار والعادات والتقاليد ، وفي توجيه الميول والمشاعر ، فإن سلف هذه الأمة كرهوا أن يتعود المسلم على الخطاب بغير اللغة العربية ، لأن اللسان العربي شعار الإسلام وأهله ، واللغات شعائر الأمم التي يتميزون بها .<sup>(٤)</sup>

وتجوزوا في الكلمة بعد الكلمة من العجمية ، ومع ذلك فإن أكثر ما يفعلون ذلك إما لكون المخاطب أعمىً ، أو قد اعتاد العجمية ، يريدون تقرير الأفهام إليه<sup>(٣)</sup>، « وأما اعتياد الخطاب بغير اللغة العربية التي هي شعار الإسلام ولغة القرآن حتى يصير ذلك عادة للمصر وأهله ، أو لأهل الدار ، للرجل مع صاحبه ، أو لأهل السوق ، أو للأمراء ، أو لأهل الديوان ، أو لأهل الفقه ، فلا ريب أن هذا مكره ، فإنه من التشبيه بالأعاجم ، وهو مكره »<sup>(٤)</sup>

والواقع أن المسلمين ، نظراً لضعفهم المادياليوم ، بحاجة ماسة إلى تعلم بعض اللغات الأجنبية كالإنجليزية والفرنسية على سبيل المثال ، وذلك لنقل العلوم والمعارف الحديثة ، وللاستفادة من المعطيات العلمية المتعددة<sup>(٥)</sup> ، ولكن الحاجة ينبغي أن تقدر بقدرها ، فيخصوص من أبناء الأمة من تحصل بهم الكفاية ، لتعلم هذه اللغات لسد حاجة المسلمين في هذا المجال . فقد أمر الرسول ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم السريانية ، لغة اليهود ، ليقرأ في كتبهم ، ويكتب بها إليهم ، ويترجم كلامهم ، ويأمن مكرهم<sup>(٦)</sup> .

وكما فعل ذلك الخلفاء الراشدون ، فقد كتبوا الدواوين بغير العربية ، إلى أن

<sup>١)</sup> سورة الروم ، الآية : (٢٢) .

<sup>٤٦٣</sup> ) انظر : القضاة المسرّط المستقيم : ١ / ٤٦٣ .

<sup>٣)</sup> انظر : المرجع السابق : ٦٨١ .

٤) المرجع السابق : ٤٦٩/١

٥) انظر : اللغة العربية والصحوة العلمية الحديثة ، د . كارم السيد غنيم ، ط . مكتبة ابن سينا القاهرة ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ .

٦) انظر : صحيح البخاري : ١٩٧/١٣ ، كتاب الأحكام ، باب ترجمة الحكم ، وهل يجوز ترجمان واحد ؟ رقم (٧١٩٥) - جامع الترمذ مع تحفة الأحوذى : ٤١٢/٧ - ٤١٣ ، كتاب الاستيتلان ، باب في تعليم السريانية ، رقم (٢٨٥٨) .

قدروا على تعريفها<sup>(١)</sup> .

فهذا كله جائز مادام الأمر يدور في دائرة الحاجة والضرورة ، أما أن تعم لغات الكفار على جميع الطلاب في جميع مراحل التعليم بدون استثناء، فهذا ما لا مبرر له ، وقد وصل الأمر إلى حد أن أصبحت لغات الكفار لها مكان الصدارة ، وللمتكلمين بها مكانة اجتماعية لا تناح لغيرهم ، وهذا أمر ملاحظ في معظم البلدان الإسلامية ، مما يدل على انهزام نفسي لدى غالبية المسلمين ينبغي تداركه من المخلصين والغافرين على هذه العقيدة<sup>(٢)</sup> .

على أنه ينبغي للمسلمين أن تتكاشف جهودهم على تقوية لغتهم الأم ، والارتقاء بها حتى يحصل الاكتفاء الذاتي بها وتكون بها غنية عن لغات الكفار<sup>(٣)</sup> .

وهذا الأمر ليس بمستحيل إذا خلصت النيات ، وقويت العزائم ، وتضافرت الجهد ، ولنا في هذا المجال دروس من تجارب الأمم الأخرى<sup>(٤)</sup> .

فهذه اللغة اليابانية التي - كما يقول علماء اللغة - لا تنتمي إلى عائلة لغوية كبيرة ، كما أن هيكلها اللغوی مختلف كثيراً عن معظم لغات العالم ، مما جعل أحد الكتاب يذكر أن اليابان تعاني من غربة لغوية مزمنة ، ولكن هذه اللغة استطاعت رغم هذه المشكلات أن تستوعب التفوق التقني العالمي ، وتجاوب مع التطور الاقتصادي والتكنولوجي الذي حققه اليابان<sup>(٥)</sup> .

وهناك تجربة اللغة العبرية ، التي كانت لغة ميتة ومدفونة تحت الركام لا يتكلم بها أحد ، ثم أصبحت اليوم لغة الدولة ولغة العلم والفكر عند الصهاينة ، ويذكر في قصة بعث هذه اللغة ، أنه كان على يد رجل يهودي وزوجته اللذين عزما على إحياء هذه اللغة وهاجرا إلى فلسطين لأجل هذا الغرض<sup>(٦)</sup> .

١) انظر : فتوح البلدان للبلاذري : ص ٢٩٨ وانظر : تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، د. حسن إبراهيم حسن ٤٤٨/١ .

٢) انظر: محاضرة للدكتور حبيب زين العابدين بعنوان : « تعریف العلوم ضرورة حضارية أم تعصب قومي ؟ » بالمشاركة مع آخرين ، مطبوعة ضمن : « محاضرات الموسم الثقافي ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م لمركز الملك فيصل » ، ص ٢٢٩ ، وراجع : اللغة العربية والصحوة العلمية الحديثة ، د. كارم السيد غنيم : ص ٩٧ .

٣) المرجع السابق: ص ٢٣٠ .

وأمامنا تجربة اللغة الصينية في تايوان ، والتي أصبحت الآن لغة الدراسة تدرس بها جميع العلوم والهندسة ، مع أن هذه اللغة ليست ثرية في مفرداتها واشتقاتها كاللغة العربية<sup>(١)</sup> .

ولا ننسى كذلك تجربة فيتنام ، وفتشتها أن رئيسها [ هوشينه ] جاء عثية استقلال بلاده وقال للأساتذة في كلية الطب : لقد استقللنا سياسياً ، ولن يتم استقلالنا ما لم نستقل لغوياً ، وأمرهم بأن يبدؤوا التدريس فوراً باللغة الفيتنامية ، وقد كانت الدراسة باللغة الفرنسية ، وكان بعض الأساتذة لا يعرف اللغة الفيتنامية لأنهم عاشوا حياتهم في فرنسا . فطلبو من الرئيس مهلة فأعطاهم مهلة عام دراسي واحد ، على أن تكون الاختبارات في نهاية العام باللغة الفيتنامية ، هكذا تمت عملية الفتنة منذ عهد طويل ، مع أن هذه اللغة لغة هزيلة حضارياً<sup>(٢)</sup> .

وهكذا نجد أن العزم والإخلاص والنية يمكن أن تعمل على تطوير لغة المسلمين والارتقاء بها ، وتحقق للMuslimين استقلالهم اللغوي والثقافي .

مد فيما سبق عرضه في فصول ومباحث هذا الباب ، تتضح لنا معالم الطريق التي سلكها الإسلام لعيانة شخصية المسلم من التأثر بالكافر ، بدءاً بتكون العاجز النفسي بين المسلم والكافر عن طريق مبدأ الولاء في الله والبراء في الله لتحقيق المفاصلة الشعورية بينهما التي تقى المسلم من محنة الكافر وموالاته والتشبه به . ومروراً بتحقيق التمييز التام بينهما ، وذلك بدعوة المسلم دعوة صريحة إلى مخالفته الكفار وتحذيره من التشبه بهم في كافة المجالات العقدية والتعبدية والأخلاقية ونحوها ، مع رسم المنهج البديل السليم الذي يجب على المسلم أن يسلكه في كل مجال من تلك المجالات ، وانتهاءً بوضع ضوابط دقيقة تحكم كافة مجالات التعاون والتعامل بين المسلم والكافر ، مما يمكن المسلم من الاستعانة بغير المسلمين ، ويصونه في الوقت نفسه من التفسخ والتميع ، والذوبان في الآخرين .

١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

٢) انظر : مشاركة د. محمود صيفي في محاضرة « تعریف العلوم ضرورة حضارية أم تعصب قومي ؟ » السابقة ، ص ٢٤٣ ، وراجع أيضاً : اللغة العربية والصحافة العلمية الحديثة ، د. كارم السيد غنيم : ص ٩٩ .

كل هذا .. ليظل المسلم دائمًا وأبدًا في منزلة السمو والعلو الإيماني على الكفر وأهله ، وليظل دائمًا وأبدًا في موقف العطا والقدرة التي تثير الترب للسائرين ، وبذلك تستعيد الأمة الإسلامية ذاتيتها وأصالتها ، وتخلص من أغلال التبعية والتشبه بالكفار بإذن الله تعالى .

إلا أن شخصية المسلم - بعد صيانتها وتطعيمها على هذا النحو - بحاجة أيضاً إلى أن يعيش في بيئة نظيفة خالية من شعائر الكفر والفسق ، الأمر الذي يستوجب عملية صيانة أخرى لبيئة المسلم ، وذلك بتطعيمها ضد تسرب وانتشار كافة الأسباب المودية إلى تقوية نفوذ الكفار وشعائر الكفر فيها . فما هي إذن التدابير التي يتخذها الإسلام في هذه الصيانة ؟ هذا ما يجيب عليه بإذن الله تعالى الباب التالي .

\*\*\*

## الباب الثالث

### المدابير الواجبة من نفوذ الكفار في دار الإسلام

\*\*\*

وفي تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : دار الإسلام وحكم دخول الكفار وإقامتهم فيها .
- الفصل الثاني : منع تعمكين الكفار في دار الإسلام .
- الفصل الثالث : إلزام الكفار واجباتهم في دار الإسلام لكسر شوكتهم .

## تمهيد

\*\*\*

لم يكتف الإسلام بصيانة شخصية المسلم من التأثير بالكفار عن طريق تعبيمه عقدياً وتعبدياً وأخلاقياً ، وعن طريق رسم المنهج الصحيح لتعامله مع الكفار لمنع تسرب أي تأثير من آثارهم إليه كما مرّنا في الباب السابق ؛ إذ لابد أن تتواءزى مع عملية صيانة شخصية المسلم عملية صيانة أخرى للبيئة التي يعيش فيها ، بمكافحة أسباب انتشار أوبئة الكفر والفسق في هذه البيئة .

ذلك لأن للبيئة الاجتماعية أثراً واضحاً في سلوك الإنسان ؛ فالإنسان بطبيعة كائنه مدني ، يستطيع بما منحه الله من ملكات أن يؤثر في البيئة التي يعيش فيها ، كما جعله الله - في الوقت نفسه - مهيأً لأن يتأثر بهذه البيئة .

ومن المسلم به في ضوء سنن الله الجارية في الإنسان والكون ، أن كل حدث لابد له من سبب ، سواء أكان هذا الحدث مادياً حسياً ، أم كان معنوياً مجرداً .  
فكما أن نوع البذرة وعناصر التربة ، وطبيعة المناخ عوامل تؤثر في نوع النبات ، وتكونين براعمه ، وتحديد جذوره وأوراقه وأزهاره وثماره ، فإن للمعتقدات الفكرية والظواهر السلوكية أيضاً تربة ومناخاً يؤثر فيها ، فتشكل ، وتتجه طبقاً للعوامل التي دفعت إلى ظهورها وتكونيتها .

وقد جاءت الإشارة إلى أهمية البيئة الاجتماعية في السلوك الإنساني في قوله تعالى:

**﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكَدًا﴾<sup>(١)</sup>**

فقد حمل الإمام الألوسي - رحمة الله - معنى هذه الآية على تأثير المحيط الاجتماعي في السلوك الإنساني<sup>(٢)</sup> ، لأنّه حمل معناها على معانٍ الأحاديث الصريحة في هذا ، كحديث عياض المجاشعي - رضي الله عنه - في صحيح سلم ونصه فيما يرويه رسول الله ﷺ عن ربِّه : [إِنِّي خَلَقْتُ عَبَادِي حَنَفاءَ كُلَّهُمْ وَأَنَّهُمْ أَنْتُهُمْ]

(١) سورة الأعراف ، الآية : (٥٨) .

(٢) انظر : روح المعاني : ١٤٨/٨ ، ط . إحياء التراث الإسلامي .

الشياطين فاجتالتهم<sup>(١)</sup> عن دينهم [٢]

وما ورد في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : [ كل مولود يولد على الفطرة ؛ فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه .. ]<sup>(٣)</sup>

ويقرّر علماء التربية حقيقة وجود تفاعل بين البيئة والسلوك ، وفي هذا يقول الدكتور محمد لبيب النجيعي : « إن السلوك الإنساني هو حصيلة التفاعل بين الطبيعة الإنسانية والظروف البيئية المختلفة ».<sup>(٤)</sup>

ولذلك ، فإن الشريعة الإسلامية ، إلى جانب اهتمامها بصيانة شخصية المسلم من التأثير بالكفار ، اهتمت كذلك بصيانة دار الإسلام من نفوذ الكفار ، فحرمت دخول الكفار وإقامتهم في بعض ديار الإسلام ، وسمحت لهم بالدخول والإقامة في بعضها الآخر ، ولكن بقيود وضوابط تمنع من تقوية شوكة الكفار في البيئة الإسلامية حفاظاً على ننانها وصفانها من أدران الكفر والفسق ، حتى لا تتأثر بها عقيدة المؤمن وسلوكه .

هذا ... وتتضح ملامح حماية الإسلام ليبيته من خلال الفصول الثلاثة التالية :-

- **الفصل الأول** : دار الإسلام وحكم دخول الكفار وإقامتهم فيها .
- **الفصل الثاني** : منع تمكين الكفار في دار الإسلام .
- **الفصل الثالث** : إزام الكفار واجباتهم في دار الإسلام لكسر شوكتهم .

(١) اجتالتهم : أي حولتهم . انظر : القاموس المحيط ، مادة (جال) ص ١٢٦٧ .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٢٠٢/١٨ - ٢٠٣ ، كتاب الجنة ، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار ، رقم (٢٨٦٥) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٩٠/٣ ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، رقم (١٣٨٥) ، وصحيح مسلم بشرح النووي ، ٤٤٦/١٦ ، كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، رقم (٢٦٥٨) .

(٤) مقدمة في فلسفة التربية : من ٣٦٠ ، نشر مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٦٧ م ، ط الثانية .

## الفصل الأول

### دار الإسلام وحكم دخول الكفار وإقامتهم فيها

\*\*\*

لعل من المناسب قبل البدء في بيان حكم دخول وإقامة الكفار في دار الإسلام أن أذكر تعريفاً لدار الإسلام وأقسامها ، ومن ثم أبين حكم دخول الكفار وإقامتهم في دار الإسلام حسب هذه الأقسام .

وهكذا سيقوم عرض الباحث لقضايا هذا الفصل إن شاء الله تعالى على النحو

التالي :

- **المبحث الأول** : التعريف بدار الإسلام وأقسامها .
- **المبحث الثاني** : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصنافهم .
- **المبحث الثالث** : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصناف دار الإسلام .

## المبحث الأول

### التعريف بدار الإسلام وأقسامها

\*\*\*

درج الفقهاء على تقسيم العالم إلى دارين : دار الإسلام ودار الحرب .<sup>(١)</sup>  
وهذا التقسيم أملأه الواقع الذي نتج عن الفتوحات الإسلامية التي أدت إلى ظهور دول خضعت للحكم الإسلامي فكانت دار إسلام ، وإلى ظهور دول أخرى وقفت في طريق الدعوة وحاربتها ، فكانت دار حرب .

وعلى الرغم من عدم ورود نص شرعي بهذا التقسيم ، إلا أن قواعد الشريعة

الإسلامية تقتضيه<sup>(٢)</sup> من عدة أوجه :

#### أولاً :

أن الإسلام حرص على تمييز المسلمين في العقيدة والعبادات والأخلاق والعادات ، وهذا أمر يستدعي اختصاصهم ببقعة تظهر فيها أحكام الإسلام مطبقة في صورتها العملية المشاهدة .

#### ثانياً :

أن الإسلام شرع الجهاد لمحاربة الكفار ، والذي من أهدافه حماية الدعوة الإسلامية حتى تبلغ إلى الناس كافة فيقرروا موقفهم منها بحرية تامة ومن غير إكراه أحد على قبولها ، فإذا حصل اعتراف للدعوة أو فتنة للناس عن دين الله ، وجب حينئذ الجهاد لحماية الدعوة ، ورد الفتنة عن الناس ، قال تعالى : « وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله »<sup>(٣)</sup> ، وهذا أيضاً يتضمن وجود دار مستقلة للمسلمين يتخذونها قاعدة ينطلقون منها لمحاربة الكفار ، ويطبقون فيها أحكام الإسلام ، ولو لا ذلك لتحول جهاد المسلمين إلى حروب داخلية ولأدّى ذلك إلى فتن كثيرة بين

١) دار الإسلام هي الدار التي يكون للإسلام سلطان عليها ، ودار الحرب هي التي ليس للإسلام سلطان عليها ، وهناك دار ثالثة أضافها بعض أهل العلم ، وهي دار عهد ، وهي الدار التي يكون للكفار سلطان عليها ، ولكنها مرتبطة مع دار الإسلام بعهود ومواثيق تمنع قيام الحرب بينهما .

٢) انظر : الاستعانتة بغير المسلمين : من ١٦٨ .

٣) سورة البقرة ، الآية : (١٩٣) .

الناس ، ولا يخفى قبح ذلك .

ثالثا :

أن الإسلام لم يجعل ولاية للكافر على المسلم ، وهذا يستلزم اختصاص المسلمين ببقعة تكون ولاليتها للمسلمين ، فتكون إذن دار إسلام ، إذ لو لم يكن الأمر كذلك لأدى ذلك إلى تولية غير المسلمين على المسلمين ، وهذا محدث ، فكان ما يلزم منه محلهورا أيضا .

رابعا :

أن الإسلام أمر المسلمين بإظهار الإسلام على الدين كله ، ولذا شرع الهجرة من دار الكفر ، وأوجبها على من لا يستطيع إظهار دينه في دار الكفر ، فلو لم تكن للMuslimين دار مستقلة لما كان هناك وجہ لهذه المشرعية .

وهذا كله يفند القول بأن العالم دار واحدة ، وأن هذا التقسيم ليس شرعا لازما ، ولكنه كان تصويرا لواقع العلاقة القائمة آنذاك بين المسلمين وغيرهم ، والتي كانت تقوم على الحرب ، وعليه فهو موقف يزول بزوال الحرب<sup>(١)</sup> . وهذا القول كما هو واضح يترتب عليه سقوط راية الجهاد ، لأن الأسباب التي كانت تبعث على العروبة بين المسلمين وغيرهم في السابق ، والتي أدت إلى ظهور هذا التقسيم كما يعترف القائلون بذلك ، مازالت هذه الأسباب والبواعث قائمة في هذا العصر ، فلولا تخلى المسلمين عن الجهاد لكان لهذا التقسيم ضرورة تقتضيه في هذا العصر .

وفيما يلي أتناول بيان معنى دار الإسلام وأقسامها في المطلبين الآتيين :

- المطلب الأول : التعريف بدار الإسلام .

- المطلب الثاني : أقسام دار الإسلام .

(١) انظر : آثار الحرب في الفقه الإسلامي للدكتور وهبة الزحيلي : من ١٩٤ - ١٩٥ ، ط .

الثالثة دار الفكر ستة ١٤٠١هـ ، والقانون وال العلاقات الدولية للدكتور صبحي محمصاني :

من ٧٧ ، دار العلم للملاتين - بيروت ، ١٣٩٢ - ١٩٧٢ م .

## المطلب الأول: التعريف بدار الإسلام

هناك اتجاهات لتعريف دار الإسلام ، فمن العلماء من رکز في تعريفها على ملكية الدار للمسلمين ، ومنهم من رکز على ظهور أحكام الإسلام ، ومنهم من نظر إلى مجرد السكنى وإقامة شعائر الإسلام ، وإليك فيما يلي بيان هذه الاتجاهات :

### الاتجاه الأول:

#### تركيز التعريف على ملكية الدار للمسلمين

ومن اتجاه هذا الإمام شمس الدين السرخسي من الحنفية حيث يقول : «دار الإسلام اسم للموضع الذي يكون تحت يد المسلمين ، وعلامة ذلك أن يأْمَن فيه المسلمون »<sup>(١)</sup>

### الاتجاه الثاني:

#### تركيز التعريف على ظهور أحكام الإسلام مع وجود الأمان:

ومن ذهب إلى هذا الاتجاه الإمام عبد القادر الشافعي ، حيث يقول في التعريف بدار الإسلام ، إنها : « كل دار ظهرت فيه دعوة الإسلام من أهله بلا خفير ولا مجير ولا بذل جزية ، ونفذ فيها حكم المسلمين على أهل الدمة . إن كان فيهم ذمى ، ولم يقهر فيها أهل البدعة أهل السنة . وإذا كان الأمر على ضد ما ذكرناه في الدار فهي دار الكفر . »<sup>(٢)</sup>

وقد شاركه في إبراز هذا المعنى كثير من الفقهاء<sup>(٣)</sup> ، ومن هؤلاء الإمام ابن مفلح الذي يقول : « كل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام . »<sup>(٤)</sup> ويؤكد الإمام أبو يوسف هذا المعنى بقوله : « تعتبر الدار دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها ، وإن كان جل أهلها من الكفار ، وتعتبر الدار دار كفر لظهور أحكام

١) المبسوط : ٢٣/١٠ .

٢) أصول الدين : ص ٢٧٠ ، ط . مدرسة الإلهيات - استنبول ١٣٤٦هـ ، ط . الأولى .

٣) انظر : الاستعانت بغير المسلمين : ص ١٧٠ .

٤) الآداب الشرعية والمنع المرعية : ٢١٣/١ ، ط . مطبعة المثار بمصر ١٣٤٨هـ بتصنيع وتعليق السيد رشيد رضا .

الكفر فيها ، وإن كان جل أهلها من المسلمين . «<sup>(١)</sup>

ويقول الإمام ابن القيم مؤكداً هذا الاتجاه : « دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون ، وجرت عليها أحكام الإسلام ، وما لم يجر على أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصفها . » «<sup>(٢)</sup>

### الاتجاه الثالث :

#### تركيز التعريف على سكنى المسلمين وإقامة شعائر الإسلام

ومن أصحاب هذا الاتجاه الإمام البجيرمي الشافعي ، حيث يقول عن دار الإسلام : « هي التي يسكنها المسلمون ، وإن كان فيها أهل ذمة ، أو فتحها المسلمون وأفteroها بيد الكفار ، أو كانوا يسكنونها ثم جلّاهم الكفار عنها . » «<sup>(٣)</sup>

وعند التأمل في هذه الاتجاهات الثلاثة ، يظهر للباحث رجحان الاتجاه الثاني ، الذي يركز على جريان أحكام الإسلام على الدار لتكون دار إسلام ، لأن المقصود من إضافة الدار إلى الإسلام هو اختصاصه بها ، ومن لوازمه ذلك أن تكون أحكام الإسلام هي الظاهرة ، وأن تكون السلطة والقوة والمنعة فيها للمسلمين .

أما الاتجاه الأول الذي يحصر التعريف في ملكية الدار للمسلمين ، فهذا ، وإن كان لا يبعد كثيراً عن الاتجاه الثاني ، إذ الأصل في البلاد التي تكون تحت يد المسلمين أن تجري فيها أحكام الإسلام ، إلا أن ملكية الأرض وحدها لا تكفي للحكم على الدار أنها دار إسلام ، لأنها قد تكون أرض ما بيد المسلمين ، ويعيش المسلمين فيها بأمان ، لكنها تحكم بغير حكم الإسلام ، كما هو حال كثير من بلاد المسلمين . «<sup>(٤)</sup>

ولذلك نجد الإمام السرخسي نفسه صاحب هذا الاتجاه يؤكد على معنى جريان حكم الإسلام في قوله : « وبمجرد الفتح قبل إجراء أحكام الإسلام ، لا تصير دار إسلام ، لأن السلطة لا تتم إلا بإجراء أحكام الإسلام فيها . » «<sup>(٥)</sup>

١) نقلًا عن : المبسوط : ١٤٤/١٠ .

٢) أحكام أهل الذمة : ٣٦٦/١ .

٣) حاشية البجيرمي : ٢٢٠/٤ .

٤) انظر : الاستعانت بغير المسلمين : ص ١٧٢ .

٥) المبسوط : ٢٣/١٠ .

ويقول في شرح السير الكبير : « المعتبر في حكم الدار هو السلطان والمنعة في ظهور الحكم .<sup>(١)</sup>

وأما الاتجاه الثالث الذي يركز على مجرد سكنا المسلمين ، وإقامة شعائر الإسلام ، فهذا غير مانع ، حيث تدخل فيه الآن كثير من دول الكفار ، التي يسكنها المسلمون ، ويجلبون فيها حرية لإقامة شعائرهم التعبدية ، لأن هذا الظهور ليس بقوة المسلمين ، وإنما هو تفضل ومنة من الكفار ، وتحت رحمة سلطة الكفر الحاكمة ، وبالقدر الذي لا يعطى أحکام الكفر الفالية في البلاد ، ولو حاول المسلمون مثلا في مثل هذه البلدان المطالبة بإنشاء القضاء الإسلامي للنظر في جرائم العبود والتقصاص وفق أحکام الشريعة الإسلامية لقبول طلبهم بالرفض ، ولاعتبره الكفار خروجا على حقوق الإنسان التي يدعونها ، ولذلك لا يكفي مجرد سكنا المسلمين في الدار ، وإقامتهم لشعائر التعبد فيها أن تحكم على الدار أنها دار إسلام .

وفي هذا يقول الإمام الشوكاني - رحمه الله تعالى :

« الاعتبار بظهور الكلمة : فإن كانت الأوامر والنواهي في الدار لأهل الإسلام ، بحيث لا يستطيع من فيها من الكفار أن يتظاهر بكافر ، إلا لكونه مأذونا بذلك من أهل الإسلام ، وهذه دار الإسلام ، ولا يضر ظهور الخصال الكفرية فيها ، لأنها لم تظهر بقوة الكفار ولا بصواتهم ، كما هو مشاهد في أهل الذمة ... والمعاهدين الساكنين في المدائن الإسلامية ، وإن كان الأمر بالعكس ، فالدار بالعكس .<sup>(٢)</sup>

## المطلب الثاني : أقسام دار الإسلام

تنقسم دار الإسلام من حيث حل دخولها أو حرمتها على الكفار إلى أربعة أقسام ، وهي :

١) ١٢٥٣/٤ ، بتحقيق عبد العزيز أحمد .

٢) السيل الجرار : ٥٧٥/٤ .

## ١ - منطقة الحرم المكي :

وحدوده من طريق المدينة دون التنعيم عند بيوت غفار<sup>(١)</sup> على ثلاثة أميال . ومن طريق اليمن طرف أضاءة لbin<sup>(٢)</sup> في ثنية لين على سبعة أميال . ومن طريق العراق على ثنية جبل المقطوع<sup>(٣)</sup> على سبعة أميال . ومن طريق الطائف على طريق عرفة من بطن نمرة على أحد عشر ميلاً . ومن طريق الجعرانة في شعب آل عبد الله بن خالد على تسعه أميال . ومن جهة عند منقطع الأعشاش على عشرة أميال<sup>(٤)</sup> .

وقد ثبتت حرم مكة بتحريم الله تعالى في قوله عز وجل : ﴿إِنَّمَا أَمْرَتُ أَنْ أَعْبُدُ رَبَّهُذِّ الْبَلْدَةَ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(٥)</sup>

ولقوله تعالى : ﴿أَوْ لَمْ نُمْكِنْ لَهُمْ حِرْمَانًا يَجْبِي إِلَيْهِ ثُمَراتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدْنَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٦)</sup> ولما ورد في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال يوم فتح مكة :

﴿لَا هِجْرَةٌ ، وَلَكِنْ جَهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفَرُوا ، فَإِنَّ هَذَا بَلْدَةُ حِرْمَانِ اللَّهِ يَوْمَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَهُوَ حِرْمَانٌ بِحِرْمَانِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحُلِّ الْقَتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِيَّ ، وَلَمْ يَحُلْ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حِرْمَانٌ بِحِرْمَانِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(٧)</sup>

(١) غفار : قبيلة من كناثة ، وورد في إعلام الساجد للزركشي بـ (غفار) بكسر النون ، وهو جبل من جبال أبيلى .

(٢) أضاءة لbin : على زنة فتاة ، وهي مستنقع الماء .

(٣) المقطوع : بضم العين والطاء .

(٤) انظر : أخبار مكة لأبي الوليد الأزديقي : ١٣٠/١ - ١٣١ ، ط . دار الثقافة - بيروت . وإعلام الساجد بأحكام المساجد لمحمد بن عبد الله الزركشي ، ص ٦٣ - ٦٤ ، نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ، تحقيق الشيخ أبي الوفاء مصطفى المراغي سنة ١٣٨٤هـ .

(٥) سورة النحل ، الآية : (٩١) .

(٦) سورة القصص ، الآية : (٥٧) .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٦/٤ ، كتاب جزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة ، رقم (١٨٣٤) ، صحيح مسلم بشرح النووي : ١٣١/٩ - ١٣٢ ، كتاب العج ، باب تحريم

## ٢ - منطقة الحجاز :

ويشمل بالإضافة إلى حدود الحرم المكي : مكة والمدينة وما والاها من خير وينبع وفلك ومخالفتها . وسمى الحجاز حجازا لأنه حجز بين تهامة ونجد .<sup>(١)</sup>

## ٣ - جزيرة العرب :

قال الأصمي : هي ما بين عدن أين إلى أطراف الشام طولا ، وأما العرض فمن الأبلة<sup>(٢)</sup> في العراق إلى جدة وما والاها من شاطئ البحر الأحمر ، وهي خمسة أقسام : تهامة والجاز ونجد والعروض ( عمان ) واليمن<sup>(٣)</sup> .

## ٤ - سائر الديار الإسلامية الأخرى :

فهذه هي أقسام دار الإسلام من حيث ثبوت العمل والحرمة لها ، وأما بيان أحكام دخول الكفار إلى هذه الأقسام ، أو إقامتهم فيها ، وكذلك أصناف الكفار في الدخول والإقامة ، فهذا ما ستناوله الباحث في المبحرين التاليين إن شاء الله تعالى .

\*\*\*

مكة ، رقم (١٣٥٣) .

(١) المغني والشرح الكبير : ٦١٤/١٠ .

(٢) الأبلة : بضم الهمزة والباء وتشديد اللام ، بلدة على شاطئ دجلة البصرة في زاوية الخليج ، وهي أقدم من البصرة . انظر : معجم البلدان ، باب الهمزة والباء : ٩٩/١ .

(٣) المرجع السابق ، باب الجيم والزاي : ١٥٩/٢ - ١٦٠ .

## المبحث الثاني

### حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصنافهم

\*\*\*

يقوم موقف الإسلام من أعدائه الكفار على العذر وأخذ الحبطة منهم ، وعدم الانخداع بما يظهر منهم من القول والفعل ، فضلاً عن عدم مواليتهم والنهي عن التشبه بهم . وقد جاء تأصيل هذا الموقف الإسلامي في نصوص كثيرة من القرآن الكريم منها قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حَذِرُوكُمْ فَإِنَّفِرُوكُمْ ثَبَاتٍ أَوْ انْفِرُوكُمْ جَمِيعًا ﴾<sup>(١)</sup> ، ومنها قوله عز وجل : ﴿ وَحَذِرُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾<sup>(٢)</sup> ، ومنها قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحذِرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَلَمْ تَوْلُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ نَنْوِيَّهُمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لِفَاسِقُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>

ومع الموقف سالف الذكر ، فإن الإسلام دين فطري واقعي : لا يصادم طبيعة الحياة البشرية ، التي تقوم على الاجتماع ، والتناسُر والتآزر والتعاون بين الأفراد والأمم والشعوب ، لقضاء الحاجات ، وتبادل المصالح المختلفة . فضلاً عن أن الإسلام دين دعوة تهدف إلى التغلغل بين الناس لهدائهم ، وإقامة الحجة عليهم بمختلف الوسائل والأساليب .

ومن هذا المنطلق ، فإن الدولة الإسلامية - خلافاً للدول المحاربة الأخرى التي كانت تعتمل رعایا العدو بمجرد قيام الحرب ، وتحجزهم أسرى حرب<sup>(٤)</sup> - تتيح لغير المسلمين من رعایا دار الحرب فرصة الدخول إلى دار الإسلام ، والإقامة فيها مسامعين ، سواء كانت الإقامة بصفة موئلة كالمستأمين ، أو كانت بصفة دائمة

(١) سورة النساء : الآية : (٧١) .

(٢) سورة النساء ، جزء من الآية : (١٠٢) .

(٣) سورة المائدة ، الآية : (٤٩) .

(٤) راجع : آثار العرب في الفقه الإسلامي ، د . وهبة الزحيلي : ص ٥٠٥ ، نقلًا عن مبادئ القانون الدولي ، د . حافظ غانم : ص ٦٣٦ .

### كأهل الدمة .<sup>(١)</sup>

وبموجب عقد الأمان أو الدمة الذي يحصل عليه الأجنبي في الإسلام يبقى متمتعاً بكمال حريته في التنقل والتعامل مع المسلمين ، ويبقى مقيماً في دار الإسلام حتى وإن نشط الحرب مع دولة المستأمن .<sup>(٢)</sup>

ويمكن تقسيم الكفار في حكم السماح لهم بدخول دار الإسلام ، أو الإقامة فيها وعدمهما إلى ثلاثة أصناف وهم : الحربيون ، والمستأمنون ، وأهل الدمة .

وفيما يلي أتناول بتوفيق من الله تعالى ، وفي صورة موجزة كل صنف من هذه الأصناف لبيان حكم دخوله وإقامته ، والشروط المطلوبة لاكتساب هذا الحكم ، وما يترتب على اكتسابه من نتائج ، وذلك في المطالب الثلاثة التالية :-

- المطلب الأول : حكم دخول وإقامة الحربيين في دار الإسلام .
- المطلب الثاني : حكم دخول وإقامة المستأمنين في دار الإسلام .
- المطلب الثالث : حكم دخول وإقامة أهل الدمة في دار الإسلام .

### المطلب الأول :

#### حكم دخول وإقامة الحربيين في دار الإسلام

#### المراد بالحربيين :

من المعلوم لغة أن لفظة الحربيين جمع للفظة العربي ، والعربي : نسبة إلى العرب ، وهو العدو المحارب .

يقال : « أنا حرب لمن حاربني ، أي عدو ، وفلان حرب فلان : أي محاربه ، وفلان حرب لي : أي عدو محارب ، وإن لم يكن محاربا »<sup>(٣)</sup> .  
ولا يبعد معنى العربي عند الفقهاء عن هذا المعنى اللغوي .

فهو : من يحارب المسلمين ، أو يتبع إلى قوم محاربين للمسلمين ، سواء أكانت

(١) انظر : القانون وال العلاقات الدولية للمعهد المعنوي : ص ٨٩ .

(٢) انظر : آثار الحرب : ص ٥٠٨ .

(٣) لسان العرب ، مادة : « حرب » : ٣٠٣/١ .

المحاربة فعلية ، أم كانت متوقعة .<sup>(١)</sup>

فالمحاربة الفعلية : هي الحرب الواقعة أو المعلنة ، والمتوقعة : هي ما يتوقع حدوثها ، وهذه تصدر من كل كافر ليس له عهد ولا ذمة ، وسواء بلفته الدعوة الإسلامية أم لا . وعليه ، فإن كلمة الحربيين تشمل الأصناف التالية :-

١ - الكفار الذين يقاتلون المسلمين بالفعل ، ويکيدون لهم .  
 ٢ - والكفار الذين أعلنا الحرب على الإسلام وأهله ؛ إما بمخايبة المسلمين ، أو محاصرتهم اقتصادياً أو سياسياً ، ليفتتوا المسلمين عن دينهم ، أو بمظاهره أعداء المسلمين عليهم ، ونحو ذلك من الوسائل والأساليب .

٣ - والكفار الذين ليس لهم عهد مع المسلمين ، ولكنهم لم تبد منهم بوادر محاربة ، فكل هؤلاء يسمون في الاصطلاح الفقهي : حربين.<sup>(٢)</sup>

فالحربيون حسب التعبير المعاصر أجانب عن دار الإسلام ، لأنهم لا يرتبطون معها بأية رابطة .

وبناءً عليه لا يجوز للحربى دخول دار الإسلام بغير أمان ، لأنه لا يؤمن أن يدخل جاسوساً أو متلصصاً فيضر بالمسلمين .<sup>(٣)</sup>

أما إن دخل العربي دار الإسلام بغير أمان ، فلا يمكن من الإقامة فيها ، ولا تتوفر له عصمة في نفسه وماله ، لأنه علو ، ولذلك فهو معرض للنفي والحبس ، والاسترقاق والعن والفداء ، بل قد يتعرض للقتل أيضاً إذا رفض ترك البلاد بعد إنذاره.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : المطلع على أبواب المقنع للبعلي : ص ٢٢٦ . والمدخل لفقه الإسلامي للدكتور محمد سلام مذكور : ص ٦٤ .

(٢) انظر : الدرر السننية في الأجوبة النجدية ، جمع الشیخ عبد الرحمن بن قاسم : ٣٩٧/٧ .

(٣) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦٠٥/١٠ .

(٤) انظر : القانون وال العلاقات الدولية للمحمصاني : ص ٩٠ .

## المطلب الثاني:

### حكم دخول وإقامة المستأمين في دار الإسلام

#### المراد بالمستأمين :

المستأمون جمع مستأمن ، والمستأمن : بكسر الميم : اسم فاعل أي الطالب للأمان . وبفتح الميم : اسم مفعول ، أي المعطى الأمان .  
والسين والتاء للصيغة ، أي من صار مومنا .<sup>(١)</sup>  
والأمان عند الفقهاء هو : « رفع استباحة دم العربي ورقه وماله حين قتاله ، أو العزم عليه ، مع استقراره تحت حكم الإسلام مدة ما ». <sup>(٢)</sup>  
أما المستأمن في الاصطلاح : « هو من دخل دار غيره طالباً الأمان ، سواء أكان مسلماً أم حربياً ، وإن غلب إطلاقه على من دخل دار الإسلام بعقد أمان ». <sup>(٣)</sup>  
وهو يشمل سائر الكفار الذين لم يستجيبوا للدعوة الإسلام ، ولم يقبلوا عقد اللمة بشروطه .

**مشروعية عقد الأمان وأنواعه وحكمه :**  
الأصل في عقد الأمان هو قوله تعالى : « وإن أحد من المشركين استجراك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون » <sup>(٤)</sup>

وما ورد في الصحيحين من حديث على بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ جاء فيه : [ وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل . ] <sup>(٥)</sup>

١) انظر : حاشية ابن عابدين : ١٦٦/٤ .

٢) مواهب الجليل : ٣٦٠/٣ .

٣) درر الحكم : ٢٩٢/١ .

٤) سورة التوبة ، الآية : ٦) .

٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤٢/١٢ - ٤٣ ، كتاب الفرائض ، باب إثم من تبرأ من مواليه رقم (٦٧٥٥) ، وصحيف مسلم بشرح النووي : ١٥٠/٩ ، كتاب الحج ، باب فضل

قال الإمام التوسي - رحمه الله - : « المراد بالذمة هنا الأمان ، معناه أن أمان المسلمين للكافر صحيح ، فإذا أنه أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له مادام في أمان المسلم ». <sup>(١)</sup>

### والأمان نوعان : فهو إما عام وإما خاص . <sup>(٢)</sup>

فالأمان العام : ما يكون لجماعة غير محصورين كأهل ولاية ، ولا يتولى عقده إلا الإمام أو من ينوب عنه ، لأن ذلك من المصالح العامة التي يختص ولها الأمر بالنظر فيها .

والأمان العام : إما موعد أو موبد . فالموعد هو الهدنة ، والموبد هو عقد الذمة و يأتي الكلام عنه في حينه في المطلب التالي إن شاء الله تعالى .

أما الأمان الخاص : فهو ما يكون للواحد أو لعدد محصور كعشرة فما دون . وهذا النوع يصح من كل مسلم ذكره كان أو أتني ، حرراً أو عبداً للأدلة السابقة .

قال الإمام الصناعي : « والأحاديث دالة على صحة أمان الكافر من كل مسلم ذكر أو أتني ، حرراً أم عبد مأذون أم غير مأذون ، لقوله <sup>(عليه السلام)</sup> : (أدنهم) فإنه شامل لكل وضع ». <sup>(٣)</sup>

ومحل البحث في هذا المطلب هو نظام الأمان الخاص ، أما الأمان العام فسيأتي بحثه في المطلب التالي بعد هذا ، وقد اشترط العلماء لصحة الأمان عدم وجود ضرر على المسلمين ، فلو أمن مسلم جاسوساً أو طليعة كفار ، أو من فيه مضره لم يصح أمانه . <sup>(٤)</sup> ويضيف الحنفية إلى الشرط السابق وجود مصلحة في الأمان لصحته <sup>(٥)</sup> ، ولكن الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة لا يشترطون ذلك ، لأن انتفاء الضرر لا يعني بالضرورة ظهور المصلحة في الأمان ، فإذا لم يكن فيه ضرر

. المدينة رقم (١٣٧٠) .

١) شرح التوسي على صحيح مسلم : ١٥٤/٩ .

٢) انظر : مغني المحتاج : ٢٣٦/٤ ، بدائع الصنائع : ١٠٦/٧ ، الفروق للقرافي : ٢٤/٣ ، القوانين الفقهية : ص ١٥٣ .

٣) سبل السلام : ٦١/٢ .

٤) انظر : شرح فتح القيدير : ٣٠٠/٤ ، الناج والاكيل : ٣٦١/٣ ، مغني المحتاج : ٢٢٨/٤ ، كشف النقاب : ١٠٤/٣ .

٥) انظر : تبيين الحقائق : ٢٤٧/٣ ، شرح فتح القيدير : ٣٠٠/٤ .

صح وإن لم يكن فيه مصلحة ، بل يكتفى بتعليق لزوم الأمان وصحته على عدم وجود الفسر فيه على المسلمين .<sup>(١)</sup>

أما حكم الأمان من حيث اللزوم وعدمه ، فإن للعلماء في هذه المسألة رأيين . فالحنفية يرون أن الأمان عقد غير لازم ، فإن للإمام إذا رأى المصلحة في نفسه أن ينفذه ، لأن جوازه كان للمصلحة ، فإذا صارت المصلحة في النقض نقض .<sup>(٢)</sup> ويرى جمهور الفقهاء ، من مالكية وشافعية وحنابلة أن الأمان عقد لازم من جانب المسلمين ، ويبيّن اللزوم معبقاء عدم الفسر ، لأن الأمان حق على المسلم وليس له نبذه إلا لتهمة أو مخالفة ، فإذا وجدت التهمة أو المخالفة نبذه الإمام والمومن .<sup>(٣)</sup>

وبالمقابل ، فقد اتفق العلماء جميعاً على أن الأمان من جانب الكفار عقد جائز ، فلهم أن يبنلوه متى شاؤوا .<sup>(٤)</sup>  
ما يترتب على عقد الأمان :

يقتضي عقد الأمان السماح للمستأمين بدخول دار الإسلام وحرية الإقامة فيها ، والتنقل في أرجانها إلا ما قيده الشرع<sup>(٥)</sup> ، أو قيده عقد الأمان ، وذلك طيلة مدة بقائه في دار الإسلام ، مع توفير الأمن له ، وعصمة دمه وماليه ، فلا يجوز التعرض لشخصه بقتل أو ضرب أو استرقاق ، ولا لماله بسرقة أو إتلاف أو استفهام ، ولا يجوز ضرب الجزية على رأسه ، لأن فعل شيء من ذلك غدر ، والغدر حرام .<sup>(٦)</sup> ويشمل هذا الحكم نفس المستأمين ومرافقه من الأهل والأولاد الصغار وماله الذي يحتاج إليه ، لأن الإذن بالدخول وجود عقد الأمان يقتضي ذلك على رأى

(١) انظر : *التاج والإكليل* : ٣٦١/٢ ، *مغني المحتاج* : ٢٣٨/٤ ، *الشرح الكبير* : ١٦٦/٢ .

(٢) انظر : *بدائع الصنائع* : ١٠٧/٧ ، *البحر الرائق* : ٨١/٥ ، *حاشية ابن عابدين* : ٣٤١/٣ .

(٣) انظر : *حاشية الدسوقي* : ١٧٦/٢ ، *مغني المحتاج* : ٢٣٨/٤ ، *المغني* : ٢٤٥/٩ .

(٤) انظر : *المراجع السابقة* ، *المواضع نفسها* .

(٥) يأتي بيانه إن شاء الله تعالى في المبحث التالي بعد هذا .

(٦) انظر : *بدائع الصنائع* : ١٠٧/٧ ، *البحر الرائق* : ٨١/٥ ، *الشرح الكبير* مع *حاشية الدسوقي* : ١٧١/٢ ، *القوانين الفقهية* : ص ١٥٣ ، *المهدب* : ٢٦٣/٢ ، *مغني المحتاج* : ٢٣٨/٤ ، *كشف النقاع* : ١٠٦/٣ ، *القواعد لابن رجب* : ص ٢٤١ .

الجمهور .<sup>(١)</sup>

ويقابل هذا أن يلتزم المستأمن طيلة وجوده في دار الإسلام الخاضع لأحكام الإسلام المتعلقة بالأمن والنظام ، والتمثلة في أحكام المعاملات ، وفي العقود وسائر العقوبات .

### مدة الأمان :

إن مدة سريان مفعول الأمان تختلف بالنسبة للرجال والنساء . فأمان النساء لا يحتاج إلى تقيد بمدة ، وقد نص الإمام الشافعي - رحمة الله - على أن المرأة المستأمنة في دار الإسلام لا تمنع ولا تقيد بمدة ، لأن الأربعة أشهر إنما هي للشركين الرجال فقط .<sup>(٢)</sup>

أما أمان الرجال فقد اختلف أهل العلم في مدته .

فقال الحنفية : إن مدة الأمان لا تبلغ السنة ، ولا يجوز أن يمكن المستأمن من الإقامة في دار الإسلام سنة فأكثر ، ولابد من تحديد أمانه بأقل من السنة ، لأن السنة مدة تجب فيها الجزية وصيروحة المستأمن ذميا ، وتجويز السنة فأكثر فيه قطع للجزية ، وتصير ولده حربا علينا ، وفي ذلك مفسدة على المسلمين .<sup>(٣)</sup>

وقال المالكية : إن الأمان المطلق ، أو الذي حدّد مدته بأقل من أربعة أشهر تكون مدتة أربعة أشهر ، وأما الأمان المحدد بمدة معينة يكون موقوفا على أمده طال أو قصر مالم ينقض العهد .<sup>(٤)</sup>

وقال الشافعية : إذا كان المستأمن سفيرا أو رسولا أو مبعوثا سياسيا ونحوه ، أو كان طالبا ساعي كلام الله ، كان أمد أمانه إلى حين انتهاء مهمته .<sup>(٥)</sup>

أما إذا لم يكن المستأمن سفيرا أو مبعوثا ونحوه ، فمدة أمانه أربعة أشهر ، فهو

١) انظر : شرح السيد الكبير : ٤٣٩/٢ ، مغني المحتاج : ٢٣٨/٤ ، كشاف القناع : ١٠٨/٣ ، وخالف المالكية في هذا و قالوا : إن الأمان يتبع الشرط ، فلو قال : أمنتك على نفسك لم يدخل المال ، انظر : القوانين الفقهية : ص ١٥٤ .

٢) انظر : مغني المحتاج : ٢٣٨/٤ ، نهاية المحتاج : ٧٧/٨ .

٣) انظر : شرح فتح القيدير : ٣٥١/٤ ، الفتاوي الهندية ٢٣٤/٢ ، تبيين الحقائق ٢٦٨/٣ .

٤) انظر : القوانين الفقهية : ص ١٥٤ ، أحكام القرآن لابن العربي : ٨٨٣/٢ .

٥) انظر : مغني المحتاج : ٢٣/٤ ، نهاية المحتاج : ٧٧/٨ ، تحفة المحتاج : ٦١/٨ ، الام : ١١١/٤ .

عقد له بأكثر من ذلك بطل الأمان في الزائد عليها ، إلا إذا كان بنا ضعف ، ولو أطلق الأمان حمل على الأربعة أشهر ، وبلغ المستأمن بعدها مأمه ، لأن الأمان كالهدنة ، ومدة الهدنة أربعة أشهر ، وقد هادن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صفوان بن أمية عام الفتح أربعة أشهر.<sup>(١)</sup>

أما الحنابلة فقد وسعوا مدة الأمان ، فقالوا بجواز عقد الأمان مطلقاً ومقيداً بمدة طالت أو قصرت ، فإذا حدد الأمان بأمد انتهى إليه ، لأن المستأمن كافر أبيح له الإقامة من غير التزام جزية فلم تلزمه كالمساء والصيام.<sup>(٢)</sup>

والباحث يرى رجحان المذهب القائل بجواز إقامة المستأمن أكثر من سنة دون ضرب جزية عليه ، وذلك طبقاً للمهمة التي جاء من أجلها إلى دار الإسلام مالم يصدر منه ما يخل بالأمن والنظام العام للدولة ، لأن هذا القول هو الذي يتناسب مع ساحة الإسلام مع خصومه ، وكما أنه قول ملائم لعصرنا الحاضر ، حيث تشابكت العلاقات بين الدول وتعقدت ، وتعددت مجالات التعاون الثنائي والإقليمي بين الدول ، الأمر الذي يستدعي أحياناً وجود المستأمين لمدة طويلة ، على أنه في ظل هذا ينبغي أن نأخذ بمبدأ تحديد مدة الأمان ، في المذهب الآخر ، بحيث لا يعطى الأمان للكافر مطلقاً بدون تقييد ، لأن ذلك قد يطلق العنوان لهم في الدولة الإسلامية ، ولا يمنع كون الأمان مقيداً بمدة معينة أن يكون قابلاً للتجديف لمدد مماثلة ، كما هو معمول به الآن في نظام الإقامة للأجانب في كثير من الدول الإسلامية<sup>(٣)</sup> ، وفي غيرها من دول العالم .

### المطلب الثالث :

#### حكم دخول وإقامة الذميين في دار الإسلام

#### المراد بالذميين :

**الذميون** : جمع ، مفرده : **الزمي** ، وهو منسوب إلى الـدمة وهي العهد .

(١) انظر : مغني المحتاج : ٢٦٠/٤ ، شرح البهجة : ١٤٨/٥ .

(٢) انظر : المغني : ٢٤٤/٩ ، كشاف القناع : ٨٢/٢ ، المحرر : ١٨٠/٢ .

(٣) انظر : أحكام الذميين والمستأمين : ص ١١٦ .

والذمة : مأخوذة من الدمام وهو الحرمة والحق ، وسمى الدمام بذلك لأنه يلزم بتضييعه المذمة .<sup>(١)</sup>

والمراد بأهل الذمة شرعا هم الكفار الذين دخلوا في ذمة الدولة الإسلامية وأقاموا فيها بصفة موبيدة مع دفع الجزية والتزام أحكام الإسلام .<sup>(٢)</sup>  
مشروعية عقد الذمة وحكمه :

الأصل في عقد الذمة قوله تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاعدون »<sup>(٣)</sup>  
 ومن السنة ما رواه الإمام مسلم عن بريدة - رضي الله عنه - أنه كان من وصايا رسول الله ﷺ لأمراء جيشه :

إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال :  
 ادعهم إلى الإسلام فإنهم أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ... فإنهم أبوا فسلهم الجزية ، فإن أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم [ ]<sup>(٤)</sup>

أما عقد الذمة فهو من جانب المسلمين عقد لازم موبيد ، لا يملك المسلمين نقضه ولو خافوا الخيانة من أهل الذمة خلافاً لعقد الهدنة الذي يجوز نقضه عند خوف الخيانة .<sup>(٥)</sup>

لقوله تعالى : « وإنما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين »<sup>(٦)</sup> وفي تفسير الآية يقول الإمام القرطبي - رحمه الله - : « وإنما تخافن من قوم يبنكم وبينهم عهد خيانة فانبذ إليهم العهد ، أي قل لهم قد نبذت إليكم عهدهم ، وأنا مقاتلوكم ، ليعلموا ذلك فيكونوا معك في العلم سواء »<sup>(٧)</sup>

١) انظر : القاموس المحيط ، مادة ( ذم ) ، من ١٤٣٤ ، والمصباح المنير ، مادة ( ذم ) ، من ٢١٠ .

٢) انظر : شرح السير الكبير : ١٦٨/١ .

٣) سورة التوبة ، الآية : ( ٢٩ ) .

٤) الحديث سبق تخرجه ، انظر : من ٣٥٣ ، من هذه الرسالة .

٥) انظر : المهدب : ٢٨٠/٢ ، وبدائع الصنائع : ١١٢/٧ ، وأحكام أهل الذمة : من ٤٧٧ .

٦) سورة الانفال ، الآية : ٥٨ .

٧) تفسير القرطبي : ٣٣/٨ .

أما عقد الذمة من جانب الكفار فهو عقد غير لازم في حقهم فيجوز لهم تفسيه ، ويكون هذا التفسي بأحد أمور أربعة :  
الدخول في الإسلام - الالتحاق بدار العرب - أو التمرد على المسلمين ومحاربتهم<sup>(١)</sup> ، أو مخالفة متضي عقد الذمة .

### ما يترتب على عقد الذمة :

من الآثار المترتبة على عقد الذمة أن يصبح الذمي من أهل دار الإسلام ، وهذا ما صرخ به الفقهاء ، يقول الإمام الكاساني :

« والذمي من أهل دار الإسلام . »<sup>(٢)</sup>

ولذلك ثبت العصمة لنفس الذمي وما له وعرضه ، لقوله (عليه السلام) في حديث بريدة السابق : [ فادعهم إلى أداء الجزية ، فإنهم أجابوك فا قبل منهم وكف عنهم ] وقوله تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر » إلى قوله : (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) فإن الله سبحانه طالب بالكف عن قفال أهل الكتاب عند الإسلام أو بذل الجزية ، والإسلام يعصم النفس والمال وما الحق به فكذا الجزية ، قال الإمام الكاساني :

« أنه سبحانه إباحة القتال إلى غاية قبول الجزية ، وإذا انتهت الإباحة ثبت العصمة ضرورة ، فكل اعتداء على نفوسهم يجب تحمل العقاب المقرر له في الشريعة ، وتتبع عصمة المال عصمة النفس أي أنه يجب ضمان المخلفات . »<sup>(٣)</sup>

و عموماً فإن أهل الذمة باعتبارهم مواطنين في الدولة الإسلامية ، فإنهم يتمتعون بالحقوق التي للMuslimين ، وعليهم الواجبات بقدر ما على المسلمين إلا ما ورد الاستثناء فيه ، يقول الإمام ابن عابدين : « فإن قبلوا دفع الجزية فلهم ما لنا وعليهم ما علينا من الإنفاق »<sup>(٤)</sup>

ومن حقوق الدين على المسلمين حق الدفاع عنهم في وجه أي عدو ان عليهم

١) انظر : بدائع الصنائع ، وأحكام أهل الذمة : ص ٥٧ .

٢) انظر : بدائع الصنائع : ٢٨١/٥ .

٣) المرجع السابق : ١١١/٧ ، وانظر : القوانين الفقهية : ص ١٥٥ ، مغني المحتاج : ٢٥٣/٢ ، الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٤٨ ، كشف النقاع : ٩٦/٣ ، المغني : ٥٠٤/٨ .

٤) رد المحتار على الدر المختار : ٣٠٧/٣ .

سواء جاء هذا العدوان من أهل الحرب أو من غيرهم ، يقول الإمام الماوردي إن الإمام يلتزم لأهل الذمة إذا بذلوا الجزية بحقين : « أحدهما : الكف عنهم ، والثاني : الحماية لهم ، ليكونوا بالكف آمنين ، وبالحماية محروسين »<sup>(١)</sup> وفي المقابل يلتزم الذي بدفع الجزية ، والخضوع لأحكام الإسلام فيما لا يتعلق بالعقائد ، ولا بالمنكرات التي يعتقد حلها .

وبالإضافة إلى واجب دفع الجزية ، والخضوع لأحكام الإسلام فإن على أهل الذمة واجبات أخرى<sup>(٢)</sup> ، وهذه الواجبات تنقسم إلى قسمين : أحدهما : الواجبات المستحقة وهي التي تلزم الذمي من غير شرط ، وإنما تشرط عادة من باب الإشعار والتأكيد لتغليظ العهد ، وهذه الواجبات تتألف من عدة شروط وهي : أن لا يذكروا كتاب الله تعالى بطنع فيه ولا تحريف له - أن لا يذكروا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بتكذيب له ولا ازدراء - وأن لا يذكروا دين الإسلام بضم له ولا قدرح فيه - وألا يصيروا مسلمة بزنا أو باسم نكاح - وألا يفتتوا مسلماً عن دينه - ولا يتعرضوا لماله ولا دمه - وألا يعينوا أهل الحرب على المسلمين ولا يوبرا جاسوساً من المشركين .

أما القسم الثاني من هذه الواجبات فهي الواجبات المستحبة ، أي الواجبات التي لا تلزم بعقد الذمة حتى تشرط ، وهي بدورها تتكون من ستة أشياء : أحدها تغير هياكلهم ، والثاني : أن لا يعلوا على المسلمين في البنيان ، والثالث : أن لا يسمعوا المسلمين أصوات نواقيسهم ولا تلاوة كتبهم ، والرابع ألا يجاهروهم بتناول الخمور والختان والرفع الصليان ، والخامس : أن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروها بشدب عليهم ولا نياحة ، والسادس : أن يمنعوا من ركوب الخيل<sup>(٣)</sup> .

وفي نهاية العرض لهذا البحث ... يطيب للباحث أن يخلص إلى أن الإسلام بسماحته ويسره ، سمح لغير المسلمين بدخول دار الإسلام ، والإقامة فيها ، والتعايش مع المسلمين ، وأن أصناف الكفار بالنسبة لهذا الحكم ثلاثة : صنف لا يسمح لهم

(١) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٢ ، المغني والشرح الكبير : ٦٠٨/١٠ .

(٢) يأتي الكلام مفصلاً عن هذه الواجبات في الفصل الثالث من هذا الباب إن شاء الله تعالى .

(٣) انظر للتفسير في هذه الواجبات : الأم للشافعي : ١١٨/٤ ، الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٤ - ١٨٥ ، المغني والشرح الكبير : ٦١٨/١٠ - ٦٢٠ ، أحكام أهل الذمة : ص ٧١٣ - ٧٩٤ ، والمبحث الثاني والثالث من الفصل الثالث من هذا الباب .

بالدخول إلى دار الإسلام فضلا عن الإقامة فيها وهم الكفار الحرييون الذين لا يرتبطون مع دولة الإسلام بشهود ولا مواثيق ، وصنف يسمح له بالدخول والإقامة موقتا ولمدة محددة ، وهم المستأمونون ، وصنف ثالث يسمح لهم بالدخول والإقامة الموبدة وهم أهل الذمة .

أما الأماكن التي يسمح للكفار بدخولها والإقامة فيها من دار الإسلام ، فهذا ما سنعرف في المبحث التالي إن شاء الله تعالى .



### المبحث الثالث

## حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصناف دار الإسلام

\*\*\*

عرفنا في المبحث السابق أصناف الكفار الذين يسمح لهم بالدخول والإقامة في دار الإسلام ، ويبقى لنا أن نعرف في هذا المبحث أصناف دار الإسلام التي يجوز للكافر دخولها أو الإقامة فيها .

ومن المعلوم أن هناك مناطق حظر الشرع الإسلامي دخول وإقامة غير المسلم فيها سواء كان بأمان أو بغير أمان . كما أن هناك مناطق أخرى أباح الشرع دخولها والإقامة فيها لغير المسلم .

وقد اختلف أهل العلم في تعين هذه المناطق التي يمنع غير المسلم من دخولها أو الإقامة فيها .

وفيما يلي بيان لتلك المناطق مع أقوال العلماء في جواز دخولها أو حرمته على غير المسلم ، وذلك في المطالب التالية :

- المطلب الأول : حكم دخول وإقامة الكافر في منطقة الحرم المكي .
- المطلب الثاني : حكم دخول وإقامة الكافر في منطقة الحجاز .
- المطلب الثالث : حكم دخول وإقامة الكافر في جزيرة العرب .
- المطلب الرابع : حكم دخول وإقامة الكافر في سائر الديار الإسلامية .

### المطلب الأول

#### حكم دخول وإقامة الكفار في منطقة الحرم المكي

يرى الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة عدم جواز دخول الكافر إلى منطقة الحرم المكي ، وأنه يمنع من ذلك مطلقاً<sup>(١)</sup>

وخالف الإمام أبو حنيفة في ذلك فأجاز لغير المسلم دخول منطقة الحرم المكي

(١) انظر : مواهب الجليل : ٣٨١/٣ ، مغني المحتاج : ٤/٢٤٦ ، المغني والشرح الكبير : ١٠/٦٦١ .

، ودخول المسجد الحرام نفسه ، كما أجاز له الإقامة لمدة ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> استدل الجمهور على مذهبهم بما يلي :

أ - قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾<sup>(٢)</sup> والمراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله بدليل قوله سبحانه في آخر الآية السابقة : ﴿ وَإِنْ خَفْتُمْ عِيلَةً فَسُوفَ يَغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ أي إن خفتم ضررا بانقطاع الجلب عن الحرم دون المسجد<sup>(٣)</sup>.  
ويحوز تسمية الحرم بالمسجد الحرام بدليل قوله عز وجل : ﴿ سَبَّاحُ الذِّي أَسْرَى بِعِبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾<sup>(٤)</sup> ومعلوم أنه ﴿ إِنَّمَا أَسْرَى بِهِ مَنْ بَيْتَ أَمْ هَانَىٰ ، وَهُوَ خَارِجُ الْمَسْجِدِ ﴾<sup>(٥)</sup>.  
ونوقيش هذا الدليل بأن المراد بالنهي عن قربان المسجد إنما هو عن دخولهم مكة بقصد الحج كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، لا عن مطلق الدخول ، بدليل أن النبي ﴿ أَمْرَ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْدَ نَزُولِ الْآيَةِ أَنْ يَنْادِيَ فِي مَكَّةِ الْحَجَّ أَلَا يَحْجُّ هَذَا الْعَامَ مُشْرِكًا ﴾<sup>(٦)</sup> .  
« أَلَا يَحْجُّ هَذَا الْعَامَ مُشْرِكًا »<sup>(٧)</sup>

وأجيب بأن الآية صريحة في النهي عن دخول الحرم لغير المسلمين ، ودل عليه كذلك إجماع المسلمين على منع المشركين من الحج وأعماله لأنها داخل الحرم<sup>(٨)</sup>.  
أما عن قولهم بأن المراد بالنهي عن قربان المسجد الحرام إنما هو عن دخول مكة بقصد الحج فيه نظر ، لأن الآية أطلقت النهي عن قربان المشركين للمسجد الحرام ولم تقييد ذلك بزمن<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر : الإقتصاد عن معاني الصحاح : ٣٠٠/٢ .

(٢) سورة التوبه ، الآية : ٢٨) .

(٣) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦١٦/١٠ .

(٤) سورة الإسراء ، الآية : (١) .

(٥) انظر: تفسير القرطبي: ١٠٦/٨ ، مغني المحتاج: ٣٤٧/٤ ، المغني والشرح الكبير: ٦١٦/١٠ .

(٦) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٦٨/٨ ، كتاب التفسير ، الباب الثالث والرابع ، حديث رقم (٤٦٥٥ ، ٤٦٥٦) ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٧) انظر : أحكام القرآن للجصاص : ٨٨/٣ .

(٨) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦١٦/١٠ ، ومغني المحتاج : ٣٤٧/٤ .

(٩) انظر : الاستعانتة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي : من ٤١٦ .

واستدل الإمام أبو حنيفة بما يأتي :

أ - قيام المسجد الحرام على مسجد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في جواز دخول غير المسلمين ، وذلك للأدلة التالية :

### أولاً :

ماروى أن وفداً ثقيلاً لما قدموا على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ضرب لهم قبة في المسجد ، فقيل : يا رسول الله : قوم أنجاس ، فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء ، إنما أنجاس الناس على أنفسهم .] (١)

### ثانياً :

ما روى أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وهو كافر . (٢)

### ونوقشت هذه الأدلة :

بأن قيام المسجد الحرام على مسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إنما هو قياس الأعلى على الأدنى وفيه نظر ، إذ إن للمسجد الحرام أحكاماً خاصة ، لأن المسجد الحرام أشرف لتعلق النسك به ، ويحرم صيده وشجره ، فلا يقاس على غيره . (٣)

هذا بالإضافة إلى أنه ليس للمدينة حرم عند الحنفية (٤) ، الأمر الذي يجعل قياس الحرم على غير الحرم أمراً بعيداً . (٥)

وبعد استعراض أقوال العلماء وأدلةها والمناقشات الواردة عليها ، يرى الباحث رجحان المذهب القائل بعدم جواز دخول الكافر إلى منطقة الحرم المكي ، لأن الآية السابقة صريحة في منعهم من ذلك ، والمقصود بالمسجد الحرام الحرم المكي بإجماع المفسرين . (٦)

ولأن الحرم المكي له وقع خاص في قلوب المسلمين ، فهو محظوظ أنظارهم ،

(١) سيرة ابن هشام : ٢٤٠/٤ ، وانظر : زاد المعاد : ٤٩٩/٣ .

(٢) انظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم : ١٩٠/١ .

(٣) انظر : المغني والشرح الكبير : ٤١٦/١٠ .

(٤) انظر : حاشية ابن عابدين : ٦٢٦/٢ .

(٥) انظر : الاستعانتة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي : ص ٤١٥ ، وانظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم : ١٨٨/١ .

(٦) التفسير الكبير للرازي : ٤١٥/٤ ، تفسير القرطبي : ١٠٤/٨ ، أحكام القرآن للمصاوي : ٨٩/٣ ، وفتح القيدر للشوكتاني : ٣٤٩/٣ .

ومهوى أفنديهم إذ فيه مقدساتهم ، ومنه انطلقت الدعوة الإسلامية وانبثقـت العقيدة الإسلامية حتى وصلت إليـهم ... وفيـه ولد نبيـهم محمد بن عبد الله (عليـه السلام) ، وفيـه بـعث وصـدع بما أمر .. لهـذا كـله تـنـاهـف قـلـوبـ المـسـلمـينـ نحوـ هـذـهـ الـبـقـعـةـ الـمـبارـكـةـ الطـاهـرـةـ ، فـأـولـىـ أنـ يـمـنـعـ عنـ دـخـولـهاـ الـكـفـارـ لـتـبـقـيـ مـتـمـيـزـةـ عـنـ غـيرـهـاـ مـنـ بـقـاعـ الـمـسـلمـينـ ، وـتـحـفـظـ بـأـصـالـتـهـاـ وـتـمـيـزـهـاـ ، وـلـتـبـعـثـ مـنـهـاـ مـشـاعـلـ النـورـ وـالـهـدـىـ الـتـيـ يـقـبـسـ مـنـهـاـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ ، كـلـماـ دـاهـمـتـهـ دـيـاجـيـرـ ظـلـمـاتـ التـشـبـهـ بـالـكـفـارـ .

### المطلب الثاني

#### حكم دخول وإقامة الكفار في منطقة الحجاز

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى جواز دخول الكفار إلى منطقة الحجاز والإقامة فيها لمدة ثلاثة أيام ، فإذا أراد الانتقال إلى مكان آخر من الحجاز جاز ويقيم فيه أيضاً ثلاثة أيام أو أربعة على الخلاف فيه ، وكذلك إذا انتقل منه إلى مكان آخر جاز ولو حصلت الإقامة في الجميع شهراً . وإذا مرض بالحجـازـ جـازـتـ لـهـ الإـقـامـةـ ، لأنـهـ يـشـقـ الـاـنـتـقـالـ عـلـىـ الـمـرـيـضـ ، وـتـجـوزـ الإـقـامـةـ لـمـنـ يـمـرـضـهـ ، لأنـهـ لاـ يـسـتـغـفـيـ عـنـهـ ، وإنـ كـانـ لـهـ دـيـنـ عـلـىـ أـحـدـ وـكـانـ حـالـاـ أـجـبـ غـرـيمـهـ عـلـىـ وـفـائـهـ ، فـإـنـ تـعـذرـ وـفـائـهـ لـمـطـلـ أوـ تـغـيـبـ عـنـهـ فـيـنـبـغـيـ أـنـ يـمـكـنـ مـنـ الإـقـامـةـ لـيـسـتـوـفـيـ دـيـنـهـ ، لأنـ التـعـديـ مـنـ غـيرـهـ ، وـفـيـ إـخـرـاجـهـ ذـهـابـ مـالـهـ ، وإنـ كـانـ الدـيـنـ مـوـجـلاـ لـمـ يـمـكـنـ مـنـ الإـقـامـةـ ، وـإـذـ مـاتـ بـالـحـجازـ دـفـنـ بـهـ لأنـهـ يـشـقـ نـقلـهـ .<sup>(١)</sup>

وذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة إلى منع الكفار من الاستيطان بالحجـازـ . وـخـالـفـ الـإـمـامـ أـبـوـ حـنـيفـةـ فـيـ ذـلـكـ فـأـجـازـ لـلـكـفـارـ الـاسـتـيـطـانـ فـيـ الـحـجازـ .<sup>(٢)</sup>

ويـسـتـدـلـ الـإـمـامـ أـبـوـ حـنـيفـةـ عـلـىـ رـأـيـهـ بـأـنـهـ لـمـ نـزـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ :

﴿ إنـمـاـ المـشـرـكـونـ نـجـسـ ﴾<sup>(٣)</sup> كـانـتـ الـيـهـودـ بـخـيـرـ وـمـاـ حـولـهـ وـلـمـ يـكـونـواـ يـمـنـعـونـ

(١) انظر : المغني والشرح الكبير : ٤١٥/١٠ ، الإفصاح عن معاني الصاحب : ٣٠٠/٢ ، تبيين الحقائق : ٢٨٠/٣ ، مواهب الجليل : ٣٨١/٣ ، مغني المحتاج : ٤٦/٤ .

(٢) انظر : المراجع السابقة ، الموضع نفسها .

(٣) جـزـءـ مـنـ الآـيـةـ (٢٨ـ) مـنـ سـوـرـةـ التـوـبـةـ .

من المدينة .<sup>(١)</sup>

ونوش هذا الدليل بأن الآية نزلت في أواخر حياة النبي ﷺ فلم يتمكن من إجلانهم ، وأجلانهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بعد موت النبي ﷺ .

واستدل الجمهور على رأيه بما يلي :

١ - ما جاء في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : [ أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ].<sup>(٢)</sup>

٢ - ما رواه الإمام مسلم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : [ لاخرجن اليهود والنصاري من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما ].<sup>(٣)</sup>

وفي رواية للترمذى : [ لئن عشت إن شاء الله لاخرجن اليهود والنصاري من جزيرة العرب ].<sup>(٤)</sup>

٣ - ما رواه الإمام مالك وأحمد وغيرهما عن عمر بن عبد العزيز والزهري مرسلا عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال : [ لا يترك بجزيرة العرب دينان ].<sup>(٥)</sup>

فهذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ وإن لم تكن متواترة في النقوص فإنها متواترة في المعنى ، وهي تفيد منع غير المسلمين من الاستيطان بجزيرة العرب ، ومنها الحجارة بطريق الأولى .

١) انظر : أحكام أهل الذمة : ١٩٠/١ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٩٦/٦ ، كتاب الجهاد والسير ، باب جواز الوفد ، وباب هل يستشرع إلى أهل الذمة ؟ ، رقم (٣٠٥٣) صحيح مسلم مع شرح النووي ، ٩٦/١١ ، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، رقم (١٦٣٧) .

٣) صحيح مسلم بشرح النووي : ٣٣٥/١٢ ، كتاب الجهاد والسير ، باب إخراج اليهود والنصاري من جزيرة العرب ، رقم (١٧٦٧) .

٤) سنن الترمذى مع تحفة الاحونى : ١٩٢/٥ ، كتاب السير ، باب إخراج اليهود والنصاري من جزيرة العرب ، رقم (١٦٥٧) ، والحديث صصحه الترمذى .

٥) مسند أحمد : ٢٧٥/٦ ، موطا مالك : من ٥٥٦ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢٠٨/٩ .

### المطلب الثالث :

#### حكم دخول وإقامة الكفار في جزيرة العرب

اختلاف أهل العلم في هذه المسألة تبعاً لاختلافهم في المراد بجزيرة العرب في الأحاديث السابقة التي سبقت في بيان حكم دخول الكفار وإقامتهم في الحجاز .

فذهب الحنفية والإمام مالك - رحمه الله - إلى أن المراد بجزيرة العرب كلها ، وعليه فيجوز للكافر الدخول إليها والإقامة لمدة ثلاثة أيام ، ولكنه يمنع من الاستيطان فيها .<sup>(١)</sup>

وذهب المالكية إلى أن المراد بجزيرة العرب في النصوص السابقة مكة والمدينة واليمن .<sup>(٢)</sup>

وذهب الشافعية والحنابلة في المشهور عنهم إلى أن المراد بجزيرة العرب مكة والمدينة وقرامها كالطائف وخبيث .<sup>(٣)</sup>

استدل القائلون بأن المراد بعض جزيرة العرب وليس كلها بالأدلة التالية :

- ١ - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أجلى يهود خير إلى تيماء وأريحا كما ثبت ذلك في الصحيحين<sup>(٤)</sup> ، وتيماء من جزيرة العرب .
- ٢ - ما رواه الإمام أحمد وغيره عن أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - قال : كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال :

[ أخرجوا اليهود من الحجاز ، وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب .]<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : شرح فتح القيدير : ٦٠/٦ ، تفسير القرطبي : ١٠٤/٨ .

(٢) انظر : شرح الغرشبي : ١٤٤/٣ .

(٣) انظر : مغني المحتاج : ٢٤٦/٤ ، شرح السنة للبغوي : ١٨٣/١١ ، فتح الباري : ١٧١/٦ ، المغني والشرح الكبير : ٦١٤/١ .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٦/٥ ، كتاب العرث والمزارعة ، باب إذا قال رب الأرض : أفرك ما أفرك الله ... رقم (٢٣٣٨) . صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٧١/١٠ ، كتاب المساقاة ، باب المساقاة والمعاملة ، رقم (١٥٥١) .

(٥) مسند أحمد : ١٩٥/١ ، سنن الدارمي : ٢٣٣/٢ ، أبو عبيدة في الاموال : ص ١٠٠ ، قال الهيثمي : « رواه أحمد بأسانيد و الرجال طرفيين ثقات متصل إسنادهما . » مجمع الزوائد : ٣٢٥/٥ ، والحديث صصحه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١١٣٤) .

قال الإمام ابن قدامة بعد أن ساق هذه النصوص : « فكأن جزيرة العرب في تلك الأحاديث أريد بها الحجاز . »<sup>(١)</sup>

وبالنظر إلى أدلة الفريقين نجد أن المراد بجزيرة العرب بعضها وليس كلها ، لأن أبو بكر وعمر - رضي الله عنهم - كانوا أدرى بما يقصده النبي ﷺ من إخراج اليهود والنصاري من جزيرة العرب ، وأن محل المنع هو الحجاز فقط فاكتفي بإخراجهم منها ، وكذلك فإن حديث أبي عبيدة - رضي الله عنه - في إخراج اليهود من الحجاز يصلح لتفصيص عموم الأحاديث في إخراجهم من جزيرة العرب .

### جاء في نيل الأوطار :

« إنما قلنا بجواز تحريرهم في غير الحجاز ، لأن النبي ﷺ لما قال : [ أخرجوهم من جزيرة العرب ] ثم قال : [ أخرجوهم من الحجاز ] عرفنا أن مقصوده بجزيرة العرب الحجاز فقط ، ولا مخصص للحجاز عن سائر البلاد إلا برعاية أن المصلحة في إخراجهم منه أقوى ، فوجب مراعاة المصلحة إذا كانت في تحريرهم أقوى منها في إخراجهم . »<sup>(٢)</sup>

ولعل قول الإمام الشوكاني المذكور هنا يسوغ للباحث ترجيح الرأي القائل بجواز دخول الكفار إلى جزيرة العرب وإقامتهم فيها عند الحاجة ، وينبغي أن لا تقيد مدة إقامتهم ثلاثة أيام طالما اقتضت الحاجة إقامتهم أكثر من ذلك ، ويرجع في تقدير ذلك لولاة الأمر ، وكون الإقامة أكثر من ثلاثة أيام هو ما يفهم من قول الإمام ابن قدامة - رحمه الله - : « وإن كان له دين على أحد ، وكان حالاً أجبر غريمه على وفائه ، فإن تعلّر وفاوه لمطلب أو تغيب عنه فينبغي أن يمكن من الإقامة ليستوفي دينه لأن التعدي من غيره وفي إخراجه ذهاب ماله . »<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً : « وإن دعت الحاجة إلى الإقامة ليبع بضاعته احتمل أن يجوز لأن في تكليفه تركها أو حملها معه ضياع ماله وذلك مما يمنع من الدخول بالبضائع إلى الحجاز ففوت مصلحتهم وتلحقهم المضررة بانقطاع الجلب عنهم .... فإن أراد

(١) المغني والشرح الكبير : ٦١٥/١٠ .

(٢) نيل الأوطار : ٢٢٤/٨ .

(٣) المغني والشرح الكبير : ٦١٥/١٠ .

الانتقال إلى مكان آخر من العجائز ، جاز ويقيم فيه أيضا ثلاثة أيام أو أربعة على الخلاف فيه ، وكذلك إذا انتقل منه إلى مكان آخر ، جاز ولو حصلت الإقامة في الجميع شهرا ... «<sup>(١)</sup>

#### المطلب الرابع :

#### حكم دخول وإقامة الكفار في سائر الديار الإسلامية الأخرى

ما عدا منطقة الحرم المكي والمعجاز ، فإن الإسلام أحل دخول سائر الديار الإسلامية الأخرى والإقامة فيها لغير المسلمين ، سواء كانت إقامتهم موبدة كأهل الدمة ، أو كانت موئلة كالمستأمين .

جاء في الفتوحات الإلهية :

« قال العلماء : وجملة بلاد الإسلام في حق الكفار على ثلاثة أقسام : أحدها الحرم ، فلا يجوز للكافر أن يدخله بحال ذمياً كان أو مستأمناً ٠٠٠ القسم الثاني من بلاد الإسلام المعجاز ، فيجوز للكافر دخوله بإذن ، ولا يقيم فيه أكثر من ثلاثة أيام ٠٠٠ والقسم الثالث سائر بلاد الإسلام ، يجوز للكافر أن يقيم فيه بذمة أوأمان ٠ »<sup>(٢)</sup>

وفي هذه الحالة يتخد الإسلام تدابير مختلفة ومتعددة تهدف إلى كسر شوكة الكفار لصيانته دار الإسلام من التأثير بنفوذهم ، وبالتالي صيانة المسلم ووقايته من التأثير بالكافر والتشبه بهم .

هذا ٠٠ ويخلص الباحث في هذا الفصل الأول ، إلى أن العالم في نظر الدعوة الإسلامية ينقسم إلى دارين : دار إسلام ودار حرب ، فدار الإسلام هي ما كان للإسلام سلطان عليه في أصح تعريف العلماء ، ودار الحرب ما كان عكس ذلك ، وهناك دار ثالثة وهي دار العهد ، وهي التي ليس للإسلام سلطان عليها ولكنها مرتبطة مع دار الإسلام بعهود ومواثيق تمنع قيام العرب بينهما ٠

١) المغني والشرح الكبير : ٦١٥/١٠ ، وراجع أيضا : الأحكام السلطانية للإمام الماوردي : ص ٢١٦ .

٢) الفتوحات الإلهية لتوضيح تفسير الجلالين لل دقائق الخفية ، لأبي سليمان العجيلي الشافعي الشهير بـ (الجمل) : ٢٧٤/٢ ط . عيسى الباجي بمصر بدون تاريخ ، وراجع : أحكام الذميين والمستأمين : ص ٩١ .

وأن دار الإسلام بدورها ، تنقسم باعتبار الحل والحرمة على الكفار ، إلى ثلاثة أقسام : الأول ، ما يمنع الكافر من دخوله مطلقاً فضلاً عن إقامته فيه ، وهو منطقة العرم المكي في أصح أقوال العلماء ، والثاني : ما يباح للكافر دخوله فقط إذا دعت الحاجة من غير أن يمكن من الإقامة فيه إقامة موبدة ، وهو منطقة الحجاز ، والثالث : ما يباح للكافر دخوله والإقامة فيه ، وهو سائر الديار الإسلامية بما <sup>فنه</sup> كيها جزيرة العرب في أصح أقوال العلماء .

وأن أصناف الكفار في حكم الدخول والإقامة ثلاثة أيضاً : الصنف الأول يمنع دخوله مطلقاً فضلاً عن إقامته ، وهم الحربيون الذين لم يستجيبوا للدعوة الإسلامية ، ولم يرتبطوا مع دار الإسلام بعهد ، والصنف الثاني : يباح له الدخول والإقامة في دار الإسلام إقامة موبدة ، وهم المستأمنون الذين ارتبطوا مع أهل دار الإسلام بأمان ، والصنف الثالث : يباح له الدخول والإقامة إقامة موبدة ، وهم أهل الدمة .

وأن الإسلام إذ يسمح بدخول الكفار وإقامتهم في أرضه - استجابة لطبيعة الحياة البشرية التي تقوم على الاجتماع والتعاون والتنافر وتبادل المنافع ، ومراعاة لطبيعة دين الإسلام الدعوية التي تفرض على المسلمين التغلغل في الشعوب الأخرى لأداء واجب الشهادة عليهم - فإنه في هذه الحالة يتخد تدابير وضوابط مختلفة تهدف إلى كسر شوكة الكفار وعدم تمكينهم في دار الإسلام ، صيانة لها من نفوذ الكفار ، ومن ثم وقاية المسلمين من التأثير بغيرهم والتشبه بهم .

وهذه التدابير والضوابط هي التي ستناولها الباحث ب توفيق من الله تعالى في الفصلين التاليين .

## الفصل الثاني

### منع تمكين الكفار في دار الإسلام

\*\*\*

الأصل في تمكين المسلم في الأرض أنه تمكين لدين الله عز وجل ، وذلك بتحكيم شرائعه ، وإقامة شعائره ، وحراسة آدابه ، أمراً بالمعروف ونهايا عن المنكر . ولقد جاء تقرير ذلك في قوله سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾<sup>(١)</sup>

جاء هذا الوصف الرياني للمؤمنين بعد صدور الإذن لهم بالدفاع عن أنفسهم ، ثم تعليل هذا الإذن بأنه من باب دفع الشر بالخير ، وأنه لو لا هذا التدافع لعم الفساد والخراب في الأرض ، ولهدمت المساجد والمعابد ، مما يفهم منه أن تمكين الكافر في الأرض تمكين للفساد والتخريب . قال جل شأنه : ﴿ إِذْنَ لِلَّذِينَ يَقَاطِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِمْتُ صَوَامِعَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتَ وَمَسَاجِدَ يَذْكُرُ فِيهَا اسْمَ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ . الَّذِينَ إِنْ مَكَّنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ ... ﴾<sup>(٢)</sup>

وفي معرض حديث القرآن عن دعوة نوح عليه السلام ، جاء التأكيد أيها على أن تمكين الكافر في الأرض تمكين للفساد والفال ، وعلى أن الكفار في الغالب لا يلدون إلا أمثالهم ، ولا يتوارثون فيما بينهم إلا الكفر والفحش جيلاً عن جيل ، الأمر الذي جعلنبي الله نوحأ - عليه السلام - يدعو عليهم بالاستئصال والإبادة قطعاً لتدابر فسادهم عن الأرض . قال تعالى :

**﴿ وَقَالَ رَبُّهُ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ**

(١) سورة الحج ، الآية : (٤١) .

(٢) سورة الحج ، الآيات : (٣٩ - ٤١) .

**يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا )<sup>(١)</sup>**

يقول العلامة الزمخشري عند تفسير هذه الآية :

« لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاما ، فذاقهم وكلأهم ، وعرف طباعهم وأحوالهم ، وكان الرجل منهم ينطلق بابته إليه ويقول : ااحذر هذا فإنه كذاب ، وإن أبي حذرنيه ، فيموت الكبير وينشأ الصغير على ذلك ... ومعنى ( لا يلدوا إلا فاجرا كفارا ) : لا يلدوا إلا من سيفجر ويُكفر ، وصفهم بما يصيرون إليه . »<sup>(٢)</sup>

ولهذا فإن الإسلام في سعيه إلى صيانة شخصية المسلم ووقايتها من التشبه بالكافر ، يسد جميع المنافذ التي يمكن أن توثر في شخصيته وتوقعها في هاوية التشبه بالكافر .

ولما كان تمكين الكفار في دار الإسلام منفداً من تلك المنافذ ، عمل الإسلام على منع تمكينهم من أسباب ذلك كالجاه والسلطان ، وقيد تصرفهم في العقود العقارية ، وفرض قيوداً على صادراتهم ووارداتهم التجارية .

وفيما يلي يقوم الباحث - بعون الله تعالى - بعرض كافة هذه الأمور في

المباحث التالية :

- **المبحث الأول** : منع تولية الكفار على المسلمين .
- **المبحث الثاني** : تقيد تصرف الكفار في العقود العقارية .
- **المبحث الثالث** : فرض قيود على الواردات وال الصادرات .

(١) سودة نوح ، الآياتان : (٢٦ - ٢٧) .

(٢) الكشاف : ١٦٥/٢٩ .

## المبحث الأول

### منع تولية الكفار على المسلمين

\*\*\*

الولاية أمر ضروري للحياة البشرية ، وهي لصيقة بالإنسان وملازمة له منذ وجوده على وجه الأرض ، إذ تلبي فيه حاجة فطرية ، فالأسرة على سبيل المثال بحاجة إلى من يلبي شؤونها ويرعى أفرادها ويربيهم ، والقبيلة تحتاج إلى زعيم لها ، يرعاها ، ويفصل في قضاياها ، ويسعى بينها وبين القبائل الأخرى ، وكذلك الأمم والشعوب لا تستغني عن زعيم يحكمها ويدبر حياتها ، ويقوم بالذب عن بيضتها ... وهكذا . وكلما تطورت الحياة البشرية وتعقدت ، اتسع معها نطاق الولاية وتعددت مجالاتها وتعقدت .

ولا يخفى أن الولاية وسيلة هامة وخطيرة من وسائل التمكين والتصرف في رقاب البلاد والعباد ، وكلما اتسع نطاقها زاد خطرها وأهميتها .

ولذلك فإن الإسلام - وهو دين الفطرة - عندما استجاب لحاجة الإنسان الفطرية فشرع أحكام الولاية ، فإنه في نفس الوقت اهتم بمن يتولى هذه الولاية ، حيث وضع له شروطاً ومواصفات تضمن تحقيق الغرض من الولاية ، ويضمن صيانة المجتمع من ظهور شعائر الكفر والفسق والفحotor .

وفيما يلي يتناول الباحث تعريف الولاية وبيان أقسامها وحكم تولية الكفار الوظائف العامة .

وبهذا ينحصر الحديث في هذا المبحث في المطلبين الآتيين :

- المطلب الأول : معنى الولاية وأقسامها .

- المطلب الثاني : حكم تولية الكفار الولايات العامة في دار الإسلام .

**المطلب الأول :**

**معنى الولاية وأقسامها**

**التعريف بالولاية :**

الولاية لغة بكسر الواو : النصرة ، ويفتح الواو : تولي الأمر . وقيل : هما بمعنى

واحد ، مثل الدلالة والدلالة ، وحقيقةها : تولي الأمر .<sup>(١)</sup>

أما الولاية في الاصطلاح ، فقد عرفها العلماء بتعريف كثيرة أشهرها هو التعريف القائل بأن الولاية : « تنفيذ القول على الغير شاء أو أبى »<sup>(٢)</sup> ومع شهرة هذا التعريف ، فإنه لم يسلم من اعترافات الباحثين .

#### ومن الاعترافات الواردة على التعريف :

- ١ - أنه تعريف غير جامع ، لأنه لا يتناول إلا نوعاً واحداً من الولاية ، وهو ولاية الإجبار ، ولا يشمل ولاية المرء على نفسه .<sup>(٣)</sup>
- ٢ - أن التعريف عبر عن أثر الولاية لا عن حقيقتها ، فالولاية صفة تقوم بالشخص الولي ، والتنفيذ أثر الولاية لا حقيقتها .<sup>(٤)</sup>
- ٣ - أن قولهم في التعريف « شاء أو أبى » يفيد أن المولى عليه له مشيئة ، مع أن بعض المولى عليهم ليس له مشيئة كالطفل والمعتوه .<sup>(٥)</sup>

وقد اعتبر الأستاذ عمر عبد الله للفقهاء عن هذه الاعترافات :

فعن الاعتراض الأول قال بأن الولاية التي عرفها الفقهاء ، هي أهم أنواع الولاية ، وهي ولاية المرء على غيره ، فإذا كانت له ولاية على غيره ، فاؤلي أن تكون له ولاية على نفسه .<sup>(٦)</sup>

وعن الاعتراض الثاني ، قال بأن الفقهاء في تعريفاتهم ، يكتفون في الغالب بما يصور المعرف ويتساهلون في ذلك ، ولا يراغعون الدقة الفلسفية للمنطقة .<sup>(٧)</sup>

وعن الاعتراض الثالث ، قال بأن مراد الفقهاء ، تنفيذ إرادة الولي دون التفات

(١) انظر : مفردات لفاظ القرآن ، مادة (ولي) : ص ٥٧٠ .

(٢) البحر الرائق : ١١٧/٣ ، حاشية ابن عابدين : ٥٤/٣ ، التعريفات للجرجاني : ص ١٣٢ .

(٣) انظر : العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ، د . بدران أبو العينين بدران : ص ١٩٧ ، ط . دار النهضة العربية بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، راجع : أحكام الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية ، عمر عبد الله : ص ٢١١ ، ط . دار المعارف ١٩٦٨م ، ط . السادسة .

(٤) انظر : أحكام الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية : ص ٢١١ - ٢١٢ .

(٥) المرجع السابق : ص ٢١١ - ٢١٢ .

(٦) المرجع السابق : ص ٢١١ - ٢١٢ .

(٧) انظر : المرجع السابق : ص ٢١٢ .

إلى مشينة وإباء المولى عليه .<sup>(١)</sup>

ولهذا عرف بعض العلماء المعاصرین الولاية بأنها : « قوة ثبت لمن يملكها حق التصرف في النفس أو في المال أو فيهما جميماً ».<sup>(٢)</sup>

### أقسام الولاية :

تنقسم الولاية من حيث اعتبار العموم والخصوص إلى قسمين :<sup>(٣)</sup>

١ - ولاية خاصة كولاية الأب على أولاده الصغار .

٢ - ولاية عامة كولاية الإمام أو نائبه على الرعية .

والولاية الخاصة تشمل :<sup>(٤)</sup>

أ - ولاية الحضانة ، وهي تربية الطفل ورعايته شوونه في الطور الأول من نموه الذي لا يستغني فيه عن النساء .

ب - الولاية على النفس ، وتتضمن ولاية التربية والتعليم ، وولاية التزويج .

ج - الولاية على المال ، وهي القدرة على إنشاء التصرفات المالية في مال المولى عليه .

أما الولاية العامة ، فهي تمثل في تصرفات الإمام أو نائبه في شؤون الرعية ، ويتولى هذه الولاية خليفة المسلمين ، وتبثق عنها ولايات عامة أخرى متعددة ، لأن رئيس الدولة لا يستطيع أن يقوم بمفرده بتنظيم جميع أمور الدولة ، فلابد له من جهاز حكومي يساعدته في إدارة شؤون البلاد ، ورعاية مصالح الشعب .

وعليه فإن الولاية العامة تنقسم إلى ولايات عديدة ، منها :

١ - الخلافة ، أو رئاسة الدولة ، وهي « موضعه لخلافة النبوة في حراسة الدين وسيادة الدنيا ».<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٢١٢ .

(٢) انظر : العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ، د ، بدران أبو العينين بدران ، من ١٩٧ .

(٣) انظر : المرجع السابق : ص ١٩٧ .

(٤) انظر : المرجع السابق : ص ١٩٧ .

(٥) الأحكام السلطانية للماودي : من ٣ ، ط . دار الوفاء - المنصورة بتحقيق د . أحمد مبارك البغدادي ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م ، ط . الأولى .

- ٢ - وزارة التفويض، أو منصب رئيس الوزراء في العصر العديث.<sup>(١)</sup> وهي «أن يستشير الإمام من يفوض إليه تدبير الأمور برأيه ، وإمضاعها على اجتهاده .»<sup>(٢)</sup>
- ٣ - وزارة التنفيذ ، أو منصب الوزير في العصر العديث<sup>(٣)</sup> ، والنظر في هذه الوزارة مقصور على رأي الإمام ، وهذا الوزير وسط بين الإمام وبين الرعایا والولاة ، يوالي عنده ما أمر ، وينفذ عنه ما ذكر ، ويمضي ما حكم ، ويخبر بتقليد الولاية وتجهيز الجيوش ، ويعرض عليه ما ورد من مهم وتجدد من حدث ملم ، ليعمل فيه ما يوامر به ، فهو معين في تنفيذ الأمور وليس بحوال عليها ولا متقلد لها .<sup>(٤)</sup>
- ٤ - ولایة الإمارة على الأقاليم والبلدان .<sup>(٥)</sup>
- ٥ - ولایة القضاء .
- ٦ - ولایة المظالم ، وهي « قود المتظالمين إلى التناصف بالرفة ، وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة .»<sup>(٦)</sup>
- ٧ - ولایة الجهاد ، وهي مختصة بقتال المشركين وسائر الكفار .<sup>(٧)</sup>
- ٨ - ولایة الحسبة ، وهي « أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله .»<sup>(٨)</sup>

وبعد : فقد كانت هذه لمحه عن معنى الولاية لغة واصطلاحا ، وانقسام الولاية إلى ولاية خاصة وولاية عامة ، وأقسام كل من الولاية الخاصة والولاية العامة .

وسيقصر الباحث هنا على بيان حكم تولية الكفار الولايات العامة بأقسامها في الدولة الإسلامية ، لأنها هي التي تختص بإدارة البلاد والشعب ، ومن ثم فهي التي

- (١) انظر : مقدمة تحقيق الدكتور أحمد مبارك البغدادي للأحكام السلطانية للماوردي : ص ٢ .
- (٢) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣٠ ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى : ص ٢٩ .
- (٣) انظر : أحكام الذميين والمستأمنين ، د . عبد الكريم زيدان : ص ٨٠ .
- (٤) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣٤ بتصرف يسير .
- (٥) المرجع السابق : ص ٤٠ .
- (٦) المرجع السابق ، ص ١٠٢ ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى : ص ٧٣ .
- (٧) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٤٧ ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى : ص ٣٩ .
- (٨) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٢٤٠ ، والأحكام السلطانية لأبي يعلى ، من ٢٨٤ .

تتيح لواليها فرصة الإطلاع على أسرار البلاد ، وفرصة التصرف في شؤون الدولة ، والسكن من رقاب العباد ، مما جعلها سببا خطيرا وهاما من أسباب التمكين في دار الإسلام .

أما الولايات الخاصة ، فإنها - على خطرها - لا تدخل في نطاق هذا البحث ، لكونها إنما تحكم الأفراد دون البلاد ، ولأن معظمها سبق تناوله في الفصل الثالث من الباب الثاني من هذه الرسالة<sup>(١)</sup> ، وذلك ضمن التدابير الإسلامية لصيانة شخصية المسلم من التأثير بالكفار .

وفيما يلي أنتقل إلى المطلب التالي لبيان حكم تولية الكفار الولايات العامة في دار الإسلام .

### المطلب الثاني:

#### حكم تولية الكفار الولايات العامة في دار الإسلام

إن الدولة الإسلامية ، دولة ذات مبادئ فكرية ، بها وعليها ومن أجلها تقوم ، فالحاكم في الدولة الإسلامية لا يحكم بشيء من عنده ، وإنما هو منفذ لأحكام الشريعة ، لأن الخلافة أو الإمامة - كما سبق بيانها - « موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا ». <sup>(٢)</sup>

فليس من المستساغ في مثل هذه الدولة أن يتولى رئاستها من لا يؤمن بمبادئها ويخضع لأحكامها ، ويتفانى في خدمتها ، ويطبق شرائعها في خاصة نفسه ؛ إذ كيف يسوس الناس بما لا يؤمن به هو ، ولا يسوس نفسه بمقتضاه ؟.

والإسلام ليس بداعا في هذا المجال ، بل إن جميع الدول العقائدية ، التي تقوم على مبدأ معين ، لا تسد المنصب الرفيع فيها إلا لمن تعمق في المبدأ الذي قامت عليه الدولة ، وكان مومنا به ، محافظا عليه. <sup>(٣)</sup>

(١) انظر : البحث الأول من الفصل المذكور .

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣ .

(٣) انظر : نظام الإسلام في الحكم والدولة ، محمد المبارك : ص ٦٥ ، ط . دار الفكر ١٤٠١ هـ ، ط . الرابعة .

وفي هذا يقول الأستاذ محمد أسد (١)

« ليس في الوجود نظام إيديولوجي - سواء قام على أساس الدين أو على غير ذلك من الأسس الفكرية - يمكن أن يرضي بأن يضع مقاليد أمره في يد من لا يعتقد الفكرة التي يقوم عليها النظام .

هل يقع في خيال أحد ، على سبيل المثال ، أن يسند في الاتحاد السوفياتي منصب سياسي هام - دع عنك منصب رئاسة الدولة أو الحكومة - إلى شخص لا يؤمن بالشيوعية عقيدة ونظاما ؟ بالطبع لا . وهذا أمر منطقي ، لأنه مادامت الفكرة الشيوعية هي القاعدة التي يقوم عليها النظام السياسي ، فإن الأشخاص الذين يؤمنون بأهداف هذه الفكرة ، هم وحدهم الذين يمكن الاعتماد عليهم في قيادة الشعب نحو تحقيق غاياتها السياسية والإدارية . » (٢)

وما قيل في منصب الخلافة ، ينسحب على جميع الولايات العامة في الدولة الإسلامية ، لأنها جميعها ذات صبغة دينية تجمع بين العبادة والسياسة .

ولهذا وجب تقييد تولي الكفار الوظائف العامة في الدولة الإسلامية في ضوء القيود الشرعية الواردة بهذا الشأن ، فالولايات العامة ، التي سبق الإشارة إليها في المطلب السابق ، كلها ذات طبيعة دينية ، وكلها تمنع من يتولاها حق الاجتهاد في الشريعة الإسلامية ، وحق إصدار الأوامر التي يجب امثالها ، وحق التسلط على المسلمين ، ولذلك لا يجوز إسناد شيء من تلك الولايات العامة إلى الذين (٣) ، ولا إلى غيرهم من الكفار من باب أولى .

### الأدلة في منع الكفار من تولي الولايات العامة في دار الإسلام

ويمكن تقسيم هذه الأدلة إلى نوعين : الأدلة المباشرة التي تدل على عدم

(١) (٢) محمد أسد : هو مستشرق نمساوي اسمه : « ليوبولدفايس » أسلم وتسعمي باسم ( محمد أسد ) ، وتولى رئاسة قسم الشرق الأوسط في وزارة الخارجية الباكستانية فترة من الزمن ، انظر : الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار ، د . محمد البهـي : ص ١٨٧ حاشية .

(٢) منهاج الإسلام في الحكم ، محمد أسد ، نقله إلى العربية منصور محمد ماضي : ص ٨٤ ، ط . دار العلم للملائين - بيروت ١٩٧٥ م ، ط . الرابعة .

(٣) انظر : حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية ، الشيخ أبو الأعلى المودودي : ص ٣١ ، ط . الاتحاد العالمي للمنظمات الطلابية ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ط . الرابعة عشر .

إسناد هذه الولايات إلى الكفار مباشرة ، والأدلة المستنبطه ، وهي التي تستتبع من شروط الولاية وحقوقهم وواجباتهم ، والمقاصد العامة من هذه الولايات .

وفيما يلي عرض لهذه الأدلة بنوعيها :

### أولاً : الأدلة المباشرة على منع الكفار من تولي الولايات العامة في دار الإسلام :

١ - قال تعالى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾<sup>(١)</sup> فالآية تنفي أن يكون للكافر سهل وسلطان على المؤمنين ، ولو جاز أن يكون غير المسلم سلطاناً أو قاضياً على المسلمين لشرع المسلم بقوته وسلطانه ونفوذه أمره وعلى يده عليهم ، ولكن له القوة دونهم وهذا مناف للآية السابقة ، ولقوله تعالى : ﴿ وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>

٢ - قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا أَمْنَوْا أَطِيعُوهُ اللَّهُ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>

ووجه الاستدلال من هذه الآية من وجهين :

أحددهما : قوله ( وأولي الأمر منكم ) حيث حضر ولاة الأمر في جماعة المؤمنين ، والكافر ليس منهم ، فلا تجوز توليته عليهم .

والوجه الثاني أن الآية أوجبت طاعة أولى الأمر على المؤمنين ، والكافر لا تجوز طاعته ، لأن الطاعة تكون لمن أطاع الله .

٣ - ومن الأدلة المباشرة أيضاً ما رواه الشیخان عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : دعانا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فبایعناه ، فكان فيما أخذ علينا أن بایعناه على السمع والطاعة في منشتنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا ، وألا ننزع الأمر أهله ، قال :

﴿ إِلَّا أَن ترَوْا كُفَّارًا بُوَاحًا عِنْدَكُمْ مِّنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ ﴾<sup>(٤)</sup>

(١) سورة النساء : الآية : (١٤١) .

(٢) سورة المنافقون ، الآية : (٨) .

(٣) انظر : العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين : ص ١٩٨ .

(٤) سورة النساء ، الآية : (٥٩) .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٧/١٣ ، كـ

ووجه الاستدلال من الحديث واضح ، حيث إن النبي ﷺ نهانا عن أن نخرج على ولادة الأمور ، ثم أجاز ذلك عندما نرى منهم كفرا ظاهرا لنا فيه حجة قاطعة ، فحيينما يجبر الخروج عليهم ومناصحتهم ، فإذا كان الكفر يوجب الخروج على ولـي الأمر ، كان مانعا من تولـيـته ابتداء من بـابـ أولـيـ .

قال الحافظ ابن حجر في معنى قوله ﷺ : ( عندكم فيه برهان من الله ) : « أي نص آية ، أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل ، ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم مادام فعلهم يحتمل التأويل . »<sup>(١)</sup>

ونقل الإمام النووي عن القاضي عياض قوله عند شرح هذا الحديث : « أجمع العلماء على أن الإمامة لا تتعقد لكافر ، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل ، قال : وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها . »<sup>(٢)</sup>

**ثانيا - الأدلة المستنبطة في منع الكفار من تولي الولايات العامة في دار الإسلام :**

**١ - شروط ولادة الوظائف العامة تمنع من تولـيـ الكافـرـ عـلـيـهاـ :**  
بالإضافة إلى تلك الأدلة العامة والمرجحة في منع تولـيـ الكافـرـ الـولـاـيـاتـ العـامـةـ ، فإنـ ماـ اـشـرـطـهـ الـعـلـمـاءـ مـنـ شـرـوطـ إـذـاءـ كـلـ ولـاـيـةـ مـنـ تـكـلـيـفـ الـولـاـيـاتـ العـامـةـ تـخـرـجـ الـكـافـرـ مـنـ دـائـرـةـ المـنـافـسـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـوـظـائـفـ .

فعلى سبيل المثال اتفق أهل العلم على اشتراط شرط الإسلام ، والعدالة ، والاجتهدـ فيـ هـذـهـ الـوـلـاـيـاتـ .

وبالنظر إلى هذه الشروط نجد أنها لا تتفق مع وضع الكافـرـ ، أما الإسلام فامرـهـ واضح ، وأما العـدـالـةـ فيـقـصـدـ بـهـ الـاتـصـافـ بـمـحـاسـنـ الصـفـاتـ منـ الـورـعـ وـالتـقوـيـ والمـرـوـءـ ، والتـنـزـهـ عـمـاـ يـشـيـنـهـ مـنـ الـمـعـاصـيـ وـالـأـهـوـاءـ ، وهـيـ فـيـ الجـمـلـةـ تعـنيـ « اـجـتـنـابـ الـكـبـارـ وـعـدـمـ الإـصـرـارـ عـلـىـ الصـفـائـرـ . »<sup>(٣)</sup> يقول العـلـمـاءـ اـبـنـ خـلـدونـ فـيـ بـيـانـ أهمـيـةـ

وجوب طاعة الأمراء من غير معصية وتحريمهـاـ فـيـ مـعـصـيـةـ ، رقم (١٧٠٩) .

(١) فتح الباري : ١٠/٣ .

(٢) شرح النووي على مسلم : ٤٧٠/١٢ .

(٣) الفقة الإسلامي وأدلته ، الدكتور وهبة الزحيلي : ٥٦٥/٦ .

اشترط العدالة في الخليفة : « فلأنه منصب ديني ينظر في سائر المناصب التي هي شرط فيها ، فكان أولى باشتراطها فيه . »<sup>(١)</sup>

والعدالة يقابلها الفسق ، والفسق مانع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها ، يقول الإمام الماوردي : « والذى يتغير به حاله فيخرج عن الإمامة شيئاً : أحدهما جرح في عدالته ، والثاني : نقص في بدنـه ، فاما الجرح في عدالته وهو الفسق ، فهو على ضربين :

أحدهما : ما تابع فيه الشهوة ، والثاني ما تعلق فيه بشبهة ، فأما الأول منها فمتعلق بأفعال الجنواح ، وهو ارتکابه للمحظورات وإقدامه على المنكرات تحكيمـاً للشهوة ، وانقيادـاً للهوى ، فهذا فـسق يمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامـتها . »<sup>(٢)</sup>

أقول : إذا كان الفسق مانعاً من انعقاد الإمامة ومن استدامـتها فالـكفر أولى بالمنع .

وأما الاجتهاد في الشريعة فأمرـه ظاهر ، لأنـه لا يعتبر المجتهد من غير المسلمين ، وهو شـرط في الخليفة<sup>(٣)</sup> ، وفي وزير التـفویض<sup>(٤)</sup> ، وفي أمراء الأقالـيم<sup>(٥)</sup> ، والـقـضاة<sup>(٦)</sup> .

**٢ - واجبات ولاة الوظائف العامة تمنع من تولية الكافر عليها :**  
وكذلك فإنـ ما حـددهـ العلمـاءـ منـ واجـباتـ الخليـفةـ وغـيرـهـ منـ الـولـاةـ ،ـ لاـ تـرـكـ مـدخـلاـ لـلكـافـرـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـنـاصـبـ .

فـعلـىـ سـيـلـ المـثالـ ذـكـرـ الـعـلـمـاءـ مـنـ وـاجـبـاتـ الـخـلـيـفـةـ مـاـ يـلـيـ :<sup>(٧)</sup>

(١) مـقـدـمةـ ابنـ خـلـدونـ : صـ ١٩٣ـ .

(٢) الـاحـکـامـ السـلـطـانـیـةـ : صـ ٢٤ـ .

(٣) انـظـرـ : الـمـرـجـعـ السـابـقـ : صـ ٥ـ ،ـ الـاحـکـامـ السـلـطـانـیـةـ لـأـبـيـ يـعـلـیـ : صـ ٢٠ـ - ٢٣ـ ،ـ مـقـدـمةـ ابنـ خـلـدونـ : صـ ١٩٣ـ .

(٤) انـظـرـ : المـاوـرـدـيـ : صـ ٣٠ـ ،ـ وـأـبـوـ يـعـلـیـ : صـ ٢٩ـ ،ـ تـحـرـيرـ الـاحـکـامـ لـابـنـ جـمـاعـةـ : صـ ٧٣ـ ،ـ وـغـيـاثـ الـأـمـ لـإـلـامـ الـجـوـيـنـيـ : صـ ١٥٠ـ - ١٥١ـ .

(٥) الـمـرـاجـعـ السـابـقـةـ : المـاوـرـدـيـ : صـ ٤٠ـ - ٤١ـ ،ـ وـأـبـوـ يـعـلـیـ : صـ ٣٤ـ .

(٦) الـمـرـاجـعـ السـابـقـةـ : المـاوـرـدـيـ : صـ ٩٤ـ - ٩٥ـ ،ـ وـأـبـوـ يـعـلـیـ : صـ ٦٥ـ - ٦٦ـ .

(٧) انـظـرـ لـلـتـفـصـيلـ فـيـ هـذـهـ الـوـاجـبـاتـ : الـاحـکـامـ السـلـطـانـیـةـ لـالـمـاوـرـدـيـ : صـ ٢٢ـ - ٢٣ـ وـلـأـبـيـ يـعـلـیـ : صـ ١٥ـ - ٢٧ـ ،ـ وـتـحـرـيرـ الـاحـکـامـ : صـ ٦٥ـ ،ـ غـيـاثـ الـأـمـ : صـ ٨٤ـ - ٨٥ـ .

- أ - حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة وذلك ببيان العجة للمبتدعين وإزالة شبه المتأولين ، أو أخذهم بما يلزم من العقوبات الزاجرة لبيقى الدين محروسا من الخلل ، والأمة ممنوعة من الزلل .
- ب - الحكم بين المتشاجرين ، وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم الصفة .
- ج - حماية البيضة والذب عن الحرير لينصرف الناس آمنين من تغريب النفس أو مال .
- د - إقامة الحدود لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك ، وتحفظ حقوق عباده من إتلاف أو استهلاك .
- ه - تحصين الشعور بالعدة المانعة والقوة الدافعة ، حتى لا يظفر الأعداء بثغرة يتنهكون فيها محربا ، أو يسفكون فيها دما معصوما .
- و - جهاد من عائد الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة ليقام بحق الله تعالى فيه في إظهاره على الدين كله .
- ز - الإشراف المباشر على الأمور وتصفيف الأحوال ، لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة ، وعدم الاعتماد على التفويض تشاغلا بلدة أو عبادة .
- وبالتأمل في هذه الواجبات نجد أنه لا يمكن أن يقوم بها غير المسلم ، فلا يحفظ الدين على أصوله المستقرة ويبرد عنه بدع المبتدعين ، ويزيل عنه شبه الملحدين ، ويقمع حجج المتأولين إلا من آمن به ، وعمل بمقتضاه وتقانى في حبه . وكذلك لا يحكم بين المتشاجرين بالأحكام الشرعية إلا مومن بها ومطبق لها في نفسه ، فضلا عن أنه سبيل على المتشاجرين .
- ولا يمكن أن يحمي بيضة المسلمين ، ويذاب عن حريرهم إلا المؤمن المجاهد الذي يوالى المؤمنين ويعادي الكافرين ، وليس هذا إلا للمسلم .
- ولا يقيم الحدود ويحشد الكفار لنشر الدين من لم يؤمن به ، ولم يعتقد حرمة البيضة ، وكيف يحشد الكفار من هو منهم ؟
- وما قيل في واجبات الإمام ينطبق على واجبات الولاية الآخرين لأنهم جميعا ينوبون عن الإمام في جزء من واجباته ، كل فيما يخصه .
- وفي هذا يقول الأستاذ محمد أسد :

« إننا يجب أن لا نتعامى عن الحقائق ، فنحن لا نتوقع من شخص غير مسلم  
مهما كان تزيها مخلصا وفيما يعبأ بلاده متفانيا في خدمة مواطنه ، أن يعمل من  
صبيح فواده لتحقيق الأهداف الإيديولوجية للإسلام ؛ وذلك بسبب عوامل نفسية  
محضة لا نستطيع أن نتجاهلها ، إنني أذهب إلى حد القول إنه ليس من الإنفاق  
أن نطلب منه ذلك . »<sup>(١)</sup>

### ٣ - حقوق الولاة تمنع من تولية الكفار على المسلمين :

لقد قرر الإسلام للولاة على الرعية من الحقوق ما يمنع أن يتولى على  
المسلمين كافر .

فمثلاً أوجب الله تعالى لولي الأمر حق الطاعة على المسلمين ، فقال عز وجل :  
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّعُوا اللَّهَ وَاتِّبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِّنْكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>  
ومن حقوق الوالي أيضاً النصرة . يقول الإمام الشافعى :

« إذا قام الإمام بما ذكرناه من حقوق الأمة فقد أدى حق الله تعالى فيما لهم  
وعليهم ، ووجب له عليهم حقان : الطاعة والنصرة . »<sup>(٣)</sup>

ولو جاز أن يتولى الكافر على المسلمين لوجبت طاعته عليهم ، وكيف نطيع  
من هو كافر بالله ، ومن المعلوم أن طاعة ولـي الأمر في الإسلام ليست طاعة مطلقة  
، بل إنها مقيدة بطاعة الله وطاعة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فقد روى الإمام مسلم عن ابن عمر -  
رضي الله عنهما - أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : [ على المرء المسلم السمع والطاعة  
فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ]<sup>(٤)</sup>

هذا بالإضافة إلى أنه قد ورد النهي الصريح عن طاعة الكفار . قال تعالى :

﴿ وَلَا تطعْ مِنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ نِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هُوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فَرِطًا ﴾<sup>(٥)</sup>

١) منهاج الإسلام في الحكم ، محمد أسد ، ترجمه إلى اللغة العربية : منصور محمد ماضي :  
ص ٨٣ .

٢) سورة النساء ، الآية : (٥٩) .

٣) الأحكام السلطانية : ص ٢٤ .

٤) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٦٨/١٢ ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء من غير  
معصية وتحريمه في معصية . رقم (١٨٣٩) .

٥) سورة الكهف ، الآية : (٢٨) .

وقال عز من قائل : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا  
يَرْدُوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقِلُبُوا خَاسِرِينَ »<sup>(١)</sup>

ومن حقوق الولاية أيضاً ، جمع الناس على محبته والذب عنه .<sup>(٢)</sup>

فلو تولى الكافر على المسلمين لوجب له حق المحبة على المسلمين ، ومعلوم أن الكافر لا تجوز محبته القليلة لقوله تعالى : « لَا تَجِدُ قوماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ »<sup>(٣)</sup>

والجدير بالإشارة في نهاية هذا البحث أن بعض العلماء لم يشرط الإسلام في وزير التنفيذ ، ومن مؤلأ الإمام الماوردي<sup>(٤)</sup> ، والقاضي أبو يعلى<sup>(٥)</sup> ، فهما لم يذكرا شرط الإسلام عند ذكر شروط وزير التنفيذ ، مما يفهم منه أنهما يجوزان تولية الكافر هذا المنصب .

بل لقد صرخ الإمام الماوردي بذلك حيث قال : « ويجوز أن يكون هذا الوزير من أهل الدمة ، وإن لم يجز أن يكون وزير التفويض منهم . »<sup>(٦)</sup>

أما القاضي أبو يعلى فلم يقطع برأي فيه وإنما اكتفى بقوله : « وقد قيل إنه يجوز أن يكون هذا الوزير من أهل الدمة وإن لم يكن وزير التفويض منهم ، إلا أن يستطيلوا فيمنعوا من الاستطالة ... وقد ذكر الخرقى (\*) (٧) ما يدل على أنه يجوز أن يكون وزير التنفيذ من أهل الدمة . »<sup>(٨)</sup>

(١) سورة آل عمران ، الآية : (١٤٩) .

(٢) انظر : تحرير الأحكام لأبن جماعة : ص ٦٣ .

(٣) سورة المجادلة ، جزء من الآية : (٢٢) .

(٤) انظر : الأحكام السلطانية له : ص ٣٥ - ٣٦ .

(٥) انظر : الأحكام السلطانية له : ص ٣٥ - ٣٦ .

(٦) المرجع السابق له : ص ٣٦ .

(\*) الخرقى : هو الحسين بن عبد الله بن أحمد ، والد أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقى ، صاحب المختصر في الفقه الحنبلي ، الذي شرحه الإمام ابن قدامة في المغني ، صاحب جماعة من أصحاب الإمام أحمد وأكثر من صحبة المربوبي ، وكان يدعى خليفة المربوبي ، وكان رجلاً صالحاً وكتب الناس عنه . توفي في يوم الفطر سنة ٩٢٩هـ ودفن بقرب قبر أحمد .

انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى : ٥٤/٢ - ٧٤ .

(٨) المرجع السابق له : ص ٣٢ .

وقد استدل بهذا الرأي على سماحة الإسلام مع خصومه كثير من الباحثين المعاصرین<sup>(١)</sup>.

والواقع أن ما ذهب إليه الإمام الماوردي من جواز تولي الذمي منصب وزير التنفيذ قد خالفه فيه كثير من العلماء ، بل هو مما انتقده بعضهم على الإمام الماوردي - رحمة الله - ، واعتبره عشرة لاتفاق .

فقد خالفه الإمام أحمد - رحمة الله - في هذه المسألة ، فقد نقل عنه القاضي أبو يعلي أنه - رحمة الله - مثل : نستعمل اليهودي والنصراني في أعمال المسلمين مثل الخراج ؟ فقال : لا يستعن بهم في شيء « ثم ساق أدلة لتوجيه هذا القول<sup>(٢)</sup> وأيضاً خالف في نفس المسألة ، الإمام ابن جماعة فقال - رحمة الله - : « ولا تجوز تولية الذمي في شيء من ولايات المسلمين إلا في جبائية الجزية من أهل الذمة ، أو جبائية ما يوحد من تجارات المشركين . »<sup>(٣)</sup>

ومن خالف الماوردي أيضاً ، إمام العرميين أبو المعالي الجعريني فقال - رحمة الله - ردًا على الإمام الماوردي : « وذكر مصنف الكتاب المترجم بالأحكام السلطانية أن صاحب هذا المنصب - وزير التنفيذ - يجوز أن يكون ذمياً ، وهذه عشرة ليس لها مقابل . »<sup>(٤)</sup>

ومن خالف هذا الرأي من المعاصرين الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس

١) انظر على سبيل المثال : أحكام الذميين والمستأمنين : ص ٨٠ ، وفيه : « وفي ظل هذا التسامح الإسلامي الكريم صرَّ فقهاء الشريعة الإسلامية بجواز تقليد الذمي وزارة التنفيذ...» وانظر : تعريف بكتاب الأحكام السلطانية للماوردي ، د. سعيد عبدالفتاح عاشر ضمن موسوعة تراث الإنسانية - المجلد الخامس - العدد الأول ، ص ٢٥ ، وفيه : « وإذا كان الماوردي قد أباح أن يكون وزير التنفيذ مسيحيًا أو يهودياً فإن هذا في حد ذاته يدل دلالة قاطعة على تسامح الإسلام ورحابة صدره . »

وانظر كذلك : غير المسلمين في المجتمع الإسلامي للشيخ الدكتور يوسف القرضاوي - ص ٢٣ ، وفيه : « وقد بلغ التسامح بال المسلمين أن صرَّ فقهاء كبار ، مثل الماوردي بجواز تقليد الذمي وزارة التنفيذ . »

٢) انظر : الأحكام السلطانية له : ص ٣٢ .

٣) تحرير الأحكام : ص ٦٣ .

٤) غيث الأم في التهاب الظلم : ص ١١٤ .

الذي ساق أدلة كثيرة في نقض هذا الرأي<sup>(١)</sup>.  
ولا شك أن ما ذكره الإمام الماوردي وأبو يعلي من اختصاصات وزير التنفيذ  
يمنع الذمي من تولي هذا المنصب .

فقد جاء تلخيص هذه الاختصاصات في كتابيهما : « وأما وزارة التنفيذ فحكمها أضعف ، وشروطها أقل ، لأن النظر فيها مقصور على رأي الإمام وتدييره ، وهذا الوزير وسيط بينه وبين الرعایا والولاة يوحي عنده ما أمر وينفذ ما ذكر ويمضي ما حكم ، ويخبر بتقليد الولاية وتجهيز الجيوش والعمامة ، ويعرض عليه ما ورد من مهم وما تجدد من حدث ملم ، ليعمل فيه ما يوحي به ، فهو معين في تنفيذ الأمور ، وليس بحوال عليها ولا متقلد لها ، فإن شورك في الرأي كان باسم الوزارة أخص ، وإن لم يشترك فيه كان باسم الوساطة والسفارة أشبه . »<sup>(٢)</sup>

ومما تم عرضه في هذه الفقرة من اختصاصات وزير التنفيذ يمكن استنتاج ما

يليه<sup>(٣)</sup> :

### أولاً :

أن وزير التنفيذ يطلع على أسرار الدولة وسياساتها « فهو يخبر بتقليد الولاية وتجهيز الجيوش والعمامة » .

ثانياً :

أن وزير التنفيذ هو همزة الوصل بين الخليفة والرعيّة والأمراء « فهو وسيط بينه وبين الرعایا والأمراء يوحي إلى الخليفة ويوحي عنه . » .

ثالثاً :

أن وزير التنفيذ ينفذ أمر الخليفة « وينفذ ما ذكر ويمضي ما حكم » .

١) انظر كتابه : القاضي أبو يعلي وكتابه الأحكام السلطانية : ص ٤٦٥ - ٤٨٣ ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت سنة ١٤٠٢ھ - ١٩٨٢م ، ط . الثانية .

وكتابه أيضاً : النظام السياسي في الإسلام : ص ٢٣٦ - ٣٤٠ ، ط سنة ١٩٨٠م .

٢) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣٤ - ٣٥ ، والأحكام السلطانية لأبي يعلي : ص ٣١ .

٣) انظر : القاضي أبو يعلي وكتابه الأحكام السلطانية ، د . محمد عبد القادر أبو فارس : ص ٤٦٤ .

#### رابعاً :

أن وزير التنفيذ أن يشارك في الرأي والتدبير « فإن شورك في الرأي كان باسم الوزارة أخص ». <sup>(١)</sup>

ونظرة فاحصة على هذه الاختصاصات الخطيرة تدلنا على أنها تمنع من تولي الكافر لهذا المنصب ، لأن ذلك يتنافي مع مصالح المسلمين ، فهو يطلع على أسرار الدولة ، ويشارك في وضع السياسات العامة وفي تدبير الأمور ، ومن المصلحة ألا يوتومن الكافر على أسرار الدولة الإسلامية ، لا سيما ما يتعلق منها بالأمور الحربية . <sup>(٢)</sup> وما ذكره أيضاً من شروط وزير التنفيذ يمنع أيضاً من تولية أهل السنة لهذا المنصب ، فمما جاء من شروطه على سبيل المثال :

« أن يكون ذكوراً لما يوديه إلى الخليفة وعنه لأنه شاهد له وعليه ». <sup>(٣)</sup>

وهذا الشرط يثبت لوزير التنفيذ الشهادة للخليفة وعليه ، فلو جاز أن يتولى الدمي هذا المنصب لكان شاهداً على المسلم ، ومعلوم أن من شروط الشاهد الإسلام والعدالة ، والكافر ليس من أهلهما ، ولذلك لا تجوز شهادة الكافر على المسلم في غير الوصبة في السفر لقوله تعالى : « وأشهدوا ذوي عدل منكم » <sup>(٤)</sup>

يقول إمام الحرمين رداً على الإمام الماوردي في تجويزه تولية الدمي لمنصب وزير التنفيذ : « فإن الثقة لابد من رعيتها ، وليس الدمي موثقاً به في أفعاله وأقواله وتصاريف أحواله ، وروايته مردودة ، وكذلك شهادته على المسلمين ، فكيف يقبل قوله فيما يسنه ويعزيه إلى إمام المسلمين ؟ » <sup>(٥)</sup>

أما ما عدا الولايات العامة في الدولة فإنه يجوز توظيف أهل السنة في وظائف الدولة إذا توفرت فيهم شروط الأمانة والكفاءة والنزاهة بشرط ألا يكون ذلك ذريعة إلى تطاولهم وتسلطهم على المسلمين وإلا منعوا من ذلك . <sup>(٦)</sup>

وفي ضوء ما سبق عرضه في هذا المبحث ، ينتهي الباحث إلى أن الإسلام

(١) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣٥ ، والاحكام السلطانية لأبي يعلي : ص ٣١ .

(٣) سورة الطلاق ، الآية : (٢) .

(٤) غياث الأم في التباث الظلم : ص ١١٤ .

(٥) انظر : الأحكام السلطانية للإمام الماوردي : ص ٣٦ .

منع من تولية الكفار على المسلمين ولاية عامة ، لما في ذلك من تسليطهم على رقاب البلاد والعباد ، ولما يولي ذلك إلى خضوع المسلمين لهم ، وشعورهم بقوتهم وعلو يدهم ، وما يتربى على ذلك كله من تقوية الكفار وتمكينهم من ديار الإسلام ، وبالتالي تقوية شعائر الكفر والفسق ، وإذلال الإسلام وأهله ، ولا يخفى ما في هذا التدبير من وقاية المسلم من تشبهه بالكافر وتبعيته لهم .

\*\*\*

## المبحث الثاني

### تقييد تصرف الكفار في العقود العقارية

\*\*\*

إن من أسباب التمكّن في البلاد ، تملك الأراضي وحرية التصرف في العقود العقارية المختلفة بيعاً وشراءً ، تأجيراً واستئجاراً .

ولا يخفى على أحد آثار النظام الإقطاعي في تاريخ أوروبا ، هذا النظام الذي مكن فئات قليلة من الشعب - النساء ومن يطلق عليهم اسم رجال الدين - من امتلاك مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية في حين أن غالبية الشعب لا يمتلكون شيئاً ، مما أتاح للسادة الإقطاعيين أن يستغلوا العمال وال فلاحين ، الذين أصبحوا عبيداً لهؤلاء السادة ، يعملون في إقطاعياتهم في مقابل دون حد الكفاف ، بينما يعيش سادتهم في ترف وبرخ .<sup>(١)</sup>

ولهذا فإن الإسلام في سعيه إلى صيانة دار الإسلام من التأثير بنفوذ الكفار ، لم يغفل عن هذه القضية ، بل عمل على تقييد تصرف الكفار في بعض العقود العقارية ، وذلك استثناءً من القاعدة العامة في المعاملات المالية للذميين والمستأمين في دار الإسلام ؛ والتي تنص على مساواتهم مع المسلمين في المعاملات المالية والتجارية ، لأن الذمي كالمسلم في التزامه أحکام الإسلام فيما يرجع إلى المعاملات لأنه من أهل دار الإسلام<sup>(٢)</sup> ، لهم في المعاملات والتجارات كالبيوع وسائر التصرفات مثل المسلمين إلا ما استثنى منها .<sup>(٣)</sup>

ومما استثناء العلماء من هذه القاعدة مراعاة لمصلحة الدعوة ، تملك أهل الدمة لرقة العقار ، ومنه وصاياتهم وأوقافهم على جهات العاصي ، ومنه حكم ثبوت حق الشفعة لهم على المسلمين ، وحكم شرائهم أو استئجارهم داراً من مسلم .  
وفيما يلي يتناول الباحث هذه المستثنias من خلال المطالب الآتية :-

(١) انظر : مذاهب فكرية معاصرة ، الاستاذ محمد قطب : ص ٧٤ ، ط . دار الشرق ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م . ط ، الأولى .

(٢) انظر : المبسوط للسرفي : ٨٤/١٠ .

(٣) انظر : أحکام القرآن للجصاص : ٤٣٦/٢ .

- المطلب الأول : تملك أهل الذمة منافع العقار دون رقابه .
- المطلب الثاني : حكم شراء الديم أو استئجاره دارا من مسلم .
- المطلب الثالث : حكم تملك الديم أرضا بالإحياء في دار الإسلام .
- المطلب الرابع : حكم ثبوت حق الشفعة للديم على المسلم .
- المطلب الخامس : منع وقف ووصية الديم على جهة معصية .

### المطلب الأول :

#### تمليك أهل الذمة منافع العقارات دون رقابها

إن من القواعد الشرعية المقررة في باب دفع المنكرات ، سد الذرائع المفسدة إلى وقوعها .

ولقد سبق أن رأينا في التمهيد لهذا الفصل ، أن الأصل في تمكين الكفار في الأرض ، حصول الفساد والضلال والتغريب فيها .

وتأسيا على هذا الأصل ، فإن ملكية الكفار للعقارات في دار الإسلام ، ذريعة خطيرة من ذرائع تفشي المنكرات فيها ، لأن الكفار ، في الغالب ، يستخدمون هذه العقارات لإقامة معابدهم الشركية ، أو لإقامة المراقص والمسارح وأماكن اللهو ، أو لإنشاء بيوت الدعارة وخانات الخمور والمخدرات ، وأندية القمار والفجور ، كما هو مشاهد من واقع حالهم في كثير من البلاد التي لهم سيطرة عليها .

ومن هنا انتفت مصلحة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أن تقييد ملكية الكفار للعقارات في دار الإسلام ، صيانة لدار الإسلام ، وحفظها على تميز المسلمين وأصالتهم .

والعقارات هو ما كان ثابتا لا يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر ، وهو يشمل أنواع الأراضي والدور<sup>(١)</sup> . وعند المالكية يشمل بالإضافة إلى ما سبق : ماله أصل ثابت لا يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر مع بقاء هيئته وشكله كالبناء

---

(١) انظر : مجلة الأحكام العدلية : م ١٢٨ .

والشجر.<sup>(١)</sup>

ويدخل في عقارات الكفار معابدهم ومساكنهم وأسواقهم ومزارعهم وسائر منافع الأرض.<sup>(٢)</sup>

ويتحدد حكم ملكية الكفار للعقار في دار الإسلام حسب نوعية الفتح الإسلامي للبلاد على النحو التالي :-

- ١ - أن تكون البلاد مما مصراه المسلمون ابتداءً أي مما أنشأه المسلمون .
- ٢ - أن تكون مفتوحة عنوة من قبل المسلمين .
- ٣ - أن تكون مخلواً أهلها عنها خوفاً من المسلمين .
- ٤ - أن تكون مما صالح المسلمين أهلها عليه .

فإن كانت البلاد مما مصراه المسلمون ابتداءً ، أو مما فتحوه عنوة ، أو كان مما جلاً أهلها عنه خوفاً من المسلمين ، فإن عقارات الكفار في هذه الأقسام الثلاثة تتقبل ملكيتها إلى المسلمين لقوله تعالى :

**﴿وَأُرْثُكُمْ أَرْضُهُمْ وَبِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْقُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾<sup>(٣)</sup>**

ولا خلاف بين العلماء في زوال ملك الكفار عن العقارات بعد فتح المسلمين ، وإنما الخلاف بينهم في مصير هذه العقارات بعد هذا الزوال ، فهل تقسم على الفاتحين ، أو أنها تصير ملكاً للدولة<sup>(٤)</sup> ، ولا يسمح العقام هنا بيسط القول في هذا الخلاف ، وإنما الذي يدخل في دائرة موضوع البحث هنا هو زوال ملكية الكفار عن العقار ، ولا خلاف في ذلك .

ولإمام المسلمين بعد هذا الفتح أن يقر الكفار على أراضيهم على أن يضرب على رؤوسهم العجزية ، وعلى أراضيهم الخراج ، كما فعل النبي ﷺ مع أهل خيبر حيث أقر لهم ذمة للمسلمين في مساكنهم ، وكانت مزارعهم ملكاً للمسلمين عاملهم

١) انظر : بداية المجتهد : ٢٥٤/٢ .

٢) انظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم : ٦٨٠/٢ .

٣) سورة الأحزاب ، الآية : ٢٧ .

٤) انظر : القواعد لابن رجب : ص ١٨٩ ، ٤١١ ، المغني : ٤٢٢/٨ ، شرح الغرشبي : ١٢٨/٣ ، مغني المحتاج ٢٣٤/٤ ، المذهب ٣٠٩/٢ ، تأسيس النظر للدبوسي : ص ٥٧

عليها رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بشرط ما يخرج منها من ثمر أو ذرع .<sup>(١)</sup>  
 وإذا شاء الإمام انزعها من أيدي أصحابها متى رأى المصلحة في ذلك ، كما فعل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حينما أجلى يهود خيبر بأمره .<sup>(٢)</sup>  
 وكل هذا يدل على أن الكفار لا يملكون رقاب العقار في دار الإسلام ، وأن إقرارهم إنما هو مجرد إقرار لانتفاع بها وليس تملكه رقبة .<sup>(٣)</sup>  
 أما البلاد التي فتحت صلحاً فإن ملكية العقار فيها تتحدد حسب ما يجري به الصلح ، فإن جرى الصلح على أن الأرض لهم والخروج للدولة الإسلامية ، فالارض أرض الكفار ، وإن جرى الصلح على أن الدار للمسلمين ، فالدار دار إسلام .<sup>(٤)</sup>  
**حكم معابد الكفار في دار الإسلام :**

عرفنا فيما سبق أن ملكية الكفار للعقار في دار الإسلام تتحدد حسب طريقة دخول المسلمين للبلاد ، وأن دار الإسلام تنقسم بهذا الاعتبار إلى أربعة أقسام :  
 الأول : ما مصروه ، الثاني : ما فتحوه عنوة ، الثالث : ما جلا عنه أهله ، والرابع : ما صالحوا أهله عليه .  
 وفي ضوء هذا التقسيم يحق للمرء أن يتساءل ما حكم معابد الكفار في هذه الأقسام ؟

وللإجابة على هذا التساؤل يمكن تلخيص هذا الحكم في ثلاثة مسائل هي :  
**المسألة الأولى : حكم إحداث معابد جديدة :**

من المتفق عليه بين العلماء أن ما مصروه المسلمين من البلاد ، أو فتحوه عنوة أو جلا عنه أهله ، أنه لا يجوز للكفار أن يحدثوا فيه معابد ، ولا يجوز مصالحتهم على ذلك<sup>(٥)</sup> لأن هذه البلاد صارت ملكاً للمسلمين ، فلا يجوز للكفار أن يبنوا فيها معابد للكفر<sup>(٦)</sup> وبدليل قول ابن عباس - رضي الله عنهم - : « أيما مصر مصريته العرب

(١) انظر : أحكام أهل الذمة : ٦٨٢/٢ .

(٢) المرجع السابق : ص ٦٨٢ - ٦٨٣ .

(٣) انظر : أحكام أهل الذمة : ٦٩١/٢ ، وانظر : الغراج لأبي يوسف : ص ٦٨ .

(٤) أحكام أهل الذمة : ٦٧٣/٢ ، ٦٨٩ ، ٦٨٩ ، ١٠٦٨ .

(٥) المرجع السابق : ٦٧٢/٢ ، والمغني والشرح الكبير : ٦١٠ - ٦٠٩/١٠ ، فتح القيدير : ٣٧٨/٤ ، شرح الغرشبي : ١٤٨/٣ ، مغني المحتاج : ٢٥٣/٤ ، نهاية المحتاج : ٢٢٩/٧ .

فليس للعجم أن يبنوا فيه بيعة ، ولا يضرروا فيه ناقوسا ، ولا يشربوا فيه خمرا ، ولا يدخلوا فيه خنزيرا <sup>(١)</sup>

أما البلاد التي صالح المسلمين أهلها عليها ، فإن إحداث المعابد فيها يتبع شروط الصلح ، فإن كان الصلح ينص على أن الأرض للكفار وللمسلمين الخراج عليها فإن البلاد تكون بلاد الكفار ولهم إحداث ما يشاون من المعابد فيها <sup>(٢)</sup>

### **المسألة الثانية : حكم إبقاء المعابد القديمة :**

عرفنا في الفقرة السابقة رأى العلماء في حكم بناء معابد جديدة في البلاد التي أنشأها المسلمون ، أو التي فتحوها قهرا ، فبقي لنا أن نعرف رأيهم فيما وجد من هذه المعابد قبل الفتح ، فهل يجوز إبقاؤه أو يجب إزالته ؟  
الواقع أن العلماء اختلفوا في هذه المسألة :

ففي المذهب العنفي أن المعابد القديمة لا تهدم ، ولكن لا يجوز للكفار أن يدخلوها معابد لهم ، وإنما لهم أن يدخلوها مسكن ، لأن هذه البلاد لما فتحت عنوة فقد استحقها المسلمون لإقامة شعائرهم فيها ، فلا يحق للذميين اتخاذها معابد لهم <sup>(٣)</sup>.

وفي المذهب الشافعي والعنبي قولان في المسألة :

أحدهما : أن هذه المعابد يجب هدمها وتحرم تقبيتها ، لأن هذه البلاد بلاد مملوكة للMuslimين فلم يجز أن تكون فيها بيعة كالبلاد التي مصرها المسلمون <sup>(٤)</sup>.

والثاني : أنه يجوز إبقاءها لما جاء في قول ابن عباس السابق : « وأيما مصر مصرته العجم ففتحه الله عز وجل على العرب فنزلوا فيه فإن للعجم ما في عهدهم ». <sup>(٥)</sup>

ولأن الصحابة - رضي الله عنهم - فتحوا كثيرا من البلاد عنوة فلم يهدمو شيئا

(١) أحكام أهل الذمة : ٦٧٤/٢ ، والأموال لأبي عبيد : ص ٩٧ ، رقم (٢٦٩).

(٢) انظر : أحكام أهل الذمة من ٦٩١ .

(٣) انظر : بداع الصنائع : ١١٤/٧ ، فتح القدير : ٢٧٨/٤ .

(٤) انظر : متن المنهاج مع مفتني المحتاج : ٢٥٤/٤ ، المفتني والشرح الكبير : ٦١٠/١٠ .  
أحكام أهل الذمة : ٦٨٩/٢ .

(٥) أحكام أهل الذمة : ٦٧٤/٢ .

من الكنائس ، ويشهد لصحة هذا القول وجود الكنائس والبيع في البلاد التي فتحت عنوة ، ومعلوم أنها ما أحدثت ، فيلزم أن تكون موجودة فأبقيت ، وقد كتب عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - إلى عماله أن لا يهدموا بيعة ولا كنيسة ولا بيت نار ، لأن الإجماع قد حصل على ذلك ، فإنها موجودة في بلاد المسلمين من غير نكير.<sup>(١)</sup> وهناك رأي للإمام ابن القيم وهو أن الإمام مخير بين إبقاء هذه المعابد وهدمها حسب ما يرى في ذلك من المصلحة .

يقول - رحمة الله تعالى - :

« وفصل الخطاب أن يقال :: إن الإمام يفعل في ذلك ما هو الأصلح للمسلمين ، فإن كان أخذها منهم أو إزالتها هو المصلحة .. فله أخذها أو إزالتها بحسب المصلحة ، وإن كان تركها أصلح ... تركها ، وهذا الترك تمكين لهم من الانتفاع بها لا تملك لهم رقباها . »<sup>(٢)</sup>

### المسألة الثالثة : حكم ترميم وتجديد المعابد القديمة :

في ظل التسامح الديني الذي تكفله الدعوة الإسلامية لأصحاب الملل الأخرى ، فإنه لا خلاف بين العلماء في جواز ترميم ما شاعت من معابد الكفار وإصلاحها ، لأن المنع من ذلك يفضي إلى خرابها وذهبها فجرى مجرى هدمها .

أما لو وقعت كلها فهل يجوز تجديد بنائها ؟

قال بعض أصحاب الإمام الشافعي : إنه لا يجوز بناء ما انهدم من معابد الكفار .<sup>(٣)</sup>

وقال الأئمة أبو حنيفة والشافعي وأحمد - رحمهم الله - إنه يجوز لهم تجديد ما انهدم من معابدهم ، لأنه بناء لما استهدم فأشبه بناء بعضها إذا انهدم ، ورم شعثها ، لأن استدامتها جائزة وبناؤها كاستدامتها .<sup>(٤)</sup>

وهذا الرأي في نظري هو الراجح ، لأنه يتفق مع ساحة الإسلام مع مخالفيه

١) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦١٠/١٠ ، أحكام أهل الذمة :: ٦٩٠/٢ .

٢) أحكام أهل الذمة :: ٦٩٠/٢ .

٣) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦١١/١٠ .

٤) انظر : الكتاب مع اللباب : ١٤٦/١٠ ، المغني والشرح الكبير : ٦١١/١٠ .

في العقيدة ، فعادمنا أقررناهم وما يدينون ، وجوزنا إبقاء معابدهم حسب المصلحة ، فما المانع إذن أن نسمح لهم بتجديد ما يتعرض منها للهدم ، وهذا بلا شك يختلف عن الإحداث ، لأن الإحداث إيجاد ما كان معدوما وهو تقوية لهم بتكثير معابدهم ، بخلاف تجديد المنهدم فلا يترتب عليه تكثير للمعابد الموجودة ، كما أنها يختلفان في أن المجدد بناؤه ، جرى العقد على أصله بخلاف المستحدث .

وفي نهاية هذا المطلب الأول ، يمكن للباحث أن يستخلص مما سبق عرضه أن ملكية الكفار للعقارات في دار الإسلام تتحدد حسب طريقة الفتح الإسلامي للدار ؛ فإن كانت الدار من تصوير المسلمين ، أو كانت من تصوير الكفار ولكن المسلمين فتحوها عنوة ، أو كانت مما جلا أهله عنه ، ففي هذه الأحوال كلها تصير العقارات ملكاً للمسلمين ، وتزول ملكية الكفار عنها ، ولكن يجوز تمليلهم لهذه الأرضي لانتفاع بها دون تملك الرقبة .

أما إن كانت الدار دار صلح ، فإن ملكية العقار فيها تتحدد حسب ما جرى به الصلح ، فإن جرى الصلح على أن الدار للكفار ، وللمسلمين الخراج ، فالدار دارهم وملكيتهم ملكية رقبة ، وإن جرى الصلح على أن الدار للمسلمين ، فالدار دار المسلمين .

وقد رأينا ما ترتب على هذا التقييد من حد لنفوذ الكفار وتفويض لشاعر الكفر ، حيث إنه لا يجوز إحداث معابد كفر فيما مصره المسلمون ، ولا فيما فتحوه عنوة ، وفي جواز إبقاء ما كان موجوداً منها قبل الفتح قولان أرجحهما جواز ذلك إذا اقتضته المصلحة .

ولا يخفى أن في هذا صيانة لدار الإسلام من نفوذ الكفار ، وصيانة لشخصية المسلم من التأثر بالكافرين ووقاية له من التشبه بهم .

### المطلب الثاني :

#### حكم استئجار الذمي أو شرائه دارا من مسلم

لا يخلو عقد الاستئجار أو الشراء من حالتين إحداهما : أن يكون على منفعة محرمة ، والثانية : ألا يكون كذلك .

فإن كان العقد على منفعة محرمة كإيجار الدار أو بيعها للذمي لاتخاذها معبداً للكفار ، أو محلًا لبيع الخمر ، أو اتخاذها نادياً للقمار ونحوه من المعاصي والمنكرات التي يتوقع منها من استئجار الكفار أو شرائهم للبيوت ، فإن الجمهور يرون أن هذا العقد لا يجوز ، لأنَّ فعل محرم فلم تجز الإجارة عليه كإيجار عبد للجحور ، ولصاحب الدار أن يمنع من ذلك . وهذا خلافاً للإمام أبي حنيفة الذي كان يجيز الاستئجار للمعابد في سواد العراق .

ومما قاله أصحابه في تأويل هذا القول بأنَّ أكثر أهل السواد في زمانه كانوا أهل ذمة من المحسوس ، فكان لا يبدي ذلك إلى الإهانة والاستخفاف بال المسلمين .<sup>(١)</sup>

أما إن كان العقد على منفعة غير محرمة فإن بعض العلماء قد ذهب إلى تحريم هذا العقد من الذمي ، وذهب البعض الآخر إلى كراهته .

وقد ذكر أصحاب الإمام أحمد عنه الروايتين :

ففي رواية أبي بكر الغلال أن الإمام أحمد سئل عن رجل باع داره من ذمي وفيها محاربه ؟ فقال - رحمه الله - : « نصراني ! »

واستعظام ذلك وقال : « لا تبع ، يضرب فيها بالناقوس ، وينصب الصليبان . » وقال : « لا تبع من الكفار . » وشدد في ذلك .<sup>(٢)</sup>

فهذه الرواية تفيد تحريم الإمام أحمد لهذا العقد .

أما الرواية الثانية عنه فهي رواية الحارث ذكر أن أبو عبد الله سئل عن « الرجل يبيع داره ، وقد جاء نصراني فأرحبه في ثعن الدار ، ترى له أن يبيع داره منه ، وهو نصراني أو يهودي أو مجوسي ؟ » فأجاب - رحمه الله - : « لا أرى له ذلك ، يبيع

(١) انظر : بدائع الصنائع : ١٧٦/٤ ، المبسوط : ٣٨/١٦ ، المغني والشرح الكبير : ١٣٨/٦ .

(٢) اقتضاء المراد المستقيم : ٥٢٥/٢ .

داره من كافر يكفر بالله فيها ، يبيعها من سلم أحب إلى .<sup>(١)</sup>  
وهذا النص يفيد كراهة العقد ، وأن الأولى عدم البيع .

أما عن إجارة الدار لذمي فلم ينقل عن الإمام أحمد قول في ذلك كما يقول الإمام أبو بكر الغلال : « وأن كل من حكى عنه قوله في ذلك فإنما أجابه الإمام أحمد بأن عبد الله بن عون كان لا يواجر داره إلا من ذمي ، وكان قصده بذلك أن يرعب الذمي بالكراء ، وكان يخشى أن يرعب المسلم بذلك ، وأن أبا عبد الله كان يعجب لهذا من ابن عون لحسن مقصده »<sup>(٢)</sup> .  
ولهذا اختلف أصحاب الإمام أحمد في مسألة بيع أو استئجار الدار للذمي على أربعة أقوال :<sup>(٣)</sup>

القول الأول : تحريم البيع والإجارة للذمي .

وهذا ما ذهب إليه الغلال وصاحبه والقاضي أبو يعلي الفراء .

القول الثاني : كراهة البيع والإجارة .

وهذا رأي الشريف أبو على بن أبي موسى .

القول الثالث : تحريم البيع وكراهة الإيجار .

وهذا توجيه آخر لمقتضي الروايتين السابقتين ذكره الإمام أبو بكر الغلال .<sup>(٤)</sup> لأن الروايتين تقتضي التحريم والكراهة .

القول الرابع : كراهة البيع وجواز الإجارة .

وهذا القول الرابع ، هو توجيه شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - ، ثم قال في تعليل هذا التفريق : إن ما في الإجارة من مفسدة الإعانة على الكفر قد عارضه مصلحة أخرى وهو صرف إرتعاب المطالبة بالكراء عن المسلم ، وإنزال ذلك بالكافار فصار ذلك بمنزلة إقرارهم بالجزية ، فإنه وإن كان ذلك إقراراً لكافر ، لكن لما

١) المرجع السابق : ٥٢٦/٢ .

٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٥٢٧/٢ .

٣) المرجع السابق : ٥٣٢/٢ .

٤) المرجع السابق : ٥٣١/٢ .

٥) بناء على مقتضي ظاهر الرواية عن الإمام أحمد أنه يعجب من فعل ابن عون لاجارته لكافر يقصد إرتعابه بالكراء ، وأنه يصرف ذلك عن المسلم .

تضمنه من المصلحة جاز .

**فاما البيع فلا توجد فيه هذه المصلحة .<sup>(١)</sup>**

ويمكن أن يقال أيضا في تعليل هذا التفريق بين البيع والإجارة للكافر ، بأن البيع فيه مفسدة كبيرة ودائمة لأن العقد موبد ولازم ، بخلاف الإجارة فإنها وإن كانت فيها مفسدة الإعانة على الكفر ، ولكن هذه المفسدة يمكن دفعها وإزالتها ، لأن العقد غير موبد ، وليس فيه تملك عين ، فهو قابل للفسخ متى ظهرت هذه المفسدة .

وتجلى الإشارة عند نهاية هذا المطلب الثاني ، أن ما ذكر من خلاف العلماء بشأن تحريم بيع وإجارة الدار ، أو كراحتهما للذم ، هو كذلك ما دام العقد غير قائم على منفعة محظمة كما سبق بيان ذلك ، أما إن تضمن العقد منفعة محظمة ، فلا خلاف بينهم في تحريم ذلك .

يقول شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمة الله - في هذا الصدد :

« وهذا الخلاف عندنا والتردد في الكرامة ، هو إذا لم تعقد الإجارة على المنفعة المحظمة ، فأما إن أجرها إياه لأجل بيع الخمر أو اتخاذها كنيسة أو بيعه لم يجز قوله واحدا .<sup>(٢)</sup> »

### المطلب الثالث:

#### حكم تملك الذمي أرضا بالإحياء في دار الإسلام

اختلاف العلماء في ذلك :

فقال الشافعية إن الذمي لا يتملك الأرض بالإحياء في دار الإسلام ولو أذن له الإمام بذلك ، لأن الإحياء استعلاء ، وهو ممتنع على أهل الذمة بدار الإسلام<sup>(٣)</sup> . وهذا هو قول الظاهيرية<sup>(٤)</sup> ، وبعض المالكية ، و اختيار الإمام ابن حامد من العنابية .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم : ٥٣٢/٢ .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم : ٥٣٢/٢ .

(٣) انظر : مغني المحتاج : ٣٦١/٤ ، المهدب : ٤٢٣/١ .

(٤) انظر : المثلث : ٨٨/٧ ، ط . دار الفكر - بيروت بتحقيق د. عبدالغفار سليمان ، ط . الأولى بدون سنة الطبع .

(٥) أحكام أهل الذمة : ٢٩٧/١ .

وقال الجمهور لا فرق بين المسلم والدمي في الإحياء لعموم قوله (عَلَيْهِ السَّلَامُ): [ من أحيا أرضاً ميتةً فهي له . ]<sup>(١)</sup> لأن الإحياء سبب من أسباب التملك فاشترك فيه المسلم والدمي كسائر الأسباب .<sup>(٢)</sup>

والذي يظهر للباحث في هذه المسألة - والله أعلم بالصواب - هو القول بجواز تملك الدمى بالإحياء في دار الإسلام كما قال الجمهور ، ولكن مع التفصيل ، وهو أن يأذن له الإمام بذلك كما قال بذلك بعض أهل العلم<sup>(٣)</sup> ، مع مراعاة أن يكون بالدمى حاجة ملحة إلى هذه الأرض ، مثل أن يكون مزارعاً وليست لها أرض يستغلها لسد حاجته . وما عدا ذلك فلا يسمح له بمطلق الإحياء ، لأن ذلك يؤدي إلى استيلاء الكافر على أراضي المسلمين ، وفي ذلك اعتداء على حقوقهم ، « وعقد الذمة احتضى إقرارهم على ما كانوا عليه من غير تعد منهم إلى الاستيلاء فيما ثبت للمسلمين فيه حق . »<sup>(٤)</sup> ، فضلاً عما يؤدي ذلك إليه من تراكم الأراضي بيد الكفار وفي ذلك تمكين لهم في دار الإسلام كما لا يخفى .

#### المطلب الرابع:

#### حكم ثبوت حق الشفعة للدمي على المسلم

هذا مما اختلف فيه أهل العلم أيضاً :

فذهب الجمهور إلى ثبوت حق الشفعة للدمي على المسلم استدلاً على عموم النصوص الواردة في هذا ، كحديث جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله (عَلَيْهِ السَّلَامُ): [ من كان له شريك في ربيعة أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه

١) رواه الإمام البخاري موقوفاً على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٣/٥ كتاب العرش والمزارعة ، باب من أحيا أرضاً مواتاً ، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : ٢٣/٥ ، « وصله مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه . ».

٢) انظر : الهدایة مع تكملة الفتح : ١٣٨/٨ ، الشرح الكبير للدردير : ٦٩/٤ ، المغني والشرح الكبير : ١٥٠/٦ .

٣) انظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم : ٢٩٨/١ ، وفيه حكي الإمام ابن القيم هذا المذهب عن الإمام عبد الله بن المبارك .

٤) اقتضاء الصراط المستقيم : ٥٤١/٢ .

فإن رضي أخذ وإن كره ترك . [١]

فقوله (عليه) في الحديث (من كان له شريك له) : « فهو عام يتناول المسلم والكافر والدمي ، فثبت للدمي الشفعة على المسلم كما ثبت للمسلم على الدمى . »<sup>(٢)</sup> أما الحنابلة فقالوا بعدم ثبوت الشفعة للكافر على المسلم استدالاً بحديث أنس - رضي الله عنه - أن النبي (عليه) قال : [ لا شفعة لنصراني ]<sup>(٣)</sup> وهذا يخص عموم ما احتج به المحيزون ، ولأن الأخذ بالشفعة يختص به العقار فأشبه الاستعلاء في البيان ، والكافر منوع من ذلك .<sup>(٤)</sup>

والذي يترجع للباحث - والله أعلم بالصواب - هو القول بثبوت الشفعة للدمي الشريك على الأجنبي المسلم ، لأن الحكمة من مشروعية الشفعة إزالة الفسر عن الشريك<sup>(٥)</sup> ، وهذا يحتاج إليه الكافر كالMuslim ، والقول بعدم جواز ذلك للشريك الدمى على الأجنبي المسلم فيه إضرار بالدمى ، وجلب متعة للأجنبي ، والقاعدة الشرعية أن دفع الفسر مقدم على جلب النفع<sup>(٦)</sup> ، ولأن مقتضى إقرار أهل الدمة بالجزية هو دفع الفسر عنهم في النفس والعرض والمال وحمايتهم من يقصدهم بأذية سواء كان من مسلم أو من كافر ، وهذا الذي يتفق مع ساحة الإسلام .  
وأما الحديث الذي استدل به المانعون فهو ضعيف<sup>(٧)</sup> فلا يقاوم الأحاديث

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٩ - ٤٨/١١ ، كتاب المساقاة ، باب الشفعة ، رقم (١٦٠٨).

(٢) شرح النووي على مسلم : ٤٩/١١ - ٥٠ .

(٣) رواه الإمام البيهقي في السنن الكبرى : ١٠٨/٦ ، كتاب الشفعة ، باب ألفاظ منكرة يذكرها بعض الفقهاء في مسائل الشفعة .

(٤) انظر : المغني والشرح الكبير : ٥٥١/١٠ .

(٥) انظر : شرح النووي على مسلم : ٤٩/١١ .

(٦) انظر : الأشباه والنظائر للسيوطني ، ص ٨٧ ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، ط . الأولى ، وراجع : الأشباه والنظائر لابن نجيم : ص ٩٠ ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ - ١ .

(٧) الحديث ضعيف لأن في إسناده نائل بن نجيم . قال الإمام البيهقي عقب الحديث : « قال أحمد : أحاديث نائل مظلمة جداً وخاصة إذا روى عن الثوري »  
وقال الشيخ ناصر الدين الألباني عن الحديث : « منكر ، أخرجه البيهقي والخطيب في تاريخ بغداد من طريق نائل بن نجيم عن سفيان عن حميد عن أنس . » انظر : إرواء الغليل : ٣٧٤/٥ .

الثابتة في الصحيح ، والتي جامت عامة ، ولم تفرق بين المسلم والكافر . والشفعة تختلف عن الاستعلاء في البنيان بأن منع الذمي من الاستعلاء على المسلم لا يترتب عليه حرج وضرر في الغالب ، بخلاف الشفعة ، فإن منها يترتب عليه ضرر وحرج ، وهو مرفوع في الشريعة .

### المطلب الخامس :

#### منع وقف ووصية الذمي على جهة معصية

الوقف في الشرع هو « تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة . »<sup>(١)</sup>

والأصل في مشروعيته حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - في الصحيحين: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخیر ، فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال : « يارسول الله ، إني أصبت أرضاً بخیر لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه ، فما تأمرني به ؟ قال : [ إن شئت حبس أصلها وتصدق بها ]<sup>(٢)</sup> . قال : فصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث . وتصدق بها في الفقراء وفي القرى وفى الرقاب وفي سبل الله وابن السبيل والغيف ، ولا جناح على من ولد بها أن يأكل منها بالمعروف ، ويطعم غير متمول . »<sup>(٣)</sup>

وقد اتفق أهل العلم على منع وقف الذمي على جهات المعااصي مثل بناء الكنائس والبيع وبيوت النار ، أو ترميمها ، لأن ذلك إعانة على معصية ، وهذا منهي عنه لقوله تعالى : « ولا تعاونوا على الإثم والعذوان »<sup>(٤)</sup> يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - في هذا الصدد :

« وأما الوقف على كنائسهم وبيوتهم ومواضع كفرهم التي يقيمون فيها شعار الكفر ،

١) المغني والشرح الكبير : ١٨٥/٦ .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤١٨/٥ ، كتاب الشروط ، باب الشروط في الوقف ، رقم (٢٧٣٧) ، صحيح مسلم بشرح النووي : ٩٥/١١ ، كتاب الوصية ، باب الوقف ، رقم (١٦٣٢) .

٣) انظر : فتح القيدير : ٣٨/٥ ، حاشية ابن عابدين : ٤٩٧/٣ ، شرح الخرشفي : ٨٠/٧ - ٨٢ ، الشرح الكبير للدردير : ٧٧/٤ - ٧٩ ، مغني المحتاج : ٥٨٨/٥ ، المغني والشرح الكبير : ٢٣٩/٦ - ٢٤٠ ، والأية من سورة العنكبوت ، رقم (٢) .

فلا يصح من كافر ولا مسلم ، فإن في ذلك أعظم الإعانة لهم على الكفر والمساعدة والتقوية عليه ، وذلك مناف للدين الله ... للإمام أن يتزع تلك الأوقاف ويجعلها على القربات ، ونحن لم نقر أهل الذمة في بلاد الإسلام على أن يتسلكوا أرض المسلمين ودورهم ويستعينوا بها على شعار الكفر .<sup>(١)</sup>

ولا يمنع هذا صحة الوقف على الكافر سواء كان الواقف كافراً أو مسلماً ، بشرط أن يكون الموقوف عليه معيناً ، كالوقف على أولاده أو على أبويه ، أو على قرابته ، أو يكون الموقوف عليه جهة بر إن كان جهة ، كالصدقة على الفقراء والمساكين وإصلاح الطرق والمصالح العامة التي يجوز للمسلم الوقف عليها ، لأن وصف الكفر في حد ذاته ليس مانعاً من صحة الوقف ، وإنما المانع أن يكون الكفر جهة ومحظياً للاستحقاق .<sup>(٢)</sup>

وكذلك فإن جمهور العلماء منعوا الوصية على جهات المعاصي كبناء الكنائس أو ترميمها أو الإنفاق عليها ، سواء كان الموصي ذمياً أو مسلماً ، لأن ذلك إعانته على المعصية ، وتعظيم لشعائر الكفر .<sup>(٣)</sup>

وخالف الإمام أبو حنيفة في ذلك فأجاز وصية الدمى على جهة معصية إذا كانت في دينه قربة كالوصية للأديرة والكنائس ، لأن المعتبر في صحة وصاياتهم أن تكون قربة عندهم لا عندهنا .

وخالفه الصحابة في ذلك ، وقالاً : إن هذه الوصية لا تجوز ، لأنها معصية حقيقة ، وإن كانت في معتقدهم قربة ، والوصية بالمعصية باطلة ، لأن في تنفيذها إعانتها ، وهذا لا يجوز .<sup>(٤)</sup>

وهكذا يخلص الباحث مما سبق عرضه في فضاليها هذا المبحث الثاني ، إلى أن الشريعة الإسلامية - انطلاقاً من مبدأ حرصها على ذاتية المسلمين وتميزهم - قيدت تصرف الكفار في العقود العقارية ، حيث ملكتهم منافع العقارات دون

١) أحكام أهل الذمة : ٣٠٢/١ .

٢) انظر : أحكام أهل الذمة : ص ٣٠٠ .

٣) انظر : شرح الغرشي : ١٧١/٨ ، الشرح الكبير للدردير : ٤٢٦/٤ ، مغني المحتاج : ٤٠/٣ - ٤٢ ، تعلقة المحتاج : ٤/٧ - ٥ ، المغني والشرح الكبير : ٥٣٢/٦ .

٤) انظر : بدائع الصنائع : ٣٤١/٧ ، تبيين الحقائق : ٢٠٥/٦ ، رد المحتار : ٦١٠/٥ .

رقابها ، ومنعت شراء الدمى أو استئجاره دارا من مسلم على رأي أكثر العلماء ، ومنعت تملكه أرضا بالإحياء على رأي بعض العلماء ، وحرمته من حق الشفعة على مسلم على رأي بعض العلماء ، ومنعت وصايتها وأوقافهم على جهات المعاishi ولو كانت قرية عندهم ، لأن ذلك إعانة على معاصيهם .

هذا .. ولا يخفى على أحد أن الحكمة الدعوية من وراء جميع الأحكام المذكورة ، هي الحيلولة دون تمكين الكفار في دار الإسلام ، ودون تقوية شعائر الكفر فيها ، الأمر الذي يضمن لنا عدم تأثير دار الإسلام بنفوذ الكفار ، كما يضمن لنا صيانة المسلم أن تتأثر شخصيته بالكافر ، أو يتشبه بهم في شيء من خصائصهم .

\*\*\*

## المبحث الثالث

### فرض قيود على الواردات والصادرات

\*\*\*

التجارة باب واسع من أبواب التمكّن في البلاد ، إذ عن طريق الصادرات تخرج من دار الإسلام إلى دار العرب بضائع قد تكون فيها تقوية للكفار على المسلمين ، وتمكين لهم لإعداد القوة لحرب المسلمين ، والهجوم على ثغور الدولة الإسلامية . وعن طريق الواردات يمكن أن يدخل البلاد كثير من السلع المحرمة شرعاً والضارة ، التي قد يكون فيها تقويض للدعايم العقدية والخلقية للمجتمع الإسلامي لما يتبع عنها من آثار سيئة ووخيمة .

كما أن فتح الباب على مصراعيه أمام السلع الأجنبية للدخول إلى دار الإسلام بدون قيود أو ضوابط ، قد يخلق منافسة قوية أمام المنتجات المحلية مما يشكل تحدياً اقتصادياً يستفيد منه الكفار على حساب الاقتصاد الإسلامي .

وتلتهاً مختلف دول العالم دانماً إلى تقيد أو قطع علاقاتها التجارية والمالية مع دولة العدو وذلك في ضوء اعتبارات مختلفة ، سياسية كانت هذه الاعتبارات أو اقتصادية .

ولهذا قرر القانون الدولي العام تحريم التعامل التجاري والقانوني مع دولة العدو ، وذلك منذ قديم الزمان ، فقد جاء في ذكريتو أيلول « سبتمبر » سنة ١٩١٤م أنه<sup>(١)</sup> « يحرم كل تعامل قانوني واقتصادي مع الأعداء ، ف مجرد قيام الحرب تقطع كل علاقة تجارية مع إقليم دولة العدو وذلك لاعتبارين : أولهما : سياسي ، وهو لا يترتب على الاتصال التجاري تسرب الأسرار العربية عن طريق المراسلات التجارية .

ثانيهما : اقتصادي ، وهو الضغط اقتصادياً على دولة العدو بقدر الإمكان ، حتى لا تتجدد موارده التي يستعين بها على الاستمرار في الحرب ، وتبطل جميع العقود التجارية والمالية المبرمة بعد بدء القتال باعتبارها منافية للنظام العام ، أو التي تكون قائمة وقت نشوب الحرب ، والتي يقتضي تنفيذها الاتصال بين هذين البلدين ».

---

(١) نقلًا عن آثار الحرب : ص ٥١٤ - ٥١٥ .

ومراعاة لهذه الاعتبارات وغيرها ، فإن الإسلام مع إقراره المعاملات التجارية واستمرارها مع غير المسلمين نظرا لحاجة الشعب إلى بعضها ، إلا أنه مع ذلك وضع قيوداً على الصادرات والواردات لتضمنها حاجات الدفاع والوقاية مما قد يتوقع من عواقب سيئة عن التبادل التجاري مع العدو ، وذلك صيانة لدار الإسلام من أن يتمكن منها الكفار ، أو تتمكن فيها شعائر الكفر .

وسيعالج الباحث هذه القضية بإذن الله تعالى من خلال المطلعين التاليين :

- المطلب الأول : القيود الشرعية على الصادرات .
- المطلب الثاني : القيود الشرعية على الواردات .

### المطلب الأول: القيود الشرعية على الصادرات

يمكن تلخيص القيود الشرعية التي فرضها الإسلام على التصدير إلى دار الحرب في الأمرين التاليين :-

**القيد الأول : منع تصدير السلاح والمواد المصنعة له إلى دار الحرب**

أما تصدير السلاح إلى دار الحرب ، فقد اتفق الفقهاء على منع ذلك<sup>(١)</sup> . وبهذا يحرم على المسلم أن يبيع أو يهب أو يوصي للحربتين بأي شيء فيه تقويتهم على حرب المسلمين .

وللعلماء عبارات صريحة لبيان هذا الحكم ، أنقل منها فيما يلي ما يتناسب مع المقام :

- ١ - قول الإمام مالك - رحمه الله - :
- « أما كل ما هو قوة على أهل الإسلام مما يتقوون به في حربهم من كراع أو سلاح

(١) انظر : شرح فتح القدير : ٢٠٩/٥ ، المدونة الكبرى : ٢٧٠/٤ ، مغني المحتاج : ١٠/٢ ، المحلى : ٣٤٩/٧ و ٦٥/٩ .

أو خرثي<sup>(١)</sup> ، أو شيء مما يعلم أنه قوة في الحرب من نحاس أو غيره فإنهم لا يباعون ذلك . «<sup>(٢)</sup>

٢ - قول الإمام الشافعى - رحمه الله - :

« فاما الكراع والسلاح فلا أعلم أحداً رخص في بيعهما وهو لا يجيز أن يبيعهما . »  
أي لأهل الحرب<sup>(٣)</sup> .

٣ - قال الإمام الحسن : « لا يحل لسلم أن يحمل إلى عدو المسلمين سلاحاً  
يقويه به على المسلمين ، ولا كراعاً . »<sup>(٤)</sup>

٤ - قال الإمام النووي - رحمه الله - :

« وأما بيع السلاح لأهل الحرب فحرام بالإجماع ، ولو باعهم إياه لم ينعقد البيع  
على المذهب الصحيح . »<sup>(٥)</sup>

٥ - جاء في شروح كنز الدقائق :

« إن المنوع كل ما فيه تقويتهم على الحرب ، سواء أكان سلاحاً أم لا ، فيدخل فيه  
سائر أدوات النقل وال الحرب ، وهذا هو ظاهر الرواية . »<sup>(٦)</sup>

٦ - وجاء في الفتوى الهندية : « ولا يباع كل ما هو أصل في الآت الحرب . »<sup>(٧)</sup>  
والمستند في ذلك :

أولاً :

قوله تعالى : « ولا تعاونوا على الإثم والعذوان »<sup>(٨)</sup>  
وبيع الآت الحرب لأهل الحرب فيه تقويتهم بها وإعانتهم على المعصية والإثم

(١) الخرثي : أثاث البيت ومتاعه : النهاية في غريب الحديث ، مادة (خرث) ، ١٩/٢ .

(٢) المدونة الكبرى : ١٠٢/٣ .

(٣) الام : ٣٤٩/٧ .

(٤) الخراج : ص ٢٠٦ ، وقال محمد الشيباني : « نعني بالكراع الخيل والبغال والعمير والإبل  
والدواب التي ينقل عليها المتعاق ، ونعني بالسلاح ما يكون معداً للقتال . » راجع : شرح  
السير الكبير : ١٥٦٧/٤ .

(٥) المجموع : ٣٤٦/٩ .

(٦) البحر الرائق : ٨٠/٥ ، تبيين الحقائق : ٣٤٧/٣ .

(٧) الفتوى الهندية : ١٩٧/٢ - ١٩٨ .

(٨) سورة العنكبوت ، جزء من الآية : (٢) .

والعنوان .<sup>(١)</sup>

ثانياً :

ما روي عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - : أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) نهى عن بيع السلاح في الفتنة .<sup>(٢)</sup>

والفتنة عبارة عن العروب الداخلية فيما بين رعايا دار الإسلام ، وفتنة الحربين على المسلمين أشد ، فكان أولى بالبيع لهم .

ثالثاً :

ولأن في بيع السلاح والكراع لأهل الحرب تقوية لهم على قتال المسلمين ، وباعثا لهم على شن الحرب ومواصلة القتال لاستعانتهم به ، وقد أمرنا بكسر شوكتهم وقتل مقاتلتهم بدفع فتنة محاربتهم .<sup>(٣)</sup>

هذا بالنسبة لحكم بيع السلاح لهم ، أما بيع المراد المصنعة للسلاح كالحديد فقد اختلفت في حكمه أقوال أهل العلم :

فأجازه الشافعية والحنابلة ، إذ لا يتعين جعله عدة حرب ، لأنه قد يستعمل في غيرها ، أما إن غالب على الظن أنه يعمله سلاحاً كان كبيع العنبر لعاصر الغمر أي أنه يحرم البيع وإن صحيحة العقد ، وكالبيع لباغ وقاطع طريق .<sup>(٤)</sup>

أما الحنفية والمالكية والظاهرية فقد منعوا بيع الحديد وما يمكن أن يصنع منه السلاح مطلقاً ، لأن الحديد أصل السلاح ، فلا بيع كل ما هو أصل في الآلات الحرب .<sup>(٥)</sup>

ولا أثر في الواقع لهذا الخلاف ، لأن المجيزين يتلقون مع المانعين على تحريم بيع ما يتعين اتخاذه سلاحاً للكفار .

١) المجموع : ٣٤٦/٩ ، وانظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ١٤١/٢٢ ، ٢٧٥/٢٩ .

٢) حديث ضعيف أخرجه ابن عدي في الكامل : ٢٢٦٩/٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى : ٣٢٧/٥ .

٣) انظر : شرح فتح القيدر : ٢٠٩/٥ ، مغني المحتاج : ١٠/٢ ، بذل المجهود : ٤٢/١٢ .

٤) انظر : الأم : ١٩٨/٤ ، ٣١٧/٧ ، مغني المحتاج : ١٠/٢ ، مجموع فتاوى ابن تيمية : ١٤١/٢٢ و ٢٧٥/٢٩ .

٥) انظر : الفتاوي الهندية : ١٩٧/٢ - ١٩٨ ، شرح فتح القيدر : ٢٠٩/٥ ، المدونة الكبرى : ٤٧٠/٤ ، القوانين الفقهية : ص ١٩٢ .

وتترفع عن مسألة بيع السلاح للكفار مسألتان :

**المسألة الأولى : حكم دخول المسلم دار حرب بأمان ومعه سلاحه الشخصي :**

إذا دخل المسلم دار الحرب بأمان ومعه ما يحتاجه من السلاح دون قصد البيع ، جاز له حمله معه إذا علم أن العربين لا يتعرضون له ، وإنما فيمنع من حمل السلاح معه .<sup>(١)</sup>

**المسألة الثانية : حكم عودة المستأمن لبلاده ومعه سلاحه**

أجاز الفقهاء للستأمن الذي دخل دار الإسلام أن يعود بلاده ومعه سلاحه الذي أتى به ، أو بديل من نوعه دونه في الجودة .<sup>(٢)</sup> إذ ليس فيه زيادة قوة لهم ، ونفس المنفعة واحد ، فإن أبدله بما هو أجود منه أو مثيل له من نوع آخر لم يسمح له بذلك ، لأن الجودة زيادة في القوة ، والاستبدال به نوعا آخر طريق تعويضهم بما ينقصهم من مختلف الأسلحة .

**القيد الثاني : منع بيع سبايا المسلمين الصغار لأهل الحرب**

اتفق أهل العلم على أنه لا يجوز بيع الصغار من سبايا المسلمين لأهل الحرب ، لأنهم يتواجدون عندهم فيعودون حربا على المسلمين .

أما السبايا الكبار فاختلاف في بيعهم :

فأجاز الإمام الشافعي بيعهم للشركين ، لأن النبي ﷺ باع سبيبني قريظة للشركين . وكراه الحنفية بيعهم للشركين .

وأجاز بعضهم بيع النساء ، وكراه بيع الرجال إلا أن يقادوا بأسارى المسلمين عندهم .<sup>(٣)</sup>

أما ما عدا الأسلحة والمواد الداخلة في تصنيعها فقد أجاز الفقهاء بيع منتجات دار الإسلام لأهل الحرب من الأطعمة والثياب وغير ذلك .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر : آثار العرب : ص ٥٢٠ .

(٢) انظر : شرح السير الكبير : ٣٧٦/٣ ، مغني المحتاج : ١٠/٢ .

(٣) انظر : الأم : ٣٤٨/٧ ، المبسوط : ٦٢/١٠ .

(٤) انظر : شرح السير الكبير : ١٥٧٠/٤ رقم (٣١٠٣) .

وفي هذا يقول الإمام الشافعي - رحمة الله - : « ولا يحرم في بلاد العرب  
بيع رقيق ولا طعام ولا شيء غيره . »<sup>(١)</sup>

ولما مثل شيخ الإسلام ابن تيمية عن معاملة التتار : هل هي مباحة ؟ أجاب -  
رحمه الله - : « أما معاملة التتار ، فيجوز فيها ما يجوز في أمثالهم ، ويحرم فيها ما  
يحرم من معاملة أمثالهم ، فيجوز أن يبتاع الرجل من مواشיהם ، وخيلهم ونحو  
ذلك ... ويجوز أن يبيعهم من الطعام والثياب ونحو ذلك ، ما يبيعه لأمثالهم . »<sup>(٢)</sup>  
والمستند في ذلك قوله تعالى : ﴿ لَا ينهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقَاتِلُوكُمْ فِي  
الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمَقْسُطِينَ ﴾<sup>(٣)</sup>

قال الفخر الرازى عند تفسير هذه الآية : « قال أهل التأويل : هذه الآية تدل  
على جواز البر بين المشركين وال المسلمين وإن كانت المسوالة منقطعة . »<sup>(٤)</sup>

ولما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في قصة أسر ثامة  
وربطة بالمسجد ثم المن عليه وإسلامه ، وفيها : أنه لما قدم معتمرا « قال له قائل :  
صبوت . قال : لا ، والله ولكن أسلمت مع محمد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ولا والله لا يأتيكم  
من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . »<sup>(٥)</sup>

وزاد ابن هشام : « ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً ،  
فكتبوا إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : إنك تأمر بصلة الرحم ، وإنك قد قطعت أرحامنا ،  
وقد قتلت الآباء بالسيف ، والأبناء بالجوع . فكتب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إليه أن يخلّى  
بینهم وبين العمل إليهم . »<sup>(٦)</sup>

تلك هي أهم القيود التي يفرضها الإسلام على التصدير إلى دول الكفر ، ولا

(١) الأم : ٣٥٢/٧ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٧٥/٢٩ .

(٣) سورة المحتلة ، الآية : (٨) .

(٤) التفسير الكبير : ١٣٩/٨ .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٦٨٨/٧ ، كتاب المغازي ، باب وفاة بنى حنفية وحديث  
ثامة بن أثال ، رقم (٤٣٧٢) . وصحیح مسلم بشرح النووي : ٣٣٠/١٢ ، كتاب الجهاد ،  
باب ربط الأسير وحبسه ، رقم (١٧٦٤) .

(٦) سيرة ابن هشام : ٦٣٩/٢ .

يغطي ما فيها من سياسة وحكمة وبعد نظر ، إذ إن في تصدير الأسلحة والمواد الداخلة في تصنيعها إذا تعين ذلك ، وفي بيع السبايا الصغار لهم الذين يتواحدون فيما بعد فيعودون حربا على المسلمين ، إعانته على الإثم والعدوان ، فضلا عن أن ذلك يساعد على التمكين للكفار من المسلمين ، وهذا منهى عنه لما يودي إليه من الخضوع للكفار والتشبه بهم .

### المطلب الثاني:

### القيود الشرعية على الواردات

بالإضافة إلى ما ذكر في مقدمة هذا المبحث من اعتبارات سياسية واقتصادية لبرير فرض قيود على الصادرات والواردات ، فإن هناك اعتبارات دينية تجعل دار الإسلام تفرض قيودا على الواردات إلى أراضيها ، وتمثل القيود المفروضة على الواردات إلى دار الإسلام فيما يلي :-

#### **القيد الأول : منع استيراد السلع المحرمة شرعا :**

يذهب إلى أن هذه الفقرة لا تحتاج إلى جهد كبير للبرهنة عليها ، ذلك لأن دار الإسلام دار تقوم على العقيدة ، وتحكمها شريعة تتضمن العبادات والأخلاق والمعاملات ، فمثل هذه الدولة لا يمكن أن تسمح باستيراد ما يخالف عقيدتها ، أو يناقض شريعتها ، أو يوثر في أخلاق أبنائها .

ولذلك كان من بدائل الأمور أن يحرم الإسلام بيع واستيراد كافة المواد المحرمة شرعا مثل الخمر والخنزير والميتة وسائر النجاسات والمواد الفسارة .

ولقد أعلن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) شدة فتح مكة منع تداول هذه المحرمات والتجارة فيها .

فقد ورد في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أنه سمع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول عام الفتح وهو بمكة : [ إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام . ] فقيل : يا رسول الله ، أرأيت شحوم الميتة ، فإنه يطلى بها السفن ، ويدهن بها الجلود ، ويصبح بها الناس ؟ فقال : [ قاتل الله اليهود ، إن

الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه .<sup>(١)</sup>

نقل الإمام النووي عن القاضي عياض قوله تعليقاً على هذا الحديث :

« تفسن هذا الحديث أن مالا يحل أكله والانتفاع به ، لا يجوز بيعه ، ولا يحل أكل ثمنه . »<sup>(٢)</sup>

وقد اتفقت الأمة على أن دار الإسلام ، سواء كانت من تمصير المسلمين أو كانت مما فتحوه عنزة ، أنه لا يجوز إقرار الكفار فيها على أن يحدثوا فيها بيعة أو كنيسة ، أو يظهروا فيها خمراً أو خنزيراً أو ناقوساً .

وإن شرط إمام المسلمين ذلك وعقد عليه الذمة ، كان العقد والشرط فاسدين .

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : « وهو اتفاق من الأمة لا يعلم بينهم فيه نزاع .

<sup>(٣)</sup>

ولم يكتف علماء المسلمين بتنظير سياسة الاستيراد والتصدير للدولة الإسلامية ، بل اقترحوا وسائل عملية تفسن تنفيذ هذه السياسة ، وتمنع تصدير السلع المحظورة إلى الخارج ، كما تمنع توريد السلع المحرمة إلى الداخل ، ومن تلك الوسائل إقامة نقاط حراسة على حدود الدولة الإسلامية لتفتيش البضائع المصدرة والمستوردة للتأكد من خلوها من المواد المحظورة والمحرمة ، أو ما يمس أمن الدولة الإسلامية .

وفي هذا يقول الإمام أبو يوسف - رحمه الله - :

« وينبغي للإمام أن تكون له مسالح<sup>(٤)</sup> على الموارد التي تنفذ إلى بلاد الشرك من الطرق ، فيفترون من مربيهم من التجار ، فمن كان معه سلاح أخذ منه ورد ، ومن كان معه وثيق رد ، ومن كانت معه كتب قرئت كتبه ، فما كان من خبر من أخبار المسلمين قد كتب به أحد الذي أصيب معه الكتاب وبعث به إلى الإمام ،

١) صحيح مسلم بشرح النووي : ١١ / ٨ - ٩ ، كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الغمر والبيتا ، رقم (١٥٨١) .

٢) شرح النووي على صحيح مسلم : ١٠/١١ - ١١ .

٣) أحكام أهل الذمة : ص ٦٧٢ .

٤) المسالح : جمع مسلحة بالفتح : الثغر ، والقوم ذوو سلاح . القاموس المعجم ، مادة (سلح) ، ص ٣٨٧ .

ليرى فيه رأيه ، ولا ينفي الإمام أن يدع أحداً من أسر من أهل العرب في أيدي المسلمين يخرج إلى دار العرب راجعاً إلا أن يقادى به ، فاما على غير الفداء فلا .<sup>(١)</sup>

### **القيد الثاني : فرض ضرائب على الأموال التجارية للكفار :**

فرض الإسلام ضرائب مالية على الأموال التجارية للكفار في دار الإسلام ، سواء كان هؤلاء الكفار من الديميين أو من المستأمينين . وهذه الفسقية هي التي تسمى في الاصطلاح العشور .

وهي بالنسبة لأهل الذمة توخى على ما ينتقلون به من أموال تجارية من بلد إلى بلد داخل أراضي دار الإسلام ومقدارها نصف عشر ما ينتقلون به وتوخى مرة واحدة في السنة .

وبالنسبة للمستأمين توخى على ما يدخلون به من أموال تجارية إلى داخل إقليم دار الإسلام ، ومقدارها عشر ما يدخلون به توخى مرة واحدة في السنة .

وقد اشترط العلماء في وجوب العشور في أموال الكفار شروطاً بعضها محل اتفاق كشرط كون المال الذي يتوخى منه معداً للتجارة ، وشرط حولان الحول ، أما بلوغ المال نصباً فقد اشترطه الحنفية والحنابلة ولم يشترطه المالكية والشافعية وأبن حامد من الحنابلة .<sup>(٢)</sup>

وبعد : فهذا أبرز ما يتعلق بالعشور المفروضة على أموال غير المسلمين التجارية ، ولعل المقام هنا - من باب إتمام الفائدة - يقتضي أن أتكلّم عن مشروعية العشور ، وعن القاعدة التي تقوم عليها هذه المشروعية ، وعن حكمه فرض العشور في أموال الكفار التجارية .

وذلك في النقاط التالية :

#### **١ - مشروعية فرض العشور :**

ثبتت مشروعية العشور في الإسلام بأثار عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - . ومن هذه الآثار ما رواه الإمام أبو عبيدة عن زياد بن حذير قال :

١) الخراج : ص ١٩٠ .

٢) انظر : بداية المجتهد : ٣٢٤/١ ، مفتني المحتاج : ٣٤٧/٤ ، أحكام أهل الذمة : ص ١٦٣ .

استعملنى عمر على العشر ، وأمرني أن أخذ من تجار أهل العرب العشر ، ومن تجار أهل الدمة نصف العشر ، ومن تجار المسلمين ربع العشر .<sup>(١)</sup>

وقد تلقت الأمة هذه السنة من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالرضي والقبول . وفي هذا يقول الإمام ابن القيم - رحمة الله - عند استعراضه لأدلة تشريع العشور قال : « وهذه مسألة تلقاها الناس عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .<sup>(٢)</sup> »

## ٢ - القاعدة التي تقوم عليها مشروعية فرض العشور في أموال الكفار :

اختلف أهل العلم في تأصيل الحكم الشرعي في ضرورة العشور على أموال الكفار على النحو التالي :

### أولاً : بالنسبة للذميين :

ذهب الإمام الشافعى - رحمة الله - إلى أن الأصل في أخذ العشور من أهل الدمة الشرط ، فإن شرط ذلك وقت عقد الدمة أخذ منهم وإلا فلا .<sup>(٣)</sup>

وحجتهم في ذلك أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - شرط على أهل الدمة نصف العشر إن اتجرروا في بلاد الإسلام ، بدليل ما قاله أبو عبيدة في بيان وجه أخذ العشور من أهل الدمة قال : وكان مذهب عمر فيما وضع من ذلك : أنه كان يأخذ الزكاة من المسلمين ، ومن أهل العرب العشر تماما لأنهم كانوا يأخذون من تجار المسلمين مثله إذا قدموا بلادهم ، فكان سببه في هذين الصنفين بينا واضح . قال : وكان الذي يشكل علي وجهه ، أخذه من أهل الدمة ، فجعلت أقول : ليسوا بمسلمين فمأخذ منهم الصدقة ، ولا من أهل العرب فيأخذ منه مثل ما أخذوا منا ، فلم أدر ما هو حتى تدبرت حديثا له فوجده إثما صالح على ذلك صلحا سوى جزية الروؤس وخراب الأرضين .<sup>(٤)</sup>

أما الجمهور من الحنفية والمالكية والحنابلة فذهبوا إلى جواز أخذ العشور من

(١) الأموال : ص ٥٢١ ، أحكام أهل الدمة : ص ١٥٥ .

(٢) أحكام أهل الدمة : ص ١٤٩ .

(٣) انظر : مغني المحتاج : ٢٤٧/٤ و الأم : ١٢٥/٤ . المحتوى : ١١٤ .

(٤) كتاب الأموال : ص ٥٣١ ، رقم (١٦٥١) ، وأحكام أهل الدمة : ص ١٥٤ .

أهل الذمة مطلقاً سواء شرط عليهم ذلك وقت عقد الذمة أو لم يشرط .<sup>(١)</sup>  
واستدلوا بما يلي :

١ - ما رواه الإمام أحمد والبيهقي عن رجل من بنى تغلب أنه سمع من رسول الله  
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : [ ليس على المسلمين عشر ، وإنما العشر على اليهود  
والنصارى ]<sup>(٢)</sup>

فهذا الحديث دليل على أن العشر أمر مقرر أصله على غير المسلمين .

٢ - ما رواه الإمام أبو عبيدة عن زياد بن حذير قال : استعملني عمر على العشر ،  
فأمرني أن أخذ من تجار أهل الحرب العشر ، ومن تجار أهل الذمة  
نصف العشر ، ومن تجار المسلمين ربع العشر .<sup>(٣)</sup>

والذي أرجحه هو المذهب القائل بجواز الأخذ من أهل الذمة مطلقاً سواء  
شرط عليهم نصف العشر وقت عقد الذمة أو لم يشرط ، لأنه ثبت أن عمر - رضي  
الله عنه - قرر أن يوكله منهم نصف العشر كما رأينا في الآثار المروية عنه ، وما  
قرره أصبح سنة لا تحتاج إلى تجديد الشرط عليها ، خاصة إذا علمنا أن من حق  
الإمام أن يفرض على أرباب الأموال وظائف في أموالهم يواجه بها ضرورات  
المجتمع ، إذا لم يكن في خزانة الدولة ما يفي بهذا الفرض ، وهذا الحق ليس  
مقدراً ولكنه منوط بسداد الفرورة<sup>(٤)</sup> . وهذا يتفق مع نظرية السيادة التي تقرر أن  
لكل دولة بما لها من حق السيادة على أرضها وعلى الأشخاص الموجودين فيها ، أن  
تفرض عليهم ما تحتاجه من أعباء مالية ، ضرورة مشاركة الشعب في تحمل مسؤولية  
الدولة .<sup>(٥)</sup>

١) انظر : شرح السير الكبير : ٢١٣٣/٥ ، بدائع الصنائع : ٣٨/٤ ، القوانين الفقهية : ص  
١٥٥ ، المغني والشرح الكبير : ٦٠٢/١٠ ، أحكام أهل الذمة : ص ١٦٠ .

٢) مسند أحمد : ٤٧٤/٣ ، ٤١٠/٥ ، السنن الكبير : ١٩٩/٩ ، كتاب الجزية ، باب الذي  
يسلم فิرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله إذا اختلف بالتجارة .

٣) الأموال : ص ٥٣١ ، أحكام أهل الذمة : ص ١٥١ .

٤) انظر : الثروة في ظل الإسلام ، البهوي الخولي : ص ١٤٠ ، ط . الثانية ١٣٩١هـ -  
١٩٧١م .

٥) انظر : آثار العرب : ص ٥٢٤ .

### ثانياً : بالنسبة للمستأمين :

لم تختلف أقوال الفقهاء في تأصيل الحكم الشرعي لفرض العشر بالنسبة للمستأمين عنها بالنسبة للدميين ، فما ذكر من أقوالهم وأدلتها بالنسبة لفرض العشر على أهل الذمة ، هي نفس الأقوال والأدلة بالنسبة لفرض العشر على المستأمين ، ما عدا الحنفية الذين اختلف قولهم بالنسبة للمستأمين ، فقالوا :

إن أخذ العشر من العربين يكون على أساس المجازاة والمعاملة بالمثل ، فنأخذ من تجارهم إذا أخذوا من تجارنا ، وإن لم يأخذوا منا لم نأخذ منهم .  
يقول الإمام محمد الشيباني - رحمة الله - :

« فإن كانوا لا يعشرون المسلمين فيما دخلوا به من مال ويعشرون أهل الذمة عشرنهم كما يعشرون أهل الذمة ، وإن كانوا يعشرون المسلمين ولا يعشرون أهل الذمة عشرنهم أيضاً ». <sup>(١)</sup>

### أدلةهم :

١ - ما رواه الإمام أبو يوسف عن الحسن قال : كتب أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب أن تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر ، قال : فكتب إليه عمر : « خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين ». <sup>(٢)</sup>

٢ - عن أبي مجلز قال : قالوا لعمر : كيف نأخذ من أهل الحرب إذا قدموا علينا ؟ قال : « كيف يأخذون منكم إذا دخلتم إليهم ? » قالوا : العشر ، قال : « كذلك خذوا منهم .. » <sup>(٣)</sup> وهذا هو ضابط المعاملة بالمثل .

٣ - حديث زياد بن حذير السابق وفيه : من كنتم تعشرون ؟ قال : « كفار أهل

١) السير الكبير : ١٤٤/٥ ، رقم (٤٢٤٦) وعلل الإمام السرخسي ذلك بقوله في شرح هذه الفقرة : « إذ الأمر بيمنا وبين الكفار مبني على المجازاة حتى إنهم إن كانوا يأخذون منا الخمس أخذنا منهم الخمس ، وإن كانوا يأخذون منا نصف العشر - أخذنا منهم نصف العشر ، وإن كانوا لا يأخذون منا شيئاً فنحن لا نأخذ منهم شيئاً ». .

٢) الغراج : ص ١٤٦ .

٣) أحكام أهل الذمة : ص ١٦٩ .

العرب فأخذ منهم كما يأخذون منا . «(١)

والحقيقة أن كلا المذهبين يستند إلى أساس صحيح ، فمذهب الجمهور يستند إلى النص ، ومذهب الحنفية يستند إلى باعث على تشريع العشور وهو كما في الآثار السابقة معاملة تجار أهل العرب في دار الإسلام بمثل ما يعاملون به تجار المسلمين في بلاد الحرب .

وكلتا النظرتين في نظري صحيحة ، لأننا عند أخذ هذه الضريبة من تجار الكفار لابد أن ننظر إلى ما تقرر في النصوص عندنا في هذه القضية المطروحة فنطبه كلما أمكن ذلك ، ولا يمنعنا ذلك في نفس الوقت أن نراعي مبدأ المعاملة بالمثل إذا اقتصت ذلك ضرورة التعامل الدولي مع غيرنا ، لأن التجارة مبناهما على أساس الحاجة المتبادلة بين الشعوب ، وهذا يقتضي أن تكون هنالك مرونة عند تطبيق الرسوم الجمركية هبوطاً أو صعوداً . لأن الجمود على النص قد يتربّ عليه ضرر وحرج عندما تقتضي الظروف التغيير ، كما أن الأخذ بمبدأ المعاملة بالمثل على إطلاق ، قد يؤدي إلى تعطيل ضريبة العشور كلياً دون أن تقتضي ذلك مصلحة الدولة الإسلامية ، لأن زمام المبادرة حينئذ يكون بيد الكفار ، فإن عشروننا عشرناهم ، وإن تركونا تركناهم ، وإن أخلوا من تجارنا نصف العشر أو ربعة العشر أخذنا منهم بمقدار ذلك ، وهذا كما هو واضح فيه إشكال ، لما فيه من إعطاء المبادرة للكفار ليتصرفوا وفق مصالحهم في تطبيق الرسوم الجمركية .

وما يوحي هذا التوجيه أن عمر نفسه قد خفض نسبة ضريبة العشر ٥٠ % بالنسبة للمؤمنين الذين يجلبون الطعام إلى المدينة ليكثر الحمل إلى الحجاز لشدة حاجتهم . «(٢)

وقد علق الإمام ابن قدامة على هذا الأثر لعمر بقوله : « وهذا يدل على أنه يخفف عنهم إذا رأى المصلحة فيه ، وله الترك أيضاً إذا رأى المصلحة . » «(٣)

ولذلك نص الإمام الشافعي - رحمة الله - على مراعاة المصلحة عند الأخذ

(١) المرجع السابق : من ١٥٢ .

(٢) انظر : الأموال : ص ٥٣٣ ، وانظر : أحكام أهل الذمة : من ١٦٧ .

(٣) المغني والشرح الكبير : ٦٠٣/١٠ .

بمبدأ التعشير مع الكفار ، فهو يرى أنه إن دخل الحربي إلينا بتجارة لا يحتاج إليها المسلمين لم يأذن له الإمام إلا بعرض يشرطه ويستحب أن يشرط العذر ليوافق فعل عمر - رضي الله عنه - .<sup>(١)</sup>

ويقول الإمام الماوردي - رحمه الله - : « وإذا أراد الإمام أن يسقط على أهل العرب تعشير أموالهم بحادث الفساد : نظراً لجحده أو قحط أو لخوف من قوة تجددت لهم جاز إسقاطه عنهم .<sup>(٢)</sup> »

وعليه يمكن القول بأنه يجب أن نأخذ بقول الجمهور بأخذ العشور من تجارة المستأمينين مطلقاً كلما أمكن ذلك . أما إذا اقتضت ظروف التعامل الدولي أن نعامل غير المسلمين بمثل ما يعاملوننا به في بلادهم ، فلا مانع حينئذ من الأخذ بمبدأ المعاملة بالمثل ، وإذا اقتضت المصلحة تخفيف هذه الرسوم أو إسقاطها كلياً جاز ذلك ، ولكن في جميع الأحوال ينبغي أن تكون مصلحة الدولة الإسلامية هي المعيول الأساس في الحكم ، وليس مصلحة الكفار .

### ٣ - الحكمة الدعوية وراء مشروعية العشور في أموال الكفار التجارية :

يمكنا أن نلمس الحكمة الدعوية من وراء تشريعأخذ العشور في الأموال التجارية للكفار على النحو التالي :

#### أولاً : بالنسبة للمستأمينين :

الأمر واضح وهو المعاملة بالمثل ، لأنهم كانوا يأخذون العشور من تجارة المسلمين في بلاد الحرب ، فاقتضت الحكمة أن يشرع لناأخذ العشور من تجارةهم في بلاد الإسلام كما يأخذون العشور من تجارةنا في بلاد الحرب ، وذلك ليتحقق التوازن ، ولئلا تترجح كفة الميزان التجاري بين دار الإسلام ودار الحرب لصالح الكفار ، الأمر الذي يساعدهم على التمكّن في دار الإسلام .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ، إن هؤلاء التجار المستأمينين عند دخولهم إلى دار الإسلام ، يستفدون بمرافق الدولة الإسلامية وخدماتها المختلفة من طرق

١) نقلًا عن المرجع السابق : ٦٠٣/١٠ .

٢) الحاوي الكبير : ١٩ / ق ١٩٩ .

وجسور وأسواق وحماية ، وهذه المرافق والخدمات تحتاج إلى إنفاق من الدولة فوجب فرض العشور في أموالهم التجارية للمساعدة في تحمل أعباء هذه المسؤولية المالية .

### ثانياً : بالنسبة للذميين :

فإن الحكمة من فرض العشور في أموالهم تجعل في الأمور التالية :

#### الأول :

إن الذميين في تنقلاتهم من بلد إلى بلد داخل الدولة الإسلامية للتجارة ، يستفيدون من مرافق الدولة وخدماتها المتعددة كما سبق بيانه بالنسبة للمستأمين ، فكان لابد أن توكله منهم ضرائب مالية على هذه التجارة كما قال الإمام ابن قدامة - رحمة الله - في تعليل نصف العشر في مال الذمي : « لتوسعه في دار الإسلام وإنفاقه بالتجارة فيها »<sup>(١)</sup>

ولهذا يرى أحد المستشرقين في الفرائب المالية المفروضة على أموال أهل الذمة التجارية ، أن هذه الفرائب « ليست فادحة بالنسبة لما كانت تقوم به الحكومة العربية من بناء الطرق ، وحفر الترع ، وتوطيد الأمن ، وما إلى ذلك من ضرور الإصلاح . »<sup>(٢)</sup>

#### الثاني :

إن هؤلاء الذميين من رعايا الدولة الإسلامية ، ولهذا قرر الإسلام لهم حتى في الفسق الاجتماعي من بيت مال المسلمين عند الحاجة والعجز .

فقد روى الإمام أبو عبيد عن سعيد بن المسيب ، قال : إن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) <sup>(٣)</sup>

تصدق بصدقة على أهل بيت من اليهود فهي تجري عليهم .

وفي ظل هذا الهدي النبوى الشريف فترة العهد المدني للدعوة ، سار الخلفاء الراشدون وولاة الأمور وقادة المسلمين في رعاية أهل الذمة وكفالتهم .

١) المغني والشرح الكبير : ٦٠٤/١٠ .

٢) نقلًا عن : الإسلام وأهل الذمة ، د . على حسني الخريوطلي ، من ١٠٧ ، إصدار المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة : ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩ .

٣) الأموال : من ٦١٣ .

فقد صالح خالد بن الوليد - رضي الله عنه - أهل العيرة صالحًا كان من بنوده : « وجعلت لهم أيها شيخ ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزئيه ، وعييل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام .. »<sup>(١)</sup>

وكانت هذه المصالحة في خلافة أبي بكر الصديق ، وبحضور عدد كبير من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ، وكتب به خالد إلى الصديق - رضي الله عنه - ولم ينكر عليه أحد ، ومثل هذا يعد إجماعاً.<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام البلاذري أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عند مقدمه من أرض دمشق ، مر بقوم مخلومين من النصارى ، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يحرر عليهم القوت.<sup>(٣)</sup>

وروى الإمام أبو يوسف عن أبي بكر قال : مر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بباب قوم وعليه سائل ، شيخ كبير ضرير البصر ، فضرب عضده من خلنه وقال : من أي أهل الكتاب أنت ؟ قال : يهودي . قال : فما أجالك إلى ما أرى ؟ قال : أسأل الجزية وال الحاجة والسن . قال : فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل . ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال : « انظر هذا وضربياه ، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شيئاً ثم نخذله عند الهرم ( إنما الصدقات للقراء والمساكين ) والقراء هم المسلمون ، وهذا من المساكين من أهل الكتاب . » ووضع عنه الجزية وعن ضرباته.<sup>(٤)</sup>

وللباحث أن يستنتج من الروايات السابقة أنه إذا كان للدمي حق الكفالة في بيت مال المسلمين عند الحاجة والعجز ، لزم أن يقابله عليه واجب المساعدة في موارد بيت المال عند القدرة والاستطاعة والميسرة .

١) الخراج لأبي يوسف : من ١٧٧ .

٢) انظر : غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، د . يوسف القرضاوي : من ١٦ ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الرابعة ، وراجع : الخراج لأبي يوسف : من ١٥٥ .

٣) انظر : فتح البلدان : من ١٧٧ .

٤) الخراج : من ١٣٦ .

### الثالث :

أن من سياسة الإسلام في الثروة ، العمل على تفتيتها للحيلولة دون تضخمها في أيدي فئة قليلة من الناس كما قال تعالى :  
**﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾**<sup>(١)</sup>

وتأسيساً على هذا المبدأ شرع الإسلام وظائف عديدة في المال تهدف إلى تحقيق هذه الغاية ، ومن هذه الوظائف ما هو فريضة لازمة ، ومنها ما هو نافلة مستحبة <sup>(٢)</sup>

ومن الفرائض الازمة في المال الميراث والزكاة والنور والكفارات ، وكل هذه الفرائض ما عدا الميراث وظائف دينية لا تجب على الكافر ، وكلها تشكل جزءاً من موارد بيت مال المسلمين ، الذي فيه حق مقرر لخالة الديمى عند الحاجة والعجز ، فكان من مقتضي حكمة التشريع الإسلامي أن يفرض نصف العشر في الأموال التجارية لأهل الديمة ، حتى لا تراكم الأموال بأيدي الكفار إلى جانب تفتيتها بأيدي المسلمين ، فإذا كان تضخم الثروة بيد المسلم آفة حذر الشارع منها ، فإن تضخمها بيد الكافر - بلا شك - آفة أكبر تستحق التفتيت من باب أولى .

أما عن الحكمة في تضييف ضريبة الديمى بالنسبة لضربية المسلم ، فيبين ذلك

(١) سورة الحشر ، الآية : (٧) . وقد صاحب نزول هذه الآية أول تطبيق على مبدأ تفتيت الثروة . فقد نزلت هذه الآية عقب الحصول على الغيء من أموال يهود بنى النضير . فقد سأل المسلمون النبي ﷺ أن يقسم هذه الأموال بينهم ، ولكن النبي ﷺ تردد في ذلك ، لما كان يرى من غنى في جانب وفقر في الجانب الآخر في المجتمع الإسلامي ، فالانصار يمتلكون فئة الأغنياء ، والمهاجرون يمتلكون فئة الفقراء ، فرأى ﷺ أن تقسيم المال على الفريقين سيزيد الأغنياء غنى ويبقى الفقراء على حالهم . ولهذا عرض على الانصار أحد الخيارات :

أحدهما : أن يضم هذه الأموال إلى أموال الانصار فيقسمها جميعاً بين الفتنتين ، والثاني : أن يقسم أموال بنى النضير على المهاجرين خاصة ، فنزلت هذه الآية لجسم العوقف : « ما أفاء الله على رسله من أهل القرى فله وللرسول ولذى القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم » الآية . انظر : « الثروة في ظل الإسلام للأستاذ البهى الخولي : ص ١٣١ . . . .

(٢) انظر : الثروة في ظل الإسلام : ص ١٣٩ .

الأستاذ الدكتور عبد الكريم زيدان بقوله :

إن السبب في هذا التضعيف هو أن الذمي لا يومند من أمواله شيء سوى ما يومند من أمواله التجارية التي ينتقل بها من بلد إلى بلد . أما أمواله التجارية التي في بلده ، وأمواله الباطنة كالذهب والفضة ، وزروعة وسوائمه فلا يومند منها شيء بخلاف المسلم ، إذ يومند منه زكاة هذه الأموال جمِيعاً ... وعلى هذا تكون التكاليف المالية على المسلم أكثر منها على الذمي ، فاقتضى هذا الأمر تضييف الضريبة التجارية على الذمي ...

وقد يقال إن الذمي يومند منه الجزية كما يومند منه خراج أرضه مما يجعل التكاليف المالية المفروضة عليه مساوية لما على المسلم . والجواب أن الخراج لا يختص به الذمي ، فقد رأينا أن الذمي إذا أسلم لزمه الخراج ، وأن المسلم إذا كانت تحت يده أرض خارجية لزمه الخراج .

أما الجزية فإنها وإن كانت خاصة بالذمي ، إلا أن مقدارها زهيد جداً . كما يعنى الذمي مقابل دفع الجزية من واجب الخدمة العسكرية الذي يتزمه المسلم .<sup>(١)</sup>

وفي هذا الصدد يقول أحد المستشرقين : -

«والحقيقة أن الجزية لم تكن عقاباً لأهل الذمة ، فهي نظير إعفائهم من الجنديّة ، ومقابل حماية المسلمين لهم ، وقد فرض الإسلام على المسلم الزكاة حتى يتكافأ الذمي والمسلم في الواجبات . وكان نظام الجزية عادلاً ، كان حسب مقدرة الفرد المالية ، ففرق بين الغنى والفقير ومتوسط الحال ، كما أعفى النساء والصبيان وذوي العاهات والرهبان ، وكان لأهل الذمة نصيب من العطاء .<sup>(٢)</sup> »

ومما سبق عرضه في مباحثت هذا الفصل الثاني ، يتضح لنا كيف سعى الإسلام إلى منع تحكيم الكفار في دار الإسلام ، حيث إنه منع توليتهم على المسلمين ولاية عامة ، لما في ذلك من جعل سبيل للكافرين على المؤمنين ، الأمر الذي يسودي إلى شعور المسلم بقوة الكافر وعلو يده ، وتفوز أمره عليه . كما قيد الإسلام تصرف

(١) أحكام الذميين والمستأمنين : ص ١٨٦ ، بتصرف يسير .

(٢) نقلًا عن : الإسلام وأهل الذمة ، د . على حسني الغربوطلي : ص ١٠٧ .

الكافار في العقود العقارية المختلفة بيعا وشراء ، إيجارا واستئجارا ، لأن إطلاق أيدي الكفار في ملكية العقارات يوحي في الغالب إلى ظهور شعائر الكفر والفسق ، لأنهم يستخدمون هذه العقارات لبناء المعابد الشركية وإقامة المرافق والملاهي وأندية القمار والخمور ونحوها .

وأخيرا فرض الإسلام قيودا على صادرات وواردات الكفار إلى دار الإسلام ، وفي هذا الإطار منع تصدير السلاح والمواد الداعمة في تصنيعها إلى دار العرب ، ومنع من بيع السبايا الصغار للكفار ، لأن ذلك مما يتقوون به في حرب المسلمين ، كما منع توريد جميع السلع المحرمة إلى دار الإسلام ، وفرض ضرائب مالية على أموال الكفار التجارية ، التي يتجررون بها داخل إقليم دار الإسلام ، انطلاقا من مبدأ تفتتث الثروة ، ومنعا من اختلال الميزان التجاري لصالح الكفار ، الذي يساعدهم على التمكين من المسلمين وفي دار الإسلام .

وتكون الحكمة الدعوية من وراء هذه الأحكام في إقامة واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفي تحقيق استعلاء المسلمين على غيرهم المقرر لهم في قوله تعالى : « فلا تهنو وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون »<sup>(١)</sup>

\*\*\*

---

(١) سورة محمد ، جزء من الآية : (٣٥) .

## الفصل الثالث

### إلزام الكفار واجباتهم في دار الإسلام لكسر شوكتهم

\*\*\*

لقد رأينا في ثنايا مباحث الفصلين السابقين ، كيف أن الإسلام كفل جميع الحقوق الأساسية لغير المسلمين المقيمين على أرضه إقامة دائمة أو مؤقتة .

حيث كفل لهم حرية العقيدة ، فتركهم وما يديون ، وصان لهم معابدهم ، ورعى حرمة شعائرهم ، وقرر لهم حق الحماية التي تشمل حماية دمائهم وأبدانهم وأعراضهم وأموالهم ، ووفر لهم حرية العمل والكسب ، وحرية مزاولة المهن والصناعات ، وحرية مباشرة ألوان النشاط الاقتصادي وإبرام العقود المختلفة ، وقرر لأهل الذمة خاصة - بصفتهم مواطنين - حق الكفالة من بيت مال المسلمين عند العجز والفقر والكثير .

هذا وقد اتتضفت حكمة الشارع ، أن يفرض الإسلام أيضاً على الكفار المقيمين على أرضه واجبات في مقابل الحقوق التي كفلها لهم ، وذلك طبقاً للأمر المتعارف عليه بين الناس والقاضي بأن كل حق يقابل له واجب .

ومن هذا المنطلق ألزم الإسلام الكفار المقيمين على أرضه واجبات مختلفة لكسر شوكتهم .

ومن هذه الواجبات إخضاعهم لأحكام الإسلام التي لا تتعلق بالعقيدة ، ولا بما يعتقدون حلهم في دينهم ، لأن عدم إخضاع الكفار للأحكام الإسلامية من شأنه أن يؤدي إلى انفلاتهم من المسؤولية المدنية والجنائية ، وفي ذلك ضياع للحرمات والحقوق ، فضلاً عما فيه من استعلاء الكفار على المسلمين ، وحدّ من سلطان الدولة الإسلامية وسيادتها على أرضها .

إلى جانب ذلك يلزم الإسلام الكفار في الدولة واجب الامتناع عن ارتكاب كل ما فيه انتهاك لشعائر الإسلام ، أو ما فيه ضرر على المسلمين ، لأن عدم إلزامهم بذلك يؤدي إلى الاستخفاف بالدين وبال المسلمين ، وفي ذلك ذهاب لهيبة الدولة الإسلامية .

كما يلزم الكفار أيضاً واجب الامتناع عن التظاهر بالمنكرات في أمصار

ال المسلمين ، حتى وإن كانت هذه المنكرات مما يعتقدون حلها في دينهم وأقرروا عليه بمحض عقد الدمة ، لأن إقرارهم على ذلك لا يستلزم التظاهر به ، ولأن عدم إلزامهم بعدم التظاهر بالمنكرات فيه مزاجمة لشعائر الإسلام التي يجب أن تسود في الدولة ، فضلاً عن أن ذلك يؤدي إلى إشارة السفهاء وضياع النعوش من المسلمين بارتكاب هذه المنكرات وتناول تلك المحرمات تشبهًا بالكفار .

وأخيراً يلزم الإسلام الكفار واجب الالتزام بالغيار ، وواجب الامتناع عن التشبه بال المسلمين في لباسهم وهياطهم ، وأساليبهم وألقابهم وكنائهم ، ليحصل التمايز بينهم وبين المسلمين ، فيعامل كل فريق بما يستحقه .

وبهذا تتعنصر هذه الواجبات في أربعة أمور أبينها في المباحث الأربعة التالية :

- **المبحث الأول** : حمل الكفار على الالتزام بأحكام الإسلام المتعلقة بهم .
- **المبحث الثاني** : منع الكفار من الإمساة إلى شعائر الإسلام والمسلمين .
- **المبحث الثالث** : منع الكفار من إظهار المنكرات وشعائر الكفر .
- **المبحث الرابع** : منع الدميين من التشبه بال المسلمين .

## المبحث الأول

### حمل الكفار على الالتزام بأحكام الإسلام المتعلقة بهم

\*\*\*

إن مقتضي عقد الديمة أو الأمان المنوح لغير المسلمين ، الخضوع للسلطة الإسلامية الحاكمة ، وعدم التمرد عليها ، أو الاستخفاف بال المسلمين أو بشعائر الإسلام . ومن المعروف أن إقليمية القانون هي السائدة الآن في الدول العديدة<sup>(١)</sup> ، وهذا المبدأ له شأن :

أحدعا : أن القانون في دولة ما يطبق في إقليمها فقط ، فيحكم كل ما يقع على أراضيها من جرائم ، أيا كانت جنسية مرتكبها . والشق الثاني : هو أن هذا القانون لا يمتد إلى خارج إقليم الدولة ، فلا سلطان له على ما يقع هناك من جرائم<sup>(٢)</sup> . والشريعة الإسلامية في أصلها شريعة عالمية ، يجب أن تطبق على جميع الناس في جميع بقاع الأرض ، لأنهم مخاطبون بأحكامها ، ولكن لعدم ولادة دار الإسلام على ما سوى إقليمها ، فقد تعلق تطبيق الشريعة الإسلامية في خارج إقليمها ، وعلى هذا فالشريعة الإسلامية من حيث النظرية العلمية شريعة عالمية ، ومن حيث الواقع والتطبيق العملي شريعة إقليمية<sup>(٣)</sup> .

وفي هذا يقول الإمام أبو يوسف - رحمة الله - : « ولأن الأصل في الشرائع هو العموم في حق الناس كافة ، إلا أنه تعلق تنفيذها في دار الحرب لعدم الولاية وأمكن في دار الإسلام ، فلزم التنفيذ فيها ». <sup>(٤)</sup>

وبناء على ذلك فإن الشريعة إقليمية تطبق على جميع الجرائم التي ترتكب في دار الإسلام ، أيا كانت جنسية مرتكبها أو ديناتهم ، وهذه هي القاعدة العامة .

إلا أن هذه القاعدة العامة ترد عليها مستثنias بالنسبة للكفار ، وهذه المستثنias تختلف حسب اختلاف أصناف الكفار في دار الإسلام ، ولما كان الكفار في دار

(١) انظر : آثار العرب : ص ٣٧٥ ، أحكام الديميين والمستأمنين : ص ٢١٦ .

(٢) انظر : أحكام الديميين والمستأمنين السابق ، الموضع نفسه .

(٣) انظر : التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة : ٢٧٤/١ - ٢٧٥ ، وأحكام الديميين والمستأمنين : ص ٢١٧ .

(٤) نقلًا عن : بدائع الصنائع : ٣١١/٢ .

الإسلام ينقسمون إلى صنفين هما : الدميين والمستأمنون ، لذا سيكون حديثي في هذا البحث من خلال مطلبين اثنين ، أتناول حكم كل صنف من هذين الصنفين في مطلب مستقل ، وذلك على النحو التالي :

- المطلب الأول : خضوع الدميين لأحكام الشريعة في دار الإسلام .
- المطلب الثاني : خضوع المستأمنين لأحكام الشريعة في دار الإسلام .

### المطلب الأول :

#### خضوع الدميين لأحكام الشريعة في دار الإسلام

لا خلاف بين أهل العلم في أن الدميين - بمقتضى عقد الذمة - يلتزمون الخضوع لأحكام الإسلام فيما لا يتعلّق بالعقيدة ، لأنهم صاروا من أهل دار الإسلام ، ودار الإسلام تحكمها الشريعة الإسلامية ، ولذلك فهم يخضعون لأحكام الإسلام فيما يتعلق بحقوق العباد في العقود والمعاملات والضمادات في النفس والمال .

وهذا هو مقتضى الصفار في قوله تعالى : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يبيّنون الدين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾<sup>(١)</sup>  
فالصفار المذكور في الآية فهو خضوعهم لأحكام الإسلام على الرأي الصحيح من أئمّة العلامة .<sup>(٢)</sup>

كما أنه تقام عليهم الحدود الإسلامية فيما يعتقدون بحرمة في دينهم كالزنا والقتل والسرقة والحرابة والبغى .<sup>(٣)</sup>

ويرى الإمام مالك - رحمة الله - أن الدمي لا يقام عليه حد الزنا ، وإنما

١) سورة التوبة ، الآية : (٢٩) .

٢) انظر : الأم : ٩٦/٤ ، الأحكام السلطانية للحاواني : ص ١٨٢ ، الشرح الكبير مع المغنى : ٦١٢/١ ، أحكام أهل الذمة : ص ٢٤ .

٣) انظر : شرح السيد الكبير : ٢٠٥/١ - ٢٠٧ ، المبسوط : ٥٥/٩ - ٥٦ ، تبيين الحقائق : ١٨٣ - ١٨٢/٣ ، الأم : ٣٢٦/٧ ، مغني المحتاج : ١٨٧/٤ ، الشرح الكبير مع المغنى : ٦١٢/١٠ ، كشاف القناع : ٥٥/٤ .

يدفع إلى أهل دينه ليقيموا عليه ما يعتقدونه من العقوبة .<sup>(١)</sup>

وحجة الجمهور في أن النميين تقام عليهم الحدود الإسلامية ، أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رجم اليهوديين اللذين زنياً<sup>(٢)</sup> ، مما يدل على وجوب إقامة الحدود على أهل الذمة كال المسلمين ، لأن الذمي التزم بموجب عقد الذمة أحكام الإسلام في المعاملات والعقوبات ، وصار بهذا العقد من أهل دار الإسلام ، فتقام عليه الحدود كلها مما يعتقدون تحريرمه .

أما ما يعتقدون حله كشرب الخمر وأكل لحم الغنطير ونكاح ذوات المحارم بالنسبة للمجوس ، فيقررون عليه ، ولا حد عليهم فيه ، لأنهم يقررون على كفرهم وهو أعظم إثما من ذلك . ومع ذلك يمنعون من التظاهر بهذه المنكرات بين المسلمين ، لأن في ذلك استخفافاً بالإسلام ، وضرراً على المسلمين .<sup>(٣)</sup>

ولأن حملهم على خلاف ما يعتقدون فيه تعرض لما يعتقدون ، وإكراه لهم على غير ما يديرون ، وهذا خروج على قواعد الشريعة العامة ، التي تقضي ترك النميين وما يديرون .<sup>(٤)</sup>

وهو أيضاً خروج على النص القرآني القاضي بعدم جواز إكراه الناس في العقيدة في قوله تعالى : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي »<sup>(٥)</sup> ويخلص الباحث في هذا المطلب الأول ، إلى أن الذمي في دار الإسلام

(١) المدونة الكبرى : ٣٨٤/٤ ، وفيها : « أرأيت ( الفطاب هنا للإمام عبد الرحمن بن قاسم راوي المدونة عن الإمام مالك ) ، والسائل هو الإمام سحنون بن سعيد التنوخي ، الذي يروي المدونة عن الإمام عبد الرحمن ) لو أن أربعة مسلمين شهدوا على رجل مسلم أنه زنى بهذه الذمية ، أيحد المسلم وترد الذمية إلى أهل دينها أم لا في قول مالك ؟ قال : « نعم ترد إلى أهل دينها عند مالك ، ويحيد المسلم . ».

(٢) وردت قصة رجمهما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٢٥/١٣ - ٢٥٦ ، كتاب التوحيد ، باب ما يجوز من تفسير التوارية وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها ، رقم (٧٥٤٣) ، وصحبي مسلم بشرح النووي : ٢٢٠/١١ - ٢٢١ ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى ، رقم (١٦٩٩).

(٣) انظر : الشرح الكبير مع المغنى : ٦١٢/١٠ .

(٤) انظر : التشريع الجنائي الإسلامي : ٣٣٢/١ .

(٥) سورة البقرة ، الآية : (٢٥٦) .

يخضع لأحكام الشريعة الخاصة بحقوق العباد ، كما تقام عليه جميع العدود فيما يعتقد تحريمها ، وهو في هذا كالMuslim ، ولا يخفى ما في ذلك من صيانة لدار الإسلام من نفوذ الكفار ، وعلو شأنهم ، وظهور سلطتهم وسطورهم ، ونفوذ أمرهم على المسلمين ، وحيلولة دون تمكينهم .

### المطلب الثاني:

#### خضوع المستأمنين لأحكام الشريعة في دار الإسلام

يخضع المستأمن في دار الإسلام لما يخضع له الذمي من الأحكام الإسلامية ، من العقوبات الشرعية والحدود ، وكذلك فيما يتعلق بحقوق الأفراد كالقصاص والقتل وسائر المعاملات ، هذا على رأي الجمهور<sup>(١)</sup> والإمام أبي يوسف ، إلا أن الإمام الشافعي - رحمه الله - ينص على أن ذلك يتقييد بالاشترط ، فإن اشترط عليهم في عقد الأمان أقيمت عليهم الحد ، وإلا فلا ، ولكنه نص في نفس الورقة على أنه - ينافي للإمام أن ينص على ذلك ويشرط عليهم عند العقد<sup>(٢)</sup>.

وحجة هذا القول أن المستأمن التزم أحكام الإسلام في المعاملات مدة مقامه في دار الإسلام ، كما أن الذمي التزم ذلك مدة عمره ، ولهذا يحد المستأمن حد القتل ، ويقتل قصاصا ، فيجب أن تقام عليه العدود لحق الله تعالى ، لإمكانية إقامتها في دار الإسلام ، ولأن العدود تقام صيانة لدار الإسلام من الفساد .

أما الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - فقد خالف رأي الجمهور في هذا ، فهو يرى ومعه صاحبه الإمام محمد ، أن المستأمن يخضع لأحكام الإسلام التي تتصل بحقوق العباد في المعاملات ، وفي العقوبات كالقصاص والقتل . أما العدود التي من حقوق الله تعالى كحد الزنا والسرقة وقطع الطريق فلا تقام عليه .

ووجههما أن المستأمن ليس من أهل دار الإسلام ، ولم يلتزم بالأمان المؤقت

(١) انظر : شرح السير الكبير : ٢٠٥/١ - ٢٠٧ ، تبيين الحقائق : ٢٦٧/٣ ، حاشية الدسوقي : ١٧٢/٢ ، ١٨٩/٤ ، تبصرة المكامن : ١٨١/٢ ، كشف النقاب : ٨٦/٣ .

(٢) انظر : الأم : ٣٢٦/٧ ، وفيه : « وكان ينافي للإمام إذا أمنهم ، أن لا يؤذن لهم حتى يعلمهم أنهم إن أصابوا حدا اقامه عليهم » .

جميع أحكام الإسلام ، بل التزم منها ما يرجع إلى حقوق العباد فقط ، ولأن دخوله إلى دار الإسلام لقضاء حاجته ، وهي لا تستلزم إلا التزامه بالأحكام التي ترجع إلى حقوق العباد ، أما حقوق الله تعالى فلا تلزم ، ولهذا لا ننفرب عليه الجزية ، ولا يمنع من الرجوع إلى دار الحرب ، مع أن منعه من الرجوع لثلا يكون حربا علينا واجب علينا حقا لله تعالى ، فعلم بذلك أنه حربي على حاله ، وأن حكم الأمان لا يظهر بالنسبة إلى حقوق الله تعالى ، وهذا بخلاف الدمي ، فإنه بالذمة صار من أهل دار الإسلام ، فتجري عليه أحكامها في الدنيا .<sup>(١)</sup>

والحق الذي يراه الباحث هو معاقبة المستأمن بما يعقوب به المسلم والدمي ، لأن الأصل في الأحكام الإسلامية سريانها على جميع المقيمين في إقليم دار الإسلام لعموم الشريعة الإسلامية ، وإمكان تطبيقها في دار الإسلام ، واعتبار الحدود من حقوق الله تعالى لا يمنع من تطبيقها على المستأمن ، لأن حق الله تعالى هو حق الجماعة ومصلحتها ، ومصلحة الجماعة تقضي بمعاقبة مقترفي الحدود ، مستأمين كانوا أو مواطنين ، لأن الجرائم كلها فساد ، والعقارب إنما شرع للدرء هذا الفساد ، ولا يحصل هذا المقصود إلا بإقامة الحدود على المستأمين<sup>(٢)</sup> ، فضلا عن أن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقتضي عدم إقرار المنكر بين ظهرياني المسلمين أيًا كان مصدره .

### **أثر إعفاء المستأمين من الخضوع لأحكام الشريعة على البلد الإسلامية**

لقد كان لرأي الإمام أبي حنيفة في عدم سريان الأحكام الإسلامية على المستأمين « الأجانب » أثر سيء على البلد الإسلامية في العهد الإسلامي الأخير وما بعده . فقد استخدمه سلاطين الدولة العثمانية ذريعة في منح الامتيازات الواسعة للمستأمين الكفار لتشجيعهم على الإقامة في البلاد الإسلامية .<sup>(٣)</sup> ففي عهد السلطان محمد الفاتح فتح القسطنطينية في أيدي المسلمين ، فأراد

١) انظر : شرح السير الكبير : ٢٠٥/١ - ٢٠٧ - ١٠٨/٣ ، تبيين الحقائق : ٣٦٧/٣ .

٢) انظر : أحكام الذميين والمستأمين : ص ٢٢٢ - ٢٣٣ .

٣) انظر : التشريع الجنائي الإسلامي : ٢٨٥/١ .

هذا السلطان - جهلا منه بحدود التسامح - أن يظهر لليهود والنصارى مدى التسامح الإسلامي مع الكفار ، ليشجعهم بذلك على الإقامة في البلاد الإسلامية ، فأباح لرسوأ الطوائف الدينية أن يتولوا بأنفسهم القضاء في شؤون طوانفهم ، كما أبقى لبطريك الروم ، والأرمن ، ولرهبان اليهود سلطانهم القضائي في المعاملات والعقوبات <sup>(١)</sup> . ولم يقف عند هذا الحد ، بل استبدل بالقصاصين الإسلاميين الغرامات المالية ، مما مهد الطريق إلى تعطيل العدود الإسلامية <sup>(٢)</sup> .

وفي عهد السلطان بايزيد ، زاد على تلك الامتيازات السابقة عقد معاهدات مختلفة مع روسيا ، أعطيت بموجبها بعض الامتيازات للتجار الروس ، وكذلك كان شأنه مع بولندا <sup>(٣)</sup> .

وبلغ هذا الأمر ذروته في عهد السلطان سليمان القانوني ، الذي كان أكثر السلاطين العثمانيين إرافاً في منح الامتيازات الأجنبية للمستأمنين الكفار ، ويرجع السبب في ذلك إلى أنه كان متزوجاً بأمرأة روسية ، هذا بالإضافة إلى كونه مولعاً بالانتصارات العربية ، ولذلك كان يرى كل ما يساعد على تحقيق ذلك أمراً مشرعاً ، ولما كان في حروب مع النسا والمجر والفرس ، رأى أن عقد معاهدة مع فرنسا سيتيح له الفرصة للتفرغ لأعدائه الآخرين .

ولذلك ففي أوائل فبراير عام ١٥٣٦ تم الاتفاق بين سفير فرنسا والباب العالي على إبرام معاهدة أعطيت فرنسا بموجبها امتيازات تجارية وقضائية واسعة في البلاد العثمانية ، وبموجب هذه المعاهدة ، تم إعفاء رعايا فرنسا من الخضوع للأحكام الإسلامية في الدولة العثمانية ، وأصبح ملك فرنسا هو السلطان الفعلى على مواطنيه في البلاد الإسلامية <sup>(٤)</sup> .

فقد جاء في البند الثالث من هذه المعاهدة على سبيل المثال :

(١) انظر : النهي عن الاستعارة والاستئثار في أمور المسلمين بأهل الذمة والكافر ، من تمهد ، د . طه جابر العلواني ، ص ٢٦ .

(٢) المرجع السابق : ص ٢٧ .

(٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٤) انظر : النص الكامل للمعاهدة المذكورة في « تاريخ الدولة العلية العثمانية » : محمد فريد ص ٩١ - ٩٤ .

« كلما يعين ملك فرنسا قنصلاً في مدينة القسطنطينية أو في بيرا أو غيرهما من مدنان المملكة العثمانية كالقنصل المعين الآن في مدينة الإسكندرية ، يصير قبولة ومعاملاته بكيفية لائقه .

ويكون له أن يسمع ويحكم ويقطع بمقتضى قانونه وذمته في جميع ما يقع في دائنته من القضايا المدنية والجنائية بين رعايا ملك فرنسا بدون أن يمنعه في ذلك حاكم أو قاض شرعى ٠٠٠ أو أي موظف آخر . ولكن لو امتنع أحد رعايا الملك عن إطاعة أوامر أو أحكام القنصل ، فله أن يستعين بموظفي جلالة السلطان على تنفيذها ، وعليهم مساعدته وتعاونه ، وعلى أي حال ليس للقاضي الشرعي أو أي موظف آخر أن يحكم في المنازعات التي تقع بين التجار الفرنسيين وبين باقي رعايا فرنسا حتى لو طلبوا منه الحكم بينهم .

وإن أصدر حكماً في مثل هذه الأحوال ، يكون حكمه لاغياً لا يعمل به مطلقاً . «<sup>(١)</sup>

وبهذه المعاهدة صارت فرنسا الدولة الأوروبية الوحيدة الحائزة على الامتيازات لرعاياها ، ولكن هذا الاتفاق كان سبباً في تدخلات فرنسا وباقى دول أوروبا في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية .<sup>(٢)</sup>

وفي سنة (١٦٧٠) سعت فرنسا إلى تجديد تلك الامتيازات في عهد السلطان محمد الرابع ، وعملت على إقتساع الباب العالي حتى تم لها ذلك ، وأضيف إلى بنودها بنود جديدة تجعل فرنسا الحامية لجميع طوائف الكاثوليك المقيمين في أراضي الدولة العثمانية مهما كانت جنسياتهم ، كما أنيطت خدمة بيت المقدس بالرهبان الكاثوليك مع تسهيلات أخرى للتجار الفرنسيين .

وقد سميت هذه الامتيازات بـ « الامتياز الأكبر »<sup>(٣)</sup>

ومن البنود الجديدة لهذه المعاهدة أيضاً :

« .... إذا ثارت منازعات بين القنacs والتجار الفرنسيين وغيرهم من قناصل وتجار

١) انظر : المرجع السابق : من ٩١ - ٩٢ .

٢) المرجع السابق : من ٩٤ - ٩٥ .

٣) انظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية : من ١٣٢ .

دولة مسيحية ، جاز لهم - باتفاق الخصوم ، وبناء على طلبهم - أن يحتكروا إلى سفراهم لدى الباب العالي ، وإذا لم يشاوروا أن يحتكروا إلى الباشا والقاضي أو غيرهما من السلطات المحلية ، فلا يجوز لهؤلاء أن يلزموهم بالخضوع لحكمهم ، أو أن يزعموا لأنفسهم حق الاشتغال بأمرهم .<sup>(١)</sup>

وفي سنة (١٧٤٠م) تم تجديد هذه الامتيازات مرة أخرى ، ونص في هذا التجديد على أن حقوق الأجانب تبقى ثابتة دون حاجة إلى تجديدها مرة أخرى.<sup>(٢)</sup> وكذلك سمعت ملكة بريطانيا إليزابيث الأولى إلى الحصول على الامتيازات المماثلة لبلادها ، وتم لها ذلك سنة (١٨٠٠م).

وحذرت حلو فرنسا وبريطانيا سائر الدول التصرانية ، ففي سنة (١٦٠٦م) عقدت الدولة العثمانية معاهدة مشابهة مع أسرة هابسبرج . وفي سنة (١٨٣٠م) حصلت الولايات المتحدة الأمريكية على نفس الامتيازات ، وكذلك كان الأمر بالنسبة للبلجيكية في سنة (١٨٣٨م).

ولقد جرت هذه المعاهدات الوليلات على الدولة العثمانية ، وقادست منها البلاد الإسلامية المتاعب ، فقد كانت سبباً لوقع المسلمين تحت استغلال الأجانب ، واستعلاء الكفار عليهم ، وضياع حقوقهم ، كما كانت سبباً للحد من سلطة الدولة الإسلامية وسيادتها على أرضها ، كما مهدت الطريق إلى القضاء على الغلابة الإسلامية ، وتفتتت الدولة العثمانية والقسامها بين الدول الاستعمارية فيما بعد.<sup>(٣)</sup>

ومن هنا ندرك حكمة التشريع الإسلامي في إخضاع الكفار - ذميين كانوا أو مستأمينين - المقيمين في دار الإسلام لأحكام الشريعة الإسلامية ، فتقام عليهم العقوبات الشرعية في حقوق الله وفي حقوق عباده على حد سواء ، صيانة لدار الإسلام ، وحفظاً على طهارة المجتمع ، ووقاية للمسلم بعون الله من الانزلاق في مهاري التشبه بالكافر .

(١) المرجع السابق : ص ١٥٠ .

(٢) المرجع السابق : ص ١٥١ .

(٣) انظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية : ص ١٠٦ ، التشريع الجنائي الإسلامي : ٢٨٥/١ آثار العرب : ص ٢٥٤ ، مقدمة تحقيق « النهي عن الاستعنة والاستنصرار » : ص ٣٦ ، تاريخ الدولة العثمانية ، د . على حسون : ص ٧٦ - ٧٧ ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ط . الأولى .

## المبحث الثاني

### منع الكفار من الإساءة إلى شعائر الإسلام

### وال المسلمين

\*\*\*

إلى جانب إخضاع الكفار للأحكام الإسلامية ، فإن الإسلام - انطلاقاً من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - فرض على الكفار في دار الإسلام واجبات أخرى يجب عليهم التزامها ومراعاتها وعدم مخالفتها .

ومن هذه الواجبات :

#### أولاً : الامتناع عن الإساءة لشعائر الإسلام :

اللزم الإسلام الكفار الامتناع التام والابتعاد الدائم عن كل ما فيه انتقاص الدين الله ، أو إساءة لشعائر الإسلام حفظاً لهيبة الدولة الإسلامية . وإعزازاً للدين الحق الذي أظهره الله على الدين كله .

ومن الأمثلة التي ذكرها العلماء في ذلك :

١ - الامتناع عن ذكر الله تعالى أو كتابه بسوء ، بطعن فيه ، أو تحريف له .

٢ - الامتناع عن ذكر رسول الله ﷺ بسوء ، بتكذيب له أو ازدراء .

٣ - الامتناع عن ذكر دين الله بسوء ، كالتعرض له بدم أو قذح فيه .<sup>(١)</sup>

لأن ارتكاب هذه الأفعال فيه استخفاف بال المسلمين ، وانتقاص الدين الله ، وطعن في عقيدة الإسلام التي قامت عليها الدولة الإسلامية ، التي أنتهتم ، وسمحت لهم بالإقامة على أراضيها ، وكفلت لهم كل الحقوق الأساسية التي يحتاجها الإنسان في حياته .

وإذا أضفنا إلى ذلك أن الدينيين لم تعقد لهم الذمة على المجاهرة بهذه الأعمال .. تبين لنا بوضوح عدالة القول بضرورة الالتزام بالأمثلة السالفة الذكر .

(١) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٤ ، ولابي يعلي : ص ١٤٥ ، وبدائع الصنائع : ١١١/٧ - ١١٣ ، المهدب : ٢٥٥/٢ ، المغني والشرح الكبير : ٦١٨/١٠ ، المدونة الكبرى : ٢١/٣ ، حاشية الدسوقي : ١٨٨/٢ ، مغني المحتاج : ٢٥٨/٤ ، الام : ١٠٩/٤ .

ويترتب على مخالفة هذه الواجبات نقض العهد على رأي الجمهور<sup>(١)</sup> خلافاً للحنفية الذين قالوا : إن العهد لا ينقض إلا أن تكون لهم منعة يحاربون بها المسلمين ثم يلحقون بدار الحرب ، أو يغلبون على موضع فيحاربوننا إثر ثورة علينا<sup>(٢)</sup>.

والصحيح هو ما رأى الجمهور في نقض الذمة بهذه الأمور ، لأن هذه الأفعال ليست مما يتعدى به الديون ، ولا مما أقرروا عليه ، فضلاً عن أن ارتكاب ذلك فيه خروج واضح على عقيدة الدولة ، التي آوتها وأمنتها ، وهو خلاف مقتضي عقد الذمة الذي هو الخضوع للسلطة الحاكمة .

ويدل على ذلك ما رواه الإمام البهقي عن علي - رضي الله عنه - أن يهودية كانت تشم النبي (عليه السلام) وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله (عليه السلام) دمها<sup>(٣)</sup>.

ولأن ارتكاب هذه الأفعال من مسلم يترتب عليه ارتداده - والعياذ بالله - وحكم المرتد أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، فكان الأولى أن يترتب على إتيانها من قبل الكافر نقض عهده واستحقاقه القتل . قال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كَنَا نَخُوضُ وَنُلْعِبُ ، قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ فَنَعْذِبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾<sup>(٤)</sup>

### ثانياً : الامتناع عما فيه ضرر على المسلمين :

والديون ملزمون كذلك باحترام المسلمين وعدم التعدي عليهم ، وبالامتناع التام عن كل ما فيه ضرر على المسلمين ، أو إساءة إليهم \*

### وعلى هذا يجب على أهل الذمة :

١ - لا يصيروا امرأة مسلمة بزنا أو باسم نكاح .

(١) انظر : المراجع السابقة ، المواضع نفسها .

(٢) انظر : فتح الديار : ٣٨١/٤ .

(٣) السنن الكبرى : ٢٠٠/٩ ، كتاب الجزية ، باب جماع أبواب الشرائع التي يأخذها الإمام على أهل الذمة .

(٤) سورة التوبة ، الآيات : (٦٥ - ٦٦) .

- ٢ - ألا يفتتوا مسلماً عن دينه ، ولا يتعرضوا لماله ولا لدمه .
- ٣ - ألا يعيروا أهل العرب على المسلمين ، كإيواء جوايسهم أو دلالتهم على عورات المسلمين .<sup>(١)</sup>

وتكون مجموع هذه الواجبات مع المجموعة السابقة ما يسميه العلماء الواجبات المستحقة أو الشروط المستحقة ، ومعناها أن هذه الواجبات تستحق على أهل الذمة بمجرد عقد الذمة بدون شرط ، وإنما تشرط غالباً إشعاراً لهم من باب التأكيد والتغليب للعهد عليهم . ويترتب على مخالفتها نقض العهد على رأي الجمهور من المالكية ، والشافعية إن شرط ، والحنابلة<sup>(٢)</sup> .

لما رواه الإمام أبو يوسف عن زياد بن عثمان أن رجلاً من النصارى استكره امرأة مسلمة على نفسها ، فرفع ذلك إلى أبي عبيدة - رضي الله عنه - فقال : « ما على هذا صالحناكم . » فضرب عنقه<sup>(٣)</sup> .

وما رواه أيضاً عن سعيد بن غفلة أن رجلاً من أهل الذمة من نبط الشام نحس بأمرأة على دابة فلم تقع ، فدفعها فصرعها ، فانكشفت عنها ثيابها فجلس فجماعها ، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأمر به فصلب وقال : « ليس على هذا عاهدناكم . »<sup>(٤)</sup>

وهذا دليل على أن من زنى بأمرأة مسلمة من أهل الذمة يقتل<sup>(٥)</sup> .  
ولأن هذه الأفعال فيها ضرر على المسلمين فأشبه الامتناع عن بذل الجزية .  
ويرى الحنفية أن العهد لا ينتقض بفعل ما يجب عليهم تركه والكف عنه ، مما فيه ضرر على المسلمين أو آحادهم في نفس أو مال ، إلا أن تكون لهم منعه فيتغلبون على موضع ويحاربوننا ، أو يلحقون بدار الحرب .

١) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي ، من ١٨٥ ، ولابي يعلي : ص ١٤٢ ، الأم : ١٠٩/٤ - ١٤٦ ، المغني والشرح الكبير : ٦٠٨/١٠ .

٢) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : من ١٨٥ ، ولابي يعلي : ص ١٤٢ ، المغني والشرح الكبير : ٦٠٨/١٠ ، والأم : ١٠٩/٤ .

٣) الفراج : ١٩٣ - ١٩٤ .

٤) المرجع السابق : ص ١٩٤ .

٥) انظر : الطرق المكية لابن القيم : ص ١٨١ .

والصحيح الذي يراه الباحث أن العهد يتقضى بهذه الأمور إذا شرط اجتنابها على أهل الذمة كما قال الشافعية ، وينبغي أن يشرط عليهم ذلك ، لما يترتب على ارتكابها من الفسق الجسيم في الخلق والنفس .

أما إصابة المسلمة بالزنا فللآثار الواردة في ذلك ، التي لا ينبعي ردعاً بمجرد الرأي ، وأما فتنة المسلم عن دينه فلأن ذلك يعتبر تمادياً في الغي ، كما أنه تمرد على عقبة الدولة ، وأما معاونة أهل الحرب على المسلمين فلأن ذلك يعني قتالهم للMuslimين ، وهو خلاف مقتضي العهد « لأن إطلاق الأمان يقتضي ذلك ، فإذا فعلوه نقضوا الأمان ، لأنهم إذا قاتلوا لزمنا قتالهم ، وذلك ضد الأمان . »<sup>(١)</sup>

وإذا انتقض عهد الذمي خير الإمام فيه بين أربعة أشياء : القتل ، والاسترقاق ، والفساد ، والمن ، كالأسير العربي ، لأنه قدرنا عليه في دارنا بغير عهد ولا عقد ولا شبهة ذلك ، فأشبه اللص العربي .<sup>(٢)</sup>  
وهذا الحكم مقصور على من انتقض عهده ، ولا يتعداه إلى غيره من ذريته ، لأن النقض إنما وجد منه دونهم ، فاختص به كما لو أتي ما يوجب حداً أو تعزيراً.<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

(١) المغني والشرح الكبير : ٦٠٨/١٠ .

(٢) المرجع السابق : ٦٠٩/١٠ .

(٣) المرجع السابق : الموضع نفسه .

## المبحث الثالث

### منع الكفار من إظهار المنكرات وشعائر الكفر

\*\*\*

ومن الواجبات الأخرى التي يجب أن يلتزم بها أهل الدمة في دار الإسلام ، عدم المجاهرة بالمنكرات ، حتى ولو كانت هذه المنكرات مما يعتقدون حلها في دينهم وأثروا عليه بموجب عقد الدمة .

وببناء على هذا يجب على أهل الدمة - مراعاة لمشاعر المسلمين - الالتزام بالواجبات التالية :

- ١ - الامتناع عن المجاهرة ببيع الخمور والخنازير في أمصار المسلمين ، أو إدخالها إلى بلاد الإسلام على وجه الشهادة والظهور .
- ٢ - الامتناع عن رفع أصواتهم بقراءة كتبهم وتراثهم الدينية بين المسلمين ، والامتناع عن ضرب النواقيس وعن رفع الصليبان على كنائسهم أو على منازلهم .
- ٣ - الامتناع عن تعلية مساكنهم على ساكن المسلمين ، ويجب عليهم أن تكون مساكنهم إما مساوية لمساكن المسلمين أو تكون دونها في الارتفاع .
- ٤ - الامتناع عن المجاهرة بburial موتاهم ، وعن المجاهرة بالندب أو النياحة عليهم.<sup>(١)</sup>
- ٥ - الامتناع عن إحداث البيع والكتانس وكافة أنواع المعابد الشركية في أمصار المسلمين .<sup>(٢)</sup>

ولا تخفي الحكم الدعوية من وراء هذه الواجبات المذكورة ، حيث إن أمصار المسلمين مخصصة لإظهار شعائر الإسلام وأدابه فيها ، كما قال تعالى : « هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الْدِينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا »<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٥ ، ولابي يعلي : ص ١٤٢ ، وأحكام أهل الدمة : ص ٨٠١ .

(٢) انظر : المغني مع الشرح الكبير : ٦١٩/١٠ .

(٣) سورة الفتح ، الآية : (٢٨) .

وفي إظهار هذه المنكرات في دار الإسلام مزاحمة لشعائر دين الله على أرضها ، فضلاً عما يتضمن ذلك من الاستخفاف بالإسلام وبال المسلمين ، وكل هذا خلاف مقصود عقد الدمة ، لأن عقد الدمة لم يعقد لهم على الاستخفاف بالإسلام وال المسلمين .<sup>(١)</sup>

على أن هناك حكمة دعوية أخرى هامة من فرض الواجبات السابقة ، ألا ... وهي أن التظاهر بارتكاب المنكرات من شأنه أن يغري بعض السفهاء وضياع النفوس من المسلمين باقتراف هذه المنكرات ، أو تناول هذه المحرمات . لأن التجربة على الإقدام على المعاصي والمنكرات ، إنما يبدأ - كما يقول الإمام الغزالى رحمة الله تعالى - من التهاون بها ، وسقوط نقلها وفحشها على القلب ، وأن سقوط نقل المنكرات وفحشها على القلب ، يبدأ من وقوع الأنس بها : إما بكثرة سماع أخبارها ، أو بكثرة مشاهدة حوادثها.<sup>(٢)</sup>

ولذلك فإن مجالسة الكفرة والفسقة - ولو مع الإنكار القلبي عليهم - تقلل من التفراقة عن الفساد واستئصاله ، إذ يصير الفساد والمنكر بكثرة السماع أو المشاهدة هينا على طبع الإنسان ، فيسقط وقوعه على قلبه ، واستعظامه له ، الأمر الذي يعود به - والمستعاذه الله - إلى الإقدام على اقتراف هذه المعاصي ، وارتكاب تلك المنكرات ، لأن الواقع عن ذلك ، كان شدة وقوع المنكرات والمعاصي في القلب ، وإذا صار الإنسان مستصغراً لها بتكرار السماع أو المشاهدة لها ، أوشك أن تتحل لديه هذه القوة الوازعة ، ويسعن طبعه للهيل إلى مثل هذه المعاصي والمنكرات ، أو مادونها على الأكل .<sup>(٣)</sup>

ويقول الإمام ابن النحاس - رحمة الله - تأكيداً لهذه الحقيقة :

«قد تقوم كثرة روية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلب نور التمييز والإنكار ، لأن المنكرات إذا كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ، ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً ، إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات ، ولا

(١) انظر : شرح السير الكبير : ٢٥١/٣ - ٢٥٥ .

(٢) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى : ٢ / ٣٣٢ .

(٣) المرجع السابق : ٣٣٢/٢ .

يُعِيزُ بفكرة أنها معاصي ، لما أحدث تكرارها من تأليف القلب لها .<sup>(١)</sup>  
 وحکى عن بعض السلف أنه مر يوماً في السوق فرأى بدعة فبالدما قانيا  
 من شدة انكاره لها بقلبه ، وتغير مزاجه لرؤيتها ، فلما كان اليوم الثاني مر فرأها  
 فبالدما صافيا ، فلما كان اليوم الثالث مر بها فرأها فبالبره المعتاد ، لأن حدة  
 الإنكار التي أثرت في البدن ذلك الأثر ذابت ، فعاد المزاج إلى حاله الأولى ،  
 وصارت البدعة كأنها مألوفة عنه معروفة ، وهذا أمر مستقر لا يمكن جحوده .<sup>(٢)</sup>  
 ولهذا كان بعض العارفين يقول : « والله لا أبالغ بكثره المنكرات والبدع ،  
 وإنما أخاف من تأنيس القلب بها ، لأن الأشياء إذا توالت مباشرتها أنسنت بها  
 النفوس ، وإذا أنسنت النفوس بشيء قل أن تتأثر به .<sup>(٣)</sup> »  
 ومن هذا نفهم أن الاستمار بالمنكرات ، مما يساعد على تضييق انتشارها ،  
 ويبقى على عفة وطهارة الرأي العام الإسلامي في المجتمع ، أما التظاهر بها ، فهو  
 مما يساعد على إشاعة الفواحش والمنكرات ، لما يتضمنه من دعوة الآخرين إليها .  
 ومن هنا فإن الإسلام ، ندب إلى المسلمين الاستمار بالمنكرات ، ففي  
 الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ كل أمتي  
 معافي إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ، ثم  
 يصبح وقد ستره الله فيقول : يافلان ! عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات  
 يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله عنه .<sup>(٤)</sup> ]  
 وفي حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - ، أن رسول الله ﷺ قام بعد أن  
 رجم الأسلمي فقال : [ اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها ، فمن ألمَّ فليستر

١) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين للإمام ابن النحاس : من ١٠٧ ، ط . دار الكتب العلمية -  
 بيروت بتحقيق عمار الدين عباس سعيد بدون ستة طبع ، نشر الرئاسة العامة لهيئة الأمر  
 بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢) انظر : المرجع السابق : من ١٠٦ .

٣) المرجع السابق ، الموضع نفسه .

٤) صحيح البخاري : ٢٢٤/٨ ، كتاب الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه ، رقم (٦٠٩) ،  
 وصحيف مسلم مع شرح النووي : ٢٢٩/١٨ - ٢٣٠ ، كتاب الزهد ، باب النهي عن هتك  
 الإنسان نفسه ، رقم (٢٩٩٠) .

بستر الله ، فإنه من يهد لنا صفحته<sup>(١)</sup> نقم عليه كتاب الله عز وجل . [٢]  
 كما أمر الإسلام المسلمين أيضاً بالستر على أصحاب المنكرات من المؤمنين  
 غير المجاهرين بها ، ولا المعروفين بالفساد ، ما لم يكونوا في حالة التلبس بهذه  
 المنكرات ، بشرط أن تكون هذه المنكرات في حقوق الله عز وجل ، لا في حقوق  
 العباد .<sup>(٣)</sup> ففي صحيح مسلم عن سالم عن أبيه - رضي الله عنهما - أن رسول الله<sup>(ص)</sup> قال  
 في حديث طويل : [ ... ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة . ]<sup>(٤)</sup> وروى الإمام  
 أبو داود من قصة ماعز الأسلمي - رضي الله عنه - أنه ذنى فأتسى النبي<sup>(ص)</sup> ،  
 بإشارة من هزال ، فأكفر بزناه أربع مرات ، فأمر به النبي<sup>(ص)</sup> فرجس ، وقال له زال :  
 [ لو سترته بشوبك كان خيراً لك . ]<sup>(٥)</sup>

ومعنى قوله<sup>(ص)</sup> : ( كان خيراً لك ) : أي خيراً لك مما أمرته به من إظهار  
 أمره ، وذكر الشوب مبالغة في الستر ، أي لو لم تجد السبيل إلى ستره إلا بردائه  
 مما عمل كان أفضل مما أشرت به عليه من الإظهار .<sup>(٦)</sup>  
 ونأكيداً لأمر الإسلام بوجوب الاستئثار بالمعاصي والمنكرات ، شرع الله تعالى  
 علانية معاقبة المجاهرين بالحدود زجراً لهم وردعًا لغيرهم ، فقال تعالى في معاقبة  
 الزانين : « ولি�شهد عذابهما طائفه من المؤمنين »<sup>(٧)</sup>  
 يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - في بيان الحكمة من ذلك :

١) الصفحة : صفح كل شيء ، وجهه ونهايته ، انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (صفح)  
 . ٣٤/٣ .

٢) رواه الحكم في المستدرك : ٢٤٤/٤ ، كتاب التوبة ، وصححه ووافقه الإمام النهبي ،  
 ورواه الإمام عبد الرزاق في المصنف : ٣٢٣/٧ ، باب الرجم والإحسان ، رقم (١٣٣٤٢) ،  
 وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، رقم (٦٦٢) .

٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ٣٧١/١٦ .

٤) صحيح مسلم بشرح النووي : ٣٧٢/١٦ ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب تعريم الظلم ،  
 رقم (٢٥٨١) .

٥) سنن أبي داود مع عون المعبد : ٤١/١٢ ، كتاب الحدود ، باب الستر على أهل الحدود ،  
 رقم (٤٣٥٥) ، وانظر في قصة إشارة هزال لماعز : مصنف عبد الرزاق : ٣٣٠/٨ ، رقم  
 (١٣٣٤٢) ، والسنن الكبرى للبيهقي : ٣٣٠/٨ .

٦) انظر : فتح الباري : ١٢٨/١٢ .

٧) سورة النور ، جزء من الآية : (٢) .

فأمر بعقوبتهما وعذابهما بحضور طائفة من المؤمنين ، وذلك بشهادته على نفسه ، أو بشهادة المؤمنين عليه ؛ لأن المقصبة إذا كانت ظاهرة ، كانت عقوبتها ظاهرة ... فإن الخطيئة إذا خفيت لم تفسر إلا صاحبها ، وإذا أعلنت فلم تذكر ضرورة العامة ، فإذا أعلنت ، أعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن ، ولهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفحوص غيبة ، لأنه لما أعلن ذلك ، استحق عقوبة المسلمين له .<sup>(١)</sup>

وهكذا نجد أن منع الكفار من إظهار المنكرات في دار الإسلام ، ليس أمراً خاصاً بهم ، بل هو عام يشمل المسلمين وغير المسلمين على حد سواء ، وهو يحرى في إطار المقادير العامة للدعوة الإسلامية المتمثلة في الحفاظ على عفة وطهارة الرأي العام في المجتمع الإسلامي ، وفي إقامة واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحفظ شرائع الإسلام وأدابه ، كما أن هذا الأمر ليس فيه تضييق على أهل الذمة ، بل عليهم من التوسيع في هذا الباب ما ليس على المسلمين ، حيث إن الشريعة الإسلامية سمحت لغير المسلمين في دار الإسلام بتعاطي المنكرات التي يستحلونها بموجب عقيدتهم ، وسمحت لهم أيضاً بالتعامل بها فيما بينهم بما وشاء وإهداء ، دون أن يقام عليهم حد في ذلك أو تعزير بخلاف المسلم ، وإنما ألزمتهم فقط بوجوب الاستئثار بتعاطي هذه المحرمات ، وعدم المجاهرة بذلك ، مراعاة لمشاعر المسلمين من جهة ، وتفادي لإغراء بعض سفهاء المسلمين بالتشبه بالكافار في ارتكاب هذه المنكرات وتناول تلك المحرمات من جهة ثانية .

\*\*\*

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٨٥/١٥ - ٢٨٦ بتصريح يسير .

## المبحث الرابع

### منع الذميين من التشبه بال المسلمين

\*\*\*

إلى جانب الواجبات السابقة ، ألزم الإسلام أهل الذمة بواجب الامتناع عن التشبه بال المسلمين في اللباس والهيئة والمركب . بل عليهم أن يتميزوا عن المسلمين بزي يعرفون به ، حتى يمكن تطبيق تعاليم الإسلام في معاملتهم ، ومن ذلك عدم مبادأتهم بالسلام<sup>(١)</sup> ، وعدم القيام لهم ، وعدم تصديرهم في المجالس ، وعدم تقبييل أيديهم ، وعدم مخاطبتهم بأختي وسيدي وولي ونحو ذلك ، وعدم الدعاء لهم بما يدعى به للمسلم من النصر والعز والتمكين ، وغير ذلك من الأحكام التي يختص بها المسلمون دون سواهم<sup>(٢)</sup> . وبالفيار وحده يمكن تمييز الكافر عن المسلم ، ليعطى كل واحد منها ماله من حق ، ولا يحصل ذلك بمجرد كون الذمي يحمل بطاقة شخصية ، لأن هذه البطاقة محلها العجيب ، ولا تبرز إلا بمناسبة ، ولأناس مخصوصين . ولذلك كان من الواجب على الذمي أن يتلزم الغيار ، ويكتفى عن التشبه بال المسلمين في الألبسة والهيئة . أي لابد أن تختلف ألوان ثيابهم عن الألوان المعتادة لدى المسلمين ، هذا مع التزام شد الزنانير في أواسطهم عند النصارى ، أو آية علامة أخرى فاصلة عند الطوائف الأخرى مما يحصل به التمييز . وليس المقصود بالغيار إذلال أهل الذمة ، لأنهم لا يمنعون من لبس الثياب الفاخرة ، وإنما المقصود حصول التمييز<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر: صحيح مسلم مع شرح النووي : ٣٩٧/١٤ ، كتاب السلام . باب التهـي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، رقم (٢١٦٧) ، وراجع : مجموع الفتاوى لسماعة الشيخ ابن باز : ٤٠٦/٥ ، حاشية الروض المربع : ٣١١/٤ ، وفتح الباري : ٤٢/١١ ، ونيل الأطراف : ٢٢٦/٨ ، وتحفة الأحوذى : ١٩٨/٥ ، ثم راجع أحكام أهل الذمة من ٧٧٠ لتفق على رأى آخر للإمام ابن القيم رحمة الله بجواز إبقاء السلام على الذمي أحياناً

(٢) انظر : أحكام أهل الذمة : من ٧٣٧ .

(٣) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٥ ، ولابي يعلي : ص ١٤٢ ، المغني والشرح الكبير : ٦١٩/١٠ - ٦٢٠ ، الخراج لأبي يوسف : ص ١٣٧ ، أحكام أهل الذمة : ص ٧٦٤ ، اقتضاء الصراط المستقيم : ٣٢٠/١ - ٣٢١ .

وعليهم كذلك أن يمتنعوا عن التكني بالكتني المشهورة لدى المسلمين ، كأبي القاسم ، وأبي عبد الله ، وأبي محمد ، وأبي بكر ، وأبي الحسن ونحوها ، ولكنهم لا يمنعون من التكني كلية .<sup>(١)</sup>

والواجبات المذكورة في البحث الثالث والرابع من هذا الفصل تشكل معاً ما يسميه العلماء الواجبات أو الشروط المستحبة ، ويعني ذلك أن هذه الواجبات لا تلزم الذمي بمجرد عقد الذمة حتى تشرط ، فتصير بالشرط ملزمة للكفار ، ولا تكون مخالفتها بعد هذا الشرط نقضاً لعهدهم ، ولكن يومندون بها إجباراً ، ويؤديون عليها زجراً .<sup>(٢)</sup>

ولقد بلغت غرابة الشريعة الإسلامية بين الناس في هذا العصر ، أن أصبحت معها هذه الشروط مما يستغربه بعض الكتاب اليوم ، ويشكك فيه ، وينكر إسناد هذه الشروط إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وينتقد متنها .

أما السند فقد انتقده كل من الدكتور صبحي الصالح في حاشيته على « شرح الشروط العمرية »<sup>(٣)</sup> لابن القيم ، والدكتور همام سعيد<sup>(٤)</sup> في بحثه بعنوان « الوضع القانوني لأهل الذمة ... » المقدم لمجلة دراسات التي تصدر عن الجامعة الأردنية ، المجلد التاسع ، العدد الأول ، حزيران ١٩٨٢ م .

والحق أن هذه الشروط برواياتها المتعددة ، وشهرتها بين أهل العلم من غير نكير ، وإن جماعهم عليها من غير خلاف ، يشكل علماً ضروريًا يدل على ثبوتها وصحتها .

بل إن النقاد المتقدمين قد حكموا بشivot هذه الشروط ومن هؤلاء :

شیخ الإسلام ابن تیمیة - رحمه الله تعالى - الذي قال عنها :

(١) انظر : المغني والشرح الكبير : ٦٢٠/١٠ .

(٢) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ١٨٥ .

(٣) انظر : مقدمة لشرح الشروط العمرية : ص ط وص ٧ - ٨ حاشية .

(٤) انظر : الوضع القانوني لأهل الذمة له : ص ١٥٧ وفيه يقول : « ومن خلال النظر في أسانيد هذه المعاهدة تبين لي أنها واهية ، فقد رویت من عدة طرق ولم تصبح ، مدارها على ضعفاء الرجال ، وبعض طرقها لا تخلو من مجهول أو انقطاع » نقلاً عن : مجلة المحكمة ، العدد العاشر ، جمادى الثانية ١٤١٧هـ ، ص ٧٩ . » .

« وهذه الشروط أشهر شيء في كتب الفقه والعلم ، وهي مجمع عليها في الجملة بين العلماء من الأئمة المتبوعين وأصحابهم وسائر الأئمة ، ولو لا شهرتها لذكرت ألفاظ كل طائفة فيها . »<sup>(١)</sup>

ومنهم الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - الذي قال عند تفسير قوله تعالى :

« حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون »<sup>(٢)</sup>

« ولهذا اشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تلك الشروط المعروفة في إذلالهم وتصفيتهم وتحقيرهم ، وذلك مما رواه الأئمة الحفاظ من رواية عبد الرحمن بن شنم . »<sup>(٣)</sup>

ومن العلماء المثبتين للشروط العمريّة ، الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - ، والذي قال عنها : « وشهرة هذه الشروط تفني عن إسنادها ، فإن الأئمة تلقوها بالقبول ، وذكروها في كتبهم ، واحتجوا بها ، ولم يزل ذكر الشروط العمريّة على أستتهم وفي كتبهم ، وقد أنفلتها بعده الخلفاء ، وعملوا بموجبها . »<sup>(٤)</sup>

ولعل الذي حمل هولاً على إنكار سند هذه الشروط ، هو اعتمادهم على ما أورده الإمام ابن القيم من أسانيدها ، حيث أورد هو (رحمه الله) طرفاً فقط من تلك الأسانيد لا يخلو من قبح فيه .

ولكن توجد للشروط العمريّة أسانيد أخرى غير ما أورده الإمام ابن القيم ، فقد أورد لها الحافظ ابن عساكر خمسة أسانيد منها سند ثابت ، وإليك هذا السند :

قال ابن عساكر : « أخبرنا أبو الحسين الخطيب ، أئبنا جدي أبو عبد الله ، أئبنا أبو الحسن على بن الحسن بن على الربعي ، أئبنا أبو الفرج العباس بن محمد بن حبان بن موسى بن حبان ، أئبنا أبو العباس بن الزقبي - وهو عبد الله ابن عتاب - أئبنا محمد بن محمد بن مصعب المعروف بوحشى ، أئبنا عبد الوهاب بن نجدة العوطى ،

(١) اختصار الصراط المستقيم : ٣٢١/١ .

(٢) سورة التوبة ، الآية : (٢٩) .

(٣) تفسير ابن كثير : ٣٦١/٢ .

(٤) أحكام أهل الذمة : ص ٦٦٤ .

أنبأنا محمد بن حمير ، عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية ، عن السري بن مصرف وسفيان الثوري والوليد بن نوح ، عن طلحة بن مصرف عن سروق بن الأجدع عن عبد الرحمن بن غنم : بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصاري بلد كذا وكذا ، إنكم لما قدمتم علينا ، سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا ، وشرطنا على أنفسنا لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ، ولا نجيء ما كان منها من خطط المسلمين ، ولا نمنع كنائسنا من أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل أو نهار ، وأن نوسع أبوابها للماراة وابن السبيل ، وأن ننزل من مرّنا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم ، وأن نرشدهم ولا نووي في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً ولا نكتم عيناً ، ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شركاً ، ولا ندعو إليه أحداً ، ولا نمنع أحداً من ذوي قراباتنا الدخول في الإسلام إن أراده ، وأن نوقر المسلمين ونقوم لهم عن معانيسنا إذا أرادوا الجلوس ، وأن لا نتشبه في شيء من لباسهم : في قلسنة أو عمامة أو نعلين أو فرق شعر ، ولا نتكلّم بكلامهم ولا نتکنّى بكلامهم ، ولا نترك السروج ، ولا نقلّد السيوف ، ولا نتخد شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا ، ولا نقش خواتيمنا بالعربية ، ولا نبيع الخمور ، ولا نفرق رؤوسنا ، وأن نجز مقادم رؤوسنا ، وأن نلزم زينا حيث ماكنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، ولا نظهر الصليب في شيء من طرق المسلمين ولا أسوقهم ، ولا نجاورهم بموتانا ، ولا نتخد من الرقيق من جرت عليه سهام المسلمين ، ولا نطلع عليهم في منازلهم .

قال عبد الرحمن : فلما أتيت عمر بن الخطاب بهذه الكتاب زاد فيه: ولا نضرب أحداً من المسلمين، شرطنا ذلك لكم على أنفسنا وأهل ملتنا وقبلنا الأمان، فإن نحن خالفنا عن شيء لكم وضمنا على أنفسنا، فلا ذمة لنا، وقد حل لكم ما حل لأهل المعاندقو الشقاق.«<sup>(١)</sup>

وقد توفر أحد الباحثين المعاصرین على دراسة هذا الإسناد وتبين من خلال الدراسة أنه إسناد حسن ، مما يؤكد صحة إثبات هذه الشروط لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ويؤكد تصحيح الأئمة السابقين لستتها كشيخ الإسلام ابن تيمية ، والحافظ ابن كثير ، والإمام ابن القیم رحمة الله .<sup>(١)</sup>

أما المتن فمن أبرز الانتقادات التي وجهت إلى ما يلي :

- ١ - إبهام اسم المدينة التي عقد فيها هذا العهد .<sup>(٢)</sup>
- ٢ - أن هذه الشروط من إملاء المغلوب على الغالب ، وهو مالم تجسر به العادة في عقد المعاهدات .<sup>(٣)</sup>
- ٣ - أن هذه الشروط تختلف عن شروط المعاهدات الأخرى التي تظهر فيها ساحة الإسلام مع الديانين .<sup>(٤)</sup>

هذه أبرز الانتقادات التي وجهت إلى متن الشروط العمرية ، ويمكن الإجابة عليها على النحو التالي :-

أما إبهام اسم المدينة ، فالجواب عنه أنه قد ورد التصريح في أربع روایات من روایات هذا العهد أنه من نصارى الشام ، وهي الروایات : الأولى والثانية والثالثة والرابعة<sup>(٥)</sup> ، وهذا كما ترى ، يكفي لتحديد المكان .

أما أن هذه الشروط من إملاء المغلوب على الغالب ، فالجواب عليه من وجهين :-

أحددهما :

أنا لا نسلم أن هذه الشروط من إملاء المغلوب على الغالب لعدم وجود ما ينص على ذلك قطعاً ، لأن الروایات متضاربة في ذلك ، في بعضها تقول إنها من نصارى

(١) انظر : المهد العمرية دراسة نقدية ، على إبراهيم سعود عجین ، بحث منشور في مجلة الحکمة ، العدد العاشر ؛ جمادي الثانية ١٤١٧هـ : من ٧٨ .

(٢) انظر : أهل الذمة في الإسلام ، ١ . س . ترتون : من ١٢ ، ومقدمة د . صبحي الصالح لشرح الشروط العمرية ، من ي .

(٣) المرجع السابق ، من ١١ ، ومقدمة د . صبحي الصالح لتحقيق : شرح الشروط العمرية لابن القیم من : ط - ي .

(٤) انظر : المراجعين السابقين ، ترتون ، من ١٢ ، د . صبحي الصالح : من ي ، والوضع القانوني لأهل الذمة ، من ١٥٩ .

(٥) انظر: تاريخ مدينة دمشق : ٥٦٣/١ ، ٥٦٤ ، ٥٦٦ ، ٥٦٧ على التوالي .

الشام إلى عبد الرحمن بن غنم ، وببعضها تنص على أن عبد الرحمن كتبها إلى عمر فأجازها عمر ، وببعضها يصرح أن عمر نفسه كتب هذه الشروط كما في رواية أبي محمد طاهر بن سهل بن بشر<sup>(١)</sup> ، فغاية ما في الأمر أنه حصل التفاوض والتراسل حول هذه الشروط بين الطرفين حتى انتهى إلى صيغته النهائية وحصل بها التراضي بين الجانبيين ، ثم أن كل داو من دوامة هذه الشروط التصر على بنقل واقعة من وقائع هذه المفاوضات اكتفاءً بنقل النتيجة النهائية .

وثانيهما:

أنه على فرض أن هذه الشروط من إملاء المغلوب على الغالب ، فلا غصابة في ذلك على المسلمين ، ولا غرابة في الأمر ، لأنها حبست تكون من قبيل العرض الذي يخضع للقبول والرفض من قبل الغالب ، فأهداف المسلمين في حروبهم معروفة ومحددة لأهل الكتاب ، فلا يستغرب أن يشترطوا على أنفسهم ما يتحقق تلك الأهداف ، إذا أرادوا الأمان على أنفسهم ومالهم وعرضهم وسلتهم ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى نجد أن هذه الشروط جاءت محققة لرغبة الطرفين ، وإن لرفضها المسلمين لو كانت متعارضة مع مصلحة الدعوة الإسلامية ، أو لعدل فيها عمر حذفًا أو إضافة ، كما ثبت أنه - رضي الله عنه - أضاف شرطين إضافيين وهما :

«ألا يشتروا من سبابيانا ، ومن ضرب مسلمًا فقد خلع عهده .»<sup>(٢)</sup>

كما نجد مثل فعل عمر في سيرة المصطفى (عليه السلام) ، فعین فتح خيرير ، عرض عليه المغلوبون أن يقرهم على أراضيهم مقابل خراج يدفعونه إلى المسلمين ، فقبل النبي (عليه السلام) منهم هذا العرض ، لأنه كان يحقق مصلحة الدعوة آنذاك .

أما القول بأن هذه الشروط تختلف عن العهود الأخرى في تلك الفترة والتي تظهر فيها ساحة الإسلام أكثر ، فالجواب عن ذلك أن هذه الدعوى ، خلط بين حدود التسامح مع الكافر وحدود التهاون معه ، وإن فإن هذه الشروط كفلت للدميين كافة العريات العامة ، وضمنت لهم كافة الحقوق الأساسية التي يحتاجها المرء

(١) انظر : تاريخ مدينة دمشق : ٥٦٣/١ - ٥٦٧ .

(٢) انظر : الروايات : الثانية والثالثة والرابعة لهذه الشروط ، المرجع السابق : ٥٦٥/١ - ٥٦٧ .

في حياته .

هذا من جهة .. ومن جهة أخرى فإن أصل الغيار - وهو الذي كثُر الجدل حوله - أمر مجمع عليه بين الصحابة والتابعين والعلماء . يقول الإمام ابن تيمية - رحمة الله - : « وأما وجوب أصل المغایرة فلا أعلم فيه خلافا . »<sup>(١)</sup> ثم أورد - رحمة الله - عدّة أوجه لتقرير هذا الإجماع على مخالفة الكفار إلى أن قال : « وأما ما في هذا الباب عن سائر أئمّة المسلمين من الصحابة والتابعين وسائر الفقهاء ، فأكثر من أن يمكن ذكر عشرة . »<sup>(٢)</sup>

ولعل للباحث أن يقرر على ضوء ما سبق عرضه ، أن الغiar في أصله ثابت وواجب ، وهو من الشرع اللازم اتباعه ، لأننا مأمورون باتباع سنن الخلفاء الراشدين المهدىين<sup>(٣)</sup> ، والغيار منها ، وهو من مقاصد الشريعة الإسلامية .

أما وسائل تحقيق هذا المتضى ، فذلك يختلف من عصر إلى عصر ، ومن بيته إلى أخرى ، وكيفما تحقق ذلك التمايز فقد تحقق مقصود الإسلام ، ومهما اتّحد في تحقيقه من وسائل وأساليب ، فهذا أمر مطلوب شرعا ، يقول الإمام ابن القيم في بيان مقصود الغيار : « فإن المقصود بالغيار ما يميزهم به عن المسلمين بحيث يعرفون أنهم من أهل النّة والذلة . »<sup>(٤)</sup>

والواقع أن المسلمين اليوم عاجزون عن حمل الكفار على التزام هذه الواجبات ، أو غيرها مما يتحقق التمايز بينهم ، ولكن ذلك لا ينبغي أن يحملنا على تشويه المفاهيم وتمييع الأحكام الإسلامية بمختلف العجج والمبررات التي لا تقوم على سند ، كل ذلك لنساير الواقع وترضي الكفار ، فهذا لا ينبغي ، لأن الأمر الواقع شيء وما يجب أن يكون عليه الأمر شيء آخر ، والفرق بينهما واضح ، فما لا تستطيع تطبيقه اليوم ، قد نتمكن من تطبيقه غداً بشرط أن نترك المفاهيم صحيحة ،

(١) القضاة الصراط المستقيم : ٢٢٢/١ .

(٢) المرجع السابق : ٣٥٩/١ .

(٣) مستفاد من الحديث : عليكم بستي وستة الخلفاء الراشدين ، انظر : سنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة ، رقم ( ٤٥٨٣ ) : ٣٦٠ - ٣٥٨ . مع عون المعبد والمحدث سكت عنه الإمام أبو داود ، وأشار العافظ المنذري إلى تصحيح الترمذى له .

(٤) أحكام أهل النّة : من ٧٦٤ .

والمبادئ ثابتة دون تعيين ، فالرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - على سبيل المثال - لم يلزم أهل الذمة الغيار في عهده ، ولا خليفته أبو بكر - رضي الله عنه - أزمهم ذلك ، وإنما أمر (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أئمته بمخالفة الكفار في عامة خصائصهم ، لأن هذا كان هو المقدور عليه آنذاك .

يقول الإمام ابن القيم - رحمة الله - في هذا الصدد :

« وسنة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أحق ما اتبع ، ولم يلزمهم بالغيار ولا خليفته من بعده أبو بكر الصديق - رضي الله عنه ، » إنما اعتمد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ومن بعده في الغiar سنته (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فإنه أرشد إلى مخالفتهم والنهي عنهم<sup>(١)</sup> ، حيث لم يكن إلزامهم بالغيار إذ ذاك ممكناً ، لأن المسلمين لم يكونوا قد استولوا على أهل الكتاب وتقهقرهم وأذلوهم وملكوها بلادهم ، بل كانت أكثر بلادهم لهم وهم فيها أهل صلح وهذه ، فكان المقدور عليه إذ ذاك أمر المسلمين مخالفتهم بحسب الإمكان «<sup>(٢)</sup> ولكن لما فتح الله على المسلمين ديار الكفار ، وصاروا أصحاب السلطة والنفوذ فيها ، لم يتردد ولاة الأمور في إلزام الكفار بالغيار حتى يعرفوا من بين المسلمين .

يضيف الإمام ابن القيم مفصلاً الأمر المذكور فيقول :

« فلما فتح الله على المسلمين أمصار الكفار وملوكهم ديارهم وأموالهم ، وصاروا تحت القهر والدل ، وجرت عليهم أحكام الإسلام ، أزمهم الخليفة الراشد والإمام العدل عمر بن الخطاب بالغيار ، ووافقه عليه جميع الصحابة ، واتبعه الأئمة والخلفاء بعده ، وإنما قصر في هذا من الملوك من قلت رغبته في نصر الإسلام وإعزاز أهله ، وإذلال الكفر وأهله . وقد اتفق علماء المسلمين على وجوب إلزامهم بالغيار ، وأنهم يمنعون من التشبه بال المسلمين في زيهم <sup>(٣)</sup> . »

وهكذا ألمت الشريعة الإسلامية الكفار في دار الإسلام واجبات مختلفة يلتزمونها ويراعونها ولا يخالفونها بدءاً من إخضاعهم لأحكام الإسلام ، وانتهاءً بإلزامهم الغiar وعدم التشبه بال المسلمين في اللباس والهيئة وغيرهما ، ومروراً بمنعهم من الاستهزاء بشعائر الإسلام ومن إظهار المنكرات ، كل ذلك لكسر شوكتهم ، حتى تCHAN

١) النهي عن التشبه بهم .

٢) أحكام أهل الذمة : من ٧٥٦ .

٣) أحكام أهل الذمة : من ٧٥٦ .

دار الإسلام من التأثير بنفوذ الكفار ، ومن ثم يسان المسلمين من التأثير بخسائرهم ، بالخسرو لهم ، أو التشبه بهم .

هذا .. ويخلص الباحث في نهاية هذا الباب الثالث ، إلى أن الإسلام - بصفته دين دعوة يهدف إلى التغلغل بين الناس - سمح لغير المسلمين بالدخول والإقامة في دار الإسلام ، وكفل لهم كافة الحقوق الأساسية التي لا يستغني عنها الإنسان في حياته .

وأن الإسلام إلى جانب ذلك - انطلاقاً من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - عمل على كسر شوكة الكفار وعدم تمكينهم في دار الإسلام ، متخدنا في ذلك مختلف التدابير : منها منع تولية الكفار ولاية عامة على المسلمين ، لما في ذلك من جعل سبيل للكافر على المؤمنين ، الأمر الذي يؤدي إلى شعور المسلم بقوه الكافر ، وعلو يده ، ونفوذه أمره ، وهذا مناف لاستعلاء المؤمن على الكافر .  
ومن تلك التدابير التي اتغلاها الإسلام أيضاً لكسر شوكة الكفار وعدم تمكينهم في دار الإسلام ، العمل على تقييد تصرفهم في العقود العقارية بيعاً وشراءً ، إيجاراً واستئجاراً ، إحياء وشفعه ، فكان أن ملكهم منافع العقار دون رقابه ، مما كان له الأثر في عدم استحداث معابر شركية في الدولة الإسلامية فضلاً عن إقامة الملاهي وبيوت الدعارة وأندية القمار والفساد فيها .

ومن هذه التدابير أيضاً ، أنه ألزم الكفار واجبات مختلفة ومتعددة تشمل إخضاعهم لأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بالأمن والنظام العام ، ومنعهم من الإساءة إلى شعائر الإسلام ، ومن التعدي على حرمات المسلمين ، ومنعهم أيضاً من التشبه بال المسلمين ، وألزمهم الغيار لتمييزهم في المجتمع منعاً للالتباس بينهم وبين المسلمين ، ليتمكن إعطاء كل فريق ما يستحقه من الحقوق ، ويطالب بإداء ما عليه من الواجبات .

وتتفتح من وراء هذه الأحكام كلها الحكم الدعوية العظيمة ، المتمثلة في تعظيم شعائر الإسلام على أرضه ، وفي تحقيق الاستعلاء الإيماني للMuslimين على غيرهم ، وتقويض دعائم الكفر وأهله ، وقطع دابر الفساد والفال في دار الإسلام ، الأمر الذي يحفظ للMuslimين في النهاية كيانهم المستقل ، ويقيهم من

### تبعية الكفار والتشبه بهم ٠

ولا شك أن كافة التدابير الواقعية من التشبه بالكافار ، والمشار إليها في هذا الباب وفي البالين السابقين ، تحتاج إلى دعاء يبينونها ويلغونها للناس ، ويدعونهم إلى التزامها ، ويدفعون شبه المعارضين عنها ، كما أن هذه التدابير تحتاج أيضاً إلى المحتسبين اللذين يقودون الناس للسير على مقتضياتها ، ويترجمونها إلى السلوك العملي المحسوماً أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر ٠

ومن هنا ، فإن الإسلام لم يكتف بتشريع تلك التدابير فحسب ، بل حمل الدعوة والمحتسبين وظائفهم المختلفة ، التي يجب عليهم أن يقوموا بها لنجاح هذه التدابير في تحقيق أغراضها ٠

وهذا ما سنراه بتوفيق من الله تعالى في الباب التالي ٠

\*\*\*

## الباب الرابع

### **الدعوة والاحتساب في مواجهة التشبه بالكفار**

\*\*\*

وفيه تمهيد وتقسيم الباب إلى خمسة فصول :

الفصل الأول : الدعوة والاحتساب على التشبه العقدي .

الفصل الثاني : الدعوة والاحتساب على التشبه التعبدى .

الفصل الثالث : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه التشريعى  
والتنظيمي .

الفصل الرابع : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الأخلاقي .

الفصل الخامس : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الثقافى .

## تمهيد

\*\*\*

لم يكتف الإسلام بشرع تلك التدابير التي مرت بنا في الأبواب السابقة ، بل حمل أيضا الدعاة والمحتسبيين وظائف ومسؤوليات لترجمة تلك التدابير إلى واقع عملي ملحوظ ، وإلى نموذج تطبيقي مشاهد .

حيث إن التدابير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم ، والتداير الواقعية من تأثير المسلم بالكفار ، والتداير الواقعية من نفوذ الكفار في دار الإسلام .. تحتاج إلى من يبينها للناس ، ويدعوهم إليها بمختلف الوسائل والأساليب ، ويقيم العجج عليها ، ويدفع شبه المخالفين عنها ، وهذه مهمة الدعاة .

كما أن تلك التدابير تحتاج أيضا إلى من يحمل الناس على السير وفق مقتضياتها ، ويعنهم من مخالفتها ، ويودب المنحرفين عنها ، ويتخذ في ذلك كافة الوسائل والأساليب الممكنة لتحقيق الأمور المذكورة ، ومن هنا تأتي مهمة المحتسبيين .

وفي هذا الباب سيعاول الباحث بإذن الله تعالى تحديد معالم الوظائف والواجبات الملقاة على عاتق الدعاة والمحتسبيين في هذا الصدد .

ولعل مما يسهل علاج قضايا هذا الباب الأخير من الرسالة ، تقسيمه إلى خمسة أبواب حسب أبعاد التشبه بالكفار الرئيسية ، مع تحديد وظائف الدعوة والاحتساب في كل فصل ، وذلك على النحو التالي :

- **الفصل الأول** : الدعوة والاحتساب على التشبه العقدي .
- **الفصل الثاني** : الدعوة والاحتساب على التشبه التعبدى .
- **الفصل الثالث** : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الشريعي والتنظيمي .
- **الفصل الرابع** : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الأخلاقي .
- **الفصل الخامس** : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه الثقافي .

## الفصل الأول الدعوة والاعتراض على التشبه العقدي

\*\*\*

يتكون هذا الفصل من مباحثين هما :

- **المبحث الأول** : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبه العقدي .
- **المبحث الثاني** : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه العقدي .

\*\*\*

## المبحث الأول

### وظيفة الدعاة لمواجهة التشبه العقدي

\*\*\*

إن الله تعالى قد كلف رسلاه عليهم السلام بتبليغ رسالاته إلى الناس ليعلموا بمقتضاهما ، فتكون لهم حرزاً وواقية من مداخل الشيطان والهوى ، بما توجده في أنفسهم من المناعة العقدية والفكريّة والخلقية ، وما تقدمه إليهم من موازين الحق والباطل ، التي يميزون بها بين العقيدة الصحيحة والعقائد الباطلة ، التي طالما وقع فيها بعض المستسين إلى الإسلام من لم يوقفوا في معرفة الحق من الباطل .

إلا أن الرسل كغيرهم من البشر ، لهم آجال ينتهيون إليها ، آجال لا يستقدمونها ساعة ولا يستأخرون ، فلابد إذن أن يحمل هذه الأمانة عن الرسل دعاة لهم من صفات الخير والفيرة على الإسلام وعلى الأمة ما يعينهم على تحمل مشاق وتعذيبات القيام بهذه الوظيفة ، لاستمر مسيرة الخير والحق والإيمان ، الهدافة إلى بناء الأمة الإسلامية ، وتجديده طاقاتها ، وتكوين ذاتيتها وأصالتها لتظل أمة الشهادة والقوامة على غيرها من الأمم .

هذا.. وتتعدد الجبهات التي يعمل فيها الدعاة لمواجهة التشبه العقدي ، فهناك على سبيل المثال جبهة المواجهة مع الطوائف الإسلامية الجاھلة لبيان العقيدة الصحيحة لهم ، وإرشادهم إلى منهج الأنبياء والمرسلين والسلف الصالح في تقرير العقيدة ، وهناك أيضاً جبهة المواجهة مع الطوائف الشركية لمحاربة شركهم وخرافاتهم ، ودحض شبهاتهم ، وهناك جبهة الملاحدة الذين ينكرون وجود الله ، ويقولون العرکات الھدامة لتفويض دعائم الدين والخلق ، ويرفعون الشعارات البراقة المضللة لجذب عمالئهم ، وهناك جولات مع هؤلاء لكشف النقاب عن حقيقتهم ، وإماتة اللثام عن وسائلهم وأساليبهم الماكرة في الدس و والتضليل حتى لا يخدع بها الأبراء من المسلمين فيقعوا في حبالنهم ويتشبهوا بهم .

وهكذا تسمى دائرة العمل المنوط بالدعاة لمواجهة التشبه بالكافر في مجال العقيدة ، ومن هذا الاتساع ندرك مدى عظم المسؤولية الملقاة على عاتق الدعاة ، وجسامته مهمتهم وضخامتها وظيفتهم وتشعبها في هذا المجال .

إلا أنه من الممكن تحديد ملامح الوظيفة التي يجب أن يضطلع بها الدعاة لمواجهة التشبه العقدي بأمرتين أبینهما في المطلعين التاليين :-

### المطلب الأول :

## كشف النقاب عن الحركات والتنظيمات العاملة على تقويض العقيدة الإسلامية

إن كشف النقاب عن حقيقة الجماعات والتنظيمات والحركات التي تعمل على ضرب العقيدة الإسلامية وتقويض دعائهما في نفوس الناس ، أمر له أهمية قصوى ، لأن أعداء الإسلام ما فتتوا بغيرهون أسلوبهم ووسائلهم ، ويتعللون في شخصياتهم ، ويبدلون جلودهم بقصد التضليل والتمويه على الناس وخداعهم ، فتراهم ينشرون التنظيمات المختلفة ، ويروسوون الحركات المتنوعة تحت سميات عديدة وشعارات جذابة ليستقطبوا من خلالها علائهم وخاصة من الطبقات الراقية من رجال الحكم والسياسة والفكر والمال .

ومن أبرز التنظيمات والحركات العاملة في تقويض العقيدة الإسلامية في هذا العصر :

### ١ - حركة التنصير :

وهي حركة دينية سياسية استعمارية ، بدأ ظهورها إثر فشل العروبة الصليبية ، وتهدف إلى نشر الديانة النصرانية بين الأمم والشعوب بشكل عام ، وبين الأمم والشعوب الإسلامية بشكل خاص ، أو على الأقل زعزعة العقيدة الإسلامية في نفوس المسلمين .<sup>(١)</sup>

### أهداف التنصير :

قلنا في الفقرة السابقة إن التنصير يهدف إلى نشر الديانة النصرانية بين الأمم والشعوب ، فهذا ما يدعونه ويتظاهرون به ، ولكن الأهداف الحقيقة وراء التنصير تكمن في تخدير الشعوب ومسخ شخصياتها وصولاً إلى إحكام السيطرة السياسية

(١) انظر : الموسوعة الميسرة في الاديان والمذاهب المعاصرة ، إصدار الندوة العالمية للشباب الإسلامي : ص ١٥٩ .

والاقتصادية والثقافية للدول الاستعمارية على الأمم الفاسدة ، ومن هذا المنطلق فإن من أهداف التنصير الحقيقة العمل على ضرب الوحدة الإسلامية ، التي يرونها خطراً حقيقياً يهدد وجودهم ومصالحهم .<sup>(١)</sup>

#### **وسائل التنصير :**<sup>(٢)</sup>

اتخذ التنصير وسائل عديدة ، وتقنع بأقنعة مختلفة لتحقيق أهدافه .

وفيما يلي أشير إلى أبرز وسائل التنصير المستخدمة في هذا العصر .

#### **- الوسيلة الأولى : وسيلة التطبيب :**

يستغل المنصرون حاجة الشعوب الفقيرة إلى الخدمات العلاجية ، فيتخلونها مطية لنشر أفكارهم وعقائدهم في نفوس المرضى ومرافقهم .

وفي هذا الصدد يقول « بول هاريسون » في كتابه : « الطبيب في بلاد العرب » :

« لقد وجدنا نحن في بلاد العرب لنجعل رجالها ونساءها نصارى »<sup>(٣)</sup>

وكتب « س . أ . موريسون » في مجلة العالم الإسلامي التنصيرية يقول مصرياً بهذا الهدف :

« نحن متفقون بلا ريب على أن الغاية الأساسية من أعمال التنصير بين المرضى ... في المستشفيات أن نأتي بهم إلى المعرفة المنقدة ، معرفة ربنا يسوع المسيح ، وأن ندخلهم أعضاء عاملين في الكنيسة المسيحية العية .<sup>(٤)</sup> »

#### **- الوسيلة الثانية : وسيلة التعليم :**

التعليم من أهم الوسائل التي اعتمد ويعتمد عليها المنصرون في تحقيق غايياتهم في البلاد الإسلامية ، وقد سبق الحديث عن هذا في ثانياً هذه الرسالة ، ورأينا الآثار السيئة للمدارس الأجنبية التنصيرية في تغريب الشعوب الإسلامية ، وتهجين الأجيال الإسلامية ، وقد صرخ بهذا الهدف نفر من المنصرين فقالوا :

١) انظر : التبشير والاستعمار في البلاد العربية : ص ٣٤ - ٣٦ .

٢) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ، من ١٦٦ - ١٦٨ ، وأجنحة المكر الثلاثة لعبد الرحمن حنكة العيداني : ص ٧٥ - ١٠٦ ، والتنصير والاستعمار في إفريقيا ، عبد العزيز الكھلوت : ص ٧٥ - ١٠٣ ، نشر كلية الدعوة الإسلامية - ليبيا .

٣) نقلًا عن : التبشير والاستعمار في البلاد العربية : ص ٥٩ .

٤) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٥٩ - ٦٠ .

إن أهداف المدارس والكلليات التي تشرف عليها الإرساليات في جميع البلاد كانت متشابهة . وإن المدارس والكلليات كانت تعتبر في الدرجة الأولى واسطة لتمرير قسس للكنيسة .. حتى إن الموضوعات العلمية البعثة تعلم من كتب غربية وعلى يد مدرسين غربيين تحمل الآراء النصرانية .<sup>(١)</sup>

### ويرى منصور آخر :

« أن التعليم في مدارس الإرساليات المسيحية ، إنما هو واسطة إلى غاية فقط ، هذه الغاية هي قيادة الناس إلى المسيح وتعليمهم حتى يصبحوا أفراداً مسيحيين وشعوباً مسيحية . ولكن حينما يخطو التعليم وراء هذه الحدود ليصبح غاية في نفسه ، وليخرج لنا خيرة علماء الفلك وطبقات الأرض وعلماء النبات وخبير الجراحين والأطباء في سبيل الرزء العلمي ... فإننا لا نتردد حينئذ في أن نقول : إن رسالة مثل هذه ، قد خرجمت عن العدى التبشيري المسيحي إلى مدى علمي محض ، إلى مدى علمي دنيوي ... »<sup>(٢)</sup>

### **- الوسيلة الثالثة : وسيلة الخدمات الاجتماعية :**

ومن الوسائل التي يتستر وراءها المنصرون أيضاً ، وسيلة الخدمات الاجتماعية ، فهم يستخدمون هذه الوسيلة لتحقيق أغراضهم ، وقد صرحو هم أنفسهم بأن الخدمة الاجتماعية التي يقومون بها وسيلة للتنصير .

جاء في كتاب موتمر العاملين المسيحيين :

« نحن نعني بالعمل الاجتماعي المسيحي تطبيق مبادئه يسوع المسيح في جميع الصلات الإنسانية ، إن المسلمين يدعون أن في الإسلام ما يلبي كل حاجة اجتماعية في البشر ، فعلينا أن نقاوم الإسلام دينياً بالأسلحة الروحية . فالنشاط الاجتماعي يجب أن يرافق التعليم المباشر للإنجيل ويساعد ويتمه ، فلنبدأ بالصلات اليومية ، تلك التي تتصل بالطفل وبالمرأة ، ثم نتوسّع في تلك الصلات حتى نبلغ إلى المبادئ الواسعة التي أقرتها عصبة الأمم ، فأمام الكنيسة اليوم مناسبات متاحة تتبع للمبشر أن يتصل

(١) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٦٦ بتصرف يسير .

(٢) نقلًا عن : المرجع السابق : ص ٦٦ .

برجال ونساء في البيئة الإسلامية الراقية لم يكن بإمكانه من قبل أن يتصل بهم . «<sup>(١)</sup>

وفي هذا الإطار يهتم المنصرون بـإيجاد نوادي وملجأ للأيتام والقططاء وكبار السن والعجزة ، والأرامل والمطلقات ، كما يهتمون بإنشاء بيوت وأندية للشباب.<sup>(٢)</sup>

وفي هذه الدور والنوادي ، تقدم الخدمات الاجتماعية المختلفة من أطعمة وملابس وأموال وأدوية ونحوها ، إلا أن هذه الخدمات تصاحب بعملية غسيل المخ ، ونشر الثقافة وأنماط الحياة الأوروبية لدى النزلاء ، كما يستخدم المنصرون بيوت الشباب أماكن للتدريب على الأساليب النصرانية.<sup>(٣)</sup>

#### **الوسيلة الرابعة : استخدام وسائل الإعلام الحديثة :**

أولت الكنيسة وهيئات التنصير استخدام وسائل الاتصال الحديثة اهتماماً بالغاً ، ولم تعد تقتصر على الوسائل التقليدية السابقة من الخدمات التعليمية والعلجية والاجتماعية ، بل استخدمت إلى جانب ذلك وسائل الإعلام الحديثة المكتوبة والمسوعة والمرئية .

وانطلاقاً من هذا الاهتمام شهدت ساحة التنصير العالمية طوال السنوات الثلاثين الماضية إلى هذا اليوم عشرات المؤتمرات الإعلامية التي ضمت صحفيين ، وإذاعيين ، وخبراء إعلام ، وأساتذة من كل أنحاء العالم ، وبحثت هذه المؤتمرات موضوع وسائل الإعلام وتطوير أساليب استخدامها والتوجه في انتشار موساتها وأنشطتها في خدمة التنصير ، كما وضعت هذه المؤتمرات خطة متكاملة للعمل الإعلامي التنصيري ، وأكيدت على دعمها مالياً لكي تواجه كافة الصعوبات والعقبات التي تتعارض سيلها ، كما أوصت بإعداد الكوادر النصرانية المهرولة عقدياً وفنياً لإدارة هذه الوسائل واستخدامها بأقصى طاقة وأقصى قدر من الفعالية والتأثير ، وقد جاءت ملامح هذه الخطة الإعلامية التنصيرية وأسها كما كشفت عنها

١) نقلًا عن : المرجع السابق من ١٩١ م ١٩٢ .

٢) انظر : المرجع السابق : من ١٩٢ .

٣) انظر : التنصير والاستعمار في إفريقيا ، من ٧٧ - ٧٨ .

و شأن تلك المؤتمرات الإعلامية التنصيرية على النحو التالي :-

- ١ - إن استخدام وسائل « الإعلام » وامتلاكها يعد واجبا من واجبات الكنيسة لنشر رسالة الخلاص بين الناس ، لأنها ضرورية للتربية المسيحية ولكلة الأعمال الدعائية الأخرى .
- ٢ - على الرعاء أن يبادروا في هذا الميدان إلى استخدام هذه الوسائل للقيام بواجب التنصير بالإنجيل الذي هو من صميم مهمتهم.
- ٣ - ينبغي إنشاء محطات إذاعية كاثوليكية كلما ساحت الفرصة بذلك ، والاهتمام بأن تكون على مستوى عال من الكفاءة والجودة .
- ٤ - الإسراع في إعداد الكهنة والرهبان القادرين والمؤهلين لاستخدام هذه الوسائل لتحقيق أهداف الرسالة الإنجيلية ، وهنا يجب الالتزام بإعدادهم إعدادا فنيا وعقائديا وأدبيا مناسبا ، ويجب الاهتمام بإنشاء معاهد وكليات لتدريب الإعلاميين تتيح لهم تحصيل ثقافة إعلامية مشبعة بالروح المسيحية .
- ٥ - إنشاء مؤسسات محلية لإنتاج الأفلام السينمائية وبرامج الراديو والتلفزيون وتدعيم هذه المكاتب وتزويدها بكلفة الإمكانيات .
- ٦ - يجب استخدام هذه الوسائل « لتنمية المسلمين » أي تنصيرهم ، ولإعداد وتدريب المنصرين في نفس الوقت وتزويدهم بكل ما يحتاجونه من معلومات في هذا المجال .
- ٧ - ينبغي ترجمة المطبوعات إلى مختلف اللغات وتبادلها مع مختلف الجهات التي تحتاج إليها في أي مكان في العالم .<sup>(١)</sup>  
وتطبيقا لهذه التوصيات سارعت الإرساليات التنصيرية وتوسعت في استخدام وسائل الإعلام على النحو التالي :

#### أولا : استخدام المطبوعات :

لقد اهتمت الإرساليات التنصيرية بإصدار المطبوعات من كتب ومجلات ونشرات ، وكلها تسعى إلى نشر الديانة النصرانية من خلال نشر الإنجيل ، كما تسعى

(١) نقل عن : الإذاعات التنصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب ، د . كرم شلبي : ص ٥٨ - ٥٩ ، ط . مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م ، ط ، الأولى .

في الوقت نفسه إلى تشويه الإسلام والإساءة إليه.

وفي إطار اهتمام الإرساليات بالمطبوعات ، أنشأت الموسسات التنصيرية العديد من دور النشر لهذا الغرض ، بل تخصصت بعض الإرساليات والمنظمات في هذا المجال<sup>(١)</sup>.

هذا ... مع العلم بأنه لا يمكن إحصاء دور النشر التنصيرية في العالم كله ، كما لا يمكن إحصاء المطبوعات الصادرة عن هذه الدور ، فهناك العديد من القوائم التي تضم ملايين الكتب والمجلات والنشرات التي صدرت عن هذه الدور ، ويكتفينا للدلالة على ضخامة حجم المطبوعات التنصيرية ، أن نعلم أن « جمعية ترجمة الإنجيل في إفريقيا » وحدها تتولى إعداد ٤٤٢ ترجمة للإنجيل ، وقد بلغ عدد النسخ التي جرى توزيعها من هذا الكتاب عام ١٩٨٦ م ما يقرب من ٦٦ مليون نسخة إلى جانب ٦٤ مليون نسخة من العهد القديم « التوراة » .. هذا فضلاً عن النسخ المسجلة على الأشرطة ، أو المطبوعة بالأحرف البارزة للمكفوفين<sup>(٢)</sup>.

إلى جانب طبع الإنجيل ونشره بمختلف اللغات ، فإن المطبوعات التنصيرية

تلغور حول الموضوعات والمحاور الآتية :

- سيرة المسيح ومعجزاته وشخصيته .
- تشويه الإسلام والتشكيك في عقيدته وإثارة الشبهات حولها .
- تعريف القرآن والأحاديث النبوية .
- الدعوة إلى حوار إسلامي نصراني .
- تصوير المنصرين في مظهر القدرة الصالحة في المجتمع .
- بحوث ودراسات حول أحوال المسلمين في العالم .
- سرد تجارب المرتدين عن الإسلام وكيفية اعتناقهم للنصرانية ، ويتم فيه تعريف بالإسلام .
- تعليم الدعاة المنصرين وتدريبهم .
- تقديم القصص الدينية النصرانية للأطفال .

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٦٠ .

(٢) انظر : مجلة الدعوة ، العدد ١٠٩٥ تاريخ ١٤٠٥/١٠/١٩ هـ .

- الدعوة إلى دعم النشاط التنصيري في مختلف أنحاء العالم .<sup>(١)</sup>

### ثانياً - استخدام الإذاعة :

أولت المؤسسات التنصيرية استخدام الوسائل السمعية ، والسماعية البصرية «الإذاعة - التلفزيون - الأشرطة - الأفلام» اهتماماً بالغاً ، وقد أكدت كافة المؤتمرات الإعلامية التنصيرية على ضرورة إنشاء الإذاعات التنصيرية في كل مكان ، وإنشاء معاهد لإعداد الإذاعيين وتدريبهم ، وإقامة مؤسسات لإنتاج المواد الإعلامية .<sup>(٢)</sup>

وتجسيداً لاهتمام بالإذاعة على وجه الخصوص ، قامت عشرات الهيئات والمنظمات الإذاعية النصرانية في أنحاء العالم بإنشاء المحطات الإذاعية والتخطيط لها ، ومن أبرز المحطات الإذاعية التنصيرية في العالم اليوم :-

### الأولى - راديو الفاتيكان :

افتتحت في شهر فبراير عام ١٩٣١ في عهد البابا «بيوس التاسع» الذي قال في خطبته بهذه المناسبة : «إن هذه الإذاعة قامت لخدمة عالم يسوع المسيح»<sup>(٣)</sup> وفي عام ١٩٧٠ حقق راديو الفاتيكان طفرة هائلة بإنشائه واحداً من أضخم مراكز الإنتاج ، ويشتمل على «١٤» استوديو مزودة بإمكانات تمكنها من إنتاج برامج بأربع وثلاثين لغة تصل أحياناً إلى خمس وأربعين لغة عند الحاجة ، وثبتت برامجها على الموجات المتوسطة والقصار ويعمل في هذه المحطة ٣٨٨ شخصاً من شتى الجنسيات تمثل ٤٤ جنسية في العالم بالإضافة إلى ٣٤ امرأة في تنفيذ بعض الأعمال ، و ٣٤ قسساً يسعوا يرأسون الإدارات المختلفة في المحطة .

وبلغت ميزانية المحطة ١٩ مليون دولار عام ١٩٨٦ منها ١٢ مليون دولار للمصاروفات العامة ، و ٧ ملايين دولار خصصت للإنشاءات والتجهيزات والمعدات الحديثة ، وعلى الرغم من ضخامة هذه الأرقام ، فإن القائمين على هذه المحطة يرون أن هذه الميزانية متواضعة وذلك بهدف تأجيج مشاعر الكاثوليك الفيورين

(١) انظر : الإذاعات التنصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب ، د . كرم شلبي : ص ٦٠ .

(٢) المرجع السابق : ص ٦٢ .

(٣) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٨١ .

والمتعصبين لتقديم المزيد من الدعم .<sup>(١)</sup>

### المحطة الثانية : « إذاعة حول العالم من مونت كارلو » :

وهي محطة ضخمة تبث برامجها بـ ٧٥ لغة في العالم من بينها اللغة العربية ، وتبث برامجها على نفس موجات إذاعة مونت كارلو ، وتتمتع المحطة بحرية واستقلالية تامة ، فهي لا ترتبط بأية طائفة نصرانية ولا تحمل اسم طائفة ولا تصر نشاطها وخدماتها على طائفة دون أخرى .<sup>(٢)</sup>

### المحطة الثالثة : إذاعة « صوت الغفران » :

تبث هذه المحطة برامجها من جزيرة « شيشل » في جنوب شرق إفريقيا ، وهي عبارة عن اندماج محيطتين تصويريتين هما : إذاعة « صوت الحق » وإذاعة « صوت الإنجيل » فأما الأولى فكان مقرها بيروت ، والثانية كان مقرها أديس بابا بإثيوبيا . وتعتبر هذه المحطة واحدة من أبرز الإذاعات التصويرية في الوقت الحالي ، وتأتي هذه الأهمية التصويرية للإذاعة من :

أولاً : أنها موجهة ومخصصة للعالم العربي ، وهي تغطي هذه المنطقة كافة في إفريقيا وأسيا .

ثانياً : أنها تبث برامجها على ثلاث فترات : صباحا - بعد الظهر - مساء ، وبمعدل ساعتين ونصف ساعة يوميا .

ثالثاً : أنها مدعومة من قبل المؤسسات التصويرية العالمية ماليا وفنيا ، ومن تلك المؤسسات : هيئة ساعة الإصلاح التصويرية في السودان ، وهيئة نداء الرجال في مدينة « شتو تجارت » بالمانيا الغربية . ومؤسسة « ديفيد سى . كوك » في ولاية « إلينوي » بالولايات المتحدة الأمريكية ، ودار الكتاب المقدس في بيروت وغيرها .

رابعاً : أنها تنسق خططها البرامجية مع إذاعة حول العالم ، الموجهة باللغة العربية ، حيث يتم تبادل البرامج وتحديد مواعيد البث على نحو تكاملى

(١) انظر : المرجع السابق : ص ٧٨ - ٨٨ .

(٢) المرجع السابق : ص ١١٥ - ١١٧ .

١١) بين المحظتين .

ومن أخطر ما أحدثه هذه المحطة في مجال التنصير بالإنجيل ، ترتيل نصوص الإنجيل على شرار وأسلوب تلاوة القرآن الكريم عند المسلمين ، وهذا ، إن لم يكن لخداع المستمعين البسطاء من المسلمين ، فلجلب انتباهم والاستحواذ على اهتمامهم على أقل تقدير .<sup>(٢)</sup>

وهكذا كانت حركة التنصير وما تزال من أخطر الحركات الهدامة التي تستهدف المسلمين في عقيدتهم ، تستر وراء غaiات ، وتظاهر بأهداف إنسانية نبيلة : التعليم - العلاج - مساعدة المحتاج ورفع المعاناة عن البوساد ، بينما هي في الواقع حركة تخريبية تعمل على ضرب العقيدة الإسلامية ، وعلى سمع الشخصية الإسلامية ثم العمل على صورها وتلويبها في بوتقة المدنية الغربية ، ليسهل بذلك كسر الحاجز النفسي المتمثل في الولاء في الله والبراء في الله لدى المسلمين تجاه الكفار ، الأمر الذي يوقع المسلمين في مزالق التشبه بالكافار والسير في ركابهم .

## ٢ - حركة الماسونية :

وهذه أيضاً من أخطر الحركات العاملة على تقويض العقيدة الإسلامية في هذا العصر ، وهي منظمة يهودية إرهابية سرية شاملة محكمة التنظيم تهدف إلى سيطرة اليهود على العالم .<sup>(٣)</sup>

تقوم الماسونية على ركائز عقدية أبرزها ما يلي :<sup>(٤)</sup> -

### الركيزة الأولى : إنكار وجود الله

ومن نصوصهم في ذلك :

١) انظر : المرجع السابق : من ١٤٧ - ١٤٨ .

٢) المرجع السابق : من ١٤٧ .

٣) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة : من ٤٤٩ ، والعقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية . د . سعد الدين السيد صالح : من ٢٧٢ ، وراجع أيضاً في خصوص هذه الحركة : تاريخ الجمعيات السرية والحركات الهدامة ، محمد عبد الله عtan : من ٨٨ ، ط . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر بمصر ، ط . الثانية .

٤) هذه الأركان مع النصوص الشارحة لها ، مقتولة عن : الماسونية منشأة ملك إسرائيل ، د . محمد على الزغبي : من ١١٤ - ١١٥ ، ط . المكتبة الثقافية - بيروت ، بدون تاريخ .

أ - « لا إله إلا الإنسان ، ولا سيد وخلق ومعبد إلا الإنسان ، إذ هو سيد الوجود المتصرف بنواميسه . »

ب - « علينا أن نسحق القبيح الفظيع ، وهو ما يدعونه الله . »

ج - « إن الاعتقاد بوجود الله والسجود له حماقة . »

### الركيزة الثانية : مناهضة الأديان :

ومن نصوصهم في شرح هذا الركن :

أ - « علينا أن نخرب الآلة التي يتلرعن بها رجال الدين ، وأعني بهذه الآلة ، الأديان نفسها . »

ب - « أما شايتنا القصوى فملائكة الكلمة ، بل كل روح مسيحي . »

ج - « لنشتغل بأيد خفية نشطة ، ولنسج الأكفان التي سوف تدفن فيها جميع الأديان . »

### الركيزة الثالثة : معاربة رجال الدين :

ومن أقوالهم في تلك الركيزة :

ـ « لنكر نفوذ الفقهاء والكهنة ، ونوجد الانتقادات .. » أي ضدتهم .

### الركيزة الرابعة : نشر الإباحية والفساد :

ومن أقوالهم في ذلك :

أ - « لنشر الرذيلة بين الشعوب . »

ب - « إن الفساد أمنيتنا . »

### الركيزة الخامسة : كره الأوطان :

وقالوا فيها : « أما الوطن فإننا نزدله . »

تلکم هي معتقدات الماسونية التي لا تتفق مع دين ولا خلق ، ولكن هذا التنظيم مع ذلك ، يندس في المجتمعات والأوطان خلف شعارات وشعارات متعددة : المحبة - الإنسانية - المساواة - الخدمة الاجتماعية .. الخ ، ولا يظهر على حقيقته إلا لمن ترقى إلى مراتبه المتقدمة ، ففي البداية يتصوره صاحب كل ديانة أنه دعوة لديانته ، لأن القسم الذي يواديه الداخل فيه يكون على ما هو مقدس عنده ، فالمسلم

يقسم على المصحف ، واليهودي على نجمة داود ، والنصراني على الصليب ..  
وهكذا .<sup>(١)</sup>

هذا .. وتقف الماسونية وراء العديد من الويلات التي أصابت العالم الإسلامي ، فال MASONS هم الدين أسوأ جمعية الاتحاد والترقي في تركيا ، والتي سعت إلى إلغاء الشريعة الإسلامية في الدولة العثمانية ، وال MASONS هم الدين وراء إسقاط الخلافة الإسلامية وعزل السلطان عبد الحميد عندما رفض طلب اليهود منهم أراضي فلسطين لإنشاء دولة إسرائيل فيها ، وال MASONS هم الدين صنعوا مصطفى كمال أتاتورك الذي أنشأ دولة تركيا الحديثة بعد أن قصى على الخلافة الإسلامية ، وقاد البلاد نحو تبعية الغرب في شئ مناحي الحياة .<sup>(٢)</sup>

#### - درجات الماسونية :

لل MASONS درجات يترقى فيها العضو حتى يصل إلى أعلى درجة ، وحينئذ يكون قد تذكر لدينه ووطنه ، وأعطى ولاده الكامل للعقيدة الماسونية اليهودية .

#### وهذه الدرجات هي :

##### - الدرجة الأولى : الماسونية الرمزية :

وهذه الدرجة مفتوحة أمام أتباع الديانات الأخرى المختلفة ، ويبادر الأعضاء فيها طقوساً وحركات لا يفهم مغزاها ، ويقنع فيها ، العضو بالفاظ : الحرية والإخاء والمساواة ، ويسعد بما يناله من عون مادي وأدبي .. هذا العون الذي كثيراً ما يدفع هذا العضو إلى مكان الصدارة في أعماله ، أو يكسبه وظيفة ممتازة أو ثراء عريضاً ، مما يزيده ارتباطاً بال MASONS ، وحبها لأنظمتها ، وتفانيها لخدمتها .

وفي الدرجة الرمزية توجد (٣٣) درجة فرعية يترقى فيها العضو درجة بعد درجة بمقدار إخلاصه وكفاءته وإقباله على تعاليم MASONS ، ويصل العضو إلى أعلى درجة إذا تم تذكره كلباً لدينه وخلقه ووطنه وأصبحت MASONS كل عقيدته ،

١) انظر : مجلة التوحيد ، العدد الثاني ، تاريخ صفر ١٤١٧هـ ، من ٢٣ - ٢٤ .

٢) انظر : MASONS ، محمد صفت السقا أميني وسعد أبو حبيب ، من ١٥٨ - ١٦٤ ، نشر رابطة العالم الإسلامي ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .

واستحوذت على كل تقديره واهتماماته .<sup>(١)</sup>

### - الدرجة الثانية : الماسونية الملوكيّة :

وهذه الدرجة لا يصلها إلا من تذكر كلياً لدينه ووطنه وأمته ، وأخلص ولاه للعقيدة اليهودية ، وفيها يومن العضو ياله جديد ، وهدف الماسونية الملوكيّة هو إعادة بناء هيكيل سليمان على أنقاض المسجد الأقصى ، وإقامة دولة إسرائيل الكبرى.<sup>(٢)</sup>

### - الدرجة الثالثة : الماسونية الكونية :

وهذه هي أرقى درجات الماسونية ، وكل أعضاء هذه الدرجة من اليهود وحدهم ، وهي مصادر أسرار هذا التنظيم الخطير ، وفيها يتم التخطيط والتوجيه لأنشطة الماسونية . وهدف الماسونية في هذا الطور هو إسقاط الأديان وإشاعة الفساد والإباحية الأخلاقية في العالم .<sup>(٣)</sup>

وهكذا تصييد الماسونية أعضاءها بالتفصيل والتعريه تارة ، وبالشعارات الزائفة الخادعة تارة أخرى ، ولهذا تجده المتدينين إلى هذه الحركة المشبوهة على أربعة أصناف :

#### - الصنف الأول :

أناس انتهازيون وصوليون لا يهمهم سوى إشاع شهواتهم ومطامعهم الشخصية ، ويرى هؤلاء فيما تقدمه الماسونية من خدمات مادية أو معنوية ، وما تبغيه من ألقاب ومناصب وأوسمة ورتب ، نهاية مطافهم وغاية مقصدهم .

#### - الصنف الثاني :

أناس مخلوعون سلّج حالمون سريعاً الاستهواء ، وأغلب هؤلاء يتسبّبون إلى

(١) انظر : اليهودية ، د . أحمد شلبي : من ٣٣٥ - ٣٣٦ .

(٢) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة : من ٤٥٢ ، والماسونية في آثوابها المعاصرة ، د . سعد الدين السيد صالح : من ٣٩ ، والعقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية ، د . سعد الدين السيد صالح : من ٢٧٤ .

(٣) انظر : المراجع السابقة ، الموسوعة ، من ٤٥٢ ، والعقيدة اليهودية : من ٢٧٤ .

المسؤلية مخدوعين ، وهم لا يعرفون عنها سوى الاسم الظاهر ، والشعار المرفوع .<sup>(١)</sup>

### - الصنف الثالث :

صنف منبود حاقد لم يجد في المجتمع الذي يعيش فيه ما يشده إليه ، لأنه منبود مخلوع مطارد من المجتمع لسب أو لأخر .<sup>(٢)</sup>

### - الصنف الرابع :

أناس طيبون بطبيعتهم يحبون فعل الخير ، وهولاء يرون فيما تطرحه المسؤلية من شعارات إنسانية براءة : الخدمة العامة - مساعدة المحتاج .. ونحوها مدخلًا لهم إلى الأعمال الخيرية ، وفرصة للمساهمة في تخفيف الآلام الناس .<sup>(٣)</sup>

وإلى هذا الصنف يشير صاحب كتاب « أحجار على رقعة شطرنج » بقوله :

« إن للقوى المتأمرة حليفاً عفويًا آخر في قلوب الناس الطيبين الشرفاء ، ونعني به الشخص العادي الذي يؤمن بالله ، وينعم بالخيرات التي يغدقها عليه ، فمثل هذا الشخص ... رجلًا كان أو امرأة لا يستطيع الاقتناع بأن هنالك مخططًا للشر والحدق والانتقام وضعه وينفذه مخلوقات بشرية ... من حاخامي الديانة اليهودية المدحشة أو من رؤساء المحافل المسؤلية الوثنية المنحرفة ».<sup>(٤)</sup>

وتتجدر الإشارة هنا إلى أن المسؤلية كالحرباء ، تتلون بألوان مختلفة وتغير أثوابها كلما دعت الحاجة إلى ذلك ، وكلما شعرت بأن ثوبها القديم قد نعن وتعفن وأصبح تفوح منه روانح كريهة تشمئز منها النفوس .

فكarma شعرت المسؤلية بأن أهدافها قد اكتشفت ، وأن القناع قد سقط عن أساليبها ووسائلها ، أو أن ضغوطًا خارجية تمارس عليها ، عمدت إلى تغيير أساليبها ووسائلها ، وعمدت إلى تغيير مسمياتها ، ولجهات إلى إنشاء نوادي وتنظيمات أخرى

(١) انظر : القوى الخفية لليهودية العالمية المسؤلية ، داود عبد العفو سنقرط : من ١٩ ، ط . دار الفرقان - عمان ، الأردن ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، وراجع : المسؤلية في أثوابها المعاصرة ، د . سعد الدين السيد صالح : من ٨ - ٩ .

(٢) انظر : القوى الخفية لليهودية العالمية المسؤلية : من ١٩ .

(٣) المرجع السابق : من ١٩ ، والمسؤلية في أثوابها المعاصرة : من ٩ .

(٤) أحجار على رقعة شطرنج ، « ولیام غای کار » ، ترجمة سعید جزائری : من ٩٥ - ٩٦ ، ط . دار الناشر - بيروت ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الثالثة عشرة مصورة عن طبعة سابقة .

تعمل نفس الغرض ، ولكن بأساليب أخرى ، ليجدد دمها ، ولتجذب أكبر عدد من العلّاء ، ولتستطيع أن تنقل نشاطها إلى هذه النوادي إذا شعرت بضفتور على أنشطتها في أوكرارها ، وبذلك تستطيع الحركة الماسونية أن تحافظ على نشاطها ، وعلى ترابط أعضائها حتى تزول الضفتور .<sup>(١)</sup>

ومن الأثواب التي ترتديها الماسونية العالمية في هذا العصر ، وتتلون بحملها وتنسر فيها :

### ٣ - الروتارية :

#### - تعريفها ونشأتها :

الروتارية منظمة ماسونية صهيونية تسيطر عليها اليهودية العالمية ، ويسيرونها لتحقيق أغراضهم ، وإشاع مطامعهم الأنانية .<sup>(٢)</sup>

وقد أنشأ أول ناد روتواري عام ١٩٠٥ في مدينة « شيكاغو » بالولايات المتحدة الأمريكية ، على يد المحامي « بول هاريسون »<sup>(٣)</sup> ، ثم ظل عدد هذه النوادي يتزايد بعد ذلك حتى انتشرت في معظم أنحاء العالم ، وتشير خريطة عالم الروتاري عام ١٩٨٠ إلى أن عدد أندية الروتاري في العالم بلغ « ١٨٨٩٠ » ناديا ، في « ١٥٤ » دولة ، تضم هذه النوادي « ٨٧٣٠٠٠ » عضوا روتوريا .<sup>(٤)</sup>

ويلاحظ على هذه الخريطة أنه توجد من بين النوادي الروتارية عدد « ٢٠٦ » نوادي روتواري في العالم الإسلامي وحده ، هذا ما عدا النوادي الروتارية الموجودة في دول ذات الوجود الإسلامي الكبير كالهند التي يبلغ عدد أندية الروتاري فيها « ٩٢١ » ناديا .

#### - موقف نوادي الروتاري من الأديان ، ومصادمتها للعقيدة الإسلامية:

لا تهتم نوادي الروتاري بالأديان ، بل إنها تدعو إلى التحلل منها ، ولكنها إمعانا للتضليل والتمويه ، لا تفاجئ العaso الجديد بهذه الحقيقة ، بل تعلن له

(١) انظر : العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية : من ٢٨٠ .

(٢) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة : من ٢٤٣ .

(٣) انظر : المرجع السابق : من ١١ ، وراجع : الروتاري في قفص الاتهام ، أبو إسلام أحمد عبد الله : من ٧٣ - ٧٤ ، ط . بيت العكمة - القاهرة بدون تاريخ .

(٤) انظر : الروتارية والروتاريين : من ٣٠٧ .

أن كل الديانات الموجودة معترف بها ، وأن نوادي الروتاري لا تفرق بين الأديان ، ومن هنا تقدم لأعضائها قائمة بالأديان المعترف بها لديها ، وهذه القائمة مرتبة عندهم على النحو التالي : -

« البوذية - المسيحية بكنائسها المختلفة - الكونفوشيوسية - الهندوسية - اليهودية - المحمدية ... » وتوجد في آخر القائمة « الطاوية » وهي عقيدة صينية وجدت في القرن السادس قبل الميلاد <sup>(١)</sup>.

ولإلقاء نظرة عابرة على هذه القائمة تبرز لنا الملاحظات التالية :

الأولى : الخلط بين الأديان السماوية والتحل والمذاهب الفلسفية الوضعية ، ثم التسوية بينها ، والهدف من ذلك واضح ، وهو إسقاط صفة القداسة عن الأديان السماوية .

ولا يخفى وجه مصادمة هذا العمل للعقيدة الإسلامية ، لأن العقيدة الإسلامية لا تقبل تسويتها بالأديان السماوية الأخرى لأنها محرقة ومنسوخة ، فكيف تقبل تسويتها بالتحل والمذاهب الوضعية الباطلة . وقد نفي القرآن الكريم جميع الأديان الأخرى وأقر بالإسلام وحده ، وبأنه وحده طريق النجاح والفوز والفلاح في الآخرة ، وأن غير الإسلام لا يقود إلا إلى الخسران ، قال تعالى : « إن الدين عند الله الإسلام <sup>(٢)</sup> » ، وقال عز وجل : « ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين <sup>(٣)</sup> »

#### الملاحظة الثانية :

العدول في هذه القائمة عن التعير عن الإسلام باسمه الحقيقي إلى تسميته بـ « المحمدية » وفي ذلك إيهام بأن الإسلام ليس دينا سماويا ولكنه من اختراع محمد ، فضلا عن كون هذا الاسم هو ما يستخدمه المستشرقون للتهدئين من شأن الإسلام <sup>(٤)</sup>.

(١) انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة : ص ٢٤ ، وال المسؤولية في أثوابها المعاصرة : ص ٨٣ - ٨٤ ، والعقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية : ص ٢٨٤ .

(٢) سورة آل عمران ، جزء من الآية : (١٩) .

(٣) سورة آل عمران ، الآية : (٨٥) .

(٤) انظر : العقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية : ص ٢٨٤ ، والمسؤولية في أثوابها المعاصرة : ص ٨٣ - ٨٤ .

### **- الملحوظة الثالثة :**

أن تسوية الإسلام بغيره من الأديان السماوية المحرفة والتحل والمذاهب الفلسفية الوضعية الباطلة ، بالإضافة إلى ما يستلزمها من إسقاط صفة القداسة عن الإسلام ، فإن فيه كسرًا للحاجز النفسي بين المسلمين والكفار ، والمتمثل في مبدأ الموالاة في الله والمعاداة في الله ، فكيف يقبل المسلم بعد ذلك أن يكون عصوا في ناد يلزمها الاعتراف بجميع الأديان على قدم المساواة ، وهل يمكن أن يكون المرء مسلماً حقيقياً وروتارياً حقيقة في آن واحد ؟ الجواب كلا ! لأن ذلك جمع بين الفسدين .

هذا ... وهناك عدد من الأندية الأخرى المشابهة لأندية الروتاري في الأهداف والغايات ، ولكنها بسميات أخرى ، وكلها تعمل على تحقيق أحلام اليهود في السيطرة على العالم ، والتحكم في الأمم والشعوب ، والقضاء على الأديان والأخلاق ، ومن تلك : نوادي « الليونز » أي الأسود باللغة الإنجليزية ، ونوادي « البنى بريث » أي أبناء العهد فكل هذه النوادي ترفع الشعارات المشابهة ، وتعلن عن أهداف مشابهة

**خادعة تتلخص فيما يلي :**

- ١ - تنمية روح التفاهم بين شعوب العالم .
  - ٢ - البعد عن الجدل في المسائل السياسية والدينية .
  - ٣ - خدمة المجتمع من خلال المشروعات الخيرية .<sup>(١)</sup>

وما سبق عرضه في هذا المطلب ، يتضح لنا أن أعداء الإسلام من اليهودية العالمية العاقلة ، والنصرانية الجاهلة ورروافدهما ما فتتوا يعملون على ضرب العقيدة الإسلامية ، وتقويض دعائهما ، فرغم اختلاف المسميات التي مرت بنا في هذا العرض ، ورغم اختلاف الوسائل والأساليب التي يستخدمنها ، إلا أن الهدف لديهم جميعا ظل ثابتا ، وهذا الهدف هو محاربة الإسلام ، وهو الهدف الذي يعملون من أجله بكل ما أوتوا من قوة ومن حيلة .

ومن هنا وجوب على الدعاة - وهم يعملون لمواجهة تشبه المسلمين بالكافر في مجال العقيدة - أن يعملوا جادين على كشف النقاب عن حقيقة مثل هذه العبركات

<sup>١)</sup> انظر : الماسونية في ثوابتها المعاصرة : من ١١٠ - ١١١ ، والموسوعة الميسرة في الأديان والمعادف المعاصرة : من ٢٤٥ .

والتنظيمات ، وعن أهدافها الحقيقة ، وإماطة اللثام عن وسائلها وأساليبها في تحقيق هذه الأهداف ، ليدخل فيها من المسلمين من يدخل عن بينة ، ويخرج منها من يخرج عن بينة ، بدلاً أن يتركوا الأبراء الغافلين يتخطبون وينخدعون بالظاهر الزائف ، والشعارات الخادعة ، والأهداف الكاذبة ، فتزل عقولهم بعد ثبوتها على الحق ، أو يهوى بهم الفكر في مزالق التشبه العقدي ، بل في مكان سحيق منه .  
ولأجل خطورة هذه الحركات والتنظيمات على عقيدة المسلمين ، أصدرت بعض الهيئات الدعوية الإسلامية فتاوى وبيانات محذرة للMuslimين من الانخداع بما يظهر من هذه الحركات ، وما ترفعه من شعارات .

ومن تلك الفتاوى والبيانات المحذرة من هذه الحركات والتنظيمات : -

أولاً: بيان المؤتمر الإسلامي المنعقد في مكة عام ١٩٧٤م، وهذا نصه :

« الماسونية جماعة سرية هدامة لها صلة وثيقة بالصهيونية العالمية التي تحركها وتدفعها لخدمة أغراضها ، وتستتر تحت شعارات جذابة كالحرية والإخاء والمساواة ، وما إلى ذلك مما أوقع في شباكها كثيراً من المسلمين وقادة البلاد وأهل الفكر ، وعلى هيئات الإسلام أن يكون موقفها من هذه الجمعيات على النحو التالي :

- ١ - على كل مسلم أن يخرج منها فوراً .
- ٢ - تحريم انتخاب أي مسلم ينسب لها لأي عمل إسلامي .
- ٣ - على الدول الإسلامية أن تمنع نشاطها داخل بلادها وأن تفلق معاقلها وأوكارها .
- ٤ - عدم توظيف أي شخص ينسب لها ومقاطعته كلياً .
- ٥ - فضحها بكتيبات ونشرات تباع بسعر التكلفة ، وتعامل كل من النوادي التالية معاملة الماسونية « نادي الروتاري - نادي الليونز - حركات التسلح الغلقي - إخوان الحرية »<sup>(١)</sup>.

---

(١) نقلًا عن : اليهودية ، د . أحمد شلبي : ص ٣٣٦ - ٣٣٧ . ط ، مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٨ م ، ط . الخامسة .

## ثانياً : بيان لجنة الفتوى بالأزهر الشريف :-

بيان لل المسلمين من لجنة الفتوى بالأزهر الشريف بشأن

ال المسؤولية والأندية التابعة لها مثل

الليونز والروتاري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد ...

فإن الإسلام والمسلمين يحاربهم الأعداء العديدون من كل جانب وبكل الأسلحة من مادية وأدبية يريدون بذلك الكيد للإسلام والمسلمين ولكن الله ناصرهم ومعززهم .

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصَرُ رَسُولَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾<sup>(١)</sup> ومن بين هذه الوسائل التي يحاربون بها الإسلام وسيلة الأندية التي ينشئونها باسم الأخاء والإنسانية ، ولهم غايياتهم وأهدافهم الخفية وراء ذلك ، وأن من بين هذه الأندية المسؤولية والمؤسسات التابعة لها الليونز والروتاري ، وتلك من أخطر المنظمات الهدامة التي يسيطر عليها اليهود والصهيونية يتغدون بذلك السيطرة على العالم عن طريق القضاء على الأديان وإشاعة الفوضى الأخلاقية وتسخير أبناء البلاد للتتجسس على أوطانهم باسم الإنسانية .

ولذلك يحرم على المسلمين أن يتبعوا لأندية هذا شأنها ، وواجب المسلم لا يكون إمعة يسير وراء كل داع وناد ، بل واجبه أن يمثل لأمر الرسول - ﷺ - حيث يقول :

[ لا يكن أحدكم إمعة يقول : إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أساءت ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تجتنبوا إساءتهم ]<sup>(٢)</sup>

وواجب المسلم أن يكون يقظاً لا يغدر به وأن يكون للمسلمين أنديتهم الخاصة بهم ولها مقاصدها وغايتها العلنية ، فليس في الإسلام ما تخشاه ولا ما تخفيه

(١) سورة غافر ، الآية : (٥١) .

(٢) انظر : تخريج الحديث من (٢٠٥) من هذه الرسالة.

والله أعلم .<sup>(١)</sup>

رئيس لجنة الفتوى عبد الله المشد .

### ثالثاً : فتوى مجمع الفقه الإسلامي في دورته الأولى بمكة :

#### المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

يوضع حكم الماسونية والانتفاء إليها

الحمد لله والصلة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه

.. أما بعد :

نظر المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الأولى المنعقدة بمكة المكرمة في العاشر من شعبان ١٣٩٨هـ الموافق ١٩٧٨/٧/١٥ في قضية الماسونية والمتسبين إليها وحكم الشريعة الإسلامية في ذلك .

وقد قام أعضاء المجمع بدراسة وافية عن هذه المنظمة الخطيرة ومطالعة ما كتب عنها من قديم وجديد ، وما نشر من وثائقها نفسها فيما كتبه ونشره أعضاؤها وبعض أقطابها ، من مؤلفات ، ومن مقالات ، في المجالات التي تتنطق باسمها .

وقد تبين للجميع بصورة لا تقبل الريب من مجموع ما اطلع عليه من كتابات ونصوص ما يلي :-

(١) إن الماسونية منظمة سرية تخفي تنظيمها تارة وتعلنه تارة بحسب ظروف الزمان والمكان ولكن مبادئها الحقيقة التي تقوم عليها هي سرية في جميع الأحوال محجوب علمها حتى على أعضائها إلا خواص الخواص الذين يصلون بالتجارب العديدة إلى مراتب عالية فيها .

(٢) إنها تبني صلة أعضائها بعضهم بعض في جميع بقاع الأرض على أساس ظاهري للتمويه على المغفلين وهو الإخاء الإنساني بين جميع الداخلين في تنظيمها دون تمييز بين مختلف العقائد والتحل والمناصب .

(٣) إنها تجتذب من الأشخاص إليها من يهمها ضمهم إلى تنظيمها بطريق الإغراء بالمنفعة الشخصية ، على أساس أن كل أخ ماسوني مجند في عون كل أخي ماسوني آخر في أي بقعة من بقاع الأرض ، يعينه في حاجاته وأهدافه ومشكلاته

١) مجلة الازهر الجزء العاشر السنة السابعة والخمسون . عدد شوال ، سنة ١٤٠٥هـ .

، ويسوده في الأهداف إذا كان من ذوى الطموح السياسي ، ويعينه إذا وقع في مأزق من المآذق أيا كان على أساس معونته في الحق والباطل ظالما أو مظلوما ، وإن كانت تستر ذلك ظاهريا بأنها تعينه على الحق لا الباطل ، وهذا أعظم إغراء تضليل الناس من مختلف المراكز الاجتماعية وتأخذ منهم اشتراكات مالية ذات بال .

(٤) إن الدخول فيها يقوم على أساس احتفال بانتساب عضو جديد تحت مراسم وأشكال رمزية إرهابية لإرتعاب العضو إذا خالف تعليماتها والأوامر التي تصدر إليه بطريق التسلل في الرتبة .

(٥) إن الأعضاء المغفلين يتركون أحرازا في ممارسة عباداتهم الدينية وتستفيد من توجيههم وتكتلاتهم في الحدود التي يصلحون لها ويبيتون في مراتب دنيا . أما الملاحدة أو المستعدون للإلحاد فترتفق مراتبهم تدريجيا في ضوء التجارب والامتحانات المتكررة للعضو على حسب استعدادهم لخدمة مخططاتها ومبادئها الخطيرة .

(٦) إنها ذات أهداف سياسية ولها في معظم الانقلابات السياسية والعسكرية والتغيرات الخطيرة ضلع وأصابع ظاهرة أو خفية .

(٧) إنها في أصلها وأساس تنظيمها يهودية الجذور ، وبهودية الإدارة العليا العالمية السرية ، وصهيونية النشاط .

(٨) إنها في أهدافها الحقيقة السرية ضد الأديان جميعا لتهديمها بصورة عامة وتهديم الإسلام في نفوس أبنائه بصورة خاصة .

(٩) إنها تحرص على اختيار المنتسين إليها من ذوى المكانة المالية أو السياسية أو الاجتماعية أو العلمية أو أية مكانة يمكن أن تستغل نفوذا لأصحابها في مجتمعاتهم ولا يهمها انتساب من ليس لهم مكانة يمكن استغلالها ، ولذلك تحرص كل الحرص على ضم الملوك والرؤساء والوزراء وكبار موظفي الدولة ونحوهم .

(١٠) إنها ذات فروع تأخذ أسماء أخرى تمويها وتحويلا للأنظار لكي تستطيع ممارسة نشاطاتها تحت مختلف الأسماء إذا لقيت مقاومة لاسم المسؤولية في

محيط ما ، وتلك الفروع المستوره بأسماء مختلفة من أبرزها منظمة الأسود «الليونز» والروتاري - إلى غير ذلك من المبادئ، والنشاطات الغبيثة التي تتنافى كلية مع قواعد الاسلام وتناقضه مناقضة كلية .

وقد تبين للمجمع بصورة واسحة العلاقة الوثيقة للماسونية باليهودية الصهيونية العالمية ، وبذلك استطاعت أن تسيطر على نشاطات كثير من المسؤولين وتحول بينهم وبين الكثير من واجباتهم ..

لذلك وللذكير من المعلومات الأخرى التفصيلية عن نشاط الماسونية وخطرتها العظمى وتلبيساتها الغبيثة وأهدافها العاكرة ، يقرر المجمع الفقهي اعتبار الماسونية من أخطر المنظمات الهدامة على الإسلام والمسلمين وأن من ينتسب إليها على علم بحقيقةها وأهدافها فهو كافر بالإسلام مجانب لأهله . لكن الأستاذ الزرقاوة أصر على إضافة جملة «معتقدنا جواز ذلك» فيما بين جملة «على علم بحقيقةها وأهدافها» وبين جملة «فهو كافر» وذلك كيما ينسجم الكلام مع حكم الشرع في التمييز بين من يرتكب الكبيرة من المعاصي مستبيحا لها وبين من يرتكبها غير مستبيح .. فال الأول كافر .. والثاني عاص فاسق .

والله ولِي التوفيق

(١) عبد الله بن حميد - رحمه الله - .

(٢) محمد بن علي الحركان - رحمه الله - .

(٣) عبد العزيز بن عبد الله بن باز .

(٤) محمد محمود الصواف رحمه الله .

(٥) محمد صالح بن عثيمين .

(٦) محمد بن عبد الله بن سبيل .

(٧) محمد رشيد قباني .

(٨) مصطفى الزرقاوة .

(٩) محمد رشيدى .

(١٠) عبد القدس الهاشمي التدويني .

(١١) أبو بكر جومي رحمة الله .

ولعل في هذه البيانات والفتاوي الصادرة من الهيئات الإسلامية العليا والمنطلقة من قاعدة الدعوة والاحتساب كفاية لبيان حقيقة هذه التنظيمات الفاسدة ، وفضح مخططاتها ووسائلها، فيها أبلغ إنذار للذين انخدعوا بشعارات تلك التنظيمات وأهدافها الزائفة ليقيموا من غفلتهم ، ويشعروا أنهم بارتمائهم في أحضان هذه الحركات قد أصبحوا أداة طيعة في أيدي اليهود ، يستخدمونهم لضرب عقيدتهم وأوطانهم .

### القرآن الكريم واستخدام أسلوب الكشف عن الجماعات العاملة على

#### تقويض العقيدة الإسلامية :

##### أولاً : الكشف عن أساليب المشركين :

ومنها :

١ - الطعن في الرسول - (عليه السلام) - ، ورميه بالجنون والسحر والشعر ، وذلك لتنفير الناس منه ، وإبعادهم عن العقيدة الإسلامية ، فجاء الكشف عن هذا في الآيات التالية :

﴿ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لِمَجْنُونٌ ﴾<sup>(١)</sup> ﴿ وَمَا هُوَ بِقُولٍ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ . وَلَا بِقُولٍ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ . تَنْزِيلٌ مِّنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ﴾

٢ - اتهام الرسل والدعاة بالإفساد في الأرض ليبعد الناس عنهم وعما يدعون إليه من العقيدة والشريعة ، قال تعالى في الكشف عن ذلك :

﴿ وَقَالَ الْمَلَائِكَةُ مَنْ قَوْمٌ فَرَعُونَ أَتَنْذِرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِبًا قَالَ سَنُقْتَلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> ﴾

٣ - اتهام الرسل والدعاة بطلب المنزلة والجاه ، قال تعالى في الرد

(١) سورة الحجر ، الآية : (٦) .

(٢) سورة الحاقة ، الآيات : (٤٠ - ٤٣) .

(٣) سورة الأعراف ، الآية : (١٢٧) .

على ذلك :

﴿فَقَالَ الْمُلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْكُمْ يَرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهِذَا فِي أَبَانِنَا الْأَوَّلِينَ﴾<sup>(١)</sup>

٤ - اتهام الرسل والدعاة بالخيانة والعمالة لزعزعة ثقة الناس فيهم ، وبالتالي زعزعة ثقتهم في العقيدة الإسلامية ، قال تعالى في بيان ذلك :

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُ أَفْكَارٌ وَأَعْوَانٌ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَخْرَوْنَ فَقَدْ جَاءُوكُمْ بِظُلْمٍ وَزُورًا . وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَبْهَا فَهِيَ تَعْلَى عَلَيْهِ بَكْرَةً وَأَصْبِلَا﴾<sup>(٢)</sup>

### ثانياً - الكشف عن أساليب أهل الكتاب ومكابدهم :

ومن ذلك :

١ - الظهور بالدخول في الإسلام نفاقاً ، وذلك للاحتياء بالإسلام ثم العمل على ضربه من الداخل ، بنقل أسرار المسلمين إلى الكفار ، وحمل بعض المسلمين على الردة والنفاق .

ومن أمثلة ذلك ما كان من أمر زيد بن اللصيت المنافق الذي ظهر نفاقه في الدس على رسول الله - (عليه السلام) - ليقي الشك والارتياح في قلوب المسلمين في نبوته ، وذلك أن رسول الله - (عليه السلام) - ضلت ناقته ، فاستغل هذا اليهودي المنافق هذه الفرصة لتنفيذ مكنته ، فقال : يزعم محمد أنه يأتيه خبر السماء وهو لا يدرى أين ناقته . فبلغت كلمته الخبيثة رسول الله - (عليه السلام) - فقال وهو يكشف عن مكينة هذا اليهودي :

[إن قائلًا قال : يزعم محمد أنه يأتيه خبر السماء وهو لا يدرى أين ناقته ، إِنَّ اللَّهَ مَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلِمْنِي اللَّهُ ، وَقَدْ دَلَّنِي اللَّهُ عَلَيْهَا ، فَهِيَ فِي هَذَا الشَّعْبِ قَدْ حَبَسْتَهَا شَجَرَةً بِزَمامِهَا] فلعل رجال من المسلمين

(١) سورة المؤمنون ، الآية : (٢٣) .

(٢) سورة الفرقان ، الآيات : (٤ - ٥) .

فوجدوها حيث قال رسول الله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - ، وكما وصف (١) :

## ٢ - التبليس على المسلمين ، وذلك أنهم عندما عجزوا عن تقويض العقيدة

الإسلامية عزما على الدخول في الإسلام نفاثا ثم الخروج منه حتى يلبسو  
على المسلمين ، فقد اجتمع نفر من اليهود ، وهم عبد الله بن ضيف وعدى  
بن زيد وهما من يهودبني قينقاع ، والحارث بن عوف وهو من يهودبني  
قرية ، فقال بعضهم لبعض : تعالوا نومن بما أنزل على محمد وأصحابه  
غلوة ونكفر به عشية حتى ثبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نصنع ،  
ويرجعون عن دينه (٢) ، ففضح الله تعالى مكانتهم هذه ، فقال عز وجل :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَمْ تَلْبِسُنَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُنَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ .  
وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالذِّي أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ أَنَّمُوا وَجَهَ  
النَّهَارَ وَأَكْفَرُوا أَخْرَهُ لِعْلَمَهُ يَرْجِعُونَ ﴾ (٣)

## ٣ - إحراج الرسول - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - بالمطالب العسيرة والأسئلة العرجاء لعله يفلط

وتتفلت منه إجابة خاطئة ليختلدوها مطية للوصول إلى أغراضهم الخبيثة ،  
وهي التشكيك في صدق رسالة النبي - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - وصد المشركين عن الدخول في  
الإسلام .

ومن هذه المطالب ما يرى أن رافع بن حريملة الحبر اليهودي منبني  
قينقاع جاء إلى النبي - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - فقال : « يا محمد إن كنت رسولا من الله كما تقول ،  
فقل لله في كلنا حتى نسمع كلامه » (٤)  
فنزل قوله تعالى ردًا على ذلك :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يَكْلِمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةً كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ  
قَبْلِهِمْ مِّثْلُ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ ﴾ (٥)  
ومنها أن رافع بن حريملة ، ووهب بن زيد قدما إلى رسول الله - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) -

(١) سيرة ابن هشام : ١٥٥/٢ ، وتفسير القرطبي : ١٤٨/٢ .

(٢) انظر : سيرة ابن هشام : ١٤٥/١ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية : (٧١) .

(٤) انظر : سيرة ابن هشام : ٥٤٩/١ .

(٥) سورة البقرة ، الآية : (١١٨) .

وقال له : فجرا لنا أنهارا تبعك ونصدقك .<sup>(١)</sup>

أما أسئلتهم المحرجة فمنها سؤالهم عن الروح ، ففي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : بينما أنا مع النبي - ﷺ - في حورث - وهو متكم على عسيب - إذ مر اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، فقال : ما ربكم إلينه ، وقال بعضهم : لا يستقبلكم بشيء ، تكرهونه ، فقالوا : سلوه عن الروح ، فأمسك النبي - ﷺ - فلم يرد عليهم شيئا ، فعلمت أنه يوحى إليه ، فقمت مقامي ، فلما نزل الوحي قال : ۖ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيت من العلم إلا قليلا .<sup>(٢)</sup>

### ثالثا - الكشف عن أساليب المنافقين

ومن ذلك :

**١ - موالة الكافرين والترخيص بالمؤمنين** ، هذا من سمة المنافق في كل مكان وزمان ، أنه يوالى الكفار وينصرهم على المؤمنين ، ويتودّد إليهم ، ويفرح بظهور الكفر وأهله ، ويحزن بظهور الإسلام وأهله ، قال تعالى في كشف ذلك :

﴿ بَشَرَ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . الَّذِينَ يَتَخَذَّلُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءُ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَتَغُونَ عَنْهُمُ الْعَزَّةَ فَإِنَّ الْعَزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾<sup>(٣)</sup>

### ٢ - السعي بالتخذيل والإرجاف بين المسلمين :

ومن وسائل المنافقين في الصد عن العقيدة العمل على إضعاف المسلمين وتفرق صفوفهم ، وتبييض هممهم ، وتهجين عزيمتهم ، والإيقاع بينهم ، وإفساد ذات بينهم . قال الله عز وجل في كشف ذلك :

(١) انظر : سيرة ابن هشام ، ٥٤٩/١ .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٥٣/٨ ، كتاب التفسير ، باب « ويسألونك عن الروح » حدث رقم (٤٧٢١) . صحيح مسلم مع شرح النووي : ١٤٢/١٧ ، كتاب صفات المنافقين . باب سؤال اليهود النبي - ﷺ - عن الروح ، حدث رقم (٢٧٩٤) .

(٣) سورة النساء ، الآياتان : (١٣٨ - ١٣٩) .

﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيْكُم مَا زَادُوكُم إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُم يَبْغُونَكُمُ الْفَتْنَةَ وَفِيْكُم سَمَا عُونَ لَهُم وَاللَّهُ عَلِيْمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾<sup>(١)</sup>

وهكذا يخلص الباحث إلى القول بأن الكشف عن الجماعات التي تعمل على تغريب العقيدة الإسلامية ، وإماطة اللثام عن أساليبها ووسائلها من أهم الواجبات التي يجب أن يتطلع بها الدعاة في كل زمان ، لا سيما في عصرنا الحاضر ، حيث تعددت الحركات والتنظيمات والفرق الهدامة ، وكثرت الشعارات ، وتتنوعت الأساليب والوسائل ، مما يجعل بعض الناس يخدعون ببعض الجماعات ، وينجذبون إلى بعض الشعارات ويساقون وراء بعض المباديء ، وهي في كثير من الأحيان لا يدركون عن حقيقة تلك الحركات سوى الاسم الظاهر والشعار المرفوع ، فكان في الكشف عن حقيقتها وعن أساليبها ووسائلها في العمل وقاية للمسلمين من الوقوع في حبائلها ، وبالتالي من تبعية الكفار والتشبه بهم عقديا .

### المطلب الثاني :

#### الحرص على بيان العقيدة الصحيحة وتوضيحها للأمة

إن من أهم الأسباب التي تدفع الناس إلى الوقوع في التشبه بالكافار في مجال العقيدة ، الجهل بالعقيدة الإسلامية الصحيحة .

الأمر الذي يجب على الدعاة - وهو يواجهون ظاهرة التشبه بالكافار في مجال العقيدة - أن يبينوا العقيدة الصحيحة ويقوموا بتوضيحها بالحجج والبراهين العلمية .

لأن الدعاة هم العلماء ، ومن ثم لهم «... ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر .»<sup>(٢)</sup>

وبيان العقيدة الصحيحة وتبلیغها للناس ، هو الأمانة التي كلف الله تعالى بها الأنبياء والمرسلين - عليهم السلام - ، قال تعالى مخاطبا نبيه محمد - ﷺ :

١) سورة التوبة ، الآية : (٤٧) .

٢) جزء من حديث رواه الإمام أبو داود عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - ، سنن أبي داود مع عون المعبود : ١٠ / ٧٢ - ٧٤ ، كتاب العلم ، باب في فضل العلم ، رقم (٣٦٢٤) .

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بِلْغُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسْالَتُهُ  
وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(١)</sup> ، وَقَالَ سَبَّاحَةُ :  
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلِعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>  
كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ - ﴿تَعَالَى﴾ - قَدْ حَمِلَ أَمْرَهُ - وَعَلَى رَأْسِهِمُ الدُّعَاءُ - هَذِهِ الْأَمَانَةُ ،  
وَحَشِّهِمُ عَلَى إِبْلَاهُهَا لِلنَّاسِ ، وَالْعَرْضُ عَلَى هُدَائِهِمْ .  
فَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -  
﴿تَعَالَى﴾ - قَالَ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِمَا أَعْطَاهُ الرَّاِيَةَ فِي غَزْوَةِ خَيْرٍ :  
[ اَنْفَذْ عَلَى رَسُلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحِتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ  
بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنَّ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا  
خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حَمْرَ<sup>(٣)</sup> النَّعْمَ . ]<sup>(٤)</sup>  
وَدَعَا - ﴿تَعَالَى﴾ - لِمَنْ سَعَى فِي نَشَرِ الْعِلْمِ وَهُدَايَةِ النَّاسِ بِهِ وَبِيَانِهِ لَهُمْ ،  
بِالنِّعْمَةِ وَالْبَهْجَةِ وَالسَّعَادَةِ .

فَقَدْ رُوِيَ الْإِيمَامُ أَبُو دَاوُدُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابَتَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ :  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﴿تَعَالَى﴾ - يَقُولُ : [ نَفَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهَا فَحَفَظَهُ حَتَّى  
يَبْلُغَهُ ، فَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ لَيْسَ بِفَقِيهٍ . ]<sup>(٥)</sup>  
وَتَوَعَّدَ - ﴿تَعَالَى﴾ - مَنْ يَكْسِمُ عَلَى النَّاسِ عِلْمًا يَلْزَمُهُمْ تَعْلِمُهُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ،  
فَعَنْ أَبْيِ هَرِيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﴿تَعَالَى﴾ - : [ مَنْ سُئِلَ عَنْ

(١) سورة العنكبوت ، الآية : (٦٧) .

(٢) سورة التحريم ، جزء من الآية : (٤٤) .

(٣) حمر النعم : هي الإبل الحمر ، وهي أنفس أموال العرب ، يضربون بها المثل في تقاسمه  
الشيء ، شرح النووي على صحيح مسلم : ١٨٩/١٥ .(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٨٧/٧ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب على بن أبي  
طالب - رضي الله عنه - ، رقم (٣٧٠٢) ، وصحيح مسلم مع شرح النووي : ١٨٦/١٥ -  
١٨٧ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل على بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، رقم  
(٢٤٠٦) .(٥) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٩٤/١٠ - ٩٥ ، كتاب العلم ، باب فضل نشر العلم ، رقم  
(٢٦٤٣) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود ، وأشار الحافظ المنذري إلى تعسّف  
الترمذمي له . وأخرجه الإمام الترمذمي في جامعه ، كتاب العلم ، باب في العث على تبليغ  
السماع ، رقم (٢٧٩٤) : ٣٤٧/٧ - ٣٤٨ مع تحفة الأحوذى ، وقال : « حسن » .

علم فكتمه ، ألمعه الله بليجام من نار يوم القيمة [١]

وبيان العقيدة الصحيحة يتبدد الجهل ، وتنقمع البدع والخرافات إن شاء الله تعالى ، لأن العقائد الفاسدة لا تنشأ إلا في ظل الجهل .

فما نشأت الفرق المنحرفة عن العقيدة في تاريخ الإسلام كالغواص والمرجنة والمعتزلة والرافضة والجهمية وغيرها ، وما تسلل أهل الأهواء والنحل إلا من تحت أنقاض العقائد الفاسدة لآئم الكافرة ، وما انتشرت الأفكار الإلحادية والفلسفية لدى المسلمين إلا باليمن عن فهم كتاب الله وسنة رسوله - (عليه السلام) - على منهج السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم .

ولقد حاول أعداء الله القضاء على الإسلام من الداخل عن طريق تمييع العقيدة الإسلامية بإدخال بعض العقائد الوثنية القديمة ، ومحاولة تفسير العقيدة الإسلامية تفسيرا يفقدها صلتها بالسماء [٢] .

ومن هؤلاء عبد الله بن سبا اليهودي الذي ادعى الإسلام ، ثم راح يقوم بدوره المرسوم في تشويه العقيدة الإسلامية ، فزعم أن موسى - (عليه السلام) - سيرجع كما يرجع عيسى - عليه السلام - ، وادعى محبة آل البيت فزعم أن عليا - رضي الله عنه - هو الوصي الذي أوصى له النبي - (عليه السلام) - بالخلافة بعده ، وأنه - رضي الله عنه - أولى بالخلافة من أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - ، وأنه قد حل فيه الجزء الإلهي ، وأنه هو الذي يجيء في السحاب ، وأن الرعد صوته والبرق سوطه .. إلى غير ذلك من الأباطيل والترهات ، التي حاول من خلالها أن يقوض أركان العقيدة الإسلامية ، ويتحول المسلمين من التوحيد إلى الشرك والحلول والرجعة والتناصح ، وغير ذلك من العقائد الوثنية الباطلة [٣] .

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سنته ، كتاب العلم ، باب كراهيّة منع العلم ، رقم (٢٦٤١) : ٩١/١٠ مع عون المعبود ، وسكت عنه ، وأشار الحافظ المتنبي إلى تحسين الترمذى له . والحديث أخرجه الترمذى في جامعه ، كتاب العلم ، باب في كتمان العلم ، رقم (٣٧٨٧) : ٣٤١/٧ مع تحفة الأحوذى ، وقال : « حديث حسن » .

(٢) انظر : المسؤولية في أثوابها المعاصرة ، د . سعد الدين السيد صالح : من ٤٢ .

(٣) المرجع السابق : ص ٤٣ .

وقد تبع هؤلاء كثير من الناس جهلاً بدون روية ، كما تبعهم أصحاب الأهواء والزيف والضلال ، فكثُرت الآراء ، وتعدّلت الفرق ، وتبينت التحلّل ، كلها تتسبّب إلى الإسلام ، والإسلام منها بريء .

وقد توفر علماء الأمة عبر العصور المختلفة على بيان العقيدة الصحيحة ، والرد على أهل الأهواء والتحلل ، لبيان فساد أقوالهم ، وتفنيد حججهم ، ودحض شبهاتهم ، كالأنسمة الأربع : أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في كتبهم ورسائلهم وفتواهـم ، وأبي جعفر الطحاوي<sup>(١)</sup> في كتابه المشهور « العقيدة الطحاوية » ، وأبي محمد البربهاري<sup>(٢)</sup> في كتابه « شرح السنة » ، وأبي بكر الأجري<sup>(٣)</sup> في كتابه « الشريعة » وكتابه « التصديق بالنظر إلى الله بالآخرة » ، وأبي عبد الله ابن بطة العكبري في كتابيه « الإبانة الكبرى » و « الإبانة الصغرى » ، وأبي القاسم هبة الله بن الحسن

(١) (\*) أبو جعفر الطحاوي هو : أحمد بن محمد بن سلمة ، الأزدي الطحاوي ، نسبة إلى قرية بصعيد مصر ، الإمام المحدث الفقيه العاذظ . ولد سنة ٢٢٩هـ ، تلقى العلم على خاله ، الإمام اسماعيل بن يحيى المزنبي صاحب الإمام الشافعـي ، ثم تخرج على كثير من الشيوخ يزيد عددهم على ثلاثة شيخ ، له مصنفات منها : « العقيدة الطحاوية » وهي على صفر حجمها غزيرة الفرع ، سلسلة المنهج جمع فيها كل ما يحتاج إليه المسلم في عقيدته . توفي - رحمة الله تعالى - سنة ٣٢١هـ ليلة الخميس مستهل ذي القعدة بمصر . ( شرح العقيدة الطحاوية : من ١٧ - ١٩ ) .

(٢) (\*) البربهاري : هو شيخ الحنابلة في وقتـه ، الإمام ، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف ، البربهاري ، نسبة إلى بربـهار ، وهي الأدوية التي تجلب من الهند . كان قولهـا بالحق ، داعية إلى الآثر ، لا يخاف في الله لومة لائم ، ومن عباراته في التحذير من البدعة : احذر صفارـ المحدثـات من الأمور ، فإنـ صفارـ البدعـ تعودـ كبارـ ، فالكلـامـ فيـ الـربـ عـزـ وجـلـ مـحدثـ وـبـدـعـ وـضـلـالـ ، فـلـاـ تـكـلـمـ إـلـاـ بـماـ وـصـفـ بـهـ نـفـسـهـ ، وـلـاـ تـقـولـ فـيـ صـفـاتـهـ : لـمـ ؟ وـلـاـ كـيـفـ ؟ وـالـقـرـآنـ كـلـامـ اللـهـ ، وـتـنـزـيلـهـ وـنـورـهـ ، لـيـسـ مـخـلـوقـاـ ، وـالـمـرـأـةـ فـيـ كـلـفـ . تـوـفـيـ مـسـتـنـداـ مـنـ الـخـلـيقـةـ الـعـبـاسـيـ ، الـراـضـيـ بـالـلـهـ ، فـيـ رـجـبـ سـنـةـ ٣٢٨هـ . ( سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ : ٩٠/١٥ - ٩٣ ) .

(٣) (\*) الأجري هو : الإمام المحدث القدوة ، شيخ الحرمـ الشـرـيفـ ، أبو بـكرـ ، محمدـ بنـ الحـسـينـ بنـ عـبدـ اللـهـ الـبـغـدـادـيـ الـأـجـرـيـ ، صـاحـبـ التـوـالـيفـ مـنـهـ : كـتـابـ « الشـرـيـعـةـ فـيـ السـنـةـ » مـاتـ بـمـكـةـ فـيـ المـحـرـمـ سـنـةـ ٣٦٠هـ وـهـ مـنـ أـبـنـاءـ الـثـانـيـنـ . ( سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ : ١٣٣/١٦ - ١٣٦ ) .

اللالكاني<sup>(\*)</sup> في كتابه « شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة » ، وأبي محمد علي بن أحمد بن حزم في كتابه « الفصل في الملل والأهواء والنحل » ، وشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ، أبو العباس ابن تيمية في كتبه ورسائله وفتواه العديدة ، وتلميذه العلامة ابن القيم في كتبه ورسائله ، وشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ... وغيرهم الكثير من أئمة الهدى وحمة العقيدة رحمهم الله جمِيعاً رحمة واسعة .

وهكذا ظل أئمة الهدى ودعاة الحق عبر العصور والقرون الإسلامية المختلفة يتعاقبون على حمل راية التوحيد ، يدافعون عن العقيدة الصحيحة ، ينفون عنها تحرير الفالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، يجاهدون باللسان والسان ، يقيّمون على قضايا العقيدة الحجج والبراهين النقلية والعلقانية ، ويردون على أهل الأهواء والبدع ، فأبان الله تعالى بهم الحق وأعز أهله ، وقمع بهم الباطل وأذل أهله .

ولهذا لا سيل لمواجهة التشبه بالكافار في عقائدهم وأفكارهم والتصدي لمخططاتهم الهدامة في مجال العقيدة ، إلا بالعودة للمنبع الأصيل للعقيدة الإسلامية من الكتاب والسنّة ، وبالاسترشاد بأراء العلماء والدعاة المؤتوف بهم بالتفقيق في فهم دلالة ما أمر الله به في كتابه الكريم ، وما نهى عنه ، وفهم ما تدل عليه سنّة رسوله المصطفى - ﷺ - .

### - أصول ومعالم بيان العقيدة الصحيحة :

ومن الأصول والمعالم التي يجب أن يعني بها الدعاة في مجال بيان العقيدة الصحيحة :

١) (\*) اللالكاني : هو الإمام الحافظ المجود المفتى ، أبو القاسم ، هبة الله بن الحسن بن منصور ، الطبراني الرازى ، الشافعى اللالكاني ، مفید ببغداد في وقته . قال عنه الخطيب : « كان يفهم ويحفظ وصنف كتاباً في السنة وعاجلته المنية » مات في رمضان سنة ٤١٨ هـ . « سير أعلام النبلاء : ٤١٩/١٧ - ٤٢٠ » .

## أولاً - التركيز على بيان التوحيد :

وهو الإيمان بأن الله تعالى هو الرب الإله المعبد الموحد ، المتفرد في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته .

هذا من ناحية الإجمال ، أما تفصيلاً ، فيبين الداعية أن هذا التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام : توحيد الأسماء والصفات – توحيد الربوبية – توحيد الألوهية .<sup>(١)</sup>

### - القسم الأول : توحيد الأسماء والصفات :

وهو الاعتقاد بأن الله عز وجل ، ذو الكمال المطلق من جميع الوجوه المنعوت بنعوت العظمة والجلال والجمال التي لا يشاركها فيها أحد من المخلوقات بأبي وجه من الوجوه ، وذلك بإثبات ما أثبته الله لنفسه ، أو أبنته له رسوله محمد .<sup>(٢)</sup> من جميع الأسماء والصفات ، الواردة في الكتاب والسنة ، مع إثبات معانيها وأحكامها على الوجه اللائق بعظمة الله وجلاله ، من غير نفي شيء منها ولا تعطيل ، ولا تعريف ولا تمثيل .<sup>(٣)</sup>

ويبيان الداعية ألا مسألة شيء من صفات الخالق عز وجل شيء من صفات المخلوقين ، وإن توافقت المسميات فلا يلزم من ذلك توافق الحقائق ، فليس السمع كالسمع ، ولا البصر كالبصر ، ولا اليد كاليد .. وهكذا ، قال تعالى : « ليس كمثله شيء وهو السميع البصير »<sup>(٤)</sup>

### - القسم الثاني : توحيد الربوبية :

وهو الإيمان والاعتقاد بأن الله تعالى هو المتفرد بالخلق والرزق والتدبير والإحياء والإماتة .. ونحو ذلك من أفعاله سبحانه وتعالي ، لا شريك له فيها ولا نظير ، قال تعالى :

(١) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ٧٨ ، ط . المكتب الإسلامي ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ط .

التاسعة بتحقيق جماعة من العلماء ، وتغريب الشيخ الالباني .

(٢) انظر : القول السادس شرح كتاب التوحيد ، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي : ص ١٠ ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١٢هـ ، ط . الأولى .

(٣) سورة الشورى ، جزء من الآية : (١١) .

﴿الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يعييكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلك من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون﴾<sup>(١)</sup>

ويبيّن الداعية بالإضافة إلى ذلك ، أن هذا النوع من التوحيد لا يكفي بمفرده للدخول في الإسلام وعصمة الدم والمال ، لأن كفار مكة كانوا مقررين بهذا التوحيد ولم يقبل الله تعالى منهم ذلك ، ولم يعصم به دماغهم وأموالهم<sup>(٢)</sup> ، قال جل وعلا :

﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلأ تتقون . فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون﴾<sup>(٣)</sup>

### - القسم الثالث : توحيد الألوهية :

وهو العلم والإيمان بأن الله تعالى ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين ، وإفراده وحده بالعبادة ، وإخلاص الدين لله وحده<sup>(٤)</sup> ، وهو معنى كلمة الشهادة : « لا إله إلا الله » أي لا معبود حق إلا الله<sup>(٥)</sup>

وببناء على ذلك يبيّن الداعية أنه لا يصرف لغير الله شيء من العبادات ، لا صلاة ، ولا زكاة ، ولا صيام ، ولا حج ، ولا دعاء ، ولا استغاثة ولا استغاثة ، ولا نذر ، ولا ذبح ، ولا خوف ولا رجاء ولا توكل .. ولا غير ذلك من أنواع العبادات .

كما يبيّن أن هذا التوحيد هو حق الله تعالى على عباده ، ففي الصحيحين عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله - (عليه السلام) : [ « يا معاذ ، هل تدری ما حق الله على العباد ؟ » قلت الله ورسوله أعلم . قال : [ فإن حق الله

(١) سورة الروم ، الآية : ٤٠ .

(٢) انظر : كشف الشبهات في التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب : ص ٤ - ٥ ط . دار الوطن بتصحيح محمد منير الدمشقي الازهري بدون تاريخ .

(٣) سورة يونس ، الآيات : ٣١ - ٣٢ .

(٤) انظر : القول السديد شرح كتاب التوحيد ، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي : ص ١٢

(٥) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ١٠٩ من إضافة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز .

على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ... [١]

ويبيّن كذلك أن هذا القسم من التوحيد يستلزم القسمين الأولين ويتضمنهما ، فالألوهية التي هي صفة ، تعم أوصاف الكمال وجميع أوصاف الربوبية والعظمة ، فإنه المألوه أي المعبد لما له من أوصاف العظمة والجلال ، ولما أمناه إلى خلقه من الفوائل والأفضال ، فتفرده تعالى بصفات الكمال ، وتفرده بالربوبية يلزم منه أن لا يستحق العبادة أحد سواه . [٢]

ويبيّن أيضًا أن هذا التوحيد ، وهو توحيد الألوهية ، هو مقصود دعوة الرسول من أولئم إلى آخرهم ، ولأجله خلق الله تعالى الخلق ، وأرسل الرسول ، وأنزل الكتب ، ووضع الميزان ، وخلق الجنة والنار ، وهو حقيقة الإسلام وأصله ، وأوله وأخره [٣] ، وبه انقسم الناس إلى مؤمنين وكافرين ، ومن أجله خوصم الرسول وفرض الجهاد في سبيل الله تعالى .

يقول الإمام العلامة ابن القيم - رحمة الله تعالى - في بيان أهمية توحيد

**الألوهية :**

«أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له : كلمة قامت بها الأرض والسماءات ، وخلقت لأجلها جميع المخلوقات ، وبها أرسل الله تعالى رسle ، وأنزل كتبه ، وشرع شرائعه ، ولأجلها نصبت الموازين ، ووضعت الدواوين ، وقام سوق الجنة والنار ، وبها انقسمت الخليقة إلى المؤمنين والكافر ، والأبرار والفجور ، فهي منشأ الخلق والأمر ، والثواب والعقاب ، وهي الحق الذي خلقت له الخليقة ، وعنها وعن حقوقها السؤال والحساب ، وعليها يقع الثواب ، والعقاب ، وعليها نصبت القبلة ، وعليها أنسنت العلة ، ولأجلها جردت سيفون الجهاد ، وهي حق الله على جميع العباد ، فهي كلمة الإسلام ، ومفتاح دار السلام ، وعنها يسأل الأولون والآخرون ، فلا تزول قدما العبد بين يدي الله تعالى - حتى يسأل عن مسائلتين :

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٦٩/٦ ، كتاب الجهاد ، باب اسم الفرس والعمار ، رقم ٢٨٥٦ ، وصحيح مسلم بشرح النووي : ٣٤٤/١ ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ، رقم (٤٩) .

(٢) انظر : القول السادس شرح كتاب التوحيد : من ١٢ - ١٣ .

(٣) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : من ٧٨ .

ماذا كنتم تعبدون؟ وماذا أجبتم المرسلين؟ فجواب الأولى : بتحقيق « لا إله إلا الله » معرفة وإقرارا وعملا ، وجواب الثانية : بتحقيق « أن محمدا رسول الله » معرفة وإقرارا وانقيادا وطاعة<sup>(١)</sup>

وبهذا يتبيّن أن التوحيد مفتاح كل خير في الدنيا والآخرة ، وفي تحقيقه الأمان والسلامة من كل آفة في الدنيا والآخرة ، ومن أكبر هذه الآفات ، آفة التشبه بالكافر في مجال العقيدة ، ولهذا ينفي للدعاة أن يهتموا بهذا الأمر العظيم ، ويضعوه نصب أعينهم في جميع أعمالهم وأنشطتهم الدعوية ، ولا سيما نشاطهم الدعوي المتصل بمواجهة التشبه العقدي .

### ثانيا - محاربة الشرك والخرافات :

ومن الأصول والمعالم الدعوية التي يجب أن يهتم بها الدعاة أيضا - وهم يواجهون التشبه العقدي - ، محاربة الشرك والخرافات ، لأن ذلك من لوازم بيان التوحيد ، بل هو جزء منه لا ينفك عنه ولا ينفصل ، إذ بفضلها تتمايز الأشياء ، فيبان التوحيد يستلزم بيان ما يضاده من الشرك والخرافات .

والتوحيد ضد الشرك ، وقد سبق أن علمنا أن التوحيد ، هو الإيمان والإقرار بأن الله جل وعلا هو المتفرد في أسمائه وصفاته وربوبيته وألوهيته ، فالشرك هو ضد ذلك كله ، فإن قال قائل قولا أو فعل فعلا يدل على إنكار شيء مما تقدم من أنواع التوحيد يكون قد نقض إقراره بالتوحيد ، وهذا هو الشرك<sup>(٢)</sup>. وبذلك تكون نواقص التوحيد ثلاثة أمور :

#### - الأمر الأول :

ما يتضمن نقضا لربوبية الله عز وجل ، كأن يعتقد بأن للكون حالقا غير الله ، أو أن هنالك رازقا ومحيا ومميتا ومدبرا غير الله ، أو يعتقد بأن هنالك شريكا مع الله في هذه الخصائص .

١) زاد المعاد في هدي خير العباد : ٣٤/١ .

٢) انظر : معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول ، الشیخ حافظ بن أحمد الحکیمي : ٣٠٢/١ ، ط . المطبعة السلفية - القاهرة - ١٩٥٨م - ١٣٧٧هـ . الأولى .

### - الأمر الثاني :

ما يتضمن تقضيأً لآسماء الله وصفاته ، كتعطيلها عن صفات كمال الله ونعوت جلاله الثابتة بالكتاب والسنة ، أو تشبيه صفات الله تعالى بصفات المخلوقين ، أو تكفيتها أو تشبيلها أو تعريفها .

### - الأمر الثالث :

ما يتضمن تقضيأً للألوهية الله تعالى ، وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل ، أو إشراك أحد معه في هذه العبادات.<sup>(١)</sup>

وأكثر شرك الأسم يرجع إلى شرك الألوهية ، وإلا فإن أكثر الناس في الماضي والحاضر يقرؤون بوجود الرب الخالق سبحانه وتعالى ، كما أنهم يقرؤون له بمعظم خصائص الربوبية كالخلق والرزق والإحياء والإماتة والتدبير.<sup>(٢)</sup>

وإنما دخل الشرك على معظم المشركين من باب شرك الألوهية ، أي إنكارهم تفرد الله جل وعلا بالألوهية المطلقة ، واستحقاقه وحده العبادة دون سواه.<sup>(٣)</sup>  
إلا أنه كما علمنا سابقاً أن توحيد الألوهية يستلزم توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات ، كذلك فإن الشرك في الألوهية يستلزم الشرك في التوعين الأولين أيضاً من التوحيد ، فمن أقر بربروبية الخالق ، وأقر له بصفات الكمال ونعوت الجلال ، لزمه أن يقر له بالألوهية المطلقة ، ويقر باستحقاقه العبادة دون سواه ، وإن كان إقراره الأول باطلـاً .

وفي ذلك يقول الإمام الصنعاني - رحمه الله تعالى - : « فمن شأن من أقر لله تعالى بتوحيد الربوبية أن يفرده بتوحيد العبادة ، فإذا لم يفعل ذلك ، فالإقرار الأول باطل . »<sup>(٤)</sup>

والشرك أعظم ذنب يعصي الله به ، ولهذا أخبر سبحانه وتعالى أنه لا يغفره ، وأنه لا أصل من فاعله ، قال تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر

١) انظر : الإيمان : أركانه - حقيقته - نوافذه . د . محمد نعيم ياسين : من ١٧٣ ، ط . مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة بدون تاريخ .

٢) انظر : معارج القبول : ٣١٣/١ ، والإيمان : أركانه - حقيقته - نوافذه : من ١٧٥ .

٣) انظر : الإيمان : أركانه - حقيقته - نوافذه : من ١٧٦ .

٤) تطهير الاعتقاد : عن أوران الإلحاد للصنعاني : من ٢٣ .

ما دون ذلك لمن يشاء )<sup>(١)</sup>

وقال عز من قائل : « لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابني إسرائيل اعبدوا الله ربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومؤاوه النار وما للظالمين من أنصار »<sup>(٢)</sup>

ومن هنا تتضح خطورة الشرك ، ولهذا كان أول دعوة الرسل كلهم إلى توحيد الله عز وجل ، ونفي الشرك في عبادته ، فلم يأمرروا بشيء قبل التوحيد ، ولم ينهوا عن شيء قبل الشرك ، وما ذكر الله تعالى التوحيد مع شيء من المأمورات في الغالب إلا وجعله أولها ، ولا ذكر الشرك مع شيء من المنهيات إلا وجعله أولها<sup>(٣)</sup> . كما في قوله تعالى :

« واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذلِي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وأبن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختاراً فخوراً »<sup>(٤)</sup>  
وكما في قوله عز وجل :

« قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعلقون . ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشدده وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفساً إلا وسعها وإذا قلتم فاعدولوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون . وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقدون »<sup>(٥)</sup>

ومن هذا يجرب على الدعاء - وهم بقصد بيان العقيدة الصحيحة لمواجهة

١) سورة النساء ، جزء من الآية : (٤٨) .

٢) سورة المائدة ، الآية : (٧٢) .

٣) انظر : معارج القبول : ٣١٧/١ - ٣١٨ .

٤) سورة النساء ، الآية : (٣٦) .

٥) سورة الانعام ، الآيات : (١٥١ - ١٥٣) .

التشبه العقدي - أن يهتموا أيضاً بمحاربة الشرك وبيان حقيقته وخطره وأضراره وآثاره السيئة ، وعواقبه الوخيمة ، حتى تستقيم الحياة على منهاج الله القويم .

وبسبب قلة الدعاء إلى العقيدة الصحيحة في أكثر المجتمعات الإسلامية ، دخل على الأمة الإسلامية كثير من عقائد الأئم الكافرة والمشرك ، كدعاء الأموات والاستعانة والاستغاثة بالمخلوقين في جلب المنافع ودفع المضار فيما لا يقدر عليه إلا الله ، والنذر للمخلوقين ، وتعظيم الأموات وبناء القباب على قبورهم ثم الطواف بها ، والتقرب إليهم بتقديم القرابين ، وغير ذلك من الأعمال الشركية التي شوهوا بها جمال العقيدة الصحيحة ، وكدرروا بها نقامها ، واطمأن بذلك الجهل والعوام من المسلمين واعتقدوا صحتها ، بسبب علماء السوء التفاسين ، الذين يزينون الشرك والخرافات للناس بزخرف القول والفعل .

فكان من أولويات الدعوة التي ينبغي الاهتمام والعناية بها ، محاربة الشرك بأنواعه .

ومن أعظم مداخل الشرك على الناس ، باب الغلو وتقديس المخلوقين ، وإعطاؤهم منزلة فوق منزلتهم<sup>(١)</sup> ، فما زال شياطين الإنس والجن ينسجون خيوط الدعایات الخرافية عن الأولياء والصالحين ، حتى جعلوا لهم حظاً من الألوهية ، فمرة يدعون أن شياطينهم لهم القدرة على أن يطيروا في الهواء ، ويسبوا في الماء ، ومرة يدعون لهم القدرة على التصرف في الكون وإحياء الأموات ، وإماتة الأحياء ، والقدرة على طي المسافات البعيدة خلال اللحظات القليلة ، كما يدعون لهم علم الغيب كالعلم بأجال الناس ، والعلم بمواعيد نزول الفيت والقدرة على حبس المطر ، والعلم بما في صدور الناس وغير ذلك من الخرافات والسخافات والخراءات التي لا يقبلها العقل ولا يستدعاها النقل ، فلا بد للدعاة - وهو يصولون ويحولون في مسار المواجهة مع التشبه العقدي - من بيان كذب هذه الدعایات ، وفضح أباطيلها وتعريفها للناس ليحدروها إحقاقاً للحق وإزهاقاً للباطل .

وفي نهاية هذا البحث الأول ، تبين لنا ملامح وظيفة الدعاء في مواجهة التشبه بالكافر في مجال العقيدة ، والتمثلة في الأمر الأول .. ألا وهو القيام بالكشف

<sup>(١)</sup> انظر : معارج القبول : ٣١٣/١ .

الدوري عن الحركات والتنظيمات المشبوهة التي تعمل على تقويض دعائم الإيمان ، وإمساطة اللثام عن أهدافها الحقيقة ، وعن وسائلها وأساليبها في تحقيق هذه الأهداف ، حتى يหลرها المسلمون ، ولا ينخدعوا بظاهرها البرالة ، وبشعاراتها الجاذبة الخادعة ، التي طالما اصطادوا بها الأبرياء ، وأوقعوهم في حبالهم ، وأما الأمر الثاني فهو العرض على بيان العقيدة الصحيحة للناس ، وما يفادها من الشرك والغرافات ، وبذلك يتكون لدى المسلمينوعي الكامل بأعداء الإسلام وبمناهجهم وأساليبهم الماكرة ، وت تكون لديهم في نفس الوقت المناعة العقدية والفكيرية ، التي تعطيهم ميزاناً صحيحاً يوازنون به بين الأمور ، ويميزون به بين الحق والباطل ، فلا يحصل التخبط ، ولا التشبه بالكافر في مجال العقيدة .

ولكي تكتمل لنا صورة المواجهة مع التشبه العقدي ، يبقى لنا أن نتعرف على ملامح وظيفة المحتسبيين في هذا الصدد من خلال المبحث التالي .

\*\*\*

## المبحث الثاني

### وظيفة المحتسين لمواجهة التنبه العتدي

\*\*\*

إن النفس البشرية - بما ركب الله تعالى فيها من قوى مختلفة - مستعدة لعمل البر وفعل الخيرات ، ومستعدة في الوقت نفسه لفعل الإثم والتراف المعاشي ، ولا ترجع كفة أحد عاملي الخير والشر على الأخرى ، إلا بتأثير القيم الفطرية أو المكتسبة في العقل<sup>(١)</sup> ، وجاءت الإشارة إلى هذه الحقيقة في قوله تعالى :

﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاها . فَأَلْهِمْهَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاها ﴾<sup>(٢)</sup>

والسر في ذلك أن في النفس البشرية قوتين : إحداهما قوة الإدراك والنظر ومركزها العقل ، والثانية قوة الإرادة والحب ومركزها القلب . وبواسطة القوة الأولى ، يدرك العبد ما جاءه من عند الله من عقيدة وشريعة ، وتخالط هذه القوة مرض الشبهات التي تثيرها النفس ، أو يلقىها عليها شياطين الجن والإنس فيعرض منها القلب أو يموت<sup>(٣)</sup> .

وفي كلتا الحالتين ، يحتاج القلب إلى علاج ، وعلاجه يكمن في تزكية النفس ، أي تهذيبها وتنميتها بالخيرات والبركات والأعمال الصالحة ، وهو طريق الفلاح ، ولهذا قال تعالى بعد الآيتين السابقتين :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاها . وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاها ﴾<sup>(٤)</sup>

وقابل الله تعالى في الآيتين الكريمتين بين تزكية النفس ، أي تنميتها بالأعمال الصالحة ، وبين دسها في الذنوب والمعاصي وقادورات الشرك والبدع ، ثم بين أن الأولى طريق الفلاح ، والثانية طريق الغيبة والغسان .

وكل هذا يدل على أن للمعتقدات التي نعتقدها ، والأعمال التي نعملها ،

(١) انظر : أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية ، د . محمد أبو حسان : ص ١٤٠ ، ط . مكتبة العناء - الزرقاء ،الأردن ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م ، ط . الأولى .

(٢) سورة الشمس ، الآيات : ٧ - ٨ .

(٣) منهاج تزكية النفس في الإسلام ، د . عمر سليمان الأشقر : ص ٢٤ - ٢٥ ، ط . دار النفاس - الأردن ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ط . الثانية .

(٤) سورة الشمس ، الآيات : ٩ - ١٠ .

والأخلاق التي تتخالق بها ، التأثير في تزكية النفوس ، أو تدنيسها ، ومن ثم في حياتها أو موتها .

وإذا كان من طبيعة النفس البشرية الانحراف عن الصراط المستقيم وعن جادة الطريق ، افترضي ذلك أن تكون هناك وظيفة احتسابية للمحتسين يعودونها في مجال النبه العقدي تزكية للنفوس ، وإمداداً لها بما يباركها ويخلصها من الشبهات التي يوردها الكفار وأتباعهم على قلوب المسلمين .

ويمكن تحديد ملامح وظيفة المحتسين في هذا الصدد بالمطالب التالية :

- المطلب الأول : الاحتساب على المظاهر الشركية والبدعية المؤدية إلى الغلو في الدين والأشخاص .

- المطلب الثاني : الاحتساب على الفرق والأراء المخالفة للعقيدة الإسلامية .

- المطلب الثالث : الاحتساب على أدعية الغيب من السحرة والكهان والمنجمين .

- المطلب الرابع : الاحتساب على الكتب والنشرات المخالفة للعقيدة الإسلامية .

### المطلب الأول :

#### الاحتساب على المظاهر الشركية والبدعية المؤدية إلى الغلو في الدين والأشخاص

ومن تلك المظاهر إقامة الأنصاب والتماثيل ، وبناء القباب على القبور واتخاذها مزارات كما هو موجود في بعض البلاد الإسلامية ، فمن واجب المحتسين الاحتساب على كافة هذه المظاهر سداً لباب الغلو في الأشخاص ، الذي يجر غالباً إلى اتخاذهم أنداداً لله عز وجل أو أرباباً من دونه تعالى - والعياذ بالله .

ولقد باشر إمام المحتسين ، وقائد الأمراء بالمعروف والناهين عن المنكر ، المصطفى - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - مهمة الاحتساب على هذه المظاهر الشركية ، وكذلك فعل صحابته الكرام - رضوان الله عليهم - ، مما يبين أهمية هذا الأمر .

ويمكن توسيع ذلك بالأمثلة التالية :

١ - ما رواه الإمام البخاري عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : دخل

(عليه السلام) - مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب ، فجعل يطعنها بعود في يده ، ويقول : [ جاء الحق وذهب الباطل ، جاء الحق وما يبديه الباطل وما يعده . ]<sup>(١)</sup>

والمراد بالنصب هنا ، ما ينصلب للعبادة .<sup>(٢)</sup>

ويدخل في النصب ما يتخذ اليوم في بعض البلاد الإسلامية من الصور والتماثيل والمجسمات لتجسيد القادة والأبطال القوميين - على حد زعمهم - تقليداً للكفار ، وسيراً في ركابهم .

٢ - ما رواه الإمام أحمد عن علي - رضي الله عنه - ، قال : كان رسول الله - (عليه السلام) - في جنازة ، فقال :

[ أياكم ينطلق إلى المدينة ، فلا يدع بها وثنا إلا كسره ، ولا قبرا إلا سواه ، ولا صورة إلا لطخها ؟ ] فقال رجل : أنا يارسول الله ! فانطلق فهاب أهل المدينة فرجع . فقال على : أنا يارسول الله . قال : [ فانطلق ] ، فانطلق ثم رجع ، فقال : يارسول الله ، لم أدع بها وثنا إلا كسرته ، ولا قبرا إلا سويته ، ولا صورة إلا لطختها ، ثم قال رسول الله - (عليه السلام) - : [ من عاد لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد ]<sup>(٣)</sup> - (عليه السلام) - :

٣ - روى الإمام ابن أبي شيبة عن المعاور بن سعيد - رحمه الله تعالى - قال : « خرجنا مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فعرض لنا في بعض الطريق مسجد فابتدره<sup>(٤)</sup> الناس يصلون فيه ، فقال عمر : « ما شأنهم ؟ » فقالوا : هذا مسجد صلى فيه رسول الله (عليه السلام) ، فقال عمر : « أيها الناس ، إنما أهلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا أحدثوها بيعاً ، فمن عرضت له فيه صلاة فليصل ، ومن لم

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٦٠٩/٧ ، كتاب المغازي ، باب أين رکز النبي - (عليه السلام) - الرایة يوم الفتح ؟ رقم (٤٢٨٧) .

(٢) فتح الباري : ٦١٠/٧ .

(٣) مستند الإمام أحمد : ٦٩ - ٦٨/٢ ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر ، رقم (٦٥٧) ، قال محقق : « إسناده حسن » .

(٤) ابتدره الناس : أي عاجل بعضهم بعضاً واستبقوا إليه . انظر : القاموس المحيط ، مادة ( بدر ) : ص ٤٤٣ .

تعرض له فيه صلاة فلا يسمى <sup>(١)</sup>

وبسب نهي عمر - رضي الله عنه - عن الصلاة في هذا المكان هو أن النبي <sup>(ص)</sup>  
إنما صلى فيه اتفاقاً ولم يقصد تخصيصه بالصلاحة فيه ، فلا يجوز أن يخصه  
المسلمون بعده بالصلاحة فيه لما فيه من الغلو والتشبه بالكفار .

يقول شيخ الإسلام معلقاً على القصة :

« فلما كان النبي <sup>(ص)</sup> لم يقصد تخصيصه بالصلاحة فيه بل صلى فيه لأن موضع  
نزوله ، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده  
ليس متابعة ، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاحة من بدع أهل الكتاب التي  
هلعوا بها ، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك <sup>(٢)</sup> »

٤ - وروي أيضاً عن نافع ، قال : بلغ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن ناساً  
يأتون الشجرة التي بويع تحتها - النبي <sup>(ص)</sup> - ، قال : فأمر بها فقطعت <sup>(٣)</sup> .  
٥ - روى الإمام عبد الرزاق عن الزهرى - رحمه الله تعالى - ، أن عثمان - رضي الله  
عنه - أمر بتسوية القبور . قال : « ولكن يرفع من الأرض شيئاً » فمروا بقبر أم  
عمرو بنت عثمان ، فأمر به فسوى <sup>(٤)</sup> .

٦ - روى الإمام مسلم عن أبي الهياج الأستدي قال : قال لي علي بن أبي طالب - رضي  
الله عنه - : « ألا أبعثك على ما بعثني رسول الله - <sup>(ص)</sup> - ، أن لا تدع تمثلاً  
إلا طمسه ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته <sup>(٥)</sup> . »

وهذه الشواهد وغيرها تدل على أن الاحتساب على المظاهر الشركية والبدعية  
التي تؤدي إلى الغلو في الأشخاص ، كان محل اهتمام النبي - <sup>(ص)</sup> - وصحابته  
الكرام - رضوان الله عليهم - ، فعلى المحتنين - وهم يحملون راية الاحتساب في

١) المصنف : ٣٧٦/٢ - كتاب الجنائز ، وقال عنه الإمام ابن تيمية بأن إسناده صحيح .

انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٨١/١ .

٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٨١/١ .

٣) المرجع السابق : ٣٧٥/٢ .

٤) المصنف : ٥٠٤/٣ ، كتاب الجنائز ، باب الحديث والبنيان ، رقم (٦٤٨٩) ، وراجع :  
مصنف ابن أبي شيبة : ٣٤١/٢ ، كتاب الجنائز ، باب في تسوية القبر وما جاء فيه .

٥) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٤٠/٩ ، كتاب الجنائز ، باب الامر بتسوية القبر ، رقم  
(٩٦٩) .

مجال التشبه العقدي - أن يضعوا هذا الأمر نصب أعينهم اقتداء بالنبي - (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - وأنمة الهدى من الصحابة والسلف الصالح في هذا المجال .

و واضح من الأمثلة السابقة أن الاحتساب هنا يكون باليد ، وذلك بتغيير صورة المنكر وإزالته ، فلا يقتصر فيه على التغيير باللسان ، لأن المطلوب إزالة ما هو موجود من هذه العظاهر ، أما إن كان المحتسب لا يملك صلاحية كافية لإزالة هذه التمايل والتباب والمجسمات ، فعليه في هذه الحالة أن يرفع الأمر إلى ولی الأمر امثالاً للإنكار باللسان ، ويقرن مع هذا الإنكار اللسان الإنكار بالقلب .

### المطلب الثاني :

#### الاحتساب على الفرق والأراء المنحرفة عن العقيدة الإسلامية

لقد ابتلى المسلمون على مر تاريخهم القديم والحديث بظهور فرق وآراء منحرفة عن العقيدة الإسلامية الصحيحة نتيجة للاحتكاك بالأسم الكافرة ، وتعددت هذه الفرق وصار بعضها يتسب إلى الإسلام ظلماً وعدواناً .

ومن واجب المحتسبين إزاء هذا ، أن يعملاً جاهدين على مقاومة هذه الفرق ، والأراء الشاذة ، والتأويلات البعيدة لمعانٍ كتاب الله الكريم ، ورواية الأحاديث المنكرة والموضوعة ، لأن كل هذا باب دخل منه الابتداع في العقيدة ، واستغله أعداء الإسلام من اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم لفساد العقيدة الإسلامية ، وتشويه الإسلام ، فوجب على المحتسبي إنكار هذه الأمور سداً لهذا الباب .

يقول الإمام الماوردي - رحمه الله تعالى - مبيناً واجب المحتسبين إزاء تلك الأمور :

«إذا تفرد بعض المفسرين لكتاب الله تعالى بتأويل عدل فيه عن ظاهر التنزيل إلى باطن تتكلف له خلط معانٍ ، أو تفرد بعض الرواة بأحاديث مناكير تنفر منها النفوس ، أو يفسد بها التأويل ، كان على المحتسب إنكار ذلك والمنع منه ، وهذا إنما يصح منه إذا تميز عنده الصحيح من الفاسد ، والحق من الباطل ، وذلك من أحد وجهين : إما أن يكون بقوته في العلم واجتهاده فيه حتى لا يخفى ذلك عليه ، وإما بأن يتحقق علماء الوقت على إنكاره وابتداعه فيستعدونه فيه ، فيعملون في

الإنكار على أقوابهم ، وفي المنع منه على اتفاقهم . «<sup>(١)</sup>

ويحدثنا التاريخ الإسلامي أن أئمة المحتسين من الصحابة رضوان الله عليهم ، قاموا بالاحتساب في هذا المجال ، وكذلك فعل من بعدهم من أمراء المسلمين . فعندما ظهرت فتنة الردة بعد وفاة رسول الله - <sup>(٢)</sup> ، وارتدى معظم قبائل العرب عن الإسلام ، بل أدعى بعضهم النبوة ، بادر الصديق - رضي الله عنه - بالاحتساب على هذه الفتنة ، وعقد أحد عشر لواء على أحد عشر جندا <sup>(٣)</sup> لاستئصال هذه الفتنة ، بل لم يكتف الصديق - رضي الله عنه - بإرسال الجنود لقتال المرتدين ، حتى خرج بنفسه إلى معسكر المرتدين شاهرا سيفه راكبا راحلته <sup>(٤)</sup>.

وثبت أن عليا - رضي الله عنه - احتسب على الدين انحرفوا عن العقيدة ، وابتدعوا مبادئ غالبية ، غالوا بها في شخص علي - رضي الله عنه - ، فرفعوه إلى مرتبة الألوهية ، ودعوا إلى بدعتهم هذه أناسا آخرين .

فحين رفع خبرهم إلى علي - رضي الله عنه - ، أمر بإحراق قوم منهم في حفريتين ، ثم نفي رأس هذه البدعة عبد الله ابن سبا اليهودي إلى سباط المدائن <sup>(٥)</sup> واشتد الخليفة العباسي ، محمد بن عبد الله المنصور المهدي على الزنادقة الذين يظهرون الإسلام ويطنون الكفر حتى لقب بـ « صاحب الزندقة » وأنشا ديوانا خاصا بمحاربة الزندقة وعين عليه واليا مهمته تتبع الزنادقة للقضاء عليهم إذا لم تفع معهم وسائل الإقناع <sup>(٦)</sup>.

١) الأحكام السلطانية : ص ٣٢٦ ، وانظر نحوه : نصاب الاحتساب للإمام عمر بن محمد عوض السنامي : من ١٩٢ ، نشر الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ط . الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م بتحقيق د . مريم زين سعيد مريم زين عسيلي .

٢) انظر : تاريخ الطبراني : ٢٤٧/٣ ، والبداية والنهاية : ٣٥٥/٦ .

٣) انظر : البداية والنهاية ، وفيها تقول أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : « خرج أبي شاهرا سيفه راكبا راحلته إلى ذي القصبة » وراجع : الحسبة في العصر النبوي ، د . فضل إلهي : ص ١٨ .

٤) انظر : الفرق بين الفرق للإمام البغدادي : ص ٢١٣ .

٥) انظر : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها ، موسى لقبال : من ٢٧ ، نشر الشركة الوطنية للنشر - الجزائر ١٩٧١م ، ط . الأولى .

وهكذا يجب على المحتسبين - في إطار مواجهة التشبه العقدي - أن يقوموا بالاحتساب على الفرق الفضالة ، وعلى النحل المتسبة إلى الإسلام ذورا ، وعلى الآراء والأفكار الإلحادية التي تسربت مع المدنية الغربية الحديثة .

ويتحقق بهذا القسم القيام بالاحتساب على قيام الكفار بالدعوة إلى دينهم في دار الإسلام ، والترويج لأفكارهم في أوساط المسلمين ، ولو كان هذا الدين ذا أصل ساوي كاليهودية والنصرانية ، فضلا عن غيرها من النحل الفضالة والأفكار الإلحادية ، سواء أكانت دعوتهم إلى دينهم وأفكارهم دعوة فردية أم جماعية ، سواء أكانت عبر وسائل الإعلام أم غيرها من الوسائل<sup>(١)</sup> ، كما يجب أن يحتب على الكفار قيامهم بإنشاء مدارس ومعاهد ومراكز دينية تعنى بالدعوة إلى دينهم وأفكارهم في أوساط المسلمين<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ أن المحتسب يجوز له - إذا سمح لها صلاحياته - أن يستخدم في الاحتساب على الفرق والأراء المخالفة للعقيدة الإسلامية كافة درجات الإنكار بدءا من التعرف والتعريف وانتهاء إلى التهديد وشهر السلاح ، على أن يراعى في ذلك التدرج والانتقال من الأخف فالأخف ، حتى يصل إلى أعلى درجة الإنكار إذا لم ينفع ما دونها من الدرجات ، بشرط أن يكون ذلك في حدود صلاحياته ، وإلا رفع الأمر إلى ولی الأمر ليرى رأيه في القضية .

ويستفاد ذلك أيضا من قول الإمام الشافعى - رحمه الله تعالى - :

« لو ابتدع بعض المستحبين إلى العلم قوله خرق به الإجماع وخالف فيه النص ورد قوله علماء عصره ، أنكره عليه وزجره عنه ، فإن أقلىع وتاب ، وإنما فالسلطان بتهذيب الدين أحق ». <sup>(٣)</sup>

١) انظر : الاحتساب على غير المسلمين ، د . عبد الله بن إبراهيم الطريقي : ص ٩٦ ، ط . دار المسلم - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الأولى .

٢) المرجع السابق : ص ٩٨ .

٣) الأحكام السلطانية : ص ٣٢٥ .

### المطلب الثالث :

#### الاحتساب على أدعية الغيب من السحرة والكهان والمنجمين

من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة أن الاشتغال بهذه الأعمال المذكورة محرم ، لأنها وسيلة من وسائل ادعاء علم الغيب ، الذي يتفرد بعلمه رب السموات والأرض كما ورد ذلك في نصوص كثيرة من القرآن الكريم ، منها :

قوله تعالى : « قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أیان يبعثون »<sup>(١)</sup> وقوله عز وجل :

« وعنه مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين »<sup>(٢)</sup>

وقوله سبحانه وتعالى :

« إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأي أرض تموت إن الله علیم خبیر »<sup>(٣)</sup>

استعرض الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله تعالى - هذه الآيات عند تفسير الآية الأولى منها ، ثم علق عليها جميعاً قائلاً :

« يخبر تعالى أنه المنفرد بعلم غيب السموات والأرض ... فهذه الغيب ونحوها ، اختص الله بعلمه ، فلم يعلمه ملك مقرب ، ولا نبي مرسل . »<sup>(٤)</sup>

ومما يؤكد هذا أن الله تعالى أمر رسوله - ﷺ - أن يعلن صراحة لأمة أنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، ولا يعلم الغيب .

فقال تعالى :

(١) سورة النحل ، الآية : (٦٥) .

(٢) سورة الأنعام ، الآية : (٥٩) .

(٣) سورة لقمان ، الآية : (٣٤) .

(٤) تفسير السعدي : ٥١٦/٣ .

﴿ قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله ، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء ﴾<sup>(١)</sup>

وهكذا يقرر الله تعالى اختصاصه وتفريده بعلم الغيب ، لا يشاركه في علمه أحد من العالمين ، لا ملك مقرب ، ولانبي مرسل ، مما يبين كذب ودجل أدعياء علم الغيب ، الذين يتخلون بذلك تضليلًا لعباد الله ، وتمويعها على البسطاء ، وهذا كله يدل دلالة قاطعة على تحريم تعاطي الاعمال السالفة الذكر [ السحر والكهانة والتنجيم ] ، فضلاً عن ورود نصوص خاصة دالة على تحريمها .

أما السحر ، فهو لغة ، كل ما خفي سبه ، ولطف مأخله ، ودق ، ومنه تسمية الكلام البليغ سحرا في قوله (عليه السلام) : [ إن من البيان لسحرا ]<sup>(٢)</sup> لأنه يستميل القلوب إلى الشيء بمدحه ، كما يصرف القلوب عنه بذمه ، فكانه يحول الشيء عن حقيقته<sup>(٣)</sup> .

أما السحر اصطلاحا ، فهو : « الإتيان بأمر خارق للعادة عند مزاولة قول أو فعل محروم في الشرع ، أجرى الله سبحانه وتعالى ستة بمحصوله عنده ابتداء .<sup>(٤)</sup> »  
ولا يكون الساحر ساحرا حقيقة إلا بالاستعانة بالشياطين ومواليتهم والبعد عن الله عز وجل ، وممارسة أنواع من الرياضيات البدنية والنفسية الشاقة ، والانفصال في الجرائم والرذائل الخلقة ، والتحلل من الأديان ومحاربتها والاستهزاء بها .<sup>(٥)</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - :

« أرباب السحر ... وأمثالهم من يدخل في الباطل الخفي الدقيق ، يحتاج إلى أعمال عظيمة وأفكار عميقة ، وأنواع من العبادات والزهدات والرياضات

(١) سورة الأعراف ، الآية : (١٨٨) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٢٤٧/١٠ ، كتاب الطب ، باب إن من البيان لسحرا ، رقم ٥٧٦٧ ) ، من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - .

(٣) انظر : القاموس المحيط ، مادة (سحر) : ص ٥١٩ .

(٤) كشف اصطلاحات الفتون للتهاوني : ص ١٥٢ .

(٥) انظر شروط الساحر في كتاب : « السحر دراسة في ظلال القصص القرآني والسيرة النبوية » ، إبراهيم محمد الجمل : من ٥٩ - ٦١ ، ط . مكتبة القرآن - القاهرة بدون تاريخ .

ومفارقة الشهوات والعادات ، ثم آخر أمرهم الشك بالرحمن وعبادة للطاغوت والشيطان ... وفساد في الأرض ، والقليل منهم ينال غرضه الذي لا يزيده من الله إلا بعدها ، وغالبهم محروم مأمور يتمنى الكفر والفسق والعصيان ، وهو لا يحصل إلا على نقل الأكاذيب وتمني الطغيان ، ساعون للكذب ، أكالون للسحت ، عليهم ذلة المفترين . «<sup>(١)</sup>

وقد ورد في تحريم السحر وذمه والوعيد عليه آيات كثيرة ، أكتفي بذكر الآية التالية :

قال الله تعالى في معرض ذمه وتحريمه للسحر ، ووعيده على متعاطيه : « واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملائكة ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منها ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق »<sup>(٢)</sup>

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة الجامحة على جملة من بيان حكم السحر

منها .<sup>(٣)</sup>

أولاً :

أن تعليم الناس السحر كفر ، وذلك في قوله تعالى في الآية : « وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر . » ووجه الاستدلال من الآية ، أنها رتبت الحكم الذي هو الكفر على الوصف المناسب ، وهو السحر مما يشعر بأن العلة في كفرهم هو تعليم السحر .<sup>(٤)</sup>

١) درء تعارض العقل والنقل : ٦٢/٥ .

٢) سورة البقرة ، الآية : ١٠٢ .

٣) انظر : السحر ، د . إبراهيم أدهم ، ص ٧٢ - ٧٤ ، ط . دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

٤) انظر : عالم السحر والشعوذة ، د . عمر سليمان الأشقر : ص ٢١٥ ، ط . دار الثقافات - الأردن ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ط . الثانية .

ثانياً :

أن تعلم السحر كفر ، وهو ما أشار إليه قوله في الآية :  
 « وما يعلم من أحد حتى يقول إنما نحن فتنة فلا تكفر » .

يقول الحافظ ابن حجر تعليقاً على ذلك : « فإن فيه إشارة إلى أن تعلم السحر كفر » <sup>(١)</sup> ، « وظاهره عدم التفريق بين المعتقد وغير المعتقد ، ومن تعلمه ليكون ساحراً ، ومن تعلمه ليقدر على دفعه » <sup>(٢)</sup> .

ثالثاً :

أن السحر يضر ولا ينفع « ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم » وما  
 كان ضاراً محسناً لا نفع فيه لا يبيحه شرع الله عز وجل <sup>(٣)</sup> .

رابعاً :

التصيص على أن من « اشتراه ماله في الآخرة من خلاق » أي لا  
 نصيب له في الآخرة ، والذي لا نصيب له في الآخرة هو الكافر <sup>(٤)</sup> .  
 أما الكهانة ، فهي اسم حرف من الفعل : كهن له كمنع ونصر وكرم كهانة  
 ، وتکهن تکهناً ، أي قفسى له بالغيب ، فهو كاهن ، وجمعه كهنة وكهان <sup>(٥)</sup> .  
 واسم الكاهن - كما يظهر من تعريفات العلماء - يعم كل من يشتغل بحرفه  
 ادعاء الغيب ، ويسمى كل واحد منهم بما يستخدمه في ذلك من وسائل وأدوات .

يقول الإمام ابن عابدين في تعريف الكاهن :

« الكاهن : من يدعى معرفة الغيب بأسباب وهي مختلفة ، فلذا انقسم إلى أنواع  
 متعددة كالعراف والرمالي والمنجم » <sup>(٦)</sup> .

وقال أبو العباس ابن تيمية :

« العراف : اسم للكاهن والمنجم والرمالي ونحوهم ، من يتكلّم في معرفة الأمور

١) فتح الباري : ٢٣٥/١٠ .

٢) نيل المرام ، محمد صديق حسن : ص ٢٠ ، مكتبة المدنى - جدة .

٣) انظر : عالم السحر والشعوذة ، د . عمر سليمان الأشقر : ص ٢١٦ .

٤) المرجع السابق : ص ٢١٦ .

٥) انظر : القاموس المحيط ، مادة (كهن) : ص ١٥٨٥ .

٦) حاشية ابن عابدين : ٢٤٢/٤ .

بهذه الطرق .<sup>(١)</sup>

أما المنجم ، فهو اسم فاعل من التنجيم ، وهو علم يزعم أصحابه الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية<sup>(٢)</sup> ، ويدعون أنه سيحدث كذا في سنة كذا من البلاء والفلام والموت ونحوه<sup>(٣)</sup> .

وقد دخلت هذه الصناعة على المسلمين عن طريق الكفار من اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم ، من الذين وفدوا على بلاد المسلمين في عهد الدولة العباسية<sup>(٤)</sup> ، وقد ذكر جمال الدين القفطى في كتابه « تاريخ الحكماء » عدداً من المنجمين المشهورين ممن دخلوا ببغداد من هذه الطوائف<sup>(٥)</sup> .

وقد ورد تحريم هذه الأعمال الشركية في نصوص من السنة ، منها :

- ١ - ما رواه الإمام مسلم عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه قال : [ من أتى عرافاً فسألَه عن شيءٍ فصدقه ، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ]<sup>(٦)</sup>
- ٢ - ما رواه الإمام أبو داود عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ من أتى كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على

(١) نقلًا عن : كتاب التوحيد : ص ٩٧ ، مع شرحه « القول السديد » .

(٢) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ١٩٢/٣٥ .

(٣) انظر : موقف الإسلام من الإلحاد والكشف والرؤى ومن القائم والكهانة والرقى ، د . يوسف القرضاوي : ص ١٩٤ ، نشر مكتبة وهبة - القاهرة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .

(٤) انظر : التنجيم والمنجمون وحكمهم في الإسلام ، عبد المجيد بن سالم بن عبد الله المشعبي : ص ١١٨ .

(٥) ذكر في كتابه المذكور المنجمين من الفرس والمجوس : توبخت الفارسي ( ص ٤٠٩ ) ، ويحيى بن أبي منصور المنجم الفارسي المجوسي الذي كان في بلاط المأمون ( من ٣٥٧ ) ، وراجع أيضاً : ( الفهرست لابن التديم ، ص ٢٠٥ ) ، وذكر المنجمين من اليهود : بشر بن هانىء اليهودي المنجم ، الذي كان في خدمة الحسن بن سهل وذير المأمون ووالدة زوجته بودان ( ص ١٩٦ ) ، وراجع أيضاً : ( تاريخ بغداد : ٣١٩/٧ ) ، وذكر من النصارى : عبد الله بن على النصراني المعروف بالدشائى ، الذي كان منجماً مشهوراً وله مصنف في هذه الصناعة ( ص ٢٢١ ) .

(٦) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٤٧٨/١٤ ، كتاب السلام ، باب تحريم إتيان الكهانة وإتيان الكهان ، رقم ( ٢٢٣٠ ) .

محمد<sup>(١)</sup> (عليه السلام) .

فهذه النصوص التي تم استعراضها هنا تبين بوضوح حقيقة هذه الأعمال الشركية ، وتبين حكمها الذي هو التحريم القاطع ، لأنها كفر بالرحمن ، وتعبد للشيطان ، وإيمان بالطاغوت .

ولهذا كان من واجب المحتسبين أن يعملا جاهدين على إنكار هذه الأعمال ، والحرص على محاربتها ، والسعى لمطاردة السحرة والكهنة والمنجمين وغيرهم من أذيعاء الشر والغيب والدجل ، الذين يخدعون عباد الله ، ويضللونهم ، ويموهون عليهم لأخذ أموال الناس بالباطل ، فضلا عن إفساد العقول بهذه الأفاسيل والخرافات ، فمن واجب الجميع السعي الحثيث لاجتناث شأفة هولاء الكاذبين الدجالين ، وقطع دابرهم عن المجتمع صيانة للأموال ، وصيانة للعقل أن تتدنس بالخرافات .

يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح « العقيدة الطحاوية » :

« والواجب على ولسي الأمر وكل قادر أن يسعى في إزالة هولاء المنجمين والكهان والعرافين وأصحاب الضرب بالرمل والخشى والقرع ... ومنعهم من الجلوس في العوانيس والطرقات ، أو يدخلوا على الناس في منازلهم لذلك ، ويكتفى من يعلم تحريم ذلك ولا يسعى في إزالته مع قدرته على ذلك قوله تعالى : ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَلَوْهُ لِبَنْسٍ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> . وهولاء الملاعين يقولون الإثم ، ويأكلون السحت بإجماع المسلمين . »<sup>(٣)</sup>

أما كيفية الاحتساب في هذه القضية ، فيتوقف على تحقيق القول وحكم كل نوع من أنواع السحر ، وذلك على ضوء الأقوال الآتية :

### القول الأول :

وجوب قتل الساحر من غير استابة ، وهذا هو مذهب الأئمة أبي حنيفة ومالك

(١) سنن أبي داود : ٢٢٥/٤ ، كتاب الطب ، باب في الكهان رقم (٣٩٠٤) ، ورواه الحاكم في المستدرك : ٨/١ ، وصححه ووافقه الإمام الذهبي .

(٢) سورة المائدة ، الآية : (٧٩) .

(٣) شرح العقيدة الطحاوية : ص ٥٠٤ .

ورواية عن الإمام أحمد ، وهي المعتمدة لدى الحنابلة<sup>(١)</sup> وهو قول جمّع من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وعثمان وابن عمر وحفصة بنت عمر وأبو موسى الأشعري وبعة من التابعين<sup>(٢)</sup>.

### القول الثاني :

قول الإمام الشافعي ، حيث فصل - رحمة الله تعالى - بين حالات الساحر ، وبين أن له ثلاث حالات : حال يقتل فيها كافرا ، وحال يقتل فيها قصاصا ، وحال لا يقتل فيها أصلا ، بل يعزز .

أما الحالة التي يقتل فيها الساحر كافرا ، فهي أن يعمل بسحره ما يبلغ الكفر ، وأما الحالة التي يقتل فيها قصاصا ، فهي أن يعترف أنه قتل فلانا بسحره ، وأن سحره يقتل غالبا ، فهنا يقتل قصاصا ، ولا تثبت هذه الحالة إلا بإقرار الساحر نفسه ، ولا يسقط القصاص بالغيبة .

وأما الحالة التي لا يقتل فيها أصلا ، ولكن يعزز ، فهي ماعدا ذلك<sup>(٣)</sup>.

### القول الثالث :

وهو أن السحر ليس بكافر ، ولكنه معصية موبقة ، ولهذا لا يحل قتل فاعله ، وهذا هو الرواية الثانية عن الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

وعند التحقيق نجد أنه لا خلاف في الواقع بين هذه الأقوال .

لأن أصحاب القول الأول الذين يرون وجوب قتل الساحر ، إنما قالوا ذلك بناء على أن السحر عندهم لا يتم إلا بالكفر والشرك بالله تعالى .

أما أصحاب القول الثاني ، الذين يرون عدم قتل الساحر في بعض الحالات ، إنما ذهبوا هذا المذهب لاعتقادهم بأن السحر قد يتأتى بغير الكفر ، وهو لا يخالفون الفريق الأول في وجوب قتله إذا كان سحره كفرا<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر : حاشية ابن عابدين : ٢٤٠/٤ ، موطأ الإمام مالك : ص ٥٤٣ ، حاشية الدسوقي : ٣٠٢/٤ ، مفتني المحتاج : ٣٩٩/٧ ، المفتني : ١٥٣/٨ .

(٢) انظر: تفسير القرطبي : ٤٨/٢ .

(٣) انظر : المجموع : ٢٤٥/١٩ ، وراجع أيضا روضة الطالبين للنوي : ٣٤٥/٩ .

(٤) انظر : المفتني : ١٥٥/٨ .

(٥) انظر : عالم السحر والشعودة : ص ٢٤٠ .

فمدار الخلاف إذن على تحقيق القول في أنواع السحر .

وهذا كله إذا كان الساحر مسلما ، أما إن كان ذميا ، فقد ذهب الإمام أبو حنيفة إلى وجوب قتله مطلقا كالمسلم ، وذهب الجمهور ومنهم الأئمة مالك والشافعى وأحمد إلى عدم قتله ، إلا أن يقتل بسحره أو يسبب ضررا به على مسلم فيواحد بحربه .<sup>(١)</sup>

وهكذا يتلخص لنا في هذه القضية أن العلماء متتفقون في الجملة على أن الساحر إذا استخدم في سحره ما يوجب الكفر قوله أو فعله أو اعتقادا أنه يكفر بذلك ، ويجب قتله بدون استتابة أو بعد استتابة على خلاف في ذلك .

وبناء على ذلك تتحصر مهمة المحاسب في الاحتساب على السحر وغيرهم في التعرف على نوع سحرهم ، فإن ثبت أنه ليس بکفر عزره ، وإن ثبت أنه کفر رفع أمرهم إلى ولی الأمر ليأمر بقتلهم .

قال الإمام القرافي :

« ومن قول علمائنا القدماء : لا يقتل ( الساحر ) حتى يثبت أنه من السحر الذي وصفه الله - عز وجل - بأنه کفر . قال أصبغ : يكشف عن ذلك من يعرف حقيقته . ولا يلي قتله إلا السلطان . »<sup>(٢)</sup>

وما ذكر هنا من حكم الساحر ينطبق على غيره من أدعياء علم الغيب من الكهان والعرافين والمنجمين ، لأن الكاهن ملحق بالساحر عند بعض أهل العلم منهم الحنفية<sup>(٣)</sup> ، وكذلك مذهب الحنابلة أن الكاهن والعراف كالساحر ، يکفر بكهانته وعراحته ويقتل بذلك .<sup>(٤)</sup>

ويؤيد ذلك ما جاء في الحديث من اعتبار علم التجسيم شعبة من السحر ، وعلم التجسيم ضرب من الكهانة .

(١) انظر : حاشية ابن عابدين : ٢٤٠/٤ ، حاشية الدسوقي : ٣٠٧ - ٣٠٦/٤ ، فتح الباري : ٢٤٢/١٠ ، المغني : ١٥٥/٨ .

(٢) الفرق : ١٥٢/٤ .

(٣) انظر : فتح القدير : ٩٩/٦ .

(٤) انظر : المغني : ١٥٥/٨ ، والإنصاف في معرفة الراجع من الخلاف للمرداوى : ٣٥١/١٠ .

فقد روى الإمام أبو داود عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، قال : قال النبي

(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

[ من اقتبس علماً من النجوم ، اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد ]<sup>(١)</sup> .

#### المطلب الرابع :

#### الاحتساب على الكتب المضللة والمخالف للعقيدة الإسلامية

إن الإبقاء على صفاء النبع الثقافي للمدعويين ، أمر له أهمية قصوى في الحفاظ على تميزهم العقدي والفكري ، لأن من المعروف أنه بقدر ما يكون النبع صالحًا نقياً ، يكون ما يحمله في داخله صالحًا نقياً بإذن الله تعالى .

ولما كان الكتاب وما زال ، أهم منابع المعارف الإنسانية التي من خلالها يحصل المرء في الغالب على تصوراته عن الكون والحياة وما فيها ، لذلك كان من واجب المحتسين - وهي حراسم العقيدة الإسلامية - أن يعنوا بهذا الأمر عناية خاصة .

لأن الإسلام حرص منذ بزوغ فجر دعوته على تنقية النبع الفكري والثقافي الذي يستقى منه المسلمين تصوراتهم ومعارفهم ، وذلك من منطلق حرصه الدائم على أن يظل للMuslimين وجودهم المميز في كل مجال من مجالات الحياة .

وانطلاقاً من هذا الاهتمام ، وجدنا إمام المحتسين ، وقدوة الأمراء بالمعروف والناهين عن المنكر ، العبيب المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقوم بالاحتساب على تداول كتب الكفار الدينية في أيدي المسلمين ، ويشتد غضبه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عندما رأه يقرأ في صحيفة من كتب اليهود .

فقد روى الإمام أحمد وغيره عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ، أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب ، فقرأه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فغضب فقال :

(١) سنت أبي داود مع عون المعبيود : ٤٠٠/١٠ ، كتاب الطب ، باب في النجوم ، رقم (٣٨٨٧) ، والحديث سكت عنه الإمام أبو داود ، وقال عنه الحافظ المتندرى : « وأخرجه ابن ماجة انتهى »

[ أمتهم كون فيها يابن الخطاب ؟ والذى نفسي بيده ، لقد جئتكم بها بيساء نقية ، لا تسألوهم فيخبروكم بحق فتكذبوا به ، أو بباطل فتصدقوا به ، والذى نفسي بيده لو أن موسى (عليه السلام) كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني ]<sup>(١)</sup>

ومن هنا كان من الواجب على أهل الحسبة - أسوة بقائهم في هذا المجال - أن يبادروا بالاحتساب على الكتب المضللة والمخالففة للعقيدة الإسلامية ، وعلى الكتب والمطبوعات والنشرات التي تروج لع قائده الكفار وأفكارهم في بلاد المسلمين ، وأن يعملوا على إبعادها عن مجال التداول في أوساط المسلمين . وفي هذا الصدد يقول الإمام السناني - رحمة الله تعالى - نخلا عن أحد الأئمة :

« نظرت في الكتب التي صنفها المتقدمون في علم التوحيد فوجدت بعضها للفلاسفة ... وهذا كله خارج عن الدين المستقيم ، وزين عن الطريق القويم ، لا يجوز المطالعة والنظر في تلك الكتب ، ولا يجوز إمساكها ، فإنها مشحونة بالشرك والفالل ، قال : ووجدت أيضاً تصانيف كثيرة في هذا الفن للمعتزلة ... لا يجوز إمساك تلك الكتب والنظر فيها كيلا تحدث الشكوك ، ولا يتمكن الخلل في العقائد ، وكذلك المجرمة صنفوا كتاباً في هذا الفن ... لا يحل النظر في تلك الكتب ولا إمساكها ، فإنهم شر أهل البدع ... »<sup>(٢)</sup>

وفي نظري أن مهمة المعتب في مجال الاحتساب على الكتب والمطبوعات تمثل في أمر واحد هو إتلاف هذه الكتب والمطبوعات أو مصادرتها إذا كان ذلك في حدود صلاحياته ولا ضمان عليه في ذلك .

وفي ذلك يقول الإمام ابن القيم - رحمة الله تعالى - : « الكتب المضمنة لمخالفة السنة غير مأذون فيها ، بل يجب محققتها وإتلافها ، وما على الأمة أضر منها . »<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً : « والكتب المشتملة على الكذب والبدعة ، يجب إتلافها

(١) الحديث سبق تحريره انظر : من (٤٦٣) من هذه الرسالة .

(٢) نصاب الاحتساب ، من ٢٥٧ - ٢٥٨ .

(٣) الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية : من ٢٥٤ .

وإعدامها ، وهي أولى بذلك من إتلاف الآت اللهو والمعازف وإتلاف آنية الخمر ،  
فإن ضررها أعظم من هذه . <sup>(١)</sup>

أما عن عدم ضمان المحتسب لما يتلف من الكتب والمطبوعات المخالفة  
لعقيدة المسلمين ، فيقول الإمام ابن القيم :  
« ولا ضمان في تحريق الكتب المضللة وإتلافها . قال المروذي : قلت لأحمد :  
استعترت كتابا فيه أشياء رديئة ، ترى هل أفرقه أو أحرقه ؟  
قال : نعم . <sup>(٢)</sup> »

#### المطلب الخامس :

#### مفع الجهل والعوام من التصدي للفتوى والتدريس والخطابة

إن من أكبر أسباب الابتداع في الدين عامة ، وفي مجال العقيدة بشكل خاص ، الجهل بمصادر الشريعة الإسلامية من الكتاب والسنّة ، وما ألحق بهما من الإجماع والقياس ، وكذلك الجهل بوسائل فهم هذه المصادر ، وهي اللغة العربية . <sup>(٣)</sup>  
فإن الجهل بهذه الأمور يؤدي إلى القول على الله في الدين بغير علم ، وهذا ما حذر منه الله تعالى ورسوله ﷺ في نصوص كثيرة ، منها : قوله تعالى : « قل إنما حرم ربكم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون » <sup>(٤)</sup>

وقوله سبحانه وتعالى : « فمن أظلم من افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدي القوم الظالمين » <sup>(٥)</sup>

١) المرجع السابق ، ص ٢٥٦ .

٢) المرجع السابق : ص ٢٥٦ .

٣) انظر : أسباب البدع ، الشيخ محمود شلتوت : ص ٢٢ ، ط . مكتبة السنة - القاهرة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، وراجع : البدعة : تحديدها وأحكامها ، د . عزت على عبد عطية ، ص (٢٣٢ - ٢٣٧) ، ط . دار الكتب الحديثة - القاهرة بدون تاريخ .

٤) سورة الأعراف ، الآية : (٣٣) .

٥) سورة الأنعام ، الآية : (١٤٤) .

وَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، قَالَ : [الْقَضَاهُ ثَلَاثَةٌ : وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقُضِيَ بِهِ ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَعَجَّارٌ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ قُضِيَ لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلِهِ فَهُوَ فِي النَّارِ] <sup>(١)</sup>

**- الجهل بمصادر الأحكام وما يترتب عليه :**

يشمل الجهل بمصادر الأحكام الجهل بالكتاب والسنّة وما ألحق بهما من الإجماع والقياس .

أما الجهل بالقرآن ، فمن حيث معرفة الناسخ والمنسوخ ومعرفة محل النسخ وشروطه ، وأنواعه وأحواله ومعرفة أسباب نزول الآيات ، ومعرفة المجمل والمفصل والمطلق والمقييد والعموم والخصوص من آياته ... وغير ذلك من القضايا المتعلقة بهم كتاب الله عز وجل .

ومن باب الجهل بالقرآن أنت بداعية الخوارج ، مما جعلهم يحملون آيات القرآن على غير المراد منها ، ويكتفرون بها المؤمنين .

قال فيهم ابن عمر - رضي الله عنهما - :

« انطلقا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين . » <sup>(٢)</sup>

روصفهم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بالجهل بالجهل ، ففي الصحيحين أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال فيهم : [إِنَّ مَنْ ضَلَّ فِي الْقُرْآنِ هُوَ أَذْلَلُهُمْ بِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ حَاجَرَهُمْ ، يَقْتَلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامَ ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأُوثَانَ يُمْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا تُمْرِقُ السَّهِيمُ مِنَ الْوَرْمَةِ] <sup>(٣)</sup>

١) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٤٨٧/٩ - ٤٨٨ ، كتاب الأقضية ، باب في القاضي يخطئ ، رقم (٣٥٥٦) ، وقال عنه الإمام أبو داود : « هذا أصح شيء فيه . » وقال عنه الحافظ السندي : « وأخرجه الترمذى وأبن ماجة ، وأبن بريدة هو عبد الله . » .

٢) رواه البخارى في صحيحه معلقاً عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : ٢٩٥/١٢ مع فتح البارى ، كتاب استتابة المرتدين والمعاذين وقتالهم ، باب قتال الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم .

٣) الضئل أصل الشيء . انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ١٦٨/٧ .

٤) صحيح البخارى مع فتح البارى : ٢٠٣/١٢ ، الكتاب السابق ، باب ترك قتال الخوارج للتأليف ، رقم (٦٩٣٣) من حديث سهل بن حنيف . وصحيح مسلم بشرح النووي : ١٦٨/٧

قال الإمام النووي في شرح قوله (عليه السلام) « يقرؤون القرآن لا يتجاوز حنجرهم » :<sup>(١)</sup>  
قال القاضي : فيه تأويلان ، أحدهما معناه : لا تفهمه قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوا منه  
، ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة .<sup>(٢)</sup>

يقول فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - :

« وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج ، إنما هي من سوء فهمهم للقرآن لم  
يقصدوا معارضته ، لكن فهموا منه مالم يدل عليه ، فظنوا أنه يوجب تكفير  
أرباب الذنوب .<sup>(٣)</sup> »

أما الجهل بالسنة ، فيشمل الجهل بالروايات من حيث الصحة والضعف  
والوضع ، والجهل بمكانة السنة من التشريع الإسلامي ، ويترب على الأول إهادار  
الأحكام التي صحت بها أحاديث ، كما يترب على الثاني إهادار الأحاديث  
الصحيحة وعدم الأخذ بها ، وإحلال أهواه وبدع محلها لا يشهد لها أصل من  
التشريع ، كما هو حال كثير من أصحاب الأهواه .

فمن هذا الباب أنت بيعة الرافة ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -

رحمه الله تعالى - :

« الرافة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة  
... كما أنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والآثار ، والتمييز بين  
صحيحها وضعيتها .<sup>(٤)</sup> »

وأما الجهل بمحل القياس في التشريع ، فقد نشأ عنه أنه قام أناس من  
متعالimi الفقهاء المتأخرین في العبادات ، فابتداوا به في الدين مالم ترد به سنة ولا  
عمل مع توفر الدواعي إلى عمله وانتفاء الموانع منه ، ومن ذلك إسقاط الصلاة  
بالفدية قياسا على فدية العروم التي ورد النص بها ، ولم يقفوا عند هذا الحد ،

- ١٦٩ - كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ، رقم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد  
الخري - رضي الله عنه - ، والله لفظه له .

(١) شرح النووي على صحيح مسلم : ١٦٥/٧ .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٣٠/١٣ .

(٣) منهاج السنة : ١٣/١ .

بل توسعوا فشرعا لها من العigel ما يجعلها صورة لا روح فيها ولا أثر .<sup>(١)</sup>

### - الجهل بأساليب اللغة العربية وما يترتب عليه :

إن مقصود الرسالة هو البيان والتبيين ، كما قال الله تعالى :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتَبْيَنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلِعُلَمَاءِ يَتَفَكَّرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

واللغة العربية هي لسان الإسلام وترجمانه ، فلابد لمن يتصدى للفتوى أو التدريس أو الخطابة ، أن يكون ملما بقواعد هذه اللغة ، ومدركا لمفرداتها وتراثيتها ، فاما لأساليبها ووجوه الإعراب فيها ، وإلا أفسد أكثر مما يصلح .

فالمفتي أو المعلم أو الخطيب أو غيرهم إزاء هذا ، يحتاج إلى تأمل شديد ، وحاذق بوجوه القياس ، ومعرفة تركيب الألفاظ ، وبناء بعضها على بعض .<sup>(٣)</sup>

ومن هذا الباب أنت بدعة القدرة والجبرية ، فالجبرية نظروا في نصوص ظاهرها الإجبار والإكراه ، كقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله سبحانه : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآتَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تَكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>

وفي المقابل جاء القدرة ، وسلكوا مسلكاً مشابهاً لسلوك الأولين ولكن من زواية أخرى ، فنظروا في النصوص التي ظاهرها الاختيار والتفويض ، كقوله عز وجل : ﴿ وَلَا يَرْضِي لِعْبَادَهُ الْكُفَّارُ ﴾<sup>(٦)</sup> وقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا ثُمُودُ فَهُدِينَاهُمْ فَاسْتَحْبَوْا الْعُمَى عَلَى الْهُدَى ﴾<sup>(٧)</sup> ، فبینا من هذا النوع من النصوص مقالة ثانية مناقضة لمقالة الطائفية الأولى ، مفادها أن العبد مخير مفوض إليه أمره ، يفعل ما يشاء ، ويقدر على مالا يريد ربه ، تعالى الله عما يقوله الجاهلون علوا

(١) انظر : أسباب البدع ، الشيخ محمود شلتوت ، ص ٢٢ - ٢٤ .

(٢) سورة النحل ، جزء من الآية : (٤٤) .

(٣) انظر: الانصاف في التنبيه على المعاني وأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم للإمام ابن السيد البطليوسى : ص ١١٣ ، ط . دار الفكر - دمشق ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط . الثانية بتحقيق ، د . محمد رضوان الداية .

(٤) سورة الانعام ، الآية : (٣٥) .

(٥) سورة يونس ، الآية : (٩٩) .

(٦) سورة الزمر ، جزء من الآية : (٧) .

(٧) سورة فصلت ، صدر الآية : (١٧) .

كبيراً .

وجاء أهل السنة والجماعة وتوسطوا بين الطائفتين ، ونظروا في النصوص نظرة شاملة ، فتبين لهم خطأ المقالتين الأوليين ، لأن الأولى فيها تجحير للباري عز وجل ، وإبطال للتکلیف ، والثانية فيها تجھیل لله تعالى ، بأمر خلقه ، وتعجیز له عن إتمام مشیته فيهم ، وكلنا الصفتین لا تلیق بالله عز وجل .<sup>(١)</sup>

ووجد هؤلاء نصوصاً أخرى تجمع شیت المقالتين السابقتین ، كقوله تعالى :

﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَاكَ لَقَدْ كُنْتَ تَرْكَنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾<sup>(٢)</sup>

وقوله عز وجل : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> ، فائب الله تعالى للعبد في مثل هذه النصوص مشينة لا تتم له إلا بمشينة ربها عز وجل .<sup>(٤)</sup> فاستدلوا من ذلك على أن للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي ، وهذه القدرة من جهة الأسباب مثل الصحة والواسع والتمكن وسلامة الآلات ، وهي تكون قبل الفعل<sup>(٥)</sup> ، وعلى أن أعمال العباد التي بها صاروا مطيعين وعاصين مخلوقة لله تعالى .<sup>(٦)</sup>

وفي ضوء الأمثلة السابقة تتضح لنا خطورة الجهل بمصادر الشريعة الإسلامية ووسائل فهمها ، فقد كان باباً واسعاً أطلت منه البدع الاعتقادية بروءوسها على الفكر الإسلامي ، وكان من مأخذ أهل الأهواء في الاستدلال على بدعهم .

ولذلك لابد لمن يتصدى للفتوى أو التعليم أو الخطابة والوعظ والإرشاد أو نحو ذلك ، أن يكون عالماً بمصادر الشريعة الإسلامية ووسائل فهمها ، ومن واجب أهل الحسبة - وهم يسعون لمواجهة التشبه بالكافار في مجال العقيدة - أن يمنعوا الجهل والعوام من التصدي لما ليسوا أهلاً له تفادياً لاغترار الناس بهم ، وأن يحتاز المتقدم لمثل هذه الوظائف اختباراً يعقد لهذا الفرض ثم يعطى بموجبه

(١) انظر : الإنصاف : من ١٣٣ .

(٢) سورة الإسراء ، الآية : (٧٤) .

(٣) سورة الإنسان ، الآية : (٣٠) .

(٤) انظر : الإنصاف : من ١٣٤ .

(٥) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : ص ٤٣٢ .

(٦) المرجع السابق : ص ٤٣٧ .

تصريحاً لمزاولة هذا العمل .

وفي هذا يقول الإمام الماوردي - رحمة الله تعالى - :

«إِذَا وَجَدَ (المحتب) مِنْ يَتَصَدِّي لِعِلْمِ الشَّرْعِ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ فَقِيهٍ أَوْ وَاعِظٍ ، وَلَمْ يَأْمُنْ اغْتِرَارَ النَّاسِ بِهِ فِي سُوءِ تَأْوِيلٍ أَوْ تَحْرِيفِ جَوَابٍ ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ التَّصَدِّي لِمَا لَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِهِ ، وَأَظْهَرَ أَمْرَهُ لَنْ لَا يَفْتَرَ بِهِ ، وَمِنْ أَشْكَلِ عَلَيْهِ أَمْرُهُ لَمْ يَقْدِمْ عَلَيْهِ بِالْإِنْكَارِ إِلَّا بَعْدِ الْإِخْتَبَارِ ، فَقَدْ مَرَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِالنَّاسِ فَاخْتَبَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ : مَا عِمَادُ الدِّينِ ؟ قَالَ : الْوَرَعُ ، قَالَ : فَمَا آفَتَهُ ؟ قَالَ : الطَّمَعُ ، قَالَ : تَكَلِّمُ الْآنَ إِنْ شِئْتُ .»<sup>(١)</sup>

وقال الإمام ابن الأخرة - رحمة الله تعالى - تأكيداً لما سبق :

«يجب على المحتب أن ينظر في أمر الوعاظ ، ولا يمكن أحداً يتصدى لهذا الفن إلا من اشتهر بين الناس بالدين والخير والفضيلة ، وأن يكون عالماً بالعلوم الشرعية وعلم الأدب ، حافظاً لكتاب العزيز وأحاديث النبي ﷺ وأخبار الصالحين وحكایات المتقدين ، ويتحسن بسائل يسأل عنها من هذه الفنون ، فإن أجب وإلا منع ... ومن كانت هذه الشروط فيه ، مكن من الجلوس على المنبر في الجواامع والمساجد في أي بقعة أحب ، ومن لا يدرى ذلك وكان جاهلاً بذلك منع من الكلام ، فإن لم يتمتع ودام على كلامه عزراً ...»<sup>(٢)</sup>

وبهذا تتلخص لنا في نهاية هذا الفصل الأول ، ملامع الوظيفة التي يجب على الدعاة والمحتسبين أن يقوموا بها - كل فيما يخصه - لمواجهة التشبه بالكافار في مجال العقيدة .

بالنسبة للدعاة تتلخص مهمتهم في الكشف الدوري عن الحركات والتنظيمات التي تعمل على تقويض العقيدة الإسلامية ، تلك الحركات التي طالما تلونت بالألوان المختلفة ، وتسترور وراء الشعارات البراقة ، وتحفت داخل الأقنعة الزائفية ، واندست بين المجتمعات الإسلامية تحت مسميات مختلفة ظاهرها الرحمة وباطنها

١) الأحكام السلطانية : من ٣٢٥ .

٢) معالم القربة في أحكام الحسبة ، للإمام محمد بن محمد بن أحمد القرشي ، المعروف بابن الأخرة : ص ١٧٩ ، ط . دار الفنون بكيمبرج ١٩٣٧ م بتصنيع « روين ليوي » .

فيه عذاب أليم ، وتأتي المهمة الثانية للدعاة في هذا الصدد في بيان العقيدة الصحيحة ، وبيان ما يفسادها من الشرك والخرافات والأفكار الإلحادية ، وذلك لتكوين المناعة العقدية والفكرية لدى المسلمين ضد عقائد الكفار وأفكارهم .

أما المحتسبون ، فقد تلخصت لنا مهمتهم أيضاً في خمسة أمور :

الأول الاحتساب على كافة المظاهر الشركية والبدعية التي من شأنها أن توادي إلى الغلو في الأشخاص ، الثاني الاحتساب على الفرق والأراء التي دل الكشف على مخالفتها ومناقضتها للعقيدة الإسلامية الصحيحة ، الثالث الاحتساب على كافة الأعمال الشركية التي توادي إلى إفساد العقول والنفوس ، وإلى تعبيد المسلم لغير الله تعالى من الشياطين والأجرام السماوية ، الرابع الاحتساب على الكتب والمطبوعات المروجة لعقائد الكفار ، أو الطاعنة في العقيدة الإسلامية ، الخامس الاحتساب على الجهل والغواص ومنعهم من التصدي للفتوى والتعليم والخطابة والوعظ والإرشاد حتى لا يغتر بهم الناس فيضلواهم .

وبهذا يمكن - ب توفيق من الله تعالى - سد المنافذ التي يتسلل منها الكفار ، وتتسرب منها عقائدهم وأفكارهم إلى المجتمعات الإسلامية ، ومن ثم يتقوى المسلمون - بعون من الله عز وجل - خطراً التشبه بالكافر في مجال العقيدة .

\*\*\*

## الفصل الثاني

### الدعاة والاعتراض لمواجهة التشبه التعبدي

\*\*\*

العبادة كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى :

هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.<sup>(١)</sup>

ويبن في موضع آخر ما تقوم به العبادة فقال : « وجماع الدين أصلان : أن لا يعبد إلا الله ، ولا نعبد إلا بما شرع . »<sup>(٢)</sup>

ونعلم في ضوء ذلك أن العبد لا يكون متعبداً لله ، ولا يكون محققاً لمعنى العبودية الحق إلا بتحقيق أصلين عظيمين هما :

الأول : الإخلاص لله جل وعلا . الثاني : متابعة الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

ونحن نلاحظ اليوم أنه قد دخلت انحرافات كثيرة على العبادة : انحراف في مفهومها ، وانحراف في شرطها صحتها وذلك بسبب الفزو الفكري ، وبسبب جهل كثير من المسلمين بأمور دينهم ، وقصور بعض العلماء عن تعليم الناس وتقويمهم ، وال الوقوف في وجه الفزو المركز .

وقد نتج عن إهمال شرط المتابعة بشكل خاص كثير من الانحرافات ظهرت ألوان وصور من العبادات لم يأذن بها الله ، ولم يشرعها الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لأمته ، فابتعدت آراء وأقوال وأوراد وأذكار ليس لها أصل في الشرع ، كما ظهرت هبات وصور متعددة للعبادة في كيفيةها وكيفيتها وزمانها ومكانها ، ومعظم ذلك مأخوذ من طقوس نحل الكفار الباطلة .

فكان على الدعاة والمحتسين كل في مجاله أن يضطلعوا بواجبات مواجهة

هذا التشبه ، ويمكن تقسيم الفصل تبعاً لذلك إلى مباحثين :

- **المبحث الأول** : وظيفة الدعاة لمواجهة التشبه التعبدي .

- **المبحث الثاني** : وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه التعبدي .

(١) العبودية : من ٣٨ ، طبع المكتب الإسلامي (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، ط . السادسة .

(٢) المرجع السابق : من ١٧٠ .

## المبحث الأول

### وظيفة الدعاء لمواجهة التشبه التعبدي

\*\*\*

لقد خاطب الله تعالى نبيه وصفيه ، إمام المرسلين وقدوة الدعاة ، محمدا (عليه السلام) مبينا له الغرض من إنزال القرآن إليه ، فقال عز وجل : « وَانزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ »<sup>(١)</sup> وَخاطَبَهُ مَرَةً أُخْرَى أَمْرًا إِيَّاهُ بِإِبْلَاغِ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنَ الرِّسَالَةِ ، فَقَالَ تَعَالَى « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتِهِ »<sup>(٢)</sup> فَيَسِّرْنَا تَعَالَى فِي هَاتِينِ الْآيَتِيْنِ الْكَرِيمَتِيْنِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ النَّصْوَمَنَ أَنْ وَظِيفَةَ النَّبِيِّ (عليه السلام) ، وَالْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ مِنْ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ إِلَيْهِ ، هُوَ بِيَانِ وَتَبْلِيغِ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ إِلَى أَمْتَهِ .

وَلَقَدْ قَامَ النَّبِيُّ (عليه السلام) بِهَذِهِ الْوَظِيفَةِ حَقَ الْقِيَامِ « بَلَغْ (عليه السلام) أَكْمَلَ تَبْلِيغَ ، وَدُعَا ، وَأَنْسَرَ ، وَبَشَّرَ ، وَيُسِّرَ ، وَعَلِمَ الْعَهَالِ الْأَمِينِ حَتَّى صَارُوا مِنَ الْعُلَمَاءِ الْرِّبَانِيِّينَ ، وَبَلَغَ بِقَوْلِهِ ، وَفَعْلِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَرَسُولِهِ ، فَلَمْ يَبْقَ خَيْرٌ إِلَّا دَلَّ أَمْتَهُ عَلَيْهِ ، وَلَا شَرٌ إِلَّا حَلَرَهَا عَنْهُ ، وَشَهَدَ لَهُ بِالْتَّبْلِيغِ أَفَاضْلُ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أُنْمَةِ الدِّينِ وَرِجَالِ الْمُسْلِمِينَ ».<sup>(٣)</sup>

وَكَانَ الشَّاعِرُ التَّعْبُدِيُّ مِنْ أَعْظَمِ مَا اهْتَمَ النَّبِيُّ (عليه السلام) بِبِيَانِهِ وَتَبْلِيغِهِ ، فَيَسِّرْنَا أَحْكَامَ الْعِبَادَاتِ ، مِنْ شَرُوطِهَا ، وَأَرْكَانِهَا ، وَوَاجِبَاتِهَا ، وَسَنَّتِهَا ، وَعِدَّهَا ، وَصَفَاتِهَا ، وَهَيَّنَاتِهَا ، وَأَوْقَاتِهَا ، وَبَيْنَ لَهُمْ مَا يَجُوزُ مِنْهَا وَمَا لَا يَجُوزُ ، فَلَمْ يَبْقَ أَمْرٌ مُطَلُّوبٌ يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْعِبَادَاتِ إِلَّا يَبْتَهِ دُعَاهُمْ إِلَيْهِ ، وَلَمْ يَبْقَ مَحْظُورٌ يَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْعِبَادَاتِ إِلَّا يَبْتَهِ لَهُمْ ، وَحَلَرُهُمْ مِنْهُ ، وَذَلِكَ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ .

وَلَمْ يَكْتُفِ (عليه السلام) فِي بِيَانِ الْعِبَادَاتِ بِالْبَيَانِ الْقَوْلِيِّ النَّظَرِيِّ الْمُجَرَّدِ ، بل أَتَبَعَهُ (عليه السلام) بِالْبَيَانِ الْتَّطَبِيقِيِّ الْعَمَلِيِّ الْمَفْسُرِ .

فِي بَابِ الطَّهَارَةِ - عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ - تَوْضِيْهُ (عليه السلام) أَمَّا أَصْحَابِهِ وَضَرُوا

(١) سورة النحل ، جزء من الآية : (٤٤) .

(٢) سورة العنكبوت ، جزء من الآية : (٦٧) .

(٣) تفسير السعدي : ٥٠٣/١ .

تطبيقيا عمليا ، ثم قال لهم (عليهم السلام) :

[ من توضأ وضوئي هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه ] <sup>(١)</sup>

وقد علق الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - على هذا الحديث قائلاً :

« وفي الحديث التعليم بالفعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم » <sup>(٢)</sup>

وفي باب الصلاة ، ولكن ينقل المسودة الصحيحة للصلاة عمليا ، صعد (عليه السلام) إلى المنبر ، وصلى عليه ليعلم أصحابه بصلاته فتأتمنوا بها .

فقد روى الإمام البخاري عن سهل - رضي الله عنه - ، أنه رأى النبي (عليه السلام) على المنبر ، وكبر وهو عليه ، ثم ركع وهو عليه ، ثم نزل القهقري <sup>(٣)</sup> ، فسجد في أصل المنبر ثم عاد ، ففعل كما فعل في الأول ، فلما فرغ من صلاته أقبل على الناس فقال (عليه السلام) :

[ أيها الناس ، إنما صنعت هذا لتأتمنوا ، ولتعلموا صلاتي ] <sup>(٤)</sup>  
وبعد ما فرغ (عليه السلام) من تعليم الصلاة لأمته على هذا النحو التطبيقي العملي ، أمرهم بالاقتداء به فيها ، فقال (عليه السلام) :

[... وصلوا كما رأيتمني أصلى ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم ول يومكم أكبركم ] <sup>(٥)</sup>

وفي باب الحج ، بين (عليه السلام) كل ما يتعلق بهذه الشعيرة من أحكام ، من شروطها وأركانها ، وواجباتها ، ومحظوراتها ، وسائر أحكامها ، ثم لم يكتف بذلك فحسب ، بل عزم (عليه السلام) على أداء هذه الشعيرة وتطبيقاتها عمليا أمام أصحابه

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٢٠/١ ، كتاب الوضوء ، باب المضضة في الوضوء ، رقم (١٦٤) ، وصحيح مسلم بشرح النووي : ١٠٧/٣ - ١١٠ ، كتاب الطهارة ، باب صفة الوضوء ، وكماله ، رقم (٢٢٦) كلهم من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه .

٢) فتح الباري : ٢١٣/١ .

٣) القهقري : أي رجع إلى الخلف ، انظر : القاموس المحيط ، مادة (قهقر) : ص ٦٠١ .

٤) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤٦١/٢ ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر ، رقم (٩١٧) .

٥) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٣١/٢ ، كتاب الإذان ، باب الإذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإمام رقم (٦٣١) .

ليتعلموها من أقواله وأفعاله معا ، فيقتدوا به في أداء هذا الواجب .

فأذن موذن في الناس : « أن رسول الله (عليه السلام) حاج ! فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتى برسول الله (عليه السلام) ويعمل مثل عمله ..... »<sup>(١)</sup>  
وكان (عليه السلام) في أثناء أعمال الحج يأمر أصحابه بالاقتداء به فيما يأتي عنه في بيان أحكام الحج من أقوال وأفعال ، وحرمات وسكنات ، ويقول (عليه السلام) :  
[ لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتي هذه ]<sup>(٢)</sup>  
يقول الإمام النووي - رحمة الله تعالى - في شرح الحديث :

[ لتأخلوا مناسككم ] : فهذه اللام ، لام الأمر ، ومعناه : خلوا مناسككم ...  
وتقديره : هذه الأمور التي أتيت بها في حجتي من الأقوال والأفعال والهبات ، هي  
أمور الحج وصفته ، وهي مناسككم ، فخلوها عنى واقبلوها واحفظوها واعملوا بها  
، وعلموا الناس .<sup>(٣)</sup>

ومن المعلوم أن الأمة - وعلى رأسها الدعوة - مكلفة بعد نبها بيان وتبيين  
الرسالة كما سبق تقرير ذلك في نصوص عديدة كقوله تعالى : « قل هذه سببلي  
أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من  
المشركين »<sup>(٤)</sup> ، قوله (عليه السلام) أمراً منه بالتبليغ : [ بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا  
عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ]<sup>(٥)</sup>  
فإذا كان ذلك كذلك ، فإن الأمة - وعلى رأسها الدعوة - تكون مكلفة بيان ما  
اهتم النبي (عليه السلام) بيانه وتبيينه ، ومن أعظم ذلك الشعار التعبدي .

وفي ضوء ذلك يمكن تحديد ما يجب أن يقوم به الدعوة في هذا الصدد -  
وهم في مضمون المواجهة مع خطر التشبه بالكافار في مجال العبادات - بأمرين

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٢١/٨ ، كتاب الحج ، باب حجة النبي (عليه السلام) ، رقم ١٢١٨ من حديث طوبل لجابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - .

(٢) المرجع السابق ، الموضع نفسه ، ٥٠/٩ باب استهباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ، رقم ١٢٩٧ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم : ٥٠/٩ .

(٤) سورة يوسف ، الآية : (١٠٨) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، رقم (٣٤٥٠) .

الثين ، أينهما في المطلين التاليين :

- المطلب الأول : القيام بتفقيه الناس في دينهم ببيان أحكام العبادات الصحيحة لهم .
- المطلب الثاني : محاربة الابداع في الدين .

### المطلب الأول :

#### القيام بتفقيه الناس في دينهم ببيان أحكام العبادات الصحيحة لهم

لقد علمنا سابقا في بداية هذا الفصل ، أن العبادات يشترط لصحتها وقبولها شرطان اثنان : أحدهما الإخلاص لله تعالى فيها ، والثاني اتباع الرسول (عليه السلام) فيها . والإخلال بالشرط الأول يجعل العبادة شركا وهو محبط للعمل لقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِي حِبْطَنْ عَمْلَكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾<sup>(١)</sup> ، كما أن الإخلال بالشرط الثاني يجعل العبادة بدعة وهي مردودة لقوله (عليه السلام) :

[ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ]<sup>(٢)</sup>

فمن هذا نعلم أن متابعة الرسول (عليه السلام) في عباداتنا ، بعد الإخلاص لله تعالى فيها ، هي معيار قبولها عند الله عز وجل ، فعلى قدر قربها وبعدها من هدي رسول الله (عليه السلام) فيها ، يكون الجزاء والثواب ، بل هذا ما جاء التصریح به في الحديث بالنسبة للصلة .

فقد روى الإمام أحمد عن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله (عليه السلام) :

[ إن العبد ليصلى الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها وتسعها وثمانها وسدسها وخمسها وربعها ونصفها ]<sup>(٣)</sup>

وهذا ما يؤكد وظيفة الدعوة في القيام بتفقيه الناس وتعليمهم أمور دينهم ،

(١) سورة الزمر ، الآية : (٦٥) .

(٢) الحديث سبق تخریجه ، انظر : من (٤٠١) من هذه الرسالة .

(٣) مسند الإمام أحمد : ٣٢١/٤ ، والسنن الكبرى للبيهقي : ٢٨١/٢ .

وشرح أحكام العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج وجهاد وذكر ، كل ذلك في ضوء الكتاب والسنّة الصحيحة ، وعلى مقتضى فهم الصحابة رضوان الله عليهم ، وسلف هذه الأمة ، فالعلم الصحيح بذلك ، هو النور الذي ينير الطرق للسالكين ، وهو مفتاح الاهتداء بهدي النبي ﷺ .

ذلك ، لأن الفقه في الدين هو جماع الخير كله ، كما جاء التنصيص على ذلك في الصحيحين عن معاوية - رضي الله عنه - ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين . ]<sup>(١)</sup>

كما أن الفقه في الدين ، هو الأساس في بناء الأمة الإسلامية على العقيدة السليمة ، وإرشادها إلى الشرع القويم الذي يحقق لها رضا الله عز وجل ، كما يتحقق لها السعادة والصلاح في معاشها ، والفوز والنجاة لها في معادها .<sup>(٢)</sup>

هذا بالإضافة إلى أن الفقه في الدين هو صمام الأمان ، فهو الذي يحمي الأمة - أفراداً وجماعات - من الوقوع في الشرك والبدع والخرافات والتفرق والهلاكة<sup>(٣)</sup> ، كما أنه يحمي الأمة ويقيها من الوقوع في هاوية التشبه بالكافار .

ولقد ظلت قوافل الدعوة من هذه الأمة بعد رحيل رسول الله ﷺ ، تتعاقب على حمل رايةأمانة بيان وتبيين الرسالة على مر العصور .

ولقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم - ، أول فوج وطليعة تلك القوافل الدعوية في حمل هذه الأمانة ، فقاموا بوظيفة التفقيه في الدين حق القيام ، وحرصوا على نقل صورة حية ودقيقة عن حياة النبي ﷺ ، وترجموا للأمة سنته القولية والفعلية والتقريرية في كل ما يتصل بشعب الحياة كلها ، ومن أعظمها ما يتصل بالجوانب التعبدية من حياته ﷺ ، مما تنطق كتب السنّة والسير والمفازي والتاريخ بدقيقه وجليله .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٩٧/١ ، كتاب العلم ، باب « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين . » ، رقم (٧١) ، وصحيح مسلم بشرح النووي : ١٣٤/٧ - ١٣٥ ، كتاب الزكاة ، باب النهي عن المسألة ، رقم (١٠٣٧) .

(٢) انظر : حاجة الصحورة إلى الفقه في الدين ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل : من ٢١ ، ط . دار المسلم الرياض ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .

(٣) المرجع السابق : من ٢١ .

ويكتفي الباحث - من باب التمثيل والدلالة ، ورغبة في الاختصار - بذكر الأمثلة الثلاثة التالية التي تدل على حرص الصحابة - رضي الله عنهم وجزاهم عن الأمة خيرا - على بيان هدي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في العبادات :

### المثال الأول :

حرص عثمان بن عفان - رضي الله عنه - على تعليم وضوء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للناس :

فقد روى الإمامان عن حمران مولى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إناء فغسلها ثلاث مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء ، ثم تمضمض واستنشق واستشر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل كل رجل ثلاثاً ، ثم قال : « رأيت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتوضأ نحو وضوئي هذا ... »<sup>(١)</sup>

### المثال الثاني :

حرص مالك بن الحويرث - رضي الله عنه - على تعليم صلاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للناس :

فقد روى الإمام البخاري عن أبي قلابة ، قال : جاء مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال : « إني لأصلى بكم ، وما أنا أريد الصلاة ، أصلى كيف رأيت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يصلى... »<sup>(٢)</sup>

### المثال الثالث :

قيام جابر بن عبد الله - رضي الله عنه بتعليم الناس صفة حج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

فقد روى الإمام مسلم عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت : أنا محمد بن علي بن حسين ، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع ذري الأعلى ثم نزع ذري الأسفل ، ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب ، فقال : مرحبا يا ابن أخي سل عما شئت ، فسألته وهو أعمى ، وحضر

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٢٠/١ ، كتاب الوضوء ، باب المضمضة في الوضوء ، رقم (١٦٤) ، وصحيح مسلم بشرح النووي : ١٠٧/٣ - ١١٠ ، كتاب الطهارة ، باب صفة الوضوء وكماله ، رقم (٢٢٦) .

٢) صحيح البخاري مع فتح الباري : ١٩١/٢ - ١٩٢ ، كتاب الأذان ، باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وسته ، رقم (٦٧٧) .

وقت الصلاة فقام في نساجه<sup>(١)</sup> . ملتحقا بها كلما وضعاها على منكب رجع طرفاها إليه من صغرها ، ورداوه إلى جنبه على المشجب<sup>(٢)</sup> ، فصلى بنا فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله<sup>(ص)</sup> ، فقال : « ٠٠٠ مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله<sup>(ص)</sup> حاج ... فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة ... » [٣] إلى آخر الحديث . وهذا الحديث حديث طويل اشتمل على وصف حي ودقيق لحج النبي<sup>(ص)</sup> يدل على حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على نقل هدي النبي<sup>(ص)</sup> .

يقول الإمام النووي عن هذا الحديث :

« وهو حديث عظيم مشتمل على جمل من الفوائد ونفائس من مهام القواعد ، وهو من أفراد مسلم لم يروه البخاري في صحيحه ، ورواه أبو داود كرواية مسلم ، قال القاضي وقد نكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا ، وصنف فيه أبو بكر بن المandler جزءاً كبيراً وخرج فيه من الفقه مائة ونینا وخمسين نوعاً ، ولو تقضى لزيد على هذا القسر ... »<sup>(٤)</sup>

هذه بعض الأمثلة الحية التي تدل على حرص الصحابة - رضوان الله عليهم - أجمعين على تعلم هدي النبي<sup>(ص)</sup> وتعليم الأمة نصحاً لدين الله تعالى ، وهي قليل من كثير مما تزخر به كتب التراث الإسلامي . وهكذا سار الدعاة من بعدهم ، وظللت قوافل الدعوة والدعاة على مر العصور يتّعاقبون على حمل هذه الأمانة جيلاً بعد جيل ، خلطاً عن سلف حتى وصلت إلينا ، ومنهم من قام بهذه الوظيفة بالقول ، ومنهم من أداها بالفعل ، ومنهم من جمع بين الأمرين ، مع توسيع الوسائل والأساليب التي استخدموها في نقل الهدي النبوي ، تارة بالحفظ في الصدور ، وتارة بالتذويين في الصحف ، وتارة بالتدريس ، وتارة بالوعظ والإرشاد ، وتارة بالقدرة الصالحة .

(١) النساج : ثوب ملحف على هيئة الطليسان ، انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ٤٢١/٨

(٢) المشجب : بكسر المعجم : عيدان تضم رقونها ويفرج بين قوانحها وتوضع عليها الثياب ، النهاية في غريب الحديث ، مادة (شجب) : ٤٤٥/٢ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٢٠/٨ - ٤٣٩ ، كتاب الحج ، باب حجة النبي<sup>(ص)</sup> ، رقم ١٢١٨ .

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم : ٤٢٠/١ .

فعلى رجال الدعوة - وهم ورثة هذه الأمانة في المقام الأول - أن يتأسوا بذلك القوافل الخيرة ، ويشرعوا عن ساعد الجد للقيام بتفقيه الناس في أمور دينهم ، فما أفسر على التدين والتعبد من الجهل بالمعبود والمعبود به ، فالمعبود هو الله عز وجل لا شريك له في ملكه وألوهيته ، وقد سبق الحديث عن دور الدعوة في بيان معرفة الله ببيان حقه في الفصل السابق ، أما المعبد به فهو ما شرعه الله تعالى في كتابه ، أو شرعه رسوله المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في سنته للتعبد ، وهو ما يجب على الدعوة هنا أن يبيّنه للناس ، ويفقهوهم فيه ، ويبيّنوا ما يفad ذلك من البدعة المحدثة في الشعائر التعبدية وقاية للأمة من التخبط في أحوال بدع وطقوس الأئم الكافرة التي طالما تسربت إلى العبادات الإسلامية بسبب الجهل الذي يعيش فيه غالب المسلمين .

وي ينبغي للدعوة - وهم يسعون في بيان العبادات ومقاومة البدع - أن يستفيدوا من وسائل الإعلام الحديثة ، لاستخدامها في تعليم العبادات العملية حية ، وألا يقتصروا في هذا المجال على إلقاء المحاضرات وعقد الندوات العلمية المجردة التي لا يحسن الاستماع إليها كثير من المشاهدين العوام ، بل ينبغي أن يعملوا على إعداد برامج تعليمية خاصة بالشعائر التعبدية ، تشرح فيها هذه الشعائر بالكلمة والصورة والحركة ، مع بيان ما استحدث فيها من بدع وخرافات للتحذير منها ، وهذا من أهم ما يحتمه واجب النصح للMuslimين على الدعوة في هذا العصر حفاظا على دين الله تعالى ، وصيانة للأمة من تلاشي كيانها في تبعية الكفار .

### المطلب الثاني :

#### محاربة الابداع في الدين

من الأصول والمعالم الدعوية التي يجب على الدعوة أن يوجهوا إليها عنایتهم أيضا - وهم في مجال المواجهة مع خطر التشبه بالكفار في العبادات - محاربة الابداع في الدين .

## - معنى البدعة وأقسامها :

**البدعة لغة :** ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق .<sup>(١)</sup> أما في الاصطلاح فالبدعة اسم ما اخترع من الدين وما استحدث منه من أهواء وأعمال .<sup>(٢)</sup> أما أقسام البدعة ، فإن لها عدة تقسيمات باعتبارات متعددة ، فهي من حيث أصل نشأتها ، تنقسم إلى قسمين :

- ١ - بيعة حقيقة .
- ٢ - بيعة إضافية .

فالبدعة الحقيقة هي البدعة التي لم يدل عليها نص شرعي معتبر عند أهل العلم ، لا في الجملة ولا في التفصيل<sup>(٣)</sup> ، كبدع الاحتفال بالموالد ، وسائر الأعياد المحدثة ، وكبدعة القول بخلق القرآن والرفض .

والبدعة الإضافية ، هي البدعة التي لها أصل ، ولكن زيد فيها على ما ورد به الشرع في أمر من أمور الدين<sup>(٤)</sup> ، كالآذكار والأوراد المبتدة عند الطرق الصوفية وغيرها .

والبدعة من حيث الأثر الناتج عنها ، تنقسم إلى بيعة مكفرة وبيعة مفسدة .<sup>(٥)</sup> ومن حيث مباشرة الفاعل لها وعدتها ، تنقسم البدعة إلى :

بيعة فعلية وبيعة تركية .

فالبدعة الفعلية : هي فعل ما لم يشرع في الدين تديينا ، وأكثر البدع الموجودة من هذا النوع ، وأما البدعة التركية ، فهي ترك ما هو مشروع في الدين استحساناً وتديننا .<sup>(٦)</sup>

والبدعة من حيث مجالها ، تنقسم إلى بيعة اعتقادية ، وبيعة عملية .<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : معجم مقاييس اللغة ، مادة (بدع) : ٢٠٩/١ .

(٢) انظر : العين لأحمد : ٥٤/٢ - ٥٥ .

(٣) انظر : الاعتصام للشاطبي : ٢٨٦/١ ، ط . دار الفكر بدون تاريخ .

(٤) انظر : المرجع السابق : ٢٨٦/١ .

(٥) انظر : مقدمة فتح الباري : من ٣٨٥ ، ط . المكتبة الإسلامية .

(٦) انظر : البدعة : تحديدها وأحكامها ، د . عزت على عيد عطية : من ٣٥٥ .

(٧) المرجع السابق : من ٣٨٥ .

وبعد أن يحدد الداعية حقيقة البدعة على النحو السابق ، يبين أن البدعة كلها سبعة وضلاله ومردودة للتصوّص الدالّة على ذلك ، منها ما ورد في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ، قال : كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول في خطبه : [ .... أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحَدُثَاتٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ ].<sup>(١)</sup>

وفي السنن عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : [ ... إِنَّمَا مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسْتَنْيَةُ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ ، تَمْسِكُوا بِهَا وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمَحَدُثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مَحَدُثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ ].<sup>(٢)</sup>

وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : [ مَنْ أَحَدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ].<sup>(٣)</sup> أي مردود<sup>(٤)</sup>

وفي هذه التصوّص رد كاف على ما ذهب إليه بعض العلماء من تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام حسب الأحكام التكليفيّة الخمسة ، فجعلوا بذلك بعض البدعة واجبة وبعضها مندوبة.<sup>(٥)</sup>

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله في تعليق على هذا التقسيم :  
وما ادعاه بعض العلماء من أن هناك بدعة حسنة ، فلا تخلو من حالين :  
الأولى : أن لا تكون بدعة ، لكن يظنها بدعة .

(١) الحديث سبق تخرجه في من (٤٠٠) من هذه الرسالة .

(٢) الحديث سبق تخرجه في من (٤٠١) من هذه الرسالة .

(٣) الحديث سبق تخرجه في من (٤٠١) من هذه الرسالة .

(٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ٢٥٧/١٤ .

(٥) وهذا هو تقسيم الإمام العز بن عبد السلام - رحمه الله - في قواعد الأحكام : ١٧٢/٢ - ١٧٤ ، ثم تبعه جماعة من العلماء منهم : الإمام القرافي في الفروق : ٢٠٢/٤ - ٢٠٥ ، والإمام النووي في تهذيب الأسماء واللغات : ٢٢/٣ ، والإمام الزركشي في المتنود في القواعد : ٢١٨/١ ، والإمام السيوطي في العاوی للفتاوی : ١٩٢/١ - ٣٤٨ ، والإمام محمد بن جنی المالکی في قواعد الأحكام الشرعية : من ١٩ - ٢٠ ، رحمهم الله جميعاً .

الثانية : أن تكون بدعة فتكون سنية ، لكن لا يعلم هو عن سونها .<sup>(١)</sup>

ولا شك أن كثرة الأدلة الشرعية الواردة في الحث على اتباع السنة والتحذير من الابداع في الدين ، دليل على خطورة الابداع وأضرار البدعة ، فلو لم يكن فيها إلا كونها مصادمة للشريعة الإسلامية لكتفى ، فكيف وهي بالإضافة إلى ذلك ، باب من أبواب التشبه بالكافر .

فما من بدعة حديثت في الأمة الإسلامية إلا ولها جلدور في الأمس السابقة الكافرة ، لأن موارد أهل الفضلال متقاربة ومتتشابهة ، ومن أبرزها :

الغلو - التعصب - اتباع الهوى - الجهل - الحسد .<sup>(٢)</sup>

يقول شيخ الإسلام - رحمة الله تعالى - في بيان وجه المشابهة بين الراهنة واليهود من جهة ، وبينهم وبين النصارى من جهة أخرى :

« ... ولهذا كان بينهم وبين اليهود من المشابهة في اتباع الهوى وغير ذلك من أخلاق اليهود ، وبينهم وبين النصارى من المشابهة في الغلو والجهل واتباع الهوى وغير ذلك من أخلاق النصارى ، ما أشبهوا به هؤلاء من وجه ، وهؤلاء من وجه .<sup>(٣)</sup> »

وقال في بيان وجه المشابهة بين الشيعة والمتصوفة من جهة ، وبين النصارى في الغلو :

« والغلو في الأمة وقع في طائفتين : طائفة من ضلال الشيعة الذين يعتقدون في الأنبياء والأئمة من أهل البيت الألوهية ، وطائفة من جهال المتصوفة يعتقدون نحو ذلك في الأنبياء والصالحين ، فمن توهם في نبينا أو غيره من الأنبياء شيئاً من الألوهية فهو من جنس النصارى .<sup>(٤)</sup> »

ويقول الإمام ابن القيم في بيان تأثير ضلال الفلسفة المتصوفة إلى الإسلام في مقالاتهم المنحرفة بفلسفه اليونان الوثنيين :

(١) انظر : الإيداع في كمال الشرع وخطر الابداع ، الشيخ محمد بن صالح العثيمين : ص ١٢ - ١٤ .

(٢) انظر : البدعة وأثرها في الدرية والرواية ضمن الاموال الكاملة للشيخ عائض بن عبد الله القرني : ٦٥/١ ، نشر دار الطرفين - الطائف بدون تاريخ .

(٣) منهاج السنة : ٦/٦ ، ط . دار الفكر .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٦٦/١ .

« والمقصود أن الملاحدة درجت على أثر هذا المعلم الأول (أرسطو) ، حتى انتهت نوبتهم إلى معلمهم الثاني (أبي نصر الفارابي) فوضع لهم التعاليم الصوتية ، كما أن المعلم الأول وضع لهم التعاليم الحرفية . »<sup>(١)</sup>

ومن هنا تظهر خطورة البدعة في الدين ، ولا يخفى على أحد ما أعلنه الابتداع بالإسلام من تشويه ، سواء في عقائده أو في عباداته لدى كثير من المسلمين ، الأمر الذي يجعل محاربة الابتداع من أهم أولويات الدعوة إلى الله بعد بيان التوحيد ومحاربة الشرك .

ومن أساليب محاربة الابتداع :

### ١ - الرد على الشبهات التي يستدل بها أهل البدع

ما يجب التنبه عليه في هذا الصدد أن المبتدةعة إنما ولجوا في الابتداع من باب الترويج للأحاديث الضعيفة والموضوعة ، أو الاستدلال بنصوص صحيحة ليس فيها دليل على ما ذهبوا إليه ، مما يجعل الاهتمام ببيان مثل هذه الأحاديث من أهم أساليب محاربة الابتداع في الدين .

ومثال ما احتجوا به من النصوص الضعيفة ، ما رواه الإمام الترمذى عن كثير بن عبد الله ، عن أبيه عن جده أن النبي (ﷺ) قال لبلال بن العارث : [«أعلم»] قال : ما أعلم يارسول الله ؟ قال : [إنه من أحيا سنة من سنتي قد أميته بعدي كان له من الأجر مثل من عمل من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً . ]<sup>(٢)</sup>

فقد استدل بعض العلماء بهذا الحديث على أن من البدع ما هو حسن ، وأن البدعة لا تلزم إطلاقاً ، بل يلزم منها ما اتصف بصفة الفلاحة ، لقوله (ﷺ) في الحديث ( بدعة ضلالة ) ، حيث قيد البدعة بالضلال لإخراج البدعة

١) إغاثة اللهفان : ٢٦٠/٢ ، ط . دار المعرفة .

٢) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٦٩/٧ - ٣٧٠ ، كتاب العلم ، باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة ، رقم (٢٨١٧) .

(١) الحسنة،

والحقيقة أن هذا الحديث ضعيف أو موضوع كما بينه العلماء ، لأن مداره على كثير بن عبد الله ، وهو مجمع على كذبه وضعفه<sup>(٢)</sup> ، فلا يمكن أن يقاوم الأحاديث الصحيحة التي جاءت بذم البدعة مطلقاً كما مرتنا سابقاً<sup>(٣)</sup> . ومثله ما روي عن النبي ﷺ أنه قال في حديث :

[ ... فما رأاه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيئاً ]<sup>(٤)</sup>

وقد رد العلماء على هذا الحديث بأنه على كثرة طرقه لم يرد مرفوعاً إلا عند الخطيب في تاريخ بغداد (١٩٥/٤) ، وفي سنده أبو داود التخعمي ، وهو سليمان بن عمرو ، وقد تفرد به كما قال الخطيب ، وهو كذاب كما قال عنه الإمام الذهبي<sup>(٥)</sup> ، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال عنه : كان يضع الحديث ، وبناء عليه : « فالحديث موضوع »<sup>(٦)</sup>

ومثال ما يستدل به المبتدع على جواز الابداع من النصوص الصحيحة التي لا تدل على ما ذهبوا إليه من جواز الابداع في الدين ، ما رواه الإمام مسلم عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر

١) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب ، للحافظ على بن سلطان محمد القاري : ٢٠٢/١ .

٢) انظر : تحفة الأحوذى : ٣٧٠/٧ وراجع حقيقة البدعة وأحكامها ، سعيد بن ناصر الفامدي : ٣٨١/١ .

٣) انظر : الدين الخالص ، السيد محمد صديق حسن : ٣٩/٣ وفيه رد قوي على ملا القاري .

٤) رواه الإمام أحمد في المستند (٣٧٩/١) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - ، والحاكم في المستدرك : (٧٨/٣) .

٥) انظر : ميزان الاعتدال للذهبي : ٢١٦/٢ .

٦) حقيقة البدعة وأحكامها : ٣٨٢/١ - ٣٨٣ ، وراجعته في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للشيخ الألباني : ١٧٧/٢ .

من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء [١])

هذا الحديث من أدلة من جوز الابتداع في أمور الدين (٢)، ولكن الصحيح

أن الحديث لا يدل على استحسان الابتداع في الدين، وذلك من وجوهه :

### - أولاً :

أن سبب الحديث يدل على أن هذه السنة المقصودة كانت في أمر مشروع، وهو التصدق على الفقراء والمحاججين، فقد جاء أناس من الأعراب المحجاجين إلى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فتحث الناس على التبرع لهم لما رأى من سوء حالهم.

### - ثانياً :

أن الإسلام في عقائده وعباداته وشرائعه كامل لا يحتاج إلى من يبتدع فيه شيئاً ليكمله به، لقوله تعالى :

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾  
[١٩٣] (٣)

### - ثالثاً :

أن استثنان سنة الخير، أو إيجاد السنة الحسنة، مضبوط بالضوابط الشرعية الثابتة، ومنها أن أي عمل يراد به التقرب إلى الله يشترط فيه أن يكون مشروعًا في أصله (٤).

ومثله ما رواه الإمام البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه خرج مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ليلة من ليالي رمضان إلى المسجد، فإذا الناس متفرقون كل واحد يصل إلى التراويح لنفسه، فرأى عمر - رضي الله عنه - أن يجمعهم على قارئ واحد، فجتمعهم على أبي بن كعب - رضي الله عنه -، ثم خرج عمر - رضي الله عنه - ليلة ورأى الناس يصلون بصلوة قارئهم، فقال :

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي : ٤٦٧/١٦ ، كتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سبعة ، رقم (١٠١٧) .

(٢) انظر : البيوقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر لعبد الوهاب الشعرياني : ٤٤/١ ، ط . مصطفى الباهي - القاهرة ١٩٧٨ م .

(٣) سورة العنكبوت ، جزء من الآية : (٣) .

(٤) انظر : حقيقة البدعة وأحكامها : ٣٩٦/١ .

«نعم البدعة هذه»<sup>(١)</sup>

### والجواب عن هذا من وجوه :

#### - أولاً :

أن في الحديث ما يدل على أن هذا الذي فعله عمر - رضي الله عنه - أمر مشروع شرعي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حياته ، ثم تركه رأفة بالأمة وخشية من أن تفرض عليها صلاة التراويح فشق عليهم ، فلما مات (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) استقرت الشريعة ، ولهذا جمع عمر الناس عليها .

ففي صحيح البخاري أيسراً عن عائشة - رضي الله عنها - أخبرت أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد ، وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحديثوا ، فاجتمع أكثر منهم ، فصلى فصلوا معه ، فأصبح الناس فتحديثوا ، فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة ، فخرج رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فصلى بصلاته ، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح ، فلما قبس الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : [ أما بعد ، فإنه لم يخف علي مكانكم ، ولكنني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها ] فتوقف رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والأمر على ذلك<sup>(٢)</sup>

#### - ثانياً :

أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من الخلفاء الراشدين المهدىين الذين أمرنا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) باتباع سنته في حديث العرباض بن سارية<sup>(٣)</sup> ، فيكون ما فعله عمر - رضي الله عنه - من جمع الناس لصلاة التراويح سنة وليس بدعة ، وإنما سماها بدعة ويقصد بها البدعة اللغوية<sup>(٤)</sup>.

لتبيين من هذا أن ما استدل به المبتدة على بدعهم الملموسة ، حجة عليهم لا لهم .

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٤/٢٩٤ - ٢٩٥ ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام ، رقم (٢٠١٠) .

٢) المرجع السابق ، الموضع نفسه ، رقم (٢٠١٢) .

٣) انظر : تخريج الحديث من (٤٠١) من هذه الرسالة .

٤) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٢٢٤/٢٢ - ٢٢٥ .

ومن أساليب محاربة الابداع في الدين أيضا :

## ٢ - التفريق بين البدعة والمصلحة المرسلة :

كثير من أهل البدع يخلطون بين البدعة والمصلحة المرسلة ، ويستدلون بمشروعية المصلحة المرسلة على مشروعية الابداع في الدين ، مما يجعل التفريق بين البدعة والمصلحة المرسلة من أهم أساليب محاربة الابداع أيضا .

والبدعة كما سبق تعريفها ، هي اسم لما اخترع واستحدث من الدين بقصد المبالغة في العبادة لله سبحانه وتعالى .

أما المصلحة المرسلة ، فهي عبارة عن الأوصاف التي تلائم تصرفات الشارع ومقاصده ، ولكن لم يشهد لها دليل معين من الشرع ، سواء بالاعتبار أو الإلقاء ، ويحصل من ربط الحكم بها جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن الناس .<sup>(١)</sup>

وقد حدد أهل العلم للعمل بالمصلحة المرسلة شروطا وضوابط أهمها .<sup>(٢)</sup>

- ١ - أن تندرج ضمن المقاصد العامة للشريعة الإسلامية .
- ٢ - لا يرد في الشرع اعتبار لها ولا إلقاء .
- ٣ - لا تصادم دليلا شرعا ، سواء كان هذا الدليل نصا من الكتاب أو السنة ، الصحيحة ، أو كان إجماعا أو قياسا .
- ٤ - لا يكون فيها تفويت لمصلحة أخرى أهم منها .

وقد دخل على الناس اللبس بين البدعة والمصلحة والخلط بينهما من

اشتراكيهما في بعض الأمور أبرزها :<sup>(٣)</sup>

- ١ - أن كلا من البدعة والمصلحة المرسلة من الأمور المحظاة .
- ٢ - أن كلا منها لا دليل عليه بخصوصه من جهة الشرع .

ولكن العلماء فرقوا بين البدعة والمصلحة المرسلة بفارق ظاهرة ومنضبطة لا يترك أي مجال لأحد للخلط بينهما ، إلا أن يكون صاحب هوى .

(١) انظر : أصول الفقه الإسلامي ، د . وهبة الزحيلي : ٧٥٧/٢ .

(٢) انظر : ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ، د . محمد سعيد رمضان البوطي : ص ١١٩ - ٢٤٩ ، نشر المكتبة الامامية بدمشق ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م ، ط . الاولى .

(٣) انظر : حقيقة البدعة وأحكامها ، ١٨٦/٢ - ١٨٨ .

ومن أبرز هذه الفروق :<sup>(١)</sup>

- أولاً :

أن المصلحة المرسلة معالها المعاملات ، بخلاف البدعة فإن مجالها العبادات.

- ثانياً :

أن غاية المصلحة المرسلة ترجع إلى حفظ أمر ضروري أو رفع حرج لازم في الشريعة بخلاف البدعة .

- ثالثاً :

أن المصالح المرسلة في الوسائل ، بينما البدع في المقاصد .

وهكذا تبين أهمية بيان الشبه التي يستدل بها المبتدةعة في تشويه الإسلام ، فمن واجب الدعاة - وهم يجاهبون خطر التشبه بالكافار في مجال العبادات - ان يهتموا بمحاربة البدع بأنواعها ، ويهتموا في هذا الصدد ببيان الشبه التي يتمسكون بها .

وبهذا تبين لنا في نهاية هذا المبحث ملامح الوظيفة المناطة بالدعاة في مواجهة خطر التشبه بالكافار في مجال العبادات ، وكان أبرز ذلك : قيامهم بتفقيه الناس في أمور دينهم وبيان أحكام العبادات لهم في ضوء الكتاب والسنّة الصحيحة وعلى مقتضي فهم الصحابة وسلف هذه الأمة ، وقيامهم بمحاربة الابتداع في الدين وسد جميع المنافذ أمام هذا الخطر ، وذلك بمحض الشبهات التي يتمسك بها أهل البدع والأهواء في ترويج بدعهم ، وبذلك يصونون - بعون الله تعالى - الأمة الإسلامية من الانجراف وراء الكفار في مجال العبادات ، ويوقفون رافداً من أبرز روافد التشبه بالكافار في عامة أمورهم ، ولا سيما في مجال العبادات .

\*\*\*

(١) انظر : الابداع في مضمار الابداع للشيخ على محفوظ ، من : ٤٥ - ٤٩ ، ط . الخامسة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

## المبحث الثاني

### وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه التعبدي

\*\*\*

سبق أن عرفنا أن الإنسان بطبيعته يتراجع بين عوامل الخير والشر ، فكما أنه يميل إلى فعل البر ، فكذلك يميل إلى ارتكاب الإثم .

فالفرد إزاء هذه الحقيقة مثل البناءة ، فالبنيانية منها كانت موادها الخام قوية متينة ، ومهما كان بانيها ماهرًا متقدماً في عمله ، فإنها تظل مهددة بعوامل التعرية الناتجة عن تقلب الأحوال الجوية المختلفة التي توثر في البناءة تمدداً وانكماساً على مر الأيام ، مما يعرضها للتشقق والتتصدع ثم الانهيار في نهاية المطاف ، ما لم تتعارضها يد الصيانة والترميم لتظل متمسكة ومقاومة لتلك العوامل التي تتعرض لها .

وكذلك الفرد أو المجتمع ، فمهما اتخد من تدابير نظرية لصيانته عقدياً وتعيدياً على نحو ما سبق ، فإنه معرض للانحراف عن جادة الطريق ، ومعرض للفتور والتقصير في أداء الواجبات بسبب ما يرد على عقله وقلبه من أمراض الشبهات والشهوات ، مما يجعله دائمًا بحاجة إلى من يتعاهده بالتقويم والتنبيه إلى مواطن الزلل ومزالق الردى ، ليظل بإذن الله تعالى ثابتاً على دين الله تعالى لا ينجرف في تيار التشبه بالكافر في مجال العبادات ولا في غيرها من المجالات .

ومن هنا تبرز أهمية وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه التعبدي ، تلك الوظيفة التي يمكن تحديدها ملخصاً من خلال قيامهم بالأمور التالية :

#### - أولاً : حمل المسلمين على أداء الشعائر التعبدية على الوجه

##### المشروع:

على المحتسب أن يأمر الناس بإظهار شعائر دين الله في الأرض بإقامة هذه الفرائض بصفاتها وهباتها ومواعيدها وأعدادها المنشورة .

فإذا حصل تهاؤن في ذلك من جماعة ، أمرهم المحتسب بأدائها ، ويختلف حكم هذا الأمر باختلاف المأمور به ، فإن كان واجباً - سواء كان عيناً أو كفانياً -

كان الأمر به واجباً، وإن كان متدويناً كان الأمر به ندباً<sup>(١)</sup>.  
وكذلك إذا حصلت مخالفة لهذه الشعائر التعبدية من أحد - فرداً كان أو  
جماعة - كمخالفتها في هيئاتها المشروعة ، أو في صفاتها المنسنة ، أو زيادة على  
العدد المشروع أو التقصان منه ، أو ابتداع مالم يرد به الشرع ، ولا قال به إمام  
متبع ، أنكره المحتبب وأدب عليه<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا ينكر المحتبب كل ما أحدثه الناس اليوم من الموسams البدعية  
التي نسبوها إلى الشرع وليس منه ، ومن ذلك :

- ١ - أول ليلة من شهر رجب يتتكلفون فيها بالنفقات الباهظة ، ويصنعون الحلويات  
المحتوية على الصور المحرام شرعاً ، ويتكلفون بمهاداة الأقارب والأصحاب  
والأصدقاء ، ويرتكبون فيها من المفاسد والمنكرات ، وغير ذلك من الأمور  
التي لا يجوز مثلها في الموسams المشروعة ، فكيف به في موسم بدعي<sup>(٣)</sup>.
- ٢ - صيام أول خميس من شهر رجب ، وأداء ما يسمونه « صلاة الرغائب » في  
أول ليلة جمعة من شهر رجب مستدينين في ذلك إلى أحاديث موضوعة<sup>(٤)</sup>.
- ٣ - ليلة نصف شعبان يحيونها بصلة مائة ركعة ، كل ركعتين بتسلية واحدة ،  
ويقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة « قل هو الله أحد » إحدى عشرة مرة ، أو  
يصلونها عشر ركعات ، كل ركعة يقرأ فيها بعد الفاتحة « قل هو الله أحد »  
مائة مرة . وهذه أيضاً من البدع التي ليس لها سند ثابت<sup>(٥)</sup> ، فضلاً عما  
يرتكب فيها من المفاسد والمنكرات التي لا يجوز فعلها في الموسams  
المشروعة ، فضلاً عن موسم بدعي مستحدث<sup>(٦)</sup> . فينبغي للمحتبب - وهو

(١) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي : ص ٣١٩ .

(٢) المرجع السابق : ص ٣٢٤ .

(٣) انظر : المدخل لابن الحاج : ٢٨٥/١ - ٢٨٦ ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٩٧٢م  
، ط . الثانية .

(٤) أورد أبو حامد الغزالى - رحمة الله تعالى - في فضلها حديثاً قال عنه الحافظ العراقي «  
هو حديث موضوع » انظر : إحياء علوم الدين : ١/٢٦٨ .

(٥) استدلوا فيها بحديث ذكره أبو حامد الغزالى رحمة الله تعالى ، وقال عنه الحافظ العراقي :  
« حديث ليلة نصف شعبان ، حديث باطل » انظر ذيل إحياء علوم الدين : ١/٢٦٨ .

(٦) انظر للتفصيل في ذلك : المدخل لابن الحاج : ٢٨٥/١ - ٢٩٥ .

يسعى لمحاربة التشبه التعبدى - أن ينكر هذه الأمور المحدثة التي نسبوها إلى الدين زورا .

### - ثانيا : الإشراف على المساجد والأئمة والمؤذنين

ومن مهام المحاسب في هذا الباب أيضا ، الإشراف على المساجد والأئمة والمؤذنين .<sup>(١)</sup>

أما الأئمة فيتولى اختيارهم وفق الشروط التي حددها أهل العلم لذلك ومنها أن يكون رجلا عاقلا قارنا لكتاب الله عز وجل سليم النطق قادرًا على إخراج الحروف من مخارجها من غير تغيير ولا تحريف .<sup>(٢)</sup>

وأما المؤذنون فيتولى المحاسب أيضا اختيارهم وفق الشروط المحددة لذلك ، ومنها الإسلام والذكورة والعقل<sup>(٣)</sup> ، ويكون إلى جانب ذلك أمينا على ما أُسند إليه وعلى أعراض الناس « فلا يودن في المنارة إلا عدل ثقة أمين عارف بأوقات الصلوات »<sup>(٤)</sup>

وأما المساجد والجوامع ، فإن المحاسب إلى جانب إشرافه على القائمين عليها ، فإن من مهامه المتصلة بمحاربة التشبه التعبدى ، منع القراء من التلاعب بالقرآن ومنعهم من تلحينه<sup>(٥)</sup> بما يفسد معناه ويؤدي إلى زيادة مالبس منه ، ونقصان ماهو منه بحسب النغمات والترجيعات التي تشبه الفناء ، وكل هذا لعب ولهو في دين الله عز وجل .<sup>(٦)</sup>

ومن مهام المحاسب المتصلة بمحاربة التشبه التعبدى في هذا الجانب أيضا ، منع القصاص من حكاية القصص الغريبة التي ليس لها سند في الشرع ، والتي يشغلون بها المسلمين عن أهدافهم ، ويشوشون عليهم في صلاتهم<sup>(٧)</sup> ، وعلى

(١) انظر : نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيرازي : من ١١٠ .

(٢) انظر : معالم القرية في طلب الحسبة لابن الأخوة : من ١٧٣ .

(٣) المرجع السابق : من ١٧٧ .

(٤) نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيرازي : من ١١١ .

(٥) انظر : المرجع السابق من ١١٢ .

(٦) انظر : المدخل لابن الحاج : من ٢٩١ .

(٧) انظر : معالم القرية : من ١٧٨ .

المحتسين أيضاً منع إنشاد أشعار أهل البدع والأهواء في المساجد ، مثل الأشعار التي عملتها الرافضة في مدح أهل البيت لما فيها من فتنة للعامة .<sup>(١)</sup>

### ثالثاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة في مجال العبادة:

ومما يتصل بمهام المحتسب في مواجهة التشبه التعبدى ، الاحتساب على أهل الذمة ، ولقد سبق التفصيل في حقوق وواجبات أهل الذمة في فصول ومباحث الباب الثالث من هذه الرسالة .

وتبين من خلال ذلك ، أن الإسلام كفل لأهل الذمة كافة الحقوق الأساسية ، ومنها حرية الاعتقاد حيث تركهم وما يديرون ، ولكن إلى جانب ذلك أزمهم بواجبات في هذا الجانب ، منها عدم استحداث معابد في أماصار المسلمين ، وعدم المجاهرة بالشعائر التعبدية مثل قراءة كتبهم وطقوسهم الدينية ، وضرب النواقيس للإعلان عن صلواتهم ، ورفع الصليان على كنائسهم ودورهم لما في ذلك من فتنة للمسلمين عن دينهم ، ولما فيه أيضاً من مزاحمة لعقيدة الدولة الإسلامية التي يجب أن تظهر فيها على الدين كله .. هذا إلى غير ذلك من جوانب الحسبة على أهل الذمة في العبادات .

فعلى المحتسب في هذا الصدد ، أن يتعهد أهل الذمة بشكل مستمر ودوري ليرى مدى التزامهم باحترام هذه الشروط ، ولا يسمح لهم بالإخلال بها أو التهانون في الوفاء بها ، ولا يسمح بإعلان عبادتهم وأعيادهم بأي وسيلة من وسائل الإعلام الحديثة في الدولة ، لما في ذلك من دعوة وترويع لدين الكفار ، وفتنة للمسلمين عن دينهم .

وبنهاية هذا المبحث تكتمل الصورة النهائية للوظيفة الملقاة على عاتق كل من الدعاة والمحتسين في مواجهة التشبه بالكافر في مجال العبادات ، وبقيامهم بذلك - كل فيما يخصه - يحفظون على المسلمين دينهم الذي فيه صلاح دنياهم وأخرياتهم ويحررونهم من ريبة السير في ركاب الكافرين والاقباس عليهم في مجال العبادة أو في غيرها من المجالات .

(١) انظر : نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيرازي : ص ١١٣ .

## الفصل الثالث

### الدعوة والاعتراض لمواجهة التشبيه التشريعي

### والتنظيمي

\*\*\*

شهد الفقه الإسلامي عصر ازدهار وتقدير في حياة أئمته الأعلام من صغار الصحابة وكبار التابعين في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، حيث قامت مدراس فقهية في أمصار العالم الإسلامي المختلفة ، سلكت مسلك الاجتهد المطلق الذي يعتمد على الرجوع مباشرة إلى مصادر التشريع الأساسية من الكتاب والسنّة والإجماع ثم القياس ، واستباط الأحكام الشرعية منها للواقع المتتجدد ، كل ذلك في أسلوب رائع لا غموض فيه ولا تعقيد ، لا في عبارته ولا في الحكم المستنبط ، ولا في طريقة الاستدلال ، وظل باب الاجتهد المطلق أو في المذهب مفتوحاً على هذا النحو طوال هذه الفترة ، فظل الفقه الإسلامي مواكباً لتطور الحياة بجميع شعيبها .<sup>(١)</sup>

ثم خلف الرعيل الأول تلاميد قصرت هممهم ، وتوقف الإنتاج المبتكر ، واقتصرت جهود أكثر المتأخرین على اختصار أعمال المتقدمين في متون مشورة أو منظومة في غاية إيجاز مخل ، ثم وضع شروح على هذه المتون ، ثم وضع حواشی وتقريرات على تلك الشروح ، كل ذلك في أسلوب يجمع بين التعقيد والركاكة والالتباء والصعوبة لضعف السليقة العربية عندهم ، مما حول هذه الكتب إلى ضرب من الألغاز<sup>(٢)</sup> ، على أن الأمر لم يقف عند وعورة مالك هذه الكتب ، بل تجاوز ذلك إلى التعصب المذهبی ، والوقوف عند رأى المذهب مع إغلاق باب الاجتهد<sup>(٣)</sup>.

ولم ينج من هذه الظاهرة سوى القلة النادرة من المصلحین المجددين الذين عولوا على مقاصد الشريعة ، وقواعدها العامة ، وأداتها الكلية ، ونهجوا

(١) انظر : تاريخ التشريع الإسلامي ، الشيخ مناع خليل القطان : ص ٣٩٧ .

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ٣٩٧ - ٣٩٨ ، وراجع أيضاً : تاريخ التشريع الإسلامي ، الشيخ محمد الخضري بك : ص ٢٢٨ .

(٣) انظر : تاريخ التشريع الإسلامي ، الشيخ مناع خليل القطان : ص ٣٩٨ .

منهج المتقدمين في التأليف والفتوى ، وفي مقدمة هولاء، شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - ، الذي كان بحق نقطة تحول كبرى في تاريخ الحركة الفقهية ، حيث اعتمد في اختياراته الفقهية على النظر في الأدلة والأخذ بالأقوى من آراء العلماء السابقين ، واستخرج بذلك أحكاماً للقضايا المستجدة في عصره .<sup>(١)</sup>

ولقد كان مدخل الاجتهاد وما ترتب عليه من جمود تطور الفقه الإسلامي سبباً لتحول الناس إلى القوانين الأجنبية الوضعية للاستمداد منها<sup>(٢)</sup> ، كما كان ذلك مدخلاً لأعداء الإسلام من المستشرقين وذريولهم الفكرية من المستشرقين المسلمين للطعن في الشريعة الإسلامية ، وإثارة الشبهات حولها ، والتي كان أبرزها :

- ١ - أن الشريعة الإسلامية ، شريعة جامدة لا تساعد على التطوير والتجدد .
- ٢ - أن أحكام العدود الشرعية قاسية ويعيدها عن روح العصر .
- ٣ - أن تحريم الربا في الشريعة الإسلامية يتعارض مع المصالح ، ومع ضروريات التنظيم الاقتصادي الجديد .
- ٤ - أن الأحكام الخاصة بحجاب المرأة وعدم اختلاطها بالرجل في موضع العمل يتعارض مع ضروريات تقديم الحياة العملية التي تتطلب الاستفادة من كافة الطاقات البشرية في المجتمع .
- ٥ - أن تطبيق الشريعة الإسلامية يشير مشاعر الأقليات غير المسلمة في البلاد الإسلامية ، وبهيج النوازع والأحقاد الطائفية في نفوسهم ، مما يوثر في وحدة المجتمع وتماسكه .
- ٦ - أن الشريعة الإسلامية غير منظمة ولا مرتبة مثل القوانين الوضعية ، مما يجعل تطبيقها صعباً .<sup>(٣)</sup>

(١) المرجع السابق : من ٣٩٨ .

(٢) انظر : نظم الحكم والإدارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية ، المستشار على على منصور : من ٣٥ ، نشر دار الفتح - بيروت والسيد محمد رماح بشيشة - ليبيا ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ، ط الثانية .

(٣) انظر : مؤتمر الفقه الإسلامي حول وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية والشبهات التي تثار حول تطبيقها : من ٣٥٦ ، ط . إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ١٤٠٤هـ .

والحق أن الشريعة الإسلامية بريئة من هذه التهم الباطلة ، فليست قاصرة ولا جامدة ، فهي قادرة على تنظيم أوضاع المسلمين المتعددة في جميع جوانبها الاجتماعية ، والسياسية ، والاقتصادية ، والإدارية وغيرها ، كما أن أحكام الشريعة الإسلامية ليست قاسية كما يصفونها ، وكل هذا يبين مدى الحاجة إلى بيان مزايا الشريعة الإسلامية .

فكان لابد إزاء هذا الوضع أن تكون للدعوة والاحتساب وظيفتها لمواجهة هذه التحديات ، ولو迦ية المسلمين من الواقع في هاوية التشبه بالكفار في مجال التشريع والتنظيم .

وبهذا ينحصر الحديث في هذه القضية في المبحثين التاليين :

- **المبحث الأول :** وظيفة الدعوة لمواجهة التشبه التشريعي والتنظيمي .
- **المبحث الثاني :** وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه التشريعي والتنظيمي .

\*\*\*

## المبحث الأول

### وظيفة الدعاء لمواجهة التشبيه التشريعي والتشظي

\*\*\*

ورث العصر الحاضر كتب التراث الفقهي التي كتبت في العصور المتأخرة ، فوجد الناس أنفسهم أمام كتب شایة في التعقيد والصعوبة والإيجاز ، لا يفهمها إلا خواص الغواص من الفقهاء ... هذا في وقت تطورت فيه أساليب البحث ، وشمل ذلك التجديد في كل مادة فكان أن تحول بعض الناس عن الشريعة الإسلامية إلى الاستمداد من القوانين الوضعية كما بينت ذلك سابقا .

فمن هنا دعت الحاجة إلى التجديد في أسلوب التأليف الفقهي حتى يساير روح العصر .

ومن المعلوم أن الله تعالى ، وإن كان قد تعبد الأمة الإسلامية كافة بالاحتكام إلى شرعيه القويم ، إلا أنه لم يتعبد جميع المسلمين بالاجتهاد في الشريعة الإسلامية ، ولم يكلف العامة بتحصيل أدوات ذلك ، وإنما تعبد بهذا الواجب أولى الأمر من أهل العلم والعقل والدين والرزانة وعلى رأسهم الدعاة إلى الله عز وجل ، ولهذا قال تعالى :

﴿وإذا جاءهم أمر من الآمن أو الخوف اذ اعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا﴾<sup>(١)</sup> وأمر تعالى العوام بالرجوع إلى أهل العلم والنصح ، فقال عز وجل : ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم فاسأّلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾<sup>(٢)</sup>

فمن واجب الدعاء إلى الله أن يقوموا بوظيفة تيسير سبل الوصول والاستفادة من مصادر الشريعة الإسلامية من الكتاب والسنّة وكتب التراث الفقهي ، والاجتهاد على ضوئها لاستنباط الأحكام الشرعية منها للقضايا والوقائع المتعددة ، وتقديمها للناس ، منظمة مرتبة حتى يهتدوا بها وينتفعوا .

١) سورة النساء ، الآية : (٨٣) .

٢) سورة النحل ، الآية : (٤٣) .

هذا ... ويمكن تحديد ملامح وظيفة الدعوة في هذا الصدد في المطلين

التاليين :

- المطلب الأول : العمل على إعادة صياغة وتنظيم وترتيب الفقه الإسلامي .
- المطلب الثاني : القيام بإعداد البحوث الموضوعية في جوانب الفقه الإسلامي .

### المطلب الأول :

#### العمل على إعادة صياغة وتنظيم وترتيب الفقه الإسلامي

إن من أهم واجبات الدعاة - وهم في سعيهم لإيقاف خطر التشبه الشريعي والتنظيمي - أن يعملا على إعادة صياغة الفقه الإسلامي ، وتنظيمه وترتيبه على نحو يسهل الرجوع إليه على العلماء والباحثين وقضاة المحاكم وغيرهم ، وذلك بالتباس الأساليب الحديثة في البحث الفقهي وترتيبه .<sup>(١)</sup>

#### ومن أهم هذه الأساليب

#### أولاً - وضع مدونات فقهية في شكل مواد مرقمة ومرتبة :

وذلك على غرار القوانين الوضعية لتكون مرجعا للقضاة والمفتين والباحثين وغيرهم .

وقد شعر الناس بالحاجة إلى هذا النوع من المدونات عندما تسرّب القانون الوضعي إلى العالم الإسلامي ، حيث أحسن المخلصون في ديار الإسلام بالحاجة إلى تنظيم الفقه والتجديف في صياغته ، بترتيبه ترتيبا فنيا على غرار القانون الوضعي يجعل العثور على الحكم سهلا ميسورا ، وكان أول مشروع في هذا المجال .

#### ١ - مجلة « الأحكام العدلية »<sup>(٢)</sup>

جاء هذا المشروع نتيجة لاحسان الدولة العثمانية بتحديد القانون الوضعي في ترتيبه وعرضه العداب للشريعة الإسلامية ، فشكلت لجنة من ثمانية من الفقهاء

١) انظر : مقدمة الطبعة الثالثة من المدخل الفقهي العام للأستاذ مصطفى الزرقانى ومن ٥ من الطبعة التاسعة من الكتاب المذكور .

٢) انظر : تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ مناع القطان :: ص ٤٠٣ .

البارزين لتنظيم أحكام المعاملات المدنية في الفقه الإسلامي على المذهب الحنفي ، واستمرت اللجنة في عملها سبع سنوات ، حيث صدر هذا التنظيم باسم : « المجلة » ومن أبرز ما تناولته المجلة :

- أ - مقدمة في تعريف علم الفقه وتقسيمه وفي بيان القواعد الفقهية.
- ب - اشتملت على ستة عشر كتابا .
- ج - رتبت أحكامها في صورة مواد مختصرة ، يقتصر الحكم فيها على رأي واحد .
- د - بلغ مجموع موادها ( ١٨٥١ مادة ) .
- ه - صدر الأمر بتطبيقها من ٢٦ شعبان سنة ١٢٩٣ هـ .<sup>(١)</sup>

## **٢ - مرشد الحيران لمعرفة أحوال الإنسان**

من عمل الفقيه محمد قدرى باشا ، الذي قام بصياغة ثلاثة كتب على المذهب الحنفي في أحكام المعاملات على شكل مواد بلغ مجموعها ( ١٠٤٥ مادة ) وسماها : « مرشد الحيران لمعرفة أحوال الإنسان »<sup>(٢)</sup>

### ثانياً : إنشاء مجمع فقهي :

دعا كثير من العلماء إلى إنشاء مجمع فقهي على نسق المجامع العلمية الأخرى ، وذلك تلبية للحاجة إلى تجديد الفقه الإسلامي وتطويره ، ول يكون المجمع وسيلة للاجتهداد الجماعي ، وفي موتمر رابطة العالم الإسلامي المنعقد في مكة سنة ١٤٨٤هـ قدم الشيخ مصطفى الزرقا ، اقتراحًا بإنشائه .<sup>(٣)</sup>

### ثالثاً : العمل على إصدار موسوعة فقهية على الصعيد الإسلامي وأهم مشروعاتها :

تجدد الشعور بالحاجة إلى إنشاء موسوعة فقهية لتيسير معرفة الأحكام الفقهية في بطون أمهات الكتب القديمة .

وما دعا إلى ذلك ما يجده الباحث من صعوبات للوصول إلى الأحكام

(١) المرجع السابق : ص ٤٠٤ .

(٢) المرجع السابق : ص ٤٠٤ .

(٣) المرجع السابق : ص ٤٠٥ .

المطلوبة من بطون هذه الكتب ، وأبرز هذه الصعوبات :<sup>(١)</sup>

أ - صعوبة في البحث عن الحكم العزني ، حيث إن فهارس تلك الكتب فهارس مجللة تكتفي فقط بذكر الأبواب ورؤوس الموضوعات ، بينما الموضوع الواحد قد يشتمل على مئات الأحكام العزنية التي لا يرد لها ذكر في الفهرس .

ب - صعوبة في فهم هذه الكتب ، لأن أكثرها شروح وحواشي على متون ومحضرات .

وكان أصحاب هذه الحواشي يكتفون ببيان أول الجملة التي يريدون الكلام عنها من الشرح ، ثم ينطلقون في شرحه أو التعليق عليه ، دون ربط متصل بالمتن ، ومع التركيز الشديد في الأسلوب ، فإذا قرأ الباحث فيها وجد نفسه أمام نصوص متفرقة لا يجمعها سياق واحد .

ج - صعوبة في فهم الرموز والمصطلحات المستخدمة في بعض هذه الكتب لأسماء مؤلفين ، فعلى سبيل المثال تجد في كتب الحنفية الرموز التالية : ( ط ، سم ، ح ) والمراد بها على التوالي : ( الطحاوي ، أبو يوسف محمد ، العلی المداری ) ، ولابد من الرجوع إلى الجزء الأول لمعرفة مدلول كل رمز منها .

د - وجود كثير من الآراء الفقهية التي نقلها مؤلفو هذه الكتب دون عزوها إلى أصحابها أو إلى مصادرها ، حتى يتبع للقارئ فرصة الرجوع إليها إن احتاج .

وقد بذلت محاولات لتنفيذ مشروع موسوعة فقهية أهمها :

١ - **مشروع كلية الشريعة بجامعة دمشق** ، صدر مرسوم جمهوري سوري بالبلدة فيه بتاريخ ١٩٥٦/٥/٣ ، وصدر من المشروع عام ١٣٨٣هـ ( ١٩٦١م ) جزء

تمهيد يتضمن نماذج من بحوث الموسوعة لتلقي الملاحظات .<sup>(١)</sup>

## ٢ - مشروع «موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي»<sup>(٢)</sup>

احتضنت هذا المشروع وزارة الأوقاف المصرية ، وصدر أول أجزاء الموسوعة عام ١٣٨٦هـ (١٩٦٦م) ، وصدر منه حتى الآن (١٥ جزءاً)

هذا... وقد ازداد الاهتمام الدولي بالدراسات القانونية سعياً وراء توحيدها بين دول العالم كله ، ونتيجة لهذا الاهتمام ، تأسست عام ١٩٤٩م تحت إشراف «اليونسكو» اللجنة الدولية للقانون المقارن ، وهذه اللجنة تتابع نشر دراسة القوانين الأجنبية في العالم ، وبدأت منذ عام ١٩٦٤م بإعداد موسوعة دولية للقانون المقارن ، وهناك مجتمع دولي آخر للقانون في كثير من البلاد الأوروبية ، تسعى لتحقيق الغرض نفسه .

وتعترف هذه اللجان بأهمية أحكام الفقه الإسلامي ، ولكنها تتعذر بعجزها عن الاستفادة منها لصعوبة أسلوبها ، وتناقض أحكامها ، مما يجعل تحقيق مشروع موسوعة فقه إسلامي عالمي أمراً ذا أهمية قصوى لإيصال صوت شريعة الإسلام إلى هذه المجتمعات الدولية .

ويعلق الشيخ مناع القطان على أهمية ذلك قائلاً :

« وارتفاع صوت الشريعة الإسلامية في هذه المؤتمرات يتبع الفرصة في الأوساط القانونية الدولية للتعریف بمزايا الشريعة - الإسلامية - ودفع الشبهات عنها ، وقدرة فقهها الغزير على إمداد هذه المؤتمرات بالمفید القيم من البحوث والنظريات ، وموسوعة الفقه الإسلامي ، تيسر معرفة الأحكام الفقهية ، وتيسّر عرضها في هذه المجالات .<sup>(٣)</sup> »

١) المرجع السابق : ص ٤١٢ - ٤١٦ .

٢) المرجع السابق : ص ٤١٦ - ٤١٩ .

٣) المرجع السابق : ص ٤١٢ .

## المطلب الثاني :

### القيام بإعداد البحوث الموضوعية في الفقه الإسلامي

وما يمكن أن يقوم به الدعاة أيضا - وهم يسعون لمواجهة التشبه الشرعي والتنظيمي - إعداد بحوث علمية موضوعية متخصصة في جوانب الفقه الإسلامي ، تبين مزايا الشريعة الإسلامية ، وتفوقها وأسبقيتها على القوانين الوضعية في بعض هذه الموضوعات ، وتبيّن قدرة الفقه الإسلامي على الوفاء بحاجات الفرد والجماعة في كل زمان ومكان .

### - أهمية البحوث الفقهية في التعريف بالشريعة الإسلامية :

أولاً : أنها تقنع أعداء الإسلام بأصالة الفقه الإسلامي ، مما يجعلهم يسلّمون بعظمة الإسلام ، وتدفعهم إلى الاعتراف بعصرية أئمّة فقه الإسلام الأعلام ، كما تطلعهم على مزايا الشريعة الإسلامية .

ومن الأدلة على ذلك أنه ظهرت في التشريعات الألمانية نظريات قانونية حديثة في القرن العشرين الميلادي ، نتيجة التطور الصناعي ، ولم تكن هذه النظريات معروفة لديها من قبل ، فاستبطوا لها الأحكام ، وظنوا أنهم أول من قال بها ، وإذا بها جميعاً موجودة موصولة ومفصلة في الشريعة الإسلامية ، ومن أبرز هذه النظريات :

نظريّة التّعسُف في استعمال الحق ، وهي استعمال الإنسان حقه المشروع على وجه يضر به هو ، أو بغيره .<sup>(١)</sup>

وهذه النظرية أصلية في الشريعة الإسلامية بحثها أهل العلم تحت القاعدة الكلية « لا ضرر ولا ضرار »<sup>(٢)</sup>

(١) انظر : الفقه الإسلامي وأدلته ، د . وهبة الزحيلي : ٢٩/٤ .

(٢) هذه القاعدة مأخوذة من نص حديث رواه الإمام ابن ماجه في سنته : ٧٨٤/٢ ، كتاب الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره ، رقم (٢٣٤٠) ، من حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - والحديث رواه الحاكم في المستدرك : ٥٧/٢ وصححه ووافقه الإمام الذهبي ، وصححه أيضاً الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصفير : ١٩٥/٦ ، رقم (٧٣٩٣) .

ومعنى الحديث : أي لا يضر الرجل أخيه فينقصه شيئاً من حقه ، ولا يجازيه على إضراره بإدخال الضرر عليه . انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة (ضرر) : ٨١/٣ . وتنقل

وظل الأمر عندهم هكذا ، حتى وضع الدكتور محمد فتحي رسالته في الدكتوراه في فرنسا بعنوان « مذهب الاعتساف في استعمال الحق والخروج عن شرع له عند فقهاء الإسلام ». <sup>(١)</sup>

وما كادت هذه الرسالة تطبع في كتاب حتى نفذت طبعاته في مدة سنة أشهر وكتبت عنه المجلات القانونية الغربية كثيرة ، وأشادت بعزمها التشريع الإسلامي. <sup>(٢)</sup>

وكان من كتب في الإشادة بهذا الكتاب ، عالم القانون الألماني الكبير « كوهنل » فقال في مقال له :

« إن الألمان كانوا يتيمون عجباً على غيرهم لخلقهم نظرية الاعتساف في استعمال الحق وإدخالها ضمن التشريع في القانون المدني الألماني الذي وضع سنة (١٧٨٧م) ، أما وقد ظهر كتاب الدكتور فتحي وأفاض في شرح هذه النظرية نخلاً عن رجال الفقه الإسلامي ، فإنه يحصل بعلم القانون الألماني أن يتنازلوا عن المجد الذي نسبوه لأنفسهم ويعرفوا بالفضل لأهله ، وهم فقهاء الإسلام الذين عرفوا هذه النظرية وأفاضوا في الكلام عنها قبل الألمان بعشرين قرون . <sup>(٣)</sup> »

وقد أطلق الدكتور عبد الرزاق السنوري صيحة تعليق على هذه الإشادات الغربية ، فقال : ولا أريد الاقتصار على شهادة الفقهاء المنصفين من علماء الغرب ، فهم يشهدون بما انطوت عليه الشريعة الإسلامية من سرونة وقابلية للتطور ، « ولكنني أرجع للشريعة نفسها لأثبت صحة ما قررت ، ففي هذه الشريعة عناصر لو تولتها يد الصياغة فأحسنت صياغتها ، لصنعت منها نظريات ومبادئ لا تقل في الرقي وفي الشمول وفي مسيرة التطور عن أخطر النظريات الفقهية التي تتلقاها

تحت القاعدة قواعد أخرى منها : الضرر يزال ، الضرار لا يزال بالضرر ، وهي من القواعد الكلية التي تبني عليها مسائل كثيرة في كثير من أبواب الفقه ، ولهذا يقول الإمام الشاطبي - رحمة الله تعالى - بأن هذا الحديث وإن كان من الأدلة الظنية ، فلن دخل تحت أصل قطعي في هذا المعنى ، حيث إن الضرر والضرار مثبت منعه في الشريعة كلها ، في وقائع جزئيات ، وقواعد كليات . انظر : المواقف في أصول الشريعة للشاطبي :

. ٩/٣ - ١٠ .

(١) انظر : نظم الحكم والإدارة ، المستشار على على منصور : ص ٢٢ ، ٢٤ .

(٢) نخلاً عن المرجع السابق : ص ٢٤ .

اليوم عن الفقه الغربي الحديث . «<sup>(١)</sup>» وذكر أمثلة عديدة لذلك .  
ويعلق الدكتور وهبة على هذه الصيحة مشيراً إلى أثرها في التخلص من عقدة  
النقل عن القوانين الغربية ، فقال :

« وقد أحدثت هذه الصيحة بالاعتراف بالحق دوياً في نفوس واضعي القوانين  
العربية ، ولم يعد مقبولاً بحال ترك مصادرنا الفقهية الإسلامية ، وأخذ قانون  
مترجم ترجمة حرفية عن القانون المدني الفرنسي . «<sup>(٢)</sup>»

وأضاف أيضاً يقول :

« وأثر هذا الdoi القوي في أفكار القانونيين ، فصدر في دنيا العرب قانونان  
مدنيان مستمدان من الفقه الإسلامي ، وهما القانون المدني العراقي عام (١٩٥١)  
، والقانون المدني الأردني عام (١٩٧٦) ، وصدر في ليبيا - الثورة إلغاء صريح  
فوري لكل مواد القانون المدني المعاشرة للشريعة ، وبديه بوضع قانون جديد  
مستمد من الفقه الإسلامي ، كما بدأ في مصر مشاريع قوانين مدنية وجزائية  
مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية . «<sup>(٣)</sup>»

ثانياً: أن هذه البحوث الفقهية توصل صوت شريعة الإسلام إلى المنابر القانونية  
الدولية ، ومن الأمثلة الدالة على ذلك : «<sup>(٤)</sup>

### ١ - مؤتمر القانون الدولي المقارن وتخصيص قسم لدراسة الشرع الإسلامي :

انعقد هذا المؤتمر بلهاسي - هولندا سنة (١٩٣٢) ، وكانت الشريعة  
الإسلامية ضمن القوانين المقارنة في حيز ضيق ، وفي هذا المؤتمر قدم أحد  
علماء المسلمين بحثاً عن العلاقة بين الأديان والقوانين ليكون وسيلة للتحدث عن  
التشريع الإسلامي ، وقد اهتم المورثون بعد ساعي البحث بما للشرع الإسلامي

(١) المرجع السابق : من ٢٥ نقلًا عن مجلة نقابة المحامين بدمشق ، السنة الأولى ، العدد  
السابع : من ٥٠ ، وراجع أيضاً : الفقه الإسلامي وأدله : ٢٩٠/٤ .

(٢) الفقه الإسلامي وأدله ، د . وهبة الزحيلي : ٢٩٢/٤ .

(٣) المرجع السابق : ٢٩٢/٤ .

(٤) انظر في هذه الأمثلة : نظم الحكم والإدارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية  
المستشار على على منصور : من ٣٦ - ٣٨ .

من أهمية في علوم القوانين الحديثة .

وكان من نتيجة ذلك ، أن وافق المؤتمر بالإجماع على اقتراح أن يعدد في المؤتمر في دورته التالية قسم خاص لدراسة الشرع الإسلامي مصدرًا للقانون المقارن .

## ٢ - انعقد نفس المؤتمر في أغسطس سنة ١٩٣٧ :

ودعي لحضوره ممثلان للأزهر الشريف هما الشيخ محمود شلتوت والشيخ عبد الرحمن حسن ، وقدما بمحاضتين : أحدهما عن المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية في نظر الإسلام ، والبحث الثاني عن علاقة القانون الروماني بالشريعة الإسلامية .

وكان من نتيجة ذلك ، أن انتهى المؤتمر بإصدار القرارات التالية :

أ - اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرًا من مصادر التشريع العام .

ب - اعتبار الشريعة الإسلامية حية صالحة للتتطور .

ج - اعتبار التشريع الإسلامي قائمًا بذاته وليس مأخذًا من غيره .

د - تسجيل البحث الأول في سجل المؤتمر واعتباره مرجعاً فقهياً .

هـ - استعمال اللغة العربية بالمؤتمر في دوراته المقبلة .<sup>(١)</sup>

## ٣ - انعقاد مؤتمر المحامين الدولي بلاهاري وتبني الشريعة الإسلامية ضمن مصادر القانون المقارن :

انعقد هذا المؤتمر سنة (١٩٤٨م) بحضور ثلاثة وخمسين دولة ، وأوصى المؤتمر في نهاية جلساته بتبني دراسة الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة ضمن<sup>(٢)</sup> الدراسات القانونية المقارنة .

## ٤ - جمعية القانون الدولي العام و اختيار الإمام محمد بن الحسن الشيباني الرائد الأول للقانون الدولي العام :

اعتبرت هذه الجمعية الإمام محمد بن الحسن الشيباني ، صاحب الإمام أبي حنيفة - رحمة الله تعالى - ، الرائد الأول للقانون الدولي العام تقديراً لبحوثه

(١) المرجع السابق : من ٣٧ .

(٢) المرجع السابق : من ٣٧ .

ومؤلفاته القيمة في هذا المجال ، فألفوا جمعية باسمه ، ومن مهام تلك الجمعية بحث وتحقيق ونشر مؤلفاته وفته ، وتكون للجمعية فرع في الهند وفي باكستان.<sup>(١)</sup>

#### ٥ - أسبوع الفقه الإسلامي بباريس والإشادة بالشريعة الإسلامية :

في عام (١٩٥١م) أقام المجمع الدولي للحقوق المقارنة أسبوعاً للفقه الإسلامي بكلية الحقوق بجامعة باريس ، وطلب القائسون على إعداد هذا الأسبوع من علماء الإسلام تقديم بحوث معينة مع إعطائهم العبرية في اختيار بحوث أخرى يرونها .

وكان للبحوث التي قدمت لهذا المؤتمر عن الإسلام أثرها الطيب في تغيير انطباع بعض الحاضرين الغربيين ، حيث قال رئيس المؤتمر في الجلسة الختامية ، وهو نقيب المحامين في باريس مشيداً بالشريعة الإسلامية :

لا أدرى كيف أوفق بين ما كان يحكى لنا من جمود الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي ، وعدم صلاحيته أساساً شرعاً ينفي بعاجات المجتمع العصري ، وبين ما سمعته الان في هذا المؤتمر من محاضرات ومناقشات ، مما يثبت بغير شك ما عليه الشريعة الإسلامية من عمق وأصالحة ودقة وكثرة تفريع وصلاحية لمقابلة جميع الأحداث .

وكان من نتيجة هذه الأبحاث الموضوعية المتخصصة في جوانب الفقه الإسلامي ، أن انتهى الأسبوع بالقرارات التالية :

#### أولاً :

مبادئ الفقه الإسلامي لها قيمة قانونية تشريعية لا يماري فيها .

#### ثانياً :

اختلاف المذاهب الفقهية يحوي ثروة تشريعية هي مناط الإعجاب ، ومنها يستحبب الفقه الإسلامي لجميع مطالب الحياة .

ثم عاتب أعضاء المؤتمر فقهاء الإسلام في هذا العصر الحالي على تقصيرهم في التعريف بالشريعة الإسلامية ، كما أصدر المؤتمر توصية بإخراج موسوعة للفقه الإسلامي تسهل الرجوع إلى مؤلفات هذا الفقه وفقاً للأسلوب

(١) المرجع السابق : من ٣٧ .

## (١) العديدة .

وهكذا تؤدي البحوث العلمية الفقهية الرصينة ، وتنظيم الفقه الإسلامي إلى التعريف بمحاسن الشريعة الإسلامية ، ومزاياها المتعددة ، وتدكر بأسبقيتها في التقين لمعظم مجالات التشريع ، وتثبت تفوقها على كافة القوانين الوضعية ، كيف لا ، وهي شرع الله الحكيم العليم ، الأمر الذي يبسو الشريعة الإسلامية مكان الريادة بين القوانين الدولية ، ويرفع صوتها عاليا فوق أعلى المنابر القانونية الدولية ، مما يبعث في نفوس المسلمين روح الاعتزاز بما لديهم من التراث التشريعي الراهن بكل ما يفي ب حاجات الحياة المتطورة والمتعددة على مر الأيام والعصور ، فيتخلصون بذلك - إن شاء الله تعالى - من عقدة الشعور بالنقص ، ويترون الاستمداد من قوانين الكفار ، فضلا عن أن يفكروا في استبدال تلك القوانين الفريدة الناقصة بشرع الله الكامل .

لمن واجب الدعاة - وهم يواجهون خطر التشبيه التشريعي والتنظيري - أن يعملوا جادين على إعادة صياغة الفقه الإسلامي وتنظيمه ليكون في متناول الباحثين والمهتمين ، وأن يعملوا على إعداد البحوث الموضوعية المتخصصة في جوانب الفقه الإسلامي المختلفة ، ولا سيما في مجال فقه النوازل ، ليوكدوا بذلك صلابة أصول التشريع الإسلامي ومرone فروعه ، الذي يضمن للشريعة الإسلامية الأصالة والتجدد في كل زمان ومكان ، ويحطم قيود التبعية للكفار في مجال التشريع والتنظيم .

\*\*\*

---

(١) انظر : المرجع السابق : من ٣٧ - ٣٨ ، وراجع أيضاً : المدخل الفقهي العام ، الاستاذ مصطفى الزرقان : من ٧ ، ط . التاسعة .

## المبحث الثاني

### وظيفة المحتسين لمواجهة التشبه التشريعي والتنظيمي

\*\*\*

تتكامل جهود الدعاة دائماً مع جهود المحتسين؛ فمهمة الدعاة البيان والتبيغ، ومهمة المحتسين العراسة والتطبيق. ولقد مر بنا كيف أدى الواقع التأليفي في الفقه إلى جمود الحركة الفقهية والتشريعية عن مواكبة مشكلات الناس، ومن ثم إعراض بعض المسلمين عن شرع الله تعالى واتجاههم إلى الاستمداد من قوانين الكفار.

فإذا قام الدعاة بواجبهم في بيان الفقه وتبيغه وتقريره للناس، وجب على المحتسين أيضاً القيام بواجبهم في حراسة شرع الله تعالى والمعت على تطبيقه والتحذير من التهاون في ذلك.

وعليه يمكن تحديد معاليم وظيفة المحتسين في هذا الصدد بالأمور التالية:

#### أولاً: الاحتساب على المسلمين الحكم بغير ما أنزل الله تعالى:

يقوم المحتسب بإنكار مخالفته شرع الله، فيأمر الناس بتطبيق شريعة الإسلام في مجالات حياتهم المختلفة، ويشيرهم بما يحصل لهم من ذلك من خير الدنيا والآخرة، واستقامة الأمور، واستباب الأمن، ويحذرهم مما يتظரهم من عذاب في الدنيا والآخرة إن هم أعرضوا عن شريعة الله، وطبقوا شرائع ما سواه.

ويذكر المحتسب ولادة الأمور وعامة المسلمين كما يقول ساحة الشيخ عبد العزيز بن باز - : «أن تحكيم شرع الله، والتحاكم إليه مما أوجبه الله ورسوله، وأنه مقتضى العبودية لله، والشهادة بالرسالة لنبيه محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وأن الإعراض عن ذلك، أو شيء منه موجب لعذاب الله وعقابه ... فالله سبحانه له الخلق والأمر».

وهو أحكم الحاكمين . «<sup>(١)</sup>

ويحسن بالمحتب أن يذكر الناس بمثل قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>

وقوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>

وقوله عز وجل : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>

وقد ذكر العلماء أن الكفر المسجل على الحاكم بغير ما أنزل الله في

الأية الأولى قسمان :

### - القسم الأول :

أن يكون كفر اعتقاد مخرج عن الملة ، وهو أنواع :

#### - أحدها :

أن يحكم الحاكم بغير ما أنزل الله جاحدا لأحقية حكم الله ورسوله<sup>(٥)</sup> ، وهو

معنى ما روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - واختاره الإمام ابن جرير الطبرى أن المراد بالأية أهل الكتاب ، أو من جحد حكم الله المنزلى في الكتاب .<sup>(٦)</sup>

وقال ابن مسعود ، والحسن - رضي الله عنهم - في هذه الآيات : « وهي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكافار ، أى معتقدا ذلك مستحلا له . »<sup>(٧)</sup>

وهذا النوع لا خلاف فيه بين أهل العلم ، فإن الأصول المقررة المتفق عليها بينهم أن من جحد أصلا من أصول الدين ، أو فرعا مجتمعا عليه ، أو أنكر

(١) وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه ، الشيخ عبد العزيز بن باز : من ١٦ ، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤٠٩هـ ، ط . الخامسة .

(٢) سورة المائدة ، الآية : (٤٤) .

(٣) سورة المائدة ، الآية : (٤٥) .

(٤) سورة المائدة ، الآية : (٤٧) .

(٥) انظر : تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ مطبوع في : الشمار اليابسة من الكلمات الجامعة ، جمع عبد الله بن جار الله بن إبراهيم الجار الله : من ٧٩ ، ط . سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م .

(٦) انظر : تفسير ابن كثير : ٥٧٨/٦ .

(٧) تفسير القرطبي : ١٩٠/٦ .

حرفاً مما جاء به الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فطعيباً فإنه يكفر بذلك الكفر الناقل عن الملة .<sup>(١)</sup>

### النوع الثاني :

ألا يجحد أحقيبة حكم الله ورسوله ، ولكن يعتقد أن حكم غيرهما أحسن من حكمهما وأتم وأشمل لما يحتاجه الناس من الحكم عند التنازع ، إما مطلقاً ، أو بالنسبة لما استجد من الحوادث ، وهذا أيضاً لا ريب أنه كفر لتفضيله أحکام المخلوقين على حكم العكيم العبيد<sup>(٢)</sup> ، قال تعالى : « أفحکم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حکماً لقوم يوقنون »<sup>(٣)</sup>

### النوع الثالث :

ألا يعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكمه ، ولكن يعتقد أنه مثله ، فحكم هذا كالنوعين السابقين في كونه كفراً بالكفر الناقل عن الملة ، لما يقتضيه ذلك من تسوية المخلوق بالخالق .<sup>(٤)</sup>

### النوع الرابع :

ألا يعتقد مماثلة حكم غير الله لحكم الله ، ولكن يعتقد جواز الحكم بما يخالف حكم الله ورسوله ، فهذا كالذى قبله ، يصدق عليه من الحكم ما يصدق عليه ، لاعتقاده جواز ما علم تحريره بالتصوّص الصحيحه الصریحة القاطعة .<sup>(٥)</sup>

### القسم الثاني :

أن يكون الكفر المذكور في الآية كفر عمل غير مخرج عن الملة وهو مادل عليه قول ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير الآيات السابقة قال : « كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق »<sup>(٦)</sup> ، وقال : « ليس بالكفر الذي تذهبون إليه . »<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : تحكيم القوانين السابق : الموضع نفسه .

(٢) المرجع السابق : ص ٧٩ .

(٣) سورة المائدة ، الآية : (٥٠) .

(٤) انظر : تحكيم القوانين : ص ٨٠ .

(٥) المرجع السابق : الموضع نفسه .

(٦) تفسير الطبرى بتحقيق الشیخ محمود محمد شاکر : ٣٥٥/١٠ ، ط . دار المعارف بمصر بدون سنة طبع . وتفسير ابن كثير : ٥٧٩/٦ .

(٧) تفسير ابن كثير : ٥٧٩/٦ .

ومثال ذلك «أن تحمله ثهوته وهو على الحكم في القضية بغير ما أنزل الله مع اعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق ، واعترافه على نفسه بالخطأ ومحاسبة الهدى .»<sup>(١)</sup>

ومع أن هذا النوع غير مخرج عن الملة إلا أن على المحاسب أن يحذر من عواقبه الوخيمة .

يفيف الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف - رحمة الله - مبينا خطورة هذا النوع :

« وهذا وإن لم يخرجه كفره عن الملة ، فإنه معصية عظمى أكبر من الكبائر كالزنا وشرب الخمر والسرقة واليمين الغموس وغيرها ، فإن معصية سماها الله في كتابه كفرا أعظم من معصية لم يسمها كفرا .»<sup>(٢)</sup>

وعلى المحاسب في احتسابه في ذلك أن يتعد عن الفظاظة والغفلة ، «ول يكن في وعظه ، وردعه ، قوله بشوشًا غير جبار عبوس ، ولتكن شيمته الرفق ، وليس القول ، وطلاقه الوجه ، ومهولة الأخلاق عند أمره ونفيه ، فإن ذلك أبلغ لاستمالة القلوب وحصول المقصود .»<sup>(٣)</sup>

#### ثانياً :

#### القيام بالاحتساب على تولية أهل الذمة على المسلمين :

سبق أن علمنا في فصول ومباحث الباب الثالث أن الإسلام منع تولية أهل الذمة الولايات العامة في الدولة الإسلامية ، لما في ذلك من تمكين لهم في الدولة ، وجعل سيل لهم على المسلمين<sup>(٤)</sup> ، وهو ما يتنافي مع قوله تعالى : «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا»<sup>(٥)</sup> .

فعلى المحاسب أن يهتم بتطبيق ذلك ، وينكر على ولاة الأمور قيامهم بتولية أهل

١) تحكيم القوانين ، الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف : من ٨٢ .

٢) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٣) نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، لابن بسام المحاسب ، تحقيق حسام الدين السامرائي : من ٢١٥ ، ط . دار المعرفة - بغداد سنة (١٩٦٨) .

٤) انظر : فقه الاحتساب على غير المسلمين ، د . عبد الله بن إبراهيم الطريقي : من ١٠٩ .

٥) سورة النساء ، الآية : (١٤١) .

الذمة المناسب العامة والحسامة في الدولة ، ويُسْعى إلى توعية المسلمين بعدم انتخاب أهل الذمة لمثل هذه المناصب .

**ثالثاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة في تمردهم على أنظمة الدولة وعدم الالتزام بها<sup>(١)</sup> ، لأن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى الفوضى في دار الإسلام ، وإلى تخلص سلطة الدولة على الكفار .**

**رابعاً :**

**القيام بالاحتساب على أهل الذمة القيام بتأسيس أحزاب**

**سياسية**

سواء أكانت هذه الأحزاب خاصة بهم ، أم كانوا منضمين فيها إلى مسلمين ، لما في ذلك من تكتل ضد المسلمين و المعارضة للسلطة المسلمة ، وفي كل ذلك مفاسد عظيمة .<sup>(٢)</sup>

ولأنه قد يترتب على ذلك وصول أحد الكفار إلى السلطة ، فيشرع من عنده ، مما يؤدي إلى مزاحمة الشريعة الإسلامية في دار الإسلام ، وبالتالي خضوع المسلمين لسلطة الكفار وتشريعاتهم وفيه تشبه بالكافار في التشريع والتنظيم كما لا يخفى .

وهكذا نصل إلى نهاية هذا المبحث الثاني ، وبه تضح ملامح وظيفة الدعاة والمحتنين في هذا الفصل لمواجهة التشبه بالكافار في مجال التشريع والتنظيم ، وتحقيق الاستقلال الكامل للأمة الإسلامية من التبعية التشريعية والتنظيمية لأية أمة أخرى من الأمم الكافرة ، وتحقيق اعتمادها في التquinين والتنظيم على كتاب الله عز وجل وسنة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ثم على التراث التشريعي الإسلامي الذي خلفه علماء الإسلام ، والذي يتجاوب مع تطلعات المسلمين وأهدائهم وعقيدتهم ، ولن تستطع الأمة الإسلامية أن تحطم قيود التخلف والذلة والهوان إلا بالتخليص من جميع آثار الاستعمار ورواسبه ، وتحقيق ذاتيتها المستقلة في كافة المجالات ، ومن أهمها مجال التشريع والتنظيم .

١) المرجع السابق : الموضع نفسه .

٢) المرجع السابق : ص ١٠٨ .

## الفصل الرابع

### الدعاة والمحتساب في مواجهة التشبه الأخلاقي

وينقسم الفصل إلى مبحثين اثنين

- المبحث الأول : وظيفة الدعاة في مواجهة التشبه الأخلاقي .
- المبحث الثاني : وظيفة المحتسبي في مواجهة التشبه الأخلاقي .

## المبحث الأول

### وظيفة الدعاة لمواجهة التشبه الأخلاقي

\*\*\*

إن القيم الأخلاقية تمثل جانبا هاما وركيزة أساسية من ركائز الشخصية الإسلامية بعد العقيدة ذلك لأن الأخلاقيات الإسلامية متصلة بالسلوكيات اليومية ، وهي الترجمة الواقعية والتطبيق العملي لما تعلمه العقيدة والشريعة الإسلامية ، والأخلاقيات الإسلامية بختصار ، هي الانعكاس الفعلي لما جاء به الإسلام ، وهو الذي يظهر في أقوال المسلمين وأفعاله وحركاته وسكناته ، وفي علاقاته مع الله عز وجل ومع الناس ، ولهذا لمست أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن خلق النبي ﷺ ، أجبت بأن خلقه كان القرآن .<sup>(١)</sup>

ولقد كانت أخلاقى أمراء الفتوحات وقادوا الجيوش الإسلامية وتجار المسلمين من الأسباب التي دفعت الكثير من شعوب الدول غير الإسلامية إلى الدخول في الإسلام طوعاً من غير إكراه من أحد .

وكذلك فإن الأخلاقيات الإسلامية من عوامل تقدم المسلمين لأن روح هذه الأخلاقيات هي التي تدفع المسلم إلى اختيار النشاط المفيد والأنفع ، وهي التي تدفعه إلى اتقان عمله ، وهي التي تدفعه أيضاً إلى الصدق في القول والفعل ، والعدل في التعامل ، وهي التي تدفعه إلى المساعدة في مواطن الغير وعدم التسويف ... إلى غير ذلك من الآثار الخيرة للأخلاقيات الإسلامية .<sup>(٢)</sup>

**ولهذا صدق القائل :**

إنما الأمم بأخلاقها ما بقيت      فإنهم ذهبوا بأخلاقها ما ذهبوا  
ويرى الدكتور غوستاف لوبيون أن سقوط الأمم يرجع إلى انحطاط أخلاقها ويقول : « ونحن إذا بحثنا في الأسباب التي أدت بالتتابع إلى انهيار الأمم ، وجدنا

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي : ٢٧٢/٦ ، كتاب المسافرين ، باب جامع صلاة الليل . ومن ثام عنه ، رقم ( ١٣٩ ) .

(٢) انظر : دور جامعات العالم الإسلامي في مواجهة التحديات المعاصرة د . مقداد يالجن : ص ١٦ .

أن العامل الأساسي في سقوطها هو تغير مزاجها النفسي تغيراً نشاً عن انحطاط أخلاقها». <sup>(١)</sup>

وفي ضوء ما ذكر أعلاه تبرز أهمية تحقيق الأصالة الأخلاقية للأمة الإسلامية لتنطلق في ميادين التقدم المادي والحضاري ، ولتأخذ مكانها الرائد في قيادة البشرية في ميادين التقدم الروحي وغيره ، وهذا مما يؤكد على أهمية قيام الدعاة - وهم ورثة الأنبياء عليهم السلام - بوظيفتهم لمواجهة موجة التشبه بالكافار في مجال الأخلاق .

ويمكن تحديد ملامح تلك الوظيفة في مطابقين اثنين هما :

- المطلب الأول : القيام بالكشف عن الوسائل والأساليب المستخدمة لتفويض الدعائم الخلقية للشعوب الإسلامية .
- المطلب الثاني : القيام بتزكية النفوس بالأخلاق الحميدة .

### المطلب الأول :

#### الكشف عن الوسائل والأساليب المستخدمة لتفويض الدعائم الخلقية للشعوب الإسلامية

إن أعداء الإسلام - كما قلنا سابقا - يسترون وراء شعارات مختلفة ، ويلبسون أنفعة متنوعة ، ويتسمون بأسماء متعددة ، مع أن الحقيقة والجحود واحد .

وهم يزرعون أفكارهم بالأساليب المختلفة الخبيثة ، المباشرة منها وغير المباشرة ، فتنتشر هذه الأفكار كانتشار الجراثيم في البينة ، فكما أن الإصابة ببعض الأمراض قد لا تظهر ، ولا تلفت الأنظار في بادئ الأمر إما لكون الجرثومة صغيرة أو لكون مناعة الجسم كبيرة ، ولكنها على المدى البعيد تظهر وقد استفحلت واستعصم على الأطباء ، مما يجعل الكشف الطبي الدوري على الجسم أمرا حيويا لاكتشاف أي أعراض مرضية قد يتعرض لها الجسم في وقت مبكر ، فيسهل علاجها .

فكذلك جراثيم الأمراض الخلقية التي يبثها أعداء الإسلام بالوسائل المختلفة

(١) السنن النفسية للتطور الأمم ، غوستاف لوبيون ، ترجمة عادل زعيتر : من ١٧٢ ، ط . مطبعة عيسى البابي - القاهرة .

، الخفية منها والظاهرة ، قد لا تظهر آثارها في حينها على الأفراد لوجود مقاومة عقدية أو اجتماعية ، ولكن مع مرور الأيام قد تظهر وقد است فعل الأمر واستعcessi ، مما يجعل الكشف المبكر والدائم عن تلك الوسائل والأساليب التي يستخدمها أعداء الأمة لزرع جرائم الأمراض الخلقدية في أوساط المسلمين أمرًا له الأهمية القصوى في مواجهة التشهي الأخلاقي .

ومن تلك الوسائل<sup>(١)</sup> : إنشاء النوادي وبيوت الشباب التي يستخدمونها في ترويج المسكرات والمخدرات ، ونشر الأفلام والصحف والمجلات الخليعة والمعاجنة ، ونشر تجارة الجنس عن طريق الملاهي والمرافق الليلية وفرق الرقص ، وتشجيع السياحة إلى بلاد الكفرة ، والسماح بالعربي على شواطئ البحار والأنهار ، وعن طريق ما يسمونه بالأدب المكشوف ، وهو عبارة عن الكتب والقصص الجنسية التي لا تتورع عن تزيين سبل الفساد للشباب .

ولقد تحدث اليهود في بروتوكولاتهم عن خططهم وأساليبهم ووسائلهم الخبيثة في إفساد أخلاق الشعوب الإسلامية خاصة وغير الإسلامية عامة ، وما جاء فيها قولهم :

« ومن المسيحيين أناس قد أصلتهم الخمر وانقلب شبابهم مجانيين بالكلاسيكيات والمجون البكر الذي أغراهم به وكلاؤنا وعلمنا وخدمنا في البيوتات الغنية ، وكتبتنا ، ومن إليهم ، ونساونا في أماكن لهم . »<sup>(٢)</sup>

هذه هي وسائل اليهود وأساليبهم في إفساد الأخلاق للأمم والشعوب والأفراد لخصها هذا النص في الخمر والمجون واللهو .

كما لخصوا مبدأهم في السياسة ، وهو الخداع والمكر ، وإباحة أي وسيلة تحقق أهدافهم ، فهم أصحاب المبدأ الميكائيلي في السياسة ، فقالوا :

« إن الفساد تبرر الوسيلة ، علينا ونحن نضع خططنا ، ألا نلتفت إلى ما هو خير .

(١) انظر : مخطط تدمير الإسلام وإيادة المسلمين : ص ٣٢ - ٣٤ .

(٢) الخطر اليهودي - بروتوكولات حكماء صهيون ، ترجمة محمد خليفة التونسي ، من ١٠٩ ، نشر دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ط . السابعة .

وأخلاقي بقدر ما نلتقت إلى ما هو ضروري ومفيد . «<sup>(١)</sup>  
بل جاء التصريح بهذا في النص التالي : « لا علاقة للسياسة بالأخلاق فقط ، وإن الحكومة التي تسير بالأخلاقي ليست حكومة رجال خبرة سياسية ، وبالتالي فإنها ليست مكينة في مقاعدها ، وإن الذي يريد أن يحكم عليه أن يعتمد على الخداع والمكر . »<sup>(٢)</sup>

وعلما الحكم العنف والمكر والخداع فقالوا :

« يجب أن يكون العنف هو الأساس ، ويتعتمد أن يكون ما كروا خداعا حكم تلك الحكومات التي تأبى أن تdamس تيجانها تحت أقدام وكلاء قوة جديدة ، إن هذا الشر هو الوسيلة الوحيدة للوصول إلى هدف الخير ، ولذلك يتعتمد ألا نتردد لحظة واحدة في أعمال الرشوة والخديعة والخيانة إذا كانت تخدمنا في تحقيق غايتنا »<sup>(٣)</sup>  
وهذه الماسونية التي تستر وراء أهداف إنسانية ، وتقيم نوادي مختلفة لهذا الغرض تمويها وتضليلها ، فإن من أهدافها الحقيقة نشر الفوضى الجنسية الحقيقة بين الشعوب ، والدعوة إلى زنا المحارم والأقارب ، والدعوة إلى تبادل الزوجات بين الرجال . »<sup>(٤)</sup>

وقد روج لهذه الفكرة البهيمية الماسونية ، الماسوني « ليون بلوم » ، وهو بولندي الأصل هاجر إلى فرنسا وتجنس فيها وعاش ، وتقلد مناصب كبيرة في حكومتها ، وهو الذي أصدر كتابا سماه « الزواج » يعد أقدر كتاب في الدعوة إلى الإباحية والفوضى الجنسية ، وما جاء في هذا الكتاب :

« إن على الفتاة البالغة أن تتفق طاقاتها الجنسية في حينها ، وتطلق لرغباتها العنوان قبل الزواج ، وألا تحرم نفسها من الانتفاع من المغامرات عندما توافر الفرص لها ، ففترة المراهقة فرصة لها لاغتراف الملذات ، وعليها أن تستغلها على أوسع

١) المرجع السابق : ص ١٠٧ .

٢) بروتوكولات حكماء صهيون ، ترجمة الدكتور إحسان حتى : ص ٣٤ ، ط . دار النقاش - بيروت بدون سنة طبع .

٣) الفطر اليهودي ، ترجمة محمد خليفة التونسي : ص ١٠٩ .

٤) انظر : الماسونية ، أحمد عبد الغفور عطار : ص ٩٢ ، نشر رابطة العالم الإسلامي ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨ م .

نطاق ، وألا تردد في التعرف والاتصال بأكثير عدد ممكن من الرجال لتطفي نار الشهرة العارمة التي تأجج في أعماقها عادة في هذه المرحلة من العمر . «<sup>(١)</sup> » وهل هناك دعوة إلى الإباحية الجنسية أكثر صراحة من هذا النص ، ومع ذلك فإن هناك نصوصا أخرى أضررت عنها صفحات قدارتها وبشاعتها ، فهي أقلر بكثير من النص المعروض هنا<sup>(٢)</sup> .

وهذه النصوص قليل من كثير مما تزخر به كتب الأعداء من أساليب المكر والخداع والإجرام ، وهي تبين بوضوح الخطط والأساليب التي يستخدمونها في تقويض الأخلاق من الخمر والموسيقى والنساء والرشوة والخداعة والتزوير وغيرها من الخطط والأساليب الشيطانية ، ولا شك أن معرفة تلك الخطط والأساليب وتعريفها تساعد على تجنبها والوقاية منها ، والكشف عن ذلك ، وبيان حقيقته ، وتوضيح أبعاده ومراميه ، وتحذير الأمة منه ، إنما هو في المقام الأول من واجبات الدعاة.

### المطلب الثاني:

### القيام بتركيبة النفوس بالأخلاق الحميدة

المهمة الثانية التي يجب على الدعاة - وهم في مسار المواجهة مع ظاهرة التشبه الأخلاقي - أن يعملوا على تركيبة نفوس المسلمين بالأخلاق الحميدة ، وذلك بالعمل على إثارة دواعي التمسك بالأخلاق الحميدة لدى الناشئة ، وتنفيرهم من دواعي التحلل منها ، وبيان مدى فائدة التعلق بالخلق الكريم ، وتصيرهم بعواقب الانحلال الخلقي الوخيمة ٠

وتعد تركيبة النفوس وتطويقها للبر والتقوى ، من المهام الكبرى التي بعث الله تعالى بها رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وشهد له بالقيام بتلك المهمة حق القيام وذلك في نصوص عديدة من القرآن الكريم ، منها :

١) نقلًا عن المرجع السابق : ص ٩٤ - ٩٥ .

٢) إن شئت فراجع الكتاب المذكور فهو في كثير من صفحاته ينقل عن كتاب (الزواج) كثيراً من الدعوات الوجهة والقدرة إلى الإباحية والغرضي الخلقة مما تقشعر منه جلود العقلاء فضلاً عن المؤمنين ٠

قوله تعالى :

﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾<sup>(١)</sup>

وقوله سبحانه :

﴿ كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم ينلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون ﴾<sup>(٢)</sup>

وقوله عز وجل :

﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم ينلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾<sup>(٣)</sup>

وقوله تعالى :

﴿ هو الذي بعث في الأمميين رسولاً ينلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾<sup>(٤)</sup>

ويجدر بالدعاة - وهم في هذا المقام - أن يتذكروا ويدركوا كيف حرمت آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على إشاعة معامدة الصفات ، وإتمام مكارم الأخلاق ، وغرس دعائهما وترسيخها في نفوس المؤمنين .

ونلاحظ أن القرآن الكريم قد اتخذ أسلوباً خاصاً في تربية الشعور الأخلاقي للMuslimين يحسن بالدعاة معرفته .

فأنت ترى القرآن الكريم « يروقظ في النفس الإحساس بحب الغير لذاته دون رغبة أو رهبة ، لما فيه من راحة للضمير ، واطمئنان للقلب ؛ وبغض الشر لذاته ، لما فيه من فحش وسوء وأذى للضمائر الظاهرة . »<sup>(٥)</sup>

ومثال ذلك قوله عز وجل : ﴿ ولا تنکحوا ما نکح آباءکم من النساء إلا ما

١) سورة التوبة ، جزء من الآية : ( ١٠٣ ) .

٢) سورة البقرة ، الآية : ( ١٥١ ) .

٣) سورة آل عمران ، الآية : ( ١٦٤ ) .

٤) سورة الجمعة ، الآية : ( ٣ ) .

٥) أسلوب الدعوة القرآنية ، د . محمد سعد بركة ، من ٣٣٧ .

قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلاً<sup>(١)</sup>

ففي الآية الكريمة نهى الله تعالى عن هذا الفعل القبيح ، ثم وصفه بالفحش للدلالة على أنه مما يجب أن تعاوه النفس ، وتشتمز منه وتتسامى عن الإقدام عليه.<sup>(٢)</sup>

وعند ما حث الله سبحانه على غض البصر ، وطهارة الذيل في قوله تعالى :

﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوْا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>

عمل عز وجل ذلك بأنه في حد ذاته سلوك فاضل وظاهر ، وذلك ليدفع المؤمنين

إلى التخلص منه<sup>(٤)</sup> ، فقال سبحانه في نهاية الآية السابقة :

﴿ذَلِكَ أَزْكِيٌّ لَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٥)</sup>

ولا يخفى ما في ذلك من « إيقاظ للشعور الخلقي ، ليستقيم السلوك بدافع

منه ».<sup>(٦)</sup>

وعلى الدعوة في هذا المقام أن يسعوا لإصدار سلسلة كتب ونشرات ومحاضرات ومجموعة برامج إذاعية وتلفازية أو آية وسائل أخرى عن الآداب والقيم والتربية الأخلاقية الإسلامية بحيث يستفيد منها الأفراد ، والأسر المسلمة ومؤسسات التنشئة الاجتماعية كالنادي والمدارس في حالة تقريرها في المناهج الدراسية .

وي ينبغي أن تتحقق هذه الإصدارات الوظائف التربوية التالية :<sup>(٧)</sup>

- أولاً : بيان حقائق القيم الإسلامية ومبادئها ومبادئها .

- ثانياً : التبصير بشمولية روح الأخلاق الإسلامية على كل تصرفات وسلوكيات الناس الفردية والاجتماعية .

(١) سورة النساء ، الآية : (٢٢) .

(٢) انظر : أسلوب الدعوة القرآنية : من ٢٢ .

(٣) سورة النور ، صدر الآية : (٣٠) .

(٤) انظر : أسلوب الدعوة القرآنية : من ٢٢ .

(٥) سورة النور ، نهاية الآية : (٣٠) .

(٦) أسلوب الدعوة القرآنية : من ٢٢ .

(٧) انظر : دور جامعات العالم الإسلامي في مواجهة التحديات المعاصرة : من ٤٣ - ٤٤ .

- ثالثاً : إبراز أهمية وقيمة القيم الأخلاقية الإسلامية من الناحية العلمية والاجتماعية والإنسانية والحضارية ، العادلة منها والمعنوية .
- رابعاً : إظهار خصائص ومميزات القيم الإسلامية بالنسبة إلى الأخلاقيات البشرية الوضعية .
- خامساً : وضع المعايير الأخلاقية الإسلامية أمام المتعلمين ل يستطيعوا توجيه سلوكهم ، وتقويم السلوك المنحرف في ضوئها .
- سادساً : تكوين القناعة بثبات القيم الأخلاقية الإسلامية ، وأنها ليست خاضعة للتغيرات الاجتماعية .
- سابعاً : تكوين الإيمان بالالتزام بين العقيدة الإسلامية والقيم الأخلاقية الإسلامية.
- ثامناً : الإشعار بأن تعليم الأخلاق لا يعني مجرد توصيل المعلومات الأخلاقية إلى الأذهان فحسب ، وإنما يعني الإشعار بالمسؤولية الأخلاقية بتطهير النفوس وتزكيتها من الرذائل والشروع ، وتحليتها بالفضائل ومحارب الأخلاق . وهكذا تجلى لنا في نهاية هذا البحث ملامح الوظيفة التي يمكن للدعاة القيام بها لمواجهة التشهي الأخلاقي ، والمنحصرة في قيامهم بالكشف المستمر عن الوسائل والأساليب التي يستخدمها أعداء الله في تقويض الدعائم الخلقية للشعوب الإسلامية للتعدي على منها ، وقيامهم أيضاً بتزكية نفوس المسلمين بالأخلاق الكريمة لتطويعها لأعمال البر والخير ، على أن يستخدموها في ذلك جميع الوسائل والأساليب المتاحة ، ومنها الاستفادة من وسائل الإعلام الحديثة على أوسع نطاق ممكن لإنجاح جهودهم في تخليص الأمة من هاوية التشهي بالكافر في مجال الأخلاق .

\*\*\*

## المبحث الثاني

### وظيفة المحتسبين لمواجهة التشبه الأخلاقي

\*\*\*

لقد أودع الله عز وجل في قلب الإنسان قوة الإرادة والحب التي بها يقبل على الخير أو على الشر ، وتفسد هذه القوة بما يتعرض له المرء من أمراض الشهوات كما عرفنا هذا سابقاً.

والإنسان بطبيعته مفطور على الميل إلى حب الشهوات من النساء ، والأولاد ، والأموال ، والجاه والسلطان ، وغير ذلك من متع الحياة الدنيا ، كما قال تعالى :  
 « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا  
 والله عنده حسن المئاب »<sup>(١)</sup>

وكذلك فإن الإنسان بطبيعته أيضا ضعيف عن مقاومة تلك الشهوات ، قال تعالى:  
 « ي يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا »<sup>(٢)</sup>

وإذا أضفنا إلى ذلك أن تبعي الشهوات من الكفرة والفسقة يعملون على ترويج هذه الشهوات وبيعها بأبخس الأثمان لينحرف المسلمون عن الصراط المستقيم كما قال الله تعالى :

« والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيمًا »<sup>(٣)</sup>

تبين لنا في ضوء ذلك كله مدى حاجة الإنسان إلى من يعينه من أهل الخير - بعد معونة الله عز وجل للجميع - على الثبات على الحق والاستقامة على الصراط المستقيم .

ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى أن يقوم المحتسبون - وهم حراس الأخلاق

١) سورة آل عمران ، الآية : (١٤) .

٢) سورة النساء ، الآية : (٢٨) .

٣) سورة النساء ، الآية : (٢٧) .

والأداب الإسلامية ورعايتها - بوظيفتهم لمواجهة موجة أخلاق الكفار التي تفزو بلاد المسلمين ، وذلك بالعمل على سد جميع المنافذ التي تسرب منها .

ولمواجهة هذا التشبه الأخلاقي يمكن أن يقوم المحاسبون بما يلي :

### - أولاً : الاحتساب على توريد السلع المحرمة :

على المحاسب أن ينكر توريد كافة السلع المحرمة إلى داخل إقليم الدولة الإسلامية ، لما سبق أن قررنا في فصول ومباحث الباب الثالث أن الإسلام يحرم توريد المحرمات إلى دار الإسلام ، كالمسكرات والمخدرات والخنازير وألات اللهو ، لأن هذه الأشياء محرمة على المسلمين ، قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْكُمْ تَفْلِحُونَ »<sup>(١)</sup> وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَخَذِّلَهَا هَزِوا أَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ »<sup>(٢)</sup>

قال الإمام القرطبي - رحمه الله تعالى : « وَلَهُو الْحَدِيثُ : الْفَنَاءُ فِي قَوْلِ ابْنِ مُسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا ... وَهُوَ مَنْعُو بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ »<sup>(٣)</sup> وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ : « الْفَنَاءُ وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ يَرْدِدُهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ »<sup>(٤)</sup> .

وروى الإمام البخاري عن أبي عامر ، أو أبي مالك الأشعري - رضي الله عنهما - أنه سمع النبي ﷺ يقول : [ ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر<sup>(٥)</sup> والحرير والخمر والمعازف<sup>(٦)</sup> ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم<sup>(٧)</sup> يروح عليهم بسارة لهم ، يأتيهم لحاجة فيقولوا : ارجع علينا غدا فيبيتهم<sup>(٨)</sup> الله ، ويُفْسَدُ العلم ، ويُمسَخُ

(١) سورة المائدة ، الآية : (٩٠) .

(٢) سورة لقمان ، الآية : (٦) .

(٣) تفسير القرطبي : ٥١/١٤ .

(٤) المرجع السابق : ٥٢/١٠ ، وراجع تفسير ابن كثير : ٤٤٢/٣ .

(٥) الحر : بكسر الحاء هو الفرج ، ومعناه أنهم يستحلون الزنا . انظر: فتح الباري : ٥٧/١٠ .

(٦) المعازف : الآت اللهو : فتح الباري : ٥٧/١٠ .

(٧) العلم : يفتحتین : الجبل العالي . فتح الباري : ٥٧/١٠ .

(٨) يبيتهم ، أي يهلكهم ليلاً .

## آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيمة [١]

يقول الإمام ابن القيم - رحمة الله تعالى - تعليقاً على هذا الحديث :

« ووجه الدلالة منه ، أن المعاذف هي آلات للهؤ كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك ، ولو كانت حلالاً لما ذمهم على استحلالها ، ولما قرن استحلالها باستحلال الغنم والخر . »<sup>(٢)</sup>

والحاصل أن النصوص متضافة على تحريم تلك الأشياء المذكورة ، وقد رأينا الوعيد الشديد على استحلال بعضها كما في الحديث السابق ، مما يدل على شناعة تعاطي هذه الأمور وشدة جرم من يفعل ذلك .

وإذا كان الأمر كذلك ، فإن من حق الاحتساب على هذه المحرمات ، حظر استيرادها كليّة حتى تكون السلامة التامة من هذا الجانب ، وفي ذلك توفير للجهد والمال الذي يبذل في الاحتساب عليها بعد دخولها إلى داخل البلاد .

وكذلك فإن من واجب المحاسب أن ينكر تداول هذه المحرمات بين الناس ، ويسعى في إزالتها ، فإن وجدتها بين أحد أزالتها باليد ، فإن كان خمراً أراقها وكسر وعاتها ، وإن كان آلات لهو كسرها<sup>(٣)</sup> ، وفي رأي بعض العلماء أنه لا يكسر عودها إن كان يصلح لغير اللهو ولكن يفصله .<sup>(٤)</sup>

## - ثانياً : القيام بمراقبة المطبوعات :

المطبوعات باب خطير من أبواب تربت أخلاقي الكفار إلى بلاد المسلمين ، فعلى المحاسب أن يقوم بمراقبة هذه المطبوعات من الكتب والرسائل والنشرات ، وكذلك الصحف والجرائد والمجلات ، ونحوها ، وكذلك الكتب والمقررات المدرسية ، على المحاسب أن يراقبها ، ويمنع منها ما يتنافى مع القيم الإسلامية ، وما يروج للمجون والفسق ، بل ينبغي أن تخضع المطبوعات لفحص المحاسب

١) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٥٣/١٠ ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسمي بغير اسمه ، رقم (٥٥٩٠).

٢) إغاثة للهؤان من مصايد الشيطان : ٢٦٠/١ .

٣) انظر : نصاب الاحتساب ، من ٣٢٨ - ٣٢٩ .

٤) انظر : معالم القرية : من ٣٥ .

قبل السماح بتداولها .

ولقد كان أئمَّةُ الحسبة يحذرون من كتب المجنون ، ويمنعون التلاميذ من مطالعتها .

وفي هذا يقول الإمام عبد الرحمن الشيزري - رحمه الله تعالى - :

« وينبغي للموذوب ( معلم الصبيان ) أن يمنع الصبيان من حفظ شيء من شعر ابن الحاج (١) ، والنظر فيه ويفسروهم على ذلك ، وكذلك ديوان صريح الدلا (٢) ، فإنه لا خير فيه . (٣) » .

ويتحقق بهذا قيام المحاسب بمراقبة وسائل الإعلام السمعية والمرئية ، لمعرفة ما ينشر فيها من أخبار وتحليلات وتعليقات وإعلانات ، وما يعرض فيها من أفلام ومسلسلات ، فينكر منها ما يخالف أو يدخل بالأخلاق والقيم الإسلامية ، وما يدعو منها للفسق والمجنون .

- ثالثاً : القيام بمراقبة محلات بيع وتفصيل الأزياء النسائية لمنع كل ما يتنافى فيها مع القيم والأداب الإسلامية (٤) ، سواء ما تعلق منها بالاختلاط ، أو عرض تفصيلات لا تتوفر فيها المواصفات الإسلامية في ملابس النساء ، أو خروج النساء متبرجات في هذه الأماكن وغيرها .

- رابعاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة في مجال الأخلاق :

وذلك إذا ظاهروا بالمنكرات كشرب الخمور وأكل الخنازير ، أو نكاح

(١) (٤) الشاعر ابن الحاج : هو أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن الحاج ، كان من كبار الشيعة ، واشتهر شعره بالخلاعة والمجنون ، وقد تولى حسبة بغداد في عهد عز الدولة بن بوهيم ومات سنة (٥٩٥هـ) . انظر : وفيات الأعيان : ١٩٤/١ ، المختصر في أخبار البشر لأبي الفداء : ٦٠٤/٢ - ٦٠٦ .

(٢) (٥) صريح الدلا : هو الشاعر علي بن عبد الواحد ، المعروف بصريح الدلاه قليل الفواني ، قدم مصر سنة (٤١٢هـ) ، و مدح الخليفة الظاهر الفاطمي ، وله قصيدة في المجنون . انظر : وفيات الإماميان : ٤٥٣/١ .

(٣) نهاية الرتبة في طلب الحسبة : من ١٠٤ - ١٠٥ .

(٤) لبيبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمملكة جهود طيبة في هذا المجال ، انظر للتفصيل في ذلك : التطبيقات العملية للحسبة في المملكة ، د . طامي بن هديف معيض البقumi ، من ١٧١ - ١٧٦ ، ط . الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

المحارم ، وغير ذلك من الأمور المحرمة التي أثروا عليها بموجب عقد الديمة ، وقد سبق التفصيل في هذا كله في الباب الثالث من هذه الرسالة .

على المحاسب في هذا الصدد أن يتعهد غير المسلمين في دار الإسلام ليرى مدى التزامهم بهذه الواجبات .

لأنهم وإن كانوا قد أثروا على استحلال هذه المنكرات ، إلا أن ذلك لا يستلزم المجاهدة بها بين المسلمين ، لما يترتب على ذلك من ضرر على أخلاق المسلمين .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - :

« أما أهل الديمة ، فإنهم وإن أثروا على ما يستحقون به في دينهم ، فليس لهم أن يبعوا المسلم خمرا ، ولا يهدوها إليه ، ولا يعاونوه عليها بوجه من الوجه ، فليس لهم أن يعصروها ... ومتى فعلوا ذلك استحقوا العقوبة التي تردعهم وأمثالهم عن ذلك . »<sup>(١)</sup>

هذه ملامح عامة لما يمكن للمحاسبين أن يقوموا به في مجال مواجهة التشبه بالكافر في مجال الأخلاق ، ولم أقصد هنا استقصاء جزئيات تلك المهام الملقاة على عاتقهم وإنما قصدت توضيحة معالم الواجبات المنوطة بهم في مجال الاحتساب على التشبه الأخلاقي .

وبنهاية هذا البحث الثاني ، تنفتح الصورة النهائية لمعركة المواجهة مع التشبه الأخلاقي التي يخوضها الدعاة والمحاسبون .

\*\*\*

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ٦٦٥/٢٨ .

## الفصل الخامس

### الدعوة والاحتساب في مواجهة التشهي الشفافي

\*\*\*

لعل مجال الفكر والثقافة هو أخطر مجال من مجالات تشهي المسلمين بالكافر لكونه سبباً في غيره من مجالات التشهي الأخرى السابق ذكرها على مدار فضول ومباحث هذا الباب الخامس من الرسالة .

فقد استخدم الكفار في التغريب الثقافي للشعوب الإسلامية وسليتين خطيرتين :

إحداهما :

المناهج التعليمية ، وهي « أهم وسيلة لتفجير الشعوب وتشكيلها ... وتغيير هويتها حسب الغايات والأهداف »<sup>(١)</sup> التي تراد لها . وهذا ما جعل أحد خبراء التربية يقول لما سُئل عن مستقبل أمة قال : « أعطوني مناهج تعليمها لا أقول بمستقبلها . »<sup>(٢)</sup> ولهذا لما خضعت غالبية الشعوب الإسلامية للاستعمار الغربي في أوائل القرن الثامن عشر الميلادي ، سارعت الدول الاستعمارية إلى تغريب الأجيال الإسلامية عقدياً وفكرياً وأخلاقياً عن طريق تخريب مناهج التربية والتعليم ، وذلك بتطوير المعاهد التعليمية الإسلامية ليصبح معاهد علمانية ، وبمحاربة اللغة العربية .

لغة القرآن بقطعها عن معينه الشري ، ولقطع الأمة الإسلامية عن تراثها ، ولتفتت وحدة الأمة العربية لم عزلها عن الشعوب الإسلامية لتحقق لهم بعد ذلك السيطرة الكاملة على البلدان الإسلامية واحداً بعد آخر ، وببشريه التاريخ الإسلامي وإحياء الحضارات الجاهلية ، وبالدعوة إلى الرذائل والتهوين من الفضائل ، وبالتفسيرات الإلحادية والفلسفية .<sup>(٣)</sup>

أما الوسيلة الثانية فهي وسائل الإعلام ، وهذه لا تقل خطورة عن الوسيلة السابقة ، إن لم تكن أخطر منها في عصرنا الحاضر ، لسرعة انتشارها ، وسهولة

١) دور جامعات العالم الإسلامي في مواجهة التحديات المعاصرة : من ٢٦ .

٢) نقلًا عن المرجع السابق : الموضع نفسه .

٣) سبق الحديث باستفاضة في هذه القضية في الفصل الثالث من الباب التمهيدي من هذه الرسالة .

استخدامها ، و المناسبتها لمختلف فئات الشعب . فقد كان للإعلام في بعض البلاد الإسلامية بوسائله المتعددة دور بارز و خطير ساهمت به مع المناهج التعليمية في طمس معالم الثقافة الإسلامية ، و تشويبها ، وفي التحرير على التشهي بشفافية غير المسلمين و فكرهم و معارفهم .

ومن هنا كان لابد لمواجهة التشهي الثقافي من إصلاح المناهج التعليمية ووسائل الإعلام معاً وعلى الدعاة والمحتسين كل في مجاله أن يضطلعوا بواجباتهم في هذا المجال .

وعليه يمكن تقسيم الفصل إلى مبحثين :

- **المبحث الأول :** وظيفة الدعاة لمواجهة التشهي الثقافي .
- **المبحث الثاني :** وظيفة المحتسين لمواجهة التشهي الثقافي .

## المبحث الأول

### وظيفة الدعاة لمواجهة التشبه الشفافي

\*\*\*

إن الإسلام يعتبر العلم وسيلة توصل صاحبة إلى عقيدة راسخة دافعة محركة مفيدة ، تدفع إلى الإيمان بالله عز وجل بما يفتح له من آفاق قدرته وعجائب خلقه ، كما قال تعالى :

﴿ سُنْدِرِيهِمْ أَيَّاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْ لَمْ يَكُفْ بِرِبِّكُمْ أَنْهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾<sup>(١)</sup>

والعلم في نظر الإسلام يكون عقيدة تدفع العالم إلى تقوى الله عز وجل لما يرى من اختلاف الثمرات والنباتات في الأنواع والطعوم مع اشتراكها في الماء الذي يسقيها جميعا ، وفي الأرض التي تخرجها جميعا ، وكاختلاف الجبال في الألوان ، وكاختلاف الناس والأنعام في الألوان والأوصاف والطبعات والأصوات والهيبات ، مع أن الكل من أصل واحد ومادة واحدة ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا تَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفَاتٍ الْوَانَهَا وَمِنَ الْجَبَالِ جَدَدَ بَيْضًا وَحِمْرًا مُخْتَلِفَ الْوَانَهَا وَغَرَابِيبَ سُودًا وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِ الْأَنْعَامَ مُخْتَلِفَ الْوَانَهُ كُلُّ ذَلِكَ ﴾<sup>(٢)</sup>

فكان تفاوت هذه الأشياء دليلاً عقلياً على مشيئة الله تعالى التي خصمت ما خصمت منه بلونه ووصفه ، وكان دليلاً عقلياً على قدرة الله عز وجل حيث أوجد هذه الأشياء كذلك ، ودليلًا على حكمته ورحمته حيث يوجد في اختلاف هذه الأشياء وتفاوتها من المصالح والمنافع ومعرفة الطرق ومعرفة الناس بعضهم بعضاً ما هو معلوم مشاهد ، وهذا يدل على سعة علم الله تعالى ، وعلى قدرته على أن يبعث من في القبور ، فمن شأن معرفة هذه الأمور أن تبعث على خشية الله عز وجل .<sup>(٣)</sup>  
ولهذا قال تعالى في آخر الآيتين السابقتين :

(١) سورة فصلت ، الآية : (٥٣) .

(٢) سورة فاطر ، الآيات : (٢٧ - ٢٨) .

(٣) انظر : تفسير السعدي : ٤/٢١٥ - ٢١٦ .

﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور ﴾  
وقال تعالى أيفا :

﴿ وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربكم فلهموا به فتختبئ لهم  
قلوبهم وإن الله لهاد الذين آمنوا إلى صراط مستقيم ﴾<sup>(١)</sup>

فميدان العلم ميدان فسح تسم فيه صياغة النفوس المسلمة وتطويعها لتنقى  
الله تعالى ومحبته والخضوع لمنهجه .. منهج الخالق الذي خلق كل شيء وأتقنه  
بعلمه وقدرته وحكمته وبإرادته .. وهكذا حال العالم المسلم ، كلما ازداد تقدما  
وتعينا في آفاق العلم ، ازداد محبة لله عز وجل ، وخشية منه ، وخضوعاً لمنهجه ،  
وهذه هي الشرة الصحيحة للعلم في نظر الإسلام .

ولكن الملاحظ أن مناهج التعليم التي وضعها الاستعمار وذريوه الفكرية في  
البلاد الإسلامية ، فصلت العلم عن ثمراته في تعزيز الإيمان بالله ، ووجهت العلم  
نحو غايات وأهداف غير الغايات والأهداف التي وضعها الإسلام للعلم ، وهي  
خدمة دين الله عز وجل وما يتطلبه ذلك من الأهداف النبيلة .

والسبب في هذا كله أن الاستعمار اهتم بالتعليم دون التربية في بلاد الإسلام ،  
ف قامت العلوم في هذه المناهج المغشوشة على أصول فلسفية وثنية وإلحادية لا تمت  
إلى الإسلام بصلة .

فكان أن أصبحت الأمة الإسلامية بالاستلاب الفكري والعقلي معاً<sup>(٢)</sup> ،  
والاستلاب الفكري أدى إلى الفوضى الفكرية وغياب الانتظام والتوازن نتيجة  
تجاذب العقلية الإسلامية بين المبادئ العقائدية والفكرية الأجنبية المختلفة  
والمتعارضة مع الخصائص العقلية والعقدية للشعوب الإسلامية ، ومن ثم أدى ذلك  
إلى فوضى واحتلاط نظام الحياة بأكمله ، كما أدى الاستلاب العقلي من جانبه  
إلى اختلال الرواية الإسلامية الصحيحة للقيم والنظم ، مما أدى إلى اغتراب السلوك

(١) سورة الحج ، الآية : ٥٤

(٢) انظر : في الاستلاب الثقافي ، طبيب بو عزة من المغرب ، مقال منشور في « المجلة العربية » ، العدد (٢١١) ، السنة (١٩) ، شعبان ١٤١٥هـ - يناير ١٩٩٤م ، ص ٣٢ .

، وغياب التمييز بين العلال والحرام ، والحسن والقبح<sup>(١)</sup> لدى أكثر المسلمين .

فكان لابد لإصلاح هذا الوضع والتخلص من الاستلب الثقافي والعلمي ، من تأصيل ما يمكن تأصيله من العلوم والمعارف على الأصول الإسلامية وبنائها على نهج الإسلام ، مع توجيه جميع العلوم في مناهجها ومواضيعها وغاياتها ومقاصدها في ضوء المعايير والقيم الإسلامية .

وفي ضوء ذلك كله يمكن أن تتحدد مهمة الدعوة في هذا الصدد من خلال

**المطالب التالية :**

- المطلب الأول : الدعوة إلى التأصيل الإسلامي للعلوم الإنسانية .
- المطلب الثاني : الدعوة إلى التوجيه الإسلامي للعلوم والفنون .
- المطلب الثالث : الاهتمام بدعاية الأكليات المسلمة في دول الكفر .

### **المطلب الأول:**

#### **الدعوة إلى التأصيل الإسلامي للعلوم الإنسانية**

اهتمت الأوساط الدعوية بقضية التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية والإنسانية ، لأن هذه العلوم عامة قائمة على أصول ومبادئ منافضة للعقيدة الإسلامية كنظرية «داروين في تطور الأنواع » في علم الاجتماع والأحياء ، ونظرية « دوركيم » في علم الاجتماع ، ونظرية « فرويد » في علم النفس ، ونظرية المادية التاريخية في علم تفسير التاريخ والاقتصاد ، ونظرية المنفعة والضرر في الاقتصاد الرأسمالي ... ونحوها من النظريات المناقضة للمبادئ الإسلامية .

ومن هنا برزت الحاجة إلى تأصيل هذه العلوم على الأصول الإسلامية .

#### **- مفهوم التأصيل الإسلامي وأهدافه :**

يقصد بمصطلح التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية والدراسات الإنسانية لدى الدارسين المهتمين بهذا الجانب أنه « بناء العلوم الاجتماعية والدراسات الإنسانية على

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٢ .

## نهج الإسلام (١)

وقد نالت هذه القضية اهتمام الباحثين منذ العقد الأخير نظراً لل الحاجة الماسة إلى إيجاد حل لها ، وقد عقدت أول ندوة عن التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام (١٤٠٧هـ) ، و تكونت لجنة دائمة لهذا الغرض<sup>(٢)</sup> ، كما تناول عدد من الباحثين هذه القضية بالدراسة تحت عناوين مختلفة : « التوجيه الإسلامي للعلوم »<sup>(٣)</sup> ، و « توجيه العلوم الإنسانية وجهة إسلامية »<sup>(٤)</sup> ، و « تأصيل العلوم تأصيلاً إسلامياً »<sup>(٥)</sup> ، و « إسلامية المعرفة »<sup>(٦)</sup> ، و « أسلمة التعليم »<sup>(٧)</sup> وغير ذلك من المصطلحات التي تدل على قضية واحدة .

أما أهداف التأصيل الإسلامي ، فقد حدتها اللجنة الدائمة للتأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية في عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في عدة نقاط ، كما فعل الدكتور مقداد بالجن ، ونظراً لتشابهه النقاط فإني أكتفي بالنقل من الدكتور مقداد لأنها صاغها صياغة مختصرة ، وهذه الأهداف هي :

- ١ - إشعار الناشئين بالاعتزاز بما في ديننا وبإسهامات علماء المسلمين في تأسيس العلوم والنهوض بها قديماً وحديثاً .
- ٢ - استبعاد كثير من المفاهيم والأفكار الوافية والمتناقضة وإزالة تلك المفاهيم

(١) أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والفنون ، د . مقداد بالجن : من ٣٦ ، ط . دار عالم الكتب - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، ط . الأولى .

(٢) انظر : المرجع السابق : ص ٨٧ .

(٣) انظر : كتاب الاستاذ عبد الرحمن صالح عبد الله « التوجيه الإسلامي للعلوم التربوية » ، ط . دار المنار - جدة ١٤٠٦هـ .

(٤) استخدمه سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية ، ط . دار اللواه - الرياض (١٣٩٩هـ) .

(٥) استخدمه محمد عزمي صالح في كتابه « التأصيل الإسلامي لرعاية الشباب » ، دار الصمعة - القاهرة (١٤٠٥هـ) .

(٦) استخدمه د . طه جابر العلواني في كتابه « إسلامية المعرفة بين الأمس واليوم » ط . دار الهدى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

(٧) استخدمه د . عمر سليمان الأشقر في كتابه « أسلمة التعليم في ديار المسلمين » ، ط . دار الثقافات - عمان -الأردن ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .

- على ضوء معايير التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية والسلوكية .
- ٣ - إطلاع المثقفين المهتمين بالعلوم السلوكية في جميع أنحاء العالم على ما لدى المسلمين من ثروة عظيمة في مجال العلوم الإنسانية وتأثيرها على مسار هذه العلوم وتوجيهها وإسهامهم بها في الحضارة .
  - ٤ - استخدام هذه العلوم المواصلة في بناء الشخصيات العلمية المتقدمة إلى السلوكيات الإسلامية العاملة بهذه العلوم .
  - ٥ - الإضافة إلى هذه الدراسات المنظور الإسلامي ، إذ أن ذلك سوف يوثر في بناء هندسة تلك العلوم .
  - ٦ - تقويم هذه الدراسات القديمة والحديثة منها في ضوء المعايير الإسلامية ومعالجة الجوانب السلبية وتدعيم الإيجابية .
  - ٧ - إبراز أهداف تلك العلوم العامة والخاصة من منظور الإسلام وإبراز أساليب تحقيقها .
  - ٨ - إيجاد منهج واضح للتأصيل لتلك العلوم عموماً ولكل علم من تلك العلوم بوجه خاص .
  - ٩ - إبراز مجالات الإبداع والإضافة إليها في حالة التأصيل .
  - ١٠ - استخدام تلك العلوم في تدعيم القيم الإسلامية والدعوة الإسلامية كما يستخدمها الغربيون في تدعيم أيديولوجياتهم .
  - ١١ - إبراز الأصول والأهداف التي يقوم على ضوئها بناء العلوم الاجتماعية .
  - ١٢ - تمكين الدارسين من القدرات التنظيرية للنظريات والأفكار الوافية على ضوء قواعد ومنهج تفكير واضح ومتناقض مع نفسها .
  - ١٣ - بناء عقلية إسلامية تفكير وتحلّل وتقويم وتحلّل المشكلات على نهج الإسلام .
  - ١٤ - إنقاذ الأجيال من التبعية الفكرية والثقافية والعلقانية والشخصية الغربية .<sup>(١)</sup>

#### أهمية التأصيل و مجالاته :

سبقت الإشارة إلى أن العلوم الاجتماعية والإنسانية قائمة على أصول غير إسلامية ، ويضاف إلى ذلك تجاهل واضعفي هذه العلوم عن بعض الحقائق الموجودة في الإسلام والتي تعتبر ركيزة من ركائز تلك العلوم .

(١) انظر : أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والفنون :

فعلى سبيل المثال عند ما يذكر علماء النفس الدافع الفطري لدى الإنسان في علم النفس لا يذكرون دافع الدين ، وكذلك إذا ذكروا الحاجات النفسية لا يذكرون منها الحاجة إلى الدين ، مما يوحى بأن الدين ليس له صلة بالطبيعة الإنسانية ، كما أنه ليس حاجة من الحاجات النفسية للإنسان ، وكأنه إذا ترك الناس الدين لا يصيبهم أي ضرر نفسي أو صحي .<sup>(١)</sup>

مع أن أعلام علم النفس الغربيين يعترفون بأهمية دافع الدين في الطبيعة الإنسانية ، وفي هذا يقول أحدهم :

« إن الدين قانون ثابت في أعماق نفوسنا . »<sup>(٢)</sup>

ويقول آخر :

« ولقد جبل الإنسان على أن يهتدي بدين يرى في مبادئه الخلاص والاطمئنان ، وإذا هجر الأوربيون الدين اتخلوا لهم من دون الله أبطالا وأنبياء . »<sup>(٣)</sup>

ويقول ثالث :

« إن من طبيعة الإنسان أن يؤمن ، فإذا لم تتقى له أهداف صافية سديدة يركز حولها إيمانه وحبه ، تحول إلى عبادة أهداف خاطئة فاسدة . »<sup>(٤)</sup>

ومن هذه الأمثلة كذلك في الدراسات النفسية ، مسألة مرض الكبت ، فهم عندما يذكرون من ضمن الأمراض النفسية ، يذكرون من أسبابه أن الإنسان يصاب به نتيجة عدم إشباع رغباته الجنسية ، بسبب القيود والتقاليد الاجتماعية الحالية دونه ودون تحقيق تلك الرغبات ، ويدخلون القيم الدينية ضمن تلك القيود والتقاليد ، ومن ثم يدعون إلى إطلاق العنان للحرية الجنسية ، ولا شك أن هذا طعن في الدين والأخلاق .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم : ص ٤٥ .

(٢) كتاب التربية ، « كانط » ترجمة ملنطاوي جوهري : ص ١٤ ، ط . المطبعة السلفية - القاهرة ١٢٥٥هـ .

(٣) أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم : ص ٤٥ نقلًا عن مجلة التربية الحديثة الجامعة الأمريكية - القاهرة : ١٥٤/٢١ .

(٤) المرجع السابق : ص ٤٥ .

(٥) انظر : المرجع السابق ، ص ٤٦ - ٤٧ .

ومن مثل هذه الأمثلة تبرز أهمية التأصيل الإسلامي لهذه العلوم ، ومن أبرز جوانب هذه الأهمية :<sup>(١)</sup>

- ١ - أنه يؤدي إلى تكوين الشعور بالاعتزاز لدى الدارسين بما يرون من أصول إسلامية للعلوم الاجتماعية والإنسانية والنهوض بها على الأصول والتوجيهات الإسلامية .
- ٢ - أنه يؤدي إلى زوال الأفكار والنظريات المتناقضة مع روح الإسلام وقيمه التي تثير الارتباك والتحير في عقولهم ونفوسهم .
- ٣ - أنه يؤدي إلى تعرف الدارسين على ما لدى المسلمين من ثروة عظيمة في مجال العلوم الإسلامية وتأثيرهم بها على مسار هذه العلوم وعلى الحضارة .
- ٤ - أنه يؤدي إلى بناء شخصيات علمية إسلامية قادرة على الوقوف على أصول وقواعد وقيم علمية يتمكنون بها من التنظير والمقارنة وبيان خصائص التفكير الإسلامي .
- ٥ - أنه يؤدي إلى إضافات كثيرة على ما لدى الغربيين من آراء واتجاهات ونظريات وبذلك لا يكون المسلمون مقلدين للغرب وعالة عليهم في معالجة القضايا والمشكلات بل تكون لديهم مribas وأنماط جديدة لمعالجة المشكلات يفيدهم بها غيرهم من الدراسين غير المسلمين .
- ٦ - أنه يؤدي إلى تحرير العقول من آثار الاستعمار ، ثم تحرير طريقة التفكير وطريقة حل المشكلات .
- ٧ - أنه يؤدي إلى بروز ووضوح أهداف العلوم ومقاصدتها من المنظور الإسلامي ، والتي من أجلها يجب ممارسة هذه العلوم تعلمًا وتعليمًا .
- ٨ - أنه يؤدي إلى تدعيم القيم الإسلامية وإبرازها على ضوء العلوم والمعارف المتقدمة والمتغيرة باستمرار .

أما مجالات التأصيل » فتشمل مجموعة العلوم الاجتماعية والدراسات الإنسانية لأن هذه العلوم عامة قائمة على نظريات وفرضيات » وتتخصّص للاتجاهات الفكرية والدينية فتتأثر بها ، وتتغير بتغيرها ، وتوثّر في السلوكيات بحسب تلك

---

(١) المرجع السابق ، ص : ٦٠

الاتجاهات ، وأبرز هذه العلوم :<sup>(١)</sup>

- علم النفس .
- علم الاجتماع .
- علم التاريخ أو علم تفسير التاريخ .
- النظم والحقوق .
- الخدمة الاجتماعية .
- علم الاقتصاد .
- الثقافة والأدب والفنون .
- بحوث الإعلام .

### المطلب الثاني :

#### الدعوة إلى التوجيه الإسلامي للعلوم المختلفة

فكرة التوجيه جاءت متأخرة عن فكرة التأصيل الذي سبق الحديث عنه في المطلب السابق ، فقد تولدت فكرة التوجيه الإسلامي للعلوم من خلال مناقشات ندوة التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية والإنسانية المنعقدة في جامعة الإمام محمد بن سعود عام (١٤٠٧هـ) ، حيث تبين من خلال المناقشات والدراسات أن التأصيل لا يمكن تطبيقه في كل العلوم ، كما أن التأصيل في العلوم الاجتماعية نفسها يحتاج إلى المهارات والمعرفة الدقيقة للعلوم الإسلامية بخلاف التوجيه فإنه يمكن تطبيقه في جميع العلوم ، ولا يحتاج إلى تلك المهارات والصعوبات التي يتطلبها التأصيل . ومن هنا برزت فكرة التوجيه الإسلامي للعلوم المختلفة ، وعقد له أول موتمر في جامعة الأزهر بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية عام (١٤١٣هـ) تحت عنوان « التوجيه الإسلامي للعلوم »<sup>(٢)</sup>

#### مفهوم التوجيه الإسلامي للعلوم وأهدافه :

يعرف هذا المصطلح بأنه : « مجموعة من الإرشادات التي تتعلق بمقاصد

(١) المرجع السابق : ص ٨٧ .

(٢) المرجع السابق : ص ٨٧ .

تحصيل العلوم وبطرق دراستها ووجوه استخدامها في ضوء التربية الإسلامية .<sup>(١)</sup>  
أما أهداف التوجيه الإسلامي للعلوم ، فقد حاول بعض الباحثين تحديد تلك الأهداف في نقاط عديدة<sup>(٢)</sup> ، استعرضها الدكتور مقداد يالجن وحاول إعادة صياغتها على النحو التالي :<sup>(٣)</sup>

### أولاً :

تدعيم الإيمان والقيم الإسلامية والدفاع عنها بالعلوم .

### ثانياً :

تحقيق ضمان استخدام العلوم في الخير لا في الشر .

### ثالثاً :

إرشاد المتعلمين من البداية إلى تعلم العلوم من أجل أهداف إسلامية وإنسانية سامية .

### رابعاً :

الاستعانت بالعلوم لتحقيق أهداف التربية الإسلامية في بناء شخصية المسلم والأمة والحضارة الإسلامية .

### خامساً :

تقرير المقررات العلمية من حيث الكم والكيف بحسب قيمها وأهميتها في نظر الإسلام .

### سادساً :

ضمان سير التقدم العلمي والحضاري للأمة في ضوء الإسلام .

١) المرجع السابق : ص ١٠٠ .

٢) انظر : مفهوم التوجيه الإسلامي للعلوم: أهدافه وأسسها العامة ، الشيخ مناع خليل القطان : بحث مقدم إلى مؤتمر التوجيه الإسلامي للعلوم . القاهرة ١٤١٣هـ ، المحدود الأول ، ص ٨٤ - ٧٤ .

انظر : مفهوم التوجيه الإسلامي للعلوم : أهدافه وأسسها العامة ، د . عبد الجليل عبد الرحيم ، بحث مقدم إلى مؤتمر التوجيه الإسلامي المذكور : ص ١٢٣ .

٣) أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم ، ص ١٠٣ - ١٠٤ .

**سابعاً :**

إرشاد الدراسات العلمية بالإسهامات التراثية لعلماء المسلمين .

**ثامناً :**

توجيه استخدامات تلك العلوم في قضايا تخدم نشر الدعوة الإسلامية .

**ناسعاً :**

تنمية العلوم وتطوير مناهجها في ضوء القيم الإسلامية .

**عاشرًا :**

إرشاد المعلمين والباحثين إلى أساليب تنقية تلك العلوم مما يتعارض مع العقيدة والقيم الإسلامية .

**مجالات التوجيه الإسلامي للعلوم وأهميته :**

إذا كانت مجالات التأصيل الإسلامي تقتصر - كما رأينا - على العلوم الاجتماعية والدراسات الإنسانية ، فإن مجالات التوجيه الإسلامي أوسع من ذلك ، إذ إنها تشمل العلوم الاجتماعية ، كما تشمل غيرها من العلوم الطبيعية التجريبية والعلوم الإسلامية <sup>(١)</sup>.

أما أهمية التوجيه الإسلامي للعلوم ، فتبرز في عدة نقاط ، منها <sup>(٢)</sup>:

**أولاً - أنه يؤدي إلى تنشئة الإيمان في نفوس الدارسين**

لأنه يضع المنظار الإيماني في الناشئين والذى به يرون أدلة الله في مخلوقاته ، عكس ما تفعله التربية العلمانية المادية والإلحادية التي تضع المنظار الإلحادي الأسود الذي يطمس بصيرة ويُفْسِد شارة في أعينهم فلا يرون أدلة الله لا في المخلوقات ولا في المكتشفات .

ولهذا فلا يزدادون إيمانا كلما ازدادوا علمًا .

أما إذا تمت الدراسة والأبحاث بالتجيئات الإسلامية فسوف يزداد الدارسون إيمانا كلما ازدادوا علمًا .

(١) انظر : أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم : ص ١٠٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٦ - ١٠٨ .

### ثانياً - أنه يؤدي إلى تدعيم القيم الإسلامية في نفوس الدارسين

لأن التوجيهات الإسلامية التعليمية تتطلب من المعلمين استثمار كل مناسبة وكل عرض أو كشف علمي في تدعيم القيم الإسلامية على أساس أن العلوم أدوات أو وسائل لتدعيتها ، لأن القسم كما يقول بعض الأخلاقيين عند قياس أهمية الأخلاق بأهمية العلوم : « الأخلاق تاج العلوم » والأخر يقول إنها زينة العلوم وذلك على أساس أن الأخلاق علم الخير والشر . والعلوم كلها تخدم الأخلاق من حيث أنها تساعدها في الكشف عن الخير والشر .

### ثالثاً - أنه يؤدي إلى تحسين مقاصد الدارسين من التعلم والتعليم

لأن العلوم سلاح ذو حدين يمكن استخدامها في الخير ويمكن استخدامها في الشر ، ولا يضمن استخدامها في الخير إلا الإخلاص وقصد وجه الله في التعلم والتعليم من أجل خدمة الدين والأمة .

ولعدم وجود مثل هذه التوجيهات القيمة الآن فإن كثيراً من الدارسين يستخدمون العلوم لمآرب شخصية ، وقد وقعت أنواع من حوادث التزوير في الإدارات وأعمال الأطباء الإجرامية من أجل كسب الأموال ، والرشاوي وسوء التصرفات في أموال الدولة من قبل هؤلاء الذين درسوا في المدارس العلمانية ، فنظراً لنقص مثل هذه التوجيهات في تحسين المقاصد وتكون الأخلاق وعدم استهداف الأهداف الإنسانية السامية ، استخدموا العلوم لأغراض غير إلخالية .

### رابعاً - أنه يؤدي إلى ترشيد طرق التدريس وترشيد طرق البحث :

وطرق دراسة الحقائق والتوصل إليها وطرق عرضها واستخدامها .

وذلك يضمن استخدامها في الخير لا في الشر ويدفع إلى مزيد من الانتفاع بالعلوم .

### خامساً - أنه يؤدي إلى إثارة الهم العالى وتجير الطاقات المعنوية لدى الدارسين :

ذلك أنه يوجه المعلمين والمتعلمين والباحثين إلى اعتبار الاشتغال بالعلم عبادة وبذلك يتكون روح التعبid بالعلوم .

### سادسا - أنه يؤدي إلى التقدم العلمي :

وذلك عن طريق رفع معنويات الدارسين ، لأن الإنسان إذا اشتغل بروح العبادة لخدمة الدين وعبادة الله يندفع إلى مزيد من التحصيل والتعليم لبناء أجرا ولترتفع درجاته عند الله على أساس أن الله يرفع درجات أهل العلم ولهذا قال تعالى :

﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾<sup>(١)</sup>

### سابعا - أنه يؤدي إلى الانتفاع بالتراث العلمي والحضاري لعلماء المسلمين

ذلك لأن علماء المسلمين لهم إسهامات فعالة في تطوير العلوم وتقدمها ، ولهم اختراعات وابتكارات باعتراف الغربيين أنفسهم ، وما زالت هذه الإسهامات تكتشف وما زالت هناك جوانب منها مجهرة ؛ ذلك أن مئات الآلاف من أعمالهم ما زالت مخطوطه في المكتبات . ففي تركيا وحدها الآن أكثر من مائة ألف مخطوط بالعربية فيما بناها بما في البلاد الأخرى ، كما أن كثيرة منها نقلت إلى مكتبات أوروبا ، وكتاب واحد من هذا التراث يباع أحياناً بمائة ألف دولار .

### ثامنا - أنه يؤدي إلى وضع معايير علمية في ضوء القيم الإسلامية

وعلى ضوئها يعرف ماذا يونسق وماذا يترك من الأفكار والنظريات التي تعج بها الدراسات والعلوم وبخاصة الدراسات الاجتماعية والأدبية والفنية . كما أنها سوف تساعد على صياغة هذه العلوم والمعارف صياغة إسلامية وتطورها على ضوء القيم الإسلامية بل بناوئها من جديد على نهج الإسلام إذا أمكن ، وبذلك تصبح هذه العلوم والمعارف إسلامية قلباً وقالباً ، ولا تثير البلبلة في نفوس الدارسين .

### تاسعا - أنه يؤدي إلى الإضافة إلى تلك العلوم إما إلى المحتوى أو إلى طريقة البحث أو التدريس أو إلى وجوه الاستفادة منها في مجال الدين والدنيا :

وبذلك يكون للMuslimين إسهام فيها وإلا فلن يكون للMuslimين فيها إلا التقليد والاستنساخ ، لأنهم يعجزون عن استيعابها ناهيك عن تطويرها أو الإضافة إليها

بسبب تقدم الغربيين فيها في الآونة الأخيرة تقدماً مذهلاً .

### عاشرًا - أنه يؤدي إلى تكوين شخصية الأجيال المسلمة :

وذلك أن التوجيه الإسلامي للعلوم يؤدي إلى تطبيق التعليم التربوي الإسلامي الذي لا يكتفى بقياس التحصيل التعليمي وإنما يهتم بالجانب السلوكي والعلمي معاً، لأن العمل بالعلم مبدأ تعليمي وتربوي يجب تطبيقه في جميع المراحل التعليمية ، كما يقرن التعليم بال التربية الأخلاقية و بتزكية النفوس باستمرار وتطهيرها من جميع الشرور والذائل والسبات ، كما يؤدي إلى الشعور بالاعتزاز لدى الدارسين لأنهم سوف يرون أن كل العلوم يدعم القيم الإسلامية والعقيدة الإسلامية .

ومن الواضح من الأهداف المحددة لكل من التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية الإنسانية ، والتوجيه الإسلامي للعلوم ، أنها جميعاً أهداف عظيمة لها أهميتها القصوى في بناء الشخصية العلمية المستقلة للمسلمين ، وتكوين روح الاعتزاز لديهم بما في التراث الإسلامي من ثروة علمية غنية يمكن أن تسهم في تقدم العلوم وتوجيهها نحو الأهداف الخيرة ، وتعزيز الإيمان في قلوب الدارسين ، ومن ثم تحقق الأصالة العلمية المستقلة للأمة الإسلامية وتخليصها من التبعية الثقافية والعلمية للكفار .

ولذلك فإن من واجب الدعاة - وهم يسعون لمواجهة الشبه الثقافي - أن يوجهوا عنائهم بهذه القضية ، ويعملوا على توعية المسلمين - أفراداً وشعوباً وحكومات - بأهمية التأصيل الإسلامي للعلوم الإنسانية والتوجيه الإسلامي للعلوم في بناء الشخصية العلمية المستقلة للأمة ، والتحرر من ربقة السير في ركب الكفار في مجال الثقافة .

وسيسفر تحقيق هذين الأمرين بإذن الله تعالى عن نتيجتين هامتين في مجال مواجهة الشبه الثقافي ، هما :

- تكوين منهج تربوي وتعليمي إسلامي أصيل تربى عليه الأجيال الإسلامية .
- تكوين جهاز إعلامي إسلامي أصيل وفعال ، قادر على نشر العقيدة والقيم الإسلامية والدفاع عنها ، ومناقشة كافة القضايا من المنظور الإسلامي

الصحيح .

وبإصلاح هذين الجهازين يمكن - بعون من الله تعالى - غرس الاتساع إلى الإسلام بمعناه الواسع الذي يمثل منهج الحياة المتكامل ، في نفوس الناشئة وتنفيرهم عما سواه من المنافع المخالفة ، وكذلك بإصلاح هذين الجهازين أيضا ، يمكن غرس الالتزام بالإسلام لدى الناشئة بالمعنى السابق .

### المطلب الثالث :

#### الاهتمام بدعاوة الأقليات المسلمة في بلاد الكفر

تكمن أهمية الاهتمام بدعاوة الأقليات الإسلامية - ولا سيما الوفود الطلبية المسلمة - في دول الكفر في أوروبا وأميريكا في أن معظم فئات هذه الأقليات تعاني من مشكلات وتحديات عديدة ومتعددة : مشكلات وتحديات تربوية ، واجتماعية ، وسياسية ، واقتصادية ، بسبب انعدام سلطة الأسرة على الأولاد ، أو ضعفها عليهم في حالة وجودها ، والصراع الفكري والثقافي بين ثقافة الوافد العربية والإسلامية وثقافة البلد المضيف ، والغياب الكامل للتربية الدينية والخلقية الإسلامية في المدارس والمعاهد والكليات ، وعدم وجود إعلام إسلامي فعال ، وغياب التوجيه والإرشاد الديني في أغلب الأماكن ، وانتشار البطالة فيهم ، وفقدان الهوية الإسلامية لهم<sup>(١)</sup> وغير ذلك من المشكلات والتحديات التي توشك أحيانا أن تهدد أصل وجود هذه الأقليات ، لما يتبعها من ضغوط عصبية ونفسية وسياسية ، الأمر الذي يمكن أن يتطور إلى صور من الإرهاب يهدد حياة ومصير الأقليات المسلمة في هذه الدول .<sup>(٢)</sup>

ولهذا فإن من واجب المسلمين تجاه هذه الأقليات الإسلامية ، الإسهام في حل

(١) انظر : المشكلات التربوية والدينية عند المسلمين في المجتمع الهولندي ، الاستاذ إبراهيم الدرعاوي : ص ٢٦ - ٣٦ - ٣٩ ، كتاب شهري يصدر عن رابطة العالم الإسلامي العدد (١٦٨) السنة (١٥) ، ذو الحجة (١٤١٦هـ) .

(٢) انظر : الأقليات المسلمة في العالم ظروفها المعاصرة ، والأمها وأمالها ، مجموعة محاضرات ويبحوث المؤتمر العالمي السادس للتنمية العالمية للشباب الإسلامي - الرياض من ١٢ - ١٧ جمادي الأولى ١٤٠٦هـ ، ١٥١ .

مشكلاتها ، وتلبية حاجاتها ؛ فهي على سبيل المثال بحاجة إلى من يقوم بتوسيعيتها في دينها ، وإلى أمير ترجع إليه عند النزاع ، ويقوم بتكوين جماعات بر خيرية لجمع التبرعات لمحاجتها ، ويتولى عقد النكاح لمن ليس لها ولد من المسلمين ، ويقوم بالدفاع عن قضائها لدى السلطات المحلية وغير ذلك من الأمور التي تحتاج إليها الأقليات المسلمة .<sup>(١)</sup>

لأن هذه الأقليات المسلمة في دول الكفر - ولا سيما تلك الفئات التي ذهبت إليها لغرض محدد ثم تعود كالبعثات الطلاقية - ، يمكن أن تكون استداد خير للعقيدة والقيم الإسلامية في هذه البلدان إذا أحسن رعايتها وتوجيئها ، كما أنها يمكن أن تكون رافد شر لأفكار وقيم الأمم الكافرة في بلاد المسلمين إذا أهمل شأنها والعياذ بالله .

وفي ضوء هذا فإن من واجب الدعوة أن يعملوا على تكوين العصابة الفكرية والثقافية الأخلاقية لدى الأقليات المسلمة في الدول الكافرة ، حتى لا تتأثر بالبيئة الموبوءة التي تعطي بها في تلك المجتمعات ، ولتكون مصدر خير وهدى لغير المسلمين .

ولتحقيق هذا الهدف ينبغي للدعوة أن يسعوا لإنشاء مراكز إسلامية في أوساط الأقليات المسلمة ، على أن تحتوى هذه المراكز على ما يلي :<sup>(٢)</sup>

#### - أولاً :

مسجد أو مصلى لإقامة الصلوات في أوقاتها ، ولأداء صلوات الجمع والعيدين ، وإلقاء المحاضرات والمواعظ الدينية .

#### - ثانياً :

مدرسة أو عدة مدارس للذكور والإناث ، كل على حدة ، لأن التعليم المختلط فيه شر عظيم ، وفيه خطر كبير على عفة الرجال والنساء ، وعلى أخلاقهم ،

١) انظر : الدعوة إلى الله في مجتمع الأقليات المسلمة ، محاضرة الشيخ محمد صالح العثيمين ضمن كتاب : الأقليات المسلمة في العالم : ١٣٢٤/٣ - ١٣٢٥ .

٢) انظر : توصيات المؤتمر العالمي السادس للأقليات المسلمة في العالم ضمن كتاب : الأقليات المسلمة في العالم : ١٣٨٨/٣ - ١٣٩٥ يتصرف .

وينبغي أن تعنى هذه المدارس بتنشئة الأجيال المسلمة على كتاب الله وسنة رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وإشاعة حفظ كتاب الله عز وجل فيها، وتقديم العون المادي والمعنوي في هذا السبيل<sup>(١)</sup>.

### - ثالثاً :

أن يكون بكل مركز مفت موهل من إحدى الجامعات الإسلامية لإصدار الفتاوى، والقيام على الشوون الشرعية للأقليات المسلمة.

### - رابعاً :

أن يعمل المركز على التوعية الإسلامية للأقلية المسلمة عن طريق الندوات الثقافية والمحاضرات الدينية واللقاءات في المناسبات المختلفة

### - خامساً :

أن يعتنى المركز بالشباب المسلم وأن يرشده في الأزمات التي تنتج عن المعيشة في بيئه غير مسلمة ويقوم بتنظيم المعسكرات والمخيمات، وتبادل الوفود الطلابية مع الجامعات الإسلامية.

### - سادساً :

أن يمتد نشاط هذه المراكز إلى نشر الدعوة الإسلامية بين المجتمعات غير المسلمة التي تعيش الأقليات المسلمة بين ظهرانيها.

### - سابعاً :

أن يهتم المركز بإقامة برامج إعداد الدعاة وتدريب قيادات العمل الإسلامي، على أن يقوم الدعاة المدربون بتدريب الدعاة المحليين في مناطق الأقليات حرصاً على انتشار الدعوة الإسلامية واستمرارها.

### - ثامناً :

أن تعد المراكز الإسلامية برامج توعية خاصة لمواجهة حركات التنصير التي تواجهها مجتمعات الأقليات المسلمة، وتزود الأقليات المسلمة بالمعلومات الكافية عن أساليب المنصرين، وذلك لدحضها واتقاء شرها، كما تقوم هذه

(١) انظر : أهمية التزام الأقليات المسلمة بالإسلام ، محاضرة لسماعة الشيخ عبد العزيز بن باز ضمن كتاب : الأقليات المسلمة في العالم : ١٣٠٦/٣ .

المراكز برصد الأثر السلبي للثقافات المحلية على المسلمين وذلك من خلال دراسات دورية تقوم بها هذه المراكز .

**- تاسعاً :**

أن يكون بالمركز مكتبة عامة ، تهوي كتب إسلامية وثقافية وعلمية يستفيد منها طلاب العلم والمعرفة من أبناء المسلمين ، حتى لا يضطروا إلى اللجوء إلى مكتبات الإرساليات والمدارس التنصيرية ، التي تحوي من الكتب والنشرات والدوريات ما هو مليء بالسموم والافتراءات ضد الإسلام والمسلمين .

**- عاشراً :**

أن يكون بالمركز قاعة محاضرات تخدم نشاطات المسلمين الثقافية ، وتكون مركز إشعاع علمي وثقافي للمنطقة بкамلاها .

**-حادي عشر :**

أن يكون لدى المركز قاعة اجتماع ، تستخدم في المناسبات الشرعية ، والمناسبات الاجتماعية للأفراح ، يلتقي فيها المسلمون للتعرف والتعاون على البر والتقوى ، وممارسة الحياة الإسلامية الصحيحة .

**- ثانى عشر :**

أن يكون بالمركز مستوصف متقدم يقدم العلاج وخدمات الكشف للمسلمين .

**- ثالث عشر :**

أن تكون لدى المركز جمعية تعاونية استهلاكية لبيع المواد الغذائية الفرورية .

**- رابع عشر :**

أن تكون بالمركز أماكن خاصة بنشاطات النساء والخدمات الخاصة بهن ، كمركز محو الأمية ، ومركز تدريب مهني كالخياطة والعيادة والتدبير المنزلي والإنتاج المنزلي ، ودار حضانة للأطفال وغيرها .

**- خامس عشر :**

أن تكون لدى المركز قاعات لإقامة الأنشطة المختلفة . لأن غياب مثل هذه المراكز في مجتمعات الأقليات الإسلامية ، يدفع المسلمين غالباً إلى اللجوء

إلى مراكز ومؤسسات غير إسلامية ، هي في معظمها تنصيرية أو إلحادية .<sup>(١)</sup>  
**جوانب ينبغي التركيز عليها في الدعوة بهذه المراكز :**

ولابد للدعوة إلى الله - تعالى - والقائمين على المراكز الإسلامية أن يهتموا بالأمور التالية :

- أولاً :

نشر عقيدة التوحيد الصحيحة ، المستفادة من الكتاب والسنة ، ورد ما اختلف فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله دون سواهما ، امثالاً لقوله - تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَاتْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ثُلُكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾<sup>(٢)</sup>

- ثانياً :

العناية بنشر اللغة العربية ، وغرس حبها في نفوس الدارسين وطلبة العلم ، وإبراز أهميتها لفهم الإسلام . وعلى أجهزة الإعلام في العالم الإسلامي من صحافة وإذاعة وتلفاز الاهتمام باللغة العربية كتابة ومحلياً ، والتنسيق مع الأجهزة المعنية بالتربيـة والتعليم ، لدعم البرامج التربوية الموجهة لتعليم المرأة والطفل .

- ثالثاً :

الاهتمام بالأسرة المسلمة في تكوينها والمحافظة عليها ، على أنها الأساس والركيزة للمجتمع المسلم المنشود ، وذلك عن طريق :

- دعوة المسلمين إلى اختيار الزوجين الصالحين من ذوي الدين والخلق .
- دعوة المسلمين إلى تحري الآداب الإسلامية في الملبس والمطعم والمشرب .
- دعوة المسلمين إلى العناية بالتربية الصالحة والقدوة الحسنة في كل شأن داخل المنزل أو خارجه .

- رابعاً :

دعوة أفراد الأقليات الإسلامية إلى الاعتزاز بإسلامها والالتزام به على أي

(١) انظر : الأقليات المسلمة في العالم : ٣٣٠/١ - ٣٣١ .

(٢) سورة النساء ، الآية : ٥٩ .

حال كانت ، وأن يكونوا صورة مفيدة للإسلام في الوسط الذي يعيشون فيه ، والاهتمام بإبلاغ الدعوة إلى غيرهم بالحكمة والوعظة الحسنة ، والبعد عن القسوة والعنف ومواطن الغلاف والفرقة والتاذب في ذلك بأدب الإسلام ، وإحياء روح الأخوة والتعاون والعمل من التشتت والنزاع .

- خامسا :

اتخاذ كافة السبل لتوثيق الصلات بهذه الأقلية ودعمها حتى يقوى كيانها ، وتقف في وجه التيارات التي تتعرض لها . والدفاع عن حقوق المسلمين في جميع أنحاء العالم لكي يتمكنوا من الحفاظ على شخصيتهم الإسلامية .

- سادسا :

دعوة الأقليات المسلمة إلى إقامة منشآت التصدية ، يوكل إليها جمع الزكاة وصرفها في وجه البر المنشورة . وإيجاد نظم التأمينات الاجتماعية المنشورة ، والضمان الاجتماعي ، ضماناً للتكافل الاجتماعي بين أفراد الأقلية المسلمة ، ولحماية أنفسهم من الاضطهاد الاجتماعي الذي يتعرضون له ، ولتطوير موسائطهم الاجتماعية <sup>(١)</sup>.

- سابعا :

أن يكون للجماعات الأقلية مرجع يرجعون إليه ، وهو ما يسمى بالأمير ، وقد يسمى بالرئيس ، لأن الناس لا يصلحون بدون قائد . ولهذا قال <sup>(٢)</sup> : في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه : [إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم] <sup>(٣)</sup> . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - يرحمه الله - تعليقاً على هذا الحديث « فإذا كان ، أي النبي <sup>(٤)</sup> ، قد أوجب في أقل الجماعات وأندر المجتمعات أن يولى أحدهم ، كان هذا تبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك » <sup>(٥)</sup> .

١) مستخلصة من توصيات المؤتمر السادس للندوة العالمية للشباب الإسلامي ضمن كتاب ، الأقليات المسلمة في العالم ١٣٩٦/٣ - ١٣٩٧ بتصريف .

٢) سنن أبي داود مع عون المعبود : ٢٦٧/٧ ، كتاب الجهاد ، باب في القوم يسافرون يؤمنون أحدهم ، رقم (٢٥٩١) ، والمحدث سكت عنه الإمام أبو داود والحافظ المتنبي .

٣) كتاب الحسبة لابن تيمية ص ٩ ، مكتبة دار البيان - دمشق (١٣٨٧هـ) .

- ثامناً :

تبنيه الأكليات المسلمة إلى خطر حركات التنصير ، التي تواجهها مجتمعات الأكليات المسلمة . وإلى خطر الدعوات المهدامة كالقاديانية والبابية وال Manson و«الروتاري» و«الليونز» وسائر الدعوات والمذاهب المهدامة ، ودعوتها إلى ضرورة توير الحاليات المسلمة بحقيقة أهداف هذه الدعوات ووسائلها .

**نتائج اعتماد الأقليات الإسلامية على مؤسسات غير إسلامية :**

إن اعتماد الأقليات الإسلامية في العالم على موسسات وهيئات غير إسلامية يتبع عنه ما يلي :

- ١ - ذوبان وتضاؤل شأنهم وسط المجتمعات الأخرى ، لأن المغلوب دائماً يكون مولعاً بالاكتفاء بالغالب في شعاره وزيه ونحلته وسائر أحواله .<sup>(١)</sup>
- ٢ - تركهم التمسك بدينهم وبأخلاقياتهم الإسلامية ، ومن ثم لجوءهم إلى أخلاقيات وتقالييد غير المسلمين .
- ٣ - تقليد غير المسلمين في الحياة الاجتماعية : ويتمثل ذلك في إحياء الاحتفالات والأعياد غير الإسلامية أو المشاركة في إحيائها ، وكأنها أعياد إسلامية أو مناسبات إسلامية مهمة .
- ٤ - فقدان الطابع الإسلامي والشخصية الإسلامية من مناطق وجود المسلمين : وذلك أنه عندما يتخلّى المسلمون عن دينهم وعاداتهم وتقاليدهم الإسلامية ، ويحررون وراء عادات وتقالييد أعدائهم ، نرى أن مناطق وجودهم لم تعد تدل عليهم ، فالحياة في هذه المناطق أصبحت بعيدة كل البعد عن الإسلام الذي ضاع فيها بين إنسان كافر وأخر مسلم بالهوية .
- ٥ - التخلّي عن الإسلام - عقيدة ونظام حياة - وذلك أن المنصرين الذين يعملون على هدم الإسلام ، فإنهم عندما يرون أن المسلمين أصبحوا في مهب الريح ، لا حول لهم ولا قوة ، عندها يصوروهم لهم أن دينهم هذا لم ينفعهم ولم يطورهم ، ولم يوّد بهم إلا إلى الخراب والتراب عن ركب الحضارة والمدنية ، وأن الأمم الأخرى سبقتهم ، وما عليهم إن أرادوا اللحاق بها إلا أن

<sup>(١)</sup> انظر مقدمة ابن خلدون من ١٤٧ الفصل الثالث والعشرون .

يتخلوا عن الإسلام ، ويواكبوا المدنية الحديثة المتطرفة .  
ويقولون لهم - أيضاً - إن الإسلام كان نافعاً في الماضي . أما اليوم فلا !!  
وبذلك تتطلب هذه الأكاذيب والافتراءات على ضعف الإيمان والتقوس من  
ال المسلمين ، فيتركوا دينهم وشعائره وأخلاقه وعاداته السمعة .

٦ - ضياع المناطق الإسلامية من المسلمين : وذلك أنه بعد أن تفريط العقيدة  
الإسلامية من أصحابها ، وبعد أن تفريط الأخلاق الإسلامية ، لا يبقى أمام  
أعداء المسلمين ، إلا طرد المسلمين من مناطقهم والاستيلاء عليها بشتى  
الوسائل ، وبالترغيب أو بالترهيب أو بهما معاً .<sup>(١)</sup>

أقول : إنه في ضوء ما سبق عرضه يتبيّن عظم المسؤولية الملقة على عاتق  
الدعاة إلى الله عز وجل في مواجهة تشبه المسلمين بثقافة غيرهم من الأمم الكافرة ،  
إيقافاً لانتشار هذه الظاهرة ، وقطعاً لدابرها عن المسلمين ، ذلك لأن الدعاة هم  
حملة الفكر والقلم ، وهم المجاهدون باللسان والسان ، وهم قبل هذا وذاك  
الموتمنون على الرسالة بعد صاحبها صلوات الله وسلامه عليه .

\*\*\*

---

(١) انظر الاقليات المسلمة في العالم ٣٣٤/١ - ٣٣٧ .

## المبحث الثاني

### وظيفة المحتسين لمواجهة التشهيـة الثقافـيـة

\*\*\*

إن مهمة مواجهة التشهيـة بالـكفار في مجال الثقـافة ، أو في غيرها من المجالـات ، لا يمكن أن تـسم على الـوجه المـرضـي إلا إذا تـضافـرت جـهـود الدـعـاة مع جـهـود المحـتـسـين ، وـتكـافـلت أـيـديـهم لـمـقاـومـة هـذـه الـظـاهـرـة ؛ فالـدـعـاة هـم مـنـاـئـرـ العـقـولـ والـقـلـوبـ ، وـهمـ مشـاعـلـ الـهـداـيـةـ والـرشـادـ ، بـهـمـ يـتـبـيـزـ الـحـقـ منـ الـبـاطـلـ بـإـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ ، لـمـاـ يـقـوـمـونـ بـهـ مـنـ وـاجـبـ الـبـيـانـ وـالـتـبـلـيـغـ ، وـالـمـحـتـسـينـ هـمـ حـرـاسـ الـعـقـيدةـ وـالـقـيـمـ ، وـهمـ ضـبـاطـ الـتـطـبـيقـ وـالـسـلـوكـ الـعـمـلـيـ ، بـهـمـ يـشـيعـ الـحـقـ وـيـتـوارـيـ الـبـاطـلـ بـإـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ ، فالـدـعـاةـ بـتـعبـيرـ آخـرـ - يـنـظـرـونـ ، وـالـمـحـتـسـينـ يـطـبـقـونـ .

وهـكـذاـ تـكـامـلـ جـهـودـ الدـعـاةـ وـالـمـحـتـسـينـ فـيـ مـوـاجـهـةـ أـيـ ظـاهـرـةـ تـشـهـيـةـ بالـكـفـارـ مـهـمـاـ كـانـ مـجـالـاتـهـ ، فالـدـاعـيـهـ هوـ صـاحـبـ الرـايـةـ لـكـشـفـ وجـهـ الـحـقـ منـ الـبـاطـلـ ، وـتـقـرـيرـ ماـ هوـ مـعـرـوفـ وـماـ هوـ مـنـكـرـ فـيـ هـذـهـ الـظـاهـرـةـ أـوـ تـلـكـ ، وـالـمـحـتـسـبـ هوـ صـاحـبـ الرـايـةـ لـلـأـمـرـ بـمـاـ هوـ مـعـرـوفـ ، وـالـنـهـيـ عـمـاـ هوـ مـنـكـرـ .

وـإـذـاـ كـانـ الدـعـاةـ فـيـ مـوـاجـهـةـ التـشـهـيـةـ الثـقـافـيـةـ يـقـوـمـونـ - كـمـاـ رـأـيـناـ - بـتـأـصـيلـ الـعـلـومـ الـإـنـسـانـيـةـ بـبـنـائـهـ عـلـىـ نـهـجـ الـإـسـلـامـ ، وـتـنـقـيـتهاـ مـاـ دـخـلـ عـلـيـهـ مـنـ الـأـصـولـ وـالـنـظـريـاتـ الـإـلـاحـاديـةـ وـالـوـثـنـيـةـ وـالـإـبـاحـيـةـ وـالـتـفـسـيرـاتـ الـمـادـيـةـ ، وـمـاـ شـابـهـ مـنـ طـعنـ فـيـ الـدـينـ وـحـقـائـقـهـ ، وـمـنـ تـشـويـهـ لـمـعـالـمـهـ وـأـعـلامـهـ ، وـإـذـاـ كـانـواـ يـقـوـمـونـ بـتـوجـيهـ الـعـلـومـ الـمـخـتـلـفـةـ فـيـ مـقـاصـدـ تـعـلـمـهـاـ وـتـعـلـيمـهـاـ ، وـطـرقـ درـاستـهـاـ وـوـجـوهـ اـسـتـخـدامـهـاـ فـيـ ضـوءـ الـعـقـيدةـ وـالـقـيـمـ الـإـسـلـامـيـةـ .

فـإـنـ مـهـمـةـ الـمـحـتـسـينـ تـأـتـيـ بـعـدـ ذـلـكـ لـضـمانـ الـاسـتـفـادـةـ مـنـ نـتـائـجـ جـهـودـ ذـلـكـ التـأـصـيلـ وـالتـوجـيهـ ، وـالـعـفـاظـ عـلـىـ مـكـاسبـهـ ، وـذـلـكـ بـحـمـلـ الـأـفـرـادـ وـالـمـوـسـاـتـ الـمـعـنـيـةـ بـنـشـرـ الـعـلـمـ وـالـمـعـرـفـةـ وـالـثـقـافـةـ عـلـىـ السـيـرـ وـفقـ مـقـرـراتـ لـجـانـ التـأـصـيلـ وـالتـوجـيهـ الـإـسـلـامـيـ لـلـعـلـومـ وـالـمـعـارـفـ ، سـوـاـ فـيـ مـجـالـ التـرـبـيـةـ وـالـتـعـلـيمـ ، اوـ فـيـ مـجـالـ النـشـرـ وـالـتـشـيـفـ الـعـامـ ، اوـ فـيـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـجـالـاتـ الـعـلـمـيـةـ وـالـقـاـفـيـةـ .

ولعلني لا أكون مجانباً للصواب إن قلت إن وظيفة المحاسب في مواجهة التشبه الثقافي تتدخل مع وظيفته في مواجهة التشيه العقدي والتشه الأخلاقي ، فقد رأينا أن من مهام المحاسب في مواجهة التشيه العقدي مراقبة الكتب والمطبوعات ووسائل الإعلام المختلفة ، وإزالة ما يتعارض منها مع العقيدة الإسلامية ، وكذلك رأينا في مواجهة التشيه الأخلاقي أن من مهام المحاسب فيها أيضاً مراقبة الكتب والمطبوعات وجميع وسائل الإعلام لمنع ما يتنافى منها مع الأخلاق والأداب والقيم الإسلامية ، وقد سبق الحديث في كل ذلك بالتفصيل المناسب في الفصلين الأول والرابع من هذا الباب ، مما يغني عن إعادته هنا .

على أنه يمكن للمحاسبين أن يقوموا بمواجهة التشيه الثقافي على وجه الخصوص بالإضافة إلى ما سبق ، بالمهام التالية :

#### الأولى :

مراقبة دور التعليم للتأكد من التزامها بتطبيق المناهج والمقررات والكتب التي تقرها لجган التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف ، والتحقق من أن جميع المناهج والمقررات والكتب الدراسية والمراجع العلمية تخضع لمواصفات لجган التأصيل والتوجيه ، والتحقق من خلوها مما يخالف ذلك .

#### الثانية :

الاحتساب على المدارس الأجنبية القائمة في بلاد المسلمين وإخضاعها تحت إشراف المحاسب ، وإلزامها بالسير وفق ضوابط ومواصفات لجган التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والفنون ، وألا يسمح لها بالخروج على ذلك . وإذا حصلت مخالفة لذلك ووجد ما يخالف هذه الضوابط والمواصفات ، فإن على المحاسب أن يسعى في إزالته بالمصادرة أو بالإتلاف كما سبق إيضاح ذلك .. هذا مع أخذ التعهد من مدير المدرسة أو المسؤول بعدم تكرار ذلك ، وإلا رفع الأمر إلى ولی الأمر ليرى رأيه في هذه القضية .

#### الثالثة :

الاحتساب على أهل الديمة في مجال التعليم والثقافة :

أ - وذلك بعدم السماح لهم بإنشاء مدارس ومعاهد ومراكز دينية في بلاد المسلمين ،

لأن هذه المؤسسات كلها وسائل لنشر فكرهم وثقافتهم .<sup>(١)</sup>

ب - بعدم السماح لأهل الذمة ،

ومن باب أولى لغيرهم من المستأمنين - بنشر كتبهم ومطبوعاتهم التي تنشر ثقافتهم ، وتروج لفكرهم ، وتجذب إلى معارفهم ، وذلك بأي وسيلة من وسائل الإعلام المعروفة والمتحدة الآن ، ولا في غيرها مما يستجد من وسائل مستقبلًا ، وهذا هو مقتضي العهد الذي أخذه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عليهم .<sup>(٢)</sup>

وهكذا نصل معاً إلى نهاية هذا البحث الثاني في الفصل الخامس الخامس بتحديد وظيفة الدعوة والاحتساب في مواجهة التشبه الثقافي ، وبه تتضح أيضًا وتكتمل معاليم الباب الرابع والأخير من هذه الرسالة ، والذي كان مخصصاً ليبيان معاليم وظائف الدعوة والاحتساب لمواجهة ظاهرة التشبه بالكافر .

وفي ضوء ما سبق عرضه في هذا الباب الرابع ، ندرك معاً أن التشريع الإسلامي - حرصاً منه على ذاتية الأمة الإسلامية - لم يكتف بتعريف التشبه بالكافر ، واتخاذ كافة التدابير الكفيلة بوقاية المسلم من ذلك ، بل حدد بالإضافة إلى ذلك ، وظائف عملية للدعوة والمحتنبين - كل فيما يخصه - لضمان نجاح تلك التدابير ، وترجمتها إلى سلوك عملى مشاهد ، ونموذج تطبيقي حسى ملموس ، لتحقق غرضها من وقاية الأمة الإسلامية من التفسخ والتميع والتشبه بالكافر وتبعيthem .

فعلينا - معاشر المسلمين - ألا نفتتن بمدنية الكفار وزخرفتها الخادعة فنسعى لتقليلهم فيها والسير في ركابهم ، إذا أردنا أن ننقد كياننا وعقيدتنا وقيمنا من اللوبان في بوتقة حضارات الأمم الكافرة وقيمها الزائفة .

هذا .. ولا يمنع ذلك أن نأخذ منهم ما هو نافع ومفید من العلوم والمعارف الدينية وأساليب التنظيم والإدارة ، مما ليس له صلة بدينهم وأخلاقهم ، لأن هذا كله يدور في دائرة الحكمة ، والعكمة ضالة المؤمن ، فعيشما وجدها فهو أحق

(١) انظر : فقه الاحتساب على غير المسلمين ، د . عبد الله الطريقي : ص ٩٧ .

(٢) انظر : نهاية الرتبة في طلب العصبة للشيشني : ص ١٠٧ .

بها<sup>(١)</sup> ، فقد سبق أن استفادت الأمة الإسلامية من قبل واقتبس عن غيرها من الأمم الكافرة ما كانت بحاجة إليه من معطيات الحضارة المادية لتقيم دولتها المتافية الأطراف ، ولكن الأمة لم يتلاش كيانها ولم تدب شخصيتها في كيان تلك الأمم ، كما أنها لم تستورد منها النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ولم تستورد منها المبادئ والقيم الخلقية .

فلا مانع إذن اليوم أن يستفيد المسلمون مما عند الكفار من معطيات وأشكال الحضارة المادية بشرط أن يكون ذلك ضمن الشروط والضوابط<sup>(٢)</sup> الشرعية التي تحول دون ثلاشي شخصية الأمة الإسلامية ، وتحول بإذن الله تعالى دون الانزلاق إلى مهابي التشبه بالكافر والارتماء في أحضانهم .

\*\*\*

(١) مستفاد من حديث رواه الإمام الترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها . » جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى : ٣٨١/٧ ، كتاب العلم ، باب في فضل الفقه على العبادة ، رقم ٢٨٢٧ .

(٢) أوضحنا حكم التشبه المباح بالكافر وشروطه وضوابطه في الفصل الأول من الباب التمهيدى من هذه الرسالة ، انظر من ( ٤١ ) .

## الخاتمة

\*\*\*

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ، والصلة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين .

وبعد ، وبعد أن من الله تعالى على بفضله وقدرته لمعالجة موضوع : **«التدابير الواقية من التشبه بالكفار»** ، يسرني بين يدي الختام أن الخص أبرز ما توصلت إليه من نتائج ، وأذكر بأسم ما تضمنه من توصيات ، وذلك على النحو التالي :

### النتائج :

**أولاً :** في فصول ومباحث الباب التمهيدي والمتناول قضايا [ **مفهوم التشبه بالكفار وأسبابه وحكمه وآثاره** ] انتهيت إلى :

١ - أن التشبه بالكفار ينقسم إلى قسمين اثنين : أحدهما تشبه مباح ، والثاني تشبه منزع ، أما الأول فهو ما كان في الأمور الدنيوية البعثة مما ليس من خصائص الكفار ، بشرط أن يكون ذلك ضمن حدود الحاجة ، ووفقاً للشروط والضوابط الشرعية المنظمة .

٢ - أن التشبه بالغير من شأنه أن يؤدي إلى تلاشي شخصية المتشبه وذوبانها في شخصية المتشبه به ، ولهذا كان من حكمة التشريع الإسلامي أن حرم على المسلمين التشبه بالكفار في خصائصهم ، وحذر منه وتوعد عليه ، حرصاً على تميز كيان الأمة الإسلامية وذاتها .

٣ - أنه على الرغم من هذا التحريم وهذا التحذير ، فإن غالبية المسلمين في هذا العصر - نتيجة لأسباب وعوامل مختلفة - قد وقعوا في هاوية التشبه بالكفار ، مما ترك آثاره النكدة في العديد من جوانب حياتهم .

**ثانياً :** وفي فصول ومباحث الباب الأول والمتناول [ **التدابير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم** ] انتهيت إلى أن من فضل الله تعالى على المسلمين ، أن الإسلام لم يقتصر على تحريم التشبه بالكفار فحسب ، بل بادر بسد جميع

المنافذ الموالية إلى ذلك ، فسعى إلى تكوين شخصية المسلم واتخذ في ذلك تدابير مختلفة منها :

- ١ - العمل على تكوين روح الاعتزاز بالنفس لديه ، لما لها من آثار فعالة في شحد همته وتنمية إرادته وشد عزيمته ، وجعله مباقا في مواطن الخير والعمل الصالح ، وجعله يتطلع إلى الإمامة وقيادة الآخرين ، وجعله يعتد بنفسه ، ويشعر بكيانه الخاص المستقل ، فيتأبى على الذل والهوان وتبعية الآخرين والسير في ركابهم .
- ٢ - العمل على تكوين روح الجماعية لدى المسلم ، لأنها تجعله ميلا إلى أمة الإسلامية ، متعاونا معها ، ولما لها من آثار إيجابية في التعلم والتعليم ، والتآدب والتأديب ، والتعاون في أداء الواجبات الشرعية ، وفي حفظ الهيبة والكرامة الإسلامية للأفراد والجماعات ، ومن ثم لا يحررو أحد من أعداء الأمة الإسلامية على إيداء أحد من المسلمين .
- ٣ - العمل على تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم ، والتي تجعله محبا للإسلام بأركانه ، معتزا بانتسابه إليه ، متسلكا به عقيدة وشريعة وأخلاقاً ومنهج حياة ، معرضاً عماسواه من الأديان والمناهج الوضعية للكفار ، وإذا به يخلاص ولاعه لله ولكتابه ولرسوله ولالأمة الإسلامية ضاربا وراءه كافة الولاءات الأخرى التي لا تقوم على أساس الإسلام عرض العاذر .

ثالثاً : وفي فصول ومباحث الباب الثاني المتناول [ التدابير الإسلامية لصيانته شخصية المسلم بعد تكوينها ] انتهت إلى أن الإسلام لم يقتصر على تكوين شخصية المسلم فقط ، بل سعى أيضا إلى تحصين هذه الشخصية بعد تكوينها من التأثير بالكفار ، واتخذ في ذلك التدابير المختلفة التالية :

- ١ - شرع مبدأ الموالاة في الله والمعاداة في الله لتكوين الحاجز النفسي بين المسلمين والكفار ، وصولا إلى مقاصلة الكفار في المشاعر والعواطف ، التي تحول دون المحبة القلبية للكافر ، أو الركون إليه ، فضلا عن التشبه به .
- ٢ - دعا المسلمين إلى مخالفلة الكفار وعدم التشبه بهم في عقائدهم ، وعباداتهم ، وأخلاقهم ، وعاداتهم ، وسائر ما يختصون به .

٣ - أجاز لل المسلمين في حالة السلم التعامل مع الكفار جملة وفي غير مجال العبادات التي تفتقر إلى النية ، وذلك بثلاثة شروط وضوابط :

- أ - ألا تترتب على هذا التعامل مذلة على المسلم ولا على الدين .
- ب - ألا توادي إلى ولایة الكافر على المسلم ولا إلى تسلطه عليه .
- ج - ألا تكون فيها موالة للكافر ، ولا تشبه به ، ولا ركون إليه ، أو نحو ذلك من صور الموالاة .

٤ - أجاز لل المسلمين الاستعانة بالكافر في الحرب بثلاثة شروط :

- أ - وجود الحاجة إليهم .
  - ب - أمن خيانتهم .
  - ج - ألا تكون لهم شوكة تمنع ظهور حكم الإسلام .
- ٥ - ظهر من الدراسة أن حكم قراءة كتب الكافر يختلف بحسب أنواعها وهي ثلاثة :

أ - كتبهم المتصلة بديانتهم ، وهذه لا تجوز قرايتها لطلب الهدایة ، ولكن يجوز قرايتها للعلماء لبيان زيفها .

ب - كتبهم المتصلة بالدراسات الإسلامية ، وهذه أيضاً لا تجوز قرايتها على أنها من مصادر العلوم الشرعية ، وتجب قرايتها على العلماء لبيان ما فيها من الدس والمكر والطعن والتحريف للإسلام .

ج - كتبهم المتصلة بالعلوم والمعارف الدينية ، هذه تباح قرايتها .

٦ - يجوز تعلم لغات الكافر عند الحاجة لأن الأصل في ذلك الإباحة ، لكون اختلاف اللغات آية من آيات الله تعالى في الخلق ، إلا أنه نظراً لخطورة اللغة في تكوين الأفكار والميول وظهور السلوكيات ، يكره التعمود لل المسلم على التحدث بلغات الكافر للأسباب السابقة ، ولما في ذلك من تكثير لسود الكفار ، كما أن تعلم لغات الكافر ينافي أن يكون فقط ضمن حدود الحاجة.

رابعاً : وفي فصول ومحاضر الباب الثالث المتناول [ **التدابير الواقعية من نفوذ الكفار في دار الإسلام** ] انتهيت إلى أن الإسلام لم يقتصر أيها على تحصين شخصية المسلم من التأثير بالكافر ، بل سعى إلى جانب ذلك إلى تحصين

البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها المسلم ضد نفوذ الكفار وخصائصهم ، واتخذ في ذلك التدابير الواقعية الآتية :

- ١ - منع الإسلام دخول الكفار مطلقاً فضلاً عن إقامتهم في بعض الديار الإسلامية وهي حدود الحرمين الشريفين ، كما سمح بدخولهم فقط دون الاستيطان في بعض الديار الأخرى وهي العجاز ، لما لهذه الأماكن من أهمية خاصة في قلوب المؤمنين ، فهي مهبط الوحي ، ومبعد النبي (ﷺ) ، ومنطلق الدعوة الإسلامية ، فأولى بأن يمنع الكفار من دخولها والاستيطان فيها ، للحفاظ على نقاوتها لتبقى مشاعل النور والهدى للمسلمين كلما داهمتهم دياجير ظلمات التشبه بالكفار .
- ٢ - سمح الإسلام بدخول وإقامة الكفار في سائر الديار الإسلامية الأخرى ، سواء كانت إقامتهم إقامة دائمة موبدة كأهل الذمة ، أو كانت إقامة موقته كالمستأمين ، وذلك تلبية لمطالب الحياة البشرية القائمة على التعاون وتبادل المنافع ، وطبقاً لطبيعة دين الإسلام الدعوية التي تقتضي التغلغل بين الأمم والشعوب الأخرى لإبلاغ دعوة الإسلام إليها .
- ٣ - أظهرت الدراسة أن الأصل في تمكين الكفار في الأرض حصول الفساد والفالل فيها ، وتأسيساً على هذا الأصل ، سعى الإسلام إلى منع تمكين الكفار في دار الإسلام متخدآ في ذلك التدابير الواقعية التالية :-

  - أ - منع الإسلام تولية الكافر على المسلمين ولاية عامة في الدولة الإسلامية ، حداً من تمكين الكفار فيها ، وتفادياً لخضوع المسلمين لسلطانهم المتنافي مع قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ... ﴾<sup>(١)</sup>
  - ب - قيد الإسلام ملكية الكفار للعقارات في الدولة الإسلامية ، حيث ملكهم فقط منافع الأراضي دون رقبتها ، ومن ثم لا يسمح لهم باستخدام أراضيهم في إقامة المعابد الشركية ، أو الملاهي وأماكن المعا�ي ، كما لا يسمح لهم بالوقف والوصية على هذه الأماكن .

(١) سورة النساء ، جزء من الآية : ( ١٤١ ) .

ج - فرض الإسلام قيوداً شرعية على الصادرات من الدولة الإسلامية وعلى الواردات إليها ، فلا يسمح بتصدير السلاح وصغار العبيد وكل ما فيه قوة للكفار على حرب المسلمين ، لأن ذلك يؤدي إلى تمكينهم من دار الإسلام ، كما لا يسمح بتوريد ما هو محرم شرعاً إلى داخل الدولة الإسلامية حفاظاً على عقيدة المسلمين وأخلاقهم .

٤ - كفل الإسلام لغير المسلمين المقيمين على أرضه كافة الحقوق والعربيات التي يحتاجها الإنسان في حياته ، وألزمهم في مقابل ذلك بواجبات تهدف إلى كسر شوكتهم في دار الإسلام ، ومن هذه الواجبات :

أ - حملهم على الخضوع لأحكام الشرع الإسلامي فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية والمسؤولية الجنائية دون ما يتعلق بالعقيدة .

ب - منعهم من الإساءة لشعائر الإسلام ، فلا يجوز لهم التعرض لدين الإسلام ، ولا لكتاب الله ورسوله بإهانة أو طعن أو تحريف أو تكذيب ، كما يجب عليهم الامتناع عن كل ما فيه ضرر للمسلمين في دينهم ونفوسهم وأعراضهم وأموالهم .

ج - منعهم من إظهار شعائر دينهم درءاً للفتنة في الدين ، ومنعهم من التظاهر بالمنكرات التي يستحلونها وأقرروا عليها بموجب عقد اللمة أو الأمان ، حيث إن إظهار ذلك مما يغري بعض سفهاء المسلمين بتناوله تشبيهاً بالكافار .

د - منع الدميين من التشبه بال المسلمين في اللباس والهبات ، ومن الأسماء والكنى والألقاب والمعراكب ، ومن التعلق على المسلمين في المساكن ، وألزمهم بالغيار وهو لبس علامة فارقة تميزهم عن المسلمين في المجتمع ، حتى يمكن إزالة كل فريق منزلته ، ويعطى ما يستحقه من حقوق ، ويطالب بأداء ما يجب عليه من واجبات .

٧ - أيضاً ظهر من خلال هذه الدراسة - ولله الحمد - ثبوت سند الشروط العمرية التي تتبنى عليها الواجبات السابقة ، ولم تثبت أمام البحث والتمحيص الدعاوى والمطاعن الموجهة إلى هذه الشروط سندًا ومتنا من قبل المستشرقين

وبعض الكتاب المسلمين ، بل تم دحض تلك الشبهات والطاعن ، ومن ثم ظهر زيفها وتفاهتها .

٨ - أثبتت هذه الدراسة أيضاً أن أصل الغيار لتمييز أهل الذمة في المجتمع أمر متفق عليه بين أئمة الأمة استناداً إلى أدلة كثيرة وإلى سنة الفاروق - رضي الله عنه - ، ومن هنا أصبح تشريعياً لازماً خلافاً لما يدعوه بعض أهل العلم ، إذ إن الغiar مقصود من مقاصد الشريعة الإسلامية .

٩ - أما تطبيق هذا الغيار ، فقد ظهر من خلال الدراسة أن هذا منوط بقدرة المسلمين على ذلك ، كما ظهر أن وسائل تحقيق هذا الغيار تختلف من عصر إلى عصر ، فكيفما تحقق تمييز أهل الذمة من المسلمين في المجتمع فقد تتحقق مقصود الشريعة الإسلامية من الغيار ، لأن مقصود الغيار هو تمييز أهل الذمة لا إذلالهم .

خامساً : وفي فصول ومحاولات الباب الرابع المتناول [ الدعوة والاحتساب في مواجهة التشبيه بالكافار ] انتهيت إلى أن الإسلام لم يقتصر على تشريع التدابير السابقة في الوقاية من التشبيه بالكافار فحسب ، بل حدد إلى جانب ذلك وظائف يقوم بها الدعاة والمحتسبون - كل فيما يخصه - لترجمة تلك التدابير إلى واقع عملي محسوس ، ونموذج تطبيقي مشاهد .

وهكذا نصل إلى حقيقة عامة وهامة نستنتجها من هذه الدراسة ، وهي أن الإسلام هو الحل الوحيد لما تعاني منه الأمة الإسلامية من مشكلات وعلى رأسها الفساد ، وفقدان الهوية ، وذوبان الشخصية الناتج عن ضعف التمسك بهذا الدين ، وإبعاده عن مجال التحكيم في واقع كثير من المسلمين ، وأنه ليس لأمتنا الإسلامية طريق آخر للخلاص من هذه المشكلات سوى أن تتمسك بالإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقاً ومنهج حياة متاماً .

### التوصيات :

ومن هذا المنطلق فإن الباحث - رغبة منه في الإسهام في إعادة بناء الشخصية الإسلامية ، وتحطيم قيود التبعية المفروضة على الأمة - يوصي المسلمين ، شعورياً

وحكومات ، أفرادا وجماعات - كل فيما يخصه - بتضليل جهودهم ، وتنسيق التعاون فيما بينهم لإنجاح تطبيق التدابير المطروحة بين دفتي هذه الرسالة ، وصولا بعون الله تعالى إلى انتشال الأمة الإسلامية من أوحال التشبه بالكفار .. وهي أوحال هوت إلى حضيضها ، وترغت فيها منذ عقود - وللأسف - كثير من الشعوب الإسلامية .

ويوصي الباحث في هذا المقام وعلى وجه التحديد :

- ١ - أن يهتم الباحثون بقضية التشبه بالكفار ، ويعنوا بتسليط الضوء على الأسباب والعوامل المساعدة في إيجاد هذه الظاهرة ، وبيان مدى مساعدة كل سبب من الأسباب التي كشفت عنها الدراسة ، ومن ثم تقديم مقترنات علمية وعملية لتلافيها . وأيضا وعلى هذا النمط يمكن دراسة آثار هذا التشبه .
- ٢ - موافقة البحث والدراسة في جوانب بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة - كل جانب على حدة - لتمكين الجهات المعنية بالتنمية الاجتماعية بتبني نتائجها ، فعلى سبيل المثال يمكن تبني دراسة علمية بعنوان «منهج الإسلام في بناء روح الاعتزاز بالنفس لدى المسلم وأثره في الوقاية من التشبه بالكفار » ، وهكذا في كل جانب من جوانب بناء الشخصية الإسلامية التي كشفت عنها الدراسة .
- ٣ - موافقة البحث والدراسة في مجال التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والأداب والفنون لإقامةها على نهج الإسلام ، لأن ذلك هو الطريق - بعون الله تعالى - للوصول إلى تحظيم قيود التبعية الفكرية والثقافية الموجهة إلى الشعوب الإسلامية .
- ٤ - أن تعنى الجامعات الإسلامية ، ولا سيما كليات وأقسام الدعوة فيها بقضية الابتعاث الطلابي إلى دول الكفر ، واعتبارها تواصلا حضاريا بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية وليس مجرد رحلة تعليمية فقط .  
ومن ثم ، يبغي تبني دراسات علمية متخصصة في أقسام الدعوة تعنى بدراسة هذه القضية وأثارها العقدية والفكرية والخلقية والثقافية على المبعدين ، وتقدم مقترنات علمية وعملية لعلاج ذلك .

٥ - أن تسهم الجامعات والمعاهد العليا في الدول الإسلامية في ترشيد الابتعاث إلى خارج العالم الإسلامي وجعله في أضيق الحدود ، مع العمل على تلافي مسوغاته ومبرارته نهائياً في المستقبل ، وذلك بالعمل على توفير التخصصات العلمية المطلوبة ، ودعم مراكز البحوث في الدول الإسلامية ، وتوثيق العلاقات العلمية بين جامعات الدول الإسلامية للوصول إلى التكامل العلمي والثقافي في التخصصات التي يحتاج إليها المسلمون .

٦ - أن تتبني كليات وأقسام الدعوة في جامعات العالم الإسلامي مشاريع دراسات علمية متخصصة عن الدعوات والحركات الهدامة كالتنصير والواسنة والروتاري والليونز والقاديرية والبابية وسائر الدعوات والحركات الهدامة التي تعمل على تقويض الدعائم العقدية والخلقية للشعوب الإسلامية ، لكشف وسائلها وأساليبها لتنوير المسلمين بخطورتها واتقاء شرها ، والقيام برصد الأثر السلبي لهذه الدعوات على العقيدة والقيم الإسلامية لدى المسلمين .

٧ - أن تعنى إدارات الهجرة والجنسية والجوازات وغيرها من الجهات المسئولة عن شؤون الأجانب في الدول الإسلامية ، بقضية تنظيم أوضاع أهل الديمة والمستأمين ، وذلك بوضع أنظمة ولوائح لذلك مستمددة من الشريعة الإسلامية ، منعاً لتمكين الكفار في دار الإسلام ، وكسرًا لشوكتهم ، وحداً من تسلطهم على رقاب المسلمين .

هذا .. وأسأل الله العلي القدير أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه .

وفي الختام أسأله جل وعلا أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ، وأن ينفع بهذا الجهد الكليل ، ويتجاوز فيه عن الزلل والتقصير ، ويهدي للتي هي أقوم ، ويجعله في ميزان حسناتي يوم القيمة ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأتباعه وسلم . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## الفهرس العامة

\*\*\*

- أولا : فهرس الآيات الكريمة .
- ثانيا : فهرس الأحاديث والآثار .
- ثالثا : فهرس الأعلام .
- رابعا : فهرس المراجع والمصادر .
- خامسا : فهرس المحتويات .

## أولاً : فهرس الآيات الكريمة

\*\*\*

الصفحة	رقم الآية	اسم السورة والآية
<b>﴿ سورة الفاتحة ﴾</b>		
٣٨٥	٦	اهدنا الصراط المستقيم
٣٨٧	٧ ، ٩	اهدنا الصراط المستقيم ٠٠ إلى قوله تعالى : ولا الفسالين
٣١٨	٥	إياك نعبد وإياك نستعين
٣٨٥	٧	غير المغضوب عليهم ولا الضالين
<b>﴿ سورة البقرة ﴾</b>		
١٠٦	٣	الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاة
		يأيها الناس اعبدوا ربكم ٠٠٠ الذي جعل لكم الأرض
٢٠٢	٢٢ - ٢١	فراشا إلى قوله تعالى : لله أندادا وأنتم تعلمون
١٨٥	٣٠	وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة
		وعلم آدم الأسماء كلها ٠٠٠ إلى قوله تعالى : واستكبر
١٨٤	٣٤ - ٣١	وكان من الكافرين
		يابني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم ٠٠
٤١٥	٤٢ - ٤٠	إلى قوله تعالى : وتكلموا الحق وأنتم تعلمون
٢٤١	٤٣	وأقيموا الصلاة وآتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين
		وإذ قتلتم نفسا فدادرأتم فيها ٠٠ إلى قوله تعالى :
٤١٩	٧٤ - ٧٢	وما الله بغالل عما تعلمون
٣	٨٩	ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم
٢١٧	١٠٠	والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار
٩٤٥	١٠٢	وابتعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان

٣٩	١٠٤	يأيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا
٤٢١	١٠٥	ما يود الدين كفروا ٠٠٠ أن يتزل عليكم من خير
٤٢٢ - ٣٤٢	١٠٩	ود كثير من أهل الكتاب لو يردوكم من بعد إيمانكم
٣٧٥	١١٢	وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى
٦٢١	١١٨	وقال الدين لا يعلمون لو لا يكلمنا الله
٣٤٤	١٢٠	ولن ترضي عنك اليهود ولا النصارى
٢٢٩	١٢٤	وإذ ابتل إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن
٣٩٣	١٣٣ - ١٣٠	ومن يرحب عن ملة إبراهيم ٠٠ إذ قال له ربها أسلم إلى قوله تعالى : إنها واحدا ونحن لها مسلمو
٣١٠، ٣٧، ٣٠٦٩	١٤٣	وكذلك جعلناكم أمة وسطا
٢١٧	١٤٨	ولكل وجهة هو مولتها فاستبتوا الخيرات
٧٠٧	١٥١	كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم
٢٩٣	١٦٥	ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يعبونهم كعب الله
٤٠٧	١٨٧	أهل لكم ليلة الصيام الرفت إلى نسانكم
٤٨٥	١٩٣	وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة
٣٤٤	٢١٧	ولا يزالون يقاتلوكم حتى يردوكم عن دينكم
٤٣٥	٢٢٢	ويسألونك عن المحيس
١٧٢	٢٢٩	الطلاق مرتان
٣٧٢	٢٤٩	قال الدين يظلون أنهم ملائكة الله
٢٩٠	٢٥٣	تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
٢٨٢	٢٥٥	الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم
٥٦٩، ١٩٥، ١١٩	٢٥٦	لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي
٧١٠	١٤	﴿ سورة آل عمران ﴾
٦١٢	١٩	زين للناس حب الشهوات من النساء إن الدين عند الله الإسلام

٣١٥	٢٦	قُلْ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُوْتِي الْمُلْكَ مِنْ شَاءَ لَا يَتَحْلُدُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرُونَ أُولَئِكَ
٤٤٧ ، ٣٣٧	٢٨	قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبِّكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ
٣٢١	٣١	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحْذِلُوا يَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ
٣٦٨	٣٣	إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ : فَيَصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا نَادِمِينَ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تُلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تُلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ :
٣٣٧	٥٢ - ٥١	وَأَكْفَرُوا أَخْرَهُ لِعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ
٦٢١	٧١	وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا ۚ ۖ وَجْهُ النَّهَارِ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ
٤١٥	٧٢ - ٧١	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَانَهُ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا
٣٤٢	٧٢	وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا
٩١٢	٨٥	كَتَسْتُمْ خَيْرًا أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَانِمَةٌ يَتَلَوَّنُونَ
٢	١٠٤	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَانَهُ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا
٢٤٦	١٠٣	وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا
٢٣٩	١٠٤	كَتَسْتُمْ خَيْرًا أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَانِمَةٌ يَتَلَوَّنُونَ
٢٤٧	١٠٥	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحْذِلُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ وَسَارَعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا
٣٠٦،٢٤٠،١٩٥	١١٠	هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدُىٰ وَمَوْعِظَةٌ لَيْسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَانِمَةٌ يَتَلَوَّنُونَ
٢٠٨	١١٣	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحْذِلُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ وَسَارَعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا
٣٤٦ ، ٣٤٥	١١٨	هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدُىٰ وَمَوْعِظَةٌ وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ
٢٠٨	١٣٣	وَكَأَيْنِ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيْوْنَ كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوكُمْ عَلَىٰ
٣٩٠	١٣٨	أَعْقَابَكُمْ
٣١٥	١٣٩	وَشَارُوهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَمْتُمْ فَتَوَكِّلُوا عَلَى اللَّهِ
٣١٥	١٤٦	لَقَدْ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا
٥٢٥،٣٤٥،٤٥	١٤٩	
٢٢٣	١٥٩	
٧٠٧	١٦٤	

الذين استجابوا لله ولرسول من بعد ما أصابهم الفرج

٠٠ إلى قوله تعالى : والله ذو فضل عظيم

ولا يحزنك الدين يسأرون في الكفر

ولا يحسن الدين يدخلون بما آتاهم الله

لقد سمع الله قول الدين قالوا إن الله فقير

### ﴿سورة النساء﴾

يا أيها الذين آمنوا اتقوا ربكم الذي خلقكم من

نفس واحدة

ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف

والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الدين

يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً

ويريد الدين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً

يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً

ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون

واللاتي تخافون نشوذهن فعظوهن

وإن خفتم شقاق بينهم فابعنوا حكماً

واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً

ألم تر إلى الدين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون

إن الله لا يغفر أن يشرك به

يا أيها الذين آمنوا أطاعوا الله وأطاعوا الرسول

إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله

ألم تر إلى الدين أوتوا نصيباً من أهل الكتاب

يؤمنون بالجحث

أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يوتون الناس تقيراً

يا أيها الذين آمنوا أطاعوا الله وأطاعوا الرسول

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك

٢٧١ - ٢٢٥ ١٧٤ - ١٧٢

٢٠٩ ١٧٦

٤١٥ ١٨٠

٣٩٥ ١٨١

٢ ١

٧٠٨ ٢٢

٧١٠ ٢٧

١٤٩ ٢٧

٧١٠ ٢٨

٢٣٤ ٣٣

١٧١ ٣٤

١٧٢ ٣٥

٩٣٣ ٣٦

٣٤٢ ٤٤

٩٣٣ ٤٨

٣٩٣ ٤٩

٣٩٢ ٥٠

٤٢٢ ٥١

٤١٥ ٥٣

٧٢٤،٥٢٥،٥٢١ ٥٩

٤٤ ٦٥

٤٩٢	٧١	يأيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات من يطع الرسول فقد أطاع الله وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سوءاً فإن اعززواكم فلم يقاتلوكم ان الدين توافقهم الملائكة ظالعي أنفسهم إلا المستضعفين من الرجال والنساء إلى قوله تعالى:
٣٥١	٩٩ - ٩٨	وكان الله عفوا غفوراً وخلدوا حذركم إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعتراضاً بشر المناققين بأن لهم عذاباً أليماً إلى قوله تعالى: فإن العزة لله جميراً
٤٩٢	١٠٢	الذين يتخلفون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً
١٧١	١٢٨	وقولهم إنا قاتلنا المسيح ۚ وما قاتلوه وما صلبوه إلى قوله تعالى : وكان الله عزيزاً حكماً
٦٢٢	١٣٩ - ١٣٨	يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ۚ ولا تقولوا ثلاثة إلى قوله تعالى : فسيحررهم إليه جميراً
٣١٥	١٣٩	<b>﴿سورة المائدة﴾</b>
٤٥٣، ٤٥١	١٤١	ولا تعنووا على الإمام والعدوان اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي
٦٩٩، ٥٢١		ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل ۚ وبعثنا منهم ۰۰۰ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا ۚ إلى قوله تعالى: ويهدىهم إلى صراط مستقيم
٣٧٩	١٥٨ - ١٥٧	
٣٩٤	١٧٢ - ١٧١	
٥٤٨، ٥٤٣	٢	
٦٧٤، ٣٠٣، ٩	٣	
٤٤٨	٦	
٣٩٢	١٢	
١١	١٦ - ١٥	

٣٩٥	١٨	وقالت اليهود والنصاري نحن أبناء الله وأحبابه
٢٠٩	٤١	ياأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر
٢٩٥	٤٤	إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون
٦٩٧ ، ٦٩٠	٤٤	ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون
٣٤٨	٤٧	أدلة على المؤمنين أعزه على الكافرين
٢٩٦ ، ١٢٠ ، ٤٠	٤٨	وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه
٤٩٢ ، ١٦٠	٤٩	وأن حكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
٦٩٨	٥٠	أفعوك العجم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما
٣٣١	٥١	ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصاري أولياء
٢٧٩	٥٤	ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه
		إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ٠٠ إلى
٣٥٥ ، ٣٢٢	٥٦ - ٥٥	قوله تعالى : فإن حزب الله هم الغالبون
٣٣٨	٥٧	ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخدوا دينكم هزوا
٣٦٥	٦٤	وقالت اليهود يد الله مغلولة
٦٦١ ، ٦٢٤	٦٧	ياأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك
٦٣٣ ، ٣٩٤	٧٢	لقد كفر الدين قالوا إن الله هو المسيح
		لقد كفر الدين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ٠٠ إلى
٣٧٨	٧٥ - ٧٣	قوله تعالى : ثم انظر أنى يوفكون
٣٨٦	٧٧	ياأهل الكتاب لا تغلو في دينكم غير الحق
٣٤٢	٨٢	لتتجددن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود
٧١١	٩٠	ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب
٤٤٢	١٠٦	ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت
		<b>﴿ سورة الأنعام ﴾</b>
٣٠٠	١٩	وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ
٩٥٦	٣٥	ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين
٣٠٤	٣٨	ما فرطنا في الكتاب من شيء

٦٤٣	٥٩	وعنده مفاتع الغيب لا يعلمها إلا هو
١٦١	٦٦	وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل
٢٥٦	٦٨	وإذا رأيت الدين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي ٠٠ إلى
٢٨١	٧٨ - ٧٦	قوله تعالى : إني بريء مما تشركون
٢٨١	٧٩	إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض
٣٠٠	٩٠	قل لا أسلكم عليه أجرًا إن هو إلا ذكرى للعالمين
٢٨٣	١٠١	ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه
٤٤٨	١١٩	وما لكم ألا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل
١٨٣	١٣٢	ولكل درجات مما عملوا
٦٥٣	١٤٤	فمن أظلم من افترى على الله كذبا ليضل الناس
		قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشرکوا به شيئاً
٦٣٣	١٥١ - ١٥٣	إلى قوله تعالى : ذلكم وصاكم به لعلكم تتقرن
٣٧٢	١٥٤	ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذي أحسن
		<b>﴿سورة الأعراف﴾</b>
		وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا ٠٠ إلى قوله تعالى :
٤١٦	٢٩ - ٢٨	كما بدأكم تعودون
٩٥٣	٣٣	قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن
٢٨٣ ، ١١٩	٥٤	إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام
٤٨٢	٥٨	والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربى والذى خبث
٣٠٢	٦٥	وإلى عاد أخاهem هودا قال يا قوم اعبدوا الله
٢٢٠	٦٦ - ٦٥	وإلى عاد أخاهem هودا قال يا قوم اعبدوا الله ولوطا إذ قال لقومه أتاثون الفاحشة . إلى قوله تعالى :
٤١٧	٨٤ - ٨٠	فانظر كيف كان عاقبة المجرمين
		وإلى مدين أخاهem شعيبا قال يا قوم اعبدوا الله إلى
٤١٨	٨٦ - ٨٥	قوله تعالى : كيف كان عاقبة المفسدين

وقال الملأ من قوم فرعون أتذر موسى وقومه

ليفسدوا الأرض ويذرک وآلہتك

واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة

قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا

قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله

### ﴿سورة الأنفال﴾

إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت إلى

قوله تعالى : ومغفرة ورزق كريم

إن شر الدواب عند الله الصم إليكم إلى

قوله تعالى : لتولوا وهم معرضون

واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة

إن شر الدواب عند الله الذين كفروا إلى

قوله تعالى : فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون

وإما تختلف من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء

وإن جنحوا للسلم فاجنحوا لها

إن الذين آمنوا وهاجروا إلى أولئك بعضهم أولياء بعض

### ﴿سورة التوبة﴾

وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى

يسمع كلام الله

كيف وإن يظهروا عليكم لا يربووا إلا ولا ذمة

فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكوة

يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا آباءكم وإخوانكم أولياء

إن استحبوا الكفر على الإيمان

قل إن كان آباءكم وأبناءكم وآخوانكم وأزواجكم

رسوله وجهاد في سبيله

إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام

٦٦٩ ١٢٧

٣٧٢ ١٥٦

٢٩٩ ١٥٨

٦٤٤ ١٨٨

١٠٣ ٤ - ٢

٣٣٣ ٤٣ - ٤٤

٢٤٠ ٤٥

٤١٤ ٥٧ - ٥٥

٥٠٠ ٥٨

١١ ٦١

٣٣٥ ٧٢

٤٩٥ ، ٧٧ ٦

٣٤٥ ٨

٢٥٢ ، ٢٣٣ ١١

٣٣٨ ٢٣

٢٩٣ ، ٣٢٢ ٢٤

٥٠٧ ، ٥٠٥	٢٨	بعد عاهمهم هذا
٥٦٨ ، ٥٠٠	٢٩	قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ۚ حتى يعطوا الجزية
٣٦٥	٣٠	وقالت اليهود عزير ابن الله
		وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصاري ۰۰ إلى
٣٩٣	٣١ - ٣٠	قوله تعالى : سبحانه عما يشركون
		يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا
٢٩٣	٣٨	في سبيل الله
٦٢٣	٤٧	لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبلا
٢١٣	٥٤	ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون
٣٣٤	٥٥	فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ۚ وترهق أنفسهم
١٩٦	٥٨	ومنهم من يلمزك في الصدقات
		ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب إلى
٥٧٦	٦٦ - ٦٥	قوله تعالى : نعذب طائفه بأنهم كانوا مجرمين
٢٠١ ، ١١٧	٧١	والموسنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرنون
٣٣٤ ، ٣٢٢		
٢٨٤	٧٢	وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري
٧٠٧	١٠٣	خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها
٢٧٦	١٢٨	لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم
		<b>﴿سورة يونس﴾</b>
		قل من يرزقكم من السماء والأرض ۚ إلى قوله تعالى :
٦٢٩	٣٢ - ٣١	فأني تصرفون
		ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ۚ إلى قوله تعالى :
٣٩٣	٩٤ - ٩٢	ذلك هو الفوز العظيم
٣١٤	٩٥	ولا يحزنك قولهم ، إن العزة لله جميا
٦٥٦ ، ١٩٥	٩٩	ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميا
٣٨٢	١٠٦	ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك

### ﴿سورة هود﴾

٢٤٩	٢٧	قال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك إلا بثرا مثلنا
٣٠٢	٦١	إلى ثمود أخاهم صالحًا قال ياقوم اعبدوا الله
٣٠٢ ، ٤٣٠	٨٤	إلى مدين أخاهم شعيباً قال ياقوم اعبدوا الله
٤٣٠	٩١	قالوا ياشعيب ما نفقه كثيراً مما تقول
٤٥٦	١١٣	ولا تركنا إلى الدين ظلموا فتمسكم النار
٤٥٠ ، ٣٤٦		

### ﴿سورة يوسف﴾

٢٢٢	٢٥	واستبقا الباب وقدت قميصه من ذبر
٤٥٠	٥٥	اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم
٦٦٣، ٣٠٩ ، ١١	١٠٨	قل هذه سبلي أدعو إلى الله على بصيرة
		﴿سورة إبراهيم﴾

الله الذي خلق السموات والأرض وأنزل من السماء ما

٢٨٤	٣٤ - ٣٢	إلى قوله تعالى : إن الإنسان لظلوم كفار
١٨٥	٣٣	وسخر لكم الشمس والقمر دائرين
٣٠٠	٥٢	هذا بلاغ للناس وليندروا به

### ﴿سورة الحجر﴾

٤٩٥	١	الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين
٦١٩ ، ٤٣٠	٦	وقالوا يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون
٤٩٦ ، ٤٩٥ ، ٩	٩	إننا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون
٣٥٩	٨٩	وما خلقنا السموات والأرض إلا بالحق وإن الساعة

### ﴿سورة النحل﴾

٣٨٢	٣٦	ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله
٦٨٥	٤٣	وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم
٦٦١، ٦٥٦ ، ٦٢٤	٤٤	وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم
٢٨٣	٧٨	والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً

٣٠٣	٨٩	ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء
٢٥٢ ، ٣٠٩	١٢٥	ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والوعظة الحسنة <b>﴿سورة الإسراء﴾</b>
٥٠٥ ، ٣٩٥	١	سبحان الذي أسرى بعده ليلًا من المسجد الحرام وكل إنسان ألمنه طائره في عنقه إلى قوله تعالى :
٢٠٠	١٤ - ١٣	كفي بنفسك اليوم عليك حسينا
٢٩٠	٥٥	ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض
١٨٣	٧٠	ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر
٦٥٧	٧٥	ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ١٠٠ إلى قوله تعالى :
٣٠٥	٨٧ - ٨٦	إن فضله كان عليك كبيراً
٤٩٦	١٠٥	وبالحق أنزلناه وبالحق نزل
<b>﴿سورة الكهف﴾</b>		
٥٢٥ ، ٣٤٥	٢٨	ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا
<b>﴿سورة مريم﴾</b>		
٢٨٤	٩٦	إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل
		لهم الرحمن ودا
<b>﴿سورة طه﴾</b>		
٣٧٢	١٥	إن الساعة آتية أكاد أخفيفها التجزى كل نفس بما تستحق قال فمن ربكم يا موسى ٠٠٠ إلى قوله تعالى :
٣٦٤	٥٣ - ٤٩	فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى وما أعبلك عن قومك يا موسى ٠٠٠ إلى قوله تعالى :
٣٧١	٨٥ - ٨٣	وأضلهم السامري
		فأنخرج لهم عجلًا جسدا له خوار ٠٠٠ إلى قوله تعالى :
٣٧٠ ، ٣٦٤	٩٠ - ٨٨	فاتبعوني وأطيعوا أمرى
٣٦٤	٩١	لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى

قال فما خطبك ياسامي ٠ قال بصرت ٠٠٠ إلى

قوله تعالى : وكذلك سولت لي نفسي  
﴿سورة الأنبياء﴾

وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه  
وزكريا إذ نادى ربه رب لا تذرني فردا  
إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم  
وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين

﴿سورة الحج﴾

وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر  
أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ٠٠٠ إلى قوله تعالى :

إن الله لقوى عزيز

الذين إن مكناهם في الأرض أقاموا الصلاة  
وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربكم  
الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس  
وما جعل عليكم في الدين من حرج

﴿سورة المؤمنون﴾

فقال الملا الدين كفروا من قومه ما هذا إلا بشر مثلكم

إن الذين هم من خشية ربهم مشفرون

ومن يدع مع الله إليها آخر لا برهان له به

﴿سورة النور﴾

وليشهد عذابهما طائفه من المؤمنين

قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ٠ وقل للمؤمنات إلى

قوله تعالى : لعلكم تفلعون

قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم

فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنه

### ﴿سورة الفرقان﴾

تبارك الذي نزل الفرقان على عبده  
وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك الغرابة وأعوانه ٠٠  
إلى قوله تعالى : فهي تملئ عليه بكرة وأصيلا  
والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو  
والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا

### ﴿سورة الشعراء﴾

والشعراء يتبعهم الفارون ٠٠٠ إلى قوله تعالى :  
 وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون  
١٤٦ ، ١٤٥ ٢٢٧ - ٢٢٤

### ﴿سورة النمل﴾

طس ٠ تلك آيات القرآن وكتاب مبين  
أمن خلق السموات والأرض ٠٠٠ إله مع الله بل هم  
إلى قوله تعالى : قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين  
قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله  
إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة التي حرمتها

### ﴿سورة القصص﴾

أو لم نتمكن لهم حرما آمنا يجيئ إليه ثمرات  
كل شيء رزق من لدننا  
٤٩٠ ٥٧

### ﴿سورة العنكبوت﴾

بل هو آيات بينات في صدور الدين أتوا العلم

### ﴿سورة الروم﴾

يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة غافلون  
ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم  
الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يحييكم  
ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس  
٣٣٣ ٧  
٤٧٧ ٢٢  
٩٢٩ ٤٠  
٩٥ ٤١

### ﴿سورة لقمان﴾

٧١١	٦	ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله
٢٨٤ ، ١٨٥	٢٠	ألم تروا أن الله سخر لكم ۚ وأسبغ عليكم نعمه
٦٤٣	٣٤	إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث

### ﴿سورة الأحزاب﴾

١٩٣	٤	وما جعل أدعيةكم أبناءكم
٣٢١ ، ٢٢٩	٢١	لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة
٥٣٣	٧٧	وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطروها
٤٢٨	٣٣	وقرن في بيتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى
٤٤	٣٦	وما كان لمؤمن ولا مونت إذا قفسى الله ورسوله أمرأ
٢٩٨	٤٠	ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله
		يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سيدنا إلى
٤	٧١ - ٧٠	قوله تعالى : فقد فاز فوزا عظيما

### ﴿سورة فاطر﴾

٣١٤	١٠	من كان يريد العزة فللها العزة جميما
٤٠٠	١٨	ولا تزر وازرة وزر أخرى وإن تدع مثلثة إلى حملها
٧١٧	٢٨ - ٢٧	ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء ۖ ٠٠٠ إلى
٧١٨	٢٨	قوله تعالى : والأنعام مختلف ألوانه كذلك
		إنما يخشى الله من عباده العلماء

### ﴿سورة ص﴾

٣٦٨	٤٧	وإنهم عندنا لعن المصطفين الأعيار
		<b>﴿سورة الزمر﴾</b>

٦٥٦	٧	ولا يرضى لعباده الكفر
٢٣٦	٩	قل هل يستوي الدين يعلمون والذين لا يعلمون
٦٦٤	٦٥	ولقد أوحى إليك وإلى الدين من قبلك لعن أشركت

### ﴿سورة غافر﴾

لعن الملك اليوم لله الواحد القهار  
إنا لننصر رسالنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا

### ﴿سورة فصلت﴾

وأما شمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى  
سريرهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم

### ﴿سورة الشورى﴾

ليس كمثله شيء وهو السميع البصير  
وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم  
 وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم

### ﴿سورة الزخرف﴾

وكم أرسلنا من نبي في الأولين ۚ ۚ إلى قوله تعالى:

إلا كانوا به يستهزئون  
ولقد أرسلنا موسى بأياتنا إلى فرعون وملائكة  
أم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبين  
إلا من شهد بالحق وهم يعلمون

وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون. إلى قوله تعالى:

وقل سلام فسوف يعلمون

### ﴿سورة الجاثية﴾

وسخر لكم ما في السموات والأرض جمِيعاً  
ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب والحكم ۚ ۚ إلى

قوله تعالى : والله ولِي المتقين

ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها

### ﴿سورة الأحقاف﴾

يا قومنا أجبوا داعي الله

### ﴿سورة محمد﴾

والذين كفروا يتمتعون وياكلون كما تأكل الأنعام  
فلا تهنا وتدعوا للسلم وأنتم الأعلون

### ﴿سورة الفتح﴾

لتومنوا بالله وتعزروه وتقرروه

هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق  
محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار

### ﴿سورة الحجرات﴾

يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله

يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسقٌ بنبيٍّ فتبينوا

إن أكرمكم عند الله أتقاكم

إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم

إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا

### ﴿سورة ق﴾

ولقد خلقنا السموات والأرض ٠٠٠ وما مسنا من لغوب

### ﴿الذاريات﴾

وما خلقت العن والإنس إلا ليعبدون

### ﴿سورة الطور﴾

أم يقولون شاعر تربص به ريب المون

### ﴿سورة النجم﴾

فأوحي إلى عبده ما أوحى

### ﴿سورة الحديد﴾

ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله

### ﴿سورة المجادلة﴾

يرفع الله الدين آمنوا منكم

٣٣٣ ، ١٤٩

١٢

٥٦٤،٣٥١،٤٥

٣٥

٣٩٢

٩

٥٧٩

٢٨

٣٢٢،٢٧٦ ، ١١٨

٢٩

٤٠٤

١

٢١٣

٦

٤٢٥ ، ٢٣٦، ١٨٣

١٣

٢٣٣

١٠

١٠٢

١٥

٣٦٦

٣٨

٣٨٢

٥٦

٢٣٠

٣٠

٣٩٥

١٠

٤٢٠ ، ٣٩

١٦

٧٢٨،٢٣٦،١٨٣

١١

لَا تجده قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون

مِنْ حَادِّ اللَّهِ

٣٣٩، ٣١٩

٤٤

٥٢٥، ٣٤٦

### ﴿سورة الحشر﴾

كُلَّيْ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ

وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُلُوهُ

وَالَّذِينَ تَبَوَّا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَحْبُّونَ

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسَوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسُهُمْ

### ﴿سورة الممتحنة﴾

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَلُّو عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ

قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ

لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يَقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ إِلَى

قَوْلِهِ تَعَالَى : فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

### ﴿سورة الصاف﴾

وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَابْنِ إِسْرَائِيلَ

### ﴿سورة الجمعة﴾

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَيْنِ رَسُولًا يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ

فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ

### ﴿سورة المنافقون﴾

وَلَلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ

٣٣٢، ٣١٤، ٤٥، ٣

٥٢١، ٣٤٦،

٣١٦

٨

يَقُولُونَ لَنَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُغْرِبُنَّ أَعْزَزُ مِنْهَا الْأَذْلَلُ

### ﴿سورة التغابن﴾

خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَصُورَكُمْ

### ﴿سورة الطلاق﴾

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتَ النِّسَاءَ فَلْتَقُولُنَّ لَعْدَتِهِنَّ

١

١٧٢

١٧٢	٤	واللائي ينسن من المعين من نسانكم ﴿سورة الملك﴾
١٩٨	١٥	هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا ﴿سورة القلم﴾
٢٨٧	٤	وإنك لعلى خلق عظيم ولا تطبع كل حلاف مهين
٣٤٥	١٠	قال أوسطهم ألم أقل لكم لو لا تسبعون
٣١١	٢٨	﴿سورة الحاقة﴾
وما هو بقول شاعر قليلا ما تومنون ٠٠ إلى قوله تعالى:		
٦١٩	٤٣ - ٤٠	تنزيل من رب العالمين ﴿سورة نوح﴾
٣٠٢	١	إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن انذر قومك وقال رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا إلى
٥١٤	٢٧ - ٢٦	قوله تعالى : ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا ﴿سورة الجن﴾
٢٨١	٣	وأنه تعالى جد ربنا ما اتغذ صاحبة ولا ولدا
٣٩٥	١٩	وأنه لما قام عبد الله يدعوه كادوا ﴿سورة المزمل﴾
٤٥٦	١٠	وأصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلاً ﴿سورة المدثر﴾
٤٥٥	٥	والرجز فاهجر
٤٠٠	٣٨	كل نفس بما كسبت رهينة ﴿سورة الإنسان﴾
٦٥٧	٣٠	وما تشارون إلا أن يشاء الله ﴿سورة التكوير﴾
٣٠١	٢٧	إن هو إلا ذكر للعالمين

**﴿سورة المطففين﴾**

وفي ذلك فليتنافس المتنافسون

**﴿سورة البروج﴾**

بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ

**﴿سورة الغاشية﴾**

لست عليهم بمسطر

**﴿سورة الفجر﴾**

يا أيتها النفس المطمئنة ارجعني ۰۰ إلى قوله تعالى:

وادخلني جنتي

**﴿سورة الشمس﴾**

ونفس وما سواها ۰ فألهما فجورها وتقواها

قد أفلح من زكاهما ۰ وقد خاب من دساهما

**﴿سورة البينة﴾**

وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين

**﴿سورة العصر﴾**

إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات

\*\*\*

## ثانياً : فهرس الأحاديث والأثار

\*\*\*

### الصفحة

### طرف الحديث أو الأثر

#### ( همزة الوصل )

- اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها ٥٨٢
- استعنان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بيهودبني قينقاع فرضخ لهم ٤٥٦  
قال زيد بن حذير : استعملني عمر على العشر ، وأمرني أن آخذ من تجاعر أهل العرب العشر ٥٥٤
- اصنعوا كل شيء إلا النكاح ٤٣٥
- اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك ٢١١
- اغزوا باسم الله في سبيل الله ٠٠ ٣٥٣  
أغزوا باسم الله في سبيل الله ٠٠ اغزوا ولا تغلوا ٠٠
- اقعد ناحية ، العدي ناحية ، ادعواها ٤٤٣
- انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ٦٢٤

#### ( همزة القطع )

- أسلمتما ؟ فإننا لا نستعين بالشركين على العشكرين ٤٥٨
- أجل عمر يهود خير إلى تيماء وأريحا ٥٠٩
- قال أبو بكر : أخرجني قومي ، فإنما أريد أن أسبح في الأرض ٤٤٦  
أخرجوا الشركين من جزيرة العرب ٥٠٨
- أخرجوا اليهود من الحجاز ، وأخرجوا أهل نجران ٥٠٩
- أخنع اسم عند الله رجل تسمى بملك الأملالك ١٩٢
- قال عمر : أدرك أهلك فقد هلكوا واحتقروا ١٩٠
- قال ابن عمر : إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت ٢١٠  
إذا خرج ثلاثة في سفر فليوصروا أحدهم ٧٣٥
- إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ١٨٧

- إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم ٠٠  
٢٩٤
- إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال :  
٥٠١ ، ٥٠٠
- أذن (يَعْلَمُونَ) في أذن العسн حين ولدته فاطمة  
١٨٨
- أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء فأبصروا وأملوا ما يسركم  
٢٢١
- أعجل وأرن ، ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ٠٠  
٤٣١
- أعطيت خمسا لم يعطهم أحد قبلني : نصرت بالرعب ٠٠٠  
٣٠٠
- أقر (يَعْلَمُونَ) القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية  
٤٣
- قال على لأبي الهياج الأستدي : ألا أبعثك على ما  
بعثني رسول الله (يَعْلَمُونَ) ٠٠  
٦٣٨
- ألا أنبنكم بخياركم ؟ ٠٠ خياركم الدين إذا ذكر الله  
٢٧٢
- إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان  
٥٢١
- قال عمر : ألا لا تغلووا في صدقات النساء ٠٠  
١٩٧
- ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخلدون قبور أنبيائهم مساجد ٠٠  
٣٩٧
- الحقوا الفرائض بأهلها  
٣٣٢
- قالت عائشة : ألسنت تقرأ القرآن ؟ ٠٠ فإن خلق  
٧٠٢ ، ٢٨٨
- أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم  
٣٨٦
- أمهوكون فيها يا ابن الخطاب ؟  
٦٥٢ ، ٤٦٣
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله  
٧٧٣
- أمر عثمان بتسوية القبور وقال : ولكن يرفع من الأرض شيئا  
٩٣٨
- أمر النبي (يَعْلَمُونَ) عليا أن ينادي : ألا يحج هذا العام مشرك  
٥٠٥
- أنا برئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ٠٠  
٣٤٩
- الأنة من الله والمعجلة من الشيطان  
٢١١
- أنا سيد الناس يوم القيمة ، وهل تدررون من ذلك ؟ يجمع الناس ٠٠  
٢٩١
- أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر  
٢٨٨
- إن شئت حبس أصلها وتصدق بها  
٥٤٣
- إن كدتكم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم  
٤٠٦

- قال سلمان الفارسي : إننا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا  
٤١ إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا عليه  
٣٨٨ إن الشيطان يهم بالواحد ، ويهم بالاثنين ٠٠  
٢٥٠ إن العبد ليصل إلى الصلاة ما يكتب له إلا عشرها ٠٠  
٦٦٤ إن قائلًا قال : يزعم محمد أنه يأتيه خبر السماء وهو لا يدرى أين ناقه  
٦٢٠ إنك رجل مفهود ، أنت العارث بن كلدة ٠٠  
٤٤٠ إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله  
٣٠٦ إنكم تدعون يوم القيمة بأسمائكم  
١٨٩ إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى ٠٠  
٢٨٦ إن الله قد أذهب عنكم عببة الجاهلية ٠٠  
٤٢٦ ، ١١٣ إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام  
٥٥٢ إن الله يرضي لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة ٠٠  
٢٤٧ إن الله يقول يوم القيمة : أين المتحابون بحالي ؟  
٢٣٥ إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء ٠٠  
٢٥٣ قال الله عز وجل : إن المتحابين في جلالي لهم منابر ٠٠  
٢٣٥ إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلني كمثل رجل بنى بيته ٠٠  
٢٩٨ قال عمر : إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ٠٠  
٤٠٩ إن من البيان لسحرا  
٦٤٤ إن من ضئضي هذا قوما يقررون القرآن ٠٠  
٩٥٣ بلغ عمر : أن ناسا يأتون الشجرة التي بويع تحتها  
٩٣٩ النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) فأمر بها فقطعت  
٢٤٨ إنه متكون هنات وهنات ٠٠  
٥٠٦ إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء ٠٠  
٩٧٢ إنه من أحيا سنة من متني قد أحييت بعدي  
٦٧٠ ، ٤٠١ إنه من يعش منكم بعدي فسيري اختلافا كثيرا  
٤٣٣ إني أبرا إلى الله أن يكون لي منكم خليل

- إني خلقت عبادي حنفاء كلهم ٠٠ أنتهم الشياطين فاجتالتهم  
إني فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم وإنني ٠٠ لأنظر إلى حوضي  
قال الوليد بن هشام لعمر : إني قد جئت إلى الشام فرأيت ملوكها  
قد دونوا الدواوين ٤٣
- قال مالك بن الحويرث : إني لأصلى بكم وما أنا أريد الصلاة  
إن اليهود والنصاري لا يصيغون فخالقوهم ٦٦٦
- أوثق عرى الإيمان العب في الله والبغض في الله  
قال عمر : أي آية ٠٠ قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت  
فيه على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ٤٢٩ ، ٧
- إياكم والجلوس في الطرقات  
أيكم ينطلق إلى المدينة ، فلا يدع بها وثنا إلا كسره ٦٣٨
- أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم ٠٠ ١٩٢
- قال ابن عباس : أيما مصر مصرته العرب فليس للعجم أن يبنوا فيه بيعة  
أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي ٥٣٥

## (ب)

- بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ٠٠  
البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك ٠٠ ٤١٣
- بعثت بين يدي الساعة بالسيف  
بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عنبني إسرائيل ٦٦٣ ، ٣٠٩

## (ت)

- التوبة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة  
تؤمن بالله ورسوله ؟ ٠٠ فارجع فلن أستعين بمشرك
- تخيراوا لنطفكم ، وأنكعوا الأكفاء وأنكعوا إليهم  
تنكح المرأة لأربع : لمعالها ١٨٦

## (ث)

- ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان ٣٣٨ ، ٢٣٦

ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الأنبياء ٠٠ فقدمني جبريل حتى أستهم ٢٩٠

(خ)

- ٤٣٠ ، ٧ خالفوا المشركين أحفوا الشوارب وأرخوا اللعن  
٤٣٢ فجلس رسول الله (صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وقال : خالفوهم  
٤٠٦ خالفوا اليهود ، فإنهم لا يصلون في نعاليهم  
كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري : خذ أنت منهم كما يأخذون  
٥٥٧ من تجارة المسلمين  
٢٨٦ خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح ٠٠  
٤٥٧ خرج رسول الله (صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعشرة من يهود المدينة ٠٠  
٤٥٥ خرج النبي (صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عام الحديبية في بعض عشرة منه من أصحابه ٠٠  
٣٠٧ خير الناس قرنى ، ثم الدين يلونهم ٠٠  
٣٠٨ قال أبو هريرة : خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلسل

(د)

- ٤٢٣ دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء  
دخل النبي (صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب  
٩٣٨ فجعل يطعنها بعد ٠٠

(ر)

- ٢٤٩ الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب  
٢٥٣ الرجل على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالف  
٩٦٦ قال عثمان :رأيت النبي (صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يتوضأ نحو وضوئي هذا  
٢٦٥ رجل جاهد بنفسه وما له ، ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه

(س)

- ٣٨٣ سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى  
٤٥٧ ستصالعون الروم صلحًا آمنا  
٢٢٠ سل تعطه ٠ من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل ٠٠

## (ص)

- ٤٠٥ صل صلاة الصبح ، ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس ٠٠  
 ٤٢٨ صنفان من أهل النار لم أرهما ٠٠  
 ٢٤٢ الصوم يوم تصومون ، والنطر يوم تفطرون  
 ٤٠٩ صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود

## (ع)

- ٩٢٣ العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ٠٠  
 ٥٢٥ على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره  
 ٢٤٧ عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد  
 ٥٩٠ عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين

## (غ)

- ٤٥٧ غزا سعد بن مالك بقوم من اليهود فرضخ لهم  
 سئل ابن مسعود عن معنى هذه الآية فقال : الغناء والله الذي  
 لا إله إلا هو ، يرددتها ثلاث مرات  
 ٧١١ غير (بَنْتُ) اسم عاصية  
 ١٨٩

## (ف)

- ٤٠٩ فإذا كان العام المقبل ٠٠ صمنا اليوم التاسع  
 فأمسك النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فلم يرد عليهم شيئا ٠٠ فلما نزل الوحي قال :  
 ٩٢٢ ويسألونك عن الروح  
 ٤١٠ أما بعد ، فإن أهل الشرك ٠٠ كانوا يدفعون من هاهنا عند غروب الشمس  
 ٦٧٠ ، ٤٠٠ أما بعد ، فإن خير الحديث كتاب الله ٠٠  
 ٢٩٩ قال عمر : فإنها نزلت في يوم عيددين : في يوم الجمعة ويوم عرفة  
 ٢٩٨ فإني آخر الأنبياء ، وإن مسجدي آخر المساجد  
 ٢٨ قال ابن مسعود رضي الله عنه : فإن يك صوابا فمن الله وإن يك ٠٠<sup>٠٠</sup>  
 ٤٤١ فجعل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة  
 ٤٠٧ لفصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر

فعل ذلك النصاري ، ولكن صوموا كما أمركم الله  
فلا ينكرون متفرقين ؟

فما رأه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ، وما دأوه سينا ..

(ق)

قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد  
قام يصلى ، فالتفت ثم التفت ، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه  
القضاء ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار ..

(d)

٤٣٠	قال ابن عباس : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء، ويتركون أشياء تقدّزا
٢٨٧	قال البراء : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهها
	كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس .. و كان يحب أن يوجه إلى الكعبة

قال أنس : كان رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ليس بالطويل البائن  
كل أمتي معافٍ، الا المجاهرين . . .

ANSWER: **1. The following is a list of the top 10 countries by population.**

٤٨٣ كل مولود يولد على الفطرة ..

الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ..

Digitized by srujanika@gmail.com

٤٤٩ قال حباب : كنت رجلاً فينا ، فعملت للعاصي بن وائل ٠٠

**قال أنس بن مالك : كنت ساقِيَ القوم يوم حِمْتُ الْغَيْرِ**

كما في الـ*الكتاب*، و<sup>أ</sup>يُـ*لهم* أـ*سألك* مـ*ن* أـ*عـلـمـكـ*

۲۱۰ **عن می اللہ بیان** کا لکھنؤ اور عابر سبیل

قال عمر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ألمت أن

Digitized by srujanika@gmail.com

٢٢٧ **أَعْلَمُ أَنَّسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**

قال عمر لأبي مجلز : كيف يأخلون منكم إذا دخلتم الله ؟

Call: 1-800-333-2227

٦٥٧ دلو : العسر

(J)

(J)

قال أبو بكر : لا أرد قضاء قضي به رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

Figure 1. The effect of the number of nodes on the performance of the proposed algorithm.

- وصى أبو بكر فقال : لا تخونوا ولا تغدوا ، ولا تغلو  
٣٥٤  
لا تسألو أهل الكتاب عن شيء ، فإنهم لئن يهدوكم وقد ضلوا  
٤٦٣  
لا تصاحب إلا مومنا ، ولا يأكل طعامك إلا تقى  
٢٥٤  
لا تطروني كما أطرت النصاري ابن مريم  
٣٩٦  
لا تكونوا إمعة ، تقولون إن أحسن الناس أحسنا ٠٠  
٦١٥ ، ٢٠٥  
لا تلبسو العرير ولا الدبياج ، ولا تشربوا في آنية الذهب ٠٠  
٤٣٠  
قال عمر : لا حاجة لنا فيه ، هو يخبيء  
١٩١  
لا حسد إلا في الثنين : رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ٠٠  
٢١٨  
لا ، دعوها فإنها خبيثة ( منتنة )  
١١٢  
لا شفعة لنصراني  
٥٤٢  
لآخرجن اليهود والنصاري من جزيرة العرب  
٥٠٨  
لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ٠٠ فإن هذا بلد حرم الله ٠٠  
٤٩٠  
لن عشت إن شاء الله لآخرجن اليهود والنصاري من جزيرة العرب  
٥٠٨  
لا ، والذي نفسي بيده ! حتى أكون أحب إليك من نفسك  
٢٩٤  
قال أبو بكر : لا والله ، لا أفعل ولا أؤسينكم بنفسي  
٢٢٧  
قال ثيامة : لا ، والله ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ( عليه السلام ) ٠٠  
٥٥١  
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من أهله ٠٠  
٢٩٤  
لا يترك بجزيرة العرب دينان  
٥٠٨  
لا يحقر أحدكم نفسه  
٤٠٦  
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ٠٠٠ إلا بإحدى ثلاث ٠٠  
٢٤٨  
لا يحل للمؤمن أن يهجر أخيه فوق ثلاثة أيام  
٢٥٥  
لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الفطر ٠٠  
٤٠٨  
لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدرى لعلى لا أحتج بعد حاجتي هذه  
٦٦٣  
لعنة الله على اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد  
٤٣٣ ، ٣٩٧  
لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة  
٣٢٤  
لقد همت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزما من حطب ٠٠  
٢٤٢

- لما هاجر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى المدينة واليهود أكثر أهلها  
يستقبلون بيت المقدس أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ٤٠٤
- لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله ١٨٨ اللهم جنبنا الشيطان ٠٠
- لو سترته بشوبك كان خيرا لك ٥٨٢
- لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ٢١٨ ٠٠٠ لا ستهموا
- لو يعلم الناس ما في الوحدة في السفر ما أعلم ماسار ٢٤٩ ٠٠
- قال عمر : ليس على هذا عاهدناكم ٥٧٧
- ليس على المسلمين عشر، وإنما العشر على اليهود والنصاري ٥٥٦
- ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر بالله ١٩٣
- ليس منا من تشبه بغيرنا ٤٠
- ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ١٣٥
- ليكونن من أمتي أقوام يستحلون العر ٧١٢ ، ١٣٥
- (م)
- ما أبقيت لأهلك ؟ ٤١٩
- ما اسمك ؟ أنت سهل ١٩١
- قال البراء : ما رأيت من ذي لمة أحسن في حلة حمرا  
من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ٢٨٧
- قال عمر : ما شأنهم ؟ فمن عرضت له فيه صلاة فليصل ٩٣٩
- قال أبو عبيدة : ما على هذا صالحناكم ٥٧٧
- المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعض ٢٣٨
- المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن ٢٩٩
- ما هدآن اليومان ؟ إن الله قد أبدلكم بهما خيرا ٤١١
- قالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه ٤١
- مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا سفينة ٢٣٨
- مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد ٢٧٦ ، ٢٣٧
- مر عمر بقوم مجذومين من النصارى : فأمر أن يعطوا من الصدقات

- وأن يجري عليهم القوت  
٥٦١
- مروا بجنازة فأثروا عليها خيرا فقال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : وجبت  
٣١٣
- ال المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه  
٢٣٤
- ال المسلم من سلم المسلمين من لسانه وبده  
٢٥٧
- قال جابر : مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس ٠٠  
٦٦٧ ، ٦٦٣
- أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حاج !  
٩٤٧
- من أتي عرافا فسألته عن شيء فصدقه ٠٠  
٩٤٧
- من أتي كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد  
٦٧٠،٦٦٤،٤٠١
- من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد  
٥٤١
- من أحياء أرضا ميتة فهبي له  
٩٥١
- من القبس علينا من النجوم القبس شعبة من السحر زاد ما زاد  
٢٨٦
- من أنا ؟ فقالوا : أنت رسول الله عليك السلام  
١٩٢
- من انتهى من ولده ليفضحه في الدنيا ٠٠  
قال عمر لشیع یسأل الناس : من أي أهل الكتاب أنت ؟  
٥٦١
- ٠٠ فما ألاجاك إلى ما أرى ؟  
٤٠ ، ٧
- من تشبه بقوم فهو منهم  
٦٦٢
- من توضأ وضوئي هذا ، ثم صلي ركعتين  
١٩٦
- من رأى منكم منكرا فليغیره بيده ٠٠  
٦٢٥
- من سفل عن علم فكتمه ، ألمحه الله بلجام من نار  
٩٧٤
- من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له ٠٠  
٥٦
- من قاتل فليقاتل قاتل عاصم بن ثابت  
١١٣
- من قتل تحت راية عمية يدعوه عصبية ٠٠  
٥٤١
- من كان له شريك في ربعة أو نخل فليس له أن يبيع حتى يوذن شريكه  
٤٧
- من كثر سواد قوم فهو منهم  
٤٥٨
- من هولاء ؟ أسلموا ؟ قولوا لهم فليرجعوا فإنما لا نستعين بالمرتكبين  
٢١٨
- من يأخذ مني هذا ٠٠ فمن يأخذ بعنه ؟

من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين

(ن)

- |     |   |
|-----|---|
| ٦٩٥ | نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه  |
| ٦٢٤ | نصر الله امرأ سمع منا شيئاً قبله كما سمعه   |
| ٣٠٩ | قال عمر حين رأى الناس يصلون بصلوة قارئهم : نعم البدعة هذه                           |
| ٦٧٥ | نهى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن بيع السلاح في الفتنة           |
| ٥٤٩ | نهى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن الوحدة : أن يبيت الرجل وحده ٠٠ |
| ٢٥٠ | الناس معدن كمعدن الفضة والذهب ، خياركم ٠٠   |
| ١٨٧ |   |

(هـ)

- |     |   |
|-----|---|
| ٤٥٦ | هذا من أهل النار  |
| ٣٨٨ | هلك المتنطعون   |
| ٤٨٧ | هلم القط لي الحصى   |
| ٣٠٦ | قال ابن عباس : هم الذين هاجروا مع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) |
| ٤٠٣ | هو من أمر اليهود ٠٠   |

(وـ)

- |   |  |
|---|--|
| ٤٣٨   | واستأجر رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأبو بكر ورجلان من بنى الدليل ٠٠ هاديا |
| ٢٠٣   | والله لأن يأخذ أحدكم جبله فيحتطب ٠٠  |
| صالح خالد بن الوليد أهل العيرة فقال : وجعلت لهم أيماء |  |
| ٥٦١   | شيخ ضعف عن العمل ٠٠ طرحت جزيته وعيل من بيعتمال المسلمين ٠٠                                   |
| ٤٩٥   | وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم  |
| ٦٦٢   | وصلوا كما رأيتمني أصلني  |
| ١٨٩   | وغير النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اسم العاص                                     |
| ٥٨٢   | ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة ٠٠   |
| ٤١٠   | وإلكم ! قد قد  |

## (ي)

- ٤٠٢ يابلال ، قم فناد بالصلوة
- ٤٤٦ ياعم ، والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري ٠٠
- ٢٠٣ يامعاذ ، أتدرى ما حق الله على العباد ؟
- ٩٣٠ يامعاذ ، هل تدرى ما حق الله على العباد ؟
- ٤٢٩ يامعشر الأنصار ، حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب
- ٤٦٣ قال ابن عباس : يامعشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب ؟
- ٣١٢ ييجي ، النبي ومعه الرجالان ، وييجي ، النبي ومعه الثلاثة ٠٠
- ٩٩ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب ٠٠
- ٣١٢ يدعى نوح يوم القيمة ، فيقول : ليك وسعديك يارب ،  
فيقول : هل بلفت ؟
- قالت عائشة : يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل :
- ٢١٦ (وليسرين بخمرهن ٠٠) شققن مروطهن فاختبرن بها
- ٤ يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصتها
- ٢٩٣ يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ٠٠

\*\*\*

## ثالثاً : فهرس الأعلام

\*\*\*

**الصفحة****العلم**

٦٢٦	أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجربي
١٨٨	أبو رافع ، نفيع
١١٤	أحمد فارس الشدياق
٦٢٦	أحمد بن محمد بن سلامة ، أبو جعفر الطحاوي
٤٢	جبيه بن الحويث بن نقيد
١١٥	جورجي زيدان
٧١٣	الحسين بن أحمد بن محمد بن محمد ، ابن العجاج
٥٢٦	الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقني
٦٢٦	الحسن بن علي بن خلف ، البربهاري
٥١	خير الدين باشا التونسي
٥١	رفاعة رافع الطهطاوي
١١٤	سليم تقلا
٩٣	صوموئيل زويمر
١٩١	عبد الله بن المسور بن محمد ، المدائني
٢٩١	عيید الله بن عبد الكريم بن زید بن فروح ، أبو زرعة الرازي
٢٥٤	عيید الله محمد بن محمد بن حمدان ، ابن بطة العكبري
٢٢١	عقبة بن عامر
١٩١	على بن خلف ، ابن بطّال
٧١٣	على بن عبد الواحد ، المعروف بصربيع الدلاء
٤٢	عمرو بن أمية الفصري
١٦٩	قاسم أمين

كازيرسكي

محمد أسد

أبو يعلى الموصلي

محمد بن محمد ، نجم الدين الغزوي

محمود بن عمر بن محمد ، الزمخشري

هبة الله بن الحسن بن منصور ، الالكاني

يوسف بن يحيى البوطي

١٠٨

٥٢٠

٤٧

٣٤

٢٠٥

٦٢٦

٧٩

\*\*\*

## رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

\*\*\*

### أولاً : الكتب والبحوث :

- ١ - آثار الحرب في الفقه الإسلامي ، د . وهبة الزحيلي ، ط . دار الفكر - دمشق ١٤٠١هـ ، ط . الثالثة .
- ٢ - الآداب الشرعية والمنع المرعية ، للإمام شمس الدين بن مفلح المقدسي ، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض ١٩٧٣م و ط. مطبعة المنار بمصر ١٣٤٨هـ بتصحيح وتعليق الشيخ محمد رشيد رضا .
- ٣ - الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومحاجنة الفرق المذمومة ، للإمام عبيد الله بن محمد بن بطة العكيري ، ط . دار الرأي - الرياض ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الأولى بتحقيق ودراسة رضا بن نعسان معطي .
- ٤ - الابتعاث ومخاطرها ، محمد الصباغ ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط . الثانية .
- ٥ - الإبداع في كمال الشرع وخطر الابتداع ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١١هـ ، ط . الثانية .
- ٦ - الإبداع في مسار الابتداع ، للشيخ على محفوظ ، ط . المكتبة العلمية بالمنورة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ، ط . الخامسة .
- ٧ - الأم ، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، ط . دار المعرفة - بيروت ١٣٩٣هـ ، ط . الثانية بتحقيق محمد زهري النجاشي .
- ٨ - الأموال ، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٩٨م ، ط . الأولى .
- ٩ - أثر الإيمان في تكوين الشخصية الجهادية ، د . محمد نعيم ياسين ، ط . دار القلم الفايس ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، ط . الثانية .
- ١٠ - أثر البيئة في ظهور القاديانية ، د . محمد شامة ، ط . دار أسامة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .

- ١١ - أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي ، د . عبد الله أحمد قادری ، ط . دار المجتمع ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م ، ط . الأولى .
- ١٢ - أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية ، د . محمد محمد أبو زيد ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى .
- ١٣ - الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ، د . محمد محمد حسين ، دار النشر - مكة ١٤١٣هـ - ١٤١٢هـ ، ط . الأولى .
- ١٤ - أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها ، الأستاذ عبد الرحمن حسن حبكة العيداني ، ط . دار القلم - دمشق ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ط . السابعة .
- ١٥ - الاحتساب على غير المسلمين ، د . عبد الله بن إبراهيم الطريقي ، ط . دار المسلم - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الأولى .
- ١٦ - أحجار على رقعة شطرونچ ، « ولیام غای کار » ، ترجمة سعید جزائری ، ط . دار النفائس - بيروت ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الثالثة عشرة مصورة عن طبعة سابقة .
- ١٧ - أحكام أهل الذمة ، للإمام ابن القیم ، ط . دار العلم للملايين ١٤٠١هـ ، ط . الثانية بتحقيق د . صبحي الصالح .
- ١٨ - أحكام الجريمة والعقوبية في الشريعة الإسلامية ، د . محمد أبو حسان ، ط . مكتبة المنار - الزرقاء ، الأردن ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م ، ط . الأولى .
- ١٩ - أحكام الدمرين والمستأمين ، د . عبد الكريم زيدان ، نشر مكتبة القدس - بغداد ومؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٢٠ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، للإمام القاضي أبي الحسن الماوردي ، ط . دار قتبة - الكويت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الأولى بتحقيق د . أحمد مبارك البغدادي .
- ٢١ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، للقاضي أبي يعلى ، ط . مصطفى البابي بمصر ١٣٨٦هـ ، ط . الثانية بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي .
- ٢٢ - أحكام الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية ، عمر عبد الله ، ط . دار المعارف ١٩٦٨م ، ط . السادسة .

- ٢٣ - أحكام القرآن ، للإمام أبي بكر بن العربي ، ط . عيسى البابي بمصر ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م بتحقيق على محمد الجاوي .
- ٢٤ - أحكام القرآن ، للإمام أبي بكر الجصاص ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٣٥هـ .
- ٢٥ - أحكام الكافر في الشريعة الإسلامية ، د . جبر محمود الفضيلات ، ط . دار عمان ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ٢٦ - إحياء علوم الدين ، للإمام أبي حامد الغزالى ، ط . دار الجليل - بيروت ، ط . ١٤١٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٢٧ - أخبار مكة ، لأبي الوليد الأزرقى ، ط . دار الثقافة - بيروت . الآداب الشرعية والمنع المرعية ، الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ، ط . مطبعة المنار بمصر ١٣٤٨هـ بتصحيح وتعليق الشيخ محمد رشيد رضا .
- ٢٨ - اختلاف الدارين وأثره في أحكام المتوكفات والمعاملات ، د . اسماعيل لطفي ، ط . دار السلام - القاهرة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، ط . الأولى .
- ٢٩ - الأخلاق الإسلامية وأسها ، الأستاذ عبد الرحمن حسن حنكة الميداني ، ط . دار القلم - دمشق - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل ، للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الثانية .
- ٣٠ - الأدب ومذاهبه ، د . محمد مندور ، ط . دار نهضة مصر بدون تاريخ .
- ٣١ - الأديان في القرآن ، د . محمود بن شريف ، ط . شركة مكتبات عكاظ - جدة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الخامسة .
- ٣٢ - الإذاعات التنصيرية الموجهة إلى المسلمين العرب ، د . كرم شلبي ، ط . مطبعة التراث الإسلامي - القاهرة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الأولى .
- ٣٣ - الإذاعة الدولية : دراسة مقارنة لنظمها وفلسفاتها ، سهير عبد الغنى برکات ، ط . مؤسسة على جراح - الكويت ١٩٧٨م .
- ٣٤ - إزالة الستار عن الجواب المختار لهداية المختار ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، نشر دار طيبة - الرياض .

- ٣٥ - الأزمة الفكرية المعاصرة ، د . جابر فياض العلواني ، ط . الدار العالمية للكتاب الإسلامي - الرياض بدون تاريخ .
- ٣٦ - أساسيات التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف والفنون ، د . مقداد يالجن ، ط . دار عالم الكتب - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٦ ، ط . الأولى .
- ٣٧ - أسباب البدع ، الشيخ محمود شلتوت ، ط . مكتبة السنة - القاهرة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ .
- ٣٨ - أسباب الفسق في الأمة الإسلامية ، د . محمد السيد الوكيل ، ط . دار المجتمع - جدة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ ، ط . الأولى .
- ٣٩ - الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري ، د . محمود رفزوقي ، ط . دار المنار - القاهرة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ ، ط . الثانية .
- ٤٠ - الاستشراق والمستشرقون مالهم وما عليهم ، د . مصطفى السباعي ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ ، ط . الثانية .
- ٤١ - الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي ، د . عبد الله بن على الطريقي ، ط . ١٤٠٩هـ .
- ٤٢ - الاستئثار لغزو التشبه بالكافار ، للشيخ أحمد بن الصديق الغماري ، ط . دار الشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٩هـ ، ط . الثانية بتهذيب وتعليق الشيخ عبد الله النيلدي .
- ٤٣ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، للإمام أبي عمر بن عبد البر مطبوع بهامش الإصابة في تمييز الصحابة ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت بدون تاريخ .
- ٤٤ - أسد الغابة في معرفة الصحابة ، للإمام عز الدين ابن الأثير ، نشر دار الشعب - القاهرة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠ .
- ٤٥ - الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة ، الشيخ أبو الأعلى المودودي ، تعریف خلیل احمد الحامدی ، ط . دار القلم ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤ ، ط . الثانية .
- ٤٦ - الإسلام وأصول الحكم ، على عبد الرزاق ، ط . مطابع الهيئة المصرية العامة للكتب ، تحقيق د . جابر عصفور بدون تاريخ .

- ٤٧ - الإسلام وأهل الدمة ، د . على حسني الخربوطي ، إصدار المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩ .
- ٤٨ - الإسلام وبناء الشخصية ، د . أحمد عمر هاشم ، ط . دار المنار بدون تاريخ .
- ٤٩ - الإسلام والحضارة الغربية ، د . محمد محمد حسين ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ ، ط . الخامسة .
- ٥٠ - الإسلام وحقوق الإنسان ، د . صبحي عبده سعيد ، ط . مطبعة جامعة القاهرة ١٤١٥هـ .
- ٥١ - إسلامية المعرفة بين الأمس واليوم ، د . طه جابر فياض العلواني ، ط . دار الهدى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ .
- ٥٢ - أسلمة التعليم في ديار المسلمين ، د . عمر سليمان الأشقر ، ط . دار التفاس - عمان ، الأردن ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ .
- ٥٣ - أسلوب الدعوة القرآنية بلاغة ومنهاجا ، د . عبد الغني محمد سعد بركة ، ط . مكتبة وهبة - القاهرة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ ، ط . الأولى .
- ٥٤ - الأشباء والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، للإمام جلال الدين السيوطي ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ ، ط . الأولى .
- ٥٥ - الأشباء والنظائر على مذهب أبي حنيفة ، للإمام زين الدين ابن نجيم ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ .
- ٥٦ - الإصابة في تمييز الصحابة ، للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ، ط . دار نهضة مصر - القاهرة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠ بتحقيق على محمد الجاوي .
- ٥٧ - أصناف المدعويين وكيفية دعوتهم ، د . حمود بن أحمد الرحيلي ، ط . دار العاصمة - الرياض ١٤١٤هـ ، ط . الأولى .
- ٥٨ - كتاب أصول الدين ، الإمام أبو منصور عبد القاهر بن ظاهر التميمي البغدادي ، ط . مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية - استانبول ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨ ، ط . الأولى .
- ٥٩ - أصول الفقه الإسلامي ، د . وهبة الزحيلي ، ط . دار الفكر - دمشق ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ ، ط . الأولى .

- ٦٠ - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الآثار ، للإمام أبي بكر محمد بن موسى الحازمي ، نشر مكتبة عاطف - القاهرة بتحقيق وتقديم وتصحيح محمد أحمد عبد العزيز.
- ٦١ - الاعتصام ، للإمام أبي اسحاق الشاطبي ، ط . دار المعرفة - بيروت ١٤٠٢هـ .
- ٦٢ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، فخر الدين الرازى ، ط . دار الكتاب العربي - الرملة البيضاء ١٤٠٢هـ - ١٩٨٦م بتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي .
- ٦٣ - الإعلام الدولي بالراديو والتلفزيون ، د . جيهان أحمد رشتي ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة ١٩٧٩م ، ط . الأولى .
- ٦٤ - إعلام الساجد بأحكام المساجد ، محمد بن عبد الله الزركشي ، نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ١٣٨٤هـ بتحقيق الشيخ أبي الوفاء مصطفى المراغي .
- ٦٥ - الإعلام والتغريب الثقافي ، د . عبد القادر طاش ، ط . موسسة آسام - ١٤١٣هـ ، ط . الأولى .
- ٦٦ - إغاثة اللھان من مصايد الشیطان ، للإمام شمس الدين ابن القیم ، ط . مصطفی البابی الحلبی بمصر ١٣٥٧هـ بتحقيق محمد حامد الفقی .
- ٦٧ - الإصلاح عن معانی الصلاح ، لأبی المظفر يحيی بن محمد بن هبیرة العنبلي ، نشر المؤسسة السعیدیة - الیاض بدون تاریخ .
- ٦٨ - أقانيم النصارى ، د . أحمد حجازي السقا ، ط . دار الأنصار - القاهرة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، ط . الأولى .
- ٦٩ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، لشیخ الإسلام أحمد بن تیمیة ، ط . شركة العیکان - الیاض ١٤٠٤هـ ، ط . الأولى بتحقيق د . ناصر بن عبد الكریم العقل .
- ٧٠ - الأقليات المسلمة في العالم : ظروفها المعاصرة ، والأمها وآمالها ، أبحاث وورقانع المؤتمر العالمي السادس للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في الیاض في الفترة من ١٢ - ١٧ جمادی الأولى ١٤٠٦هـ ، الموافق ٢٢ - ٢٧ يناير ١٩٨٦م .

- ٧١ - أقوم المسالك في معرفة أحوال المالك ، خير الدين التونسي ، تحليل وتحقيق المنصف الشنوي ، ط . الدار التونسية بدون تاريخ .
- ٧٢ - الإنصال في التنبية على المعانى والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ، للإمام ابن السيد البطليوسى ، ط . دار الفكر - دمشق ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط . الثانية بتحقيق د . محمد رضوان الدياية .
- ٧٣ - الإنصال في معرفة الراجع من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للإمام أبي الحسن المرداوى ، ط . دار إحياء التراث الإسلامي ١٤٠٠هـ - ط . الثانية .
- ٧٤ - الله أو الدمار ، سعد جمعة ، ط . دار المختار الإسلامي - بالقاهرة بدون تاريخ .
- ٧٥ - أهل الذمة في الإسلام ، « أ . س . ترتون » ، ترجمة حسن جبشي ، ط . دار الفكر العربي بدون تاريخ .
- ٧٦ - أوربا في مواجهة الإسلام ، د . عبد العظيم إبراهيم المطعني ، نشر مكتبة وهبة - القاهرة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .
- ٧٧ - الأوضاع الثقافية في تركيا خلال القرن الرابع عشر ، سهيل صابان ، رسالة دكتواره مطبوعة على الحاسب الآلى ، في الثقافة الإسلامية - كلية الشريعة بالرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- ٧٨ - إثبات الحق على الخلق ، في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد ، للشيخ أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني ، ط . مطبعة الآداب والمويد بمصر - القاهرة ١٣١٨هـ .
- ٧٩ - أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير ، للشيخ أبي بكر الجزائري ، ط . مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .
- ٨٠ - الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين ، للشيخ حمود بن عبد الله بن حمود التويجري ، ط ٢ ، ١٤٠٥هـ .
- ٨١ - الإيمان ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط . موسسة الرسالة ١٣٩٢هـ - ط . الثانية بتخريج لشيخ ناصر الدين الألباني .
- ٨٢ - الإيمان : أثره في حياة الإنسان ، د . حسن عبد الله الترابي ، ط . دار القلم - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م ، ط . الأولى .

- ٨٣ - الإيمان والحياة ، د . يوسف القرضاوي ، ط . موسسة الرسالة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . العادية عشر .
- ٨٤ - البث المباشر : حقائق وأرقام ، د . ناصر بن سليمان العمري ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١٢هـ ، ط . الأولى .
- ٨٥ - البحر الرائق ، للإمام زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم مع تكميله للطوري ، ط . دار المعرفة - بيروت بدون تاريخ .
- ٨٦ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني ، ط . مطبعة الجمالية بمصر ١٣٢٨هـ - ١٩١٠م ، ط . الأولى .
- ٨٧ - بداية المجتهد ونهاية المقتضى ، للإمام ابن رشد القرطبي ، ط . دار المعرفة - بيروت ١٤٠١هـ ، ط . الخامسة .
- ٨٨ - البداية والنهاية ، للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن كثير ، ط . مطبعة الفجالة الجديدة - القاهرة بتحقيق محمد عبد العزيز النجار بدون تاريخ .
- ٨٩ - البدعة : تحديدها وأحكامها ، د . عزت على عطية ، ط . دار الكتب الحديثة - القاهرة بدون تاريخ .
- ٩٠ - البدعة وأثرها في الدرية والرواية ضمن الأعمال الكاملة للشيخ عائض بن عبد الله القرني ، نشر دار الطرفين - الطائف بدون تاريخ .
- ٩١ - بذل المجهود في حل أبي داود ، خليل أحمد الهازنفوري ، ط . مطبعة السعادة - القاهرة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م ، ط . الثالثة .
- ٩٢ - بروتوكولات حكماء صهيون ، ترجمة د . إحسان حقي ، ط . دار النفائس عمان ، الأردن بدون تاريخ .
- ٩٣ - بين الدعوة القومية والرابطة الإسلامية ، الشيخ أبو الأعلى المودودي ، ط . دار الأنصار - القاهرة بدون تاريخ .
- ٩٤ - التاج والأكليل لمختصر خليل ، للإمام أبي عبد الله محمد بن يوسف العبدري الشهير بالموافق ، مطبوع بهامش « مواهب الجليل » ، ط . مكتبة النجاح - ليبيا بدون تاريخ .

- ٩٥ - التاريخ الإسلامي العام ، د . على إبراهيم حسن ، ط . مكتبة النهضة المصرية - القاهرة بدون تاريخ .
- ٩٦ - تاريخ الأمم والملوك ، للإمام أبي جعفر الطيري ، ط . دار سعيدان - بيروت ، بدون تاريخ بتحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم .
- ٩٧ - تاريخ بغداد ، للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، نشر دار الكتاب العربي - بيروت بدون تاريخ .
- ٩٨ - تاريخ الجمعيات السرية والحركات الهدامة ، عبد الله عنان ، ط . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر بمصر ، ط . الثانية .
- ٩٩ - تاريخ الحكام ، جمال الدين القفطي ، نشر مكتبة المثنى - بغداد ومكتبة الخانجي بمصر بدون تاريخ .
- ١٠٠ - تاريخ الخلفاء الراشدين ، للإمام جلال الدين السيوطي ، ط . مطبعة الفجالة الجديدة بمصر ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م بتحقيق نظام الدين عبد الحميد .
- ١٠١ - تاريخ الدولة العثمانية ، د . علي حسون ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .
- ١٠٢ - تاريخ الدولة العلية ، الأستاذ محمد فريديريك بك المحامي ، ط . دار الجيل - بيروت ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- ١٠٣ - تاريخ الودة ، اقتبسه من « الاكتفاء بما تضمنه من مغازي المصطفى ومغازي الخلفاء » الأستاذ خورشيد أحمد فارق ، ط . مطبعة أميرة بدھلی الجديدة - الهند بدون تاريخ .
- ١٠٤ - تاريخ الغزو الفكري والتغريب ، أنور الجندي ، ط . دار الاعتصام - القاهرة بدون تاريخ .
- ١٠٥ - التاريخ الكبير ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، ط . المكتبة الإسلامية - تركيا بدون تاريخ .
- ١٠٦ - تاريخ مدينة دمشق ، للحافظ أبي القاسم على بن الحسن الشافعي ، المعروف بابن عساكر ، ط . المجمع العلمي العربي بدمشق بتحقيق صلاح المنجد .

- ١٠٧ - تاريخ المذاهب الإسلامية ، الإمام محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي . ١٩٨٩ م .
- ١٠٨ - تأسيس النظر ، للإمام عبد الله بن عمر الدبوسي ، الناشر زكريا على يوسف ، ط . مطبعة الإمام - القاهرة بدون تاريخ .
- ١٠٩ - التأصيل الإسلامي لرعاية الشباب ، محمد عزمي صالح ، ط . دار الصحوة - القاهرة ١٤٠٥ هـ .
- ١١٠ - التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، مصطفى خالدي وعمر فروخ ، نشر المكتبة العصرية - صيدا - بيروت ١٩٨٦ م .
- ١١١ - تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، للقاضي برهان الدين فرحون ، ط . مصطفى البابي - القاهرة ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م على هامش (فتح العلي المالك) .
- ١١٢ - تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق ، للإمام فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي ، ط . دار المعرفة - بيروت ، ط . الثانية بدون تاريخ .
- ١١٣ - تحذير المسلمين من الشبه بالمفوضوب عليهم والضالين ، عبد الله بن سعدي العبدلي الغامدي ، ط . مطبعة الإمام ١٠ الدمالسة .
- ١١٤ - تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، للإمام بدر الدين ابن جماعة ، ط . رئاسة المحاكم الشرعية والشورى الدينية بدولة قطر ١٤٠٥ هـ ، ط . الأولى بتحقيق د . عبد المنعم أحمد .
- ١١٥ - تحرير المرأة ، قاسم أمين ، ط . مكتبة الترقى - القاهرة ١٣١٦ هـ - ١٨٩٩ م .
- ١١٦ - تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذى ، للإمام الحافظ محمد عبد الرحمن المياكفورى ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، ط . الأولى .
- ١١٧ - تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، للإمام شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي ، ط . مطبعة أصح المطابع بمبي بدون تاريخ .
- ١١٨ - تحفة الودود بأحكام المولود ، للإمام شمس الدين ابن القييم ، ط . موسسة الريان بدون تاريخ .

- ١١٩ - تحكيم القوانين ، للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ضمن كتاب « الشمار اليانعة من الكلمات الجامعة » جمع عبد الله بن جار بن إبراهيم الجار الله ، ط . ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ .
- ١٢٠ - تخليص الإبريز في تخليص باريز ، الشيخ رفاعة بدوي رافع الطهطاوي ، ط . مطبعة مصطفى البابي بمصر بدون تاريخ بتحقيق د . مهدي علام ود . أحمد أحمد بدوي ود . أنور لوقا .
- ١٢١ - تذكرة الحفاظ ، للإمام أبي عبد الله شمس الدين النبوي ، ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت بدون تاريخ .
- ١٢٢ - كتاب « التربية » « كأنط » ترجمة طنطاوي جوهرى ، ط . المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٥٥هـ .
- ١٢٣ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المندرى ، ط . دار الفكر - بيروت ١٤٠١هـ ، بتحقيق الشيخ مصطفى محمد عمارة
- ١٢٤ - تشبيه الخيس بأهل الخيس في رد التشبيه بالمرشكيين ، للحافظ شمس الدين النبوي ، ط . دار عمار ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م بتحقيق على حسن على عبد الحميد .
- ١٢٥ - التشريع الجنائي الإسلامي ، مقارنا بالقانون الوضعي ، للشيخ عبد القادر عودة ، ط . موسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . العاشرة .
- ١٢٦ - التطبيقات العملية للحساب في المملكة ، د . طامي بن هديف معوض البقمي ، ط . الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م بدون ناشر .
- ١٢٧ - تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعتاني ، ط . الخامسة بتعليق الشيخ محمد حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر .
- ١٢٨ - تطوير أم تضليل في التاريخ الإسلامي في عهد د . حسين كامل ، د . جمال عبد الهادي وأخرون ، ط . دار الوفاء - المنصورة بدون تاريخ .
- ١٢٩ - كتاب « التعريفات » ، السيد الشريف على بن محمد الحسيني الجرجاني ، ط . مطبعة مصطفى البابي بمصر ١٣٥٧هـ - ١٩٣٨م .

- ١٣٠ - تغريب الألقاب العلمية ، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، ط . دار العاصمة -  
الرياض ١٤١٦هـ ، ط . الثانية .
- ١٣١ - تفسير آية الكرسي ، الشيخ محمد الصالح العثيمين ، نشر مكتبة ابن الجوزي .
- ١٣٢ - تفسير ابن كثير ، « تفسير القرآن العظيم » ، للإمام الحافظ إسماعيل بن كثير ،  
ط . دار الأندلس ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م ، ط . الأولى ، أو ط . الثانية ١٤٠٠هـ -  
١٩٨٠م .
- ١٣٣ - تفسير أبي السعود « إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم » للقاضي  
أبي السعود ، نشر مكتبة الرياض الحديثة - الرياض بدون تاريخ .
- ١٣٤ - تفسير البيضاوي « أنوار التنزيل » للقاضي البيضاوي ، ط . المكتبة الجمهورية  
المصرية بدون تاريخ .
- ١٣٥ - تفسير السعدي « تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للشيخ عبد  
الرحمن بن ناصر السعدي ، ط . دار المدنى - جدة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م بتقدير  
محمد زهري النجار .
- ١٣٦ - تفسير الطبرى « جامع البيان عن تأويل أبي القرآن » ، للإمام أبي جعفر محمد بن  
جرير الطبرى ، ط . دار المعارف بمصر بدون تاريخ ، بتحقيق الشيخ محمود  
شاكر وتحريج الشيخ أحمد شاكر أو ط . المطبعة الأميرية ببلاط مصر  
١٣٢٥هـ ، ط . الأولى بهماشها تفسير النسابوري .
- ١٣٧ - تفسير « في ظلال القرآن » الأستاذ سيد قطب ، ط . دار الشروق - بيروت  
١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م ، ط . الشرعية العاشرة .
- ١٣٨ - تفسير القاسمي « محسن التأویل » للعلامة محمد جمال الدين القاسمي ، ط .  
دار الفكر - بيروت ١٣٩٨هـ ، ط . الثانية بتعليق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي .
- ١٣٩ - تفسير القرطبي « الجامع لأحكام القرآن » ، للإمام أبي عبد الله بن محمد بن  
أحمد الأنصاري القرطبي ، ط . دار الكتاب العربي بدون تاريخ ، بتصحيح  
أحمد عبد العليم البردوني .
- ١٤٠ - التفسير الكبير « مفاتيح الغيب » ، للعلامة فخر الدين الرازي ، ط . دار الكتب  
العلمية - طهران ، ط . الثانية بدون تاريخ .

- ١٤١ - تفسير المنار ، للسيد محمد رشيد رضا ، ط . دار المعرفة - بيروت بدون تاريخ .
- ١٤٢ - تفسير النسفي « مدارك التنزيل وحقائق التأويل » ، للإمام عبد الله أحمد النسفي ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٤٣ - تفسير النيسابوري « تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان » للإمام نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري ، مصطفى البابي بمصر بتحقيق الأستاذ إبراهيم عطوة ١٣٨١هـ - ١٩٦٢ م ، ط . الأولى .
- ١٤٤ - التقليد والتبعة وأثرهما في كيان الأمة الإسلامية ، ناصر عبد الكريم العقل ، ط . دار المسلم ١٤١٤هـ ، ط . ٢ .
- ١٤٥ - تقويم نظرية الحداثة ، د . عدنان على رضا النحوي ، ط . دار النحوي ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .
- ١٤٦ - التقىيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، للحافظ زين الدين العراقي ، ط . دار الفكر ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .
- ١٤٧ - التلازم بين العقيدة والشريعة ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل ، ط ، دار الوطن - الرياض ١٤١٢هـ - ط . الأولى .
- ١٤٨ - تلبيس إبليس ، للإمام ابن الجوزي ، ط . مكتبة الدعوة الإسلامية لشباب الأزهر بدون تاريخ .
- ١٤٩ - التلخيص العسير في تخرج أحاديث الرافعي الكبير ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط . شركة الطباعة الفنية المتحدة - القاهرة ١٣٨٤هـ ، بتحقيق السيد عبد الله هاشم البجاوي .
- ١٥٠ - تلخيص المستدرك ، للحافظ شمس الدين الذهبي ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت بنيل المستدرك للمحاكم .
- ١٥١ - تبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين ، للإمام ابن النحاس ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت بتحقيق عماد الدين عباس سعيد بدون تاريخ ، نشر الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمملكة العربية السعودية .
- ١٥٢ - التنجيم والمنجمون وحكمهم في الإسلام ، عبد المجيد بن سالم بن عبد الله ، نشر مكتبة الصديق - الطائف ومكتبة ابن القيم - المدينة المنورة ١٤١٤هـ -

- ١٩٩٤ م ، ط . الأولى .
- ١٥٣ - التنصير : مفهومه - وأهدافه - ووسائله - وسبل مواجهته ، د . على إبراهيم النملة ، ط . ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م دون جهة النشر .
- ١٥٤ - التنصير والاستعمار في إفريقيا ، عبد العزيز الكحلوت ، نشر كلية الدعوة الإسلامية - ليبيا دون تاريخ .
- ١٥٥ - تنظيم الإسلام للمجتمع ، الإمام محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة بدون تاريخ .
- ١٥٦ - تنقية الأبحاث للملل الثلاث ، سعد بن منصور ابن كمونة اليهودي ، نشر دار الأنصار ، القاهرة بدون تاريخ .
- ١٥٧ - تهذيب الأسماء واللغات ، للإمام النووي ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت بدون تاريخ .
- ١٥٨ - تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط . مطبعة مجلس دائرة المعارف الناظمية في الهند ١٣٢٥هـ ، ط . الأولى .
- ١٥٩ - كتاب « التوحيد » ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١٢هـ ، ط . الأولى مع شرحه « القول السديد » .
- ١٦٠ - التوجيه الإسلامي للعلوم التربوية ، الأستاذ عبد الرحمن صالح عبد الله ، ط . دار العنار - جدة ١٤٠٦هـ .
- ١٦١ - التيارات المعاصرة في النقد العربي ، د . بدوي طباعة ، ط . دار الثقافة - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٦٢ - الشروة في ظل الإسلام ، الأستاذ البهي الغولي ، ط . الثانية ١٣٩١هـ - ١٩٧١ م .
- ١٦٣ - الثقافة الإسلامية والثقافة الغربية : الأخذ والعطاء ، أبحاث وواقع الندوة المنعقدة تحت هذا العنوان بأكاديمية المملكة المغربية بمكناس من ٢٦ - ٢٧ جمادى الأولى ١٤١٢هـ ، الموافق ٤ - ٥ ديسمبر ١٩٩١ م .
- ١٦٤ - جامع الترمذى ، للإمام أبي عيسى الترمذى ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م مع شرحه « تحفة الأحوذى » .
- ١٦٥ - الجامع الصغير وزياحته ، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ؟

- ١٦٦ - الجاهلية الجديدة وأثارها النكدة في حياة المسلمين ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل ، ط . ؟
- ١٦٧ - جذور البلاء - القسم الأول ، عبد الله التل ، ط . دار الإرشاد - بيروت ١٣٩٠هـ - ١٩٧١ .
- ١٦٨ - الجرح والتعديل ، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي ، ط . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٧١هـ ، ط . الأولى
- ١٦٩ - جهاد المسلمين في العروب الصليبية ، د . فايد حماد محمد عاشور ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠١هـ - ١٩٨١ ، ط . الأولى .
- ١٧٠ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، لشیخ الإسلام ابن تیمیة ، ط . دار العاصمة - الرياض ١٤١٤هـ ، ط . الأولى بتحقيق د . على بن حسن بن ناصر ود . حمدان بن محمد الحمدان ود . عبد العزیز العسكر .
- ١٧١ - حاجة الصحوة إلى الفقه في الدين ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل ، ط . دار المسلم - الرياض ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ ، ط . الأولى .
- ١٧٢ - حاشية البجيري على الخطيب ، للشيخ سليمان البجيري ، ط . مطبعة التقدم العلمية بمصر بدون تاريخ .
- ١٧٣ - حاشية ابن عابدين على الدر المختار ، للإمام محمد أمین الشهیر بابن عابدين مع تکملتها « قرة عون الأخیار » لابنه الإمام محمد علاء الدين ، ط . مصطفى البابی بمصر ١٣٨٦هـ .
- ١٧٤ - حاشية الشیخ أحمد شاکر على مستند الإمام أحمد ، ط . دار المعارف بمصر ، ط . الثانية بدون تاريخ .
- ١٧٥ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للمردییر ، للشیخ محمد عرفة الدسوقي وبها مشها الشرح الكبير ، توزیع دار الفكر - بيروت بدون تاريخ .
- ١٧٦ - حاشية الروض المریع شرح زاد المستقنع ، للشیخ عبد الرحمن بن قاسم ، ط . الثانية ١٤٠٣هـ .
- ١٧٧ - حاشیتا قلیوبی وعمیرة على شرح المحتلی على منهاج الطالبین ، للشیخ شهاب

- الدين أحمد القليوبي والشيخ شهاب الدين أحمد البرلسى الملقب بعميرة ، ط . مصطفى البابي بمصر ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م ، ط . الثانية .
- ١٧٨ - حاضر العالم الإسلامي ، « لوثروب ستودارت » نقله إلى العربية الأستاذ عجاج نوهيف ، ط . دار الفكر ، ط . الثالثة بدون تاريخ ، ومعه فصول وتعليقات وحواشى بقلم الأمر شبيب أرسلان .
- ١٧٩ - حاضر العالم الإسلامي وقضايا العصر ، د . جميل عبد الله محمد المصري ، ط . دار أم القرى - عمان ، الأردن ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الثانية .
- ١٨٠ - الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعى ، وهو شرح مختصر المزنى ، للإمام أبي الحسن الماوردي ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى بتحقيق وتعليق الشيخ على محمد معوض والشيخ عادل عبدالموجود .
- ١٨١ - الحاوي للفتاوى ، للإمام جلال الدين السيوطي ، ط . المكتبة العصرية - صيدا ، بيروت ١٤١١هـ - ١٩٩٠م بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
- ١٨٢ - الحركات القومية الحديثة في ميزان الإسلام ، منير محمد نجيب ، نشر مكتبة الحرمين ١٤٠٤هـ - ١٩٨١م ، ط . الأولى .
- ١٨٣ - حركة الجامعة الإسلامية ، أحمد فهد برkat الشوابكة ، نشر مكتبة المنار - الزرقاء ، الأردن ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الأولى .
- ١٨٤ - الحسبة في الإسلام ، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، نشر مؤسسة العصيدة بالرياض بتحقيق الشيخ محمد زهري النجار ، بدون تاريخ .
- ١٨٥ - الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين ، د . فضل إلهي ، نشر إدارة ترجمان الإسلام - باكستان ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، ط . الأولى .
- ١٨٦ - الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات وتطور الأسلوب ، د . علي بن حسن بن علي القرني ، نشر مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .
- ١٨٧ - الحسبة المذهبية في بلاد المغرب : نشأتها وتطورها ، موسى لقبال ، نشر الشركة الوطنية للنشر - الجزائر ١٩٧١م ، ط . الأولى .
- ١٨٨ - حسن التنبه لما ورد في التشبه ، للإمام نجم الدين الغزى الدمشقي ، مخطوطة دار الكتب الظاهرية بدمشق والمكتبة السليمانية بتركيا ، مصورة الجامعية

- الإسلامية بالمدينة المنورة برقم ٣٧١ - ٣٧٢ ، ورقم ١١١٥ - ١١١٦ .
- ١٨٩ - حصاد الفررور ، الشيخ محمد الغزالى ، نشر دار البيان - الكويت ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م ، ط . الأولى .
- ١٩٠ - الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية ، د . توفيق يوسف الواعي ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤٠٨هـ .
- ١٩١ - حضارة العرب ، د . غوستاف لوبيون ، نقله إلى العربية عادل رعيتر ، ط . مطبعة عيسى البابي بمصر بدون تاريخ .
- ١٩٢ - حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي ، د . محمد فتحى عثمان ، ط . دار الشروق ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ١٩٣ - حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية ، الشيخ أبو الأعلى المودودي ، ط . الاتحاد العالمي للمنظمات الطلبية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الرابعة عشر .
- ١٩٤ - حقيقة البدعة وأحكامها ، سعيد بن ناصر الغامدي ، ط . مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، ط . الثانية .
- ١٩٥ - الخراج ، للقاضي أبي يوسف ، ط . المطبعة السلفية ومكتبتها ١٣٥٢هـ - ١٩٧٩م .
- ١٩٦ - الخصائص العامة للإسلام ، د . يوسف القرضاوى ، ط . موسسة الرسالة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ط . الثانية .
- ١٩٧ - الخصائص الكبرى ، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى ، ط . ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ؟ .
- ١٩٨ - الخطر اليهودي - بروتوكولات حكماء صهيون - ترجمة محمد خليفة التونسي ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . السابعة .
- ١٩٩ - خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي ، الأستاذ عبد الوهاب خلاف ، ط . دار الأنصار - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢٠٠ - الخمر بين الطب والفقه ، د . محمد على البار ، ط . دار الشروق - جدة .
- ٢٠١ - درء تعارض العقل والنقل ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، ط . إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ط .

- الأولى بتحقيق د . محمد سالم رشاد سالم .
- ٢٠٢ - دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية ، د . محمد عبد الله دراز ، ط . دار القلم - الكويت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ .
- ٢٠٣ - دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية ، د . عرفان عبد المجيد ، ط . موسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ ، ط . الأولى .
- ٢٠٤ - دراسات في الفكر الإسلامي ، د . عدنان زرزور ، نشر مكتبة الفلاح ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ ، ط . الأولى .
- ٢٠٥ - درر الحكم شرح مجلة الأحكام ، على حيدر ، تعريب فهمي الحسيني ، ط . دار العلم للملائين - بيروت ومكتبة النهضة - بغداد .
- ٢٠٦ - الدرر السنية في الأجوبة التجديفية ، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ، ط . دار العربية - بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨ .
- ٢٠٧ - دلائل النبوة ، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، ط . دار النفالس - عمان ،الأردن ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ ، ط . الثالثة المصورة عن الطبعة السابعة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١ ، بتحقيق د . محمد رواس قلعة جي وعبد البر عباس .
- ٢٠٨ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسن البهقي ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ ، ط . الأولى .
- ٢٠٩ - دعوة لإنقاذ التعليم ، د . جمال عبد الهادي وأخرون ، ط . دار الوفاء - المنصورة بدون تاريخ .
- ٢١٠ - دور جامعات العالم الإسلامي في مواجهة التحديات المعاصرة ، د . مقداد بالجن ، ط . دار عالم الكتب - الرياض ١٤١١هـ - ١٩٩١ ، ط . الثانية .
- ٢١١ - ديوان (الشوقيات) ، أمير الشعراء أحمد شوقي ، ط . مطبعة الآداب والموهبة ١٨٩٨ ، أو ط . المكتبة التجارية الكبرى .
- ٢١٢ - الدين الخالص ، محمد صديق حسن ، نشر مكتبة دار التراث - القاهرة ، بدون تاريخ .
- ٢١٣ - ذكر مذاهب الاثنين والسبعين ، الشيخ عبد الله بن أسعد اليافعي ، ط . دار البخاري - المدينة المنورة ١٤١٠هـ ، ط . الأولى بتحقيق موسى بن سليمان

- الدويس .
- ٢١٤ - رؤية إسلامية للاستشراق ، أحمد غراب ، ط . المنتدى الإسلامي ١٤٠٧هـ ، ط . الثانية .
- ٢١٥ - رسالة إلى الحكام بشأن الطلاب المبعثين للخارج ، الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م ، ط . الثانية .
- ٢١٦ - الروتاري في قفص الاتهام ، أبو اسلام احمد عبد الله ، ط . بيت الحكمة - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢١٧ - الروتارية والروتاريون ، حسن عمر حمادة ، ط . دار قتبة - دمشق ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م بدون تاريخ .
- ٢١٨ - روح المعانى للعلامة أبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي ، ط . دار الفكر - بيروت ١٤٠٣هـ .
- ٢١٩ - زاد المسير في علم التفسير ، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٨٤هـ ، ط . الأولى .
- ٢٢٠ - زاد المعاد في هدي خير العباد ، للإمام شمس الدين ابن القيم ، ط . موسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الخامسة والعشرون بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط والشيخ عبد القادر الأرناؤوط .
- ٢٢١ - سبل السلام شرح بلوغ المرام ، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني ، ط . مكتبة عاطف - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢٢٢ - سبيل النجاة والفكاك ، الشيخ حمد بن على بن عتيق ، ط . دار طيبة - الرياض ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م بتحقيق الوليد بن عبد الرحمن الفريان .
- ٢٢٣ - السحر ، د . إبراهيم أدهم ، ط . دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ٢٢٤ - السحر بين الحقيقة والوهم في التصور الإسلامي ، د . عبد السلام السكري ، ط . الدار المصورة بدون تاريخ .
- ٢٢٥ - السحر : دراسة في ظلال القصص القرآني والسيرة النبوية ، إبراهيم محمد

- الجمل ، ط . مكتبة القرآن - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢٢٦ - سلسلة الأحاديث الصحيحة ، للشيخ ناصر الدين الألباني ، ط . المكتب الإسلامي ١٣٩٩هـ ، ط . الثانية .
- ٢٢٧ - سلسلة الأحاديث الفعيفة - وال موضوعة ، للشيخ ناصر الدين الألباني ، ط . المكتب الإسلامي .
- ٢٢٨ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، د . مصطفى السباعي ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨ ، ط . الثانية .
- ٢٢٩ - سنن ابن ماجة ، للإمام أبي عبد الله محمد بن زيد القزويني ابن ماجة ، ط . عيسى البابي بمصر بدون تاريخ ، تحقيق الشيخ محمد فواد عبد الباقي .
- ٢٣٠ - سنن الدارقطني ، للإمام على بن عمر الدارقطني ، نشر حديث أكادمي فيصل آباد بدون تاريخ .
- ٢٣١ - سنن أبي داود ، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني ، ط . دار الحديث - بيروت ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م ، ط . الأولى مع ( معالم السنن للخطابي ) إعداد وتعليق عبيد الدعاس وعادل السيد .
- ٢٣٢ - سنن الدارمي ، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، نشر حديث أكادمي آباد ١٤٠٤هـ بتعليق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني .
- ٢٣٣ - السنن الكبرى ، للإمام أبي بكر أحمد بن حسين البهقي ، ط . مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد ١٣٥٢هـ ، ط . الأولى .
- ٢٣٤ - سنن النسائي ، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، ط . دار الفكر - بيروت ١٣٤٨هـ مع شرح السيوطي وحاشية السندي .
- ٢٣٥ - السنن النفسية لتطور الأمم ، د . غوستاف لوبيون ، ترجمة عادل رعيتر ، ط . عيسى البابي بمصر .
- ٢٣٦ - السنن والأثار في النهي عن التشبه بالكافار ، سهيل حسن عبد الغفار ، نشر دار السلف - الرياض ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الأولى .

- ٢٣٧ - سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية ، ط . دار اللوء - الرياض ، ١٣٩٩هـ .
- ٢٣٨ - سيرة ابن هشام ، ط . مؤسسة علوم القرآن بتحقيق الأستاذ مصطفى السقا وآخرين
- ٢٣٩ - السيرة الحلبية ، الإمام على برهان الدين الحلبى الشافعى وبهامشها السيرة النبوية والأثار المحمدية للسيد أحمد زيني دحلان ، نشر المكتبة الإسلامية - بيروت بدون تاريخ .
- ٢٤٠ - السير الكبير ، للإمام محمد بن الحسين الشيباني مطبوع مع شرحه للسرخسي ، ط . مطبعة شركة الإعلانات الشرقية ، نشر معه المخطوطات بجامعة الدول العربية - القاهرة ١٩٧١م بتحقيق د . صلاح الدين المنجد .
- ٢٤١ - السيل الجرار المتذوق على حدائق الأزهار ، الإمام محمد بن علي الشوكاني ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥هـ ، ط . الأولى .
- ٢٤٢ - الشباب المسلم في مواجهة التحديات ، د . عبد الله ناصح علوان ، ط . دار السلام - القاهرة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ ، ط . الأولى .
- ٢٤٣ - شخصية الأدب وخطوات في نقد الشعر والمسرح والقصة ، د . إسماعيل الصيفي ، ط . دار القلم - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م ، ط . الأولى .
- ٢٤٤ - شخصية المسلم بين الفردية والجماعية ، د . السيد محمد نوح ، ط . دار الوفاء - المنصورة بمصر ١٤١١هـ - ١٩٩٠ ، ط ، الثانية .
- ٢٤٥ - شرح البهجة ، للشيخ ذكرياء الأنصاري ، ط . المطبعة الميمنية بمصر بدون تاريخ .
- ٢٤٦ - شرح الغرشي على مختصر ميدى خليل ، وبهامشها حاشية الشيخ العدوى ، ط . دار صادر - بيروت بدون تاريخ .
- ٢٤٧ - شرح السنة ، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م ، ط . الأولى بتحقيق الشيخ شعيب الأننوط والشيخ عمر زهير الشاويش .
- ٢٤٨ - شرح السير الكبير ، للإمام محمد بن أحمد السرخسي مطبوع كتاب السير الكبير ، ط . مطبعة شركة الإعلانات الشرقية ، نشر معهد المخطوطات بجامعة الدول

العربية - القاهرة ١٩٧١ .

- ٢٤٩ - شرح الشروط المعرفية ، للإمام ابن القيم ، ط . دار العلم للملاتين - بيروت ١٤٠١هـ - ط . الثانية بتحقيق د . صبحى الصالح .
- ٢٥٠ - شرح العقيدة الطحاوية ، بن العز الحنفى ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٨هـ - ط . التاسعة بتحقيق جماعة من العلماء ، وتخریج الشيخ ناصر الدين الألبانی .
- ٢٥١ - شرح القصيدة التونية للإمام ابن القيم ، د . محمد خليل هراس ، ط . مطبعة الإمام بالقلعة بمصر بدون تاريخ .
- ٢٥٢ - الشرح الكبير ، للإمام أبي البركات سيدى أحمد الدردیر بهامش حاشية الدسوقي عليه ، ط . دار إحياء الكتب العربية ، وشركة عيسى البابي بمصر بدون تاريخ .
- ٢٥٣ - الشرح الكبير على متن المقنع ، للإمام أبي الفرج بن قدامة المقدسي ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م بذيل المفني لابن قدامة .
- ٢٥٤ - شرح النروي على صحيح مسلم ، للإمام يحيى بن شرف النروي ، ط . دار القلم - بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ط . الأولى .
- ٢٥٥ - الشفا بحقوق المصطفى ، للقاضي أبي الفضل عياض البصبي ، ط . دار الفكر - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الأخيرة .
- ٢٥٦ - الصحة النفسية ، د . مصطفى فهمي ، ط . مكتبة الغانجمي - القاهرة ، ط . الثانية بدون تاريخ .
- ٢٥٧ - صحيح ابن حبان ، الإمام أبو حاتم محمد بن حيان بن أحمد بن حيان الترمي ، ط . دار المعارف بمصر بتحقيق الشيخ أحمد شاكر .
- ٢٥٨ - صحيح ابن خزيمة ، للإمام أبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة التيسابوري ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٠هـ بتحقيق د . مصطفى الأعظمي .
- ٢٥٩ - صحيح البخاري ، للإمام محمد بن اسماعيل البخاري ، ط . دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م ، ط . الأولى مع فتح الباري .
- ٢٦٠ - صحيح الجامع الصغير وزيادته ، اختيار الشيخ ناصر الدين الألبانی ، ط .

المكتب الإسلامي ١٤٠٢هـ ، طـ . الثالثة .

- ٢٦١ - صحيح مسلم ، للإمام مسلم بن حجاج القشيري النسابوري ، طـ . دار القلم -  
بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، طـ . الأولى مع شرح النووي .
- ٢٦٢ - الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ، السيد أبو الحسن على الحسني  
الندوي ، طـ . دار الأنصار - القاهرة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، طـ . الثالثة مزيدة  
منقحة
- ٢٦٣ - الصومال وجذور المأساة الراهنة ، دـ . على الشيخ أبو بكر ، طـ . دار ابن حزم -  
بيروت ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، طـ . الأولى .
- ٢٦٤ - ضحى الإسلام ، دـ . أحمد أمين بك ، طـ . دار الكتاب العربي - بيروت بدون  
تاريخ .
- ٢٦٥ - ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ، دـ . محمد سعيد رمضان البوطي ،  
نشر المكتبة الأنوية - دمشق ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م ، طـ . الأولى .
- ٢٦٦ - طبقات الحنابلة ، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى ، نشر دار المعارف  
- بيروت .
- ٢٦٧ - الطبقات الكبرى ، للإمام محمد بن سعد ، طـ . دار الكتب العلمية - بيروت  
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، طـ . الأولى بدراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا .
- ٢٦٨ - الطرق الحكمية ، للإمام ابن القيم ، طـ . دار الكتب العلمية - بيروت بدون  
تاريخ .
- ٢٦٩ - ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث ، محمد عبد الحكيم حامد ، طـ .  
دار صادر - بيروت بدون تاريخ .
- ٢٧٠ - العالم الإسلامي والاستعمار السياسي والاجتماعي والثقافي ، أنور الجندي ، طـ .  
دار المعرفة ١٩٧٠م ، طـ . الأولى .
- ٢٧١ - عالم السحر والشعودة ، دـ . عمر سليمان الأشقر ، طـ . دار التفائن - عمان ،  
الأردن ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، طـ . الثانية .
- ٢٧٢ - العبودية ، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، طـ . مطبعة المدنى - القاهرة .
- ٢٧٣ - العرف وأثره في الشريعة والقانون ، دـ . أحمد بن على سير المباركى ١٤١٢هـ

- ٢٧٤ - العزلة وقبول البشري بالتسير باليسرى ، للإمام محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير ، ط . دار الصحابة للتراث بطنطا ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى.
- ٢٧٥ - العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ، محمد طاهر التنبير ، ط إدارة القرآن كراتشي ١٤١٤هـ ، ط . الثانية .
- ٢٧٦ - عقد الدمة في التشريع الإسلامي ، محمد عبد الهادي المطردي ، ط . الدار الجماهيرية ١٩٨٧م
- ٢٧٧ - العقيدة اليهودية وخطورها على الإنسانية ، د . سعد الدين السيد صالح ، نشر مكتبة التابعين - القاهرة ومكتبة الصحابة - جدة ١٤١٦هـ ، ط . الثانية .
- ٢٧٨ - العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ، د . بدران أو العينين بدران ، ط . دار النهضة العربية - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ٢٧٩ - العلاقات الدولية في الإسلام ، الشيخ محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢٨٠ - العلمانية ، د . سفر بن عبد الرحمن الحوالي ، ط . الدار السلفية - الكويت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٨١ - عنون المعبد شرح سنن أبي داود ، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى ، ط . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م ط . الثانية الشرعية للمكتبة ، و ط . الثالثة لمكتبة ابن تيمية - القاهرة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٨٢ - العين ، للعلامة خليل بن أحمد الفراهيدي ، ط . مطبعة العاني - بغداد بمساعدة المجمع العلمي العراقي ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م بتحقيق د . عبد الله درويش .
- ٢٨٣ - الغارة على العالم الإسلامي ، « أ . ل . شاتليه » تعریف محب الدين الخطيب ومساعد اليافى ، ط . الدار السعودية - جدة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الرابعة .
- ٢٨٤ - الغزو الفكري والتيارات المعاذية للإسلام ، د . عبد السنار فتح الله سعيد ، ط . دار الوفاء - المنصورة بمصر ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م ، ط . الخامسة .
- ٢٨٥ - غزو في الصعيم ، الأستاذ عبد الرحمن حسن حنكة الميداني ، ط . دار القلم -

- ٢٨٥ - دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الأولى .
- ٢٨٦ - الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة ، عبد الرحمن بن معلا الويحق ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ط . الثانية .
- ٢٨٧ - غياث الأمم في التبادل الظلم ، لأبي المعالي عبد الملك الجوني ، ط . على نفقه الشورون الدينية بدولة قطر ١٤٠٠هـ بتحقيق د . عبد العظيم الديب .
- ٢٨٨ - غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، د . يوسف القرضاوي ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الرابعة .
- ٢٨٩ - الفائق في غريب الحديث ، للعلامة القاسم بن عمر محمد الزمخشري ، ط . دار المعارف - بيروت بدون تاريخ .
- ٢٩٠ - الفتاوي الهندية في مذهب الإمام أبي حنفية ، تأليف الشيخ نظام الدين وجماعة من علماء الهند ، ط . دار أحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ط . الرابعة وبها منها فتاوى قاضي خان والفتاوي البازارية .
- ٢٩١ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا ، ط . دار الشهاب - القاهرة بدون تاريخ .
- ٢٩٢ - فتح القدير ، للإمام الشوكاني ، ط . مكتبة مصطفى الباز - عنابة سعيد العمام .
- ٢٩٣ - الفتوحات الإلهية لتوضيح تفسير الجنالين للدقائق الخفية ، لأبي سليمان العجيلي الشافعى ، الشهير بالجمل ، ط . عيسى البابى بمصر بدون تاريخ .
- ٢٩٤ - فتوح البلدان ، للإمام أحمد بن يحيى البلاذري ، ط . مكتبة النهضة المصرية - القاهرة ١٩٥٦م .
- ٢٩٥ - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، ط . المكتب الإسلامي ١٣٩٣هـ ، ط . الرابعة .
- ٢٩٦ - الفرق بين الفرق ، للإمام عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ، ط . دار المعرفة - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، ط . الأولى .
- ٢٩٧ - فرق معاصرة تتسب إلى الإسلام ، غالب بن علي عواجي ، ط . الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م بدون جهة نشر .
- ٢٩٨ - الفروق ، للإمام شهاب الدين الصنهاجى القرافي ، ط . دار المعرفة - بيروت

بدون تاريخ .

- ٢٩٩ - الفصل في الملل والأهواء والغل ، الإمام أبي محمد بن حزم وبهامشة الملل والنحل للشهرستاني ، ط . دار الفكر بدون تاريخ .
- ٣٠٠ - الفقة الإسلامي وأدله ، د . وهة الزحيلي ، ط . دار الفكر - دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . الثانية .
- ٣٠١ - فقة الدعوة إلى الله ، د . علي عبد العليم محمود ، ط . دار الوفاء - المنصورة بمصر ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، ط . الثالثة .
- ٣٠٢ - فقة السنة ، للشيخ سيد سابق ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٠٣ - الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار ، د . محمد البهبي ، نشر مكتبة وهة بمصر ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط . دار غريب - القاهرة ، ط . الحاديدة عشرة .
- ٣٠٤ - الفكر الديني اليهودي : أطواره ومذاهبه ، د . حسن ظاظا ، نشر دار القلم - بيروت والدار الشامية - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ط . الثالثة .
- ٣٠٥ - الفكر العربي في عصر النهضة ، البرت حوارني ، ترجمة إلى العربية كريم عزقول ط . دار النهار ١٩٨٦م ، ط . الرابعة .
- ٣٠٦ - الفهرست لابن النديم ، ط . دار المعرفة - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٠٧ - في الأدب الحديث ، الأستاذ عمر الدسوقي ، ط . دار الفكر العربي ، ط . الأولى بدون تاريخ .
- ٣٠٨ - في الغزو الفكري ، د . أحمد عبد الرحمن السايع ، سلسلة كتاب الأمة التي تصادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر ، العدد (٣٨) ١٤١٤هـ ، ط . الأولى .
- ٣٠٩ - في المجتمع الإسلامي ، الإمام محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي القاهرة بدون تاريخ .
- ٣١٠ - القاضي أبو يعلى وكتابه ( الأحكام السلطانية ) ، د . محمد عبد القادر أبو فارس ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م ، ط . الثانية .
- ٣١١ - القاموس المحيط ، للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ، ط . الثانية .

- ٣١٢ - القانون وال العلاقات الدولية ، د . صبحي المحمصاني ، ط . دار العلم للملائين - بيروت ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢ م .
- ٣١٣ - القرآنيون وشبهاتهم حول السنة ، خادم حسين إلهي بخش ، نشر مكتبة الصديق - الطائف ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م ، ط . الأولى .
- ٣١٤ - قصة الحضارة ، ول دبورانت ، ترجمة زكي نجيب محمود ، ط . الإدراة الثقافية بجامعة الدول العربية .
- ٣١٥ - قصة السحر والسحرة في القرآن الكريم ، فخر الدين الرازي ، ط . مكتبة القرآن - القاهرة بتحقيق وتقديم وتعليق محمد إبراهيم سليم .
- ٣١٦ - القواعد ، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب العنبل ، ط . دار المعرفة - بيروت .
- ٣١٧ - قواعد الأحكام الشرعية وسائل الفروع الفقهية ، للإمام محمد بن جزي المالكي ، ط . دار العلم للملائين - بيروت بدون تاريخ .
- ٣١٨ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، للإمام عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ، ط . دار الجيل - بيروت ١٤٠٠هـ ، ط . الثانية .
- ٣١٩ - القوانين الفقهية ، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغناطي ، ط . الدار العربية للكتاب - ليبيا - تونس ١٩٨٢ م .
- ٣٢٠ - القول السيد شرح كتاب التوحيد ، للشيخ عبد الرحمن بن باصر السعدي ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١٢هـ ، ط . الأولى .
- ٣٢١ - القوي الخفية لليهودية العالمية الماسونية ، داود عبد العفو سنقرط ، ط . دار الفرقان - عمان ، الأردن ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م .
- ٣٢٢ - الكامل في التاريخ ، للإمام عز الدين ابن الأثير ، ط . دار صادر - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م .
- ٣٢٣ - الكامل في ضعفاء الرجال ، للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ، ط . دار الفكر - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م ، ط . الأولى بتحقيق لجنة من المختصين بإشراف الناشر .
- ٣٢٤ - كتاب الإيمان : أركانه ٠ حقيقته ٠ نوافذه ، د . محمد نعيم ياسين ، ط .

- مكتبة الثقافة - مكة المكرمة ٠ بدون تاريخ ٠
- ٣٢٥ - الكتاب المقدس ( عند أهل الكتاب ) ، ط . دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط بدون تاريخ .
- ٣٢٦ - كشف الأسرار عن أصول البزدوي ، للإمام عبد العزيز أحمد البخاري ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤ م .
- ٣٢٧ - كشاف اصطلاحات الفتن ، للشيخ المولوى محمد بن على بن على التهانوى ، نشر شركة خياط - بيروت والمكتبة الإسلامية بدون تاريخ .
- ٣٢٨ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوه التأويل ، للعلامة أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري ، ط . دار المعرفة - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٢٩ - كشاف القناع عن متن الإقناع ، للإمام منصور بن يونس البهوتى ، ط . عالم الكتب - بيروت ١٤٠٣هـ .
- ٣٣٠ - كشف الشبهات في التوحيد ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، ط . دار الوطن - الرياض بتصحيح منير الدمشقي الأزهري بدون تاريخ .
- ٣٣١ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، للعلامة على المتقي علاء الدين الهندي ، ط . مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الديكن ١٣٧٣هـ ، ط . الثانية .
- ٣٣٢ - الكنز المرصود في قواعد التلمود ، د . روهلنج ، ترجمة د . يوسف نصر الله ، ط . دار القلم ودار العلوم - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧ م ، ط . الأولى ، بتقديم الشيخ مصطفى الزرقا ود . حسن ظاظا .
- ٣٣٣ - كواشف زيف ، الأستاذ عبد الرحمن حسن حنكة العيداني ، ط . دار القلم - دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م ، ط . الأولى .
- ٣٣٤ - لسان العرب ، للعلامة ابن منظور الإفريقي ، إعداد وتصنيف يوسف خياط ، ط . دار لسان العرب بدون تاريخ .
- ٣٣٥ - اللغة العربية والصحوة العلمية الحديثة ، د . كارم السيد غنيم ، نشر مكتبة ابن سينا - القاهرة ١٤١٠هـ - ١٩٨٩ م .

- ٣٣٦ - لمحات في الثقافة الإسلامية ، الأستاذ عمر عودة الخطيب ، ط . موسسة الرسالة - بيروت ، ط . التاسعة .
- ٣٣٧ - المسوأمة على الأخلاق في كتب اللغات الأجنبية ، الأستاذ عبد المنعم أبو الحير وأخرون ، ط . دار الوفاء - المنصورة بدون تاريخ .
- ٣٣٨ - المسوأمة على الإسلام فيما كتبه د . طه حسين ( رواية الشيخان ) ، د . جمال عبد الهادي وأخرون ، ط . دار الوفاء - المنصورة بمصر بدون تاريخ .
- ٣٣٩ - الموتى والمختلف للإمام الدارقطني ، ط . دار الغرب الإسلامي ، بتحقيق د . موفق عبد الله عبد القادر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، ط . الأولى .
- ٣٤٠ - مؤتمر الفقه الإسلامي حول وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية والشهادات التي تثار حول تطبيقها ، ط . إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض ١٤٠٤هـ .
- ٣٤١ - الماسونية ، أحمد عبد الغفور عطار ، نشر رابطة العالم الإسلامي - ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ٣٤٢ - الماسونية ، محمد صفت السقا أميني وسعد أبو حبيب ، نشر رابطة العالم الإسلامي ١٤٠٠هـ - ١٩٩٠م ، ط . الأولى .
- ٣٤٣ - الماسونية في أثوابها المعاصرة ، د . سعد الدين السيد صالح ، نشر مكتبة الصحابة - جدة ومكتبة التابعين - القاهرة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ٣٤٤ - الماسونية منشأة ملك إسرائيل ، د . محمد على الزغبي ، ط . المكتبة الثقافية - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٤٥ - الماسونية : نشأتها وأهدافها ، د . أسعد السحرمانى ، ط . دار النفائس - عمان ، الأردن ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م ، ط . الأولى .
- ٣٤٦ - الماسونية والماسونيون في الوطن العربي ، حسين عمر حمادة ، ط . دار قتبة - دمشق بدون تاريخ .
- ٣٤٧ - المبسوط للسرخي ، للإمام شمس الدين الشرخي ، ط . دار المعرفة - بيروت ، ط . الثانية بدون تاريخ .
- ٣٤٨ - المجتمع الإسلامي المعاصر ، الشيخ محمد المبارك ، ط . دار الفكر - بيروت

- ١٣٩٠ - ١٩٧١هـ - ط . الأولى .
- ٣٤٩ - مجمع الزوائد ونبع الفوائد ، للحافظ نور الدين على بن أبي بكر البishi ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٢هـ ، ط . الثالثة .
- ٣٥٠ - مجموعة التوحيد لجمع من علماء نجد ، ط المكتب الإسلامي ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م ، ط . الثانية .
- ٣٥١ - المجموع شرح المهدب ، للإمام يحيى بن شرف النووي مع تكميله الأولى للسبكي ، وتكميله الثانية لمحمد نجيب المطيعي ، ط . مكتبة الإرشاد بجدة ، أو المكتبة العالمية بالفجالة بمصر .
- ٣٥٢ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمود وابنه محمد ، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض .
- ٣٥٣ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ط . شركة العبيكان - الرياض ١٤٠٨هـ ، ط . الثانية بإشراف د . محمد بن سعد الشيعر .
- ٣٥٤ - محاضرات في النصرانية ، الإمام محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة بدون تاريخ .
- ٣٥٥ - محاضرات الموسم الثقافي لمركز الملك فيصل بالرياض ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ .
- ٣٥٦ - المسيح إنسان أم إله ، محمد مجدي مرجان ، هذبه وحققه وعلق عليه عبد الرحمن دمشقية ، ط . مكتبة الحرمين بدون تاريخ .
- ٣٥٧ - المحبة الإلهية في القرآن الكريم ، شحاته بن محمود الصاوي ، نشر مكتبة الحرمين ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .
- ٣٥٨ - المحلى بالأثار ، للإمام أبي محمد ابن حزم ، نشر مكتبة الجمهورية المتحدة بمصر .
- ٣٥٩ - مختارات من اقتضاء الصراط المستقيم للشيخ محمد بن صالح العثيمين ، نشر دار ابن الجوزي بالدمام بدون تاريخ .
- ٣٦٠ - مختار الصحاح ، للإمام محمد بن أبي بكر الرازي ، ط . دار البصائر ومومسة

- الرسالة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م بترتيب محمود خاطر وتحقيق حمزة فتح الله .
- ٣٦١ - المختصر في أخبار البشر ( تاريخ أبي الفداء ) ، للملك المويد عماد الدين اسماعيل أبي الفداء ، ط . دار المعرفة - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٦٢ - مخطط تدبر الإسلام وإبادة المسلمين في العصر الحديث ، نبيل بن عبد الرحمن المحسن ، نشر دار المنار - الخرج ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى .
- ٣٦٣ - مدارج السالكين بين منازل . إياك نعبد وإياك نستعين ، للإمام ابن القيم ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٧٢م بتحقيق محمد حامد الفقي .
- ٣٦٤ - مدارس الشعر الحديث ، د . محمد عبد المنعم خفاجي ، نشر مكتبة الأنجلو - المصرية بدون تاريخ .
- ٣٦٥ - المدخل لابن الحاجاج ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٧٤م ، ط . الثانية .
- ٣٦٦ - المدخل إلى السياسة الشرعية ، د . عبد العال أحمد عطوة ، ط . إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .
- ٣٦٧ - المدخل الفقهي العام ، الأستاذ الشيخ مصطفى الزرقا ، ط . دار الفكر - بيروت ١٣٨٧هـ - ١٩٦٨م .
- ٣٦٨ - المدخل للفقه الإسلامي ، د . محمد سلام مذكر ، ط . مطبعة الرسالة بمصر ١٣٨٠هـ ، ط . الأولى .
- ٣٦٩ - المدونة الكبرى في فقه الإمام مالك ، رواية سحنون ، ط . دار صادر - بيروت .
- ٣٧٠ - مذاهب فكرية معاصرة ، للأستاذ محمد قطب ، ط . دار الشروق - جدة ١٤٠٣هـ ، ط . الأولى .
- ٣٧١ - مذكرة أصول التربية الإسلامية لطلاب السنة الثالثة لكلية جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، إعداد جميع من الأساتذة مطبوعة على الآلة الكاتبة .
- ٣٧٢ - مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح ، للحافظ على بن سلطان محمد القاري ، ط . أصح المطبع بمبني بدون تاريخ .
- ٣٧٣ - المستشرقون ، الأستاذ نجيب العقيقي ، ط . دار المعارف بمصر ١٩٦٤م ، ط . الثالثة .

- ٣٧٤ - المستشرقون مالهم وما عليهم ، د . مصطفى السباعي ، ط ، المكتب الإسلامي -  
بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ط . الثانية .
- ٣٧٥ - المستشرقون وترجمة القرآن ، د . محمد صالح البنداق ، نشر دار الآفاق الجديدة  
- بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ط . الأولى .
- ٣٧٦ - المستضفي من علم الأصول ، للإمام أبي حامد الغزالى وبهامشه فواتح  
الرحموت ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ، ط . الثانية .
- ٣٧٧ - مستقبل الثقافة بمصر ، طه حسين ضمن المجموعة الكاملة لأعمال د . طه حسين ،  
ط . دار الكتاب اللبناني .
- ٣٧٨ - مسند أبي داود الطیالسی ، للحافظ سليم بن دود الجارود ، ط . دار المعرفة -  
بيروت بدون تاريخ .
- ٣٧٩ - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ، أو دار المعارف  
بمصر ، ط . الثالثة بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر .
- ٣٨٠ - المسجعية ، د . أحمد شلبي ، نشر مكتبة النهضة المصرية - القاهرة ١٩٧٨م ، ط  
. السادسة .
- ٣٨١ - المشكلات التربوية والدينية عند المسلمين في المجتمع الهولندي ، الأستاذ  
إبراهيم الدرعاوي ، كتاب شهري يصدر عن رابطة العالم الإسلامي ، العدد ( ١٦٨ ) ، السنة ( ١٥ ) ، ذو الحجة ١٤١٦هـ .
- ٣٨٢ - مشكل الآثار ، للإمام الطحاوي ، ط . دائرة المعارف النظامية بالهند ١٣٣٣هـ ،  
ط . الأولى .
- ٣٨٣ - مصباح الزجاجة في زواند ابن ماجة ، للإمام الشهاب أحمد بن أبي بكر  
البوصيري ، ط . دار الكتب الإسلامية - القاهرة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، ط .  
الأولى بتحقيق وتعليق محمد على وعزت على عطية .
- ٣٨٤ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى ، للعلامة أحمد بن محمد  
المقري الفيومي ، ط . دار الفكر بدون تاريخ .
- ٣٨٥ - مصنف ابن أبي شيبة ، للحافظ عبد الله بن محمد أبي شيبة ، ط . الدار السلفية  
بمسي - الهند ١٤٠٢ - ١٩٨٢م ، ط . الأولى .

- ٣٨٦ - المصنف في الأحاديث والآثار ، للحافظ أبي عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، ط . المجلس العلمي - جنوب إفريقيا ١٣٩٢هـ ، ط . الأولى بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .
- ٣٨٧ - المطلع على أبواب المقنع للبعلي ، للإمام أبي عبد الله شمس الدين البعلبي ، ط . المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠١هـ .
- ٣٨٨ - معارج القبول بشرح مسلم الوصول إلى علم الأصول ، الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي ، ط . المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م ، ط . الأولى .
- ٣٨٩ - معالم السنن شرح سنن أبي داود ، للإمام أبي سليمان الخطابي البستي ، ط . المكتبة العلمية - بيروت ١٤٠١هـ ، ط . الثانية .
- ٣٩٠ - معالم في الطريق ، الأستاذ سيد قطب ، ط . دار الشروق ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، ط . الشرعية العاشرة .
- ٣٩١ - معالم القرابة في أحكام الحسبة ، للإمام محمد بن محمد بن أحمد القرشي ، المعروف بابن الأخوة ، ط . دار الفنون بكيمبرج ١٩٣٧م ، بتصحيح «روين ليوي» .
- ٣٩٢ - معجم البلدان لياقوت الحموي ، ط . دار صادر - بيروت بدون تاريخ .
- ٣٩٣ - المعجم الفلسفى ، د . جميل صليبا ، ط . دار الكتاب اللبناني - بيروت ١٩٨٢م .
- ٣٩٤ - معجم مقاييس اللغة ، للإمام أبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكرياء ، ط . مصطفى البابي بمصر ١٣٨٩هـ ، ط . الثانية بتحقيق عبد السلام محمد هارون .
- ٣٩٥ - المعجم الوسيط ، إصدار مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، إخراج إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وغيرهما ، ط . مطبعة مصر ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م  
بإشراف عبد السلام هارون .
- ٣٩٦ - المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم لأبي منصور الجواليقي ، ط . دار الكتب بالقاهرة بتحقيق الأستاذ أحمد شاكر بدون تاريخ .
- ٣٩٧ - المغازي للواقدي ، الإمام محمد بن عمر بن واقد ، ط . عالم الكتب - بيروت ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ط . الثالثة .

- ٣٩٨ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار ، للحافظ زين الدين العراقي ، المطبوع بهامش إحياء علوم الدين للغزالى ، ط . دار الجليل - بيروت ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ط . الأولى .
- ٣٩٩ - مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ، للشيخ محمد الشريبي الخطيب ، ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت بدون تاريخ .
- ٤٠٠ - المغني والشرح الكبير ، للإمام موفق الدين ابن قدامة ، ط . دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ٤٠١ - مفاهيم إسلامية حول الدين والدولة ، الشيخ أبو الأعلى المودودي ، ط . دار القلم ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- ٤٠٢ - مفردات ألفاظ القرآن الكريم للعلامة الراغب الأصفهاني ، ط . دار الفكر - بيروت بتحقيق نديم مرعشلى بدون تاريخ .
- ٤٠٣ - مفهوم التوجيه الإسلامي : أهدافه وأسسه العامة ، د . عبد الجليل عبد الرحيم ، ضمن بحوث مؤتمر التوجيه الإسلامي للعلوم المنعقد بالقاهرة ، ذو القعدة ١٤١٣هـ .
- ٤٠٤ - مفهوم التوجيه الإسلامي للعلوم : أهدافه وأسسه العامة ، الشيخ مناع خليلقطان ضمن بحوث مؤتمر التوجيه الإسلامي المنعقد بالقاهرة ذو القعدة ١٤١٣هـ .
- ٤٠٥ - مقارنة الأديان ، د . عوض الله حجازي ، ط . دار الطباعة المحمدية - القاهرة .
- ٤٠٦ - مقارنات الديانات القديمة ، الإمام محمد أبو زهرة ، ط . دار الفكر العربي - القاهرة ١٩٩١م .
- ٤٠٧ - مقاصد الشريعة ، الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ، نشر الشركة التونسية للتوزيع ١٩٧٨م .
- ٤٠٨ - مقدمة ابن خلدون ، ط . دار القلم - بيروت ١٩٨٤م ، ط . الخامسة .
- ٤٠٩ - مقدمة في فلسفة التربية ، د . محمد لبيب النجيفى ، نشر مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٦٧م ، ط . الثانية .
- ٤١٠ - المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي

- ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٩هـ ، ط . الأولى .
- ٤١١ - الملل والنحل للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهري على هامش الفصل ، دار الفكر ، ط . المطبعة الأدبية بمصر ١٣١٧هـ ، ط . الأولى .
- ٤١٢ - مناهج الألباب المصرية في مناهج الأدب العصرية ، رفاعة بك رافع الفهطاوي ، دار الطباعة الأميرية الكبرى بمصر ، ط . الثانية بدون تاريخ .
- ٤١٣ - المشتور في القواعد ، الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي الشافعي ، ط . وزارة الأوقاف والشون الإسلامية بدولة الكويت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م ، ط . الثانية بتحقيق ، د . تيسير فائق أحمد محمود .
- ٤١٤ - منهاج الإسلام في الحكم ، محمد أسد ، نقله إلى العربية منصور محمد ماضي ، ط . دار العلم للملايين - بيروت ١٩٧٥ م ، ط . الرابعة .
- ٤١٥ - منهاج تزكية النفس في الإسلام ، د . عمر سليمان الأشقر ، ط . دار النفالس - عمان الأردن ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م ، ط . الثانية .
- ٤١٦ - منهاج السنة النبوية في نقد كلام الشيعة والقدرية ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت بدون تاريخ ، وبهamaة كتاب « بيان صريح المعمول لصحيح المنقول » للمؤلف نفسه .
- ٤١٧ - منهاج التربية الإسلامية ، الأستاذ محمد قطب ، ط . دار الشروق - جدة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م ، ط . الثانية عشرة .
- ٤١٨ - المهدب في فقه الإمام الشافعي ، للإمام أبي إسحاق الشيرازي ، ط . دار المعرفة - بيروت ١٣٧٩هـ ، ط . الثانية .
- ٤١٩ - الموعظ والاعتبار بذكر الخطوط والأثار للمقرizi ، ط . دار صادر - بيروت بدون تاريخ .
- ٤٢٠ - المواقف في أصول الشريعة ، للإمام أبي إسحاق الشاطبي ، ط . المطبعة التجارية الكبرى بمصر بدون تاريخ بتعليق الشيخ محمد بن عبد الله دراز .
- ٤٢١ - الم الولا والمعاداة في الشريعة الإسلامية ، محماس بن عبد الله بن محمد الجلعود ، ط . دار اليقين - المنصورة بمصر ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م ، ط . الأولى .
- ٤٢٢ - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، للإمام أبي عبد الله المعروف بالخطاب

- ٤٢٣ - بهامشة الناج والإكليل لمختصر خليل ، ط . دار الفكر ١٣٩٨هـ ، ط . الثانية .
- ٤٢٤ - الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة ، ناصر عبد الله الغفارى وناصر بن عبد الكريم العقل ، ط . دار الصميعى - الرياض ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ ، ط . الأولى .
- ٤٢٥ - موسوعة أخلاق القرآن ، د . أحمد الشريachi ، ط . دار الراشد العربي ١٤٠١هـ - ١٩٨١ ، ط . ١ .
- ٤٢٦ - موسوعة تراث الإنسانية ، تصدرها المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر بوازرة الثقافة والإرشاد القومي بمصر ، العدد الأول ، المجلد الخامس .
- ٤٢٧ - موسوعة الفلسفة ، د . عبد الرحمن بدوي ، ط . المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت ١٩٨٤ ، ط . الأولى .
- ٤٢٨ - موسوعة المورد ، منير البعبuki ، ط . دار العلم للملايين - بيروت ١٩٨٠ ، ط . الأولى .
- ٤٢٩ - كتاب الموضوعات ، الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، ط . دار الفكر ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ ، ط . الثانية بضبط وتقديم وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .
- ٤٣٠ - موطأ الإمام مالك مع شرح الزرقاني ، وبهامشة سن أبي داود ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ .
- ٤٣١ - موقف الإسلام من الإلهم والكشف والروى ومن التفاصيم والكهانة والرقى ، د . يوسف القرضاوى ، نشر مكتبة وهبة - القاهرة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ ، ط . الأولى .
- ٤٣٢ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للإمام شمس الدين الذهبي ، ط . دار المعرفة - بيروت بتحقيق على محمد البجاوى ، بدون تاريخ .
- ٤٣٣ - النبا العظيم ، د . محمد عبد الله دراز ، ط . دار القلم - الكويت ١٣٩٠هـ -

١٩٧٠ م.

- ٤٣٤ - النبوة والأنبياء ، الشيخ محمد على الصابوني ، ط . مكتبة الغزالى - دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م ، ط . الثانية .
- ٤٣٥ - النبي الخاتم والدين الكامل ، للشيخ أبي الحسن على الحسن التنوي ، نشر المجمع الإسلامي العلمي - ندوة العلماء ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م ، ط . الأولى .
- ٤٣٦ - نحن والحضارة الغربية ، الشيخ أبو الأعلى المودودي ، نشر الدار السعودية - جدة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م ، ط .
- ٤٣٧ - نحو التربية الإسلامية الحرة ، الشيخ أبو الحسن على الحسيني التنوي ، ط . مؤسسة الرسالة - بيروت ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م ، ط . الثانية .
- ٤٣٨ - نحو مذهب إسلامي في الأدب والنقد ، د . عبد الرحمن رأفت الباشا ، ط . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .
- ٤٣٩ - نصاب الاحتساب ، للإمام عمر بن محمد عوض السنامي ، نشر الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م ، ط . الأولى بتحقيق د . مرizen سعيد مرizen عسيري .
- ٤٤٠ - نصب الرأية لأحاديث الهدایة ، للإمام جمال الدين الزيلعی ومعه ( بغية الالمعی فی تخریج الزیلعی ) ، ط . مکتبة الراضی العدیث ، ط . الثانية بدون تاریخ .
- ٤٤١ - النصرانية من التوحيد إلى التثلیث ، د . محمد أحمد الحاج ، ط . دار القلم - دمشق والدار الشامية - بيروت ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م ، ط . الأولى .
- ٤٤٢ - نظام الإسلام في الحكم والدولة ، محمد المبارك ، ط . دار الفكر ١٤٠١هـ ، ط . الرابعة .
- ٤٤٣ - النظام السياسي في الإسلام ، د . محمد عبد القادر أبو فارس ، ط . ١٩٨٠ م بدون جهة نشر .
- ٤٤٤ - نظرات في الإسلام ، د . محمد عبد الله دراز ، نشر مكتبة الهدى - حلب ، سوريا ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢ م ، ط . الثانية بتحقيق محمد موفق أبي اليسر البيانوني .

- ٤٤٥ - نظم الحكم والإدارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية ، المستشار على على منصور ، ط . دار الفتح - بيروت والسيد محمد رماح بشينة - ليبيا ١٣٩١هـ - ١٩٧١م ، ط . الثانية .
- ٤٤٦ - النقد العربي المعاصر ومذاهبـ ، د . محمد عبد المنعم خفاجي ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ، ط . مطبعة الفجالة الجديدة .
- ٤٤٧ - نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، لابن بسام المحتسب ، ط . دار المعارف - بغداد ١٩٦٨م ، بتحقيق حسام الدين السامراني .
- ٤٤٨ - نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، للإمام عبد الرحمن بن نصر الشيرازي ، ط . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة ١٣٩٥هـ - ١٩٤٦م بإشراف محمد مصطفى زيادة .
- ٤٤٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر ، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجوزي ، ابن الأثير ، ط . أنصار السنة المحمدية - لاہور باکستان ، بتحقيق محمود محمد الطناحي وظاهر أحمد الزاوي ، بدون تاريخ .
- ٤٥٠ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، للإمام شمس الدين الرملي ، ط . المكتبة الإسلامية - القاهرة ١٣٥٨هـ .
- ٤٥١ - النهي عن الاستعانت والاستنصار في أمور المسلمين بأهل الذمة والكافر ، للشيخ مصطفى بن محمد الوارداني ، نشر مكتبة المنهل - جدة بتقديم وتعليق وتحقيق د . طه جابر فياض العلواني ، بدون تاريخ .
- ٤٥٢ - نيل المرام ، محمد صديق حسن ، ط . مكتبة المدنى - جدة .
- ٤٥٣ - هذه هي الماسونية فاقتلعوا جلورها ، خضر محمد ، ط . دار الاعتصام - القاهرة .
- ٤٥٤ - واقعنا المعاصر ، الأستاذ محمد قطب ، نشر مكتبة دار السلام - الرياض ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م ، ط . الثالثة .
- ٤٥٥ - وجهة الإسلام : نظر في الحركات الحديثة في العالم الإسلامي لجمع من المستشرقين ، أشرف على تحريره « هـ . أـ . وـ . جـ » نقله إلى العربية محمد عبد الهادي أبو ريدة ، ط . المطبعة الإسلامية - القاهرة بدون تاريخ .

- ٤٥٦ - وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفة ، الشيخ عبد العزيز بن باز ، ط . الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤٠٩هـ - ط . الخامسة .
- ٤٥٧ - الوجودية وواجهات الصهيونية ، د . محسن عبد الحميد ، ط . دار الدعوة - الإسكندرية بدون تاريخ .
- ٤٥٨ - وقائع ندوة الثقافة الإسلامية والثقافية الغربية ، الأخذ والعطاء المنعقدة بمكناس - المغرب ٢٦ - ٢٧ جمادي الأولى ١٤١٢هـ - ٤ - ٥ ديسمبر ١٩٩١م انظر : ص ١٣٤ .
- ٤٥٩ - الولاء والبراء في الإسلام ، محمد بن سعيد بن سالم الفحيطاني ، ط . دار طيبة ١٤١٣هـ ، ط . السادسة .
- ٤٦٠ - ومن تشبه بقوم فهو منهم ، د . ناصر بن عبد الكريم العقل ، ط . دار الوطن - الرياض ١٤١١/٩/٩ - ط . الأولى .
- ٤٦١ - اليهود : تاريخ وعقائد ، د . كامل سعفان ، ط . دار الاعتصام - القاهرة بدون تاريخ .
- ٤٦٢ - اليهود في القرآن والسنّة ، القسم الثاني ، د . محمد أديب الصالح ، ط . دار الهدي ، الرياض ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ط . الأولى .
- ٤٦٣ - اليهودية ، د . أحمد شلبي ، ط . مكتبة النهضة المصرية ١٩٨٤م ، ط . الرابعة .
- ٤٦٤ - اليهودية واليهود ، د . على عبد الواحد والي ، ط . دار نهضة مصر - القاهرة بدون تاريخ .
- ٤٦٥ - الواقعية والجمواهر في بيان عقائد الأكابر لعبد الوهاب الشعراوي ، ط . مصطفى البابي - القاهرة ١٩٧٨م .
- ٤٦٦ - اليوم الآخر بين اليهودية والمسيحية والإسلام ، د . فرج الله عبد الباري أبو عطا الله ، ط . دار الوفاء - المنصورة ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، ط . الأولى .

### ثانياً : التقارير والدوريات :

- ١ - جريدة الأهرام ٢٧ / ٦ / ١٩٨٩ م.
- ٢ - سلسلة تقارير المعلومات ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت ، المجلد الأول ، رقم ( ٦٦٦ ) .
- ٣ - مجلة الأزهر ، الجزء العاشر السنة ( ٥٧ ) ، شوال ١٤٠٥ هـ .
- ٤ - مجلة الأصالة ، العدد الأول ، ( ١٥ ) ربيع الأول ١٤١٣ هـ .
- ٥ - مجلة الأمة القطرية ، العدد ( ٥٠ ) صفر ١٤٠٥ هـ - نوفمبر ١٩٨٤ م .
- ٦ - مجلة التوحيد ، العدد الثاني ، صفر ١٤١٧ هـ .
- ٧ - مجلة الحكمة ، العدد ( ١٠ ) ، جمادى الثانية ١٤١٧ هـ .
- ٨ - مجلة الدعوة ، العدد ( ١٠٩٥ ) في ١٩ / ١٠ / ١٤٠٥ هـ .
- ٩ - المجلة العربية ، العدد ( ٢١١ ) ، السنة ( ١٩ ) شعبان ١٤١٥ هـ - يناير ١٩٩٤ م .
- ١٠ - مجلة المسلمين - القاهرة ، العدد ( ٣ ) ، ربيع الثاني ١٣٧٣ هـ .

\*\*\*

## خامساً : فهرس المحتويات

\*\*\*

الصفحة	الموضوع
--------	---------

	<u>المقدمة</u>
١	- خطبة الحاجة
٢	- التعريف بمفردات البحث
٢	- تمهيد ومدخل إلى الموضوع
٣	- أسباب اختيار الموضوع
٩	- الدراسات السابقة
١٣	- تحديد مشكلة البحث
٢١	- تساؤلات البحث
٢١	- منهج البحث
٢٣	- تقسيم البحث
٢٧	- الشكر والتقدير

### **الباب التمهيدي**

٢٩	<b>مفهوم التشبه بالكفار وأسبابه وحكمه وآثاره</b>
٣٠	تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول :
٣٢	<b>الفصل الأول : مفهوم التشبه بالكفار وحكمه</b>
٣٣	* المبحث الأول : تعريف التشبه بالكفار
٣٣	المطلب الأول : مفهوم التشبه لغة
٣٤	المطلب الثاني : مفهوم التشبه اصطلاحاً
٣٧	* المبحث الثاني : حكم التشبه بالكفار وحكمته
٣٧	المطلب الأول : أنواع التشبه بالكفار وحكمته

٣٧	أولاً : التشبه الممنوع
٤١	ثانياً : التشبه المباح وأمثلة عليه :
٤١	١ - حفر الخندق
٤٢	٢ - استعمال المنجنيق
٤٢	٣ - تدوين الدواوين
٤٣	٤ - القسامية
٤٤	المطلب الثاني : حكمة النهي عن التشبه بالكافار
٤٨	* المبحث الثالث : مراحل تشبه المسلمين بالكافار
٥٠	المرحلة الأولى : مرحلة الانبهار بالحضارة الغربية ومحاولة الاقتباس منها
٥٨	المرحلة الثانية : مرحلة الاستعمار الكامل والتغريب الشامل
٦٤	<b>الفصل الثاني : أسباب تشبيه المسلمين بالكافار</b>
٦٥	* المبحث الأول : الأسباب الداخلية
٦٦	السبب الأول : الإنحراف العقدي وصوره
٦٦	١ - الانحراف في حقيقة الإيمان
٦٩	٢ - الانحراف في مفهوم التوكل
٧١	٣ - الانحراف في مفهوم الرضى بالقضاء والقدر
٧٢	السبب الثاني : الركود العلمي والفكري
٧٤	السبب الثالث : التنازع السياسي
٧٦	السبب الرابع : التعصب المذهبى
٨٠	السبب الخامس : التخلف المادى والاقتصادى
٨٣	* المبحث الثاني : الأسباب الخارجية
٨٣	السبب الأول : الغروب الصليبية الأولى
٨٨	السبب الثاني : الغزو الفكري
٨٩	تيارات الغزو الفكري
٨٩	أهداف الغزو الفكري
٩٢	السبب الثالث : الاستعمار

٩٣	وسائل الاستعمار في تحقيق أهدافه :
٩٣	الوسيلة الأولى : المدارس الأجنبية
٩٥	الوسيلة الثانية : الإعلام
٩٨	السبب الرابع : الابتعاث الطلابي
١٠١	<b>الفصل الثالث : آثار تشبه المسلمين بالكافار</b>
* ١٠١	* المبحث الأول : آثار التشبه بالكافار في مجال العقيدة وأمثلة على ذلك
١٠٢	أولاً : انحسار المفهوم الشامل للدين
١٠٤	ثانياً : ضعف الإيمان بالغيب
١٠٦	ثالثاً : قيام حركات التشكيك في مصادر العقيدة وإثارة الشبهات حولها
١٠٧	رابعاً : ضعف الرابطة الدينية بين المسلمين وإحلال الروابط الجاهلية محلها
١١٢	
١١٧	خامساً : اختلال مبدأ الولاء والبراء
* ١٢٣	* المبحث الثاني : آثار تشبه المسلمين بالكافار في مجال الفكر
١٢٣	أولاً : الدعوة إلى الارتماء في أحضان الغرب
١٢٤	ثانياً : الدعوة إلى تطوير المعاهد الإسلامية
١٢٦	ثالثاً : محاربة اللغة العربية الفصحى
١٢٩	رابعاً : استيراد النظم والمناهج التعليمية الغربية
١٣١	العمل على تعريف منابع الفكر الإسلامي في المناهج الدراسية وأساليبه
* ١٣١	أ - تشويه التاريخ الإسلامي
١٣٣	ب - التقليل من حرص الدين واللغة العربية
١٣٣	ج - الحط من قدر مدرس الدين واللغة العربية
١٣٤	د - التهويين من الفضائل والبحث على الرذائل
١٣٦	ه - صبغ العلوم بالصبغة الإلحادية
* ١٣٨	خامساً : تسرب مذاهب الأدب والنقد الغربية إلى الأدب العربي
	ومن أمثلة ذلك :

١٤١	١ - الرومانسية
١٤٤	٢ - الطبيعية
١٤٥	٣ - مذهب « الفن للفن »
١٤٦	٤ - الوجودية
١٤٩	٥ - مذهب الحداثة
١٥٣	* المبحث الثالث : آثار تشبه المسلمين بالكافار في مجال الشريعة
١٥٣	أولاً : الاستمداد من النظم والقوانين الغربية
١٥٩	ثانياً : فصل الدين عن الدولة
١٦٤	* المبحث الرابع : آثار تشبه المسلمين بالكافار في الأخلاق والمعhalat العامة

### **الباب الأول**

١٧٨	<b>التدابير الإسلامية لتكوين شخصية المسلم</b>
١٧٩	تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول
١٨١	<b>الفصل الأول : تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم وآثاره</b>
١٨٢	* المبحث الأول : طرق تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم
١٨٢	المطلب الأول : العمل على تحقيق كرامة الفرد الإنسانية
١٨٣	مظاهر تكريم الإنسان
١٨٤	١ - خلقه في أحسن تقويم
١٨٤	٢ - تزويده بنعمة العقل والفهم
١٨٤	٣ - تزويده بالعلم وإسجاد الملائكة له
١٨٤	٤ - استخلافه في الأرض
١٨٥	٥ - تسخير الكون له
١٨٦	٦ - الحرص على صيانته ومعالمه ذلك
١٨٦	أ - الأمر باختيار المحسن الصالح له

- ب - الأمر بالاستعاذه من الشيطان الرجيم عند الدخول بأمه  
 ١٨٧  
 ج - الأمر بالتأذين في أذنه عند الولادة  
 ١٨٨  
 د - الأمر بتحسين اسمه  
 ١٨٩  
 - العلاقة بين الاسم وشخصية المسمى به  
 ١٩٠  
 ه - تقرير حقه في ثبوت نسبة  
 ١٩٢  
 المطلب الثاني : العمل على ضمان العريات العامة للفرد  
 ١٩٤  
 ١ - حرية الفكر والاعتقاد  
 ١٩٤  
 ٢ - حرية الرأي والتعبير  
 ١٩٥  
 ٣ - حرية العمل  
 ١٩٧  
 ٤ - حرية التملك  
 ١٩٨  
 المطلب الثالث : العمل على تقرير مسؤولية الفرد الشخصية  
 ١٩٩  
 أولا : تقرير مسؤولية الإنسان عن أعماله الشخصية  
 ١٩٩  
 ثانيا : تقرير مسؤولية الإنسان عن أعمال غيره بموجب الأمر بالمعروف  
 والنهي عن المنكر  
 ٢٠٠  
 المطلب الرابع : العمل على ربط قلب المسلم بالله وحده  
 ٢٠٢  
 أولا : بيان نعم الله تعالى على العباد وحق ذلك الإنعام عليهم  
 ٢٠٢  
 ثانيا : فرض مجموعة من العبادات على العبد حفا لله تعالى  
 ٢٠٣  
 المطلب الخامس : دعوة الإنسان صراحة إلى الاعتداد بالنفس  
 ٢٠٤  
 \* المبحث الثاني : آثار تكوين روح الاعتزاد بالنفس لدى المسلم  
 ٢٠٧  
 المطلب الأول : تنمية روح المساعدة والمبادرة بالخيرات لديه  
 ٢٠٧  
 نماذج من سير الصحابة في مبادرتهم ومسارعتهم إلى الخيرات  
 ٢١٤  
 النموذج الأول : مبادرتهم في تنفيذ أمر تحريم الخمر  
 ٢١٤  
 النموذج الثاني : مبادرة النساء المهاجرات بتنفيذ أمر العجاجب  
 ٢١٥  
 المطلب الثاني : تنمية روح التنافس في الخيرات لديه  
 ٢١٦  
 تنافس الصحابة في الخير  
 ٢١٩  
 تحديد مجال التنافس  
 ٢٢٠

- التحذير من التنافس على حطام الدنيا      ٢٢٠
- المطلب الثالث : تقوية الإرادة وشحد العزيمة      ٢٢٢
- نماذج من سير الصحابة تدل على قوة عزيمتهم في الحق      ٢٢٤
- النموذج الأول : عزيمتهم على ملاحقة العدو بعد غزوة أحد رغم تخويف الناس لهم  
ومحاولاتهم ثنيهم عن عزيمتهم      ٢٢٤
- النموذج الثاني : عزم الصديق على تنفيذ جيش أسامة رغم اضطراب الأحوال في الجزيرة العربية      ٢٢٥
- النموذج الثالث : عزم الصديق رضي الله عنه على قتال المرتدين  
عزمها على الخروج بنفسه      ٢٢٦
- المطلب الرابع : إيجاد روح التطلع إلى القيادة والإمامية في الخير
- الفصل الثاني : تكوين روح الجماعية لدى المسلم وآثاره**
- \* المبحث الأول : طرق تكوين روح الجماعية لدى المسلم
- المطلب الأول : تكوين روح الأخوة الإسلامية بين المسلمين  
فضائل الأخوة في الله
- أولاً : أن المتعابين في الله يغبطهم الأنبياء والشهداء
- ثانياً : أن المتعابين في الله يتظلون بعرش الرحمن يوم القيمة
- ثالثاً : أن تحقيق الأخوة الإسلامية مما يجعل المرء يتلوق حلاوة الإيمان
- التفاضل بين الناس على أساس التقوى والعلم والعمل الصالح
- المطلب الثاني : تكوين الوعي الكامل بوحدة الأمة وترابط مصالح  
الفرد والجماعة
- المطلب الثالث : تقرير المسؤولية الجماعية في الأمر  
بالمعرفة والنهي عن المنكر
- المطلب الرابع : التأكيد على الجماعية في الشعائر التعبدية
- المطلب الخامس : الدعوة الصريحة إلى لزوم الجماعة وترك التفرق

٢٥٢	* المبحث الثاني : الحث على اختيار الرفقة الصالحة
٢٥٢	المطلب الأول : الدعوة إلى مصاحبة الآخيار
٢٥٤	المطلب الثاني : الدعوة إلى هجر قرناء السوء
٢٥٥	معنى الهجر وأنواعه
٢٥٧	مقتضيات الهجر الشرعي
٢٥٧	ضوابط الهجر الشرعي
٢٦٢	المطلب الثالث : الترغيب في العزلة في بعض الحالات
٢٦٢	الحالة الأولى : حالة الفتن
٢٦٣	الحالة الثانية : حالة فساد الزمان وغلبة الشر
٢٦٤	الحالة الثالثة : حالة من يخاف من غلبة شر نفسه
٢٦٦	* المبحث الثالث : آثار تكوين روح الجماعية و اختيار الرفقة الصالحة
٢٦٦	المطلب الأول : التعلم واكتساب الخبرات والتجارب
٢٦٧	المطلب الثاني : اكتشاف صفات النفس
٢٦٩	المطلب الثالث : التأدب والتأديب والتقويم
٢٧٠	المطلب الرابع : بعث الأمل وتتجديد النشاط
٢٧٢	المطلب الخامس : التعاون من أجل التمكين لدين الله
٢٧٤	المطلب السادس : حفظ الهمية والكرامة الإسلامية
٢٧٥	المطلب السابع : نبت روح التراحم والتواداد بين المسلمين
٢٧٨	<b>الفصل الثالث : تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم وأثره</b>
٢٧٩	* المبحث الأول : طرق تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلم
٢٨٠	المطلب الأول : غرس محبة الله ورسوله (ﷺ) في القلوب
٢٨٠	أولاً : بيان موجبات محبة الله تعالى ورسوله (ﷺ)
٢٨٠	١ - بيان موجبات محبة الله تعالى وأساليبه
٢٨٠	أ - استنهاض غريزة حب الكمال والجمال لدى الإنسان
٢٨٢	ب - استنهاض غريزة حب الذات لدى الإنسان

٢٨٣	ج - استنهاض غريزة عرفان الجميل لدى الإنسان
٢٨٥	٢ - بيان موجبات محبة رسول الله (ﷺ)
٢٨٥	أ - تشريف نسبه
٢٨٦	ب - تكميل محاسبة خلقاً وخلقها
٢٨٨	ج - تفضيله (ﷺ) بالسيادة على جميع الخلق
٢٩٠	د - إمامته (ﷺ) بالأنباء والمرسلين
٢٩١	هـ - تخصيصه (ﷺ) بالشفاعة يوم القيمة
٢٩٢	ثانياً : الدعوة الصريحة إلى لزوم محبة الله تعالى ورسوله (ﷺ)
٢٩٤	المطلب الثاني : غرس محبة الإسلام في القلوب ببيان خصائصه وأهمها:
٢٩٤	١ - كون دستور الإسلام محفوظاً بالعناية الإلهية من الضياع والتحريف
٢٩٦	٢ - منح دستور الإسلام منزلة التصديق والهيمنة على الكتب السابقة
٢٩٧	٣ - ختم ونسخ شريعة الإسلام للشائع السابقة
٢٩٩	٤ - كون دعوة الإسلام دعوة عالمية
٣٠١	نطاق عالمية دعوة الإسلام
٣٠١	خصوصية الدعوات السابقة
٣٠٣	٥ - شمولية تشريع الإسلام ووفاؤه بمصالح الناس في كل زمان ومكان
٣٠٤	٦ - خلود شريعة الإسلام بخلود كتابها
٣٠٦	المطلب الثالث : غرس محبة الأمة الإسلامية في القلوب ببيان خصائصها وأهمها :
٣٠٦	١ - كونها خير الأمم وأكرمتها على الله تعالى
٣٠٨	٢ - كون الأمة مكلفة بمهمة دعوة الأمم الأخرى
٣١٠	٣ - منح الأمة منزلة الشهادة والقوامة على الأمم الأخرى
٣١٤	المطلب الرابع : دعوة المسلمين إلى طلب العزة من الله وحده والإعراض عما سواه
٣١٧	* البحث الثاني : آثار تكوين روح الاعتزاز بالدين لدى المسلمين
٣١٧	المطلب الأول : تحقيق العبودية الكاملة لله عز وجل

- ٣٢٠ المطلب الثاني : اتباع الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والاقتداء به
- ٣٢٢ المطلب الثالث : إخلاص الولاء لله ورسوله وللمؤمنين

## الباب الثاني

- ٣٢٥ التدابير الإسلامية لصيانة شخصية المسلم بعد تكوينها
- ٣٢٦ تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول
- ٣٢٧ الفصل الأول : موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين
- \* البحث الأول : مفهوم الموالة والمعاداة وأدلة مشروعيتها
- ٣٢٩ المطلب الأول : مفهوم الموالة والمعاداة
- ٣٢٩ الموالة لغة
- ٣٣٠ المعاداة لغة
- ٣٣١ معنى الموالة والمعاداة شرعاً
- ٣٣٢ المطلب الثاني : أدلة مشروعيتها
- \* البحث الثاني : حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين ومقتضياته
- ٣٤٠ المطلب الأول : حكمة تشريع المعاداة بين المؤمنين والكافرين
- ٣٤٠ مقتضيات البراءة من الكفار
- ٣٤٤ أولاً : عدم طاعتهم وعدم متابعتهم
- ٣٤٥ ثانياً : عدم الركون إليهم
- ٣٤٥ ثالثاً : عدم مشاورتهم
- ٣٤٦ رابعاً : بغضهم وعدم موادتهم
- ٣٤٦ خامساً : عدم الخضوع أو التذلل لهم
- ٣٤٧ سادساً : البعد عن مساكتهم
- ٣٥١ سابعاً : عدم التشبه بهم
- ٣٥١ ثامناً : عدم توليتهم أمور المسلمين
- ٣٥١ تاسعاً : جهادهم في سبيل الله
- المطلب الثالث : الفرق بين البر والإسقاط إلى الكفار

وبين موادتهم وموالاتهم

## **الفصل الثاني : دعوة المسلمين إلى مخالفة الكفار وتحذيرهم من التشبه بهم**

- \* المبحث الأول : التحذير من مشابهة الكفار في عقائدهم
  - مظاهر تعريف اليهود والنصاري لعقيدتهم
  - أولاً : مظاهر تعريف اليهود لعقيدتهم
    - أ - إفسادهم عقيدة الألوهية
    - ١ - إشراكهم مع الله غيره في العبادة
    - ٢ - نسبتهم الابن إلى الله تعالى
    - ٣ - وصفهم الله تعالى بالفقر والشح والبخل
    - ٤ - وصفهم الله تعالى بالتعب
    - ٥ - نسبتهم التجسيد والحلول إلى الله تعالى
    - ٦ - وصفهم الله تعالى بالجهل
    - ب - تشويههم لعقيدة النبوة والأنبياء
    - مفهوم النبوة في عقيدة اليهود المحرفة
    - صفات الأنبياء في عقيدة اليهود المحرفة
    - ١ - نسبتهم إلى لوط الزنا بالمحارم
    - ٢ - نسبتهم الشرك وعبادة الأصنام إلى هارون عليه السلام
    - ج - إنكارهم لعقيدة اليوم الآخر والبعث والحساب
  - ثانياً : مظاهر تعريف النصاري لعقيدتهم
    - أ - تحويلهم الديانةنصرانية من التوحيد إلى التشليث
    - ب - ابتداعهم عقيدة صلب المسيح فداء عن الخليقة
    - ج - ادعاؤهم الدينونة والمحاسبة يوم القيمة للمسيح عليه السلام
- المطلب الأول : التحذير من مجارة الكفار في عقيدة الشرك واتخاذ الآلهة
- المطلب الثاني : التحذير من التشبه بالكافر في الغلو في الدين
- ومن العبادىء الغالية التي ابتدعها الغلة من المنتسبين إلى الإسلام

- ١ - القول بالحلول والألوهية  
 ٢ - القول بتناسخ الأرواح  
 ٣ - القول بالبداء على الله  
 ٤ - القول برجعة الإمام
- المطلب الثالث : التحذير من التشيه بالكافار في الغلو في الأنبياء والصالحين
- ١ - الدعوة إلى الاعتيار بالغلاة من الأمم السابقة  
 ٢ - التذكير بعبودية النبي (عليه)  
 \* المبحث الثاني : الدعوة إلى مخالفـة الكفار في عبادـاتـهم
- المطلب الأول : الأمر بمخالفة الكفار في شعائر الصلاة  
 ومن نماذج ذلك :
- ١ - الأمر بمخالفـتهم في طريـقة الإعلـان عن دخـول وقت الصـلاة  
 ٢ - الأمر بمخالفة اليهـود في استقبال القـبلـة  
 ٣ - النـهي عن الصـلاة وقت طـلـوع الشـمـس ووقـت غـرـوبـها  
 ٤ - النـهي عن قـيـام المـأـمـومـين والإـمامـ قـاعـدـاـ  
 ٥ - الأمر بالصلـاة في النـعـال لـمخـالـفة أـهـلـ الكـتاب
- المطلب الثاني : الأمر بـمخـالـفة الكـفـار في أحـكـام الصـيـام  
 ومن نـماـذـج ذـلـك :
- ١ - التـرغـيب في السـحـور وإـبـاحة الأـكـل والـشـرب والنـكـاح في ليـالي رمضان لـمخـالـفة أـهـلـ الكـتاب
- ٢ - التـرغـيب في تعـجيـل الفـطـر لـمخـالـفة لأـهـلـ الكـتاب
- ٣ - النـهي عن الوـصـالـ في الصـوـم لـمخـالـفة النـصـارـي
- ٤ - الأمر بـمخـالـفة اليـهـود والنـصـارـي في صـوـم يـوـم عـاشـورـاء
- المطلب الثالث : الأمر بـمخـالـفة الكـفـار في أحـكـام الحـجـ
- ومن نـماـذـج ذـلـك :
- ١ - الأمر بـمخـالـفةـهم في الـوقـوف بـعـرـفة والمـزـدـلـفة والمـدـفـعـ منها
- ٢ - الأمر بـمخـالـفةـهم في صـفـة التـلـيـة عند الطـوـاف

- ٣ - مخالفة الكفار في أعيادهم ٤١١
- \* البحث الثالث : التحذير من التشبه بالكافار في أخلاقهم وعاداتهم ٤١٣
- المطلب الأول : النهي عن التشبه بالكافار في أخلاقهم ٤١٣
- ومن الأساليب المستخدمة في ذلك : ٤١٣
- أولاً : التحذير بذكر أخلاق الكفار في معرض الدم والتقبع والوعيد ٤١٤
- ١ - نقض العهود والمواثيق ٤١٤
- ٢ - التضليل وتلبيس الحق بالباطل ٤١٤
- ٣ - الشج والبخل والأثرة ٤١٥
- ٤ - ارتكاب الفواحش تقليداً لأكابرهم ثم نسبة ذلك لأمر الله ٤١٦
- ٥ - الشذوذ الجنسي ٤١٦
- ٦ - تطفيق المكاييل والموازين ٤١٧
- ثانياً - التحذير عن طريق الدعوة الصريحة إلى مخالفة الكفار في بعض أخلاقهم ٤١٨
- ١ - النهي عن التشبه بالكافار في قسوة القلب ٤١٨
- ٢ - النهي عن التشبه بالأمم السابقة الكافرة في الحسد ٤٢١
- ٣ - النهي عن التشبه بالمرشكين في دعوى الجاهلية ٤٢٤
- المطلب الثاني : النهي عن التشبه بالكافار في عاداتهم ٤٢٧
- ومن نماذج ذلك: ٤٢٧
- ١ - مجال اللباس والزينة ٤٢٧
- ٢ - مجال الأطعمة والذبائح ٤٣٠
- ٣ - في شعائر الجنائز ٤٣٢
- أ - القيام للجنائز ٤٣٢
- ب - النهي عن اتخاذ القبور مساجد لمخالفة أهل الكتاب ٤٣٣
- ٤ - معاملة الزوجة فترة الحيض والنفاس ٤٣٤
- الفصل الثالث : التعامل مع غير المسلمين وقراءة كتبهم والتحدث بلغاتهم** ٤٣٦

- \* المبحث الأول: حكم التعامل مع غير المسلمين وضوابطه الواقية من التشبه بهم
- المطلب الأول : التعامل مع الكفار في حالة السلم : مجالاته وضوابطه  
ومن أبرز مجالات ذلك :
- ١ - استئجار الكافر
  - ٢ - توكيل الكافر
  - ٣ - كفالة الكافر
  - ٤ - استطباب الكافر
  - ٥ - طلب العلم لدى الكافر
  - ٦ - استشهاد الكافر
  - ٧ - الاستعانة بالكافر في الحضانة
  - ٨ - الاحتماء بالكافر
  - ٩ - العمل لدى الكافر
- عمل المسلم لدى الكافر في دار الكفر
- عمل المسلم لدى الكافر في دار الإسلام
- المطلب الثاني : الاستعانة بالكافر في العرب : حالاتها وضوابطها
- أولاً : الاستعانة في الجهاد بمال الكافر
- ثانياً : الاستعانة في الجهاد بشخص الكافر وحالاتها :
- الحالة الأولى : الاستعانة بالكافر على البغاء
- الحالة الثانية : الاستعانة بالكافر على الكفار وأقوال العلماء فيها :
- القول الأول : جواز الاستعانة بهم عند الحاجة
- القول الثاني : تحريم الاستعانة بهم مطلقاً إلا لخدمة أدلة الأقوال
- مناقشة أدلة الطرفين
- \* المبحث الثاني : حكم قراءة كتب الكفار
- أنواع كتب الكفار وحكم قراءتها
- النوع الأول : كتب الكفار المتعلقة بدياناتهم وأخلاقهم وحكم قراءتها

النوع الثاني : كتب الكفار المتعلقة بالدراسات الإسلامية وما يخدمها من علوم وحكم قرأتها	٤٦٣
النوع الثالث : كتب الكفار المتعلقة بالعلوم الدينية وحكم قرأتها	٤٦٩
* المبحث الثالث : حكم التحدث بلغات الكفار	٤٧٣
أهمية اللغة في حياة الأمم وحضارتها	٤٧٣
أثر المدارس الأجنبية في تغريب الشعوب الإسلامية	٤٧٣
أثر اللغات الأوربية في بث الأفكار الغربية	٤٧٥
المقصود بلغات الكفار وحكم التحدث بها	٤٧٦

### **الباب الثالث**

التدابير الواقعية من نفوذ الكفار في دار الإسلام	٤٨١
- تمهيد وتقسيم الباب إلى ثلاثة فصول	٤٨٢
<b>الفصل الأول : دار الإسلام وحكم دخول الكفار وإقامتهم فيها</b>	٤٨٤
* المبحث الأول : التعريف بدار الإسلام وأقسامها	٤٨٥
المطلب الأول : التعريف بدار الإسلام واتجاهاته	٤٨٧
الاتجاه الأول : تركيز التعريف على ملكية الدار للمسلمين	٤٨٧
الاتجاه الثاني : تركيز التعريف على ظهور أحكام الإسلام مع وجود الأمان	٤٨٧
الاتجاه الثالث : تركيز التعريف على سكنى المسلمين وإقامة شعائر الإسلام	٤٨٨
المطلب الثاني : أقسام دار الإسلام	٤٨٩
١ - منطقة الحرم المكي	٤٩٠
٢ - منطقة الحجاز	٤٩١
٣ - جزيرة العرب	٤٩١
٤ - سائر الديار الإسلامية الأخرى	٤٩١
* المبحث الثاني : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصنافهم	٤٩٢

٤٩٣	المطلب الأول : حكم دخول وإقامة الحربيين في دار الإسلام المراد بالحربيين
٤٩٣	المطلب الثاني : حكم دخول وإقامة المستأمين في دار الإسلام المراد بالمستأمين
٤٩٥	مشروعية عقد الأمان وأنواعه وحكمه ما يترتب على عقد الأمان
٤٩٦	مدة الأمان
٤٩٧	المطلب الثالث : حكم دخول وإقامة الدميين في دار الإسلام مشروعية عقد الدمة وحكمه
٤٩٨	ما يترتب على عقد الدمة
٤٩٩	* المبحث الثالث : حكم دخول وإقامة الكفار باعتبار أصناف دار الإسلام
٥٠٠	المطلب الأول : حكم دخول وإقامة الكفار في منطقة الحرم المكي
٥٠١	المطلب الثاني : حكم دخول وإقامة الكفار في منطقة الحجاز
٥٠٢	المطلب الثالث : حكم دخول وإقامة الكفار في جزيرة العرب
٥٠٣	المطلب الرابع : حكم دخول وإقامة الكفار في سائر الديار الإسلامية الأخرى
٥١٢	<b>الفصل الثاني : منع تمكين الكفار في دار الإسلام</b>
٥١٥	* المبحث الأول : منع تولية الكفار على المسلمين
٥١٥	المطلب الأول : معنى الولاية وأقسامها
٥١٥	التعريف بالولاية
٥١٧	أقسام الولاية
٥١٩	المطلب الثاني : حكم تولية الكفار الولايات العامة في دار الإسلام
٥٢٠	الأدلة في منع الكفار من تولي الولايات العامة في دار الإسلام
٥٢١	أولاً : الأدلة المباشرة على منع الكفار من تولي الولايات العامة في دار الإسلام
	ثانياً : الأدلة المستنبطة على منع الكفار من تولي الولايات العامة

٥٢٢	في دار الإسلام
٥٢٢	١ - شروط ولادة الوظائف العامة تمنع من تولية الكافر عليها
٥٢٣	٢ - واجبات ولادة الوظائف العامة تمنع من تولية الكافر عليها
٥٢٥	٣ - حقوق الولادة تمنع من تولية الكفار على المسلمين
٥٣١	* المبحث الثاني : تقيد تصرف الكفار في العقود العقارية
٥٣٢	المطلب الأول : تملك أهل الذمة منافع العقارات دون رقبتها
٥٣٤	حكم معابد الكفار في دار الإسلام ، وفيه مسائل
٥٣٤	المسألة الأولى : حكم إحداث معابد جديدة
٥٣٥	المسألة الثانية : حكم إبقاء المعابد القديمة
٥٣٦	المسألة الثالثة : حكم ترميم وتجديد المعابد القديمة
٥٣٨	المطلب الثاني : حكم استئجار الذمي أو شرائه دارا من مسلم
٥٤٠	المطلب الثالث : حكم تملك الذمي أرضا بالإحياء في دار الإسلام
٥٤١	المطلب الرابع : حكم ثبوت حق الشفعة للذمي على المسلم
٥٤٣	المطلب الخامس : منع وقف وصية الذمي على جهة معصية
٥٤٦	* المبحث الثالث : فرض قيود على الواردات وال الصادرات
٥٤٧	المطلب الأول : القيود الشرعية على الصادرات
٥٤٧	القيد الأول : منع تصدير السلاح والمواد المصنعة له إلى دار الحرب
٥٥٠	وتترفع عن حكم بيع السلاح للكفار مسألتان :
٥٥٠	المسألة الأولى : حكم دخول المسلم دار حرب بأمان ومعه سلاحه الشخصي
٥٥٠	المسألة الثانية : حكم عودة المستأمن لبلاده ومعه سلاحه
٥٥٠	القيد الثاني : منع بيع سبايا المسلمين الصغار لأهل الحرب
٥٥٢	المطلب الثاني : القيود الشرعية على الواردات
٥٥٢	القيد الأول : منع استيراد السلع المحرمة شرعا
٥٥٤	القيد الثاني : فرض ضرائب على الأموال التجارية للكفار
٥٥٤	١ - مشروعية فرض العشر

- ٢ - القاعدة التي تقوم عليها مشروعية فرض العشر في أموال الكفار  
 أولاً : بالنسبة للدميين  
 ثانياً : بالنسبة للمستأمين
- ٣ - الحكمة الدعوية وراء مشروعية العشر في أموال الكفار التجارية  
 أولاً : بالنسبة للمستأمين  
 ثانياً : بالنسبة للدميين

### **الفصل الثالث : إلزام الكفار واجباتهم في دار الإسلام**

- ٥٦٥ لكسر شوكتهم
- \* المبحث الأول : حمل الكفار على الالتزام بأحكام الإسلام المتعلقة بهم
  - ٥٦٧ المطلب الأول : خضوع الدميدين لأحكام الشريعة في دار الإسلام
  - ٥٦٨ المطلب الثاني : خضوع المستأمين لأحكام الشريعة في دار الإسلام
  - ٥٧٠ المطلب الثالث : خضوع المستأمين لأحكام الشريعة في دار الإسلام
  - ٥٧١ أثر إعفاء المستأمين من الخضوع لأحكام الشريعة على البلاد الإسلامية
  - \* المبحث الثاني : منع الكفار من الإساءة إلى شعائر الإسلام والمسلمين
  - ٥٧٥ أولاً : الامتناع عن الإساءة لشعائر الإسلام
  - ٥٧٦ ثانياً : الامتناع عما فيه ضرر على المسلمين
  - \* المبحث الثالث : منع الكفار من إظهار المنكرات وشعائر الكفر
  - \* المبحث الرابع : منع الدميدين من التشبه بال المسلمين

### **الباب الرابع**

- ٥٩٤ الدعوة والاحتساب في مواجهة التشبيه بالكافار
- ٥٩٥ - تمهيد وتقسيم الباب إلى خمسة فصول
- ٥٩٦ الفصل الأول : الدعوة والاحتساب على التشبيه العقدي
- \* المبحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبيه العقدي
- ٥٩٧ المطلب الأول : كشف النقاب عن الحركات والتنظيمات العاملة
- ٥٩٨ على تقويض العقيدة الإسلامية
- ٥٩٨ ١ - حركة التنصير

٥٩٨	أهداف التنصير
٥٩٩	وسائل التنصير :
٥٩٩	الوسيلة الأولى : وسيلة التطبيل
٥٩٩	الوسيلة الثانية : وسيلة التعليم
٦٠٠	الوسيلة الثالثة : وسيلة الخدمات الاجتماعية
٦٠١	الوسيلة الرابعة : استخدام وسائل الإعلام الحديثة
٦٠٢	أولاً : استخدام المطبوعات
٦٠٤	ثانياً : استخدام الإذاعة وأبرز المحطات الإذاعية التنصيرية في العالم :
٦٠٤	الأولى : راديو الفاتيكان
٦٠٥	المحطة الثانية : إذاعة حول العالم من مونت كارلو
٦٠٥	المحطة الثالثة : إذاعة صوت الغفران
٦٠٦	٢ - حركة الماسونية
٦٠٦	أبرز الركائز العقدية للماسونية :
٦٠٦	الركيزة الأولى : إنكار وجود الله
٦٠٧	الركيزة الثانية : مناهضة الأديان
٦٠٧	الركيزة الثالثة : محاربة رجال الدين
٦٠٧	الركيزة الرابعة : نشر الإباحية والفساد
٦٠٧	الركيزة الخامسة : كره الأرطان
٦٠٨	درجات الماسونية :
٦٠٨	الدرجة الأولى : الماسونية الرمزية
٦٠٩	الدرجة الثانية : الماسونية الملوكية
٦٠٩	الدرجة الثالثة : الماسونية الكونية
٦١١	٣ - الروتارية
٦١١	تعريفها ونشأتها
٦١١	موقف نوادي الروتاري من الأديان ومصادمتها للعقيدة الإسلامية
٦١٤	فتاوي وبيانات دعوية محلرة من هذه الحركات والتنظيمات

- أولاً : بيان المؤتمر الإسلامي المنعقد في مكة عام ١٩٧٤ م ٦١٤
- ثانياً : بيان لجنة الفتوى بالأزهر الشريف ٦١٥
- ثالثاً : فتوى مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي ٦١٦
- القرآن الكريم وأسلوب الكشف عن الجماعات العاملة على تقويض العقيدة الإسلامية ٦١٩
- أولاً : الكشف عن أساليب المشركين ومنها : ٦١٩
- ١ - الطعن في الرسول (ﷺ) ورميه بالجنون والسحر والشعر ٦١٩
  - ٢ - اتهام الرسل والدعاة بالإفساد في الأرض ٦١٩
  - ٣ - اتهام الرسل والدعاة بطلب المنزلة والجاه ٦١٩
  - ٤ - اتهام الرسل والدعاة بالخيانة والعمالة ٦٢٠
- ثانياً : الكشف عن أساليب أهل الكتاب ومكايدهم ومن ذلك : ٦٢٠
- ١ - التظاهر بالدخول في الإسلام نفاقاً ٦٢٠
  - ٢ - التلبيس على المسلمين ٦٢١
  - ٣ - إهراج الرسول (ﷺ) بالمطالب العصيرة والأستلة الحرجية ٦٢١
- ثالثاً : الكشف عن أساليب المنافقين ومن ذلك : ٦٢٢
- ١ - موالة الكافرين والتربص بالمؤمنين ٦٢٢
  - ٢ - السعي بالتخليل والإرجاف بين المسلمين ٦٢٢
- المطلب الثاني : العرض على بيان العقيدة الصحيحة وتوضيحها للأمة ٦٢٣
- أصول ومعالم بيان العقيدة الصحيحة ٦٢٧
- أولاً : التركيز على بيان التوحيد وأقسامه ٦٢٨
- القسم الأول : توحيد الأسماء والصفات ٦٢٨
- القسم الثاني : توحيد الربوبية ٦٢٨
- القسم الثالث : توحيد الألوهية ٦٢٩
- ثانياً : محاربة الشرك والغرفات ٦٣١
- \* البحث الثاني : وظيفة المحتسبين لمواجهة التشبه العقدي ٦٣٦
- المطلب الأول : الاحتساب على المظاهر الشركية والبدعية المودية

٦٣٧	إلى الغلو في الدين والأشخاص
٦٤٠	المطلب الثاني : الاحتساب على الفرق والأراء المنحرفة عن العقيدة الصحيحة
٦٤٣	المطلب الثالث : الاحتساب على أدعياء الغيب من السحرة والكهان والمنجمين
٦٤٦	المطلب الرابع : الاحتساب على الكتب المضللة والمخالفة للعقيدة الصحيحة
٦٥١	المطلب الخامس : منع الجهال والعوام من التصدي للفتوى والتدريس والخطابة
٦٥٣	الجهل بمصادر الأحكام وما يترتب عليه
٦٥٤	الجهل بأساليب اللغة العربية وما يترتب عليه
٦٥٦	<b>الفصل الثاني : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه التعبدى</b>
٦٦٠	* البحث الأول : وظيفة الدعوة لمواجهة التشبه التعبدى
٦٦١	المطلب الأول : القيام بتفقيه الناس في دينهم ببيان أحكام العبادات الصحيحة لهم
٦٦٤	أمثلة دالة على حرص الصحابة - رضوان الله عليهم - على بيان هدي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في العبادات
٦٦٦	المثال الأول : حرص عثمان بن عفان - رضي الله عنه - على تعليم وضوء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للناس
٦٦٩	المثال الثاني : حرص مالك بن الحويرث - رضي الله عنه - على تعليم صلاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للناس
٦٧٦	المثال الثالث : قيام جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - بتعليم الناس صفة حج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) للناس
٦٧٨	المطلب الثاني : محاربة الابتداع في الدين
٦٧٩	معنى البدعة وأقسامها
٦٧٢	من أساليب محاربة الابتداع في الدين :
٦٧٢	١ - الرد على الشبهات التي يستدل بها أهل البدع
٦٨٦	٢ - التفريق بين البدعة والمصالح المرسلة

٦٧٨	* المبحث الثاني : وظيفة المحتسبين لمواجهة التشبه التعبدى
٦٧٨	أولاً : حمل المسلمين على أداء الشعائر التعبدية على الوجه المشروع
٦٨٠	ثانياً : الإشراف على المساجد والأئمة والمؤذنين
٦٨١	ثالثاً : القيام بالاحتساب على أهل الديمة في مجال العبادة
<b>الفصل الثالث : الدعوة والاحتساب لمواجهة التشبه</b>	
٦٨٢	<b>التشريعي والتنظيمي</b>
٦٨٥	* المبحث الأول : وظيفة الدعاة لمواجهة التشبه التشريعي والتنظيمي
٦٨٦	المطلب الأول : العمل على إعادة صياغة وتنظيم وترتيب الفقه الإسلامي
٦٨٦	ومن أهم أساليب ذلك :
٦٨٦	أولاً : وضع مدونات فقهية في شكل مواد مرقمة ومرتبة
٦٨٧	ثانياً : إنشاء مجمع فقهي
٦٨٧	ثالثاً : العمل على إصدار موسوعة فقهية على الصعيد الإسلامي
٦٨٧	وأهم مشروعاتها :
٦٨٨	١ - مشروع كلية الشريعة بجامعة دمشق
٦٨٩	٢ - مشروع موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي
٦٩٠	المطلب الثاني : القيام بإعداد البحوث الموضوعية في الفقه الإسلامي
٦٩٠	- أهمية البحوث الفقهية في التعريف بالشريعة الإسلامية
٦٩٠	١ - أنها تقنع أعداء الإسلام بأصالة الفقه الإسلامي
٦٩٢	٢ - أنها توصل صوت الشريعة الإسلامية إلى المنابر القانونية الدولية
٦٩٢	ومن الأمثلة الدالة على ذلك :
٦٩٣	١ - مؤتمر القانون الدولي المقارن وتخصيص قسم لدراسة
٦٩٣	الشرع الإسلامي
٦٩٣	٢ - انعقاد مؤتمر القانون الدولي في دورته التالية وقراراته لصالح
٦٩٣	الشريعة الإسلامية
٦٩٣	٣ - انعقاد مؤتمر المحامين الدولي بمدينة لاهاي وتبني الشريعة
٦٩٣	الإسلامية ضمن مصادر القانون الدولي

٤ - جمعية القانون الدولي العام واعتبار الإمام محمد بن الحسن	
الشيعاني الرائد الأول للقانون الدولي العام	٦٩٣
٥ - أسبوع الفقه الإسلامي بباريس والإشادة بالشريعة الإسلامية	٦٩٤
* المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشيه التشيعي والتنظيمي	٦٩٦
أولاً : الاحتساب على المسلمين الحكم بغير ما أنزل الله تعالى	٦٩٦
ثانياً : القيام بالاحتساب على تولية أهل الذمة على المسلمين	٦٩٩
ثالثاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة تمردتهم على أنظمة الدولة	
وعدم الالتزام بها	٧٠٠
رابعاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة القيام بتأسيس أحزاب سياسية	٧٠٠
<b>الفصل الرابع: الدعوة والاحتساب في مواجهة التشيه الأخلاقي</b>	
* المبحث الأول : وظيفة الدعاء لمواجهة التشيه الأخلاقي	٧٠١
المطلب الأول : الكشف عن الوسائل والأساليب المستخدمة لتفويض	٧٠٢
الدعائم الخلائقية للشعوب الإسلامية	٧٠٣
المطلب بتزكية النفوس بالأخلاق الحميدة	٧٠٦
* المبحث الثاني : وظيفة المحتسين لمواجهة التشيه الأخلاقي	٧١٠
أولاً : الاحتساب على توريد السلع المحرمة	٧١١
ثانياً : القيام بمراقبة المطبوعات	٧١٢
ثالثاً : القيام بمراقبة محلات بيع وتفصيل الأزياء السانية	٧١٣
رابعاً : القيام بالاحتساب على أهل الذمة في مجال الأخلاق	٧١٣
<b>الفصل الخامس: الدعوة والاحتساب في مواجهة التشيه الثقافي</b>	
* المبحث الأول : وظيفة الدعاء لمواجهة التشيه الثقافي	٧١٥
المطلب الأول : الدعوة إلى التأصيل الإسلامي للعلوم الإنسانية	٧١٧
مفهوم التأصيل الإسلامي وأهدافه	٧١٩
أهمية التأصيل و مجالاته	٧٢١

٧٢٤	المطلب الثاني : الدعوة إلى التوجيه الإسلامي للعلوم المختلفة
٧٢٤	مفهوم التوجيه الإسلامي للعلوم وأهدافه
٧٢٦	مجالات التوجيه الإسلامي للعلوم وأهميته
٧٢٦	أولاً : أنه يودي إلى تمية الإيمان في نفوس الدارسين
٧٢٧	ثانياً : أنه يودي إلى تدعيم القيم الإسلامية في نفوس الدارسين
٧٢٧	ثالثاً : أنه يودي إلى تحسين مقاصد الدارسين من التعلم والتعليم
٧٢٧	رابعاً : أنه يودي إلى ترشيد طرق التدريس وترشيد طرق البحث
٧٢٧	خامساً : أنه يودي إلى إثارة الهمم العالمية وتفجير الطاقات المعنوية لدى الدارسين
٧٢٧	سادساً : أنه يودي إلى التقدم العلمي
٧٢٨	سابعاً : أنه يودي إلى الانتفاع بالتراث العلمي والحضاري للعلماء
٧٢٨	ثامناً : أنه يودي إلى وضع معايير علمية في ضوء القيم الإسلامية
٧٢٨	تاسعاً : أنه يودي إلى الإضافة إلى تلك العلوم
٧٢٩	عاشرًا : أنه يودي إلى تكوين شخصية الأجيال المسلمة
٧٣٠	المطلب الثالث : الاهتمام بدعوة الأقليات المسلمة في بلاد الكفر
٧٣١	إنشاء مراكز إسلامية في أوساط الأقليات المسلمة وما ينبغي توفره في هذه المراكز
٧٣٤	جوانب ينبغي التركيز عليها في الدعوة بهذه المراكز
٧٣٦	نتائج اعتماد الأقليات المسلمة على موسسات غير إسلامية
٧٣٨	* البحث الثاني : وظيفة المحتجسين لمواجهة التشبه الشفافي
	المهمة الأولى : مراقبة دور التعليم للتأكد من التزامها بتطبيق المناهج والمقررات
٧٣٩	والكتب التي تقرها لجان التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم والمعارف
	المهمة الثانية : الاحتساب على المدارس الأجنبية وإخضاعها تحت
٧٣٩	إشراف المحتجب
٧٣٩	المهمة الثالثة : الاحتساب على أهل الديمة في مجال التعليم والثقافة
٧٤٢	- الخاتمة
٧٥٠	- الفهارس

٧٥١	أولاً : فهرس الآيات
٧٧٠	ثانياً : فهرس الأحاديث والآثار
٧٨٢	ثالثاً : فهرس الأعلام
٧٨٤	رابعاً : فهرس المراجع
٨٢٤	خامساً : فهرس المحتويات

\*\*\*